صلى الله عليه وسلم الفي حديث وستمايه حديث وليس حديثا له في الصحيحين
مايتا حديث وثمانون حديثا المتفق عليه منها مايه وثمانيه وستون
حديثا وانفرد البخاري باحد وثلاثين ومسلم باحد وثلاثين حديثا
وكان اخر من مات بمكة من اصحاب النبي عليه السلام سنة ثلاث
وسبعين بعد قتل ابن الزبير بثلاثة اشهر وقيل بستة اشهر ودفن
بذي طوى في مقبرة المهاجرين وقيل بفخ وله اربع وثمانون سنة وقيل
ست وثمانون سنة وقوله بعد ان تؤبر اي بعد التلقيح يقال ابرت
النخله وابرتها فهي مابوره والاسم الابار وهو التلقيح والتلقيح هو ان
يوخذ طلع فحال النخل فيوخذ شعبة منه فتودع الثمر وانما يشق
الطلع فتكون لقاحا والمعنى ان التابير حد في كون الثمر تبعا للاصل
فاذا ابرت انفرد حكمها بنفسها وصارت بمنزلة الولد فلم يكن تبعا لها في البيع
الا ان يقصد بنفسها ما دام غير موبرة فهو كبعض اغصان الشجر وجريد
النخل في كونها تبعا للاصل واختلف العلما في ذلك فقال مالك والشافعي
واحمد الثمر تبع للنخل ما لم يوبر فاذا ابر لم يدخل في البيع الا ان يشترط قولا بظاهر
الحديث وقال ابو حنيفه وصاحباه الثمر للبايع ابر او لم يوبر الا ان يشترط
المبتاع كالزرع بشرط ان يظهر اما اذا لم يظهر فهو كالولد لم يوبر واما العبد
فانه لا يملك مالا بحال وذلك لانه جعله في رفع احوالهم واقوالها في اضافة
الملك اليه مملوكا عليه ماله ومنتزعا من يده فدل على عدم الامتلاك اصلا
والى هذا ذهب ابو حنيفه وصاحباه والشافعي في قوله الجديد وهو الصحيح
من مذهبه وقال مالك العبد يملك اذا ملكه صاحبه وكذلك قال اهل الظاهر
وقال الشافعي في اذا باع العبد وله مال واشترطه المشتري لا يصح البيع
الا ان يكون المال معلوما غير ربوي لا دين وعند مالك يصح البيع مع الجهاله
ف عايشه من ابتلى من هذه البنات بشي فاحسن اليهن كن له
سترا من النار اتفقا على صحته واخرجاه من حديث ام المومنين
عايشه بنت ابي بكر الصديق بن عبد الله بن عثمان بن ابي قحافه
وسياتي تمام نسبها عند ذكر نسب ابي بكر الصديق رضي الله عنه تزوجها
النبي في شوال سنة عشر من النبوة وقبل الهجرة بثلاث سنين ولها
ست سنين وقيل غير ذلك وعرس بها في شوال سنة اثنين من الهجرة
ولم يتزوج بكرا غيرها وكانت فقيهه عالمه عارفه بايام العرب
روت عن النبي عليه السلام الفي حديث ومايتي حديث وعشرة
احاديث لها من ذلك في الصحيحين مايتا حديث وسبعة وتسعون حديثا
المتفق عليه منها مايه واربعه وسبعون حديثا وانفرد البخاري باربعة
وخمسين ومسلم بتسعه وستين حديثا ماتت بالمدينه في ايام معاويه
بن ابي سفيان قوله من ابتلى الابتلا في الاصل الاختبار والامتحان
يقال ابتليته وابتليته وبلوته وقوله فاحسن اليهن اي زوجهن

بالانكفاء ويدل عليه قوله في الخبر كن له سترا من النار ولان الزوج يستر المراه
ويصونها (م) ابو هريرة من ابطا به عمله لم يسرع به نسبه يقال
بطا به وابطا به بمعنى اي من اخره عمله السي وتفريطه في العمل الصالح
لم ينفعه في الاخرة شرف النسب (م) انس من اثنيتم عليه خيرا
وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار انتم شهدا
الله في الارض انتم شهدا الله في الارض انتم شهدا الله في الارض
اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي حمزة انس بن مالك بن النضر
بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن
عمرو ابن زيد مناة بن عدي بن مالك بن النجار الانصاري النجاري
الخزرجي خادم النبي صلى الله عليه وسلم قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
وهو ابن عشر سنين ثم انتقل الى البصرة في خلافة عمر ليفقه الناس بها
روى عن النبي عليه السلام الفي حديث ومايتي حديث وعشرة احاديث
له من ذلك في الصحيحين ثلثمايه حديث وثمانية عشر حديثا المتفق
عليه منها مائة وثمانية وستون حديثا وانفرد البخاري بثمانين ومسلم
بتسعين مات اخر اصحاب النبي عليه السلام بالبصرة سنة احدى وتسعين
وقيل سنة اثنين وقيل سنة ثلاث وله من العمر مايه وثلاث سنين او وسنه
او وسنتان وقيل تسع وتسعون وهو الصحيح قاله ابن عبد البر هذا الحديث
قاله صلى الله عليه وسلم لما مر عليه بجنازة فقال اثنوا عليه خيرا فقالوا كان ما
علمنا يحب الله ورسوله واثنوا خيرا ثم مر عليه باخرى فقال اثنوا فقالوا
بيس المرء كان في دين الله عز وجل فقال وجبت روي عن ابي عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم
(ف) انس من احب ان يسال عن شي فليسال فلا تسالوني عن شي
الا اخبرتكم ما دمت في مقامي خرج رسول الله حين زاغت الشمس
فصلى الظهر فقام على المنبر فذكر الساعة فذكر ان فيها امورا عظاما
ثم قال من احب فقال ابي خرج فاكثر الناس البكا واكثر ان يقول سلوني
فبرك عمر على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا
ثم سكت ثم عرضت علي الجنة والنار انفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم
في الخير والشر قال ابن شهاب فاخبرني عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة
قال قالت ام عبد الله بن حذافة لعبد الله بن حذافة ما سمعت قط اعق منك امنت
ان تكون امك قارفت بعض ما تقارف الجاهلية فتفضحها على اعين الناس
فقال عبد الله لو الحقني بعبد اسود للحقته وفي ذلك نزل قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسوكم (خ) سهل ابن سعد
من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا يعني رجلا كان
يقاتل المشركين وقتل فجاء الاخير نفسه اخرجه البخاري من حديث
ابي العباس سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج

بن ساعدة

ابن ساعدة بن الخزرج الخزرجي الساعدي قيل كان اسمه حزنا فسماه النبي عليه
السلام سهلا مات النبي وله خمس عشرة سنة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
مايه حديث ومانية وثمانين حديثا له في الصحيحين تسعة وثلثون حديثا
المتفق عليه منها ثمانية وعشرون حديثا وباقيها للبخاري مات بالمدينة
اخر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بها سنة احدى وتسعين وقيل
سنة ثمان وثمانين هذا الرجل الذي قتل نفسه كان من المنافقين اسمه
قزمان وانما فعل ذلك لانه لما قاتل كثرت جراحه فقتل لذلك نفسه وقد قزمان
روي عن ابي هريرة قال شهدنا مع رسول الله خيبر فقال رسول الله
لرجل ممن معه يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال
قاتل الرجل من اشد القتال وكثرت به الجراح واثبته فجا رجل
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت الذي
تحدث انه من اهل النار قد قاتل في سبيل الله من اشد القتال
وكثرت به الجراح فقال النبي عليه السلام اما انه من اهل النار
~~فقد قاتل في سبيل الله~~ فكاد بعض المسلمين يرتاب فبينما هو على ذلك
اذ وجد الرجل الم الجراح فاهوى بيده الى كنانته فانتزع منها سهما
فانتحر به فاشتد المسلمون الى رسول الله فقالوا يا رسول الله صدق
الله حديثك فلان قد انتحر فقتل نفسه فقال رسول الله يا بلال
قم فاذن لا يدخل الجنة الا مومن وان الله ليويد هذا الدين بالرجل
الفاجر (ق) ابو موسى وعايشة من احب لقا الله احب الله لقاه ومن كره
لقا الله كره الله لقاه اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي موسى عبد الله
بن قيس بن سليم بن حضار بن عامر بن عنز ابن بكر بن عامر بن
عذر بن وايل بن ناجية بن جماهر بن الاشعر بن سبا بن ادد وفي
نسبه هذا لبعض الاختلاف قدم مكة فاسلم بها وهاجر الى الحبشة ثم
هاجر الى المدينة فوافق غزوة خيبر وولاه عمر البصرة فافتتح الاهواز
ولم يزل على البصرة الى صدر من خلافة عثمان ثم عزله عنها فانتقل الى
الكوفة واقام بها ثم وليها الى ان قتل عثمان ثم انقبض ابو موسى بعد
التحكيم الى مكة ولم يزل بها الى ان مات سنة اثنين وخمسين وقيل
سنة اربع واربعين وقيل سنة خمسين وله نيف وستون سنة
وقيل مات بالكوفة روي عن النبي صلى الله عليه وسلم بلغنا له حديث
وسبعين حديثا وقال البرقي جا عنه نحو من مايه حديث له في الصحيحين
ثمانية وستون حديث المتفق عليه منها تسعة واربعون وانفرد
البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر واخرجه ايضا من حديث عايشة
وقد تقدم ذكرها قال ابو عبيد في هذا الحديث ليس وجهه
ان يكره شدة الموت هذا لا يكاد يخلو منه احد وبلغنا عن غير واحد
من الانبيا انه كرهه حين نزل به ولكن المكروه من ذلك الايثار للدنيا

والركون اليها والكراهيه ان لا تحيد الي الله والي الدار الاخره ويوثر المقام في الدنيا
ومما يبين ذلك ان الله عز وجل قد عاب قوما في كتابه بحب الحيوه فقال
ولتجدنهم احرص الناس علي حيوه الايه وروي في الصحيحين من حديث
عباده ابن الصامت عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من احب لقا الله احب
الله لقاه ومن كره لقا الله كره الله لقاه فقالت عايشه او بعض ازواجه
انا لنكره الموت قال ليس الامر كذلك ولكن المومن اذا حضره الموت
بشر برضوان الله وكرامته فليس شي احب اليه مما امامه فاحب لقا
الله واحب الله لقاه وان الكافر اذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته
فليس شي اكره اليه مما امامه فكره لقا الله وكره الله لقاه خ
ابو هريره من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا بوعده
فان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامه يقال
حبست احبس حبسا واحبست احبس احباسا اي وقفت والاسم
الحبس بالضم ومنه الحديث الاخر عن ابي هريره عن النبي صلي الله عليه
وسلم انه قال من خير منازل الناس حابس نفسه وفرسه في سبيل الله
يلتمس الموت او القتل مظانه او رجل في غنيمه له في شعفه من الشعف
او في بطن واد من الاوديه يقيم الصلوه ويوتي الزكوه ويعبد ربه
حتي ياتيه اليقين ليس من الناس الا في خير م معمر ابن عبد الله
ابن نافع من احتكر فهو خاطي اخرجه مسلم في صحيحه من حديث معمر
بن عبد الله بن نافع بن نضله بن عبد العزي العدوي القرشي
ويقال له معمر بن ابي معمر اسلم قديما وهاجر الي الحبشه ثم هاجر
الي المدينه وسكنها روي عن النبي صلي الله عليه وسلم خمسه احاديث
وقال البرقي له ستة احاديث اخرج له مسلم حديثين وقوله
من احتكر اي من اشتري طعاما وحبسه ليغلو فغلا والحكره والحكره
الاسم منه وكان معمر هذا وسعيد ابن المسيب وهو الذي رواه
عنه يحتكران وهذا يدل علي ان المحظور منه نوع دون نوع اذ لا يظن
بالصحابي انه يروي الحديث ثم يخالفه وكذلك سعيد ابن المسيب وقد
كره مالك الاحتكار ومنع من احتكار الكتان والصوف والزيت وقال
احمد بن حنبل ليس الاحتكار الا في الطعام خاصه لانه قوت الناس
وذهب الحسن الي ان المحتكر من اعترض سوق المسلمين ق عايشه
من احدث في امرنا هذا ما ليس فيه فهو رد قوله من احدث
احدث الامر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنه
وهذا الحديث اصل في الاعتصام بالكتاب والسنه ورد الاهوا والبدع
قال ابن عباس اما تخافون ان تعذبوا او يخسف بكم ان تقولوا
قال رسول الله وقال فلان وقال له رجل اوصني فقال عليك بتقوي الله والاستقامه
اتبع ولا تبتدع وعن ابن مسعود ان احسن الحديث كتاب الله واحسن

الهدي

الهدي هدي محمد صلي الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها اتفق علما
السلف من اهل السنه علي النهي عن الجدال والخصومات في الصفات
وعلي الزجر عن الخوض في علم الكلام وتعلمه ق ابن مسعود من
احسن في الاسلام فلا يواخذ بما عمل في الجاهليه ومن اسا في الاسلام
اخذ بالاول والاخر اتفقا علي صحته من حديث ابي عبد الرحمن
عبد الله بن مسعود بن غافل بن شمخ بن فار بن مخزوم بن صاهله
بن كاهل بن الحرث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركه بن الياس
بن مضر الهذلي وقيل في نسبه غير ذلك اسلم في اول الاسلام وهاجر
الهجرتين وشهد بدرا وصلي الي القبلتين روي عن النبي صلي الله عليه
ثمانمايه حديث وثمانيه واربعين حديثا له في الصحيحين مايه
وعشرون حديثا المتفق عليه منها اربعه وستون حديثا وانفرد
البخاري باحد وعشرين ومسلم بخمسه وثلثين حديثا مات بالمدينه
سنه اثنتين ودفن بالبقيع وله بضع وستون سنه قال رجل
للنبي صلي الله عليه وسلم ارايت الرجل يحسن في الاسلام ايواخذ بما عمل
في الجاهليه قال فقال النبي صلي الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث وروي
عن حكيم ابن حزام قال قلت يا رسول الله ارايت امورا كنت اتحنث
بها في الجاهليه من عتاقه وصله رحم هل فيها اجر فقال له النبي
اسلمت علي ما سلف لك من خير خ ابو هريره من اخذ اموال الناس
يريد اداها ادا الله عنه ومن اخذها يريد اتلافها اتلفه
الله قوله اتلفه الله يريد والله اعلم معني ما روي عنه
من حديث ابي قتاده قال جا رجل فقال يا رسول الله ارايت ان قتلت
في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر يكفر الله عني خطاياي
فقال رسول الله نعم فلما ادبر الرجل ناداه او امر به فنودي فقال
كيف قلت فاعاد عليه قوله فقال النبي صلي الله عليه وسلم الا الدين
وروي الشافعي باسناد حسن ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال نفس المومن معلقه بدينه حتي يقضي والاحاديث في التشديد
في الدين كثيره ق سعيد بن زيد من اخذ شبرا من الارض
ظلما طوقه الي سبع ارضين اتفقا علي صحته من حديث ابي الاعور
سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزي العدوي القرشي
احد العشره اسلم قديما وكان يوم بدر مع طلحه بن عبيد الله يطلبان
عير قريش فضرب له النبي بسهمه وكان مجاب الدعوه روي عن
النبي صلي الله عليه وسلم اربعه احاديث له في الصحيحين ثلثه احاديث
المتفق عليه منها حديثان والثالث للبخاري مات بالعقيق قريبا
من المدينه فحمل اليها ودفن بها سنه احدي وخمسين وله بضع وسبعون
سنه وقيل مات بالكوفه روي هشام بن عروه عن ابيه انا ادري بنت اويس

ادعت على سعيد بن زيد انه اخذ شيا من ارضها فخاصمته الى
مروان بن الحكم فقال سعيد بن زيد انا كنت اخذ من ارضها شيا
بعد الذي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سمعت من
رسول الله قال سمعت رسول الله يقول ثم ساق الحديث وقال فما اخرج
فقال مروان لا اسالك بينة بعد هذا فقال ان كانت كاذبة فاعم
بصرها واقتلها في ارضها فما ماتت حتى ذهب بصرها ثم بينا هي
تمشي في ارضها اذ وقعت في حفرة فماتت قوله طوقه قيل اراد
طوق التكليف لا طوق التقليد وهو ان يطوق حملها يوم القيمة
وقيل اراد به انه يخسف به الارض فتصير البقعة المغصوبة
كالطوق وهذا اصح لقوله عليه السلام من اخذ من الارض شيا بغير
حقه خسف به يوم القيمة الى سبع ارضين ومعلوم ان اخذ اموال
المسلمين محرم لا اشكال على اخذه ومن فعله استحق العقوبة والزجر
ق ابو هريرة من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة فيه
دليل على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلاة الصبح ان صلاته لا تبطل
وهو قول اكثر اهل العلم وقال ابو حنيفة تبطل صلاته واتفق اهل العلم
ان الشمس لو غربت وهو في صلاة العصر ان صلاته لا تبطل وفيه دليل
على ان المعذور اذا زال عذره وقد بقي من الوقت مقدار ركعة تلزمه
تلك الصلاة مثل ان افاق المجنون او بلغ الصبي او طهرت الحايض او
النفسا او اسلم الكافر قبل طلوع الشمس بقدر ركعة يلزمه صلاة الصبح
وان كان قبل غروب الشمس تلزمه صلاة العصر وذهب الشافعي
في قوله الجديد الى انه اذا ادرك قدر الاحرام من الوقت تلزمه الصلاة
التي قبلها اذا كان الوقت مشترك بينهما ق ابو هريرة من ادرك
ماله بعينه عند رجل قد افلس او انسان قد افلس فهو احق به من
غيره والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم قالوا اذا افلس المشتري
بالثمن ووجد البايع عين ماله فله ان يفسخ البيع وياخذ عين ماله
وان كان قد اخذ بعض الثمن اخذ من عين ماله بقدر ما بقي من الثمن
قضى به عثمان وروي عن علي والعلماء مخالف من الصحابه وبه قال
مالك فطالما اخذ من الثمن شيا فالعين كسائر الغرما والشافعي واحمد في الجميع
وقال قوم ليس له اخذ عين ماله وله اسوة الغرما وهو قول ابي حنيفة واصحابه
ولو مات مفلسا فهو كما لو افلس في حيوته وبه قال مالك اذا كان البايع قد
اخذ بعض الثمن واحتج بما روي عن ابن شهاب عن ابي بكر عبد الرحمن مرسلا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل باع متاعا فافلس الذي ابتاعه ولم يقبض
الذي باعه من ثمنه فوجده بعينه فهو احق به وان مات المشتري فصاحب
المتاع اسوة الغرما وليس ثبت فيتناول على ما لو مات المشتري مليا له عليه

ابن عبد حم

ما روي الشافعي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل
مات او افلس فصاحب المتاع احق بمتاعه اذا وجده بعينه ق سعد
بن ابي وقاص من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه
حرام اتفقا على اخراجه من حديث ابي اسحاق سعد بن ابي وقاص واسم
ابي وقاص مالك بن وهب وقيل اهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب
بن مرة بن كعب بن لوي الزهري القرشي اسلم قديما على يد ابي بكر وهو ابن
سبع عشرة سنة وقال كنت ثالث الاسلام شهد بدرا وغيرها من المشاهد
مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو احد العشرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
ماتي حديث واحد وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية وثلثون حديثا
المتفق عليه منها خمسة عشر حديثا وانفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر
مات بالعقيق فحمل على رقاب الرجال الى المدينة وصلى عليه مروان ابن الحكم
ودفن بالبقيع سنة خمس وخمسين وقيل سنة سبع وقيل سنة ثمان وخمسين
وله بضع وسبعون سنة وقيل ثمانون وثمانون وهو اخر العشرة موتا ومنه الحديث
ليس من رجل ادعى الى غير ابيه وهو يعلمه الا كفر وفي حديث اخر فعليه
لعنة الله وقد تكررت الاحاديث في ذلك والادعا الى غير الاب مع العلم به حرام
فمن اعتقد اباحته فذلك كفر لمخالفته الاجماع ومن لم يعتقد اباحته ففي معنى كفره
وجهان احدهما ان فعله هذا قد اشبه فعل الكفار والثاني انه كافر نعمة الله
والاسلام عليه وكذلك الحديث الاخر فليس منا ايما امراة اعتقت جواره خرج
من الاسلام وان لم يعتقد ذلك يعني انه لم يتخلق باخلاقنا ق ابو هريرة
من اراد اهل المدينة بسو اذابه الله كما يذوب الملح في الما قوله بدهم
اي غايلة وامر عظيم وحيشة هم اي كثير واسو كلامه فعل قبيح ق عدي
بن حاتم من استطاع منكم ان يستتر من النار ولو بشق تمرة فليفعل اتفقا
على صحته من حديث ابي وهب عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد الطاي
قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة سبع وقيل سنة عشر نزل الكوفة
وسكنها وشهد الجمل وصفين والنهروان مع علي روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم ستة وستين حديثا وقال البرقي له من نحو عشرين حديثا له في الصحيحين
خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة وللاخر ان لمسلم قوله بشق
تمرة يريد ان لا يستقلوا من الصدقة شيا وفيه دليل على الحث بالتصدق
بالشي اليسير وهو نظير قوله المتصدق ايه في قوله تعالى والذين لا يجدون
الا جهدهم قيل الجهد بضم الجيم الوسع والطاقة ق جابر من استطاع
منكم ان ينفع اخاه فليفعل اخرجه مسلم من حديث ابي عبد الله جابر
بن عبد الله ابن عمرو بن سواد بن سلمة الانصاري وقيل غير ذلك شهد بدرا
وقيل لم يشهدها اسلم هو وابوه واستشهد ابوه يوم احد وكف بصره
في اخر عمره روى عن النبي الف حديث وخمسماية حديث واربعين
حديثا اخرج له في الصحيحين مايتا حديث وعشرة احاديث المتفق عليه

منها ثمانيه وخمسون حديثا وانفرد البخاري بسته وعشرون ومسلم بمايه وسته
وعشرين حديثا مات بالمدينه سنه اربع وسبعين وقيل سنه تسع وقيل سنه
ثمان وسبعين وصلي عليه ابان بن عثمان وهو اميرها وله اربعه وتسعون سنه
وهو اخر من مات بالمدينه من الصحابه ودليل علي الحث علي قضا حوايج الاخوان ونصرهم
كما ورد في الحديث خياركم المدافع عن عشيرته وما روي عن ابي الدردا انه قال سمعت رسول
الله صلي الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يرد عن عرض اخيه الا كان حقا علي الله ان يرد
عنه نار جهنم يوم القيمه ع عدي بن عميره من استعملناه منكم علي عمل فكتمنا
مخيطا فما فوقه كان غلولا ياتي به يوم القيمه اخرجه مسلم في صحيحه من حديث عدي
بن عميره بن فروه بن زراره بن ارقم بن النعمان بن عمرو بن وهب بن ربيعه الكندي
الحضرمي سكن الكوفه ثم انتقل الي الجزيره ومات بها وكنده قبيله منسوبه الي كنده
واسمه ثور سمي بذلك لانه كند اباه نعمته اي كفرها والحضرمي منسوب الي حضرموت
سقع معروف ولم يخرج له مسلم سوي هذا الحديث منفردا به دون البخاري
قوله مخيطا اي ابره وقوله غلولا يقال لكل من خان في شي خفيه فقد غل
فهو غال هذا مثل قوله في حديث بريده قال قال النبي صلي الله عليه وسلم
من استعملناه علي عمل فرزقناه رزقا فما اخذ بعد ذلك فهو غلول وفي
الحديث هدايا الامرا غلول وعن معاذ ابن جبل قال بعثني رسول الله الي اليمن
فلما سرت ارسل في اثري فرددت فقال اتدري لم بعثت اليك لا تصيبن شيا
بغير اذني فانه غلول ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة وروي عن عمر بن عبد العزيز
انه قال كانت الهديه لرسول الله وللامرا رشوه وروي عن علي انه كان يرده الي بيت
المال واليه ذهب ابو حنيفه وقال ابو يوسف ما اهدي له اهل الحرب فهو له دون بيت
المال خ بن عباس من استمع الي حديث قوم وهم له كارهون او يفرون منه صب
في اذنيه الانك يوم القيمه الانك هو الرصاص الابيض وقيل الاسود وقيل الخالص ولم
يجي علي افعل واحد غير هذا واما اشد فمختلف فيه هل هو واحد او جمع وقيل يحتمل ان
يكون الانك فاعلا لا افعلا وهو ايضا شاذ ف عايشه من اسلم في تمر فليسلم
في كيل معلوم ووزن معلوم الي اجل معلوم يقال اسلم اذا اسلف والاسم السلم
وهو ان يعطي ذهبا او فضه في سلعة معلومه الي امد معلوم فكانك قد اسلمت الثمن
الي صاحب السلعه وسلمته اليه وقد اخرجاه ايضا من حديث ابن عباس
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قدم المدينه وهم يسلفون في الثمر السنه والسنتين
وربما قال الثلاث فقال من اسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم اتفق
اهل العلم علي جواز السلم في الطعام والثياب وغيرها من الاموال مما يمكن ضبطه
بالصفه وان لم يكن ذلك عنده حال السلم وقت العقد ويشترط ان يكون عام
الوجود عند المحل المشروط فان كان مما يوجد نادرا لا يصح السلم فيه واختلفوا
في الحيوان فاجازه جماعه من الصحابه وهو قول الشافعي واحمد ولم يجوزه جماعه
وهو قول ابي حنيفه وصاحبيه وفي الحديث دليل علي ان السلم يجوز فيما يكون منقطعا
في الحال اذا ضرب له اجلا يوجد فيه غالبا او يكون موجودا في الحال وينقطع

قبل المحل

قبل المحل ثم يوجد عند المحل وهذا قول اكثر اهل العلم وذهب قوم الي انه لا يصح الا فيما يكون
عام الوجود من وقت العقد الي المحل وهو قول ابي حنيفه وصاحبيه واختلف
اهل العلم فيما لو اسلم في شي حالا فاجازه بعضهم واليه ذهب الشافعي وقال
اذا جاز مؤجلا كان حالا اجوز ومن الغرر ابعد وقال مالك وابو حنيفه وصاحباه
لا يجوز الا مؤجلا لذكر الاجل في الحديث وعند الشافعي في ذكر الاجل يجب ان يكون
معلوما كالكيل والوزن الا ترى الي جوازه في المزروع والحنطة والمعدود
خ ابو هريره من اشار الي اخيه بحديده فان الملايكه تلعنه وان كان
اخاه لابيه وامه وقد روى ابو هريره في الصحيح لا يشيرن احدكم الي اخيه
بالسلاح فانه لا يدري لعل الشيطان ان ينزع من يده فيقع في حفرة من
النار وردا في النهي عن الاشارة الي احد بالسلاح لما فيه من الترويع وقد قال
لا يحل لمسلم ان يروع مسلما اي يخوفه ويفزعه وقد كان من دعايه
اللهم امن روعاتي م ابو هريره من اشتري طعاما فلا يبيعه حتي يكتاله
فقد تقدم شرح معني هذا الحديث ف بن مسعود من اشتري
محفلة فردها فليرد معها صاعا المحفلة الشاه او البقره والناقه لا يحلبها
صاحبها اياما حتي يجتمع لبنها عن ايام تحفيلها في ضرعها فاذا احتلبها
المشتري حسبها غزيرة اللبن فزاد في ثمنها ثم يظهر له بعد ذلك نقص
لبنها عن ايام تحفيلها سميت محفله لان اللبن حفل في ضرعها اي جمع
اختلف اهل العلم في حكم المحفله فذهب جماعه الي انه ان شا امسكها وان شا
ردها ورد معها صاعا من تمر كما جا مفسرا في حديث ابي هريره لا تصروا
الابل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها ان
رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر وهو قول مالك والشافعي
واحمد وقال ابو حنيفه لا خيار له بسبب التصريه وليس له ردها بالعيب بعد
ما حلبها وقال ابو يوسف يردها ويرد قيمة اللبن والحديث حجه عليهم
والمعني في ايجاب صاع من التمر بعد الحلب ان بعض اللبن حدث علي
ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلا يمكن رده ولا رد قيمته فقطع
الشرع الخصومه بينهما بايجاب بدل مقدر من غير نظر الي قلة اللبن
وكثرته كما جعل دية النفس مايه من الابل مع تفاوت الانفس
والغره في الجنين فكذلك هاهنا م ابو هريره من اطاعني
فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصي الله ومن اطاع اميري فقد
اطاعني ومن عصي اميري فقد عصاني وقد ورد في المتفق عليه
ومن اطاع الامام فقد اطاعني ومن عصي الامام فقد عصاني وهذا
حديث في وجوب طاعة الوالي قال الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم قال ابو هريره الامرا وقال النبي هم الفقها
وعن انس قال قال النبي صلي الله عليه وسلم لابي ذر اسمع واطع ولو لعبد
حبشي كان راسه زبيبه واخرجه مسلم من طريق ابي ذر قال

اوصاني خليلي ان اسمع واطيع وان كان عبدا مجدع الاطراف وخطب
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فقال لو استعمل عليكم عبد يقودكم
بكتاب الله اسمعوا واطيعوا ه‍ ابو هريرة من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم
فقد حل لهم ان يفقؤوا عينه وقد روي في المتفق عليه من حديث سهل
بن سعد ان رجلا اطلع على النبي صلى الله عليه وسلم من سرح الحجرة في يد النبي
صلى الله عليه وسلم مدرى فقال لو اعلم ان هذا ينظرني حتى اتيه لطعنت
المدرى في عينه وهل جعل الاستيذان الا من اجل النظر وفي حديث
ابي هريرة ايضا لو ان امرا اطلع عليك بغير اذن فحذفته بحصاة
ففقأت عينه ما كان عليك جناح النفقو الشقق قال بعض اهل العلم
اذا نظر رجل من صير باب انسان او كوة لا يحرم للناظر فيها فرماه
صاحب الدار بشي خفيف من حصاة او مدري فاصاب عين الناظر
ففقأها لا شي عليه والى ذهب الشافعي وذهب بعضهم الى وجوب
الضمان وهو قول ابي حنيفة واصحابه وذهب بعض اهل العلم الى انه
لا يقبض الا اذا زجره فلم ينصرف فاما اذا كان الباب مفتوحا فلا
يباح له طعنه ق‍ ابو هريرة من اعتق رقبة مؤمنة اعتق
الله بكل ارب منها اربا منه من النار الارب العضو وكذلك جاء عنه
ايضا في المتفق عليه وكان بعض اهل العلم يستحب ان لا يكون العبد
الذي يعتقه خصيا لينال فضيلة الموعود في الحديث والاحاديث
في فضل العتق وثوابه كثيرة ق‍ ابو هريرة من اعتق شقصا
من مملوك فعليه خلاصه في ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة
عدل ثم استسعي غير مشقوق عليه قوله شقيصا اي نصيب
وقوله غير مشقوق عليه اي لا يستغلى في الثمن ذهب ابو حنيفة
وصاحباه الى ان العبد اذا كان بين اثنين فعتق احدهما نفسه
لا يعتق نصيب الشريك بل يستسعي العبد فاذا اداد قيمة النصيب
الى الشريك عتق كله والولا بينهما وقال ابو حنيفة ان كان شريك
المعتق موسرا فالذي لم يعتق بالخيار ان شا عتق نصيب نفسه وان
شا استسعى العبد في قيمة نصيبه فاذا ادى عتق والولا كله له وذهب
قتادة الى ان المعتق ان لم يكن له مال يستسعي العبد وان كان له
مال قوم عليه واحتجوا بهذا الحديث ومداره على قتادة وقد روى
شعبة وهشام هذا الحديث عن قتادة وهما اثبت من روى عنه
ولم يذكروا فيه الاستسعاية ورواه همام عن قتادة ولم يذكر فيه الاستسعاية
وجعله من كلام قتادة وهذا النوع يسمى بين المحدثين المدرج لان
الراوي ادرج كلامه مع كلام النبي صلى الله عليه وسلم فلم يبق فيه دليل
على الاستسعاية لهذا الاضطراب وتاول بعضهم معنى الاستسعاية على انه
يستسعي العبد اي يستخدم لسيده الذي لم يعتق ان كان المعتق معسرا

وقوله

وقوله غير مشقوق عليه اي لا يكلف من الخدمة فوق ما يلزمه
ابا بطالته بقدر ما له فيه من الرق وان كان المعتق موسرا بقيمة
نصيب شريكه يعتق كله عليه بنفس الاعتاق ولا يتوقف على اداء
القيمة والى هذا ذهب الشافعي واحمد واحتجا بما روى لنا الشافعي
عن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من اعتق شركا له في عبد وكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه
قيمة عدل واعطي شركاؤه حصصهم وعتق عليه العبد
والا عتق منه ما عتق وقال ربيعة ومالك لا يعتق نصيب الشريك
بنفس اللفظ ما لم يؤد اليه قيمته وبه قال الشافعي في القديم لانه
روي عن سالم عن ابيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق
عبدا بينه وبين اخر قوم عليه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط
الوكس النقص والشطط الجور ق‍ جابر من اعمر رجلا عمرى
له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهي لمن اعمر ولعقبه يقال
اعمرته الدار عمرى اي جعلتها له يسكنها مدة عمره فاذا مات عادت
الي وكذا كانوا يفعلون في الجاهلية فابطل ذلك واعلمهم ان من اعمر
شيئا فهو لورثته من بعده وقد تعاضدت الروايات على ذلك وهي
جائزة بالاتفاق وانما الخلاف في حكمها فاذا قال الرجل لاخر اعمرتك هذه
الدار وجعلتها لك عمرك فقبل فهي كالهبة اذا اتصل بها القبض
فاذا مات تورث منه سوا قال هي لعقبك من بعدك او لورثتك
او لم يقل وهو قول الثوري والشافعي واحمد وابي حنيفة وقال
مالك اذا قال هي لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها وهو قول الزهري
خ ابو عبس عبد الرحمن بن جبر من اغبرت قدماه في سبيل
الله حرمه الله على النار اخرجه البخاري في صحيحه من حديث ابي
عبس عبد الرحمن بن جبر بن عمرو بن زيد بن جشم بن الخزرج بن عمرو
بن مالك بن الاوس غلبت عليه كنيته شهد بدرا وقيل في نسبه غير ذلك
ولم يخرج له في الصحيح سوى هذا الحديث انفرد به البخاري مات
بالمدينة سنة اربع وثلثين ودفن بالبقيع وله سبعون سنة عن
عباية بن رفاعة قال ادركني ابو عبس وانا اذهب الى الجمعة فقال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثم ذكر الحديث وعن
ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع غبار
في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد ابدا ولا يجتمع الشح والايمان
في قلب عبد ابدا وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع
كافر وقاتله في النار ابدا ابو هريرة من اغتسل ثم اتى الجمعة
فصلى ما قدر له ثم انصت حتى يفرغ من خطبته ثم يصلي معه غفر له

قال البغوي رحمه

ما بينه وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام قوله وفضل ثلثة
ايام قال الخطابي يريد بذلك ما بين الساعة التي يصلي فيها الجمعة
الى مثلها من الجمعة الاخرى فيدخل فيه النصف الاخر من الجمعة
الاولى والنصف الاول من الجمعة الثانية حتى يكون العدد سبعا
وزيادة ثلثة ايام فتكون الحسنة بعشر امثالها كمل ابو هريرة
من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكانما قرب بدنة ومن راح
في الجمعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة
فكانما قرب كبشا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب
دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة
فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر
قوله ثم راح اي مشى اليها وذهب الى الصلاة لم يرد رواح اخر
النهار يقال راح القوم وتروحوا اذا ساروا اي وقت كان وقيل اصل الرواح
ان يكون بعد الزوال ولا تكون الساعة عددها في الحديث الا في ساعة
واحدة من يوم الجمعة وهي بعد الزوال كقولك قعدت عندك ساعة
انما تريد جزءا من الزمان وان لم يكن ساعة حقيقية التي هي جزء من
اربعة وعشرين جزءا مجموع الليل والنهار وقوله قرب بدنة يقع على
الجزور ناقة والبقرة وهي بالابل اشبه وسميت بدنة لعظمها ويقع
وقوله كبشا اقرن اي [illegible] طرفا قرنيه يريد به عظمه خ سلمان
من اغتسل يوم الجمعة ثم تطهر بما استطاع من طهر ثم ادهن او مس
من طيبه ثم راح فلم يفرق بين اثنين فصلى ما كتب له ثم اذا خرج
الامام انصت غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى اخرجه البخاري
من حديث [illegible] سلمان الفارسي ويقال له سلمان الخير
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اصله من فارس من رامهرمز
ويقال بل كان اصله من اصبهان من قرية يقال لها جي سافر يطلب
الدين فدان اولا بدين النصرانية وقرا الكتب وصبر في ذلك على مشقات
بلغته فاخذه قوم من العرب فباعوه من اليهود ثم انه كوتب على ان
النبي صلى الله عليه وسلم وقيل اشتراه بشرط العتق فقال يداوله
بضعة عشر ربا حتى [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم واسلم لما قدم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ومنعه الرق عن بدر واحد واول
مشاهده الخندق ولما خط النبي الخندق اختصم فيه المهاجرون
والانصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم سلمان منا اهل البيت وولاه
عمر المداين وكان من المعمرين قيل عاش مائتين وخمسين سنة وقيل
ثلثمائة وخمسين والاول اصح وكان ياكل من عمل يده ويتصدق بعطائه
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ستين حديثا اخرج له في الصحيح سبعة
احاديث للبخاري منها اربعة احدها مسند ولمسلم ثلاثة مسندة

مات بالمداين

الصلاة رحمه

مات بالمداين سنة خمس وثلثين وقيل مات في زمن عمر والاول اكثر قوله
انصت يقال انصت ينصت اذا سكت سكوت مستمع وقد نصت
ايضا وانصته اذا اسكته وهو لازم ومتعد اختلف اهل العلم
في وجوب غسل الجمعة مع اتفاقهم على ان الصلاة جائزة من غير
غسل فذهب جماعة الى وجوبه يروى ذلك عن ابي هريرة وبه
قال الحسن واليه ذهب مالك وذهب الاكثرون الى انه سنة وليس
بواجب واحتج مالك بقوله عليه السلام غسل يوم الجمعة
واجب وهو حديث متفق على صحته اراد به تاكد وجوب الاختيار
لا وجوب الحتم كما تقول الرجل لصاحبه حقك علي واجب لا يريد به
اللزوم الذي لا يسع تركه والدليل عليه ما روي ان عمر كان يخطب
يوم الجمعة اذ دخل عثمان بن عفان فناداه عمر اية ساعة هذه
فقال يا امير المؤمنين انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت
على ان توضات واقبلت فقال عمر والوضوء ايضا وقد علمت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بالغسل رواه الشافعي
في مسنده عن مالك عن ابن شهاب عن سالم وعن [illegible] عن
معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه عن عمر ابن الخطاب
واسناد هذا الحديث في الصحيح كما ترى ولو كان الغسل واجبا
لا ينصرف عثمان حين نبهه عمر ولصرفه عمر حين رآه لم يغتسل
ووقت الغسل حالة الرواح استحبابا فان اغتسل بعد طلوع
الفجر حسب وقبل لا يحسب وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يغتسل من اربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة
ومن غسل الميت فغسل الجنابة واجب والباقي مسنون
والاغتسالات المسنونة عند الشافعي ستة عشر غسل الجمعة والعيدين
والخسوفين والاستسقاء والغسل من غسل الميت وغسل الكافر اذا اسلم
والمجنون اذا افاق وللاحرام ولدخول مكة وللوقوف بعرفة وللمبيت
بمزدلفة وثلثة اغتسالات لرمي ايام التشريق واكدها غسل
يوم الجمعة م وائل ان حضرميا اقتطع ارضا ظالما لقي الله وهو
عليه غضبان اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي هنيدة
وائل ابن حجر بن ربيعة بن وائل الحضرمي كان [illegible] من
ابناء حضرموت وفد على النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
انفرد مسلم بالرواية عنه اخرج له في صحيحه ستة احاديث قوله
وهو عليه غضبان [illegible] غضب الله هو انكاره على من عصاه وسخطه عليه
واعراضه عنه ومعاقبته له ونسبة الكلام عليه م ابو امامة
اياس بن ثعلبة الحارثي من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد اوجب
له النار وحرم عليه الجنة فقال له رجل وان كان شيئا يسيرا يا رسول الله

قال وان كان قضيبا من اراك اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي امامه
اياس بن ثعلبه الانصاري احد بني الحارث بن الخزرج ويقال البلوي
وقيل اسمه ثعلبه بن سهل وهو ابن اخت ابي برده بن نيار روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم حديثين انفرد مسلم بالاخراج عنه واخرج له هذا الحديث
وحده قوله واوجب له النار اي جعلها جزا بعمله ق سفيان
بن ابي زهير من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص من عمله
كل يوم قيراط اتفقا على صحته من حديث سفيان بن ابي زهير
الازدي الشنوي من ازد شنوه ويقال فيه غير ذلك وهذا اكثر
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسه احاديث اخرج له في الصحيحين
حديثان احدهما هذا قوله قيراط اصله قراط والياء بدل من
الراء فيه وهو جزء من اربعه وعشرين جزءا وقد روي من حديث
عبد الله بن مغفل من اتخذ كلبا الا كلب صيد او غنم او كلب زرع
فانه ينقص من عمله كل يوم قيراط وقد روي في المتفق عليه من حديث
ابي هريره من اتخذ كلبا الا كلب ماشيه او صيد او زرع انتقص من
اجره كل يوم قيراطان الزهري فذكر لابن عمر [illegible] هريره عمر ومن اقتنى
كلبا الا كلب ماشيه او ضار نقص من عمله كل يوم قيراطان وهذا لم
يذكره الشيخ وقد كان هذا موضعه وانما اكتفى بحديث سفين بن ابي
زهير وقد روي في المتفق عليه من حديث ابي هريره من اتخذ كلبا
الا كلب ماشيه او صيد او زرع انتقص من اجره كل يوم قيراط فقال
الزهري فذكر لابن عمر قول ابي هريره فقال يرحم الله ابا هريره كان صاحب
زرع قال الخطابي في قول ابن عمر يرحم الله ابا هريره كان صاحب زرع
قال اراد به تصديق ابي هريره وتوكيد قوله وجعل صاحبه الى ذلك
شاهدا له على علمه لان من صدقت حاجته الى شي كثرت مسالته عنه
حتى يحكمه وروايه سفيان بن ابي زهير وعبد الله ابن مغفل كذلك
والضاري الذي يصيد ق جابر من اكل البصل والثوم والكراث فلا
يقربن مسجدنا فان الملايكه تتاذى مما يتاذى منه بنو ادم ق
جابر من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته
وروي عن الزهري قال زعم عطا ان جابر بن عبد الله زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اكل ثوما او بصلا ثم ساق الحديث الى ان قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي
بقدر فيه خضر فوجد لها ريحا فساله فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها
الى بعض اصحابه كان معه فلما راه كره اكلها فقال كل فاني اناجي من لا تناجي
وروي عن ابي هريره من اكل من هذه الشجره فلا يقرب مسجدنا يعني الثوم
جعل الثوم من الشجر والشجر عند العامه ما له ساق واغصان وما ليس
له ساق واغصان وما ليس كذلك فهو نجم وحقيقه اللغه ان ما بقي اصله في
الارض ويخلف اذا قطع وينبت في الصيف ما يبس في الشتا فهو شجر

ذهب

ذهب بعض اهل العلم الى ان اكل الثوم من الاعذار التي تبيح التخلف
عن الجماعه كالمطر ونحوه وليس كذلك بل انما امره باعتزال المسجد زجرا له
عن تناوله حاله يحتاج فيها الى حضور الجماعه كيلا يتاذى به اهل المسجد ق
سعد ابن ابي وقاص من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح
لم يضره سم حتى يمسي اللابه الحره وهي الارض ذات الحجاره السود التي قد
البستها لكثرتها وجمعها لابات فاذا كثرت فهي اللاب واللوب مثل قاره وقار
[illegible] منقلبه عن واو والمدينه ما بين حرتين عظيمتين ويكون ذلك
نافعا للسم قيل انما هو من طريق البركه بدعوه سبقت من النبي صلى الله عليه وسلم
ق انس او ابي هريره من اكل من هذه الشجره فلا يقربن مسجدنا ق
ابو هريره من امسك كلبا فانه ينقص من عمله كل يوم قيراط الا كلب حرث او ماشيه
ق ابو هريره من انظر معسرا او وضع له اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا
ظله الانظار التاخير والامهال يقال انظرته واستنظرته اذا طلبت منه ان
ينظرك فيه دليل على ثواب من انظر معسرا وقد روي معنى ذلك عن غير واحد
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم روي عن ابي قتاده انه كان يطلب رجلا
بحق فاختبا منه فقال ما حملك على ذلك فقال العسر فاستحلفه فحلف
فاعطاه بصكه ثم اعطاه اياه وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
انظر معسرا او وضع له انجاه الله من كرب يوم القيمه وروي عن ابي مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الملايكه تلقت روح رجل كان قبلكم
فقالوا له هل عملت خيرا قط قال لا قالوا تذكر قال لا الا اني رجل كنت
اداين الناس فكنت امر فتياني ان ينظروا المعسر ويتجاوزوا عن
الموسر قال الله تجاوزوا عنه وعن ابي قتاده قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم من نفس عن غريمه او محا عنه كان في ظل العرش
يوم القيمه ق ابو هريره من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنه
الجنه كل خزنه باب اي فل هلم فقال ابو بكر يا رسول الله ذلك الذي
لا توى عليه قال رسول الله اني لارجو ان تكون منهم الاصل في الزوج
الصنف والنوع من كل شي يريد من انفق صنفين من ماله في سبيل الله
وقيل يرحم فلان وهكذا رواه الصغاني رحمه الله لكن ذكر عند بعضهم
قالوا حذف حرف النون للترخيم والالف لسكونها ويفتح اللام بعضهم على
مذهب الترخيم وروايه الاكثر اي فل بسكون اللام ومعناه يا فلان
وليس ترخيما لانه لا يقال الا بسكون اللام ولو كان ترخيما لفتحوه او
ضموه قال سيبويه ليست ترخيما وانما هي صيغه ارتجلت
في باب الندا وقال الازهري ليس بترخيم فلان ولكنها كلمه على حده
فبنو اسد يوقعونها على الواحد والاثنين والجمع والمونث بلفظ واحد
وغيرهم يثني ويجمع ويونث وهلم معناه تعال واهل الحجاز يطلقونه
على الواحد والجمع والاثنين والمونث بلفظ واحد مبني على الفتح وبنو تميم

يبني [illegible] ويونث فيقول هلم وهلمي وهلما وهلموا وهلممن لا يرى
عليه اي لا استتابة ولا خسارة وهو من النووي [illegible] ابن عباس
من بدل دينه فاقتلوه وروى الشافعي باسناده عن عكرمة قال لما
بلغ ابن عباس ان عليا حرق الزنادقة قال لو كنت انا لم احرقهم ولقتلتهم
لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ولم احرقهم لانه لا ينبغي لاحد
ان يعذب بعذاب الله والعمل على هذا عند اهل العلم ان المسلم اذا ارتد
من دينه يقتل واختلفوا في استتابته فذهب بعضهم الى انه لا يستتاب
روي ذلك عن الحسن وطاوس وغيرهما وقال عطا ان كان اصله مسلما
فارتد لا استتابة وان كان مشركا فاسلم ثم ارتد فانه يستتاب والذين
اختلفوا في هذه الاستتابة فذهب قوم وهو الشافعي الى انه يستتاب
انه يستتاب فان تاب والا قتل مكانه وهو اظهر قولي الشافعي وقال
الزهري يستتاب ثلث مرات فان تاب والا ضربت عنقه وقال
ابو حنيفة ثلاث مرات في ثلاثة ايام وذهب قوم الى انه يستتاب
مدة الطلب ويرجى له التوبة وهو قول عمر بن عبد العزيز وهو قول احمد بن
حنبل وقال مالك الى ثلث ايام واختلفوا في المرتدة اذا ارتدت عن
الاسلام فذهب طايفة الى انها تقتل كالرجل وهو قول الاوزاعي
والشافعي واحمد وذهبت طائفة الى انها تحبس ولا تقتل وهو قول
سفيان وابو حنيفة واصحابه وفي حديث عثمان من بنى لله مسجدا
يبتغي به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة اتفقا على صحته
وتخريجه هو حديث ذي النورين امير المؤمنين ابي عبد الله ويقال
ابو عمرو عثمان بن عفان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن
عبد مناف بن قصي الاموي القرشي كان اسلامه في اول
الاسلام على يدي ابي بكر قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم دار الارقم وهاجر
الى الحبشة ثم الى المدينة ولم يشهد بدرا لانه تخلف يمرض
رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم وضرب له النبي بسهمه واجره ولم يشهد
الحديبية بيعة الرضوان لان النبي صلى الله عليه وسلم كان بعثه
الى مكة في امر الصلح فلما كانت البيعة ضرب النبي بيده على يده
وقال هذه لعثمان وسمي ذي النورين لانه تزوج ابنتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم رقية وام كلثوم استخلف اول يوم من المحرم
سنة اربع وعشرين وقتل يوم الجمعة في ذي الحجة سنة خمس
وثلثين واختلفوا في قاتله فقيل قتله الاسود التجيبي من اهل
مصر وقيل جبلة بن الايهم وقيل سودان بن رومان وقيل داه
محمد بن ابي بكر بمشقص وذفف عليه الاسود التجيبي وهو يقرا
القران في المصحف وكان يومئذ صائما ودفن ليلة السبت بالبقيع
واخفي قبره وفي سنه ثلاثة اقوال احدها تسعون والثاني

ثمان

ثمان وثمانون والثالث اثنان وثمانون ومن شعره

غنى النفس يغني النفس حتى يكفها ... وان عضها حتى يضر بها الفقر
وما عسرة فاصبر لها ان لقيتها ... بدائمة الا سيتبعها يسر

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حديث وستة واربعين حديثا
اخرج له في الصحيحين ستة عشر حديثا المتفق عليه منها ثلثة
وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة عن محمود ابن لبيد ان
عثمان بن عفان اراد بنا المسجد فكره الناس ذلك واحبوا ان يدعه
فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى لله مسجدا
بنى الله له بيتا في الجنة وقيل كلبنة وفيه دليل على ثواب بنيان
المساجد وسنذكرها في ذلك ان شا الله تعالى في قوله عليه الصلاة
والسلام يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا عن ابي هريرة من تاب قبل
طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه عن عبد الله بن عمرو قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الايات خروجا طلوع
الشمس من مغربها وخروج الدابة ضحى وايهما كانت قبل صاحبتها فالاخرى
على اثرها قريبا وعن زر بن حبيش قال اتيت صفوان بن عسال المرادي
فذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل جعل بالمغرب بابا مسيرة
عرضه سبعون عاما للتوبة لا يغلق ما لم تطلع الشمس من قبله وذلك
في قول الله عز وجل يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها
قال الترمذي حديث حسن صحيح وروى الثعلبي في تفسيره عن مقاتل
بن حيان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا غربت الشمس رفع بها الى السما السابعة في سرعة طيران
الملايكة وتحبس تحت العرش من ان تومر بالطلوع امن مغربها
ام من مطلعها فينكسف ضوها ثم ينطلق بها ما بين السما السابعة وبين
اسفل درجات الجنان في سرعة طيران الملايكة فتحتبس من جانب
المشرق من سما الى سما فاذا وصلت الى هذه السما فذلك حين ما ينفجر
الصبح ويضي النهار ولا يزال كذلك حتى ياتي الوقت فحينيذ تكثر
المعاصي في الارض ويذهب المعروف فلا يامر به احد ويفشو المنكر
فلا ينهى عنه احد فاذا فعلوا ذلك حبست الشمس مقدار ليلة تحت
العرش كلما سجدت واستاذنت ربها من حيث تطلع لم
يجى لها جواب حتى يوافيها القمر فيسجد معها ويستاذن
فلا يرجع اليه جواب حتى يحبسا مقدار ثلث ليال فلا يعرف مقدار تلك
الليلة الا المتهجدون في الارض وهم يومئذ عصابة قليلة في الارض في
كل بلدة من بلاد المسلمين في هوان من الناس وذلة من انفسهم فينام
احدهم تلك الليلة قدر ما كان ينام قبلها من الليالي ثم يقوم فيتوضا ويدخل
مصلاه ويصلي ورده فلا يصبح قدر ما كان يصبح كل ليلة فينكر ذلك ويخرج وينظر

فاذا هو بالليل مكانه والنجوم قد استدارت مع السما فصارت الى اماكنها
من اول الليل فينكر ذلك ويظن فيها الظنون فيقول اخففت قراتي
وقصرت صلاتي ام قمت قبل حيني ثم يقوم فيعود الى صلاته فيصلي
نحو صلاته ثم ينظر فلا يرى الصبح فيخرج ايضا فاذا هو بالليل مكانه
فيزيده ذلك انكارا ويخالطه الخوف ويظن في ذلك الظنون من الشر
ثم يقول فلعلي قصرت صلاتي او خففت قراتي ام قمت في اول الليل
ثم يعود وهو وجل خايف مشفق لما يتوقع من هول تلك الليلة فيقوم
فيصلي ايضا مثل ورده كل ليلة قبل ذلك ثم ينظر فلا يرى الصبح ثم
يخرج الثالثة فينظر الى السما فاذا هو بالنجوم قد استدارت
مع السما فصارت في اماكنها عند اول الليل فيشفق عند ذلك
شفقة المومن العارف لما كان يحذر ويستخفه الخوف ثم ينادي
بعضهم بعضا وهم كانوا قبل ذلك يتعارفون ويتواصلون فيجتمع
المتهجدون من اهل كل بلدة في تلك الليلة في مسجد من مساجدهم
ويجارون الى الله تعالى بالبكا والصراخ بقية تلك الليلة فاذا تم
لها مقدار ثلث ليال ارسل الله تعالى اليهما جبريل فيقول ان الرب
تبارك وتعالى يامركما ان ترجعا الى مغاربكما فتطلعا منه وانه
لا ضو لكما ولا نور فيبكيان عند ذلك وجلا من الله عز وجل وخوف
يوم القيمة بكا يسمعه اهل السموات والارض ومن دونهما واهل
سرادقات العرش ومن فوقها فيبكون جميعا لبكايهما من خوف
الموت والقيامة ثم ترجع الشمس والقمر فيطلعان من مغربهما
قال فبينما المتهجدون يبكون ويتضرعون الى الله تعالى
والغافلون في غفلاتهم اذ نادى مناد الا ان الشمس والقمر قد طلعا
من المغرب فينظر الناس فاذا بهما اسودان لا نور للشمس ولا نور
للقمر مثلهما في كسوفهما قبل ذلك فذلك قوله وجمع الشمس والقمر وقوله
اذا الشمس كورت فيرتفعان كذلك مثل البعيرين يتنازع كل واحد منهما صاحبه
فيصرخ اهل الدنيا وتذهل الامهات عن اولادها والاحبة عن ثمرات قلوبها
فيشتغل كل نفس بما اتاها فاما الصالحون والابرار فانه ينفعهم بكاوهم
يومئذ ويكتب ذلك لهم عبادة واما الفاسقون والفجار فلا ينفعهم بكاوهم
يومئذ ويكتب ذلك عليهم حسرة وندامة فاذا بلغ الشمس سرة السما
وهي منتصفها جاءها جبريل عليه السلام فاخذ بقرونهما فردهما الى المغرب
ولا تغربهما من مغاربهما ولكن تغربهما من باب التوبة فقال له عمر يا رسول
الله وما باب التوبة فقال يا عمر خلق الله بابا للتوبة خلف المغرب له مصراعان
من ذهب مكللان بالدر والجوهر ما بين المصراع الى المصراع اربعين سنة
للراكب المسرع فذلك الباب مفتوح منذ خلق الله خلقه الى صبيحة
تلك الليلة عند طلوع الشمس والقمر من مغربهما ولم يتب عبد من عباد الله تعالى

توبة نصوحا

توبة نصوحا منذ خلق الله تعالى ادم الى ذلك اليوم الا ولجت تلك التوبة
في ذلك الباب ثم ترفع الى الله سبحانه وتعالى فقال معاذ بن جبل وما التوبة النصوح
فقال ان يندم المذنب على الذنب الذي اصاب فيعتذر الى الله تعالى ثم
لا يعود اليه كما لا يعود اللبن الى الضرع قال فيغلقهما جبريل عليه السلام
من ذلك الباب ثم يرد المصراعين فاذا اغلق باب التوبة لم يقبل للعبد
بعد ذلك توبة ولم تنفعه حسنة يعملها الا من كان قبل ذلك محسنا فانه
يجري عليه ما كان يجري قبل ذلك اليوم فقال ابي بن كعب يا رسول الله
وكيف بالشمس والقمر يومئذ وبعد ذلك وكيف بالناس والدنيا فقال
يا ابي ان الشمس والقمر يكسيان بعد ذلك الضو والنور ثم يطلعان على
الناس ويغربان كما كانا قبل ذلك يطلعان ويغربان واما الناس فانهم
راوا ما راوا من فظاعة تلك الاية وعظمها فيلحون على الدنيا حتى يجروا
فيها الانهار ويغرسوا فيها الاشجار ويبنوا البنيان واما الدنيا فلو نتج
رجل مهرا لم يركب حتى تقوم الساعة من لدن طلوع الشمس من مغربها
الى ان ينفخ في الصور ف ابو هريرة من تردى من جبل فقتل
نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا ومن تحسى سما
فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا
يقال وجاته بالسكين وغيره يوجا اذا ضربته بها وفيه دليل
على وعيد من قتل نفسه وقد روي ابن ثابت في اسناده ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسه بشي عذب به يوم القيمة
ف بريدة ابن الحصيب من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله
اتفقا على صحته من حديث ابي عبد الله بريدة بن الحصيب بن
عبد الله بن الحارث بن الاعرج بن سعد بن رزاح بن عدي بن
عدي ابن سالم بن سهم رزاح بن عدي بن سهم بن مازن الاسلمي اسلم قبل بدر
ولم يشهدها وبايع بيعة الرضوان وقيل غيرها كان اقام بالمدينة ثم
بالبصرة ثم خرج الى خراسان غازيا فمات بمرو في زمن يزيد بن معوية
سنة ثلث او اربع وستين وولده بها عقب روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
مائة وتسعة وستين حديثا له في الصحيحين اربعة عشر حديثا
المتفق عليه منها هذا الحديث وانفرد البخاري بحديثين ومسلم
باحد عشر حديثا عن ابي المليح قال كنا مع بريدة في غزوة في يوم
ذي غيم فقال بكروا بصلاة العصر فان النبي صلى الله عليه وسلم قال
من ترك صلاة العصر حبط عمله قوله بكروا بصلاة العصر فان
النبي صلى الله عليه وسلم اي قدموها في اول وقتها والتبكير هو التقديم
اي اولا لو تشدوا ان لم يكن اول انها ربما حبط عمله واحبطه غيره وهو من
قولهم حبطت الدابة حبطا بالتحريك اذا اصابت مرعى طيبا فافرطت في
الاكل حتى تنتفخ فتموت وفيه دليل على وعيد تارك صلاة العصر ولا فرق بينها

وبين غيرها من الصلوات في او عبد والله اعلم ق سعد بن ابي وقاص
من تصبح بسبع تمرات عجوة لم تضره ذلك اليوم سم ولا سحر قوله
تصبح اي اكل صباحا حاقيا ان يطعم شيا وكونها نافعة من السم قيل انما هو
من طريق التبرك بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم وبركته لا باعتقاد غريب
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجوة من الجنة فيها
شفا من السم والعجوة نوع جيد من التمر خ ابو هريرة من تصدق
بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله يقبلها
بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل
قوله بعدل تمرة العدل بالفتح والكسر بمعنى المثل وقيل هو
بالفتح ما عادله من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالعكس
وقوله يقبلها بيمينه فهذه ونظايرها مما جا في الكتاب والسنة
كالنفس والوجه والعين واليد صفات الله تعالى ورد بها السمع يجب
الايمان بها معرضا عن التاويل مجتنبا عن التشبيه معتقدا ان
الباري لا يشبه شي من صفاته صفات الخلق كما لا تشبه ذاته
ذات الخلق قال الله عز وجل ليس كمثله شي وهو السميع البصير وعلى هذا
مضى سلف الامة وعلما السنة تلقوها جميعا بالايمان والقبول وتجنبوا
فيها عن التمثيل والتاويل ووكلوا العلم فيها الى الله عز وجل كما اخبر
الله تعالى عن الراسخين في العلم انهم امنوا به وقالوا كل من عند ربنا
قال الوليد ابن مسلم سالت الاوزاعي وسفيان بن عيينة ومالك ابن
انس عن هذه الاحاديث في الصفات والروية فقال كل واحد منهم
امروها كما جات بلا كيف وقوله كما يربي احدكم فلوه الفلو المهر الصغير وقيل
هو العظيم من اولاد ذوات الحوافر م ابو هريرة من تطهر في بيته ثم مضى
الى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرايض الله كانت خطوتاه احداهما
تحط خطيئة والاخرى ترفع درجة وهذا كما روي عن ابي امامة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من مشى الى صلاة مكتوبة وهو متطهر فاجره كاجر
الحاج المحرم ومن مشى الى تسبيح الضحى لا ينصبه الا اياه فاجره كاجر المعتمر
وصلاة في اثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين خ عبادة بن الصامت
من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شي قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله
ثم قال اللهم اغفر لي او دعا استجيب له فان توضا قبلت صلاته اخرجه البخاري
من حديث ابي الوليد عبادة بن الصامت بن قيس بن اصرم بن فهر بن
ثعلبة بن غنم بن سالم بن عمرو بن عوف بن الخزرج الانصاري السالمي كان
نقيبا وشهد بدرا والعقبات الثلث وجهه عمر الى الشام قاضيا ومعلما
فاقام بحمص ثم انتقل الى فلسطين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مايه حديث
واحدا وثمانين حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث المتفق عليه منها

ستة احاديث

ستة احاديث وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين مات بالرملة وقيل
ببيت المقدس سنة اربع وثلثين وهو ابن اثنين وسبعين سنة قوله
تعار اي هب من نومه واستيقظ والتا فيه زايدة م ابو هريرة من توضا
فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فاستمع وانصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة
ثلثة ايام ومن مس الحصا فقد لغا قوله فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فاستمع
اشتقاقه من الوضاءة وهي الحسن قال الاصمعي قلت لابي عمرو ما الوضوء يعني
بفتح الواو قال الما الذي يتوضا به قلت والوضوء بالضم قال لا اعرفه وقال
غيره بالضم المصدر وقيل الوضوء التوضا وقوله من مس الحصا فقد لغا
اي تكلم وقيل عدل عن الصواب وقيل خاب والاصل الاول م عثمان
من توضا فاحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من
تحت اظفاره فيه دليل على فضل الوضوء خ ابو هريرة من توضا فليستنثر
ومن استجمر فليوتر قوله فليستنثر وجا في اخر اذا توضات فانثر
يقال نثر ينثر بالكسر اذا امتخط واستنثر افتعل منه اي استنشق الما ثم استخرج
ما في الانف وقيل هو من تحريك النثرة وهي طرف الانف ونثر السكر ينثره بالضم
لا غير وقوله ومن استجمر فليوتر الاستنجا والاستنجا بالاحجار
وقوله فليوتر اي يجعل الحجارة التي يستنجي بها عددا اما واحدة او
ثلثا او خمسا ذهب بعض اهل العلم الى ان الانقا اذا حصل بدون الثلث
جاز الاقتصار عليه واحتج بقوله عليه السلام من استجمر فليوتر ومن لا
فلا حرج وهذا معناه التخيير بين الما الذي هو الاصل في الطهارة وبين
الاحجار التي هي للترخيص والتنبيه ف عثمان من توضا نحو وضوي هذا
ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه قال
حمران توضا عثمان ثلثا عن حمران قال رايت عثمان توضا فافرغ على يديه
ثلثا ثم تمضمض واستنشق ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل رجله اليسرى
ثلثا ثم قال رايت رسول الله توضا نحو وضوي هذا ثم قال من توضا نحو وضوي
هذا ثم يصلي ركعتين لا يحدث فيهما نفسه بشي غفر له ما تقدم من ذنبه
خ سهل بن سعد من توكل لي ما بين رجليه وما بين لحييه توكلت
له بالجنة يقال توكل بالامر اذا ضمن القيام به ق ابن عمر من جا منكم
الجمعة فليغتسل فقد تقدم الكلام على حكمه ونقل الخلاف في ذلك
خ عثمان من جهز جيش العسرة فله الجنة هو جيش غزوة تبوك
وسمي بها لانه ندب الناس الى الغزو في شدة القيظ وكان وقت ايناع
الثمرة وطيب الظلال فعسر ذلك عليهم وشق والعسر ضد اليسر وهو
الضيق واشده عن عبد الرحمن بن خباب السلمي قال شهدت النبي صلى الله
عليه وسلم وهو يحض على جيش فقام عثمان فقال علي مايه من الابل باحلاسها
واقتابها في سبيل الله ثم حض فقال عثمان علي مايتين من الابل باحلاسها
واقتابها في سبيل الله قال ثم حض فقال عثمان علي ثلثماية من الابل باحلاسها

واتنا بها قال لقد نزل عن المنبر وهو يقول ما على عثمان ما عمل بعد اليوم رهو هذا
لجيش ق زيد بن خالد من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن
خلف غازيا في اهله بخير فقد غزا تجهيز الغازي تحميله واعداد ما يحتاج
اليه في غزوة ومنه تجهيز العروس وتجهيز الميت وقوله ومن خلف
اي قام بعده فيهم بما كان يفعله وفيه دليل على ثواب من جهز غازيا
قال صلى الله عليه وسلم من انفق نفقة في سبيل الله كتب له بسبع مائة ضعف
خ ابو هريرة من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه
في حديث ابن عباس انشد وهو محرم وهن يمشين بنا هميسا
ان تصدق الطير ننك لميسا فقيل له اتقول الرفث وانت محرم فقال
انما الرفث ما روجع به النسا كان يرى الرفث الذي نهى الله عنه ما خوطبت
به المراه فاما ما يقوله الرجل ولم تسمعه امراه فغير داخل فيه وقال
الازهري الرفث كلمه جامعه لكل ما يريده الرجل من المراة والفسوق اصله
الخروج عن الاستقامه والجور به سمي العاصي فاسقا ق سمره ابن
جندب والمغيره ابن شعبه من حدث عني بحديث وهو يرى انه
كذب فهو احد الكاذبين اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي سعيد
ويقال ابو عبد ويقال ابو سليمان ويقال ابو محمد ويقال ابو عبد الرحمن
سمره بسكون الميم لا غير ابن جندب بن هلال بن حريج بن مره بن
حزن الفزاري حليف الانصار نزل الكوفه وولي البصره وكان شديدا
على الحروريه وكان من الحفاظ المكثرين عن رسول الله روي عنه مايه
حديث وثلثه وعشرون حديثا اخرج في الصحيحين سبعه احاديث
المتفق عليه منها حديثان وانفرد البخاري بحديث ومسلم باربعه مات
بالبصره اخر سنه تسع وخمسين وقيل غير ذلك ومن حديث ابي عبد الله
وقيل ابو عيسى المغيره ابن شعبه ابن ابي عامر بن مسعود الثقفي اسلم
عام الخندق وقدم مهاجرا نزل الكوفه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
مايه حديث وستة وثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين اثنا
عشر حديثا المتفق عليه منها تسعه احدها بجمع احاديث وللبخاري
حديث واحد بجمع حديثين ولمسلم حديثان احدهما هذا مات بالكوفه
سنه خمسين وهو ابن سبعين سنه وهو اميرها لمعاويه ابن ابي سفيان
هذا الحديث رواه الائمه في اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم
اذ الكذب عليه من اعظم انواع الكذب بعد كذب الكافر على الله ولذلك
لم يقوم من الصحابه والتابعين اكثار الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
خوفا من الزياده والنقصان والغلط فيه حتى ان من التابعين من
كان يهاب رفع المرفوع فيوقفه على الصحابي ويقول الكذب عليه
اهون من الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم عثمن من حفر
بير رومه فله الجنه بير رومه وهي بضم الرا اشتراها عثمن وسبلها

وسياتي

ويساتي في الكلام عليه ق ابو الدردا من حفظ عشر ايات من اول سورة
الكهف عصم من الدجال اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي
الدردا عويمر وهو ابن عامر ويقال ابن قيس بن زيد بن اميه بن عدي
بن كعب وقيل عويمر ابن زيد ابن قيس وقيل عامر وعويمر تصغير
وبه اختلافهم في اسمه اتفقوا على انه من بني كعب بن الخزرج
بن الحرث بن الخزرج الانصاري الخزرجي واشتهر بكنيته والدردا
ابنته تاخر اسلامه قليلا وكان فقيها عالما حكيما مات بدمشق
سنه اثنين وثلثين وقيل سنه احدى روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم مايه حديث واربعه وسبعون حديثا اخرج عنه في الصحيحين
ثلاثه عشر حديثا المتفق عليه منها ثلثه احاديث وانفرد البخاري
بثلاثه ومسلم بثمانيه العصمه المنعه والعاصم المانع ومن عصمه
الله من الدجال الذي يظهر في اخر الزمان يدعي الالهيه وهو بفعال
من ابنيه المبالغه اي كثير الكذب والتلبيس ثابت ابن الضحاك
من حلف بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال اتفقا على صحته من
حديث ابي يزيد ثابت ابن الضحاك بن اميه ابن ثعلبه بن جشم
بن مالك الانصاري الخزرجي كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم
يوم الخندق ودليله الى حمرا الاسود وبايع بيعه الرضوان وهو صغير
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعه عشر حديثا وقال البرقي حديث
واحد اخرج له في الصحيحين حديثان المتفق عليه منهما هذا
والاخر انفرد به مسلم مات في فتنه ابن الزبير اخرجه الائمه في باب
التشديد من حلف بملة غير الاسلام عن ابي قلابه عن ثابت بن الضحاك
وكان من اصحاب الشجره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف
بملة غير الاسلام فهو كما قال وليس على ابن ادم نذر فيما لا يملكه ومن قتل
نفسه بشي في الدنيا عذب به يوم القيمه ومن لعن مومنا فهو كقتله ومن
قذف مومنا بكفر فهو كقتله اذا حلف الرجل بغير الاسلام فقال ان فعل
كذا فهو يهودي او نصراني او بري من الاسلام فوجد ذهب جماعه
من اهل العلم الى ان عليه كفاره يمين وبه قال النخعي والثوري
واصحاب الراي واحمد وذهب قوم الى انه اتى بامر عظيم فلا كفارة
عليه وهو قول اهل المدينه وبه يقول مالك والشافعي وابو عبيد
ويدل على ذلك قوله عليه الصلاه والسلام من حلف فقال في حلفه
باللات والعزى فليقل لا اله الا الله وسياتي عليه الكلام ان شا الله تعالى ج
بن مسعود من حلف على مال امرء مسلم بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان
ثم قرا علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله ان الذين يشترون
بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الايه قال الاشعث ابن قيس لما سمع
ذلك قال في نزلت قال كان لي بير في ارض ابن عم لي فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال البينة او بيمينه قلت اذا حلف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر
الحديث يريد ان لبسه على من ادعى عليه اليمين على من انكر وقوله
وهو عليه غضبان اي يريد الانتقام منه وسيأتي الكلام على حد
الغضب والله اعلم   ابو هريرة من حلف على يمين فرأى خيرا
منها فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اليمين في الجملة مكروهة
الا فيما لله فيه طاعة فان حلف على شيء فرأى غيره خيرا منه بان حلف
على ترك مندوب او فعل مكروه فالافضل ان يحنث نفسه ويكفر والا
فحفظ اليمين اولى لقول الله تعالى واحفظوا ايمانكم وهذا قول عامة
اهل العلم الا ما يروى عن سعيد بن جبير انه قال اذا حلف في فعل
معصية يحنث نفسه ولم يفعلها لا كفارة عليه واختلف اهل العلم
في تقديم كفارة اليمين على الحنث فذهب اكثرهم الى جوازه كما ورد به
الحديث واليه ذهب مالك والاوزاعي والشافعي واحمد الا ان الشافعي
يقول ان كفر بالصوم قبل الحنث لا يجوز انما يجوز تقديم العتق والاطعام
او الكسوة كما يجوز تقديم الزكاة على الحول ولا يجوز تعجيل صوم رمضان
قبل وقته وذهب قوم الى انه لا يجوز تقديم الكفارة على الحنث وهو
قول ابي حنيفة وصاحبيه وجوزوا تعجيل الزكاة قبل الحول وكفارة
اليمين يتخير الرجل فيها بين ان يطعم عشرة مساكين او كسوتهم
او يعتق رقبة فان عجز عنها فيصوم ثلثة ايام فان اختار الطعام فعليه
لكل مسكين مد من الطعام وان اختار الكسوة فعليه لكل مسكين ثوب
واحد من قميص او سراويل او ازار او مقنعة لصغير او كبير عند الشافعي
وقال مالك ما تجوز فيه الصلاة وقال الشافعي في القديم   ابو هريرة من
حلف فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله اللات اسم
صنم كان لثقيف بالطائف والوقوف عليه بالهاء وبعضهم يقف عليه بالتاء
والاول اكثر وانما التاء في حال الوصل وبعضهم يشدد التاء واللغة منقولة
عن ابي وليست همزة واما العزى فكان لكنانة بنواحي مكة واعلم
ان عبادة الاوثان كانت قبل زمن نوح عليه السلام كما ورد في القرآن ثم
لم تزل في الامم السالفة واول من اتخذها بمكة عمرو بن لحي فانه لما ساد
قومه وولي امر البيت الحرام اتفقت له سفرة الى البلقاء فرأى قوما
يعبدون الاصنام فسألهم عنها فقالوا هذه ارباب نستنصر بها فننصر
ونستسقي فنسقى فالتمس منهم ان يكرموه بواحد منها فاعطوه الصنم
المعروف بهبل فسار به الى مكة ووضعه في الكعبة ودعا الناس
الى عبادته وتعظيمه وذلك اول الهلك سابورديه الاكتاف ثم كان للعرب
اوثان معروفة مثل ود بدومة الجندل وسواع لبني هذيل
ويغوث لمذحج ويعوق لهمدان ونسر بارض حمير لذي الكلاع واللات
بالطائف كما تقدم ذكره ومناة بيثرب للخزرج والعزى لكنانة

كما ذكرناه

كما ذكرناه واساف ونائلة على الصفا والمروة وكان قصي جد النبي صلى الله
عليه وسلم نهاهم عن عبادتها ويدعوهم الى عبادة الله سبحانه وتعالى
وكذلك زيد بن عمرو بن نفيل وهو القائل • اربا واحدا ام الف رب
ادين اذا تقسمت الامور • تركت اللات والعزى جميعا • كذلك يفعل
الرجل البصير • وهذا الحديث يدل على انه لا كفارة على من حلف
بغير الاسلام بل يأثم به ويلزمه التوبة لانه جعل عقوبته في دينه
ولم يجب في ماله شيء وانما امره بكلمة التوحيد لان اليمين انما تكون
بالمعبود فاذا حلف باللات والعزى فقد ساوى الكفار في ذلك
فامر ان يتداركه بكلمة التوحيد وقد روي عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قال اني بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا
فلن يرجع الى الاسلام سالما   ابن عمر وابو هريرة من حمل علينا
السلاح فليس منا الحديث من حمل السلاح على المسلمين لكونهم مسلمين
فليس بمسلم فان لم يحمله لاجل قتالهم كونهم مسلمين فقد اختلف فيه
فقيل معناه ليس مثلنا وقيل ليس متخلقا باخلاقنا ولا عاملا بسنتنا
عن عرفجة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من خرج على امتي وهم مجتمعون
يريد ان يفرق بينهم فاقتلوه كائنا من كان اخرجه مسلم ولم يخرجه
الشيخ في المشارق وانما اكتفى بحديث ابن عمرو وفي ذلك بيان لزوم
الجماعة   جابر من خاف ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر اوله ومن
طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلاة آخر الليل مشهودة
وذلك افضل قوله مشهودة محضورة يعني تشهدها الملائكة وتكتب
اجرها للمصلي   ابو هريرة من خرج من الطاعة وفارق الجماعة
فمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة
او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة فقتل فقتلة جاهلية ومن خرج
~~تحت راية عمية~~ خرج على امتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى
عن مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهدها فليس مني ولست منه قوله
تحت راية عمية قيل هو فعيلة من العمى الضلالة كالقتال في
العصبية والاهواء قال احمد ابن حنبل هو الامر الاعمى كالعصبية
وحكى بعضهم فيها ضم العين وقوله فقتلة بالكسر هي الحالة
من القتل وبفتحها المرة وفيه دليل على الصبر على ما يكره من
الامير ولزوم الجماعة وروي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر فانه ليس احد يفارق
الجماعة شبرا فيموت الا مات ميتة جاهلية   ابو هريرة من
دخل دار ابي سفيان فهو آمن ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق
بابه فهو آمن قاله يوم فتح مكة اكراما لابي سفيان حين اسلم
وسبا في سببه روي عن عروة قال لما سار رسول الله عام الفتح وبلغ ذلك

قريشا خرج ابو سفين وحكيم بن حزام وبديل بن ورقا حتى اتوا مر
الظهران فراهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذوهم
فاتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم ابو سفين وكان فتح مكة
في ثلث عشرة ليلة خلت من شهر رمضان سنة ثمان وذلك ان ناسا
من بني نفاثة من بني الديل اغاروا على بني كعب وهم في المدة التي بين
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قريش من صلح الحديبية واعانتهم قريش
بالسلاح والدواب فيقال خرج ركب من بني كعب حتى اتوا رسول الله فذكروا له
الذي اصابهم منه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجعوا واذن
بالغزو وقال اللهم سد على اسماع قريش وابصارهم فلا يرونا الا بغتة
ولا يسمعون بنا الا فجاة وخرج في اثني عشر الفا من المهاجرين والانصار
فاخفى الله مسيره على اهل مكة حتى خرج اليه ابو سفين ثم وصلها
وملكها واقام بها بضع عشرة ليلة ثم رحل عنها عام الحنين واختلف
العلما في فتحها هل كان صلحا او عنوة فذهب الشافعي الى انها فتحت
صلحا لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستبح اموالها ولا قسمها بين
الغانمين قال البغوي وجملة الامر في فتح مكة انه لم يكن امرا مبرما في اول
ما بذل لهم الامان ولكنه كان مترددا لقول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار
اذا لقيتموهم فاحصدوهم حصدا الى ان يقبلوا الامان ويخصوا على
الصلح وبين ان يردوا الامان ويحاربوا فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم اهبة القتال
ودخل مكة على راسه المغفر اذ لم يكن من امرهم على تعين ولا من وفاهم
على ثقة الى ان يظهر من امرهم الامان والتثبت على الصلح فالالتباس انما كان
من اجل التردد في الامتثال وذهب مالك وجمهور العلما واهل السير انها فتحت
عنوة لقوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا قالوا ومثل هذا اللفظ لا يستعمل
في الصلح وانما يستعمل في القهر والغلبة   ابو هريرة من دعا الى هدى
كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيا ومن دعا
الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم
شيا فيه دليل على ثواب من دعا الى هدى او احيا سنة واثم من ابتدع
بدعة او دعا اليها قال الله تعالى يوم ندعوا كل اناس بامامهم اي بنبيهم
وقيل بكتابهم وقيل بامامهم الذي اقتدوا به وقال جل ذكره ومن اوزار
الذين يضلونهم بغير علم وقال تعالى علمت نفس ما قدمت واخرت
قال عبد الله بن مسعود ما قدمت من خير وما اخرت من سنة الخ
بها بعده فله اجر من اتبعه او سية فعليه مثل وزر من عمل بها وكذلك
قوله ينبا الانسان يومئذ بما قدم واخر وعن ابن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول
كفل من دمها لانه اول من سن القتل   ابو مسعود بن عمرو الانصاري   عقبة ح
دل على خير فله مثل اجر فاعله اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي مسعود

عقبة بن عمرو

عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن اسيرة ويقال يسيرة بن عسيرة الانصاري البدري
لم يشهد بدرا وانما نزل ماء بدر فنسب اليه سكن الكوفة روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم ماية حديث وحديثين اخرج له في الصحيحين
سبعة عشر حديثا المتفق عليه منها سبعة وانفرد البخاري بحديث
ومسلم بتسعة وعن ابي مسعود البدري قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ابدع بي فاحملني فقال لا اجد ما احملك ولكن ايت فلانا
فاتاه فحمله فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال من دل الحديث
بطوله قوله ابدع اي ظلعت ركابي   ابن عباس من راى من
اميره شيا يكرهه فليصبر فانه من فارق الجماعة فمات فميتته
جاهلية قوله فميتته جاهلية هي بالكسر حالة الموت اي كما يموت
اهل الجاهلية من الضلال والفرقة فيه دليل على الصبر على ما يكره
من الصبر ولزوم الجماعة عن عبادة ابن الصامت قال دعانا النبي
صلى الله عليه وسلم فبايعنا فقال فيما اخذ علينا ان بايعنا على السمع
والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرة علينا وان لا
ننازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان
قوله بواحا اي جهارا وفيه برهان اي اية او سنة وعن الحرث الاشعري
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى امر يحيى بن زكريا بخمس كلمات
ان يعمل بهن وان يامر بني اسرايل ان يعملوا بهن فجمع بني اسرايل
في بيت المقدس حتى امتلا المسجد وقعدوا على الشرف فحمد الله واثنى
عليه ثم قال ان الله تعالى امرني بخمس كلمات ان اعمل بهن اولهن ان
تعبدوا الله ولا تشركوا به شيا فان مثل ذلك كمثل رجل اشترى
عبدا من خالص ماله بورق او ذهب فقال هذه داري وهذا عملي
فاعمل واد الي فجعل العبد يعمل ويودي الى غير سيده فايكم يسره ان
يكون عبده كذلك وان الله خلقكم ورزقكم فاعبدوه ولا تشركوا به
شيا وامركم بالصلاة فان الله ينصب وجهه لعبده ما لم يلتفت فاذا
صليتم فلا تلتفتوا وامركم بالصيام فان مثل الصيام كمثل رجل
معه صرة من مسك في عصابة كلهم يحب ان يجد ريح المسك وامركم
بالصدقة فان مثل ذلك مثل رجل اسره العدو فشدوا يده الى
عنقه فقدموه ليضربوا عنقه فقال هل لكم ان افتدي نفسي
فجعل يفتدي نفسه وامركم بذكر الله كثيرا فان مثل ذلك كمثل
رجل طلبه العدو سراعا في اثره فاتى حصنا حصينا فتحصن
فيه وان العبد احصن ما يكون من الشيطان اذا كان في ذكر الله
عز وجل قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا امركم بخمس بالجماعة
والسمع والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله وانه من خرج
من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه الا ان يراجع

ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جثى جهنم قالوا يا رسول الله وان صام
وان صلى قال نعم وان صام وان صلى وزعم انه مسلم فادعوا المسلمين
باسمائهم المسلمون المؤمنون عباد الله حديث حسن غريب   وسال
سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله
ارايت ان قامت علينا امرا يسالونا حقهم ويمنعونا حقنا قال اسمعوا
واطيعوا فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم قال حذيفة ما مشى
قوم الى سلطان الله في الارض ليذلوه الا اذلهم الله قبل ان يموتوا
وروي مرفوعا باسناد غريب عن ابي بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من اهان سلطان الله في الارض اهانه الله   ابن عباس
من راى منكم رؤيا فليقصها اعبرها له كان يقوله لاصحابه قال
عبرت الرؤيا اعبرها عبرا وعبرتها تعبيرا اذا اولتها وفسرتها
وخبرت باخر ما يؤول اليه امرها فقال هو عابر الرؤيا وعابر للرؤيا وهذه
اللام لام التعقيب لانها عقبت الاضافة والعابر الناظر في الشي والمعتبر
المستدل بالشي على الشي   ابو سعيد من راى منكم منكرا فليغيره
بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان
اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي سعيد مالك بن سنان بن ثعلبة
وهو من خدرة كان من الحفاظ المكثرين العلماء الفضلاء العقلاء واول
مشاهده الخندق وغزا مع النبي صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة غزوة
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم الف حديث ومائة حديث وسبعين
حديثا اخرج له في الصحيحين مائة حديث واحد عشر حديثا المتفق
عليه منها ثلاثة واربعون حديثا انفرد البخاري بستة عشر ومسلم
باثنين وخمسين حديثا مات سنة اربع وسبعين ودفن بالبقيع
وهو ابن اربع وسبعين سنة المنكر ضد المعروف وكلما قبحه
الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر قال ابن مسعود جاهدوا المنافقين
بايديكم فان لم تستطيعوا فبالسنتكم فان لم تستطيعوا الا ان تكفروا
في وجوههم فاكفهروا قال النخعي كانوا اذا راوا الرجل لا يحسن الصلاة
علموه قال الثوري اخشى ان يعسهم الاذى   ابو سعيد وابو قتادة
الحرث بن ربعي من راني فقد راى الحق اخرجه البخاري من حديث
ابي سعيد وقد تقدم نسبه وابو قتادة الحرث بن ربعي الانصاري
وقد اختلف في اسمه فالاكثر ما ذكرناه وقيل هو النعمان بن ربعي
وقيل غيره لكن اختلف في شهوده بدرا روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
مائة حديث وسبعون حديثا اخرج له في الصحيحين احد وعشرون
حديثا المتفق عليه منها احد عشر حديثا وانفرد البخاري بحديثين
ومسلم بثمانية   ابو هريرة من راني في المنام فسيراني في اليقظة
او لكانما راني في اليقظة لا يتمثل الشيطان بي   ابو هريرة من راني

في المنام

في المنام فقد راني فان الشيطان لا يتمثل بي   لا يتمثل في صورتي
اتفقا من حديث ابي هريرة لا يتمثل بي وانفرد البخاري من رواية
ابي هريرة لا يتمثل في صورتي اليقظة والاستيقاظ الانتباه من
النوم رؤية الله في النوم ورؤية الملائكة والانبياء ورؤية الشمس والقمر
والنجوم المضية والسحاب الذي فيه الغيث لا يتمثل الشيطان بشي منها
فمن راى نزول الملائكة بمكان فهو نصرة لاهل ذلك المكان وفرج ان
كانوا في كرب وخصب ان كانوا في ضيق وقحط وكذلك رؤية الانبيا
عليهم السلام ورؤية النبي صلى الله عليه وسلم كذلك ومن راى النبي صلى الله
عليه وسلم كثيرا في المنام لم يزل حسيف الحال مبتلى في دنياه من غير
حاجة ولا دخة ولا خذلان من الله عز وجل قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان الفقر اسرع الى من يحبني من السيل الى منتهاه   ابو هريرة من
سال الناس اموالهم تكثرا فانما هي جمر فليستقل منه او ليستكثر
في هذا الحديث دليل على عبد السائل وقد صح من حديث ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسال الناس حتى ياتي
يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم   صفية بنت ابي عبيد
من سال عرافا لم تقبل له صلاة اربعين ليلة هذا الحديث مرسل
اخرجه مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية
اخت المختار بن ابي الحديث مرسل اخرجه مسلم في صحيحه من
حديث صفية عنه زوجة عبد الله بن عمر ادركت النبي صلى الله
عليه وسلم وسمعت منه ولم يرو عنه وروت عن عائشة وحفصة
وابن عمر وقد روي هذا الحديث مرفوعا عن عبد الله بن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من اتى عرافا فساله عن شي لم تقبل صلاة اربعين
ليلة وروي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه
وسلم قال الكاهن هو الذي يخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان
ويدعي معرفة الاسرار ومطالعة علم الغيب وكان في العرب كهنة
يدعون معرفة الامور فمنهم من كان يزعم ان له رئيا من الجن
وتابعة تلقي اليه الاخبار ومنهم من كان يدعي انه يستدرك الامور
بفهم اعطيه والعراف هو الذي يدعي معرفة الامور بمقدمات اسباب
يستدل بها على مواقعها كالسرقة من الذي سرقها ومعرفة
مكان الضالة ونحو ذلك من الامور ثم اعلم ان المنهي عنه من علم النجوم
ما يدعيه اهلها من معرفة الحوادث التي لم تقع في مستقبل الزمان
كهبوب الريح ومجي المطر ووقوع الثلج وتغير الاسعار ونحوها
يزعمون انهم يستدركون على ذلك بسير الكواكب واجتماعها وافتراقها
وهذا علم استاثر الله عز وجل به لا يعلمه احد غيره كما قال عز وجل

ان الله عنده علم الساعه وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام فاما ما يدرك
من طريق المشاهده من علم النجوم الذي يعرف به الزوال وجهة القبله
فانه غير داخل فيما نهي عنه قال الله عز وجل وهو الذي جعل لكم النجوم
لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر وقال جل ذكره وعلامات وبالنجم
هم يهتدون فاخبر الله ان النجوم طريق لمعرفة الاوقات والمشاهده
ولولاها لم يهتد الناس الذين في اقطار البلاد النائيه الي معرفة القبله
روي عن عمر رضي الله عنه تعلموا من النجوم ما تعرفون به القبله
والطريق ثم امسكوا وروي عن طاوس قال سمعت ابن عباس يقول
ان قوما يحسبون ابا جاد وينظرون في النجوم وما ارى لمن فعل ذلك
من خلاق وقوله لم تقبل له صلاه اربعين ليله فتخصيصه بهذا
العدد علي ما جرت به عادة العرب في ذكر الاربعين والستين
والسبعين يريدون بذلك تعظيم الامر وتفخيمه   ابو هريره
من سبح الله في دبر كل صلاه ثلاثا وثلثين وحمد الله ثلثا وثلثين
وكبر الله ثلثا وثلثين فتلك تسعة وتسعون قال تمام المايه لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو علي كل شي قدير غفرت
له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر قوله في دبر كل صلاه اي بعد
انقضا الصلاه وتمامها وزبد البحر ما يعلوا علي وجهه من الرغوه
عند هيجانه وارتفاع موجه   انس من سره ان يبسط له في رزقه
وينسا في اثره فليصل رحمه قوله وينسا في اثره الاثر الاجل
وسمي به لانه يتبع العمر قال زهير • والمرء ما عاش
ممدود له امل • لا ينتهي العمر حتي ينتهي الاثر • واصله من
اثر مشيه في الارض فانه من مات لا يبقي له اثر فلا يري لاقدامه
في الارض اثر ومعناه يوخر في اجله وقوله ونكتب ما قدموا
واثارهم اي ما سنوا بعدهم من السنن وروي عن ابي هريره
قال ابو هريره لا اعلمه الا عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال
تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان صلة الرحم محبة
في الاهل مثراة في المال منساة في الاثر حديث غريب   ابو قتاده
الحرث بن ربعي من سره ان ينجيه الله من كرب يوم القيمه فلينفس
عن معسر او يضع عنه تنفس اي فرج وباقيه تقدم الكلام عليه
ابو هريره من سره ان ينظر الي رجل من اهل الجنه فلينظر
الي هذا فان الرجل قال دلني علي عمل اذا عملته دخلت الجنه قال
تعبد الله لا تشرك به شيا وتقيم الصلاه المكتوبه وتودي الزكاه
المفروضه وتصوم رمضان فقال والذي نفسي بيده لا
ازيد علي هذا شيا ابدا ولا انتقص منه وقد روي ايضا عن
ابي هريره عن طلحه ابن عبيد الله وعن ابي ايوب الانصاري

وعن ابي امامه

وعن ابي امامه وعن معاذ ابن جبل وفيه بيان اعمال الاسلام وثواب
اقامتها   ابو الدردا ابو هريره من سلك طريقا يلتمس فيه علما
سهل الله له طريقا الي الجنه اخرجه البخاري في صحيحه من حديث
ابي ذر جندب بن جناده ويقال جندب بن السكن بن نعمه بن
سفيان بن عبيد بن حرام الغفاري وفي اسمه ونسبه اختلاف
كثير والاشهر ما ذكرناه وهو من اعلام الصحابه وزهادهم والمهاجرين
وهو اول من حيي النبي صلي الله عليه وسلم بتحية الاسلام اسلم قديما
بمكه يقال كان خامسا في الاسلام روي عن النبي صلي الله عليه وسلم
مايتي حديث واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين
ثلثه وثلثون حديثا المتفق عليه منها اثنا عشر وانفرد البخاري
بحديثين احدهما هذا ومسلم بتسعة عشر مات بالربذه وكان
سكنها في خلافة عثمان وصلي عليه ابن مسعود ويقال ان ابن مسعود
توفي بعده بعشرة ايام وكان ابو ذر رابعه قبل مبعث النبي صلي الله
عليه وسلم ومن حديث ابي هريره وقد سبق ذكر نسبه وقد روي عن
ابي هريره قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من نفس عن مومن كربه
من كرب الدنيا نفس الله عنه كربه من كرب الاخره ومن يسر علي معسر
يسر الله عليه في الدنيا والاخره والله في عون العبد ما كان العبد في عون
اخيه ومن سلك طريقا يبتغي فيه علما سهل الله به طريقا الي الجنه وما
اجتمع قوم في مسجد من مساجد الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه
بينهم الا نزلت عليهم السكينه وغشيتهم الرحمه وحفت بهم الملايكه
وذكرهم الله فيمن عنده اخرجه مسلم في صحيحه وقد روي ايضا عن كثير
بن قيس قال كنت مع ابي الدردا في مسجد دمشق فجاه رجل فقال يا ابا
الدردا اني جيتك من مدينة الرسول صلي الله عليه وسلم في حديث
بلغني انك تحدثه عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ما كانت
لك حاجه غير هذا قال لا قال ولا جيت لتجاره قال لا قال
ولا جيت الا فيه قال نعم قال فاني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقول من سلك طريقا يبتغي فيه علما سهل الله له طريقا الي الجنه وان الملايكه
لتضع اجنحتها رضا لطالب العلم وان السموات والارض
والحوت في الما ليدعو له وان فضل العالم علي العابد كفضل القمر علي سائر
الكواكب ليلة البدر العلما هم ورثة الانبيا ان الانبيا لم يورثوا
دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذ به فقد اخذ بحظ
وافر هذا حديث غريب   سلمه ابن الاكوع ويقال سلمه بن عمرو
الاسلمي المدني كان ممن بايع تحت الشجره وكان من اشد الناس
واشجعهم راجلا ويقال انه الذيب كلمه سكن الربذه روي عن النبي صلي
الله عليه وسلم سبعه وسبعين وقيل تسعون حديثا اخرج له في الصحيحين

[illegible]

ثلثون حديثا منها ستة عشر حديثا متفق عليها وانفرد البخاري
بخمسة ومسلم بتسعة مات بالمدينة سنة اربع وسبعين عمر هو ابن
ثمانين سنة فيه دليل على لزوم الجماعة والحث على لزوم طاعة الامير
والامام ومن يتولى مصالح المسلمين وقد تقدم شيء من الكلام في المعنى
في قوله من حمل علينا السلاح   ابو هريرة من سمع رجلا ينشد ضالة
في المسجد فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا انما
قوله ينشد هو من النشيد رفع الصوت قال ابو سليمان الخطابي
ويدخل في هذا كل امر لم يبن له المسجد من امور معاملات الناس واقتضاء
حقوقهم وقد كره بعض السلف المسالة في المسجد وكان بعضهم
لا يرى التصدق على السائل المتعرض في المسجد وورد النهي عن
اقامة الحد في المسجد قال عمر لمن لزمه حد اخرجاه من المسجد
ويذكر عن علي نحوه قال معاذ ان المساجد طهرت من خمس من ان
تقام فيها الحدود او يقتص الخراج او ينطق فيها بالاشعار او ينشد
فيها ضالة او يتخذ سوقا ولم ير بعضهم بالقضاء في المسجد باسا
لان النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بين العجلاني وامراته في المسجد
ولاعن عمر عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم وقضى شريح والشعبي
ويحيى بن   في المسجد وكان الحسن وزرارة بن ابي اوفى يقضيان
في الرحبة خارج المسجد   جرير من سن في الاسلام سنة حسنة
فله اجرها واجر من عمل بها من بعده من غير ان ينتقص من اجورهم
شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من
عمل بها من بعده من غير ان ينتقص من اوزارهم شيء اخرجه مسلم
من حديث ابي عمرو وقيل ابو عبد الله جرير بن عبد الله بن جابر
بن مالك البجلي اسلم في السنة التي توفي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل وفاته باربعين يوما نزل الكوفة وسكنها ثم انتقل الى
قرقيسيا ومات بها سنة احدى وخمسين وقيل سنة اربع
وخمسين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حديث اخرج
له في الصحيحين خمسة عشر حديثا المتفق عليه منها ثمانية
وانفرد البخاري بحديث واحد ومسلم بستة   عن جرير قال
كنا جلوسا في صدر النهار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجاءه قوم عراة مجتابي النمار او العباء متقلدي السيوف عامتهم
من مضر بل كلهم من مضر فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما راى بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فامر بلالا فاذن
واقام فصلى ثم خطب فقال يا ايها الناس اتقوا الله ولتنظر نفس
ما قدمت لغد تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من
صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة فجاء رجل من

الانصار

الانصار بصرة فكادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت قال ثم تتابع
الناس حتى رايت كومين من طعام وثياب حتى رايت وجه رسول
الله يتهلل كانه مذهبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن
سنة حسنة الى اخره السنة الطريقة والسيرة واذا اطلقت في
الشرع فانما يراد بها امر النبي صلى الله عليه وسلم به ونهى عنه   ابن
مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا
كان على ابن ادم الاول كفل من دمها لانه اول من سن القتل
عائشة من شاء فليصمه ومن شاء فليفطر يعني يوم عاشوراء   عاشوراء
هو اليوم العاشر من المحرم وهو اسم اسلامي وليس في كلامهم فاعولاء
بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو تاسع المحرم وقيل ان عاشوراء
هو التاسع ماخوذ من العشر بالكسر في اوراد الابل تقول العرب
وردت الابل عشرا اذا وردت اليوم التاسع وظاهر الحديث يدل على خلافه
لانه كان يصوم عاشوراء وهو اليوم العاشر ثم قال في حديث اخر
لان بقيت الى قابل لاصومن تاسوعاء فكيف يعد بصوم يوم قد كان
يصومه نريد انه لا يصوم عاشوراء وحده لا يوصل بيوم قبله او بعده
كما نهى عن صيام يوم الجمعة وحده واستحب جماعة من العلماء ان
يصوم التاسع والعاشر روي عن ابن عباس انه قال صوموا اليوم
التاسع والعاشر وخالفوا اليهود واليه ذهب الشافعي واحمد واسحق
بن راهويه   ابن عمر من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها
حرمها في الاخرة قوله حرمها في الاخرة هذا من باب التعليق
في البيان وهو وعيد بانه لا يدخل الجنة لان شراب اهل الجنة
خمر الا انهم لا يصدعون عنها ولا ينزفون ومن دخل لا يحرم
شرابها وهذا وعيد لشارب الخمر   قال ابن عمر سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر لم تقبل له صلاة اربعين ليلة
فان تاب تاب الله عليه وكان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال
قالوا يا ابا عبد الرحمن وما طينة الخبال قال صديد اهل النار
هذا حديث حسن   ابو سعيد من شرب النبيذ منكم فليشربه
زبيبا فردا او تمرا فردا او بسرا فردا وقد نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الخليطين وقال انبذوا كل واحد منهما على حدته اختلف
اهل العلم في تحريم الخليطين فذهب جماعة الى تحريمه وان لم يكن
الشراب المتخذ منه مسكرا لظاهر الحديث وبه قال مالك واحمد
واسحاق وقالوا من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فيه فهو
اثم بجهة واحدة وان كان مشتدا ففيه جهتين احدهما شرب الخليطين
والاخرى شرب المسكر وروي عن جابر انه قال البسر والتمر اذا اختلطا
خمر ورخص اصحاب الراي في شربه على الاطلاق ورخص فيه الاكثرون

الا ان يكون مشتدا امسكوا واحتجوا بما روي عن عايشه قالت كنت
اخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب فالقيه في انا فامرسه
حتى اسقيه للنبي صلى الله عليه وسلم ام سلمه من شرب في انا من
ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه نارا من جهنم اخرجه مسلم
في صحيحه من حديث ام سلمه هند بنت ابي اميه سهيل ابن
المغيره بن عبد الله ابن عمر بن مخزوم ويقال ان اسمها رمله وليس
بشي هاجرت الى ارض الحبشه ثم الى المدينه مع زوجها ابي سلمه
ويقال انها اول ظعينه دخلت المدينه بها حين مات ابو سلمه
وماتت سنه تسع وخمسين وقيل سنة اثنين وخمسين والاول
اصح ودفنت بالبقيع وصلى عليها ابو هريره وقيل سعيد ابن زيد
وكان عمرها اربعا وثمانين سنه روت عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثمايه
حديث وثمانيه وسبعين حديثا اخرج لها في الصحيحين تسعه
وعشرون حديثا المتفق عليه منها ثلاثه عشر وانفرد البخاري
بثلاثه ومسلم بثلاثه عشر حديثا قوله يجرجر اي يحدر فيه
نار جهنم فجعل الشرب والجرع جرجره وهو صوت وقوع الما في الجوف
وذكر ذلك فقد ذكر في هذا الكتاب الاواني المتخذه من الذهب والفضه
يحرم استعمالها للنصوص الوارده فيها وهل يجوز اتخاذها قنيه قولان
للشافعي احدهما يجوز لان النهي ورد عن الاستعمال فقط والصحيح
انه لا يجوز ومن كسر الانيه المتخذه من الذهب او الفضه فلا شي عليه
ولا اجره الماخوذه على عملها حرام والمضبب بالفضه ان كان قليلا
لحاجه كحلقه القصعه وضبتها وشعيرة السكين لم يكره وان
كان ذلك للزينه كره لعدم الحاجه ولم يحرم لقلته وان كان كثيرا للحاجه
كره لكثرته ولم يحرم للحاجه وان كان للزينه حرم لكثرته وعدم
الحاجه اليه ابو هريره من شهد الجنازه حتى يصلى عليها
فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان قيل وما القيراطان
قال مثل الجبلين العظيمين بالكسر والفتح الميته يسر يسره
وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت روي ان ذلك ذكر لابن عمر
فارسل الى عايشه يسالها فقالت صدق ابو هريره فقال ابن عمر
لقد فرطنا في قراريط كثيره عباده بن الصامت من شهد ان لا اله
الا الله وان محمد رسول الله حرم الله عليه النار قال الله تعالى
والزمهم كلمة التقوى قال مجاهد كلمة التقوى لا اله الا الله وروي
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله صدقا من قلبه الا حرمه الله على النار
قال معاذ يا رسول الله افلا نخبره قال اذا يتكلوا فاخبر بها معاذ عند
موته تاثما عباده ابن الصامت من شهد ان لا اله الا الله وحده

لاشريك له

١٨

لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله
وكلمته القاها الى مريم وروح منه والجنه والنار حق ادخله الله
الجنه على ما كان من العمل اي اي عمل كان فيه معصيه او طاعه
قال الوليد حدثني ابن جابر عن عمير بن هاني عن جناده وزاد من ابواب
الجنه ايها شا والوليد هذا هو الوليد بن مسلم احد رواه هذا
الحديث قوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه سمي عيسى
روحا وكلمه لانه كان بالكلمه من غير اب وهي قوله كن قال الله
تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب ثم قال له
كن فيكون الحق وقيل في قوله تعالى في شان يحيى بن زكريا مصدقا
بكلمه من الله يعني بعيسى عليه السلام وكان يحيى بن زكريا اول من
امن بعيسى وصدقه وكانا ابنا خاله وقوله وروح منه اي من
خلقه واحداثه من غير اب كما قال لجليل كرمه وسخر لكم ما في السموات
وما في الارض جميعا منه وسمي عيسى روحا لانه حدث من نفخ الروح
فيه وقيل في تفسير قوله فنفخنا فيه من روحنا يعني جبريل
اضافه الى نفسه لانه كان بامره كما قال فارسلنا اليها روحنا
يعني جبريل قال وايدناه بروح القدس وقيل في قوله وروح
منه ان روح عيسى كان من الارواح التي اخذ الله عز وجل عليها
الميثاق في عهد ادم عليه السلام ثم ردها الى صلب ادم وامسك عنده
روح عيسى الى ان اراد خلقه فارسله الى مريم في صوره بشر
وهو قوله فتمثل لها بشرا سويا فحملته اي حملت الذي خاطبها
وهو روح عيسى فدخل في فيها اتفق اهل السنه على ان المومن
لا يخرج عن الايمان بارتكاب شي من الكبائر اذا لم يعتقد اباحتها
واذا فعل شيا منها فمات قبل التوبه لا يخلد في النار كما جا به
الحديث بل هو الى الله ان شا عذبه بقدر ذنوبه وان شا عفى عنه
وادخله الجنه كما جا به الحديث واختلفوا فيمن ترك الصلاه المفروضه
عمدا فكفره قوم ولم يكفره الاخرون وروي عن الزهري انه سيل عن
قول النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله دخل الجنه قال
انما هذا قبل نزول الفرايض والامر والنهي وذهب اخرون الى ان
معناه ان اهل التوحيد سيدخلون الجنه وان عذبوا في النار
بذنوبهم فقد صح عن ابن مسعود وابن عباس وابي سعيد الخدري
وجابر وانس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سيخرج قوم من النار
من اهل التوحيد ويدخلون الجنه ابو هريره وابو ايوب من صام
رمضان ثم اتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر اخرجه مسلم في صحيحه
من ابي هريره وابي ايوب خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبه بن عبد عوف
بن غنم بن مالك ابن النجار الانصاري البخاري الخزرجي شهد بدرا والمشاهد كلها

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ممن غلبت عليه كنيته وكان مع
علي بن ابي طالب في حروبه كلها وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم مايتي
حديث وخمسة وخمسين حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة عشر حديثا
المتفق عليه منها سبعة وانفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة وقد
استحب قوم صيام ستة ايام من شوال متفرقة فجايز وحكي مالك الكراهية
في صيامها عن اهل العلم وقال كانوا يخافون ان يكون بدعة وان يلحق اهل
الجهالة برمضان ما ليس منه ابو سعيد من صام يوما في سبيل
الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا الخريف الزمان المعروف
من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء يريد سبعين سنة
لان الخريف لا يكون في السنة الا مرة واحدة ابو موسى من صلى
البردين دخل الجنة اراد بالبردين صلاة الفجر والعصر لكونهما في طرفي
النهار والبردان الغداة والعشي والابردان كذلك وقيل ظلالها
عثمان من صلى العشا في جماعة فكانما قام نصف الليل ومن صلى الصبح
في جماعة فكانما قام الليل كله فيه دليل على فضل الجماعة في هذين الوقتين
جندب ابن عبد الله من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم
الله من ذمته بشي فانه من يطلبه من ذمته بشي يدركه ثم يكبه على وجهه
في نار جهنم اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي عبد الله جندب ابن عبد
الله بن سفين البجلي ويقال انه جندب بن سفيان نسب الى
جده ويقال له جندب البجلي وجندب العلقي والاحمسي وجندب
الخير وابن ام جندب روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة واربعون
حديثا وقال الحميدي جا عنه عشرة احاديث اخرج له في الصحيحين
اثني عشر حديث المتفق عليه منها سبعة والباقي لمسلم مات في فتنة
ابن الزبير باربع سنين [illegible]
ما بوصعه ابو هريرة من صلى صلاة لا يقرا فيها بام القران فهي
خداج هي خداج اخرجه مسلم في صحيحه من طريق ابي السايب
مولى هشام بن زهرة عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ثم ذكر الحديث ثم قال بعد قوله في الثالثة هي خداج غير
تمام قال فقلت يا ابا هريرة اني احيانا اكون ورا الامام فغمز ذراعي
وقال اقرا بها في نفسك يا فارسي فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين
فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني عبدي يقول العبد
الرحمن الرحيم يقول الله اثنى علي عبدي يقول العبد مالك يوم الدين
يقول الله مجدني عبدي يقول العبد اياك نعبد واياك نستعين
هذه الاية بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سال يقول العبد

اهدنا الصراط

اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم
ولا الضالين فهولا لعبدي ولعبدي ما سال سميت فاتحة الكتاب
ام القران لانها اوله واصله وسميت مكة ام القرى لانها اول الارض
واصلها ومنها دحيت وقوله تعالى وعنده ام الكتاب اي اصل الكتاب
وهو الذي عند الله عز وجل قوله فهي خداج اي ذات خداج اي نقصان
وقيل معناه مخدجة اقيم المصدر مقام اسم الفاعل يقال اخدجت الناقة
اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلقة واخدجته
اذا ولدته ناقص الخلق وان كان لتمام الحمل ومنه قيل للذي ثدية
مخدج اليد اي ناقصها ذهب اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم
على ان الصلاة لا تجزي الا بقراة فاتحة الكتاب اذا كان يحسنها
منهم عمر وعلي وغيرهما من الصحابة وبه قال ابن المبارك والشافعي
واحمد واسحاق وذهب قوم الى انه لا تتعين عليه قراة الفاتحة
وهو قول ابي حنيفة واصحابه وسياتي الكلام على ذلك انس
من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فذاك المسلم
الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تخفروا الله في ذمته خفرت
الرجل اذا نقضت عهده وذمامه والهمزة فيه للازالة اي ازلت
خفارته واشكيته اذا ازلت شكواه وهو المراد في الحديث وكذلك
فيما تقدم والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم انه يحكم باسلامه
من وجد على هذه الصفة وبه قال احمد وابو حنيفة وذهب قوم انه لا
يحكم الا باسلام من اتى بالشهادتين ثم تترتب الاحكام على ذلك وبه
قال الشافعي والله اعلم ابو هريرة من صلى علي واحدة صلى الله عليه
عشرا فيه دليل على فضيلة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي بكر
رضي الله عنه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم امحق للذنوب من الما البارد
للنار والسلام عليه افضل من عتق الرقاب اعلم ان الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم فرض باجماع الامة لامر الله بالصلاة عليه ذهب
مالك وغيره من اهل العلم ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فرض
بالجملة بعقد الايمان لا تتعين في الصلاة وان من صلى عليه مرة واحدة من
عمره سقط الفرض عنه وقال الشافعي الفرض منها الذي امر الله به
ورسوله هو في الصلاة واما في غير الصلاة فلا خلاف في انها غير واجبة
وقال الطحاوي ولا سلف للشافعي في هذه المسالة واحتج اصحابه بقوله
تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما امر الله تعالى بالصلاة
عليه والامر للوجوب ثم كان ذلك منصرفا الى الصلاة حتى يكون فرضا
لانه لو صرف الى غيرها كان ندبا اذ لا خلاف انها غير واجبة في غير الصلاة
فدل على وجوبها في الصلاة وروى الدارقطني في سننه عن سهل بن سعد
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمن لم يصل على نبيه وروي ايضا عن ابي مسعود

الانصاري قال لو صليت صلاة لا اصلي فيها على آل محمد صلى الله عليه وسلم
ما رأيت ان صلاتي تتم وروى الشافعي في مسنده عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن عن ابي هريرة انه قال يا رسول الله كيف نصلي عليك يعني في الصلاة
قال تقولون اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على ابراهيم وآل
ابراهيم انك حميد مجيد وقال ابن المنذر ويستحب ان لا تصلي احد
صلاة لا يصلي فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فان ترك ذلك تارك
فصلاته مجزية في مذهب مالك واهل المدينة وسفيان الثوري واهل
الكوفة وغيرهم وقال اسحق بن راهويه ان تعمد تركها اعاد الصلاة
وان تركها ناسيا فلا شيء عليه وحكى ابو علي العبدي المالكي عن المذهب
فيها ثلاثة اقوال في الصلاة الوجوب والسنة والندب وتقدم ذكرها
في الخطبة   ابو هريرة من صلى في ثوب فليخالف بين طرفيه اي
يشد الثوب على وسطه فيصلي مكشوف المنكبين بل يتزر به ويرفع
طرفيه فيخالف بينهما ويشده على عاتقه فيكون بمنزلة الازار والرداء
وهذا اذا كان الثوب واسعا فان كان ضيقا شده على حقوه   ام
حبيبة من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة تطوعا بني له بيت في الجنة
الى هنا ذكر الصغاني في المشارق واما مسلم فوصف فقال اربعا
قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشا
وركعتين قبل الصبح وكذلك اخرجه الترمذي في جامعه وروى عن
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ثابر على ثنتي عشرة ركعة من
السنة بنى الله له بيتا في الجنة وذكرت مثل حديث ام حبيبة ام المؤمنين
رملة بنت ابي سفيان صخر بن حرب بن امية بن عبد شمس وقيل
اسمها هند والاول اصح كانت تحت عبيد الله بن جحش فولدت له
حبيبة فكنيت بها وهاجر بها عبيد الله الى الحبشة الهجرة الثانية
ثم تنصر وارتد عن الاسلام ومات هناك وثبتت ام حبيبة على
الاسلام وقد اختلف في وقت نكاح رسول الله صلى الله عليه وسلم
اياها وموضع العقد فقيل انه عقد عليها بارض الحبشة سنة
ست وزوجه منها النجاشي وامهرها اربع مائة دينار وقيل اربعة
الاف درهم من عنده وبعث النبي صلى الله عليه وسلم شرحبيل بن حسنة
فجاء بها اليه ودخل بها بالمدينة وقيل انه عقد عليها بالمدينة وزو
جها النجاشي عنها ان ابن عفان وقيل انها وكلت خالد بن الوليد
بن سعيد بن العاص فزوجها منه والاول اصح واشهر روت عن النبي
صلى الله عليه وسلم خمسة وستين حديثا اخرج لها في الصحيحين
اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان اخرها
هذا ماتت بالمدينة سنة اربع واربعين وقيل سنة اثنين واربعين
وهذا الذي اختاره اكثر الصحابة فمن بعدهم من اهل العلم في الرواتب

واما الصلاة

وفقه الله تعالى بروايات الرواية

واما الصلاة بعد الجمعة وقبلها فاختلف اهل العلم فيه مع انه من الاختلاف
المباح فذهب الشافعي واحمد الى ركعتين وقال ابو حنيفة اربعا قبلها
واربعا بعدها وقال اسحاق ان صلى في المسجد صلى اربعا وان صلى في بيته
صلى ركعتين والجمع ورد به الحديث والله اعلم   عمران بن حصين
من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى
نائما فله نصف اجر القاعد اخرجه البخاري من حديثه ابو نجيد
عمران بن حصين بن عبيد بن خلف بن عبد نهم بن سالم بن غاضرة
بن سلول الخزاعي الكعبي اسلم عام خيبر سكن البصرة الى ان مات بها
سنة اثنين وخمسين وقيل سنة ثلاث وكان من فضلاء الصحابة
وفقهائهم وكانت الملائكة تسلم عليه فاكتوى بسبب مرض كان به
فذكر فانقطع تسليم الملائكة عنه ثم عاد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
مائة حديث وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين احد وعشرون
حديثا المتفق عليه منها ثمانية وانفرد البخاري باربعة ومسلم بسبعة
هذا الحديث في صلاة التطوع فاذا صلى القادر صلاة التطوع قاعدا
فله نصف اجر القائم قال سفيان الثوري اما من له عذر من مرض
او غيره فصلى جالسا فله مثل اجر القائم وهل يجوز ان يصلي التطوع نائما
مع القدرة على القيام او القعود فذهب بعضهم الى انه لا يجوز وذهب
قوم الى جوازه واجره نصف اجر القاعد وهو قول الحسن وهو الاصح والاولى
لثبوت السنة به وقيل هذا في صلاة الفرض واراد به المريض الذي
لو تحامل امكنه القيام مع شدة المشقة والزيادة في العلة يجوز له
ان يصلي قاعدا وله نصف اجر القائم ولو تحمل المشقة فقام كان اجره
كذلك القائم ويشبه ان يكون هذا جوابا لعمران فانه كان مبسورا وعلة
الباسور ليست بمانعة من القيام في الصلاة ولكنه رخص له في القعود اذا
اشتدت عليه المشقة   ابن عباس من صور صورة فان الله معذبه
حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا من جملة حديث اوله
من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ومن
استمع الى حديث قوم وهم له كارهون او يفرون منه صب في اذنيه
الآنك يوم القيامة ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها وليس
بنافخ وصح عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اشد الناس عذابا المصورون وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصاليب الا نقضه وروي عن ام
سلمة انها كانت تكره الثياب المصلبة قال البغوي وفي لعب الصبيان
رخصة وروي عن ابي سلمة عن عائشة قالت قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم من سفر فهبت ريح فكشفت ناحية البيت عن لعب لعائشة
قالت فقدم رسول الله لعب فقال ما هذا يا عائشة فقالت بناتي ورأى بينهن

فرسا له جناحان من رقاع فقال لها هذا وسطهن قالت فرس قال وما هذا
الذي عليه قالت جناحان قال فرس له جناحان قالت اما سمعت ان
لسليمان خيلا لها اجنحه قالت فضحك   ابن عمر من ضرب غلاما
له حدا لم ياته اولطمه فان كفارته ان يعتقه فيه وعيد لمن لطم عبده
او قذفه وكان طاوس يرى بتقبيل الرجل عبده باسا ليحبسه
عن الفجور ويكره الضرب قال عبد الله بن عمرو لا تضرب خادمك
واضرب امراتك   انس ومعاذ من طلب الشهاده اعطيها
ولو لم تصبه قيل سمي الشهيد شهيدا لانهم احيا احضرت ارواحهم
دار السلام وارواح غيرهم لا تشهدها الى يوم البعث فيه دليل على
ثواب الشهاده وقوله عليه الصلاه والسلام الاعمال بالنيات   سعيد
بن زيد من ظلم قيد شبر من الارض طوقه الله من سبع ارضين قوله
قيد شبر اي قدر شبر   ثوبان من عاد مريضا لم يزل في خرفه
الجنه اتفقا على صحته من حديث ابي عبد الله وقيل ابو عبد الرحمن
بن محدد وقيل محمد من السراه وهو موضع بين مكه واليمن وقيل
انه من حمير اصابه سبي فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقه
ولم يزل معه سفرا وحضرا الى ان توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنزل الرمله ثم انتقل الى حمص متوفي بها سنه اربع وخمسين روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم مايه حديث وثمانيه وعشرين حديثا وقال
البرقي روى عنه نحوا من خمسين حديثا اخرج له مسلم عشره احاديث
متفردا به الخرفه بالضم اسم ما يخترف من النخل حين يدرك فانما سمي
مخرفا لانه يخترف منه اي يجتنى منه   انس من عال جاريتين
حتى يبلغا جا يوم القيمه انا وهو وضم بين اصابعه وقد روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا وكافل اليتيم في الجنه هكذا واشار
بالسبابه والوسطى وفرج بينهما   ابو هريره من عرض عليه ريحان
فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الريح كل نبت طيب الريح من انواع المشموم
عقبه ابن عامر من علم الرمي فتركه فليس منا اخرجه مسلم في صحيحه
من حديث عقبه ابن عامر بن عبس بن عمرو بن عدي الجهني ابي حماد وقيل
ابو عامر وقيل عمرو ذلك مات بمصر سنه ثمان وخمسين روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم خمسين وخمسين حديثا اخرج له في الصحيحين سبعه عشر حديثا
المتفق عليه منها سبعه وانفرد مسلم بتسعه والبخاري بحديث وقوله
فليس منا اي ليس من اخلاقنا ولا على سنتنا وعن عقبه بن عامر قال
ان الله يدخل بالسهم ثلثه نفر الجنه صانعه والممد به والرامي به في
سبيل الله   عايشه من عمر ارضا ليست لاحد فهو احق قال
عروه فقضى به عمر في خلافته والعمل على هذا الحديث عند اكثر اهل العلم
ان من احيا مواتا لم يجر عليها ملك احد في الاسلام ملكه وان لم ياذن له

السلطان فيه

السلطان فيه وبه قال الشافعي واحمد واسحق وذهب بعضهم الى انه
يحتاج الى اذن السلطان وهو قول ابي حنيفه واحيا الموات يكون
بالعماره وذلك يختلف باختلاف المحيى من الارض فان اراد دارا فلا يملك
حتى يبني حواليه ويسقف وان اراد بستانا فبان يحوط ويسوق الماء ويزرع
له ما وان اراد الزراعه فبان يجمع التراب بحيطانها ويزرع بعد الحرث
ويعتبر في جميع مقاصده عرف الناس واذا ملك ارضا بالاحيا يملك
حواليها قدر ما يحتاج اليه العامر من المرافق فلا يملك غيره بالاحيا ويملك
وراه وان كان قريبا من العامر فان النبي صلى الله عليه وسلم اقطع عبد الله
بن مسعود الدور بالمدينه وهي بين ظهراني عماره الانصار من المنازل والنخل
عايشه من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وقد تقدم   ابو هريره من
غدا الى المسجد اوراح اعد الله له في الجنه نزلا كلما غدا اوراح النزل
في الاصل قرى الضيف وتضم زايه   بن عمر من غشنا فليس منا
قال ابو هريره مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على صبره طعام فادخل يده
فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته
السما يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس وقال
من غشنا فليس منا الغش ضد النصح من الغشش وهو المشرب
الكدر وقوله ليس منا اي ليس من اخلاقنا ولا على سنتنا
بن عمر من فاتته صلاه العصر فكانما وتر اهله وماله وترا
اي نقص وسلب فبقي وترا فردا بلا اهل ومال فليكن حذره
من ذهاب اهله وماله   ابو هريره من فرج عن اخيه
كربه من كرب الدنيا فرج الله عنه كربه من كرب يوم القيمه
ابو موسى الاشعري من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في
سبيل الله   ابو هريره من قال انا خير من يونس بن متى فقد
كذب وقد روي عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تفضلوا بين انبيا الله ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى
وعن ابن عباس قال ما ينبغي لعبد ان يقول اني خير من يونس بن
متى اعلم ان للعلما في ذلك تاويلين احدهما انه اراد به من سواه عن
الناس دون نفسه الشريفه انه نهيه عن التفضيل كان قبل
ان يعلم انه سيد ولد ادم فنهى عن التفضيل اذ يحتاج الى توقيف وان
من فضل بلا علم فقد كذب وكذلك قوله لا اقول ان احدا افضل منه
لا يقتضي تفضيله هو وانما هو في الظاهر كف عن التفضيل الثالث
انه قاله على سبيل التواضع ونفي
الكبر والعجب وهذا لا يسلم عن اعتراض لكن يجاب عنه بان يقول
لا ينبغي ان اقوله لان التفضيله التي نلتها كرامه من الله وخصوصيه منه لم
انلها من قبل نفسي ولا بلغتها بحولي وقوتي فليس لي ان افتخر بها

تفضيلا يؤدي الى تنقص بعضهم او الغض عنه لا سيما في جهة يونس عليه السلام
اذ اخبر الله تعالى عنه بما اخبر لئلا يقع في نفس من لا يعلم منه ذلك غضاضة
فيه وانحطاط من رتبته العلية لخامس منع التفضيل في حقهم
اي في جهة النبوة والرسالة فان الانبياء فيها على حد واحد اذ هي شي واحد
لا يتفاضل وانما التفاضل في زيادة الاحوال والخصوص والكرامات والرتب
والالطاف واما النبوة في نفسها فلا تتفاضل وانما التفاضل بامور اخر
زايدة عليها ولذلك منهم رسل ومنهم اولو عزم من الرسل ومنهم من رفع مكانا
عليا ومن اوتي الحكم صبيا واوتي بعضهم الزبور ورفع بعضهم درجات الى
غير ذلك ووجه على ذلك وجه سادس وهو ان يكون انا راجعا
الى القايل نفسه اي لا يظن احد ان بلغ من الذكا والعصمة والطهارة
ما بلغ انه خير من يونس لاجل ما حكى الله عنه فان درجة النبوة اعلى
وافضل   سعد ابن ابي وقاص من قال حين يسمع المؤذن وانا اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا
وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه   جابر من قال حين يسمع النداء
اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القايمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة
وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيمة النداء
رفع الصوت واراد به هاهنا الاذان بالصلاة والوسيلة هي في الاصل ما
يتوسل به الى الشي ويتقرب به وجمعها وسايل والمراد بها في الحديث
القرب من الله تعالى وقيل هي الشفاعة يوم القيمة وقيل هي منزلة من منازل
الجنة   عن ابي هريرة الوسيلة اعلى درجة في الجنة وعن ابن عمر وذكر
حديث الشفاعة قال فيمشي حتى ياخذ بحلقة الجنة فيومئذ يبعثه
الله المقام المحمود الذي وعده   وعن ابن مسعود عنه صلى الله عليه
وسلم انه قيامه عن يمين العرش مقاما لا يقومه غيره يغبطه فيه
الاولون والاخرون ونحوه عن الحسن وقال قتادة كان اهل العلم يرون
المقام المحمود هو مقامه للشفاعة في امته يوم القيامة وقد ثبت في
صحيح الاخبار والاثار ان الناس اذا اصابهم الحر والجموا
بالعرق وذلك من قبل الحساب فيشفع لهم لاراحتهم من الموقف
ثم يوضع الصراط ويحاسب الناس كما جا في الحديث فيشفع في تعجيل
من لا حساب عليه من امته الى الجنة ثم يشفع لمن وجب عليه العذاب
ودخل النار منهم حسب ما تقتضيه الاخبار الصحيحة ثم فيمن قال
لا اله الا الله وليس هذا لسواه صلى الله عليه وسلم وفي الحديث لكل نبي
دعوة يدعو بها واختبات دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة وسياتي ذكر
الكلام محررا في حقيقة الشفاعة في حديث الشفاعة ان شا الله
ابو هريرة من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده
مائة مرة لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به الا احد قال مثل

الذي قال

الذي قال او زاد عليه وقد صح عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيل
اي الكلام افضل قال ما اصطفى الله لملايكته او لعباده سبحان الله وبحمده
اي وبحمده سبحته ومعناه اجعل تسبيح الله مختلطا بحمده وملتبسا بحمده
ابو ايوب الانصاري من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شي قدير عشر مرار كان كمن اعتق اربعة انفس
من ولد اسمعيل   ابو هريرة من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير في كل يوم مائة مرة كانت له عدل
عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت
له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما
جاء به الا رجل عمل اكثر منه ومن قال سبحان الله وبحمده في يومه
مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر   طارق بن
اشيم من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله
ودمه وحسابه على الله اخرجه مسلم في صحيحه من حديث طارق
بن اشيم بن مسعود الاشجعي انفرد مسلم له بحديثين صاحبهما
هذا وفي هذا الحديث دليل على ان الكافر اذا تكلم بالتوحيد وجب
الكف عن قتله وهذا في الوثني الذي لا يعتقد التوحيد اذا
اتى بكلمة التوحيد يحكم باسلامه ثم يجبر على شرايط الاسلام
فاما من يعتقد التوحيد لكنه ينكر الرسالة فلا يحكم باسلامه بمجرد
كلمة التوحيد حتى يقول محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان يكون
من الذين يقولون محمد مبعوث الى العرب خاصة فحينئذ لا يحكم
باسلامه بمجرد الاقرار بالرسالة حتى يقر انه مبعوث الى كافة
الخلق ثم يستحب ان يمتحن بالاقرار بالبعث والتبري
من كل دين خالف الاسلام وبذلك حكم المرتد يعود الى الاسلام
عن الذي انتقل اليه وذهب اكثر اهل العلم الى قبول توبة الكافر
الاصلي والمرتد وذهب جماعة الى ان اسلام الزنديق والباطنية
لا يقبل ويقتلون بكل حال وهو قول مالك واحمد وقالت
طايفة اذا ارتد المسلم الاصلي ثم اسلم لا يقبل اسلامه   ابو هريرة
من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه قوله
ايمانا واحتسابا اي نية وعزيمة وهو ان يصومه على التصديق
والرغبة في ثوابه طيبة نفسه غير كاره ولا مستثقل لصيامه
ولا مستطيل لايامه لكن يغتنم طول ايامه لعظيم ثوابه
ابو هريرة من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ورواية
الاوقاسي من يقم ليلة القدر اي يطلبها لوجه الله تعالى وثوابه يقال
فلان يتحين الاخبار ويتحسبها اي يطلبها   ابو هريرة من قتل دون

ماله فهو شهيد ذهب عامة اهل العلم الى ان الرجل اذا اريد ماله او دمه
او اهله فله دفع القاصد ومقاتلته الاحسن فالاحسن فان لم
يمتنع الا بمقاتلته فقاتله فاتى القتل على نفسه فدمه هدر ولا شي
على الدافع وقال له ان يستسلم نظران اريد ماله فله ذلك وان اريد
دمه فان امكنه دفعه الا بالقتل فقد ذهب قوم الى انه لا الاستسلام
الا ان يكون القاصد كافرا او بهيمة وذهب قوم الى وجوب الاستسلام
متمسكين باحاديث وردت في ترك القتال في الفتن وليس هذا
من ذلك في شي انما هذا في قتال اللصوص وقطاع الطريق والساعين
في الارض بالفساد وفي الانقياد لهم ظهور الفساد في الارض واجترا
اهل الطغيان على العدوان وتلك الاحاديث في قتال الفتن على
طلب الملك فعلى المرء المسلم ان يكون في ذلك حلس بيته ويعتزل
تلك الفرق كلها لتسلم دينه والله اعلم ولو قصد رجل امراه بالفجور
فدفعته عن نفسها فقتلته لا شي عليها رفع الى عمر جاريه كانت
تحتطب فاتبعها رجل فراودها عن نفسها فرمته بفهر فقتلته
فقال عمر هذا قتيل الله والله لا يودى ابدا وعلى هذا الفقه من لو
قصدته بهيمة رجلا فقتلها في الدفع لا ضمان عليه عند الاكثرين
وهو قول الشافعي وذهب قوم الى وجوب ضمانها وهو قول
ابي حنيفة واصحابه واتفقوا على اباحة الدفع والقتل واذا صار
قتلها مباحا لتعديها بالصيال فوجب ان يسقط ضمانها كالا
الادمي ابو هريره من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات
في الطاعون فهو شهيد ومن مات في البطن فهو شهيد ومن غرق
فهو شهيد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشهاده سبع
سوى القتل في سبيل الله المطعون شهيد والغرق وصاحب
ذات الجنب والمبطون وصاحب الحريق والذي يموت تحت الهدم
والمراه تموت بجمع يريد تموت وفي بطنها ولد وقيل هي المراه
تموت ولم يمسها رجل فهولا شهدا في ثواب الاخره وفرض
غسلهم والصلاه عليهم باق ابو قتاده الحرث بن ربعي
من قتل قتيلا له عليه بينه فله سلبه عن ابي قتاده الانصاري
ثم السلمي قال خرجنا مع رسول الله عام حنين فلما التقينا كانت
للمسلمين جوله قال فرايت رجلا من المشركين فاستدرت له
حتى اتيته من ورايه فضربته على عاتقه ضربه فقطعت الدرع
فاقبل علي فضمني ضمه وجدت منها ريح الموت فادركه الموت فارسلني
فلحقت عمر ابن الخطاب فقلت له ما بال الناس قال امر الله ثم قال
ان الناس رجعوا فقال رسول الله من قتل قتيلا له عليه بينه فله سلبه

قال ابو قتاده

قال ابو قتاده فقمت ثم قلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال ذلك
الثانيه فقمت ثم قلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال ذلك
الثالثه فقمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك يا ابا قتاده
فاقتصصت عليه القصه فقال رجل من القوم صدق يا رسول
الله وسلب ذلك القتيل عندي فارضه منه فقال ابو بكر رضي الله
عنه لاها الله اذا لا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله
وعن رسوله فيعطيك سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
صدق فاعطه اياه فقال ابو قتاده فاعطانيه فبعت الدرع
فابتعت به مخرفا في بني سلمه فانه لاول مال تاثلته في الاسلام قوله
فضربته على حبل عاتقه حبل العاتق عرق يظهر على عاتق الرجل
ويتصل بحبل الوريد في باطن العنق وقوله لاها الله اذا قال
الخطابي والصواب لاها الله ذا بغير الالف قبل الذال ومعناه
في كلامهم لا والله يجعلون الها مكان الواو ومعناه لا يكون والله
ذا والمخرف نخل البستان وحوطه تاثلته اي
جعلته اصلا وفي الحديث دليل على ان كل مسلم قتل مشركا في الحرب
يستحق سلبه من دون سائر الغانمين وان السلب لا يخمس
فلو ان كثر والسلب ما ياخذه احد القرنين في الحرب
من قرنه ما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابه وغيرها
وهو فعل بمعنى مفعول وسياتي الكلام على تمام الحكم في السلب
ان شا الله عبد الله بن عمرو من قتل معاهدا لم يرح رايحة الجنة
وان ريحها توجد من مسيرة اربعين عاما اخرجه البخاري
من حديث ابي عبد الرحمن وقيل ابو محمد عبد الله بن عمرو بن العاص
بن وايل بن هاشم بن سعيد بن سعد بن سهم بن عمرو بن هصيص
بن كعب بن لوي بن غالب السهمي القرشي اسلم قبل ابيه وكان
ابوه اكبر منه بثلث عشره سنه وقيل اثنتي عشره سنه وكان
عابدا عالما حافظا قرا الكتب واستاذن النبي صلى الله عليه وسلم
ان يكتب حديثه فاذن له وقد اختلف في وفاته فقيل مات
سنه ثلاث وستين وقيل سنه ثلاث وسبعين وقيل مات سنه
خمس وستين بفلسطين وقيل بمكه سنه سبع وستين وقيل
بالطايف سنه خمس وخمسين وقيل بمصر سنه خمس وستين
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعماية حديث وقال ابو نعيم
روى عنه المتون سوى الطرق نيفا وخمسمائه حديث وقال البرقي
الذي حفظ لنا عنه من الحديث نحو من خمسماية اخرج له في
الصحيحين خمسه وعشرون حديثا المتفق عليه
منها سبعه عشر وانفرد البخاري بثمانيه ومسلم بعشرين وفي

روايه ابي هريرة من مسيرة سبعين خريفا قوله لم يرح من رحت
اراح اذا وجد الريح وقال ابو عمرو بكسر الرا وقال الكسائي يقال لم يرح
من قوله ارحت الشي فانا اريحه اذا وجدت ريحه   ابو هريرة
من قتل وزغة في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية
الوزغة بالتحريك جمع وزغ وهي التي يقال لها سام ابرص وجمعها
اوزاغ ووزغان والسر في ذلك ما روي عن كعب الاحبار [illegible]
التي بابراهيم في النار جعل كل شي يطفي عنه النار الا الوزغ فانه
كان ينفخ عليه ويويد ذلك ما روى البخاري في صحيحه عن ام شريك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وقال كان ينفخ على ابرهيم
ابو هريرة من قذف مملوكه وهو بري مما قال جلد يوم القيمة
الا ان يكون كما قال القذف ها هنا الرمي بالزنا واصله
الرمي ثم استعمل في هذا المعنى حتى غلب عليه روي عن هلال
بن يساف قال كنا نبيع البز في دار سويد بن مقرن فخرجت
جارية له فقالت شيئا ما ادري ما هو فلطمها رجل فراى ذلك
سويد بن مقرن فقال لطمت وجهها لقد رايتني سابع سبعة
ما لنا الا خادم فلطمه رجل منا فامرنا رسول الله ان نعتقه
الربيع بنت معوذ بن عفرا من كان اصبح صائما فليتم صومه
ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية النهار اخرجه مسلم في صحيحه
من حديث الربيع بنت معوذ ابن عفرا وعفرا هي ام معوذ وتعرف
بها ومعوذ هو ابن الحرث بن رفاعة بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك
ابن النجار والربيع هذه انصارية نجارية من المبايعات تحت الشجرة
روت عن النبي صلى الله عليه وسلم احدى وعشرين حديثا اخرج لها
في الصحيحين ثلثة احاديث احدها متفق عليه والباقيان للبخاري
وروى سلمة بن الاكوع قال امر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من اسلم
ان اذن في الناس ان من اكل فليصم بقية يومه ومن لم ياكل فليصم
فان اليوم يوم عاشورا وفي امره بالامساك بقية النهار بعد ما اكل دليل
على وجوب مراعاة حق الوقت في العبادة وعلى هذا من اصبح
يوم الشك مفطرا ثم تبين انه من رمضان او اصبح وقد نسي
النية يجب عليه الامساك بقية النهار واما من اصبح مفطرا بعذر
او طهرت الحايض والنفسا في النهار من رمضان فاغتسلت فلا يجب عليهم
التشبه بالصايمين لان الشرع رخص لهم في الاكل مع بعض النهار
وكان صوم يوم عاشورا فرضا ثم ابتدا فنسخ بفرض رمضان فلما
فرض رمضان فمن شا صام عاشورا ومن شا ترك   ابو سعيد من
كان اعتكف فليرجع الى معتكفه فاني رايت هذه الليلة ورايتني
اسجد في ما وطين في هذا الحديث دليل على ان ليلة القدر في ليلة حادي

وعشرين

وعشرين وتظهر ذلك من سياقه قال ابو سعيد الخدري كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاما
حتى اذا كان ليلة احدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج صبيحتها من
اعتكافه قال من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الاواخر وقد رايت
هذه الليلة ثم انسيتها وقد رايتني اسجد في صبيحتها في ما وطين
فالتمسوها في العشر الاواخر والتمسوها في كل وتر قال ابو سعيد الخدري
فامطرت السما تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد قال
ابو سعيد الخدري فابصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف
علينا وعلى جبهته وانفه اثر الما والطين من صبيحة احدى وعشرين
الاعتكاف والعكوف الاقامة على الشي والمكان يقال عكف يعكف
ويعكف عكوفا فهو عاكف واعتكف يعتكف اعتكافا فهو معتكف
ومنه قيل لمن لازم المسجد واقام على العبادة فيه عاكف   ابو هريرة
من كانت عنده مظلمة لاخيه من عرضه او شي فليتحلله منه
اليوم من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه
بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه
فحمل عليه قوله فليتحلله اي يساله ان يجعله في حل من قبله
يقال تحللته واستحللته اذا سالته ان يجعلك في حل ومعناه
ان يقطع دعواه ويترك مظلمته فان ما حرمه الله من الغيبة لا يمكن
تحليله واذا تحلل المال فانما يصح اذا كان معلوما وكان دينا او
منفعة عين استوفاها فان كانت العين التي غصبها قايمة فلا
يصح منه التحليل لانه هبة وقبوله وقال بعض اهل العلم اذا اغتاب
رجلا فان بلغه فلابد ان يستحله وان لم يبلغه فانه يستغفر الله
ولا يخبره   ابو هريرة من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها
اخاه فان ابى فليمسك ارضه قوله ليمنحها اي ليعطيه اياها
لينتفع بها مدة ثم يردها اليه وقد اخرجاه ايضا من حديث
جابر بن عبد الله ليس المراد منه تحريم المزارعة وانما اراد ان يسامحوا [illegible]
ارضيهم وان يرفق بعضهم بعضا وقد ذهب اهل العلم الى جواز المزارعة
وهي ان يكون البذر من مالك الارض ومن المزارع العمل وله جزء معلوم
من الحاصل وحجتهم معاملة النبي صلى الله عليه وسلم مع اهل خيبر بشطر
ما يخرج منها من ثمر او زرع قياسا على المساقاة وعلى المضاربة
التي اتفق اهل العلم عليها وذهب جماعة الى ان المزارعة فاسدة
وهو قول مالك وابي حنيفة والشافعي واحتجوا بما روى سفيان عن
عمرو بن دينار ان ابن عمر قال ما كنا نرى بالمزارعة باسا حتى سمعت
رافع بن خديج يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها فتركنا
من اجله ويجوز ايضا المزارعة تبعا للمساقاة اذا كان بين ظهراني النخل

بياض لا بنصف الي سقي النخيل من غيران سقي البياض والمساقاة جائزة
باتفاق اهل العلم من الصحابه وغيرهم سوي ابي حنيفه فانه ابطل عقد
المساقات وصورتها ان يدفع الرجل نخيله او كرمه الي رجل ليعمل في ذلك
بما فيه صلاحه وصلاح ثمره على ان يكون له جزء معلوم من الثمر
نصفا او ثلثا او ربعا على ما يتشارطان ووجه جوازها ما روي عن عبد الله
بن عمر قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها
ولهم شطر ما يخرج منها وفي روايه لمسلم من ثمر وزرع واتفقوا على جواز
اجارتها بالدراهم والدنانير وكما يجوز ان يكون اجره   بن عمر من
كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت عن عبد الله بن عمر قال ادرك
رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر ابن الخطاب وهو يسير في الركب وهو
يحلف بابيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا
باباىكم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وفي روايه قال عمر
فالله ما حلفت منذ سمعت رسول الله ينهى عنها ذاكرا ولا اثرا يريد مخبرا
لم يرد به الذكر الذي هو ضد النسيان بل اراد به محدثا عن نفسي متكلما
به ونقوله ولا اثرا يريد مخبرا عن غيري اليمين انما تنعقد بالله
او باسم من اسمائه او بصفه من صفاته فالتي يختص به ان تقول
والذي لا اله الا هو والذي اعبده والتي يسمى به كقوله والله
والرحمن والرحيم والخالق والباري والرازق والرب فهذا كله سوا اراد به
او اطلق وحروف القسم ثلثه البا والتا والواو واليمين بصفات
الذات كقوله وعظمة الله وجلال الله وعزة الله وقدرة الله وكبريا الله
وعلم الله وكلام الله فهذا كله يمين سوا اراد به اليمين او اطلق ولو قال
على عهد الله وميثاقه فليس بيمين الا ان يريد به اليمين وكذلك
لو قال اشهد بالله او عزمت بالله او اعزم بالله مثله ولو قال اقسمت بالله
او حلفت بالله او اقسم بالله او احلف بالله فان اراد بالاول اخبارا عن
يمين في الماضي او اراد بالثاني وعدا بيمين في المستقبل فليس
بيمين وان اراد بهما في الوقت فهو يمين وان اطلق فقولان ثالث فهي
ولو قال شهدت او اشهد او اقسمت او اقسم ولم يقل بالله فليس بيمين
وان نواه وعند ابي حنيفه كلها يمين قال ابراهيم كان اصحابنا
ينهونا ونحن غلمان ان نحلف بالشهاده والعهد ولو قال وحق الله فليس
بيمين قال الشافعي ومن حلف بغير الله فهو يمين مكروهه واخشى
ان تكون معصيه لان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ان الله ينهاكم
ان تحلفوا باباىكم   انس من كان ذبح قبل الصلاه فليعد هذا الحديث
في بيان وقت الاضحيه فيقوله اجمع العلما على انه لا يجوز ذبحها قبل طلوع
الفجر من يوم النحر ثم ذهب قوم الي ان وقت الاضحيه يدخل
اذا ارتفعت الشمس يوم النحر قيد الرمح ومضى بعده قدر ركعتين

وخطبتين

وخطبتين اعتبارا بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته فاذا ذبح بعده
جاز سوا صلى الامام او لم يصل وان ذبح قبله لم يجز سوا كان في المصر او في
القرى وهو قول الشافعي ورخص قوم لاهل القرى ان يذبحوا بعد طلوع
الفجر وهو قول ابن المبارك وابي حنيفه واصحابه فاما اهل المصر فلا
ذبح لهم حتى يصلي الامام فان لم يصل حتى تزول الشمس فذهب قوم الي
انه لا يذبح حتى يذبح الامام ويمتد وقت الاضحيه الي غروب الشمس
من اخر ايام التشريق وهو قول الشافعي وقال اصحاب الراي يوم
النحر ويومان بعده واتفقوا على انه لا يجوز من الابل والبقر والمعز
دون الثني فثني الابل ما استكمل خمس سنين ومن البقر والمعز ما
استكمل سنتين وطعن في الثالثه اما الجذع من الضان وهو ماله
سنه وقيل اقل منها ومنهم من يخالف بعض هذا التقدير فذهب
اكثرهم الي جوازه   سبره ابن معبد الجهني من كان عنده
شي من هذه النسا اللاتي يتمتع فليخل سبيلها اخرجه مسلم
في صحيحه من حديث ابي ثور سبره بن معبد ويقال بن عوسجه
بن حرمله الجهني سكن المدينه والد الربيع بن سبره منفردا به ولم
يخرج له سوى هذا الحديث روى عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر حديثا
نكاح المتعه كان مباحا في اول الاسلام وهو ان ينكح الرجل المراه الي مده
فاذا انقضت بانت منه ثم نهي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها
الناس اني كنت قد اذنت لكم في الاستمتاع من النسا وان الله قد حرم
ذلك الي يوم القيمه واتفق العلما على تحريمه فكان كالاجماع للمسلمين
وما روي عن ابن عباس من الرخصه للمضطر اليه بطول العزبه
فقد روي انه رجع عن ذلك لما بلغه النهي   عبد الرحمن بن ابي
بكر رضي الله عنهما من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث
ومن كان عنده طعام اربعه فليذهب بخامس بسادس او كما قال
اتفقا على صحته من حديث ابي محمد وقيل ابو عبد الله عبد الرحمن ابن
ابي بكر الصديق رضي الله عنهما وسياتي تمام نسبه في ذكر نسب ابي بكر
اسلم عام الحديبيه وحسن اسلامه وكان اسمه عبد الكعبه فسماه
النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن اخو عايشه امهما ام رومان
وكان اسن ولد ابي بكر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانيه احاديث
اخرج له في الصحيحين ثلثه احاديث متفق عليها اخرهم هذا
مات على بريد من مكه فحمل اليها ودفن بها سنه ثمان وخمسين
وهذا كما روى ابو هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين
كافي الثلاثه وطعام الثلاثه كافي الاربعه وقد فسر اسحاق بن راهويه
قال شبع الواحد قوت الاثنين   ابن عمر من كان في حاجه
اخيه كان الله في حاجته   جابر من كان له شركه في ربعه او نخل

فليس له ان يبيع حتى يؤذن شريكه ان رضي اخذ وان كره ترك الربع والربعه
والمنزل الذي يربع به الانسان ويتوطنه يقال هذا ربع وهذه ربعه بالهاء
كما قالوا دار وداره والربعه اخص من الربع في هذا الحديث اثبات الشفعه في
الربع المشترك وهو اتفاق من اهل العلم وليس فيه نفيها عن المقسوم من
جهة اللفظ ولكن دلالته من طريق المفهوم ان لا شفعة في المقسوم كقوله
الولا لمن اعتق انه لا ولا الا للمعتق وفيه دليل على ان الشفعه لا تجب الا في الارض
والعقار دون غيرها من العروض والامتعه والحيوان   ابو سعيد من
كان عنده فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد فليعد
به على من لا زاد له عن ابي سعيد الخدري قال بينما نحن في سفر مع النبي صلى
الله عليه وسلم اذ جا رجل على راحلة له قال فجعل يضرب يمينا وشمالا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث وقال في اخره قال فذكر من اصناف المال حتى راينا
انه لا حق لاحد منا في فضل وروي ان عمر قال المضعف امير على اصحابه يعني
في السفر واراد به انهم يسيرون بسيره   اسما بنت ابي بكر من كان معه هدي
فليقم على احرامه ومن لم يكن معه هدي فليحلل اسما تسمى ذات النطاقين لانها
شقت نطاقها ليلة خرج النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا فجعلت واحدا اسدادا
لقربته والاخر عصاما لقربته وهي ام عبد الله ابن الزبير اسلمت بمكة قديما
وتزوجها الزبير ابن العوام بمكة ثم طلقها بالمدينة يقال ان ابنه عبد الله وقف
يوما بالباب فلما جا ابوه الزبير ليدخل البيت منعه وقال لا ادعك حتى تطلق
امي فطلقها وكانت اكبر من عايشه ماتت بعد قتل ابنها بعشرة ايام وقيل
بعشرين وهي بنت مايه سنه وكانت قد اضرت ولم يتغير عقلها روت
عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانيه وخمسين حديثا اخرج لها في الصحيحين
اثنان وعشرون حديثا المتفق عليه منها ثلاثه عشر وللبخاري خمسه
ولمسلم اربعه الهدي يكون من الابل والبقر وفي الغنم خلاف وهو ما يهدى
الى بيت الله الحرام منها وهذا قاله في حجة الوداع في التمتع بالعمرة الى الحج روى
عبد الله ابن عمر قال تمتع رسول الله في حجه الوداع بالعمرة الى الحج واهدى
فساق معه الهدي من ذي الحليفه وبدا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل
بالعمره ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع رسول الله بالعمرة الى الحج فكان من الناس
من اهدى فساق الهدي ومنهم من لم يهد فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
مكة قال للناس من كان منكم اهدى فليطف بالبيت وبالصفا وبالمروة
وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج فمن لم يجد هديا فليصم ثلثة ايام في الحج وسبعة
اذا رجع الى اهله اتفقت الامه في الحج والعمرة على جواز الافراد والتمتع
والقران فصورة الافراد ان يفرد الحج ثم بعد الفراغ منه يعتمر وصورة
التمتع ان يعتمر في اشهر الحج ثم بعد الفراغ من العمرة يحرم بالحج من جوف مكه
فيحج في هذا العام وصورة القران ان يحرم بالحج والعمره معا او يحرم بالعمرة ثم يدخل
عليها الحج قبل ان يفتتح الطواف فيصير قارنا واختلف اهل العلم في الافضل

من هذه الوجوه

من هذه الوجوه فذهب جماعه الى ان الافراد افضل ثم التمتع ثم القران
وهو قول مالك والشافعي لما روي الشافعي قال حدثنا مسلم بن خالد
عن ابن جريج عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر وهو يحدث عن
حجه النبي صلى الله عليه وسلم قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى اذا اتى البيدا فبصرت مد بصري من بين راكب وراجل بين يديه
عن يمينه وعن شماله ومن ورايه كلهم يريد ان ياتم به يلتمس
ان يقول كما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ننوي الا الحج ولا نعرف
غيره فلما طفنا فكنا عند المروة قال ايها الناس من لم يكن معه هدي
فليحلل فليجعلها عمره ولو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت
فحل من لم يكن معه هدي وصح عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم افرد
الحج وروي عن عايشه قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة
الوداع فمنا من اهل بعمره ومنا من اهل بحجة وعمرة ومنا من اهل بحج واهل
رسول الله بالحج فاما من اهل بعمرة فحل واما من اهل بالحج او جمع الحج والعمره
فلن يحلوا حتى كان يوم النحر قال اعني الشافعي انما اخذت بذلك لتقدم
صحبة جابر للنبي صلى الله عليه وسلم وحسن سياقه لابتدا الحديث واخره
وفضل حفظ عايشه وقرب ابن عمر من النبي صلى الله عليه وسلم وانه روي
عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم احرم من ذي الحليفه احراما موقوفا
وخرج ينتظر القضا فنزل عليه الوحي وهو على الصفا فامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي ان يجعلها عمرة ومن كان معه
هدي الحج قال الشافعي ومن وصف انتظار النبي صلى الله عليه وسلم القضا
طلب الاختيار فيه وسع الله من الحج والعمره تشبه ان تكون احفظ
وقد افرد ابو بكر وعمر وعثمان وذهب قوم الى ان القران افضل وهو قول
الثوري وابي حنيفه وصاحبيه لما روي عن انس بن مالك قال صلى الله عليه
وسلم ونحن معه بالمدينه الظهر اربعا والعصر بذي الحليفه ركعتين
ثم بات بها حتى اصبح ثم ركب حتى استوت به على البيدا حمد الله وسبح
وكبر ثم اهل بحج وعمرة واهل الناس بهما فلما قدمنا امر الناس فحلوا فلما
كان يوم الترويه اهلوا بالحج وعن انس قال كنت رديف ابي طلحة
وانهم ليصرخون بهما جميعا الحج والعمرة وذهب قوم الى ان التمتع افضل
وهو قول احمد واسحاق قال سعد بن ابي وقاص قد صنعها رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لهم احلوا من احرامكم واجعلوا الذي قدمتم بها متعه
فلولا اني سقت الهدي لفعلت الذي امرتكم فلولا كان التمتع افضل الوجوه
لما امر به اصحابه ولما تمناه لنفسه   ابو بكره من كان منكم مادحا
اخاه لا محاله فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا ازكي على الله احدا احسب
كذا وكذا ان كان يعلم ذلك اخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث ابي
بكره نفيع ابن الحرث وقيل ابن مسروح ابن كلده الثقفي وغلب عليه كنيته

وامه سميه وهي ام زياد بن ابي سفيان الذي استلحقه معاويه اخا ويقال له
ويقال ان ابا بكره تدلى يوم الطايف ببكره واسلم فكناه النبي صلى الله عليه وسلم
بابي بكره واعتقه فهو من مواليه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مايه حديث
واثنين وثلاثين حديثا اخرج له في الصحيحين اربعه عشر حديثا
المتفق عليه منها ثمانيه وانفرد البخاري بخمسه ومسلم بواحد نزل البصره
وتوفي بها سنه تسع واربعين وقيل سنه احدى وخمسين وقيل غير
ذلك عن عبد الرحمن بن ابي بكره ان رجلا مدح رجلا عند النبي صلى الله عليه
وسلم فقال النبي ويحك قطعت عنق صاحبك ثم قال مرارا قطعت
عنق صاحبك انما كره ذلك لئلا يغتر المقول له فيستشعر الكبر
وذلك جنايه عليه فيصير كانه قطع عنقه واهلكه وقوله والله حسيبه
يعني ان الله محاسبه على اعماله ويجازيه على نيته ان شا وقال ابن عباس
ان الحجاج عمال لسانه تقول اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمومنون
ولا يحكينك احد ابو هريره من كان منكم مصليا بعد الجمعه
فليصل بعدها اربعا فيتقدم قول ابي حنيفه به ابو هريره من
كان يومن بالله واليوم فاذا شهد امرا فليتكلم بخير او ليسكت
فضاله ابن عبيد من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا ياخذن الا مثلا
بمثل اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي محمد فضاله ابن عبيد بن
نافذ بن قيس بن صهيب بن الاصرم الانصاري الاوسي اول مشاهده
احد بايع تحت الشجره سكن دمشق وقضى بها لمعاويه بن ابي سفيان
زمن خروجه الى صفين ومات بها في عهد معاويه وصلى عليه سنه
تسع وستين وقيل سنه ثلاث وخمسين وهو اصح روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
احد عشر حديثا انفرد مسلم له بحديثين احدهما هذا الحديث دليل
على انه لو باع درهما وثوبا بدرهمين او بدرهم وثوب لا يجوز لان
اختلاف الجنس في احد شقي الصفقه يوجب توزيع ما في مقابلتهما عليهما
باعتبار القيمه وعند التوزيع يظهر الفضل او يوجب الجهل بالمماثله
حاله العقد والجهل بالمماثله في بيع مال الربا بجنسه بمنزله تيقن
التفاضل في افساد البيع وهو مذهب الشافعي واحمد واسحق
ابو هريره من كان يومن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه ابو هريره
من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن كان يومن بالله
واليوم الاخر فليكرم جاره ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل
خيرا او ليصمت وقد روي مثله عن ابن شريح الكعبي قال الله تعالى
وهل اتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين قيل اكرمهم ابراهيم بتعجيل
قراهم والقيام بنفسه عليهم وطلاقه الوجه سبيل ما كان من اكرام الضيف
قال يكرمه ويتحفه يوما وليله قال الخطابي يريد انه يتكلف له في اليوم
الاول بما اتسع له من بر والطاف ويقدم له في اليوم الثاني والثالث

ماكان

ما كان حضره ثم لا يزيد وما كان بعد الثلثه فهو صدقه ومعروف ان شا
فعل وان شا ترك وقال جابر ابن عبد الله هلاك الرجل ان يدخل عليه
الرجل من اخوانه فيحتقر ما في بيته ان يقدمه اليه وهلاك القوم ان يحتقروا
ما قدم اليهم وقيل للاوزاعي ما اكرام الضيف قال طلاقه الوجه وقال عبد
الله ابن عمرو خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله
خيرهم لجيرانه وقال عمر اذا احب الرجل جاره وذو قرابته ورفيقه فلا
تشكوا في صلاحه ابو هريره من لا يرحم لا يرحم وعن جرير بن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا يرحم الناس لا يرحمه الله وعن ابي هريره
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنزع الرحمه الا من شقي وعن عبد
الله قال قال رسول الله ارحم من في الارض يرحمك من في السما عمر ابن
الخطاب من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخره اتفقا على صحته من حديث
امير المومنين الفاروق ابي حفص عمر ابن الخطاب وتمام النسب تقدم في ذكر
ولده اسلم سنه ست من النبوه وقيل سنه خمس بعد اربعين رجلا واحدى
عشره امراه ويقال به تمت الاربعين وظهر الاسلام يوم اسلامه وسمي الفاروق
لذلك وشهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اول من كتب
التاريخ للمسلمين واول من دعي بامير المومنين واول من جمع القران
في المصحف واول من جمع الناس على قيام رمضان روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم خمسمايه حديث وسبعه وثلاثين حديثا اخرج له في الصحيحين
احد وثمانون حديثا المتفق عليه منها سته وعشرون حديثا وانفرد البخاري
باربعه وثلثين ومسلم باحد وعشرين حديثا طعنه ابو لولوه غلام
المغيره بن شعبه نصراني بالمدينه يوم الاربعا لاربع بقين من ذي الحجه
سنه ثلاث وعشرين ودفن يوم الاحد غره المحرم سنه اربع وعشرين وله
من العمر ثلاث وستون سنه وقيل تسع وخمسون وقيل ثمان وخمسون
وقيل ست وخمسون وقيل احدى وستون وكانت خلافته عشر سنين
ونصفا وصلى عليه صهيب ودفن الى جانب ابي بكر رضي الله عنهما
روى هذا الحديث عن عمر عبد الله ابن الزبير وقد روي مثله عن النبي صلى
الله عليه وسلم ابو سعيد الخدري وزاد في اخره فان دخل الجنه لبسه اهل
الجنه ولم يلبسه هو وراى ابن مسعود ابنا له عليه قميص من حرير فخرقه
بريده ابن الحصيب من لعب بالنردشير فكانما غمس يده في لحم الخنزير
ودمه وهذا قول اهل العلم من السلف ان اللعب بالنرد حرام واختلف اهل
العلم في اباحه اللعب بالشطرنج فرخص فيه بعضهم لانه قد يتبصر به
في امر الحرب ومكيده الحرب والعدو ولكن بثلث شرايط الا يقامر به
ولا يوخر الصلاه عن وقتها وان يحفظ لسانه عن الخنا والفحش فاذا
فعل شيا منها فهو ساقط المروه مردود الشهاده والى الرخصه فيه ذهب
سعيد ابن جبير وروي انه كان يلعب به استدبارا وكان الشعبي يلعب به

وكره الشافعي اللعب بالشطرنج والحرام كراهية تنزيه لا كراهية تحريم الا
ابن ابي هريرة فانه حرمه وحرمه جماعة كالنرد واما النرد فنقل الغزالي
في الوسيط عن ابن خيران وابي اسحاق المروزي انه كالشطرنج قال وهو
القياس لكن الخبر مانع منه فان قلنا انه حرام فيما يداومه عليه
نرد اشتهر ده دون المكروه وقال مجاهد الميسر القمار كله حتى الجوز
الذي يلعب به الصبيان   جابر من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل
الجنة ومن لقيه يشرك به دخل النار قيل لجابر اتى النبي صلى الله عليه وسلم
رجل فقال له يا رسول الله ما الموجبتان قال من لقي الله الى اخره اشرك
بالله فهو مشرك اذا جعل له شريكا والشرك الكفر وسمي الشرك ظلما لان
اصل الظلم هو وضع الشي في غير موضعه ومن اشرك فقد وضع الربوبية في غير
موضعها وهو اعظم الظلم وعن عبد الله قال قلت يا رسول الله اي الذنب
اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك   جابر من لم يجد نعلين فليلبس
خفين ومن لم يجد ازارا فليلبس سراويل وروي مثله عن ابن عباس وعن
ابن عمر ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب
فقال لا تلبسوا القميص ولا العمايم ولا السراويلات ولا البرانس ولا
الخفاف الا احد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين
والحديثان متفق عليهما لا يجوز للمحرم لبس الخف الا لبس النعلين فلو لم
يجد ومعه خفان يقطعهما اسفل من الكعبين ثم يلبسهما هذا
مذهب مالك والشافعي واسحاق لحديث ابن عمر وقال عطا اذا لم يجد
نعلين يلبس الخفين ولا يقطعهما لان في قطعهما فسادا واليه ذهب
احمد بن حنبل ولعله قال بحديث جابر وابن عباس وقد امر الشرع
في حديث ابن عمر بقطعهما فلا فساد فيما امر الشريعة به انما
الفساد فيما نهت عنه وذهب بعض اهل العلم الى انه لو لبس المقطوع
مع وجود النعلين لزمته الكفارة ولا يجوز للمحرم لبس السراويل
عند عدم الازار عند اكثر اهل العلم ولا فدية عليه واليه
ذهب الشافعي واحمد واسحق لان مطلق الاذن يوجب الاباحة
بلا فدية وقال مالك ليس له لبس سراويل وعليه الكفارة قال ابو حنيفة
ويحكى عنه انه قال يشق السراويل ويتزر به   ابو هريرة من لم يدع
قول الزور والعمل به فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه
الزور الكذب والباطل والتهمة روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الا احدثكم باكبر الكباير قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق
الوالدين قال وجلس وكان متكيا فقال شهادة الزور وقول الزور
قال فما زال يقولها حتى قلنا ليته سكت شهادة الزور من الكباير وهي
تعدل الشرك بالله لقوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها اخر ثم
قال بعدها والذين لا يشهدون الزور وفي هذا الحديث دليل على تنزيه الصوم

عن الرفث

عن الرفث وقول الزور قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب صايم حظه من صيامه
الجوع والعطش   ابو ذر من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة
وان زنى وان سرق وان زنى وان سرق قال ابو ذر كنت امشي مع النبي صلى الله عليه
وسلم في حرة المدينة فاستقبلنا احد فقال يا ابا ذر فقلت لبيك يا رسول الله
قال ما يسرني ان عندي مثل احد ذهبا تمضي علي ثالثة وعندي منه دينار
الا شيء ارصده لدين الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا عن يمينه
وعن شماله ومن خلفه ثم مشى ثم قال ان الاكثرين هم الاقلون يوم القيامة
الا من قال هكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه ثم مشى ثم قال
وقليل ما هم ثم قال لي مكانك لا تبرح حتى اتيك ثم انطلق في سواد الليل حتى
توارى فسمعت صوتا قد ارتفع فتخوفت ان يكون احد عرض للنبي صلى الله
عليه وسلم فاردت ان اتيه فذكرت قوله لي لا تبرح حتى اتيك فلم ابرح حتى
اتاني قلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا تخوفت فذكرت له فقال
وهل سمعته قلت نعم قال ذلك جبريل اتاني فقال من مات من امتك لا يشرك
بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق
متفق على صحته وما ذكره الشيخ انفرد به البخاري   عايشة من
مات وعليه صيام صام عنه وليه وقد روي مثله عن ابن عباس
ذهب قوم الى ان من مات وعليه صوم عن نذر او قضا عن فايت
مثل ان افطر شهر رمضان عمدا او افطر بعذر السفر او المرض فتمام
وبرا وامكنه القضا فلم يقض حتى مات يصوم عنه وليه وهو قول احمد
واسحق وقال الحسن ان صام عنه ثلثون رجلا كل واحد يوما جاز وذهب
قوم الى انه لا يجوز لاحد ان يصوم عن احد كما لا يصلي احد عن احد وبه
قال مالك والشافعي وابو حنيفة واصحابه بل يطعم عنه مكان كل يوم مسكينا
لما روي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام شهر
فليطعم عنه وليه مكان كل يوم مسكينا قال الترمذي لا يعرف هذا الحديث
مرفوعا الا من هذا الوجه بلفظنا ذكره عن قتيبة بن سعيد عن عبثر
بن القسم عن اشعث عن محمد عن نافع عن ابن عمر والصحيح عن ابن عمر موقوفا
واتفق عامة اهل العلم على انه اذا افطر لعذر السفر او المرض ثم لم يفرط في
القضا بل دام عذره حتى مات انه لا شيء عليه عن تفريطه فانه لا يطعم
عنه ومن مات وعليه صلاة فلا كفارة لها عند الشافعي وذهب الاوزاعي
واصحابه الى انه يطعم عنه وقال قوم يصلى عنه   ابو هريرة من مات
ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو مات على شعبة من نفاق قال عبد الله ابن
المبارك كنا نرى ان ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي عن ابن عباس
انه قال في قوله تعالى انفروا خفافا وثقالا هو منسوخ بقوله تعالى وما كان
المومنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة والاختيار للمطيق
الجهاد مع وجود الكفاية بغيره ان لا يقعد عن الجهاد   ابن مسعود

من مات وهو يدعو من مات وهو يدعوا من دون الله ندا دخل النار
المثل ويريد به من يعبد الاصنام والاوثان عثمان رضي من مات
وهو يعلم انه لا اله الا هو دخل الجنة روي عن عبد الله ابن المبارك انه
لما حضرته الوفاة جعل رجل يلقنه لا اله الا الله واكثر عليه فقال له
عبد الله اذا قلت ذلك مرة فانا على ذلك ما لم اتكلم بكلام واراد به هذا
الحديث ابو هريرة من منح منحة غدت بصدقة وراحت
بصدقة صبوحها وغبوقها المنحة ان تعطيه ناقة او شاة ينتفع
بلبنها ويعيدها عمر من نام عن حزبه من الليل او عن شيء منه
فقراه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كانما قراه من الليل وفي رواية
الترمذي او عن شيء منه الحزب ما يجعله الرجل على نفسه من قراءة او صلاة
كالورد والحزب النوبة في ورد الماء عايشة من نذر ان يطيع الله فليطعه
ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه النذر في المعصية غير لازم وان صاحبه
منهي عن الوفا به واذا كان كذلك لم تجب به كفارة ولو كان فيه كفارة لاشبه
ان يجري ذكرها في الحديث وان يوجد بيانها مقرونا به والى هذا ذهب
مالك والشافعي وقال ابو حنيفة وصاحباه واحمد اذا نذر في معصية
الله وكفارته كفارة يمين قال البغوي هذا حديث غريب خولة
بنت حكيم من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق
لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك اخرجه مسلم في صحيحه منفردا
به من حديث ام شريك خولة بنت حكيم ابن امية ابن حارثة ابن الاوقص
بن مرة ابن هلال السلمية امراة عثمان ابن مظعون وهي التي وهبت
نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم في قول بعضهم وكانت امراة صالحة فاضلة
روت عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة عشر حديثا انما وصف كلامه
بالتمام لانه لا يجوز ان يكون في شيء من كلامه نقص او عيب كما يكون
في كلام الناس وقيل معنى التمام ها هنا نفع المعوذ بها وحفظه من الافات
وتكفيه ابو هريرة من نسي وهو صايم فاكل او شرب فليتم صومه
فانما اطعمه الله وسقاه ذهب عامة من اهل العلم الى ان الصايم اذا اكل او
شرب ناسيا لصومه لا يفسد صومه غير مالك وربيعة ابن عبد الرحمن
اما اذا وطي زوجته ناسيا في نهار رمضان فقال الشافعي وابو حنيفة
وصاحباه مثل قولهم في الاكل ناسيا وقال مالك عليه القضا وقال احمد عليه
القضا والكفارة عايشة من نوقش الحساب عذب عن عايشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم وكانت لا تسمع شيئا لا تعرفه الا راجعت فيه
حتى تعرفه وان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حوسب عذب فقال
انما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب يهلك هذا وقع في الصحيحين
المناقشة الاستقصاء في الحساب حتى لا يترك منه شيء ويقال انتقشت
منه حقي جميعه ومنه نقش الشوكة من الرجل وهو استخراجها منه

عمر من

عمر من سيح عليه يعذب بما نيح عليه عن ابن ابي مليكة قال توفيت ابنة لعثمان
بن عفان بمكة فجينا لنشهدها وحضرها ابن عباس وابن عمر جالس
واني لجالس بينهما جلست الى احدهما وجاء الاخر فجلس الي فقال ابن عمر
لعمرو بن عثمان الا تنهى عن البكا فان رسول الله قال ان الميت ليعذب
ببكا اهله عليه فقال ابن عباس قد كان عمر يقول بعض ذلك ثم حدث
ابن عباس فقال صدرت مع عمر بن الخطاب من مكة حتى اذا كنا بالبيدا
اذا بركب تحت شجرة قال اذهب فانظر من هاولا الركب فذهبت فاذا صهيب
قال ادعه فرجعت الى صهيب فقلت ارتحل فالحق امير المومنين فلما اصيب
عمر سمعت صهيبا يبكي ويقول واخاه واصاحباه فقال عمر يا صهيب
اتبكي علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت ليعذب ببكا اهله
عليه فلما مات عمر ذكرت ذلك لعايشة فقالت يرحم الله عمر لا والله ما حدث
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب المومن ببكا اهله عليه ولكن رسول
الله قال ان الله يزيد الكافر عذابا ببكا اهله عليه فقالت عايشة
حسبكم القران لا تزر وازرة وزر اخرى قال ابن عباس عند ذلك والله اضحك
وابكى قال ابن ابي مليكة فوالله ما قال ابن عمر من شيء قال الشافعي ما روت
عايشة اشبه بدلالة الكتاب ثم بالسنة وما زيد في عذاب الكافر
فباستحقاقه لا بذنب غيره وفسر المزني هذا الكلام فقال يشبه انهم كانوا
يوصون بالبكا عليهم وبالنياحة وهي معصية ومن امر بها فعملت بعده
كان له ذنبا فيجوز ان يزاد بعذابه بذنبه كما قال الشافعي لا بذنب
غيره قال البغوي ولكن تصحيح رواية عمر على هذا التاويل وبلغني
انهم كانوا يوصون اهليهم بالبكا عليهم وبالنوح وذكر في شعرائهم
موجود قال قايلهم اذا مت فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ام معبد
فوصية الميت يلزمها العقوبة ببكا اهله عليه وكذلك اذا كان النوح
من سنته او كان يفعله اهله فلا ينهاهم عنه جرير من يحرم
الرفق يحرم الخير وقد روي عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه الرفق لين الجانب
وهو خلاف العنف يقال منه رفق يرفق ومنه الحديث ان الله يحب
الرفق في الامر كله ابو هريرة من يدخل الجنة ينعم ولا يبوس
لا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه ولا يبوس اي لا يحزن وقيل
في قوله تعالى ولدان مخلدون اي مسورون ابدا لا يهرمون
ابو هريرة من يرد الله به خيرا يصب منه اي يبتليه بالمصايب
ليثيبه عليها يقال مصيبة ومصوبة ومصابة والجمع مصايب
ومصاوب وهو الامر المكروه ينزل بالانسان ابو هريرة من
يرد الله به خيرا يفقهه في الدين الفقه في الاصل الفهم واشتقاقه
من الشق والفتح يقال فقه الرجل بالكسر يفقه اذا علم وفقه بالضم

اذا صار فقيها عالما وقد جعله العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا بعلم
الفروع ابو هريرة من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة
ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان
العبد في عون اخيه وروايه الفقها عجز من ستر على اخيه وقد تقدم
الكلام عليه جابر من يصعد الثنيه ثنية المرار فانه يحط عنه ما حط
عن بني اسرائيل الثنيه في الجبل كالعقبه فيه وقيل هو الطريق العالي
فيه وقيل اعلى المسيل في راسه والمرار بالضم موضع بين مكه والمدينه
من طريق الحديبيه وبعضهم بكسرها وهكذا رواه الصفا في الكسر
وقال بعضهم بالفتح وانما حثهم على صعودها لانها عقبه شاقه
وصلوا اليها ليلا حين ارادوا مكه سنة الحديبيه فرغبهم في صعودها
والذي حط عن بني اسرائيل هو ذنوبهم من قوله وقولوا حطة نغفر لكم
خطاياكم اي ومن باب من في
الاستفهام ابو هريرة من اصبح منكم اليوم صائما قال ابو بكر انا قال فمن
تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن
في امرء الا دخل الجنه فضائل ابي بكر كثيره ومناقبه جليله وخصاله شريفه
وصحبته قديمه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عبد الله بن عثمان
ابي قحافه بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مره بن كعب بن
لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانه بن خزيمه بن مدركه
ابن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وقيل كان اسمه ابي بكر
عبد الكعبه فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله وانما سمي عتيقا لان النبي
صلى الله عليه وسلم قال من اراد ان ينظر الى عتيق من النار فلينظر الى ابي بكر
وقيل اسم سمته به امه وقيل سمي به لجمال وجهه شهد المشاهد كلها
ولم يفارقه في جاهليه ولا اسلام وهو اول الرجال اسلاما اسلم على يده سعد بن ابي وقاص
عثمان بن عفان وطلحه بن عبيد الله والزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف
وعبد الرحمن بن عوف له ولابويه وولده وولد ولده صحبه ولم يجتمع هذه لغيره
من الصحابه تولى الخلافه يوم الثلاثا لثلاث عشرة خلت من ربيع الاول سنة
احدى عشرة وهو ثاني يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم وكان مولده بمكه بعد
الفيل بسنتين والبعثه اشتهر الا انما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم مائه
حديث واثنان واربعين وقال البرقي الذي حفظ له نحو من خمسين حديثا
في اسناد بعضها ضعف اخرج له في الصحيحين ثمانيه عشر حديث
المتفق عليه منها سته وانفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد مات
بالمدينه ليلة الثلاثا لثمان بقين من جمادى الاخره سنة ثلاث عشرة
بين المغرب والعشا وله ثلاث وستون سنه وقيل خمس وستون سنه
والاول اصح ودفن مع النبي صلى الله عليه وسلم في بيته جابر من رجل يتقدمنا
فيمدر الحوض فيشرب ويسقينا قال حين دنا منها من مياه العرب انتم الرجل

جبار ابن صخر

جبار ابن صخر فقال جابر فانطلقنا فنزعنا في الحوض سجلا او سجلين ثم مدرناه
اي طيبناه واصلحناه بالمدر وهو الطين المتماسك لئلا يخرج منه الما
سلمه بن الاكوع من قتل الرجل يعني عينا من المشركين قالوا ابن الاكوع قال
له سلبه اجمع كذا اخرجه الصغاني وهو حديث متفق عليه لكن بغير هذا
هذا اللفظ قال سلمه ابن الاكوع غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هوازن
فبينا نحن نتضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جا رجل على جمل احمر
فاناخه ثم انتزع طلقا من حقبه فقيد به الجمل ثم تقدم يتغدى
مع القوم وجعل ينظر وفينا ضعفه ورقه من الظهر وبعضنا مشاه
اذ خرج يشتد فاتى جمله فاطلق قيده ثم اناخه وقعد عليه فاثاره
فاشتد به الجمل فاتبعه رجل على ناقه ورقا قال سلمه وخرجت فكنت عند
ورك الناقه ثم تقدمت حتى كنت عند ورك الجمل ثم تقدمت حتى اخذت
بخطام الجمل فانخته فلما وضع ركبته على الارض اخترطت سيفي فضربت
راس الجمل فندر ثم جيت بالجمل اقوده وعليه سلاحه ورحله فاستقبلني
رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع
قال له سلبه اجمع دليل على من دخل دار الاسلام من اهل الحرب بغير
امان حل قتله وان السلب للقاتل وان لم يكن بينهما مبارزه لان النبي صلى
الله عليه وسلم جعل جميع السلب له وكان ذلك القول شرع حكم وهو هذا قول
جماعه من اهل العلم واليه ذهب الخرقي والشافعي وابو ثور غير ان
الشافعي شرط ان يكون المقتول مقبلا على القاتل غير مولي وبكون القاتل
هو الذي يصرعه وقال بعضهم يخمس السلب فخمسه لاهل الخمس والباقي للقاتل
وهو قول الخرقي الشافعي والقديم الاول لانه كان اختص به من بين سائر الغانمين
لذلك يختص به من بين اهل الخمس وقال اسحاق السلب للقاتل الا ان يكون
كثيرا وذهب قوم الى انه ان نادى الامام من قتل قتيلا فله سلبه كان له ذلك
على وجه التنفيل وان قتله قبل النداء فلا يستحقه وهو قول مالك وابي حنيفه
وصاحبيه وقال احمد انما يستحق السلب من قتل قرنه مبارزه
جابر من لكعب بن الاشرف فقد اذى الله ورسوله بتمامه فقام محمد
بن سلمه فقال يا رسول الله اتحب ان اقتله قال نعم قال فاذن لي ان اقول قال
قل فاتى محمد بن سلمه فقال له ان هذا الرجل قد سالنا الصدقه وانه قد عنانا
واني قد اتيتك استسلفك قال ايضا والله لتملنه قال انا قد اتبعناه فلا نحب ان ندعه
حتى ننظر الى اي شي يصير شانه قال وجا معه برجلين فقال اذا ما جا فاني
قائل بشعره فاشمه فاذا رايتموني استمسكت من راسه فدونكم فاضربوه
فلما استمكن منه قال دونكم فقتلوه السبب في قتل ابن كعب
بن الاشرف كان شاعرا وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ويحرض عليهم
كفار قريش وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينه اراد ان يولف قلوب
من بها ويجمعهم على الاسلام وقد كان الرجل يكون مسلما واخوه مشركا وكان

المشركون واليهود من اهل المدينة يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
اذى شديدا فامر الله نبيه الصبر على ذلك فقدم زيد بن حارثة بالبشارة
من بدر بقتل المشركين واسر من اسر منهم فلما راى ابن الاشرف الاسرى
مقرنين كبت وذل فخرج حتى اتى مكة ووضع رحله عند ابي وداعة
بن صبيرة السهمي وتحته عاتكة بنت اسيد بن ابي الاحوص فجعل يرثي قريشا
ويقول

طحنت رحا بدر لمهلك اهله • ولمثل بدر تستهل وتدمع
قتلت سراة الناس حول حياضهم • لا تبعدوا ان الملوك تصرع
ويقول اقوام اذل بسخطهم • ان ابن اشرف ظل كعبا يجزع
صدقوا فليت الارض ساعة قتلوا • ظلت تسيخ باهلها وتصدع
كم قد اصيب بها من ابيض ماجد • ذي بهجة ياوي اليه الضيع
طلق اليدين اذا الكواكب اخلفت • حمال اثقال يسود ويربع
نبئت ان بني المغيرة كلهم • خشعوا لقتل ابي الحكيم وجدعوا
وابنا ربيعة عنده ومنبه • هل نال مثل المهلكين التبع

فاجابه حسان بن ثابت

ابكت عين كعب ثم عل بعبرة • منه وعاش مجدعا لا يسمع
ولقد رايت ببطن بدر منهم قتلى • تسح لها العيون وتدمع
فابكي فقد ابكيت عبدا راضعا • شبه الكليب للكليبة يتبع
ولقد شفا الرحمن منهم سيدا • واهان قوما قاتلوه وصرعوا
ونجا وافلت منهم من قلبه • شغف يظل لخوفه يتصدع
ونجا وافلت منهم متسرعا • فل قليل هارب يتهزع

ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم حسان بن ثابت فاخبره بنزول كعب على من نزل
فقال حسان
الا ابلغا عني اسيدا رسالة • فخالك عبد بالسراة مجرب
لعمرك ما اوفى اسيد بجاره • ولا خالد ولا المفاضة زينب
وعتاب عبد غير موف بذمة • كذوب شئون الراس قرد مدرب

فلما بلغها هجاؤه نبذت رحله وقالت ما لنا ولهذا اليهودي ولم يزل يتحول
من قوم الى قوم وكلما بلغ حسان نزوله بقوم هجاهم حتى نبذ رحله فلما لم يجد
ماوى قدم المدينة فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قدوم ابن الاشرف
فقال من لي بابن الاشرف فقد اذى الله ورسوله فقال محمد بن سلمة انا به
وانا اقتله قال فافعل فخرج محمد بن سلمة معه نفر من الاوس منهم عباد بن
بشر وابو نائلة والحارث بن اوس وابو عبس بن جبر فقالوا يا رسول الله
اذن لنا فلنقل فيك قال قولوا فخرج ابو نائلة اليه فلما راه كعب بن الاشرف
انكر شانه وكاد يذعر فقال ابو نائلة حدثت لنا حاجة اليك قال وهو في
نادي قومه فقال ادن الي فخبرني وكان ابو نائلة ومحمد بن سلمة اخوين من
الرضاعة فتحدثنا ساعة وتناشدنا الاشعار وكان ابو نائلة يقول الشعر
فقال كعب حاجتك لعلك تحب ان يقوم من عندنا فلما سمع ذلك القوم
قاموا

قاموا قال ابو نائلة كان قدوم هذا الرجل علينا من البلاء وحاربتنا العرب
ورمتنا عن قوس واحدة واخذتنا بالصدقة ولا نجد ما ناكل ومعي رجال
من اصحابي على مثل رايي وقد اردت ان اتيك بهم فنبتاع منك طعاما وتمرا
وتحسن ونرهنك ما يكون لك فيه ثقة فقال كعب انا ابن الاشرف ما الذي تجيء بدون
من امره فقال خذ لامتنا وتنحى عنه قال ترهنني نساءكم فقال اترهنونا
انت هنوني ابناءكم ونساءكم قال لقد اردت ان تفضحنا ولكنا نرهنك
من الحلقة ما ترضى وانما قال ذلك ابو نائلة لئلا ينكرهم اذا جاءوا بالسلاح
فخرج ابو نائلة من عنده على ميعاد فاتى اصحابه واجمعوا امرهم ان ياتوه ليلا
ثم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه فمشى معهم حتى اتى البقيع ثم وجههم
على بركة الله تعالى في ليلة اربعة عشر من ربيع الاول على راس خمسة وعشرين
شهرا فمضوا حتى اتوا ابن الاشرف في حصنه وكان حديث عهد بعرس
فنادوه فوثب فاخذت امراته بناحية ملحفته وقالت اين تذهب
انك رجل محارب فقال هو اخي ابو نائلة والله لو وجدني نائما ما ايقظني
وجعل يقول لو دعي اجاب ثم نزل اليهم فحياهم ثم
جلسوا فتحدث معهم ساعة حتى انبسط اليهم فقالوا له يا ابن الاشرف
هل لك ان تمشي الى شرج العجوز فنتحدث فيه بقية ليلتنا قال
فخرجوا يتماشون قبل الشرج فادخل ابو نائلة يده في راس كعب ثم قال
له ويحك ما اطيب عطرك هذا يا ابن الاشرف وكان كعب يدهن
بالمسك المفتت بالماء والعنبر حتى يتلبد في صدغيه وكان جعدا
جميلا ثم مشى ساعة فعاد لمثلها حتى اطمان اليه وتكشفت يده في شعره
فاخذ بقرون راسه وقال لاصحابه اقتلوا عدو الله فضربوه فلم يغن
اسيافهم شيئا ولصق بابي نائلة قال محمد فذكرت مغولا كان في سيفي فانتزعته
فوضعته في ثندوته ثم تحاملت عليه فقططته حتى انتهى الى عانته فصاح
صيحة ما بقي اطم من اطام يهود الا اوقدت عليه نار فاقبل
فرعوا احتزوا راسه ثم حملوه معهم ثم خرجوا يشتدون وهم يخافون
من يهود الارصاد فلما بلغوا بقيع الغرقد كبروا وقد قام رسول الله
تلك الليلة يصلي فلما سمع تكبيرهم بالبقيع كبر وعرف ان قد قتلوه فوافوا
رسول الله عند باب المسجد فقال افلحت الوجوه فقالوا ووجهك يا رسول
الله ورموا براسه بين يديه فحمد الله على قتله ذهب من ضل في رايه
وزل عن الحق الى ان قتل كعب بن الاشرف كان غدرا فنشكوا فابعد الله
هذا القائل وقبح رايه من قائل ذهب عليه معنى الحديث والتبس عليه
طريق الصواب بل قد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الايمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن قال الامام الفتك
ان يقتل من له امان فجاه وكان كعب بن الاشرف ممن عاهد ثم خلع الامان
فاستحق القتل النبي من ياخذ هذا فمن ياخذه بحقه يعني سيفا فاخذه

ابو دجانه قاله يوم احد   انس من يردهم عنا وله الجنه قاله يوم احد
قال انس بن مالك افرد رسول الله يوم احد في سبعة من الانصار ورجلين
من قريش فلما رهقوه قال من يردهم عنا وله الجنه فتقدم رجل من الانصار
فقاتل حتى قتل ثم رهقوه ايضا فقال من يردهم عنا وله الجنه او هو
رفيقي في الجنه فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل فلم يزل كذلك
حتى قتل السبعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انصفنا اصحابنا
كانت غزوة احد لاحدى عشرة ليلة خلت من شوال على راس
اثنين وثلثين شهرا من الهجره وكان ابو سفيان بن حرب قد
سار من مكه حتى نزل على الوادي الذي من قبل احد فقال رسول الله
لاصحابه امكثوا واجعلوا الذراري في الاطام فان دخل علينا العدو
قاتلناهم فقال الذين لم يشهدوا بدرا يا رسول الله كنا نتمنى هذا اليوم
فقد ساقه الله الينا ولم يزالوا حتى دخل رسول الله داره فدعا
باللامه فلبسها واذن بالخروج فخرج في الف رجل فرجع منهم
ثلاثمايه مع عبد الله ابن ابي المنافق والمشركون ثلثة الاف وامر
رسول الله خمسين رجلا من الرماه ان يجلسوا في المركز نحو خيل
المشركين فكان عليهم يومئذ خالد بن الوليد المخزومي وهو يومئذ فارس
فامر رسول الله اصحابه لا يتركوا اماكنهم واقام المشركون النسا
يضربن بالاكبار والدفوف هند وصواحبها يحرضن على القتال
ويذكرن من قتل ببدر ويقلن   نحن بنات طارق
نمشي على النمارق   ان تقبلوا نعانق
او تدبروا نفارق   فراق غير وامق
ودنا القوم بعضهم من بعض وكان لوا المشركين بيد طلحه ابن ابي طلحه
ولوا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع علي ابن ابي طالب وقيل دفعه
الى مصعب بن عمير فصاح هل من مبارز فقال علي هل لك في البراز
فقال نعم فبرزا بين الصفين ورسول الله جالس تحت الراية
عليه درعان ومغفر وبيضه فضربه على راسه فمضى السيف
الى لحيته فوقع فقيل لعلي الا دففت عليه فقال انه لما صرع بدت
عورته فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وكان راى قبل الخروج رويا
انه ظفر بكبش الكتيبه فقال هذا الكبش وكبر المسلمون فحمل اللوا
بعد طلحه عثمان ابن ابي طلحه ويكنى ابا شيبه وتقدم امام
النسوه وهو يقول   ان على اهل اللوا حقا
ان تخضب الصعده او تندقا فحمل عليه حمزه ابن عبد المطلب رضوان
الله عليه فضربه بالسيف على كاهله فقطع يده وكتفه حتى انتهى
الى موتزره حتى بدا سحره فحمل اللوا ابو سعد بن ابي طلحه فرماه
سعد ابن ابي وقاص فاصاب حنجرته فادلع لسانه ادلاع الكلب

ثم حمله

ثم حمله ارطاه ابن شرحبيل فقتله علي كرم الله وجهه ثم حمله شريح بن
قارظ فقتل ثم حمله غلام لهم فقتل قتله علي وقيل سعد ابن ابي وقاص
ولم يظفر رسول الله صلى الله عليه وسلم في موطن من المواطن ظفره يوم احد
حتى عصاه الرماه وتنازعوا في الامر وانكشف المشركون وهربت
هند وصواحبها وكان خالد ابن الوليد كلما اتى من قبل النبي
صلى الله عليه وسلم يرده الرماه فلما انهزم المشركون وتبعهم المسلمون
قال بعض الرماه لبعض ما بقي منا في شي واختلفوا فخطبهم اميرهم
عبد الله بن جبير وكان يومئذ معلما بثياب بيض فحمد الله واثنى
عليه ثم امر بطاعه رسول الله فعصوا وانطلقوا ولم يبق مع عبد الله
منهم الا نفر ما يبلغون العشره فنظر خالد الى خلا الجبل من
الرماه فكر بالخيل وتبعه عكرمه بن ابي جهل فقاتلهم عبد الله بن
جبير حتى قتل فصاح الشيطان يومئذ ان محمدا قد قتل فسقط
في ايدي المسلمين وتفرقوا في كل وجه واصعدوا في الجبل فكان اول
من بشرهم برسول الله صلى الله عليه وسلم سالما كعب بن مالك ولما صاح الشيطان
ان محمدا قد قتل قال ابو سفيان يا معشر قريش ايكم قتل محمدا قال ابن
قميه انا قتلته قال نجعل يدك في المعركه كلما مر بفتيل يسالكم تقولون
فلان ابن فلان حتى لقي خالد بن الوليد فساله فقال الغنيمه في نفر من اصحابه
يصعدون في الجبل فقال ابو سفيان هذا حق كذب ابن قميه فلما راى
المسلمون رسول الله صلى الله عليه وسلم سالما فكانهم لم يصبهم شي وثبت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة عشر رجلا سبعة من المهاجرين
ابو بكر وعلي ابن ابي طالب وعبد الرحمن بن عوف وسعد ابن ابي وقاص   ابو عبيده
وطلحه ابن عبيد الله وابو عبيده ابن الجراح والزبير بن العوام
وسبعه من الانصار الحباب ابن المنذر وابو دجانه
والحرث وعاصم ابن ثابت والحارث بن الصمة وسهل بن حنيف
واسيد ابن حضير ونقل سعد بن عباده ومحمد بن مسلمه
وبايعه يومئذ ثمانيه على الموت ثلاثه من المهاجرين علي وطلحه والزبير
وخمسه من الانصار ابو دجانه والحارث وحباب بن المنذر وعاصم
بن ثابت وسهل ابن حنيف ورمى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ
عن قوسه حتى صارت شظايا وتترس ابو طلحه كنانته بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو طلحه رجلا صيتا فقال لصوت ابي طلحه
في الجيش خير من اربعين رجلا ورمى عتبه ابن ابي وقاص رسول
الله باربعة احجار فكسر رباعيته وشج في وجنته حتى غاب حلق
المغفر في وجنته واصيبت ركبتاه فجحشتا واقبل ابن قميه حتى رسول
الله بالسيف فلم يصنع فيه شيا وكان ابو عامر قد حفر حفرا كالخندق
فوقع فيها رسول الله جنبه فانهض طلحه فحمله من ورايه وعلي اخذ بيده

حتى سوى قايما فقال اللهم لا يحولن عليهم الحول الا ما غنيه فمات واما
بن قميه فقتل وقيل مات بنطحة شاه ونزع حلق المغفر من
وجنته يومئيذ ابو عبيده ابن الجراح حتى سقطت ثنيتاه وبقي
بين لنا بين اثرم وقيل غير ذلك ثم دخل المدينه راكبا فرسه حتى
نزل ببابه فجاز ركب الاخلا تبكي على السعد بن سعد بن معاذ وسعد
بن عباده حتى دخل بيته فلما غربت الشمس اذن بلال بالصلاه فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم يبوكا على السعدين ثم انصرف بلال العشا ع اذنهم
حين غاب الشفق فلم يخرج رسول الله وبلال جالس عند بابه حتى ذهب
ثلث الليل فناداه الصلاه يا رسول الله فخرج وقد كان نايما وهو اخف
من الاولى فصلى ثم اصطف له الناس من مصلاه الى بيته فمشى بين الصفين
وحده حتى دخل وحرسه وجوه الاوس والخزرج عثمان من يشتري
بير رومه فيكون دلوه فيها كدلا المسلمين هذا ليس لفظ البخاري وانما
هو لفظ الترمذي في بعض رواياته واوله لما حصر عثمان ن اشرف عليهم
اشرف عليهم فقال انشدكم بالله والاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قدم المدينه وليس بها ما يستعذب غير بير رومه فقال
من يشتري بير رومه فيكون دلوه فيها كدلا المسلمين بخير له منها
في الجنه فابتعتها فهي روايه بعشرين الفا وفي اخرى بخمسه وعشرين
الفا وفي روايه بكذا وكذا وقد تقدم لفظ البخاري في الباب وما جعله
في موضعين لغرض يسوقه والحديث في البخاري من روايه ابي عبد الرحمن
عبد الله بن حبيب ابن ربيعه السلمي قال لما شهد عثمان حين حوصر
اشرف عليهم فقال انشدكم بالله ولا انشد الا اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز جيش العسره
فله الجنه فجهزتهم الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من حفر بير رومه فله الجنه فحفرتها قال فصدقوه بما قال في هذا الحديث
دليل جواز وقف الاستفايات وعلى جواز انتفاع الواقف نفسه معهم
وان كان وقفا عاما جاز كما لو وقف مسجدا او بنى قنطره انس من
ينظر لنا ما صنع ابو جهل قاله يوم بدر فانطلق اليه ابن مسعود
تتمة الحديث قال فوجده قد ضربه ابنا عفرا حتى برد فاخذ بلحيته
فقال انت ابو جهل اخزاك الله الاخر واهابه فضربه بسيفه غير طايل حتى
برد وعن عبد الرحمن بن عوف بينا انا واقف في الصف يوم بدر
فنظرت عن يميني وشمالي فاذا انا بغلامين من الانصار حديثه
اسنانهما تمنيت لو كنت بين اضلع منهما فغمزني احدهما فقال يا عم هل تعرف
ابا جهل قال قلت نعم وما حاجتك اليه يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله
والذي نفسي بيده لئن رايته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الاعجل منا
قال فتعجبت لذلك قال فغمزني الاخر فقال مثلها قال الاخر فلم انشب اذ نظرت الى
ابي جهل

ابي جهل يرفل في الناس فقلت الا تريان هذا صاحبكما الذي تسألاني عنه
قال فابتدراه فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى رسول الله فاخبراه فقال
ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا
لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله وقضى بسلبه لمعاذ ابن عمرو ابن الجموح
والرجلان معاذ ابن عمرو بن الجموح ومعاذ ابن عفرا وعن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم شاور حين بلغه اقبال ابي سفيان قال فتكلم ابو بكر
فاعرض عنه فتكلم عمر فاعرض عنه فقام سعد بن عباده فقال ايانا تريد يا رسول
الله والذي نفسي بيده لو امرتنا ان نخيضها البحر لاخضناها ولو امرتنا
ان نضرب اكبادها الى برك الغماد لفعلنا قال فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم
الناس فانطلقوا حتى نزلوا بدرا ووردت عليهم روايا قريش وفيهم غلام اسود
لبني الحجاج فاخذوه فكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسالونه عن
ابي سفيان واصحابه فيقول ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة
وشيبه وامية بن خلف من الناس فاذا قال هذا ضربوه ورسول الله صلى
الله عليه وسلم قايم يصلي فلما راى ذلك انصرف ثم قال والذي نفسي بيده لتضربوه
اذا صدقكم وتتركوه اذا كذبكم قال فقال رسول الله هذا مصرع فلان
قال ويضع يده على الارض ها هنا ها هنا قال فما ماط احدهم عن موضع يد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وبدر اسم بير حفرها رجل من غفار وبها كانت الوقعه
في صبيحة سبع عشره ليله خلت من شهر رمضان على راس سبعة عشر
شهرا من مقدم رسول الله المدينه وفيها حمل الله صناديد قريش وكان
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من قريش والانصار ثلثمايه وثلاثه عشر وقيل
وستة عشر وقيل اربعة عشر وقيل عدة اصحاب طالوت ثلثمايه وبضعة
عشر رجلا وقال محمد بن سعد كان فيهم من المهاجرين ~~الانصار~~ ومواليهم
ثلاثة وثمانون وفي عدد الواقدي خمسه وثمانون ومن الاوس ثلاثة وستون
وعن ابي اسحاق احد وستون ومن الخزرج مايه وخمسه وسبعون وقيل مايه
وسبعون فعلى هذا تكون الجميع كما تقدم ذكره وكان معهم فرسان وقيل
ثلاثه فرس للمقداد واسمه سبحه وفرس للزبير واسمه يعسوب
وفرس لابي مرثد الغنوي والخلاف وقع في فرس الزبير وكان معهم
سبعون رجلا من نواضح المدينه يتعاقبون عليها وسبعون سيفا
فقدم بدرا فنزل بالعدوه الدنيا وامر بسد الحوض وملاه ما وامر
قبه وامر بالقلب فعورت ونزل قريش بالعدوه القصوى
واستشار الناس في القتال فقام ابو بكر فتكلم واحسن ثم قام عمر فتكلم واحسن
ثم قام سعد ابن معاذ فقال يا رسول الله انا امنا بك وصدقناك انا لصبر
في الحرب صدق في اللقا فقال النبي صلى الله عليه وسلم تهيأوا وابشروا ثم خرج
الى الصفوف فحرضهم ورغبهم فقتل يومئذ من المشركين سبعون واسر سبعون
وقتل من المشركين بسبعه واربعون واسر سبعه واربعون رجلا منهم

من بني هاشم خمسة نفر العباس بن عبد المطلب وعقيل ابن ابي طالب ونوفل
بن الحارث بن عبد المطلب وعثمان ابن عمرو بن علقمة بن عبد المطلب والسا
بن عدي بن زيد ابن هاشم واستشهد يومئذ من المسلمين ثمانية وقيل
اربعة عشر وكر رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا الى المدينة وقسم الغنائم
بالصفرا وقتل عقبة بن ابي معيط والنضر ابن الحارث من بين الاسارى
وقدمت قتيلة بنت الحرث بن عبد المطلب فانشدته نحو بها

يا راكبا ان الاثيل مظنة من صبح خامسة وانت موفق بلغ به ميتا فان تحية
ما ان تزال بها الركائب تخفق مني اليك وعبرة مسفوحة جادت لمائحها واخرى تخنق
فليسمعن النضر ان ناديته ان كان يسمع ميت او ينطق ظلت سيوف بني ابيه تنوشه
لله ارحام هناك تمزق امحمد ولانت نجل نجيبة من قومها والفحل فحل معرق
ما كان ضرك لو مننت وربما من الفتى وهو المغيظ المحنق فالنضر اقرب من قتلت قرابة
واحقهم ان كان عتق يعتق

فقال رسول الله لو سمعت شعرها قبل ذلك ما قتلته
ورققت لها والله اعلم وقدم رسول الله المدينة واستشار اصحابه في الاسرى فقال
ابو بكر اهلك وعشيرتك وبنو ابيك وقال عمر كذبوك واخرجوك مكني من
من فلان فاضرب عنقه وتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكن حمزة
من اخيه فيضرب عنقه فقال العباس قطعت رحمك يا ابن الخطاب ثم
فاداهم فكان الفدا اربعين اوقية ذهبا والزم العباس فدا ابن وقيل
له افد بني اخيك عقيلا ونوفلا ان تحدث وكان العباس احد العشرة
الذين ضمنوا الطعام اهل بدر وكان يوم بدر نوبته وكان ذهب بعشرين
اوقية ليطعم الناس فاراد ان يطعم ذلك اليوم فاقتتلوا وبقيت العشرون
اوقية معه فاخذت منه في الحرب فكلم النبي صلى الله عليه وسلم ان يحسب
العشرين اوقية من فداه فابى وقال شي خرجت تستعين به علينا
فلا اتركه لك فقال تركتني يا محمد اسال الناس ما عشت فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاين الذهب الذي دفعته الى ام الفضل وقت خروجك من مكة
وقلت لها اني لا ادري ما يصيبني في وجهي هذا فان حدث بي حدث
فهذا لك ولعبد الله وللفضل وقثم يعني بنيه فقال له العباس وما
يدريك فقال اخبرني ربي فقال العباس اشهد انك صادق وان لا اله
الا الله وانك عبده ورسوله ولم يطلع عليه احد الا الله وفي يوم بدر يقول حسان
بن ثابت

سرنا وساروا الى بدر لحينهم لو يعلمون يقين العلم ما ساروا
وقال الى حبسكم جار فاوردهم شر الموارد فيه الخزي والعار

وفي قصة الاسارى نزل قوله تعالى يا ايها النبي قل لمن في ايديكم من
الاسارى ان يعلم الله في قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما اخذ منكم قال العباس
فابدلني الله عنها عشرين عبدا كلهم تاجر يضرب بمال كثير وادناهم يضرب
بعشرين الف درهم مكان العشرين اوقية واعطاني زمزم وما احب
ان لي بها جميع اموال اهل مكة وانا انتظر المغفرة من ربي

الباب الثاني

الباب الثاني خ ابن عباس ان اباكما كان يعوذ بها
اسمعيل واسحاق اعوذ بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة ومن
كل عين لامة كان يقوله للحسن والحسين رضي الله عنهما حين كان يعوذهما
هذا على المعروف من لغة العرب فانهم يسمون الجد الاعلى ابا ولا خلاف
عند اهل النسب في انتساب قريش الى ابراهيم صلوات الله عليه وكلمات
الله التامة معناها ينفع المتعوذ بها وحفظه من الافات ونزغ الشيطان
ان جعلت اصليه كان من الشيطان البعد اي بعد عن الخير او من الجهل الطويل
كانه طال في الشر وان جعلته زائدة كان من شاط يشيط اذا هلك او من
استشاط غضبا اذا احتد في غضبه والتهب والاول اصح والهامة
كل ذات سم والجمع الهوام فاما ما يسم ولا يقتل فهو السامة كالعقرب والزنبور
وقد يقع الهوام على ما يدب من الحيوان وان لم يقتل كالحشرات وقوله
لامة اي ذات لمم ولذلك لم يقل ملمة واصلها من المت بالشي لتزاوج
قوله وهامة م ابن عمر ان ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه
بعد ان يولي الاب اكبر الثواب م انس ان ابراهيم ابني وانه
مات في الثدي وان له لظئرين يكملان رضاعه في الجنة ابراهيم
ابن النبي صلوات الله عليهما امه مارية القبطية سريته ولد بالمدينة
في ذي الحجة سنة ثمان ومات في سنة عشر وله ستة عشر شهرا وقيل
ثمانية عشر ودفن بالبقيع وقال ان وفاته كانت يوم الثلثا لعشر ليال
خلت من ربيع الاول سنة عشر وقد ورد في الحديث الصحيح ان الشمس
انكسفت يوم مات وسيرد في موضعه وذلك يدل على بطلان ما يدعيه
المنجمون من انها لا تنكسف الا في الثامن والعشرين من الشهر وقد
ولد له غيره من الذكور واختلف العلما في عددهم دون الاناث فقال
الاكثرون انهم كانوا ثمانية اربعة ذكور واربع اناث وقال الاقلون
ان الاناث اربع واما الذكور فثلثة وسنذكر ما قالوا على انهم قد اختلفوا
في اكبر اولاده وترتيب ولادتهم وسنذكر ما قالوه عند الفراغ من ذكرهم
مع اجماعهم على ان جميع اولاده من خديجة غير ابراهيم فانه من مارية
القبطية اما الذكور فاولهم القسم وبه كان يكنى عاش سنتين ومات في
الجاهلية والثاني عبد الله وهو الطاهر ولد بعد الوحي والثالث الطيب
ولد بعد الوحي وقيل ان الطاهر والطيب هو عبد الله وهما لقبان له
وهاولا من خديجة والرابع ابراهيم وهو من مارية القبطية كما تقدم
واما الاناث فهن اربع زينب ورقية وام كلثوم وفاطمة اما فاطمة فان
خديجة ولدتها وقريش تبني البيت قبل النبوة بخمس سنين وتوفيت
سنة احدى عشرة بعده بستة اشهر وهي اصغر بناته في قول وهي سيدة
نسا العالمين وتزوجها علي بن ابي طالب في صفر وقيل تزوجها بعد غزوة
احد فولدت له الحسن والحسين والمحسن وزينب وام كلثوم ورقية وماتت

بالمدينه بعد وفاه النبي صلى الله عليه وسلم بستة اشهر وقيل بثلثه وبلها
ثمان وعشرين سنه وقيل تسع وعشرون سنه واهل النسب يقولون ثماني
عشرة وغسلها علي وصلى عليها العباس وقيل ابو بكر والاول قول عروه
والثاني قول عمره بنت عبد الرحمن والثالث قول النخعي قال ابن ثابت
والاول اصح ودفنت ليلا واما زينب فان خديجه ولدتها في الجاهليه
سنه ثلاثين من الفيل وهي اكبر بناتها وقيل اكبر اولاده وتزوجها ابن
خالتها ابو العاص فلما اسر زوجها يوم بدر رفادي نفسه واطلق اخذ النبي
عليه العهد ان ينفذها اليه اذا عاد الى مكه ففعل فهاجرت الى المدينه فاسلم
زوجها فردها النبي صلى الله عليه وسلم اليه بعقد جديد وقيل بالنكاح الاول
وماتت بالمدينه سنه ثمان ونزل النبي في قبرها واما رقيه فولدت
سنه ثلاثه وثلاثين من الفيل وكانت تحت عتبه ابن ابي لهب واختها
ام كلثوم تحت عتيبه اخيه ولم يكونا دخلا بهما فلما نزلت تبت يدا ابي
لهب قال لهما ابو لهب فارقا ابنتي محمد ففارقاهما فتزوج عثمان
رقيه بمكه وهاجرت معه الى ارض الحبشه الهجرتين معا ثم
هاجرت الى المدينه وماتت بها والنبي صلى الله عليه وسلم في غزوه بدر
ولاجل مرضها تخلف عثمان عن بدر واما ام كلثوم فانها ولدت قبل
فاطمه وقيل قبل رقيه ولما فارقها عتيبه تزوجها عثمان بعد
موت اختها سنه تسع ولم تلد له وقيل ان اكبر اولاد النبي القاسم ثم زينب
ثم رقيه ثم عبد الله ثم ام كلثوم ثم فاطمه ثم ابراهيم وقيل اكبرهم زينب ثم
القاسم وقيل ان فاطمه اكبر من ام كلثوم وقيل زينب ثم القاسم ثم ام كلثوم
ثم فاطمه ثم رقيه ثم عبد الله وهو الطيب والطاهر ثم ابراهيم
قال ابن عبد البر وهذا هو الصحيح وقال ابن اسحاق غير ذلك وقوله
ان له الظئر بن الظئر المرضعه غير ولدها ويقع على الذكر والانثى
خ ابو هريره ان ابراهيم يرى اباه يوم القيمه وعليه الغبره والقتره متن
فيقول له ابراهيم الم اقل لك لا تعصيني فيقول له ابوه فاليوم
لا اعصيك فيقول ابراهيم يا رب انك وعدتني ان لا تخزني يوم يبعثون
واي خزي اخزى من ابي الابعد فيقول الله اني حرمت الجنه على الكافرين
ثم يقال لابراهيم ما تحت رجليك فاذا هو بذيخ ملتطخ فيوخذ بقوائمه فيلقى في
النار القتره الشده والذله وقيل الخزي وقيل السواد وقيل غبار وقيل القتره
ما ارتفعت من السما والغبره ما انحطت الى الارض وقيل كسوف الوجه ف
عايشه ان ابغض الرجال الى الله الالد الخصم اي الشديد الخصومه واللدد
الخصومه الشديده م جابر ان ابليس يضع عرشه على الما ثم يبعث سراياه
فادناهم منه منزله اعظمهم فتنه يجي احدهم فيقول فعلت كذا وكذا فيقول
ما صنعت شيا ثم يجي احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امراته
فيدنيه منه ويقول نعم انت قال الاعمش اراه قال فيلتزمه وفيه دليل على انه

ينبغي

ينبغي ان تتقى فتنة الشيطان قال الله تعالى يا بني ادم لا يفتننكم الشيطان
كما اخرج ابويكم من الجنه ق ابو موسى الاشعري ان ابواب الجنه تحت
ظلال السيوف هو كنايه عن الدنو من الضراب في الجهاد حتى يعلوه
السيف فيصير ظله عليه والظل الفي الحاصل بينك وبين الشمس
من اي جزاي شي كان وقيل هو مخصوص بما كان منه الى زوال الشمس
وما كان بعده فهو الفي م انس ان ابي واباك في النار قاله لرجل ساله
اين ابي قد مضى ذكره في قوله من ساله م ابن عمر ان احب اسمايكم الى
الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن وروى غيره عن وهب الجشمي قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسم الانبيا واحب الاسما الى الله عز وجل عبد
الله وعبد الرحمن واصدقها حارث وهمام واقبحها حرب ومره والمعنى
في ذلك ان هذين الاسمين اعني الله والرحمن مختصان به لا يشركهما فيه
غيره فلذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان احب الاسما الى الله اي ما كان مختصا
بالاضافه اليه وسياتي بيان ذلك في هذا الباب م ابو ذر ان احب
الكلام الى الله تعالى سبحان الله وبحمده وعن ابي هريره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده في يوم مايه مره
حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وصح عن ابي ذر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سيل اي الكلام افضل قال ما اصطفى الله لملايكته
او لعباده سبحان الله وبحمده م ابن مسعود ان احدكم يجمع خلقه في بطن
امه اربعين يوما ثم يكون علقه مثل ذلك ثم يكون مضغه مثل ذلك ثم يرسل
الله اليه الملك فينفخ فيه الروح ويومر باربع كلمات بكتب رزقه واجله
وعمله وشقي ام سعيد فوالذي لا اله غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل
الجنه حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل
اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها
الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنه فيدخلها روي عن ابن مسعود اهل صم
ان النطفه اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في بشر المراه تحت كل ظفر
وشعر ثم تمكث اربعين ليله ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها وقيل في قوله والذين
يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعه اشهر وعشرا والسر في
ضمت هذه العشره الى الاربعه اشهر فالانه ينفخ فيه الروح في العشر خ ابن
عباس ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله بسبب هذا الحديث ان نفرا
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بما فيه لديغ او سليم فعرض لهم رجل
من اهل الما فقال هل فيكم من راق ان في الما رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم
فقرا فاتحة الكتاب فبرا فاتى بالشا الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على
كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينه فقالوا يا رسول الله اخذ على كتاب الله اجرا
فقال رسول الله ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وهذا دليل على جواز
اخذ الاجره على تعليم القران وجواز شرطه واليه ذهب مالك والشافعي وفيه

دليل على جواز اخذ الاجرة على تعليم القران وجواز شرطه اخذ الاجرة
الرقيه بالقران وبذكر الله واخذ الاجرة عليه وفيه اباحة اجر الطبيب والمعالج
وذهب ابو حنيفه والزهري واسحاق الى انه اخذ الاجرة على تعليم القران
والعوض عنه غير مباح واحتجوا بحديث عبادة ابن الصامت ان
يا رسول الله رجل اهدى الي قوسا ممن كنت اعلمه الكتاب والقران
وليست بمال فارمي في سبيل الله قال ان كنت تحب ان تطوق طوقا
من نار فاقبلها ومن اباحه تاول الحديث على انه كان تبرع به ونوى
الاحتساب فيه ولم يكن قصده وقت التعليم الى طلب عوض ونفع فحذره
النبي صلى الله عليه وسلم ابطال اجره وحسبته كما لو رد ضالة انسان
حسبه لم يكن له ان ياخذ عليه عوضا فاما اذا لم يحتسب وطلب عليه الاجرة
فجايز بدليل حديث ابن عباس عن عمران ابن حصين ان اخاكم قد مات
فقوموا فصلوا عليه في رواية جابر قال فقمنا فصففنا صفين وفي
رواية عمران ابن حصين يعني النجاشي اليوم الذي مات فيه وخرج بهم
الى المصلى فصف بهم فكبروا اربع تكبيرات وفي ذلك انواع من الفقه منها
جواز النعي وقد كره قوم النهي النعي وهو ان ينادي ان فلانا قد مات لما روي
عن عبد الله قال اياكم والنعي فان النعي من عمل الجاهلية ورخصه بعضهم والوقف
اصح وذهب قوم الى انه لا باس بان يعلم به اخوانه واقاربه وبه قال النخعي
كما نعى النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل بيته والنجاشي كان مسلما يكتم ايمانه
فيما بين قوم كفار ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه فصلى عليه النبي صلى
الله عليه وسلم وكذلك من علم بموت رجل غائب لم يصل عليه ان يصلي عليه
وفيه دليل على جواز الصلاة على الميت الغايب ويتوجهون الى القبلة وهو
قول اكثر اهل العلم وقال ابو حنيفه واصحابه لا تجوز الصلاة على الميت الغايب
وزعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مخصوصا به ودعوى التخصيص ها هنا
غير جايزة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل عليه وحده انما صلى مع الناس
عن ابو هريرة ان اخنع اسم عند الله رجل تسمى ملك الاملاك اي اذلها
واوضعها والخانع الذليل الخاضع ويروى اخنى الاسما يوم القيامة
ويروى اخنع وتسود ذلك سفيان بن عيينه ان يسمى بشاهنشاه
وقال بعضهم ان يتسمى الرحمن العزيز الجبار وتفسير ابن عيينه ها هنا
اشبه والله اعلم عن ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا
نبينا انا قد لقيناك فرضيت عنا ورضينا عنك قال انس بن مالك
وكنا نقرا ذلك فيهم ثم ان ذلك رفع وهذا كان في اهل بير معونة وذلك ان
النبي صلى الله عليه وسلم بعث عاصم بن ثابت الانصاري بعد وقعة احد
بارنجه انتهى مع عشرة من اصحابه عينا وامر عليهم عاصم فقتله حتى من
بني لحيان مع سبعة من اصحابه واسروا خبيبا وزيد ابن الدثنة
فما عولها مكة ثم فقتلا عن جابر ان اخوف ما اخاف على امتي عمل قوم
لوط

لوط قال الله تعالى انكم لتاتون الذكران الرجال وتقطعون السبيل قيل يعني
سبيل الولد وقيل تعترضون الناس في الطرق لطلب الفاحشة وفي
السنن لابي داود عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من وجدتموه
يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به وذهب قوم الى ان حد اللواط حد
الزنا ان الفاعل ان كان محصنا يرجم وان لم يكن محصنا يجلد وينفى وهو قول
سعيد ابن المسيب وعطاء والحسن وقتادة والنخعي وعلى المفعول به عند اهل
القول جلد مائة وتغريب عام رجلا كان او امراة محصنا كان او غير محصن
لان التمكين في الدبر لا يحصنه فلا يلزمه حد المحصنات وذهب قوم
الى ان اللوطي يرجم محصنا كان او غير محصن وهو قول مالك واحمد واسحاق
والقول الاخر للشافعي ثم اختلفوا علو الفاعل والمفعول به كما جا في حديث كيفيته
انقتل ان يهدم عليهما بنا او يرمى منه من شاهق كما فعل بقوم لوط وعند
ابي حنيفه يعزر ولا يجلد عن ابي سعيد ان ادنى اهل النار عذابا الذي ينتعل
بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه عن انس بن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى لاهون اهل النار عذابا يوم القيامة
لو ان لك ما في الارض من شيء اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقول لقد اردت منك
اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك بي شيئا فابيت ان لا
تشرك بي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوتى بانعم اهل الدنيا من اهل
النار يوم القيامة فيصبغ في النار صبغة ثم يقال له يا ابن ادم هل رايت
خيرا قط هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب ويوتى باشد الناس بوسا
في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ في الجنة صبغة فيقال يا ابن ادم هل رايت
بوسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله يا رب ما مر بي بوس قط ولا رايت
شدة قط وهما في الصحيح المعنى ذلك من الاحاديث يعوذ بالله العظيم من النار
ومن اهوالها ..... ابو هريرة ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ان يقول له
تمن فيتمنى ويتمنى فيقول له هل تمنيت فيقول نعم فيقول له فان لك
ما تمنيت ومثله معه قال الله تعالى ان المتقين في مقام امين الى اخر القصة
والحديث الجامع لذلك جميعه قوله عليه الصلاة والسلام ان الله تعالى قال
اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر
على قلب بشر بصحيح ذلك قوله تعالى ان المتقين في مقام امين الى اخر القصة
والحديث الجامع لذلك جميعه قوله عليه الصلاة والسلام ان الله تعالى
فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين بن مسعود ان
ليعلم ... في الجنة ... لا ... شيء
... الرواية ... تنادل
... بالعزة ... ثم ... على
... ما اطلع ... فقال هل تشتهون شيئا قالوا
اي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل بهم ذلك ثلاث مرات

دنا

فلما راوا انهم لن يتركوا من ان يسالوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا
حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة تركوا عن مسروق
قال سالت عبد الله عن هذه الاية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا
بل احيا عند ربهم يرزقون فقال اما انا فقد سالنا عن ذلك فقال ارواحهم
كطير خضر ثم ساق الحديث ويروي ارواح الشهدا في حواصل طير خضر
علما وابنه الاكثر لفظي في كتابه المعروف بالكوكب الدري تعلق في الجنة
اي تصيب من ورقها وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الشهيد لا يجد الم القتل الا كما يجد احدكم الم القرصة قيل سمي الشهيد شهيدا
لانه حي احضرت روحه دار السلام وارواح غيرهم لا تشهدها الى يوم البعث
وقيل لان الله وملائكته شهود لهم بالجنة وقيل لانهم ممن يستشهدون
على الامم بتبليغ الانبيا ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ... اهلي
قال ثوبان كنت قائما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجا رجل من احبار
اليهود فقال السلام عليك يا محمد فدفعته فكاد يصرع منها فقال لم
تدفعني قال الا تقول فقال اليهودي جئت لاسالك فقال له
رسول الله ا ينفعك شي ان حدثتك اسمع باذني فنكت رسول الله بعود
كان معه فقال سل فقال اليهودي اين يكون الناس يوم القيامة يوم تبدل
الارض غير الارض والسموات فقال رسول الله في الظلمة دون الجسر
قال فمن اول الناس اجازة فقال فقرا المهاجرين قال اليهودي فما
تحفتهم حين يدخلون الجنة قال زيادة كبد الحوت قال فما غذاؤهم
على اثرها قال ينحر لهم ثور الجنة الذي كان ياكل من اطرافها قال فما
شرابهم عليه قال من عين فيها تسمى سلسبيلا قال صدقت وجئت لاسالك
عن شي لا يعلمه احد الا نبي او رجل او رجلان قال ا ينفعك ان حدثتك قال
اسمع باذني قال جئت اسالك عن الولد قال ما الرجل ابيض وما المراة اصفر
فاذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المراة اذكرا باذن الله واذا علا مني المراة
مني الرجل انثا باذن الله قال اليهودي لقد صدقت وانك لنبي ثم
انصرف فذهب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد سالني هذا عن الذي
سالني عنه وما لي علم بشي منه حتى اتاني الله عز وجل به ابن مسعود
انما اشد الناس عذابا يوم القيامة عند الله المصورون عايشة
ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتم
وفيه دليل على ان من دعي الى وليمة فيها شي من المناكير ولا الملاهي
يا فلان الواجب ان لا يجيب لان النبي صلى الله عليه وسلم لما جا الى عايشة
قام على الباب راى عليه نمرقة فيها تصاوير فعرفها رات الكراهية في وجهه
فقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ما اذنبت فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة فقالت اشتريتها لك
تقعد عليها وتتوسدها فقد رايت ان كان للرجال الدعوة ...

حضور تبوك

حضور تبوك ويرتفع بحضوره او نهيه قالوا الواجب ان لا يجيب وفيه دليل
على كراهية القعود على الصور ورخص بعض اهل العلم فيما كان منها
من الانماط التي توطا وتمتهن بالارجل سعد ابن ابي وقاص انه
اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سال عن شي لم يحرم على الناس فحرم
من اجل مسالته قد قيل في السوال وجهان احدهما ما كان على وجه
التبيين والتعليم فيما تدعوا الحاجة اليه من امر الدين فهو جايز مامور به
قال الله تعالى فاسالوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون والوجه الثاني ما كان
على وجه التكليف فهو مكروه فسكوت صاحب الشرع عن الجواب في مثل
هذا زجر وردع للسايل واذا وقع الجواب كان عقوبة وتغليظا والمراد
من الحديث هذا النوع من السوال وقد شدد بنوا اسرايل على انفسهم
بالسوال عن وصف البقرة مع وقوع الغنية عنه بالبيان المتقدم فشدد الله
عليهم وقيل ان الله احل حلالا وحرم حراما فما احل فهو حلال وما حرم
فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو عمران ابن حصين ان اقل ساكني الجنة
النسا قد فسر ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم في حديث كسوف الشمس قال ورايت
النار ورايت اكثر اهلها النسا قالوا لم يا رسول الله قال بكفرهن قيل ايكفرن
بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر
ثم رات منك شيا قالت والله ما رايت منك خيرا قط انس ان اقواما
خلفنا بالمدينة ما سلكنا شعبا ولا واديا الا وهم معنا حبسهم العذر وفيه
دليل على فضل من اقعده العذر عن الغزو وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لما
رجع من غزوة تبوك قال الله تعالى ليس على الضعفا ولا على المرضى ولا على
الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله وهم الذين اراد الله
بقوله ما على المحسنين من سبيل قال ابن عباس كنت انا وامي من المستضعفين
انا من الولدان وامي من النسا ابو موسى ان الاشعريين اذا ارملوا او قل
طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم
في انا واحد بالسوية فهم مني وانا منهم قال الصغاني في حواشيه الاشعريين
هو كما قال لانهم قالوا تمانون ويمانون وسعد ونه واشعرون تخففوا ياء النسبة
قوله ارملوا اي فنيت ازوادهم يقال ارمل القوم فهم مرملون وفيه دليل
على جواز المناهدة وخلط الزاد في السفر وان لم يكن المسلمون بالنهد باسا
كل هذا بعضا وهذا بعضا ابو ذر ان الاكثرين هم الاقلون الا من
قال بالمال هكذا وهكذا فيه دليل على كراهية امساك المال وما يومر به
من الانفاق قال صلى الله عليه وسلم لو ان عندي مثل احد ذهبا لاحببت ان لا
ياتي علي ثلث ليال وعندي منه دينار واحد من يتقبله ليس بشي ارصده
في دين علي ابو هريرة ان الايمان ليارز الى المدينة كما تارز الحية
الى جحرها اي ينضم اليها ويجتمع كالحية ينضم بعضها الى بعض في الجحر
ومنه كلام علي ابن ابي طالب حتى يارز الامر الى غيركم ويريد بالمدينة مدينة النبي صلى الله عليه وسلم

وقد كان اسمها يثرب فسماها طيبة قال صلى الله عليه وسلم لا يصبر على
لأواء المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم
القيامة او شهيدا وقال عليه الصلاة والسلام من استطاع منكم
ان يموت بالمدينة فليفعل فاني اشفع لمن مات بها حابر وعايشة
ان البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملايكة تقدم شرحه ابن عمر
وعايشة ان التلبينة تجم فواد المريض وتذهب ببعض الحزن التلبينة
والتلبين حسا يعمل من دقيق او نخالة وربما جعل فيها عسل سميت
تشبيها باللبن لبياضها ورقتها وهي مسماة بالمرة من اللبن تصدر
لبن القوم اذا سقاهم اللبن النعمان ابن بشير ان الحلال بين وان
الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير فمن اتقى الشبهات استبرا لدينه
ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان
يقع الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة
اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب اتفقا على
صحته من حديث ابي عبد الله النعمن ابن بشير بن سعد بن ثعلبة من بني كعب
ابن الحارث بن الخزرج الانصاري هو اول مولود ولد للانصار من المسلمين بعد الهجرة
قبل مات النبي صلى الله عليه وسلم وله ثمان سنين وسبعة اشهر ولابويه صحبة سكن
الكوفة وكان واليا عليها زمن معاوية بن ابي سفيان ثم ولي حمص ودعا لعبد
الله ابن الزبير فطلبه اهل حمص فقتلوه سنة اربع وستين روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم اخرج له في الصحيحان
هذا الحديث اصل في الورع وهو ان المرء اذا اشتبه عليه شي من امر دينه
ولا يعرف له اصل متقدم فالورع ان يجتنبه ويتركه فانه اذا لم يجتنبه
واستمر عليه جره ذلك الى الوقوع في الحرام وهذا كما روي عنه صلى الله
عليه وسلم انه مر بتمرة ساقطة فقال لولا اني اخشى ان تكون من صدقة
لاكلتها قال حسان ابن ابي سنان ما رايت شيا اهون من الورع دع ما
يريبك الى ما لا يريبك ومن هذا الورع في بيته شي لا يدري هل هو له او لغيره
فالورع ان يجتنبه ولا يحرم عليه تناوله لانه في يده ويدخل في هذا الباب
معاملة من في ماله شبهة او خالطه ربا فالاختيار ان يحترز عنه ويتركها
ولا يحكم بفساده ما لم يتيقن ان عينه حرام فقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم
درعه من يهودي بشعير اخذه لقوت اهله مع انهم يربون في معاملاتهم
ويستحلون اثمان الخمور قال عطا اذا دخلت السوق فاشتر ولا تسل من اين فاذا
فان علمت حراما فاجتنبه وقال الحسن وسيل عن جار يعرف يهدي اليه
[illegible] فاقبل ولم يرد عليك فاكل ثم اكل منها هاوم عليه [illegible] ومثله عن
سعيد بن جبير ومكحول والزهري قالوا اذا كان المال فيه الحلال والحرام فلا
باس ان يوكل منه الا ان يعلم ان الذي يطعمه او يهديه له حرام بعينه
فلا يحل وروي عن علي انه قال لا تسال السلطان فان اعطاك من غير مسالة

فاقبل منه

فاقبل منه فانه يصيب من الحلال اكثر مما يعطيك وروي عن ابن سيرين ان
ابن عمر كان ياخذ جوايز السلطان فتقبل له في ذلك فقال فقد ردها من هو خير
مني على من هو شر منهم قال البغوي وجملة الشبهة العارضة في الامور
قسمان احدهما ما لا يعرف له اصل في التحليل والتحريم فالورع تركه والثاني
ان يكون له اصل في التحليل والتحريم فعليه التمسك بالاصل ولا ينزل
عنه الا بيقين علم وذلك مثل الرجل يتطهر للصلاة ثم يشك في الحدث
فانه يصلي ما لم يعلم الحدث يقينا وله في الشرع نظاير كثيرة وقوله
من اتقى الشبهات استبرا لعرضه ودينه فيه دليل على جواز الجرح
والتعديل وان من لم يتوق الشبهة في كسبه ومعاشه فقد عرض
دينه وعرضه للطعن ومن انواع الاشتباه ان يعرض للرجل حادثة
مشتبهة وجه الحكم بين الحل والحرمة فسبيله ان كان عالما ان يجتهد
وان كان عاميا ان يسال اهل العلم ولا يجوز له سلوك سبيل الاستباحة
من غير اجتهاد او تقليد ابن عباس ان الحمد لله نحمده ونستعينه
من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله اما بعد قاله حين جاء ضماد
الازدي فقال يا محمد اني ارقي من هذه الريح وان الله يشفي على يدي من يشا
فهل لك وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما تلى هذه الكلمات قال له اعد
على كلماتك هاولا فقد بلغن قاموس البحر هات يدك ابايعك قال ابن عباس
كان رجل من ازد شنوة يقال له ضماد وكان يرقي ويداوي من الريح فقدم
مكة فسمع السفها يقولون ان رسول الله المجنون المجنون ثم قالوا لو اتيت هذا
الرجل فداويته لعل الله ان يشفيه وينفعه على يديك فاتاه فقال يا محمد اني
رجل اداوي من الريح فان احببت داويتك فقال له رسول الله ثم ذكر الحديث
وقال في اخره فبايعه على نفسه وقومه فبعث رسول الله
المدينة جيشا فمروا ببلاد ضماد فقال لاميرهم هل اصبتم شيا فقال رجل اداوه
قال ردوها هاولا قوم ضماد والريح الحمرة والعرب تسميها النملة بفتح النون
وقد رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من العين قالت عايشة
امر رسول الله ان نسترقي من العين وروي ان اسما بنت عميس قالت يا رسول
الله ان بني جعفر تصيبهم العين فاسترقي لهم قال نعم فلو كان شي يسبق
القضا لسبقته العين وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم راى في بيت
ام سلمة جارية في وجهها سفعة فقال استرقوا لها فان بها النظرة
وقيل عيون الجن انفذ من اسنة الرماح وقالت عايشة كان يومر العاين
فيتوضا ثم يغتسل منه المعين قال الازهري يوتى الرجل العاين بقدح فيدخل
كفه فيه ثم يتمضمض ثم يمجه في القدح ثم يغتسل منه المعين قال الازهري يوتى
الرجل العاين بقدح فيدخل كفه فيه ثم يتمضمض ثم يمجه في القدح ثم يغسل وجهه
في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفقه الايمن ثم يدخل يده اليمنى فيصب

علي قدمه اليمني ثم يدخل يده اليمني فيصب علي قدمه اليسري ثم يغسل داخله ازاره
ولا يوضع القدح في الارض ثم يصب علي راس الرجل الذي اصيب بالعين من خلفه
صبة واحدة واختلفوا في داخله ازاره فذهب بعضهم الي المذاكير وبعضهم
الي الافخاذ والورك   ابو سعيد ان الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم
فيها فناظر كيف تعملون وروي هذا الحديث من طريق الحسن عن ابي
سعيد الخدري قال قام فينا رسول الله يوما بعد صلاة العصر فصلي
العصر يوما ثم لم يدع شيا الي يوم القيمة الا ذكره في مقامه ذلك
حفظه من حفظه ونسيه من نسيه ثم قال الا ان هذه الدنيا حلوة
خضرة وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون الا فاتقوا الدنيا واتقوا
النسا وذكر ان لكل غادر لوا يوم القيمة بقدر غدرته في الدنيا ولا غدر اكثر
من غدر العامه يغرز لواه عند استه قال ولا يمنعن احد منكم ان راي
منكرا ان يغيره هيبة الناس فبكي ابو سعيد الخدري وقال فقد راينا
فمنعنا هيبة الناس ان نتكلم فيه ثم قال وان بني ادم خلقوا علي طبقات
شتي فمنهم من يولد مومنا ويحيي مومنا ويموت مومنا ومنهم
من يولد كافرا ويحيي كافرا ويموت مومنا قال ثم ذكر الغضب فمنكم من يكون
سريع الغضب سريع الفي الرجوع فاحدهما بالاخري ومنكم من يكون بطي
الغضب بطي الفي فاحدهما بالاخري وخياركم من يكون بطي الغضب سريع الفي
وشراركم من يكون سريع الغضب بطي الفي وقال اتقوا الغضب فانه
جمرة علي القلب الا ترون الي انتفاخ اوداجه وحمرة عينيه فمن احس بذلك
فليضطجع وليتلبد بالارض قال ثم ذكر الدين فقال منكم من يكون حسن القضا
واذا كان له افحش في الطلب فاحدهما اذا كانت الشمس اذا كانت علي
روس النخل واطراف الحيطان فقال انه لم يبق في الدنيا فيما مضي الا كما
بقي من يومكم هذا الا وان هذه الامة توفي سبعين امة هي اخرها واكرمها
علي الله عز وجل   ابو هريرة ان الدين بدا غريبا وسيعود كما بدا فطوبي
للغربا اي انه كان في اوله مثل الغريب الوحيد الذي لا اهل له عنده لقلة المسلمين
يومئذ وسيعود غريبا كما كان اي يقل المسلمون في اخر الزمان فيصيرون
كالغربا وطوبي للغربا اي الجنة لاولئك المسلمين الذين كانوا في اول الاسلام
ويكونون في اخره انما خصهم بهذا لصبرهم علي اذي الكفار اولا واخرا ولزومهم دين
الاسلام واقتداهم بما افسد الناس من السنة بعده صلي الله عليه وسلم وقيل
صلي الله عليه وسلم عليهم فقال النزاع من القبايل فالنزاع جمع نزيع وهو الغريب
عايشة ان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد فاخلف الغارم الذي
يلتزم ما ضمنه ويتكفل به ويؤديه والغرم اداء شي لازم وقد يعوم بغرم غرما
ابن مسعود ان الرجل ليصدق حتي يكتب صديقا ويكذب حتي يكتب كذابا
فيه دليل علي ان الاعمال بالخواتيم   ابو هريرة ان الرجل يعمل الزمن الطويل بعمل
اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار

ثم يختم له

ثم يختم له بعمل اهل الجنة وهو من باب ان الاعمال بالخواتيم   ابو هريرة ان الرحم
شجنة من الرحمن فقال الله من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته اي قرابة
مشتبكة كاشتباك العروق شبهه بذلك تشبيها ومجازا واصل الشجنة بالكسر
والضم شعبة من غصن من اغصان الشجرة ومنه الحديث ذو شجون انما هو
متمسك بعضه ببعض وقال بعض اهل العلم يقال هذا شجر متشجن اذا التف بعضه
ببعض روي بكرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ما من ذنب احري ان يعجل الله لصاحبه
العقوبة في الدنيا مع ما يدخره في الاخرة من البغي وقطيعة الرحم وسبيل الحسن ... ابو
الوالدين ان تبذل لهما ما ملكت وتطيعهما في امرهما ما لم يكن معصية وقال
طاوس ان يوقر اربعة العالم وذو الشيبة والسلطان والوالد ومن الجفا
ان يدعو الرجل والده باسمه   عايشة ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة
الرضاعة بالفتح والكسر الاسم من الرضاع في هذا الحديث بيان ان حرمة
الرضاع في المناكح كحرمة الانساب وفيه دليل علي ان الرضاع بلبن السفاح
لا يرفع الحرمة بين الرضيع وبين المسافح واولاده كما يرفع الحرمة بولادته ولا يثبت
به النسب وفيه انما يحرم من النسب من نكاح صحيح او نكاح شبهة من مسلمة
او ذمية فانه يحرم بالرضاع منه وفيه النكاح وفيه ان الجمع بين الاختين من
الرضاع يحرم وكذلك المراة وعمتها او خالتها من الرضاع وفيه لبن الفحل يحرم
كثيرة من العلما لنري ليس ... وكان ابن ابي ذيب يقول لبن الفحل لا يحرم
النكاح وعامة اهل العلم علي خلافه اذا ثبت ما ذكرناه فيجوز الخلوة والمسافرة بمحارم
الرضاع ويستحب له بر المرضعة فقد روي عن ابي الطفيل قال كنت جالسا مع
النبي صلي الله عليه وسلم اذ اقبلت امراة فبسط لها النبي صلي الله عليه وسلم رداه حتي
قعدت فقيل انها كانت ارضعت النبي صلي الله عليه وسلم ولا يثبت بسبب الرضاع
ميراث ولا عتق ولا يجب به نفقة ولا يسقط به قصاص ولا شهادة انما حكمه تحريم
النكاح وثبوت المحرمية   ام سلمة ان الروح اذا قبض تبعه البصر فيه
دليل علي شرعية اغماض الميت قالت ام سلمة دخل رسول الله صلي الله
عليه وسلم علي ابي سلمة وقد شق بصره فاغمضه ثم قال ان الروح اذا قبض
تبعه البصر فضج ناس من اهله فقال لا تدعوا علي انفسكم الا بخير فان الملايكة
يومنون علي ما تقولون ثم قال اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته في المهديين
واخلفه في عقبه في الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له في قبره
ونور له فيه   ابو بكرة ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات
والارض السنة اثني عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة
وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان هذا بعض ما خطب به
صلي الله عليه وسلم يوم النحر بمني في حجة الوداع ثم قال اي شهر هذا فقلنا الله ورسوله
اعلم فسكت حتي ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلي قال فان
دماكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا
وستلقون ربكم فيسالكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض

الا ليبلغ الشاهد الغايب فلعل بعض من يبلغه ان يكون اوعى له من بعض من سمعه وكان محمد
ابن ابي بكر اذا ذكره قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم قال الا هل بلغت كانت العرب
في الجاهلية قد بدلت الاشهر الحرم وقدمت واخرت اوقاتها من اجل النسي الذي
كانوا يفعلونه وهو ما ذكر الله سبحانه في كتابه فقال انما النسي زيادة في الكفر
ومعنى النسي تاخير رجب الى شعبان والمحرم الى صفر واصله ماخوذ من نسات
الشي اذا اخرته ومنه النسيه في البيع وكان من جمله ما يعتقدونه من الدين
تعظيم هذه الاشهر الحرم فكانوا يتحرجون فيها عن القتال وعن سفك الدما
ويامن بعضهم بعضا الى ان تنصرم هذه الاشهر ويخرجوا الى اشهر الحل وكان اكثرهم بل
منهم ينتجعونها منهم منتجع وطي فاذا قاتلوا في شهر حرام حرموا مكانه شهرا
اخر من اشهر الحل ويقولون نسانا الشهر واستمر ذلك بهم الى ان اختلط ذلك عليهم
وخرج حسابه من ايديهم فكانوا ربما يحجون في بعض السنين في شهر
ويحجون من قابل في غيره الى ان كان العام الذي حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فصادف حجهم شهر الحج المشروع وهو ذو الحجة فوقف بعرفه اليوم التاسع ثم
خطبهم واعلمهم ان اشهر النسي قد تناسخت باستداره الزمان وعاد الامر
الى الاصل الذي وضع الله حساب الاشهر عليه يوم خلق السموات والارض وامرهم
بالمحافظه عليه لئلا يتغير ويتبدل فيما يستانف من الايام هذا تفسيره
ومعناه وقوله رجب مضر انما اضاف الشهر الى مضر لانها كانت تشدد في تحريم
رجب وتحافظ على اشد المحافظه من سائر قبائل العرب فاضيف الشهر اليهم
لهذا المعنى واما قوله الذي بين جمادى وشعبان قال الخطابي يحتمل ان يكون
على معنى توكيد البيان كما قال في اسنان الابل فان لم تكن ابنة مخاض فابن
لبون ذكر ومعلوم ان ابن اللبون لا يكون الا ذكرا ويحتمل ان يكون انما قال
ذلك من اجل انهم كانوا نسوا رجبا وحولوه عن موضعه وسموا به بعض
الشهور الاخر فنحلوه اسمه فبين لهم ان رجب هو الشهر الذي بين جمادى
وشعبان لا ما كانوا يسمونه رجبا على حساب النسي وقال بعض اهل العلم انما
اخر النبي صلى الله عليه وسلم الحج مع الامكان ليوافق اصل الحساب فيحج فيه حجة
الوداع حذيفه ابن اسيد الغفاري ان الساعة لا تكون حتى يكون
عشر ايات خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيره العرب
والدخان والدجال ودابة الارض وياجوج وماجوج وطلوع الشمس من مغربها
ونار تخرج من قعر عدن ترحل الناس لم يذكر في الحديث العاشره وهي في غيره
نزول عيسى ابن مريم اخرجه مسلم في صحيحه من حديث الشعبي عن حذيفه
ابن اسيد بن خالد بن الاغوش بن ابو سريحه بن حزام بن غفار الغفاري
وقيل في نسبه غير ذلك روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثه عشر حديثا وقال
البرقي اربعة احاديث اخرج له مسلم في صحيحه حديثين اخرج له مسلم منفردا
به احدهما هذا والساعة اسم ليوم القيامة ويطلق في الاصل على معنيين احدهما ان يكون
عباره عن جزء من اربعة وعشرين جزءا هي مجموع اليوم والليلة والثاني ان يكون عباره

عن جزء

عن جزء قليل من النهار او الليل ثم استعير لاسم يوم القيامة قال الزجاج معنى
الساعة الوقت الذي تقوم فيه القيامة يريد انها ساعة خفيفة يحدث فيها
امر عظيم فلقلة الوقت الذي يقوم فيه سماها ساعة والايات جمع اية وهي
العلامات هاهنا وقد ترد بمعنى المعجزة واما معناها في كتاب الله فهي
جماعة حروف وكلمات واصل اية اوية بفتح الواو وموضع العين واو
وقيل اصلها فاعلة ذهبت منها اللام او العين تخفيفا والعشر العلامات
المذكوره في الحديث يجي الكلام عليها في مواضعها من هذا الكتاب مفردا
ومجملا ونحن نذكر من ذلك ما يساعدنا عليه التوفيق ان شا الله المغيرة
بن شعبه ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا ينكسفان لموت احد
ولا لحياته فاذا رايتموها فادعوا الله وصلوا حتى تنجلي وعن ابي مسعود
الانصاري قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه
وسلم فقال الناس انكسفت الشمس لموت ابراهيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته
فاذا رايتم ذلك فافزعوا الى ذكر الله والى الصلاة يقال انكسفت الشمس وكسفت
بمعنى واحد ورجل كاسف اي مهموم وقد تغير لونه يقال كسف باله
اذا حدثته نفسه بالشر ويقال الخسوف باله ان تضيق عليه امله
وورد من حديث ابي موسى خسفت الشمس ومن الناس من يطلب
في القمر لفظ الخسوف وفي الشمس لفظ الكسوف وقال ابن الاعرابي الخسوف
ذهاب الكل والكسوف ذهاب البعض والمعنى في الحديث انهم كانوا
في الجاهلية يزعمون ان كسوف الشمس والقمر يوجب حدوث تغير
في العالم من موت وضرر ونحوها فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك
باطل وان خسوفهما ايتان من ايات الله ليعلموا انهما خلقان مسخران
ليس لهما سلطان في غيرهما ولا قدرة على الدفع عن انفسهما وامر عند
كسوفهما بالفزع الى ذكر الله والصلاة ابطالا لقول الجهال الذين يزعمون
ونفيا للفعل عنهما وتحقيقا ان ذلك من الله وقيل انما امر بذلك لانها من الايات
الداله على قرب الساعة كما قال تعالى فاذا برق البصر وخسف القمر وقد يكون
ذلك انه يخوف الله بها الناس ليفزعوا الى التوبة والاستغفار كما
في حديث اخر ولكن يخوف الله بهما عباده وصلاة الخسوف سنة
والاحاديث تدل على انه يصليها جماعة وينادي لها الصلاة جامعة
وهو قول الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة وصاحباه يصلون فرادى
وقال مالك يصلونه في خسوف الشمس جماعة وفي خسوف القمر وحدانا واختلف
اهل العلم في كيفية صلاة الخسوف فذهب الثوري وابو حنيفة انه يصلي ركعتين
بهما الصلوات روى ذلك ابو موسى مطلقا وقال الشافعي واحمد واسحق
يصلي ركعتين في كل ركعة ركوعان قال الخطابي يشبه انه صلاها مرات
فكانت اذا طالت مدة الخسوف مد في صلاته وزاد في عدد الركوع واذا قصرت نقص

[illegible]

وقد ذهب الى ذلك بعض اهل العلم فقال اذا امتد الزمان مد الصلاة ويزيد في عدد الركوع
وصفة هذه الصلاة ما روى ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قام والناس معه
قياما طويلا كقراءة سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون
القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم صلى الثانية دون الاولى
وقد روى البخاري من حديث مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد في الركعة الاولى
ثم صلى الثانية دون الاولى سجودا طويلا وسجد في الركعة الثانية دون السجود
الاول وبه اخذ الشافعي واسحاق وقال لا يطول السجود كالركوع واختلف
اهل العلم في الجهر والاسرار في صلاة كسوف الشمس فذهب قوم الى انه يجهر
بالقراءة كما في صلاة الجمعة والعيدين وهو قول مالك واحمد واسحاق وذهب
قوم الى انه يسر بالقراءة فيها وهو قول الشافعي وابي حنيفة وصاحبيه
لحديث ابن عباس فانه قال فقام قياما طويلا نحوا من سورة البقرة ولو جهر لم يحتج
الى الحزر والتقدير واما خسوف القمر فيجهر فيها بالقراءة لانها من صلاة
الليل ويستحب المبادرة الى الاعتاق وفعل الخير واعمال البر والتضرع
عند حدوث الآيات عن اسماء بنت ابي بكر قالت لقد امر النبي صلى الله عليه وسلم
بالعتاقة في كسوف الشمس   جابر ان الشهر يكون تسعا وعشرين
قال جابر اعتزل النبي صلى الله عليه وسلم نساءه شهرا فخرج الينا صباح
تسع وعشرين فقال بعض القوم يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشهر يكون تسعا وعشرين ثم طبق النبي صلى الله
عليه وسلم بيديه ثلاثا مرتين باصابع يديه كلها والثالثة بتسع منها
لم يرد به ان كل شهر تسعة وعشرين بل اراد به ان الشهر قد يكون تسعا
وعشرين وان كان الغالب منه في العرف ثلاثين حتى لو نذر رجل
ان يصوم شهرا بعينه فصام فخرج تسعا وعشرين لا يلزمه اكثر من ذلك
وكان بارا في نذره ولو نذر صوم شهر لا بعينه عليه ان يصوم ثلاثين يوما
جابر ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة ذهب حتى يكون مكان
الروحاء بالمد والقصر اسم روحاء وقال غيره هي ثلاثون ميلا
من المدينة وفي ذلك دليل على فضل الاذان وكان لبني سليم معدن
لا يزال يصاب فيه الانسان من قبل الجن فشكوا ذلك الى زيد بن ثابت
فامرهم بالاذان وان يرفعوا به اصواتهم ففعلوا فانقطع ذلك عنهم
جابر ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون في جزيرة العرب
لكن في التحريش بينهم التحريش الاغراء بين القوم اي يحملهم على الحرب
والحروب فيما بينهم وجزيرة العرب في قول ابي عبيد صقع من فارس
وهو من حفر ابي موسى الى اقصى اليمن في الطول وما بين رمل يبرين
الى منقطع السماوة في العرض وقيل هو من اقصى عدن الى ريف العراق
طولا ومن جدة وساحل البحر الى اطراف الشام عرضا وقال الازهري
جزيرة العرب سميت بذلك لان بحر فارس وبحر السودان احاطا بجانبيها
واحاط

واحاط بالجانب الشمالي دجلة والفرات وقال مالك بن انس اراد بجزيرة
العرب المدينة نفسها واذا اطلقت الجزيرة في الحديث ولم تضف الى
العرب انما يراد بها ما بين دجلة والفرات   انس ان الشيطان يجري
من الانسان مجرى الدم وروي ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم جاءته تزوره
في اعتكافه في العشر الاواخر من رمضان في المسجد فتحدثت عنده ساعة ثم قامت
تنقلب وقام النبي صلى الله عليه وسلم معها ليقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد مر رجلان
من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم
على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما
فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري ثم ذكر الحديث وقال في آخره
اني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا   الشيطان من الشطن وهو البعد ويقال
للحبل الطويل شطن سمي به لبعده من الخير وطوله في الشر وقيل في قوله
يجري مجرى الدم ويروى يبلغ مبلغ الدم اراد به يتسلط عليه لا ان يدخل
جوفه وهو مثل وفي الحديث استحباب التحرز عن مظان السوء وطلب
السلامة من الناس باظهار البراءة وقال الشافعي في معنى الحديث ان النبي
صلى الله عليه وسلم خاف على الرجلين الكفر اذا وقع في قلوبهما ريبة في امره فيكفران
فبادر اليهما بتلك الكلمة شفقة عليهما   حذيفة ان الشيطان يستحل
الطعام ان لا يذكر اسم الله عليه وانه جاء بهذه الجارية يستحل بها فاخذت
بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده
ان يده في يدي مع يدها فهو ابو عبد الله حذيفة ابن اليمان حسيل بن جابر
ابن اسيد بن عمرو ابن مازن بن قطيعة بن عبس القطيعي العبسي وانما قيل
لحسيل اليمان لانه من ولد جروة ابن الحارث وكان يلقب اليمان لانه اصاب
دما في قومه فهرب الى المدينة فحالف بني عبد الاشهل فسماه قومه اليمان
لانه حالف الانصار وهم من اليمن شهد حذيفة وابوه احدا وهو صاحب
سر النبي صلى الله عليه وسلم   اخرج له في الصحيحين سبعة وثلاثون
حديثا المتفق عليه منها اثنا عشر وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بسبعة
عشر حديثا وفيه دليل على الندب الى التسمية على الاكل روي عن ابي ايوب
الانصاري قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقرب طعاما فلم
ار طعاما قط اعظم بركة منه اول ما اكلنا ولا اقل بركة في آخره قلنا يا
رسول الله كيف هذا قال انا ذكرنا اسم الله حين اكلنا ثم قعد من اكل
ولم يسم الله فاكل معه الشيطان وقد كان صلى الله عليه وسلم يسمي الله
اول طعامه ويحمده في آخره روي انه كان يقول اذا رفعت المائدة من
بين يديه الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مودع ولا مستغنى عنه
ربنا وقال صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر كالصائم الصابر   ابن مسعود
ان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق
حتى يكتب صديقا وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار

وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا الصديق فعيل للمبالغة في الصدق
ويكون الذي يصدق قوله بالعمل ابو هريرة ان العبد ليتكلم بالكلمة
من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في جهنم ابو سعيد ان العبد ليتكلم
بالكلمة ينزل بها في النار ابعد ما بين المشرق والمغرب فيهما دليل على
الندب الى حفظ اللسان قال صلى الله عليه وسلم من ضمن لي ما بين لحييه وما
بين رجليه اضمن له الجنة وقال صلى الله عليه وسلم اكثر ما يدخل امتي النار
الاجوفان الفرج والفم وعن عقبة ابن عمرو قال لقيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوما فقلت ما النجاة فقال يا عقبة املك عليك لسانك وليسعك
بيتك وابك على خطيئتك وقال صلى الله عليه وسلم من صمت نجا وقال صلى الله
عليه وسلم ويل لمن يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويل له ويل له وقال
صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع ابو هريرة
ان العين حق قال اصابت فلانا عين اذا نظر اليه عدو او حسود فاثرت
فيه فمرض بسببها يقال عانه يعينه فهو عاين اذا اصابه بالعين والمصاب
معين عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم امران يسترقى
من العين وراى عند صبيا مليحا قال لهم دسموا نونته كيلا تصيبه
العين ومعنى دسموا سودوا والنونة النقبة التي تكون في ذقن الصبيان
الصغار وروي عن هشام ابن عروة عن ابيه انه كان اذا راى من ماله
شيا يعجبه او دخل من حيطانه قال ما شا الله لا قوة الا بالله وروى عن عائشة
انها كانت لا ترى باسا ان تعوذ في الما وقال مجاهد لا باس ان يكتب القران
ويغسله ويسقيه المريض ومثله عن ابي قلابة وكرهه النخعي وابن سيرين وروى
عن ابن عباس انه امران يكتب لامراة تعسر عليها ولادتها اسمى من القران وكلمات
ثم تغسل وتسقى ابي ابن كعب ان الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرا ولو عاش
لارهق ابويه طغيانا وكفرا اتفقا على صحته من حديث ابي [illegible] ابي المنذر وقيل
ابو الطفيل بن كعب بن المنذر وقيل كعب بن قيس ابن عبيد ابن زيد بن معاوية
بن عمرو بن مالك بن النجار شهد العقبة وبدرا وما بعدها من المشاهد كان يكتب
للنبي صلى الله عليه وسلم الوحي وهو احد الذين حفظوا القران على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اخرج له
في الصحيحين مات بالمدينة سنة تسع عشرة وقيل
سنة عشرين وقيل غير ذلك قوله طبع اي خلق وقوله لارهق ابويه
اي اغشاهما واعجلهما يقال رهقه بالكسر يرهقه رهقا اي غشيه وارهقه
اي غشاه وارهق فلانا اثما اي حمله اثما ابن عمر ان الفتنة ها هنا
من حيث يطلع قرن الشيطان قال الصغاني مولف هذا الكتاب هذا حديث
سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وهو يشير بيده الى المشرق قال الهروي
قرن الشيطان ناحية راسه وقال الحربي هذا مثل وذلك انهم كانوا يسجدون للشمس
فحينئذ يتحرك الشيطان فيتسلط على الساجدين للشمس ورويته النبي صلى الله عليه وسلم
في المنام

في المنام حق ولا يتمثل الشيطان به وقد وردت الاحاديث الصحيحة بذلك وكذلك
روية جميع الانبيا والملايكة عليهم السلام انس ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم
بها طعمة من الدنيا واما المومن فان الله يدخر له حسناته في الاخرة ويعقبه رزقا
في الدنيا والمومن يدخر له الاجر الى يوم القيمة ابن عمر وابو هريرة ان الكريم
بن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم عليهم
الصلاة والسلام لانه اجتمع له شرف النبوة والعلم والجمال مع العفة وكرم الاخلاق
والعدل ورياسة الدنيا والدين فهو نبي بن نبي ابن نبي ابن نبي نسب كان عليه
من شمس الضحى نورا ومن فلق الصباح عمودا واثلة
بن الاسقع ان الله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى
من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي الاسقع
ويقال ابو قرصافة ويقال ابو محمد واثلة بن الاسقع بن عبد العزى بن عبد ياليل
بن ناشب الليثي وقيل في نسبه غير ذلك اسلم والنبي يتجهز الى تبوك وكان من اهل
الصفة نزل البصرة ثم نزل الشام بقرية يقال لها البلاط ثم تحول الى بيت المقدس
ومات بها وهو ابن مائة سنة وقيل غير ذلك روى عنه عبد الله ابن عامر اليحصبي
وغيره روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وخمسون حديثا اخرج له في الصحيحين
اثنان احدهما هذا والاخر للبخاري لان اصطفى ثلاثة لشي اي اختاره لنفسه صفيا
وكنانة عن قبايل ابوهم كنانة بن خزيمة بن مدركة ابن الياس بن مضر ابن نزار
ابن معد بن عدنان بن اد بن ادد بن زيد ابن يعرب بن يشجب ابن الهميسع
ابن نبت بن قيذر ابن اسماعيل ابن ابراهيم الى عدنان لا اختلاف فيه وانه من ولد اسماعيل
بلا اختلاف فيه وانما الخلاف فيما بعد عدنان واصح ما قيل فيه ما ذكرناه واما قريش
فهو النضر بن كنانة وهو ابو قبيلة بل شتى قال البغوي والكنانة ولد سوى النضر
لا يسمون قريشا وقيل هو فهر بن مالك بن النضر وقيل هو قصي بن كلاب بن مرة
بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر والاول اصح فكل من كان من ولد النضر فهو قرشي
والاكثرون على انه من التقرش التجمع وقيل سميت بذلك بدابة في البحر تاكل دوابه
قال الشاعر وقريش هي التي تسكن البحر بها سميت قريش قريشا واما هاشم
فهو عمرو ويقال له عمرو العلى وانما قيل له هاشم لانه هشم الثريد لقومه في الجدب
قال الشاعر عمرو العلى هشم الثريد لقومه ورجال مكة مسنتون عجاف
وهو هاشم ابن عبد مناف بن قصي واما النبي فهو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب
بن هاشم وكان يقال لعبد المطلب شيبة الحمد لشيبة كانت في ذوابته طاهرة
وكنيته ابو الحارث سيد الاولين والاخرين صلى الله عليه وعلى اله الطيبين الطاهرين
قال صلى الله عليه وسلم بعثت من خير قرون بني ادم ان الله امرني ان اقرا
عليك لم يكن الذين كفروا قال لابي بن كعب فقال ابي وسماني لك قال نعم فبكى
قيل اراد ان يحفظه السورة وكان ابي مقدما على قرا الصحابة قال عليه الصلاة والسلام
اقراكم ابي وعن انس لم يختم القران من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم قبل موته الا اربعة ابي ابن كعب ومعاذ ابن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد

كلهم من الانصار وقال ابن الجوزي في كتاب التلقيح تسمية من جمع القران حفظا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عد ابي ابن كعب معاذ ابن جبل ابو زيد الانصاري واسمه
سعد بن عمير وفي اسمه خلاف قلت وقيل سعد بن عبيد بن النعمان وقال ابو زرعة
اسمه قيس بن السكن وسئل عنه يحيى ابن معين فقال ثابت بن زيد ثم قال
ابن الجوزي بعد ابي زيد ابو الدرداء عويمر زيد بن ثابت وذكر فيهم ابن سيرين
عثمان ابن عفان وتميم الداري وذكر فيهم محمد بن كعب عبادة ابن الصامت وابا
ايوب الانصاري وكان ابي ابن كعب يفتي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن ابن عوف وعبد الله ابن مسعود ومعاذ
بن جبل وعمار ابن ياسر وحذيفة وزيد بن ثابت وسلمان وابي الدرداء وابي موسى
الاشعري وقد كنا النبي صلى الله عليه وسلم ابي بن كعب بالمنذر وكناه عمر ابا الطفيل
وسماه النبي سيد الانصار وسماه عمر سيد المسلمين   ابو الدرداء ان الله بعثني
اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت وواساني بنفسه وماله فهل انتم
تاركو لي صاحبي   المواساة المشاركة والمساهمة في المعاش والرزق واصلها
الهمز فقلبت واوا تخفيفا قال الجوهري واللغة ضعيفة قلت وقد ورد
ايضا في الحديث ما احد عندي يدا اعظم يدا من ابي بكر اساني بنفسه وماله
ولعل ان بعض الرواة رواه على المعنى فقال وواساني ويحاشى بسيد البشر ان
ينطق بما يقال فيه انه لغة ضعيفة وقد تقدم معنى الصاحب في شرح الخطبة قال
الله تعالى في حق ابي بكر ثاني اثنين اذ هما في الغار وقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت
متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن ابا بكر اخي وصاحبي ولقد اتخذ الله صاحبكم
خليلا وعن جبير ابن مطعم قال اتت النبي صلى الله عليه وسلم امراة فكلمته في شيء
فامرها ان ترجع اليه قالت يا رسول الله ارايت ان رجعت فلم اجدك كانها تعني الموت
قال ان لم تجديني فاتي ابا بكر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر انت صاحبي
في الغار وصاحبي على الحوض حديث حسن غريب   ابو هريرة ان الله تجاوز
لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تكلم به او تعمل به قال الله تعالى وان تبدوا ما
في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قال ابن عمر نسختها الاية التي بعدها
يعني قوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها ومثله عن ابن عباس وابي هريرة وقال
جل ذكره وما جعل عليكم في الدين من حرج اي لم يضيق عليكم في احكامه فيكلفكم
ما تعجزون عنه ومما رواه ابو هريرة يدل على العفو عن حديث النفس بمثله
ما ذكرنا من الاثنين وما روي انهم شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجدونه
في انفسهم من الوسوسة قال الحمد لله الذي رد كيده الى الوسوسة يريد الشيطان
ابو الدرداء ان الله جزا القران ثلاثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء
القران الجزء النصيب من الشيء والجمع اجزاء وجزات الشيء قسمته وجزاته للتكثير
والمعنى ان كل ما فيه ذكر الله واسمائه وصفاته والثناء عليه بما هو اهله والتحميد
والتمجيد وما اشبه هذا ونحوه في جميع القران هو الجزء الذي من اجله جعل
قل هو الله احد ثلث القران ثم ما كان من معنى ذكر الرسالة والنبوة وما جاءت به

الرسل من امر ونهي ووعد ووعيد وبشارة ونذارة ونحو ذلك هو جزء ثان ثم ما
جاء من تذكير ووعظ وتذكر وتفكر ونظر واعتبار ونصب الدلائل
وجعل الشواهد على ذلك وضرب الامثال وما جرى الى ذلك واجتمع اليه ما هو منه
وهو الجزء الثالث   ابو هريرة ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها
رسوله والمؤمنين وانها لم تحل لاحد من قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار وانها
لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها ولا يختلى شوكها ولا تحل ساقطتها الا
لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يفدى واما ان يقتل فقال
العباس الا الاذخر يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال الا الاذخر
فقام ابو شاه رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله فقال
اكتبوا لابي شاه   قوله ان الله حبس عن مكة الفيل الى قوله احلت لي ساعة
من نهار يستدل بهما من يذهب ان مكة فتحت عنوة لا صلحا وهو قول ابي حنيفة
وصاحبيه والاوزاعي وتاول غيرهم في حلها له ساعة من نهار على دخوله اياها من
غير احرام لانه صلى الله عليه وسلم دخلها وعليه عمامة سوداء وقيل انما ابيح له في
تلك الساعة اراقة الدم دون الصيد وقطع الشجر وسائر ما حرم على الناس منه
وقوله لا ينفر صيدها معناه ما يتعرض له بالاصطياد ولا يهاج فينفر وحكى سفيان
بن عيينة قال معناه ان يكون الصيد رابضا في ظل الشجر فلا ينفره الرجل
ليقعد ويستظل مكانه قوله ولا يختلى شوكها وقد جاء في بعض الفاظ هذا
الحديث ولا يعضد شجرها ومعناهما اي لا يقطع اما الشجر فسواء فيه ما غرسه
الادميون او نبت بنفسه لان العموم يشتمل على ذلك كله وهو ظاهر مذهب الشافعي
وكذلك قال لا يحش في الحرم فاما الرعي فلا باس به وتفصيل ذلك كله على مذهب
الشافعي ان ينظر الى الحشيش فان كان يستخلف اذا قطع كان جائزا قطعه
وكذلك القضب من اغصان الشجر وان كان لا يستخلف لم يجز وكذلك يكره على
مذهبه اخراج شيء من حجارة مكة ومن جميع اجزاء ارضها وترابها لتعلق حرمة
الحرم بها الا اخراج ماء زمزم فانه غير مكروه لما فيه من التبرك والاستشفاء
اما اصحاب ابي حنيفة رحمهم الله يفرقون بين ما نبت من شجر الحرم وبين
ما ينبته الادميون فانهم يجعلون النهي مصروفا الى ما انبته الله تعالى
دون غيره حتى قالوا الاحتشاش لا باس به وقال مالك لا شيء على من قطع شيئا من شجر
الحرم وهو قول داود واهل الظاهر واما الشافعي فانه قال فيها الفدية فعليه في
في الشجرة الكبيرة بقرة وفي الصغيرة شاة يتخير فيهما بين ان يذبحها فيتصدق
بلحمها على مساكين الحرم وبين ان يقومها دراهم والدراهم طعاما فيتصدق
على مساكين الحرم او يصوم عن كل مد يوما كما جاء في جزاء الصيد واما الشوك
فلا باس بقطعه لما فيه من الضرر وعدم النفع وقوله ولا تحل لقطتها الا
لمنشد وهو المعرف يقال نشدت الضالة اذا طلبتها وانشدتها اذا عرفتها
وقد اختلف الناس في حكم ضالة الحرم فذهب اكثر اهل العلم الى انه لا فرق بينها
وبين ضالة الحل وكان عبد الرحمن بن مهدي يذهب الى التفرقة بينها وبين ضالة سائر البقاع

شل

ويقوله لبس لواجدها منها غير التعريف ابدا فلا يملكها بحال ويحكى عن الشافعي هذا
القول والاذخر بكسر الهمزة حشيشة طيبة الرائحة يسقف بها البيوت فوق الخشب
وهمزتها زايدة قال الاوزاعي في قوله اكتبوا لابي شاه اي هذه الخطبة لان اول الحديث
قال لما فتح الله على رسوله مكة قام فيهم فحمد الله واثنى عليه قال ان الله ثم ذكر الحديث
وفيه دليل على جواز تدوين احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحف وقد
كره ذلك بعض السلف

قال محمد بن اسحاق

وحكاه عن بعض اهل العلم ان ابرهة كان سار الى النجاشي ملك الحبشة وانه ابتنى
كنيسة له بصنعا لم يكن للملك مثلها ثم ارسل اليه يذكر ذلك وانه يريد صرف الحج
اليها وسماها القليس فسمع بذلك رجل من بني كنانة فجا حتى قعد فيها فدخلها
ابرهة فوجد تلك العذرة فقال من صنع هذا فقيل رجل من العرب فحلف ابرهة
ليسيرن الى الكعبة حتى يهدمها فخرج في سائر الحبشة وخرج معه بالفيل
فلما دنى من بلاد خثعم خرج اليه نفيل بن حبيب الخثعمي بمن اجتمع معه
من قبايل العرب فقاتله فهزمه واخذه اسيرا فقال نفيل لا تقتلني فاني
ادلك على ارض العرب فاستبقاه وجعل يدله حتى مر بالطايف فخرج اليه ابو
مسعود الثقفي فقال نحن عبيدك ايها الملك وارسل معه ابا رغال مولى
ثقيف حتى اذا كان بالمغمس مات ابو رغال وهو الذي يرجم قبره الى الان
وبعث ابرهة على خيله رجلا اسود فجمع اليه اموال الحرم ثم ان ابرهة
ارسل الى مكة حناطة الحميري فقال سل عن شريفها ثم اخبره اني لم ات
لقتال وانما جيت لهدم البيت فانطلق فراى عبد المطلب فقص عليه القصة
فقال عبد المطلب ما له عندنا من قتال وقد خليناه وشانه فهذا بيت الله
وبيت خليله فان منعه فذاك قال فانطلق معي الى الملك فقيل انه اردفه
على بغلة كانت معه حتى قدم العسكر وكان عبد المطلب رجلا وسيما
جسيما عظيما فلما راه ابرهة اعظمه واكرمه وكره ان يجلس معه
على سريره فهبط الى البساط فجلس عليه ثم دعاه فجلس معه ثم قال
للترجمان قل له حاجتك ماذا فقال له الترجمان ذلك فقال عبد المطلب
حاجتي الى الملك ان يرد ابعرا اصابها لي فقال ابرهة لقد كنت اعجبتني حين
رايتك ولقد زهدت فيك قال لم قال جيت الى بيت هو دينك ودين
ابايك لاهدمه فلم تكلمني فيه وكلمتني في مايتي بعير اصبتها فقال عبد
المطلب انا رب هذه الابل ولهذا البيت رب سيمنعه منك فقال
ما كان ليمنعه مني قال فانت وذلك فامر بابله فردت عليه وكان مع عبد
المطلب وجوه قريش فعرضوا على ابرهة ثلث اموال تهامة على ان يرجع
عنهم ولا يهدم البيت فابى عليهم فرجع عبد المطلب واخبر قريشا الخبر وامرهم
ان يتفرقوا في الشعاب ويتحرزوا في روس الجبال خوفا عليهم من معرة الجيش
اذا دخلوا واتى عبد المطلب الكعبة فاخذ بحلقة الباب وجعل يقول   يا رب لا
ارجو لهم سواكا   يا رب فامنع منهم حماكا   ان عدو البيت من عاداكا   امنعهم

ان يخربوا

ان يخربوا قراكا   ثم ترك الحلقة وتوجه مع قومه في بعض تلك الوجوه واصبح
ابرهة بالمغمس وقد تهيا للدخول وعبا جيشه وهيا فيله وكان اسمه محمودا وكان
فيل النجاشي بعثه الى ابرهة وكان فيلا لم ير مثله في الارض عظما وجسما وقوة
وكان معه اثنى عشر فيلا فاقبل نفيل الى الفيل الاعظم فاخذ باذنه فقال
ابرك محمود وارجع راشدا من حيث جيت فانك في بلد الله الحرام فبرك الفيل
فبعثوه فابا فضربوه بالمعول في راسه فابا فادخلوا محاجنهم تحت مراقه ومرفقه
ليقوم فابا فوجهوه راجعا الى اليمن فقام يهرول فوجهوه الى الشام ففعل
مثل ذلك فوجهوه الى المشرق ففعل مثل ذلك فضربوه ووجهوه الى الحرم
فبرك وابى ان يقوم وخرج نفيل يشتد حتى صعد في الجبل وارسل الله عز وجل
طيرا امثال الخطاطيف مع كل طير ثلثة احجار حجران في رجليه وحجر في منقاره
امثال الحمص والعدس فلما غشين القوم ارسلنها عليهم فلم تصب تلك الحجارة احدا الا هلكته
وليس كل القوم اصابت فخرجوا هاربين وبعث الله على ابرهة دا في جسده فسقطت
انامله كلما سقطت انملة تبعتها مدة وقيح ودم فانتهى الى صنعا وهو مثل فرخ
الطير فيمن بقي من اصحابه وما مات حتى انصدع صدره عن قلبه وهلك واما
محمود فيل النجاشي فربض فلم يحصب وكذلك باقي الفيلة قال ابن اسحاق ولما
رات العرب ما فعل الله بالحبشة عظمت قريشا وقالوا اهل الله قاتل عنهم
وكفاهم مونة عدوهم فقال عبد الله بن مخزوم في قصة الفيل   انت الجليل ربنا لم تدنس
انت حبست الفيل بالمغمس   من بعد ما هم بشر مبلس   حبسته في هيئة المكركس
وما لهم من فرج ومنفس   وقال ابو الصلت ابن امية في ذلك   ان ايات ربنا
ثاقبات ما يماري بهن الا الكفور   حبس الفيل بالمغمس حتى ظل يحبو كانه معقور
حوله من رجال كندة فرسان في الحروب ذكور   غادروه ثم ابذعروا سراعا كلهم ساقه مكسور
وقال الكلبي كان صاحب الجيش ابرهة وكان ابو يكسوم وزيره فلما اهلكهم الله
بالحجارة لم يفلت منهم الا ابو يكسوم فسار وطاير يطير فوق راسه حتى دخل على النجاشي
فاخبره بما اصابهم فلما استتم كلامه رماه الطاير فسقط فمات واري الله النجاشي
كيف كان هلاك قومه وقال الواقدي كان ابرهة جد النجاشي الذي كان في زمن
النبي صلى الله عليه وسلم واختلفوا في تاريخ عام الفيل فقال مقاتل كان قبل مولد النبي
صلى الله عليه وسلم باربعين سنة وقال الكلبي وعبيد كان قبل مولده بثلث وعشرين
سنة وروي انه كان في العام الذي ولد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه
اكثر العلما قالت عايشة رايت قايد الفيل وسايسه بمكة اعميين مقعدين
يستطعمان الناس   ابو سعيد ان الله حرم الخمر فمن ادركته هذه الاية
وعنده منها شي فلا يشرب ولا يبيع والخمر اسم لكل ما خامر العقل وخامرته
اياها تغطيتها له يقال خمر اناك اي غطه ومنه خمار المراة خطب عمر رضي الله
عنه على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهي من
خمسة اشيا العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل ففي هذا دليل على
بطلان قول من زعم ان الخمر انما هي من عصير العنب او الرطب التي اشتد بعضه

وعلى فساد قول من زعم ان لا خمر الا من العنب او الزبيب او الرطب او التمر
بل كل مسكر خمر وان الخمر ما خامر العقل وقد روي عن الشعبي عن النعمان ابن
بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من العنب خمرا وان من التمر خمرا
وان من العسل خمرا وان من البر خمرا وان من الشعير خمرا فهذا صريح بان
الخمر قد يكون من غير العنب والتمر وتخصيص هذه الاشيا بالذكر
ليس لما ان الخمر لا يكون الا من هذه الخمسه بل كل ما كان في معناها من ذره
وسلت وعصاره شجر فحكمه حكمها وتخصيصها بالذكر لكونها معهوده
في ذلك الزمان وفي قوله ما اسكر كثيره فقليله حرام دليل على ان التحريم
في نفس المسكر وجنسه بل الشربة الاولى منه في التحريم ولزوم الحد في حكم
الشربه الاخيره التي تحصل بها السكر لان جميع اجزايه في المعاونه
على السكر سوا كالزعفران لا يصبغ القليل منه فاذا اكثر وظهر لونه
كان الصبغ مضافا الى جميع اجزايه لا الى اخر جزء منه وهذا قول عامه
اهل العلم فاما لو حلف ان لا يشرب الخمر فشرب شرابا مسكرا حنث
وعن عمر وابنه كل مسكر خمر وعلي على ذلك وهذا مالك والشافعي
وقال عبد الله بن مسعود السكر خمر ومثله عن ابراهيم والشعبي وغيرهما
وبلغ عمر ابن الخطاب رجلا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا باع الخمر اما علم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم
فجملوها فباعوها واهدى رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم راويه خمر
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اما علمت ان الله حرم شربها فسار الرجل
انسانا الى جنبه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان الذي حرم شربها حرم بيعها
ففتح المزادتين حتى ذهب ما فيهما ولعن صلى الله عليه وسلم في الخمر
عشره عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة اليه وساقيها
وبايعها واكل ثمنها والمشتري لها والمشترى له والايه المشار اليها
في اول الحديث قوله تعالى انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس
من عمل الشيطان فاجتنبوه عايشه ان الله خلق الجنه وخلق
النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا في هذا الحديث وامثاله دليل ان الامور
بمشية الله تعالى وروي عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس قال لما بعث الله
موسى وكلمه وانزل عليه التوراه قال اللهم انك رب عظيم لو شيت ان تطاع
لاطعت ولو شيت الا تعصى ما عصيت وانت تحب ان تطاع وانت في ذلك
تعصى فكيف هذا يا رب فاوحى الله اليه اني لا اسال عما افعل وهم يسالون
فانتهى موسى عليه السلام ابو هريره ان الله خلق الخلق حتى اذا فرغ
منهم قامت الرحم فقالت هذا مقام العايذ بك من القطيعه قال نعم اما
ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقراوا ان شيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض
وتقطعوا ارحامكم اوليك الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم وقد صح

عن عروه عن عايشه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرحم معلقه بالعرش
تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله وقوله مقام العايذ اي
المستجير والمعتصم كما جا في الحديث اعوذ بعزة الله من شر ما اجد
عايشه ان الله خلق للجنه اهلا خلقها لهم وهم في اصلاب ابايهم وخلق
للنار اهلا خلقها لهم وهم في اصلاب ابايهم قالت عايشه ادرك النبي صلى الله
عليه وسلم جنازة صبي من صبيان الانصار فقالت عايشه طوبى له عصفور
من عصافير الجنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك ثم ذكر
الحديث وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
تعالى خلق ادم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذريه فقال خلقت
هولا للجنه وبعمل اهل الجنه يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذريه
فقال خلقت هولا للنار وبعمل اهل النار يعملون قال فقال رجل ففيم
العمل يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اذا خلق العبد
للجنه استعمله بعمل اهل الجنه حتى يموت على عمل من اعمال اهل الجنه فيدخله
الجنه واذا خلق العبد للنار استعمله بعمل اهل النار حتى يموت على عمل من
اعمال اهل النار فيدخله به النار الايمان بالقدر فرض لازم وهو
ان تعتقد ان الله تعالى خالق اعمال العباد خيرها وشرها كتبها عليهم
في اللوح المحفوظ قبل ان خلقهم قال الله تعالى والله خلقكم وما تعملون
وقال جل ذكره قل الله خالق كل شي فالايمان والكفر والطاعه
والمعصيه كلها بقضا الله وقدره وارادته ومشيته غير انه يرضى
الايمان والطاعه ووعد عليهما الثواب ولا يرضى الكفر والمعصيه
واوعد عليهما العقاب فالعبد له كسب وكسبه مخلوق خلقه الله
حاله ما يكتسب والقدر سر من اسرار الله تعالى لم يطلع عليه ملك
مقرب ولا نبي مرسل لا يجوز الخوض فيه والبحث عنه بطريق العقل
بل يعتقد ان الله تعالى خلق الخلق فجعلهم فريقين اهل يمين خلقهم
للنعيم فضلا واهل شمال خلقهم للجحيم عدلا قال عمر ابن عبد العزيز لو
اراد الله ان لا يعصى لم يخلق ابليس ويروى هذا مرفوعا وقال جل
ذكره ولو شينا لاتينا كل نفس هداها ولكن حق القول مني لاملان
جهنم من الجنه والناس اجمعين فنسال الله التوفيق لطيب المكتسب
ونعوذ بالله من سو المنقلب بفضله وجوده وسعة رحمته قال
طاوس اجتنبوا الكلام في القدر فان المتكلمين يقولون فيه
بغير علم قال سفيان الثوري ما احب الله عبدا فابغضه وما ابغضه
فاحبه وان الرجل ليعبد الاوثان وهو عند الله سعيد ابو سعيد ان الله
خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ذلك العبد ما عند الله عن ابي
سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبدا خيره الله
بين ان يوتيه من زهرة الدنيا ما شا وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكى ابو بكر وقال

فديناك بابائنا وامهاتنا فعجبنا له وقال الناس انظروا هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن عبد خيره الله بين ان يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده
وهو يقول فديناك بابائنا وامهاتنا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو
المخير وكان ابو بكر هو اعلمنا به وقالت عايشة كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير
فلما نزل به ورأسه على فخذي غشي عليه ثم افاق فاشخص بصره الى
سقف البيت ثم قال اللهم الرفيق الاعلى فقلت اذا لا يختارنا
وعرفت انه الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح قالت وكان اخر
كلمة تكلم بها اللهم الرفيق الاعلى فقلت اذا لا يختارنا قيل الرفيق
الاعلى من اسما الله كانه اراد الحقني بالله وغلط الازهري هذا القايل بل
وقال الرفيق هاهنا جماعة الانبيا الذين يسكنون اعلى عليين اسم
جا على فعيل ومعناه الجماعة ومنه قوله تعالى وحسن اوليك رفيقا
ويدل على صحة ما ذهب اليه الازهري ما روت عايشة ايضا قالت سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من نبي يمرض الا خير بين الدنيا والاخرة
وكان في شكواه الذي قبض فيه اخذته بحة شديدة فسمعته يقول
مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهدا والصالحين
فعلمت انه خير وعن انس قال ما رايت يوما قط كان احسن ولا
اضوا من يوم دخل علينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وما رايت يوما قط
كان اقبح ولا اظلم من يوم مات فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عايشة
ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا
يعطي على ما سواه العنف بالضم الشدة والمشقة وكلما في الرفق من الخير
ففي العنف من الشر مثله ثوبان ان الله زوى لي الارض فرايت
مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها اي جمعت وطويت
يقال انزوى القوم بعضهم الى بعض اذا تدانوا وتضاموا وانزوت الجلدة
في النار اذا انقبضت واجتمعت جابر بن سمرة ان الله تعالى سمى
المدينة طابة اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي خالد جابر بن
سمرة بن جنادة بن جندب بن حجير بن رياب بن سواة بن عامر
بن صعصعة العامري السوائي وقيل في نسبه غير ذلك وهو ابن اخت
سعد ابن ابي وقاص روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مايه حديث وستة
واربعين حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا
المتفق عليه منها حديثان وباقيها لمسلم نزل الكوفة ومات بها
سنة اربع وسبعين وقيل سنة ست وستين امر النبي صلى الله عليه وسلم
ان تسمى المدينة طيبة وطابة وهما من الطيب لان المدينة كان
اسمها يثرب والثرب الفساد فنهى ان تسمى به وسماها طيبة وطابة
وهما تانيث طيب وطاب بمعنى الطيب وسماها بذلك تفاولا لتطيب

سكانها

سكانها للمسلمين او لطيب معيشتها او لطيب الذي فيها
او لطيبه في نفسها وتطهيرها من الشرك وخبث الكفر والمنافقين
انس ان الله غني عن تعذيب هذا نفسه يعني قال انس راى
النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يهادى بين ابنيه فقال ما هذا قالوا نذر ان يمشي
الى البيت فقال ان الله عز وجل لغني عن تعذيب هذا نفسه ثم امره فركب من
نذر ان يحج ماشيا يلزمه المشي الا ان يعجز فيركب من حيث يعجز ويلزمه
المشي من دويرة اهله وقيل من الميقات واذا ركب للعجز هل يلزمه شي
ام لا اختلف اهل العلم الى ان عليه دم شاة وهو قول مالك واظهر
قولي الشافعي والصحيح وذهب قوم الى انه لا يجب الا على وجه
الاحتياط لحديث انس انه امره بالركوب مطلقا ولم يامره بالفدية
وحيث امر بالفدية فيما روي عن ابن عباس ان اخت عقبة
ابن عامر نذرت ان تحج ماشية فسيل النبي صلى الله عليه وسلم وقيل
انها لا تطيق ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتركب ولتهد
بدنة ولتهد هديا ويروى ولتصم ثلثة ايام ولا تجب البدنة لزوما
واذا قلنا يهدي فيتخير بين الهدي والصوم كما في جزا الصيد
ان شا فداه بمثله وان شا قوم المثل بالدراهم طعاما وتصدق بالطعام
وان شا صام عن كل مد يوما ولو حج راكبا لغير عجز فقد قيل عليه القضا
ثم في القضا يمشي بقدر ما ركب ويركب بقدر ما مشى وقيل هو الاصح
لا قضا عليه كما لو ركب للعجز وقال ابراهيم حا داذا عجز ركب ثم
يحج من قابل ويركب ما مشى ويمشي ما ركب ابو قتادة الحارث
بن ربعي ان الله قبض ارواحكم حين شا وردها عليكم حين شا
يا بلال قم فاذن الناس بالصلاة قال ابو قتادة كنا في سفر قال النبي
وملت معه فقال انظر فقلت هذا راكب هذان راكبان حتى صرنا
تسعة فقال احفظوا علينا صلاتنا يعني الفجر فضرب على اذانهم
فما ايقظهم الا حر الشمس طالعة فقمنا وهلعين لصلاتنا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم رويدا رويدا حتى تعالت الشمس فقال رسول الله
من كان منكم يركع ركعتي الفجر فليركعهما فركعوا ثم امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان ينادى بالصلاة فنودي بها فقام فصلى بنا فلما
انصرف قال انا نحمد الله لم نكن في شي من امور الدنيا تشغلنا عن الصلاة
ثم ذكر الحديث قوله فضرب على اذانهم اي حجب الصلاة والحس عن ان
يلجا اذانهم اي حجب الصوت والحس عن ان يلج اذانهم فيستيقظوا ومنه
قوله تعالى فضربنا على اذانهم في الكهف سنين عددا وقوله فقمنا
وهلعين يريد فزعين وقوله قبض ارواحكم القبض خلاف البسط وفي
الحديث من الفقه انهم لم يصلوا في مكانهم ذلك وفيه جواز تاخير القضا
وقد اختلف الناس في معنى ذلك وتاويله فقال بعضهم انما فعل ذلك لترتفع الشمس

فلا تكون صلاتهم في وقت الكراهة قالوا والفوائت لا تقضى في الاوقات المنهي عن
الصلاة فيها وعلى هذا مذهب ابي حنيفة وصاحبيه وقال مالك والاوزاعي
والشافعي واحمد واسحاق تقضى الفوائت في كل وقت نهي عن الصلاة فيه
فيه او لم ينه واحتجوا بما روي عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله
من نام او نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها وقال بعضهم لا كفارة لها الا
ذلك وقالوا تاخير الصلاة عن المكان الذي كانوا فيه انه ارتحل فيه على انه
اراد ان يتحول عن المكان الذي اصابته الغفلة فيه وهذا مذهب علي
وابن عباس والنخعي والشعبي وحماد وقد اختلفوا في الفوائت هل يؤذن
لها ام لا فقال احمد يؤذن للاولى منهن ويقام لها وهو قول ابي حنيفة وصاحبيه
واختلف قول الشافعي في ذلك فالظاهر من قوله انه اذا فاتته صلوات
فقضاها مرتبة فيؤذن ويقيم للاولى منهن ثم يقيم لكل واحدة
منهن بعد ذلك عبد الله بن عمر ان الله قد براها من ذلك يعني اسماء
بنت عميس زوجة ابي بكر رضي الله عنه دخل نفر من بني هاشم على اسماء بنت
عميس فدخل ابو بكر وهي يومئذ تحته فكره ذلك فذكر ذلك لرسول الله فقال
لم ار الا خيرا فقال رسول الله ان الله قد براها ثم صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة الا ومعه رجل او اثنان وجل صح
زيد بن ارقم ان الله قد صدقك قال له حين نزلت سورة المنافقين
وقد كان اخبر رسول الله بقول عبد الله بن ابي لا تنفقوا على من عند
رسول الله حتى ينفضوا وقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز
منها الاذل اخرجاه من عدة طرق من حديث ابي عمرو وقيل ابو عامر
وقيل ابو سعيد وقيل ابو حمزة زيد بن ارقم بن زيد بن قيس بن
النعمان بن مالك بن الاغر بن ثعلبة الانصاري الخزرجي من بني
حارث بن الخزرج يعد من الكوفيين روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
سبعين حديثا اخرج له في الصحيحين اثني عشر حديثا المتفق عليه
منها اربعة فانفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة مات بالكوفة ايام
المختار سنة ست وستين وقيل سنة ثمان وستين قال اصحاب السير
غزا رسول الله بني المصطلق فنزل على مياههم فازدحم على الماء جهجاه بن
سعيد الغفاري وسنان الجهني حليف لبني الخزرج فصرخ كل واحد
بقومه فاعان الغفاري رجل من المهاجرين يقال له جعيل وكان فقيرا
فقال له عبد الله بن ابي وانك هناك قال وما يمنعني ان افعل ذلك
واشتد لسان جعيل على عبد الله فغضب عبد الله وقال ما مثلنا ومثلهم
الا كما قال القايل سمن كلبك ياكلك اما والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن
الاعز منها الاذل يعني نفسه الاعز والاذل رسول الله ثم اقبل على قومه
وقال لهم هذا ما فعلتم بانفسكم لو امسكتم الطعام عن جعيل وذريته
لتحولوا عن بلادكم وانفضوا من حول محمد قال زيد بن ارقم وكان حاضرا يسمع ذلك

انت والله

انت والله الذليل القليل المبغض في قومك ومحمد في عز الرحمن ومودة من المسلمين
فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فمضى زيد بن ارقم الى النبي صلى الله عليه وسلم
وعنده عمر بن الخطاب فاخبره الخبر فقال دعني اضرب عنقه يا رسول الله
فقال اذا ترعد له انوف كثيرة فقال عمر ان كرهت ان يقتله رجل من المهاجرين
فمر سعد بن عبادة او محمد بن مسلمة او عبادة بن بشير فليقتلوه فقال اذا
يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه فارسل رسول الله الى عبد الله بن ابي
فاتاه فقال له انت صاحب هذا الكلام الذي بلغني فقال عبد الله والذي انزل
عليك الكتاب بالحق ما قلت شيئا من هذا قط وان زيدا لكاذب وكان
عبد الله شريفا في قومه شريفا عظيما فقال من حضر من الانصار يا رسول الله
شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام من غلمان الانصار فعذره رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفشت الملامة من الانصار لزيد وكذبوه وشنعوا
زيد بعد ذلك فلما وافى رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة انزل الله تعالى
سورة المنافقين في تصديق زيد وتكذيب عبد الله وكان لعبد الله بن عبد الله
المدينة لقي ابنه حتى اناخ راحلته على مجامع طرق المدينة فلما جا عبد الله
ليدخل المدينة قال له ابنه وراءك قال ما لك ويلك قال والله لا تدخلها ابدا الا باذن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولتعلم اليوم من الاعز من الاذل فشكى عبد الله
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع ابنه فارسل رسول الله الى ابنه ان خل عنه
حتى يدخل فتركه فلما نزلت هذه السورة بان كذبه فقيل له يا ابا حباب قد
نزلت فيك اي شداد فاذهب الى رسول الله يستغفر لك فلوى راسه
فذلك قوله تعالى واذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله لووا رؤوسهم
وقال زيد انا نبي رسول الله فعرك اذني وضحك في وجهي وقال ان الله قد
صدقك فما كان يسرني ان لي بها الدنيا شداد بن اوس ان الله
كتب الاحسان على كل شي فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح
وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته اخرجه مسلم في صحيحه من حديث
ابي يعلى شداد بن اوس بن ثابت بن المنذر بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن
عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الانصاري وهو ابن اخي حسان بن ثابت
يقال انه شهد بدرا ولا يصح نزل بيت المقدس وعداده في اهل الشام
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسين حديثا اخرج له في الصحيحين حديثان
احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو هذا القتلة بالكسر الحالة من القتل والقبلة
وبفتحها المرة ولفظها هنا بالكسر والاحسان في القتل والذبح مكتوب على
الانسان على ما نطق به القرآن والحديث ومن ذلك تحديد الشفرة ليكون
ايسر على الذبيحة وقد روي في حديث رافع بن خديج حين قال انا لاقو العدو
غدا وليس معنا مدى افنذبح بالقصب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعجل وارن
معناه خفف واعجل لان الذبح اذا كان بغير الحديد احتاج صاحبه الى شد يده
وسرعة في امرارها على الحلق حتى لا تختنق الذبيحة بما ينالها من الم الضغط

وروي عن عمر ان رجلا احد شفرته وقد اخذ شاة ليذبحها فضربه
عمر بالدرة وقال اتعذب الروح الا فعلت قبل ان تاخذها والاختيار
في الابل النحر وهو قطع اللبة وفي البقر والغنم الذبح وهو قطع على
العنق وقال مالك لو ذبح البعير او نحر الشاة لا تحل وفي البقر تخير
بين الذبح والنحر ونهي عن النخع وهو القتل الشديد به وهو ان يبالغ
في قطع حلقها حتى يبلغ النخاع وهو خيط الرقبة واقل الذبح قطع
المريء والحلقوم وكماله ان يقطع الودجين معا   ابو هريرة ان الله
كتب على ابن ادم حظه من الزنا ادرك ذلك لا محاله فزنى العينين النظر
وزنا اللسان النطق والنفس تمني وتشتهي والفرج يصدق ذلك او يكذبه
روي عن ابن عباس قال ما رايت شيا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث وروي من طريق سهيل بن ابي صالح عن
ابيه عن ابي هريرة وزاد والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه
الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطى في هذا الحديث وامثاله
دليل على الايمان بتقدير الله تعالى كما بداكم تعودون قال سعيد بن
جبير كما كتب عليكم تكونون فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة وقد
تقدم الكلام على مثله انفا ابا وراق بسنده   عايشة ان الله لا يحب
الفحش والتفحش   عن عايشة قالت اتى رسول الله ناس من اليهود
فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال وعليكم ففطنت بهم عايشة
فسبتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عايشة ان الله لا يحب الفحش
والتفحش وانزل الله واذا جاوك حيوك بما لم يحيك به الله   عبد
الله بن عمرو ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض
العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فافتوا بغير علم
فضلوا واضلوا قال الله تعالى اولم يروا انا ناتي الارض ننقصها من اطرافها
قيل هو موت العلماء وقال عبد الله بن مسعود لا تقوم الساعة حتى يرفع القران
ثم تعصون في الشعر وقال عبد الله ابن عمرو لا تقوم الساعة حتى يرجع
القران من حيث نزل له دوي حول العرش كدوي النحل يقول الرب
مالك فيقول يا رب اتلى ولا يعمل بي قال عمر ابن الخطاب من سوده
قومه على الفقه كان حياة له ولهم ومن سوده قومه على غير فقه
كان هلاكا له ولهم وعن زياد ابن جبير هل تدري ما يهدم الاسلام
قلت لا قال يهدمه زلة العالم وجدال المنافق بالكتاب وحكم
الايمة المضلين قال ابن مسعود عليكم بالعلم قبل ان يقبض وقبضه
ذهاب اهله وعليكم بالعلم فان احدكم لا يدري متى يفتقر اليه واياكم
والتنطع والتعمق وقال عقبة بن عامر تعلموا قبل الظانين يعني الذين
يتكلمون بالظن وقال ابن مسعود موت العالم ثلمة في الاسلام لا يسدها شيء
ما اختلف الليل والنهار   ابو موسى الاشعري ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان

بنام

ينام ويخفض القسط ويرفعه يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار
قبل عمل الليل حجابه النور لو كشفه لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه
بصره من خلقه القسط الميزان سمي به من القسط العدل اراد ان الله
يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه وارزاقهم النازلة من عنده
كما يرفع الوازن يده عند الوزن ويخفضها وهو تمثيل لما يقدره
الله تعالى وينزله وقيل اراد بالقسط القسم من الرزق الذي هو نصيب
كل مخلوق وخفضه تقليله ورفعه تكثيره وسبحات الله جلاله وعظمته
وهي في الاصل جمع سبحة وقيل اضواء وجهه وقيل سبحات الوجه محاسنه
لانك اذا رايت الوجه الحسن قلت سبحان الله وقيل معناه تنزيه له اي سبحان
وجهه كلام معترض بين الفعل والمفعول اي لو كشفها لاحرقت كل من
ادركه بصره فكانه قال لاحرقت سبحات الله كل شيء ابصره كما لو دخل الملك
البلد لقتل والعياذ بالله كل من فيه واقرب من هذا كله ان المعنى لو انكشف
من انوار الله التي تحجب العباد عنه شيء لاهلك كل ما وقع عليه ذلك النور كما
خر موسى صعقا وتقطع الجبل دكا لما تجلى الله سبحانه وتعالى   ابو هريرة
ان الله لا ينظر الى صوركم واموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم
هذا الحديث هو اصل الباب في التقوى وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
التقوى هاهنا واشار الى صدره وقال مطرف بن عبد الله لان ابيت
نايما واصبح نادما احب الي من ان ابيت قايما واصبح معجبا
ابو هريرة ان الله لا ينظر الى من جر ازاره بطرا البطر الطغيان عند النعمة وطول
الغنى قالت اسماء بنت يزيد كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ
وعن سالم ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جر ازاره من الخيلاء
لم ينظر الله اليه يوم القيمة   ابو هريرة ان الله لما قضى الخلق كتب عنده
فوق عرشه ان رحمتي سبقت غضبي قوله قضى الخلق اي خلقهم لقوله
فقضاهن سبع سموات اي خلقهن ذكر الخطابي في ذلك عدة وجوه حاصلها
يرجع الى ان المراد بالكتاب اللوح المحفوظ قال البغوي الاولى في هذا الحديث
وامثاله امرارها على ظاهرها كما جاء من غير تصرف فيها   عايشة ان الله لم
يامرنا ان نكسو الحجارة والطين   روي عن عايشة قالت اخذت نمطا
فسترته على الباب فجذبه يعني رسول الله حتى هتكه او قطعه ثم قال وذكر
فيه الحديث النمط ضرب من البسط له خمل رقيق وفيه ذلك دليل على ان
من دعي فاجاب فراى منكرا رجع وعن عايشة انها اشترت نمرقة فيها
تصاوير فلما راها النبي صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه
الكراهية فقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة قلت اشتريتها لك تقعد عليها وتوسدها
فقال ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة فيقال لهم احيوا ما خلقتم وفيه
دليل على كراهية القعود على الصور وقد رخص بعض العلم فيما كان منها من الانماط التي توطا

وتداس بالارجل وذلك يجب على المومن اذا دعي الي من اكثر ماله من حرام او من
يلحقه باجابته ضرر في دين ودنيا ان لا يجيب   عايشه ان الله لم يبعثني
معسا ولكن بعثني معلما ميسرا هذا الحديث قاله لما نزل عليه اية التخيير فلما
عايشه بذلك فبادرت بجابر قالت عايشه اسالك ان لا تخبر امراه من نسايك بالذي
قلت فقال ان الله لم يبعثني معسا ولكن بعثني معلما ميسرا وسياتي الكلام على
ذلك ان شا الله في قوله اني ذاكر لك امرا في هذا الباب   بن مسعود ان الله
لم يهلك قوما او يعذب قوما فيجعل لهم نسلا وان القرده والخنازير كانت
قبل ذلك وسياتي الكلام عليه   ابو هريره والنعمان بن مقرن ان الله ليويد
هذا الدين بالرجل الفاجر اخرجه البخاري من حديث ابي هريره والنعمان
بن مقرن وهو ابو الحكم وقيل النعمان بن عمرو بن مقرن بن عايذ المزني
كان صاحب لوا مزينه يوم الفتح هاجر مع سبعه اخوه له قدم على النبي صلى الله
عليه وسلم في اربع مايه من مزينه سكن البصره واستعمله عمر على جيش نهاوند
واستشهد يوم فتحها سنه احدى وعشرين روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة
احاديث وقال البرقي له حديثان وقال ابن ابي الفوارس الحافظ النعمان
بن مقرن ممن انفرد البخاري به وقال الحميدي له حديث في البخاري مذكور
في مسند المغيره بن شعبه وحديث اخر في صحيح مسلم مذكور في مسند
بريده واستيعاب هذا الحديث ما روي عن ابي هريره من طريق البخاري
من روايه معمر عن الزهري قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل ممن معه يدعي الاسلام هذا من
اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل من اشد القتال فكثرت به
الجراح فاتبعه رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ارايت الذي تحدث انه من اهل النار فكاد بعض المسلمين ان يرتاب
فبينما هو على ذلك اذ وجد الرجل الم الجراح فاهوى بيده الى كنانته
فانتزع سهاما منها فانتحر بها فاشتد رجال من المسلمين الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان
فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فاذن لا يدخل
الا مومن وان الله ليويد هذا الدين بالرجل الفاجر اخرجه مسلم في صحيحه
من حديث عبد الرزاق بن معمر ايضا وقال ابو هريره شهدنا حنينا
وفي هذا دليل على وعيد من قتل نفسه   انس ان الله ليرضى عن
العبد ياكل الاكله فيحمده عليها او يشرب الشربه فيحمده عليها فيه دليل
الندب الى حمد الله تعالى وحمده على الطعام والشراب قال صلى الله عليه وسلم
الطاعم الشاكر كالصايم الصابر قال ابراهيم شكر الطعام ان تسمي
اذا اكلت وتحمد اذا فرغت   ابو هريره ان الله ليضحك من رجلين
ويروى يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنه
جميعا قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيلج الجنه ثم يتوب

الله على

الله على الاخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد وفي
دليل على ثواب الشهيد المقتول في سبيل الله تعالى   ابو موسى ان الله
ليملي للظالم فاذا اخذه لم يفلته ثم قرا وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمه
ان اخذه اليم شديد اي لم ينفلت منه ويجوز ان يكون بمعنى يفلته اخذه
اي لم يخلصه وفيه دليل على وعيد الظالم قال صلى الله عليه وسلم الظلم ظلمات يوم
القيمه قال الله تعالى سنستدرجهم من حيث لا يعلمون نسبغ عليهم النعم ونمنعهم
الشكر وقال تعالى فتلك بيوتهم خاويه بما ظلموا قال معمر عن الحسن وقتاده قالا
الظلم ثلثه ظلم لا يغفر وظلم لا يترك وظلم يغفر فاما الظلم الذي لا يغفر فالشرك
بالله واما الظلم الذي لا يترك فظلم الناس بعضهم بعضا واما الظلم الذي يغفر
فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين الله عز وجل   جابر ان الله ورسوله حرما
بيع الخمر والميته والخنزير والاصنام قاله عام الفتح وهو بمكه وقد سبق
الكلام عليه   ابو هريره ان الله يقيض لكم ثلاثا ذكر ثمن الكلاب
هذا الحديث كان حقه ان يكون بعد قوله ان الله يرفع بهذا الكتاب
اقواما ويضع به اخرين على ما وضع المصنف كتابه وذلك ظاهر لمن تامله
قال ابو هريره كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد
على المجنبه اليمنى وجعل الزبير على المجنبه اليسرى وجعل ابا عبيده على البياذقه
وبطن الوادي فقال يا ابا هريره ادع لي الانصار فدعوتهم فجاوا يهرولون
فقال يا معشر الانصار هل ترون اوباش قريش قالوا نعم قال انظروا اذا لقيتموهم
غدا ان تحصدوهم حصدا وقال موعدكم الصفا قال فما اشرف يومئذ احد الا
اناموه قال وصعد النبي صلى الله عليه وسلم الصفا وجات الانصار واطافوا بالصفا
فجا ابو سفيان فقال يا رسول الله ابيدت قريش لا قريش بعد اليوم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من دخل دار ابي سفيان فهو امن ومن القى السلاح فهو امن
ومن اغلق بابه فهو امن فقالت الانصار اما الرجل فاخذته رافة بعشيرته ورغبه
في قريته ونزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قلتم اما الرجل فقد اخذته
رافة بعشيرته ورغبه في قريته الا فما اسمي اذا كلا مرات انا محمد عبد الله
هاجرت الى الله واليكم فالمحيا محياكم والممات مماتكم قالوا والله ما قلنا الا ظنا
بالله ورسوله قال فان الله يصدقانكم ويعذرانكم   ابو موسى ان الله يبسط يده
بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس
من مغربها تقدم ذكر ذلك   ابو هريره ان الله يبعث ريحا من اليمن الين
من الحرير فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبه ويروى ذره من ايمان الا قبضته فيه
دليل على ان الساعه لا تقوم الا على شرار الناس قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعه
الا على شرار الخلق وقال صلى الله عليه وسلم تخرج ريح بين يدي الساعه فتقبض
فيها روح كل مومن   عايشه ان الله يحب الرفق في الامر كله قالت عايشه دخل
رهط من اليهود على النبي فقالوا السام عليكم قالت عايشه ففهمتها فقلت وعليكم
السام واللعنه قالت فقال النبي مهلا يا عايشه ان الله يحب الرفق في الامر كله قالت قلت

الى تسميع ما قالوا قال رسول الله فقد قلت وعليكم اخرجاه هكذا وعليكم بالواو وفي رواية
لمسلم عليكم بلا واو وقال بعض العلما وهو الصواب بغير واو حتى يصير قولهم الذي
قالوا بعينه مردودا عليهم وقد تقدم بقية ذلك   سعد ابن ابي وقاص ان الله
يحب العبد التقي الغني الخفي كان سعد ابن ابي وقاص في ابله وغنمه فاتاه عمر
ابنه فلما راه قال اعوذ بالله من شر الراكب فلما انتهى اليه قال يا ابه ارضيت
ان تكون اعرابيا في ابلك وغنمك والناس بالمدينة يتنازعون في الملك قال
فضرب صدره وقال اسكت يا بني اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ثم ذكر الحديث وفيه دليل على الندب الى الاعتزال في الفتنة والخفي الذي يعتزل
عن الناس حتى يخفى عليهم مكانه   ابو هريرة ان الله يحب العطاس ويكره
التثاوب فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه ان يشمته تشميته واما
التثاوب فهو من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم
اذا قال هاه ضحك الشيطان منه قيل التشميت تشميت العاطس على رواية من
رواه بالسين المهملة من السمت وهو الهيئة الحسنة اي جعلك الله على سمت حسن
لان هيئته تنزعج للعطاس وعلى رواية من رواه بالشين المعجمة الدعا بالخير
والبركة واشتقاقه من الشوامت وهي القوائم كانه دعا للعاطس بالثبات
على طاعة الله وقيل معناه ابعدك الله من الشماتة وجنبك ما يشمت به عليك
وعن ابي هريرة قال كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله وفيه دليل
على انه ينبغي ان يرفع صوته بالتحميد حتى يسمع من عنده حتى يستحق
التشميت والرد عليه من فروض الكفايات قال الخطابي معنى حب العطاس
وحمده وكراهية التثاوب وذمه ان العطاس انما يكون من انفتاح
المسام وخفة البدن وتيسر الحركات وسبب هذه الامور تخفيف الغذا
والاقلال من الطعام والتثاوب انما يكون مع ثقل البدن وامتلائه
وعند استرخائه للنوم وميله الى الكسل فصار العطاس محمودا لانه
يعين على الطاعات والتثاوب مذموما لانه يثبط عن الخيرات
والمحبة والكراهية تنصرفان الى الاسباب الجالبة لهما وانما اضيف الى
الشيطان لانه هو الذي يزين للنفس شهواتها وقيل ما تثاوب
نبي قط وروي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه يرحمك الله
فاذا قال له يرحمك الله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم   ابن عمر
ان الله يدني المومن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول اتعرف ذنب
كذا فيقول نعم يا رب حتى قرره بذنوبه وراى في نفسه انه هلك قال
سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته
واما الكافر والمنافقون فيقول الاشهاد هولا الذين كذبوا على ربهم
الا لعنة الله على الظالمين قال صفوان بن محرز كنت اخذا بيد ابن عمر فاتاه
رجل فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى فقال سمعت

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثم ذكر الحديث الاشهاد هم الملايكة وقيل الانبيا
والمومنون يشهدون على المكذبين   ابو هريرة ان الله يرضى لكم ثلاثا ويكره
لكم ثلاثا فيرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيا وان تعتصموا
بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم ويكره لكم قيل وقال
وكثرة السوال واضاعة المال قال صلى الله عليه وسلم ما احد يشهد ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله صدقا من قلبه الا حرمه الله على النار وقال تعالى واعتصموا
بحبل الله جميعا ولا تفرقوا حبل الله عهده وقال ابو عبيد الاعتصام بحبل الله
هو اتباع القران وترك الفرقة قال الله تعالى قد جاكم من الله نور وكتاب مبين
يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام وفي الحديث دليل على الاعتصام   هو احمد
بالكتاب والسنة سال رجل مالكا مسالة فقال له مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال الرجل ارايت قال له مالك فليحذر الذين يخالفون عن امره وقوله وان تناصحوا
من ولاه الله امركم فهم الخلفا الراشدون فمن بعدهم ممن ولي امر هذه الامة والخلفا
الراشدون منهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي قال صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة
الخلفا الراشدين المهديين من بعدي وفيه دليل على ان الواحد من الخلفا الراشدين
اذا قال قولا وخالفه غيره من الصحابة كان المصير الى قوله اولى والى هذا ذهب
الشافعي في قوله فمن نصيحتهم اتباع اقوالهم والذب عنهم والدعا لهم
والمحبة وترتيبهم في الفضيلة كترتيبهم في الخلافة والنصيحة لمن بعدهم
بذل الطاعة في المعروف والصلاة خلفهم والجهاد للكفار معهم واداء الصدقات
اليهم وترك الخروج عليهم بالسيف اذا ظهر منهم حيف وتنبيههم عند الغفلة
وان لا يغروا بالثنا وان يدعى لهم وان يدعى عليهم وقد يتناول ذلك ايضا في علما
الدين وقوله قيل وقال يريد قيل وقول جعل القال مصدرا وفي قراة ابن
مسعود ذلك عيسى ابن مريم قال الحق ونحو قوله قيل وقال والصحيح ان اصلها حكاية
اقاويل الناس واحاديثهم والبحث عنها وهو من باب التجسس المنهي عنه وقيل
هو ما يرجع الى امر الدين وذكر ما وقع فيه من الاختلاف فيقول قال كذا ولا يثبت
بل يقلد كل من سمعه ولا يحتاط لموضع اختياره من الاقاويل واضاعة المال قيل هو
الانفاق في المعاصي وهو السرف الذي نهى الله عنه ويدخل فيه الاسراف في النفقة
في البنا والملبوس والفرش وتمويه الاواني بالذهب وكذا السقوف ويدخل
فيه تسليم المال على ما علكه من الرقيق والدواب وقسمه ما لا ينتفع به الشريك
كاللولو والسيف واحتمال الغبن الفاحش في المبايعات ونحوها وقيل هو دفع
مال من لم يونس منه الرشد اليه وقوله وكثرة السوال فانها مسالة الناس اموالهم
بالشره وترك الاقتصار فيه وقد يكون من السوال عن الامور وكثرة البحث عنها وفيه
يكون من المتشابه الذي امرنا بالايمان بظاهره   عمر ان الله يرفع بهذا الكتاب
اقواما ويضع به اخرين لقي نافع بن عبد الحارث عمر ابن الخطاب بعسفان
وكان عمر استعمله على مكة فقال له عمر من استخلفت على اهل الوادي فقال استخلفت
عليهم ابن ابزى قال ومن ابن ابزى قال مولى من موالينا قال عمر فاستخلفت عليهم مولى فقال يا امير المومنين

انه رجل تارك القران عالم بالقرآن يقرا فقال عمر اما ان نبيكم قال ان الله يرفع بهذا القران
اقواما ويضع به اخرين وقال صلى الله عليه وسلم ان الرجل الذي ليس في جوفه شي
من القران كالبيت الخرب   هشام بن حكيم بن حزام ان الله يعذب الذين
يعذبون الناس في الدنيا اخرجه مسلم في صحيحه منفردا به من حديث هشام
بن حكيم بن حزام بن خويلد بن اسد ابن عبد العزى القرشي الاسدي اسلم يوم
الفتح وكان من فضلا الصحابه وخيارهم ممن يامر بالمعروف وينهى عن المنكر
مات قبل ابيه ومات ابوه سنة اربع وخمسين وقيل سنة ثمان وخمسين روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة احاديث وقال البرقي له حديثان انه دخل هشام
على عمير بن سعد الانصاري بالشام وكان عاملا لعمر بن الخطاب فدخل عليه
ووجد عنده ناسا من الانباط مشمسين فقال لم يا بالهم لا قال لحبسهم في الجزيه
فقال هشام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثم ذكر الحديث وقال فامر
بتخلي عنهم عمير وتركهم   ابو سعيد ان الله يقول لاهل الجنه فيقولون لبيك
ربنا وسعديك والخير في يديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى
يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من
ذلك فيقولون يا رب واي شي افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضواني
فلا اسخط عليكم بعده ابدا فيه دليل على رضى الله تعالى عمن ادخله الجنه
ابن عباس ان الذي حرم شربها حرم بيعها يعني الخمر تقدم مثله   ام سلمه
ان الذي يشرب في انا الذهب والفضه انما يجرجر في بطنه نار جهنم قد
تقدم شرحه   ابو الدردا ان اللعانين لا يكونون شهدا ولا شفعا يوم
القيمه فيه دليل على تحريم اللعن كان عبد الملك بن مروان يرسل الى ام الدردا
فتبيت عنده نسايه وسالها عن الشي فقام ليله فدعا خادمه فابطت عليه
فلعنها فقالت لا تلعن فان ابا الدردا اخبرني انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ثم ذكر الحديث قيل في قوله لا يكونون شهدا اي لا يكونون في الجمله التي يستشهدون
يوم القيمه على الامم الذي كذبت انبياها عليهم السلام لان من فضيله هذه الامه
انهم يشهدون للانبيا عليهم السلام بالتبليغ اذا كذبتهم قومهم   انس ان
المومن اذا كان في الصلاه فانما يناجي ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن
يمينه ولكن عن يساره تحت قدمه فيه دليل على كراهية البزاق في المسجد
والمناجي المخاطب والمحدث يقال ناجاه يناجيه مناجاة فهو مناجي
والمعنى ان العبد امر بصيانة تلك الجهة عن البزاق والملك يكون على يمينه
فاذا كان على يساره احد لم يبزق عن يساره ولكن تحت قدمه او في ثوبه
ابو هريره ان المومن لا ينجس لقي ابو هريره النبي صلى الله عليه وسلم في طريق
من طرق المدينه وهو جنب فانسل فذهب فاغتسل فلما جاء قال اين كنت
يا ابا هريره قال يا رسول الله لقيتني وانا جنب فكرهت ان اجالسك وانا جنب
فقال سبحان الله ان المومن لا ينجس وهذا قول اكثر اهل العلم وكان ابن عمر
يعرق في الثوب وهو جنب ثم يصلي فيه وكذلك عرق الحايض عند اهل العلم

جابر ابن

جابر ابن عبد الله المراه تقبل في صوره شيطان الصوره ترد في كلام العرب
على ظاهرها وعلى معنى حقيقة الشي وهيئته وعلى معنى صفته يقال صورة
الفعل كذا وكذا اي هيئته وصورة الامر كذا اي صفته عن جابر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم راى امراه فاتى امراته زينب وهي تمعس منيئة لها فقضى حاجته
ثم خرج الى اصحابه فقال ان المراه تقبل في صوره شيطان وتدبر في صوره
شيطان فاذا ابصر احدكم امراه فاعجبته فليات اهله فان ذلك يرد ما في نفسه
ابو مسعود عقبه بن عمرو الانصاري ان المسلم اذا انفق على اهله نفقه
وهو يحتسبها كانت له صدقه انما قيل لمن ينوي بعمله وجه الله احتسبه
لان له حينيذ ان يعتد بعمله فجعل في حال مباشرة الفعل كانه معتد به
عبد الله بن عمرو ان المقسطين عند الله على منابر من نور على يمين
الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم واهليهم وما ولوا
فيه دليل على ثواب من عدل من الرعاه قال الله تعالى ان الله يحب
المقسطين والمقسط العادل والقسط العدل وقال تعالى قل امر ربي
بالقسط اي بالعدل فقال اقسط اذا عدل وقسط اذا جار والقاسط
الجاير فكان الهمزه في اقسط للسلب كما يقال شكا اليه فاشكاه
قال الخطابي ليس فيما يضاف الى الله تعالى من صفة اليدين شمال
لان الشمال محل النقص والضعف وقوله وكلتا يديه يمين
هي صفه جا بها التوقيف فنحن نطلقها كما جاءت ولا نكيفها
وننتهي الى حيث انتهى بنا الكتاب والسنه وهو مذهب اهل السنه
والجماعه وقال صلى الله عليه وسلم ان احب الناس الى الله يوم القيمه
واقربهم منه مجلسا امام عادل   عايشه ان الملايكه تنزل
في العنان وهو السحاب فتذكر الامر قضي في السما فتسترق الشياطين
السمع فتسمعه فتوحيه الى الكهان فيكذبون معها مايه كذبه
من عند انفسهم قد تقدم ذكر الكهانه   جابر ان الموت فزع
فاذا رايتم الجنازه فقوموا وعن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا اتبع جنازه لم يقعد حتى يوضع في اللحد فعرض
له حبر فقال هكذا نصنع يا محمد قال فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال خالفوهم   انس ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع
نعالهم اذا انصرفوا فيه دليل على جواز المشي في النعال بحضرة القبور
وبين ظهرانيها وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يمشي بين القبور
في نعلين فامره ان يخلعهما فذهب بعض الناس الى كراهية المشي بين
القبور في النعال وقيل ان اهل القبور يتاذون بصوت النعال والعامه
على ان لا كراهيه فيه والامر بالنزع لان فيهما قذرا كانوا يلبسونها غير
مدبوغه فتكون نجسه وانما كانت سبتيه لم يحتج اهل السنه والنبه
ابن عمر ان الميت ليعذب ببكا الحي قد تقدم بيانه في قوله من نيح عليه

بن عباس ان النار لا يعذب بها الا الله بلغ ابن عباس ان عليا حرقهم
فقال لو كنت انا لم احرقهم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب
الله ولقتلتهم كما قال صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه وعن ابي
هريره قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال ان وجدتم فلانا
وفلانا فاحرقوهما بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا
الخروج اني امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله تعالى
فان وجدتموهما فاقتلوهما   انس ان الناس قد صلوا وناموا ولن تزالوا
في صلاة ما انتظرتم الصلاة قال انس كاني انظر الى وبيص خاتمه من فضه
ورفع اصبعه اليسرى الخنصر فيه دليل على فضيلة تاخير العشا وهو
الذي اختاره اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وقد روى
عن ابي هريره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم
ان يوخروا العشا الى ثلث الليل او نصفه وذهب الشافعي في احد قوليه
الى تعجيلها لما روي عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العشا
اذا غاب الشفق وكتب عمر ابن الخطاب الى عامله ان صلي العشا
اذا غاب الشفق الى ثلث الليل فان اخرت فالى شطر الليل مجاشع ابن
مسعود ابن ثعلبه بن وهب بن عايذ بن ربيعه من بني بهثه بن
سليم السلمي قتل يوم الجمل في صفر سنة ست وثلاثين روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم خمسة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى
هذا الحديث   ابو هريره ان اليهود والنصارى لا يصبغون
فخالفوهم سيل انس اخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لم
يشنه الشيب ولكن خضب ابو بكر بالحنا والكتم وخضب عمر بالحنا
وعن ابن موهب قال دخلت على ام سلمه فاخرجت الينا شعرا
من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا وقال صلى الله عليه وسلم ان
احسن ما غيرتم به الشيب الحنا والكتم قال ابو عبيد الكتم الوسمه
وقيل هو نبت اخر يخلط مع الوسمه ويخضب به الشعر فيصير اسودا
وقال ابو عبيد الكتم بالتشديد والمشهور بالتخفيف   ابن عمر
ان امامكم حوضا كما بين جربا واذرح جربا على وزن فعلا من بلاد الشام
واذرح بضم الرا كذلك وقال في غيره كما بين صنعا ومكه او كما بين
بصرى وصنعا او كما بين ايله ومكه او كما بين مقامي هذا وعمان
بفتح العين وتشديد الميم وجميع ذلك اخبار عن سعة اقطار
الحوض وتمثيل ببعض الاماكن التي يتقارب بعضها عن بعض على مقدار ما
سنح له من العبارة في كل وقت وحوض النبي صلى الله عليه وسلم الكوثر
كما قال حوضي مسيرة شهر ماوه ابيض من اللبن وريحه اطيب من
المسك وكيزانه كنجوم السما من شرب منه لا يظما ابدا وكما قال
الكوثر نهر في الجنه حافتاه الذهب مجراه على الدر والياقوت

تربته

تربته اطيب من المسك واشد بياضا من الثلج والايمان به واجب
عند علما السنه واهلها   انس ان امثل ما تداويتم به الحجامه
والقسط البحري القسط ضرب من الطيب عقار معروف في الادويه
طيب الريح يبخر به النفسا والاطفال والمراد به في هذا الحديث العود
وقيل ما اشتكى احد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا في راسه الا قال احتجم
ولا وجعا في رجليه الا قال اختضبهما بالحنا وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحتجم في الاخدعين والكاهل وكان يحتجم لسبع عشره واحدى وعشرين
وتسع عشرة كان شفا من كل دا ونهى عن الحجامه يوم الثلاثا وقيل عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان يوم الثلاثا يوم الدم وفيه ساعة لا يرقا فيه الدم وقال
معمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من احتجم يوم الاربعا ويوم السبت فاصابه
وضح فلا يلومن الا نفسه   ابو هريره ان امراة بغيا رات كلبا في يوم
حار يطيف ببير قد ادلع لسانه من العطش فنزعت له بموقها فغفر
لها وقال البخاري فنزعت خفها فاوثقته بخمارها فنزعت من الما فغفر
لها بذلك   الموق الخف فارسي معرب   فاطمه بنت قيس ان ام شريك
ياتيها المهاجرون الاولون فانتقلي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت
خمارك لم يرك قاله لها حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها
ابو عمرو بن حفص البتة قد فرق الشيخ هذا الحديث في عدة مواضع من هذا
الكتاب بسبب تبويبه وهو حديث طويل يشتمل على عدة انواع من الفقه
ونحن نورده هاهنا جميعه ونورد ما قيل فيه ان شا الله تعالى عن فاطمه
بنت قيس ان ابا عمرو ابن حفص طلقها البتة وهو غايب بالشام فارسل
اليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من شي فجات رسول
الله فذكرت له ذلك فقال لها ليس لك عليه نفقه وامرها ان تعتد في بيت
ام شريك ثم قال لها تلك امراة يغشاها اصحابي اعتدي عند ابن ام مكتوم
فانه رجل اعمى تضعين ثيابك لم يرك فاذا حللت فاذنيني قالت فلما
حللت ذكرت له ان معاوية بن ابي سفيان وابا جهم خطباني فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه واما
معاويه فصعلوك لا مال له انكحي اسامه ابن زيد قالت فكرهته
ثم قال انكحي اسامه ابن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيرا كثيرا فاغتبطت
به اتفقا على صحته من حديث فاطمه بنت قيس بن عمرو بن شيبان
بن محارب بن فهر بن مالك ابن النضر بن كنانه الفهريه القرشيه اخت
الضحاك بن قيس يقال انها كانت اكبر منه بعشر سنين وكانت من
المهاجرات الاول وهي التي روت حديث الدجال والجساسه وحديث
العده هذا وكانت عند ابي عمرو حفص ابن المغيره فطلقها فزوجها النبي
صلى الله عليه وسلم من اسامه مولاه روت عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعه
وثلثين حديثا اخرج لها في الصحيحين اربعه احاديث منها هذا المتفق عليه

والثلاثة لمسلم لم تختلف اهل العلم في ان المطلقة الرجعية تستحق النفقة
والسكنى واختلفوا في المبتوتة فقالت طايفة لا نفقة لها ولا سكنى الا
ان تكون حاملا وهو مذهب احمد واسحاق واحتجوا بحديث فاطمة
بنت قيس وقالت طايفة لها النفقة والسكنى حاملا كانت او حايلا
روي ذلك عن عمر وابن مسعود وبه قال ابو حنيفة وصاحباه وقالت
طايفة لها السكنى بكل حال ولا نفقة لها الا ان تكون حاملا حكي ذلك
عن ابن المسيب عن المراة يطلقها زوجها في بيت بالكرا على من الاجرة
قال على زوجها قال فان لم يكن عند زوجها قال فعليها قال فان لم يكن عندها
قال فعلى الامير واحتج من لم يجعل لها السكنى ان فاطمة بنت قيس لما
طلقها زوجها لم يجعل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة وامرها
ان تعتد عند ابن ام مكتوم فاعتدت عنده فاما من جعل لها السكنى وهو
قول الاكثرون اختلفوا في سبب نقل فاطمة روي عن عكرمة عن عروة عن
عايشة ان فاطمة كانت في مكان وحش فخيف على ناحيتها فرخص
لها النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وقال سعيد بن المسيب انما نقلت
فاطمة لطول لسانها على احمايها وروي هذا عن ابن عباس في معنى
قوله تعالى ولا يخرجن الا ان ياتين بفاحشة مبينة قال ابن
عباس الفاحشة ان تبذو على اهل زوجها فاذا بذت فقد حل
اخراجها وقيل في تفسير الفاحشة المبينة انها اذا زنت تخرج
لاقامة الحد عليها ثم ترجع الى منزلها يروى ذلك عن ابن مسعود
ومعنى البتة المذكورة في الحديث هو الثلث روي انها كانت اخر تطليقة
كانت بقيت لها من الثلث وفي الحديث جواز التعريض للمراة بالخطبة
في العدة عن الغير لقوله اذا حللت فاذنيني واتفق اهل العلم على ان
التصريح بالخطبة لا يجوز في عدة الغير اما التعريض فيجوز في عدة
الوفاة اما المعتدة عن فرقة الحياة نظر ان كانت ممن لا يحل لمن
بانت منه نكاحها كالمطلقة ثلثا والمبانة باللعان والرضاع
يجوز خطبتها تعريضا كالمعتدة عن الوفاة وان كانت ممن يحل للزوج
نكاحها كالمختلعة يجوز لزوجها خطبتها صريحا وتعريضا وهل يجوز
للغير تعريضا فيه قولان احدهما يجوز كالمطلقة ثلثا والثاني
لا يجوز لزوجها خطبتها صريحا وتعريضا يجوز لصاحب العدة لانه صح
معاودتها كالرجعية ولا يجوز للغير تعريضها بالخطبة بالاتفاق
وقال ابن عباس في قوله فيما عرضتم به تقول اني اريد التزويج ولوددت
انه تيسر لي امراة صالحة وقال الحسن لا تواعدوهن سرا يعني الزنا
قال الشافعي التعريض عند اهل العلم جايز سرا وعلانية على ان السر الذي
نهي عنه الجماع قال ابو عبيد السر الافضاء بالنكاح وفيه دليل على ان
المال معتبر في الكفاءة ودليل على جواز تزويج المراة برضاها من غير
كفوء

كفو فاطمة قرشية زوجها من اسامة وهو من الموالي وفيه دليل على
جواز الخطبة على خطبة الغير اذا لم تكن المراة قد اذنت في الاول
وركنت اليه فان اذنت في رجل وركنت اليه ليس للغير ان يخطب
على خطبته والنهي في هذا الموضع وفيه دليل على ان المستشير اذا ذكر
الخاطب عند المخطوبة بعض ما فيه من العيوب لم يكن غيبة موجبة
للاثم وقوله لا يضع عصاه عن عاتقه تاول على وجهين احدهما
الضرب لها والتاديب والاخر كثرة السفر والظعن عن الوطن
يقال لا يرفع الرجل عصاه اذا سار ووضع عصاه اذا نزل والاول
لما روي واما جهم فضراب للنسا وفيه دليل على اباحة تاديب
النسا ولو كان عيبا حرجا لم يذكر ذلك من فعله الا مقرونا بالنهي عنه
والانكار له في قوله واما معاوية فصعلوك دليل على ان الرجل
اذا لم يجد نفقة اهله وطلبت فراقه فرق بينهما وفيه ايضا باب
من الرخصة ومذهب حمل الكلام على سعة المجاز وذلك انه قال
واما ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه واما معاوية فصعلوك
لا مال له وقد كان له مال لا محالة وان قل وقد كان ابو جهم يضع
عصاه في حال من الاحوال ابو سعيد ان امة من بني اسرايل
مسخت ولا ادري اي الدواب مسخت عن ابي سعيد جاء اعرابي
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني في غايط مضبة وانه عامة طعام اهلي
منه قال فلم يجبه فقلنا عاوده فعاوده فلم يجبه ثلاثا ثم ناداه رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الثالثة فقال يا اعرابي ان الله لعن او غضب
على سبط من بني اسرايل فمسخهم دوابا يدبون في الارض فلا ادري
لعل هذا منها فلست اكلها ولا انهى عنها الغايط المكان المطمين
من الارض والضب حيوان معروف اختلف اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم في اكله فروي عن ابن عمر وابن
عباس اباحة اكله واليه ذهب مالك والشافعي وكرهه قوم روي
ذلك عن علي واليه ذهب ابو حنيفة وصاحباه والاصل عند الشافعي
ان كل ما لم يرد فيه نص بتحريم ولا تحليل ولا امر بقتله ولا نهي عن قتله فالمرجع
فيه الى الغالب من عادات العرب لان الله خاطبهم فقال يسالونك ماذا
احل لهم قل احل لكم الطيبات فثبت ان ما استطابوا فهو حلال
وقد روي ان رسول الله اذا مسخ امة لم يبق لها نسلا عايشة ان
اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا
وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله تعني كنيسة
بالحبشة كان يقال لها مارية قالت عايشة لما مرض رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسايه كنيسة راينها بارض الحبشة
يقال لها مارية وذكرت من حسنها وتصاويرها فرفع رسول الله راسه

فقال له ثم ذكر الحديث وفيه دليل على كراهية ان يتخذ القبر مسجدا وعن
عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي مات فيه لعن
الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد مسجد قالت ولولا
ذلك لابرزت قبره غير انها خشي ان يتخذ مسجدا عبد الله بن عمرو ان
اول خروجا طلوع الشمس من مغربها وخروج الدجال على الناس ضحى وايتهما
ما كانت قبل صاحبتها فالاخرى على اثرها قريبا قد تقدم مثله ابو هريرة
ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها على اضوا
كوكب دري في السما لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما
من ورا اللحم وما في الجنة اعزب فيه دليل على صفة اهل الجنة قال صلى
الله عليه وسلم يقول الله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين
رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر واقروا ان شيتم فلا تعلم
نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزا بما كانوا يعملون وان في الجنة خير
من الدنيا وما فيها اقروا ان شيتم فمن زحزح عن النار وادخل الجنة
فقد فاز وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور ابو سعيد ان اهل الجنة
ليتراون اهل الغرف من فوقهم كما يتراون الكوكب الدري الغابر
في الافق من المشرق او المغرب لتفاضل ما بينهم قالوا يا رسول الله تلك
منازل الانبيا لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال امنوا
بالله وصدقوا المرسلين النعمان بن بشير ان اهون اهل النار
عذابا من له نعلان وشراكان من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل
ما يرى ان احدا اشد منه عذابا وانه لاهونهم عذابا فيه دليل على صفة
اهل النار عن انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى
لاهون اهل النار عذابا يوم القيامة لو ان لك ما في الارض من شي اكنت
تفتدي به فيقول نعم فيقول اردت منك اهون من هذا وانت في صلب
ادم ان لا تشرك بي شيا فابيت الا ان تشرك بي وعن ابي هريرة قال
ان النار اوقدت الف سنة فابيضت ثم اوقد عليها الف سنة فاحمرت
ثم اوقدت الف سنة فاسودت فهي سودا كالليل ابو سعيد ان
بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيا فاذنوه ثلثة ايام
فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان عن ابي السايب
مولى هشام بن زهرة قال دخلت على ابي سعيد الخدري بيته
فوجدته يصلي فجلست انتظره حتى قضى صلاته قال فسمعت
تحريكا تحت سريره في بيته فاذا حية فقمت لاقتلها فاشار
الي ان اجلس فلما انصرف اشار الى بيت في الدار فقال اترى
هذا البيت قلت نعم قال انه كان فيه فتى منا حديث
عهد بعرس فخرجنا مع رسول الله الى الخندق فكان ذلك
الفتى يستاذنه بانصاف النهار يرجع الى اهله فاستاذن يوما

فقال

فقال خذ سلاحك فاني اخشى عليك قريظة فاخذ الرجل سلاحه ثم ذهب
فاذا هو بامراته بين الناس فهيا لها الرمح ليطعنها به واصابته الغيرة
فقالت اكفف عليك رمحك حتى ترى ما في بيتك فدخل فاذا حية عظيمة
منطوية على فراشه فاهوى لها بالرمح فانتظمها فيه ثم خرج به فركزه
في الدار فاضطربت الحية في راس الرمح وخر الفتى صريعا فما ندري ايهما
اسرع موتا الحية ام الفتى قال فجينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا
له ذلك له وقلنا ادع الله ان يحييه قال استغفروا الله لصاحبكم ثم قال وذكر
الحديث وعن ابي ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ظهرت
الحية في المسكن فقولوا لها انا نسالك بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود
الا تؤذينا فان عادت فاقتلوها هذا حديث غريب وفيه دليل على
جواز قتل الحيات عايشة ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى
يؤذن ابن ام مكتوم فيه دليل على ان اذان الصبح محسوب قبل طلوع
الفجر لا بعده وهو قول مالك والشافعي واحمد واسحاق وقال قوم
لا يحسب ويعيد بعد طلوع الفجر وبه قال الثوري وابو حنيفة اما ساير
الصلوات والجمعة فلا يحسب اذانها قبل دخول اوقاتها قال اما الكلام نزل
الصبح ينادي بها قبل الفجر اما غيرها من الصلوات لم نرها ينادي
لها الا بعد ان يحل وقتها ويستحب ان يكون مؤذنان احدهما يؤذن
قبل الفجر والاخر بعده كما كان للنبي صلى الله عليه وسلم والفجر فجران
كاذب وصادق فالكاذب يطلع مستطيلا يصعد الى السما تسميه العرب
ذنب السرحان يجوز للصايم عند طلوعه ان ياكل ويشرب ثم يغيب
فيطلع الصادق مستطيرا معترضا منتشرا في الافق فبطلوعه دخل
وقت صلاة الصبح ويحرم الطعام والشراب على الصايم واذا اذن رجل
فهو اولى بالاقامة وان اذن جماعة فاولاهم بالاقامة الاول روى
عن زياد بن الحارث الصدائي قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اؤذن في صلاة الفجر فاذنت فاراد بلال ان يقيم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان اخا صدا قد اذن ومن اذن فهو يقيم وفي اسناده
ضعف والعمل عليه عند اكثر اهل العلم وقال مالك اقامته واقامة غيره
سوا ابن مسعود ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل
ويرفع فيها العلم ويكثر فيها الهرج والهرج القتل فيه دليل على
قبض العلم وروي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة
ان يرفع العلم ويكثر الجهل وقال ابن مسعود لا تقوم الساعة حتى يرفع
القران ثم يصبحون في شعر وعن زياد بن جبير قال قال عمر هل تدري
ما يهدم الاسلام قلت لا قال يهدم الاسلام زلة العالم وجدال المنافق
بالكتاب وحكم الايمة المضلين جابر بن سمرة ان بين يدي
الساعة كذابين فاحذروهم فيهم اشارة الى الاسود العنسي ومسيلمة الكذاب
صاحب اليمامة

والرجال ومن اشهرهم   ابو هريرة ان ثلاثة من بني اسرائيل ابرص واقرع
واعمى فاراد الله ان يبتليهم فبعث الله اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي
شيء احب اليك فقال لون حسن وجلد حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني
الناس قال فمسحه فذهب عنه قذره واعطي لونا حسنا وجلدا حسنا قال فاي
المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحاق بن عبد الله احد رواة هذا
الحديث الا ان الابرص والاقرع قال احدهما الابل وقال الاخر البقر فاعطي
ناقة عشراء فقال بارك الله لك فيها قال فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك فقال
شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس فمسحه فذهب عنه
واعطي شعرا حسنا قال فاي المال احب اليك قال البقر فاعطي بقرة حاملا
قال بارك الله لك فيها قال فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك فقال ان يرد الله الي
بصري فابصر به الناس قال فمسحه فرد الله عليه بصره قال فاي المال احب اليك
قال الغنم فاعطي شاة والدا فانتج هذان وولد هذا فكان لهذا واد من الابل
ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال ثم انه اتى الابرص في صورته
وهيئته فقال رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم
الا بالله ثم بك اسالك بالذي اعطاك اللون الحسن والمال بعيرا اتبلغ عليه
في سفري فقال الحقوق كثيرة فقال له كاني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك
الناس فقيرا فاعطاك الله فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر
فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى في صورته
وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ
لي اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري
فقال قد كنت اعمى فرد الله علي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك
اليوم شيئا اخذته لله ويروى لا احمدك اليوم بشيء اخذته لله فقال امسك مالك
فانما ابتليتم فقد رضي عنك وسخط على صاحبيك الحبال جمع حبل وهو المستطيل
من الرمل وقيل الضخم منه وقيل الحبال في الرمل كالجبال في غير الرمل وهذا الحديث
اصل في وجوب الشكر وانه من اسدي اليه معروف يجب عليه شكره قال
صلى الله عليه وسلم من صنع اليه معروف فليجزه فان لم يجد ما يجزي به فليثن
عليه فانه اذا اثنى عليه فقد شكره وان كتمه فقد كفره هذا في حق الخلق
فكيف بمن لا يحصى نعمه ولا يستقصى جوده وكرمه   ميمونة ان جبريل كان
وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما والله ما اخلفني قالت ميمونة اصبح
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما واجما فقلت يا رسول الله لقد استنكرت
هيئتك منذ اليوم فقال رسول الله ان جبريل ثم ذكر الحديث ثم قالت
في اخره فظل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه على ذلك ثم وقع
في نفسه جرو كلب تحت فسطاط لنا فامر به فاخرج ثم اخذ بيده
ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبريل فقال له قد كنت وعدتني
ان تلقاني البارحة قال اجل ولكنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة

فاصبح

[illegible]

فاصبح رسول الله فامر بقتل الكلاب حتى انه يامر بقتل كلب الحائط الصغير
ويترك كلب الحائط الكبير اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ام المؤمنين
ميمونة بنت الحارث بن حزن بن بجير بن الهرم بن رويبة بن عبد الله
بن هلال بن عامر بن صعصعة الهلالية العامرية كانت تحت مسعود بن
عمرو الثقفي في الجاهلية ثم تزوجها ابو رهم بن عبد العزى ثم توفي عنها
فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة سنة سبع في عمرة
القضية بسرف على عشرة اميال من مكة وقدر الله انها ماتت في المكان
الذي تزوجها فيه بسرف في سنة احدى وخمسين وقيل احدى وستين
وقيل ثلاث وخمسين وقيل ست وستين وقيل غير ذلك وصلى عليها
ابن عباس وهي خالته اخت ام الفضل امراة العباس واخت اسماء بنت عميس
واخر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قيل انه لم يتزوج بعدها روت
عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وسبعين حديثا اخرج لها في الصحيحين
ثلاثة عشر حديثا المتفق عليه منها سبعة احاديث وانفرد البخاري
بحديث واحد ومسلم بخمسة احاديث الحائط البستان وقد رخص
رسول الله صلى الله عليه وسلم في كلب الماشية والزرع والصيد ويحكى
عن احمد واسحاق انهما قالا لا يحل صيد الكلب الاسود
ام سلمة   النبي صلى الله عليه وسلم   الا تخطب ابنة
حمزة فانها اجمل فتاة في قريش فقال اما علمتن ان حمزة اخي من الرضاعة
وان الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب فيه دليل على ان حرمة
الرضاع كحرمة النسب في المناكح فاذا ارضعت المراة رضيعا
يحرم على الرضيع وعلى اولاده من اقارب المرضعة كل من يحرم على
ولدها من النسب ولا يحرم المرضعة على اب الرضيع ولا على اخيه
ولا يحرم عليك ام اختك من الرضاع اذا لم تكن امك ولا زوجة ابيك
ويتصور هذا في الرضاع ولا يتصور في النسب لان ام اختك لا تكون الا
امك او زوجة ابيك وفيه دليل على ان لبن الفحل يحرم حتى
تثبت الحرمة من جهة صاحب اللبن كما تثبت من جانب المرضعة
فان النبي صلى الله عليه وسلم اثبت عمومة الرضاع والحقها بالنسب
وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن
بعدهم سئل ابن عباس عن رجل له امراتان ارضعت احداهما
غلاما والاخرى جارية هل يتزوج الغلام الجارية فقال لا
اللقاح واحد قيل اللقاح اسم ماء الفحل وذهب بعض اهل العلم
الى ان لبن الفحل لا يحرم وبه قال ابن علية وداود الاصبهاني
ويروى ايضا عن سعيد بن المسيب ولو تزوج رضيعتين ارضعتهما
اجنبية معا انفسخ نكاحهما لانهما اختان ولو ارضعتهما على
الترتيب فبارضاع الاولى لا ينفسخ نكاحها فاذا ارضعت الثانية

انفسخ نكاحهما وفي انفساخ نكاح الاولى قولان اصحهما وبه قال ابو حنيفة ينفسخ
لان انعقاد الاخوة بينهما برضاع الثانية معا كما لو ارضعتهما معا والرضاع
كالنسب في تحريم المناكحة واثبات المحرمية حتى يجوز السفر والخلوة بمحارم
الرضاع ويستحب له بر المرضعة لما روي ان امراة اقبلت فبسط النبي صلى الله
عليه وسلم لها رداءه حتى قعدت فقيل هذه كانت ارضعت النبي صلى الله عليه
وسلم ولا يثبت بسبب الرضاع ميراث ولا عتق ولا يجب به نفقة ولا يسقط
به قصاص ولا شهادة انما حكمه تحريم النكاح وثبوت المحرمية [illegible]
ابن الماني ان حوضي لابعد من ايلة بلدة بحرية قيل هي في اخر الحجاز واول
الشام وعدن المدينة المشهورة من مدن اليمن ويقال لها عدن ابين ابن يوزن
ابين اسم رجل من حمير اضيفت اليه لانه عدن بها اي اقام ومنه
سميت جنة عدن اي جنة اقامة وقوله اني لاذود اي اطرد وادفع
وقد تقدم القول في الكوثر عايشة ان حيضتك ليست في يدك
عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ناوليني الخمرة فقالت اني
حايض فذكر الحديث الخمرة السجادة يسجد عليها المصلي سميت خمرة لانها
تخمر وجه المصلي عن الارض اي تستره والحيضة بكسر الحا الحالة
التي تلزمها الحايض من التجنب والتحيض كما قالوا القعدة والجلسة
يريدون به حال القعود والجلوس اما الحيضة مفتوحة الحا فهي الدفعة
من الدم وفي حديث الحيض من الفقه ان للحايض ان تتناول الشي بيدها
من المسجد وان من حلف لا يدخل دارا او مسجدا فانه لا يحنث بادخال
يده او بعض جسده فيه ولا يجوز للحايض الصلاة والصوم والاعتكاف
ومس المصحف وقراة القران ولا يجوز للزوج غشيانها ولا ان يتمتع
بحرى شي منها بانقطاع الدم ما لم تغتسل او تتيمم عند عدم الما
الا الصوم فان الحايض اذا انقطع دمها بالليل ونوت الصوم ولم
غسلها بالنهار صح صومها واختلف اهل العلم في تقدير زمان
الحيض فذهب جماعة الى ان اقل الحيض يوم وليلة واكثره خمسة
عشر يوما روي ذلك عن علي ابن ابي طالب وهو مذهب وبه قال
مالك والشافعي واحمد واسحاق وذهب جماعة الى ان اقله ثلثة ايام
واكثره عشرة ايام يروى ذلك عن انس وبه قال الحسن وهو قول
الثوري وابي حنيفة وصاحبيه وقال سعيد بن جبير اكثر الحيض
ثلثة عشر يوما ويذكر عن علي وشريح ان جاءت بينة من بطانة
اهلها ممن يرضى دينه انها حاضت ثلثا في شهر صدقت
وبه قضى شريح في انقضاء العدة ورضيه علي وعن ابراهيم اذا رات
ما كانت ترى وحكم دم النفاس حكم دم الحيض في منع ما يمتنع منه الحايض
غير انها تفترقان في المقدار المسور ابن مخرمة ومروان بن
الحكم انهما قالا ان خالد ابن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين

قاله زمن

قاله زمن الحديبية اخرجه البخاري في صحيحه من حديث المسور بن
مخرمة بن نوفل بن اهيب ويقال وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب
الزهري القرشي متصلا وهو ابن اخت عبد الرحمن بن عوف ولد بمكة
بعد الهجرة بسنتين وقدم بها المدينة في ذي الحجة سنة ثمان وهو
اصغر من ابن الزبير باربعة اشهر وقبض النبي وله ثمان سنين
وسمع منه وحفظ عنه وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرين
حديثا اخرج له في الصحيحين سبعة احاديث المتفق عليه منها
حديثان وانفرد البخاري باربعة ومسلم بواحد كان فقيها من
اهل الفضل والدين لم يزل مقيما بالمدينة الى ان قتل عثمان فانتقل الى
مكة فلم يزل بها مقيما حتى مات معاوية وكره بيعة يزيد فلم يزل مقيما
بمكة الى ان قدم عسكر مروان وحاصر مكة وبها ابن الزبير فاصاب
مسور حجر من حجارة المنجنيق وهو يصلي في الحجر فقتله وذلك في
مستهل ربيع الاول سنة اربع وستين ومن حديث ابي عبد الملك مروان
بن الحكم بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس الاموي القرشي
مرسلا لان مروان ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قبل سنة اثنتين
من الهجرة وقيل عام الخندق وقيل عام احد وقيل غير ذلك ولم
يره النبي صلى الله عليه وسلم لان النبي نفى اباه الى الطايف فلم يزل
بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه مات
بدمشق سنة خمس وستين وكان قد بويع بالخلافة سنة اربع
وستين للنصف من ذي القعدة فكانت ولايته تسعة اشهر
وثمانية وعشرين يوما والغميم بفتح الغين موضع بين مكة
والمدينة ويعرف بكراع الغميم وسائر قصة الحديبية وهي تخفف
ابو هريرة ان داود النبي كان لا ياكل الا من عمل يده اول هذا
الحديث قال خفف على داود القران وكان يامر بدوابه تسرج
وكان يقرا القران من قبل ان تسرج دابته وكان لا ياكل الا
من عمل يده وفيه دليل على الكسب وطلب الحلال قال صلى
الله عليه وسلم ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل
من عمل يده وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله قسم بينكم اخلاقكم كما قسم بينكم ارزاقكم
وان الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ولا يعطي الدين
الا من يحب فمن اعطاه الله الدين فقد احبه والذي
نفسي بيده لا يسلم او لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه
ولسانه ولا يؤمن حتى يامن جاره بوايقه قالوا وما بوايقه
قال غشمه وظلمه ولا يكتسب عبد مالا حراما فيتصدق به
فيقبل منه ولا ينفق منه فيبارك له فيه ولا يتركه خلف ظهره

الا كان رداه الى النار وان الله تعالى لا يمحو السي بالسي ولكن يمحو السي
بالحسن ان الخبيث لا يمحو الخبيث وفي اسناده شي من ضعف لان
راويه الصباح بن محمد وفيه مقال وقال شعيب بن حرب
قلت لسفيان الثوري ما تقول في رجل خص اذا اكتسب درهما
كان عنده ما يقوته وعياله ولم يترك صلاة الجماعة واذا اكتسب
اربع دوانيق ادرك الصلاة في جماعة ولم يكن عنده ما يقوته وعياله
ايهما افضل قال يكسب الدرهم ويصلي وحده   جابر ان دماكم واموالكم
حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الا كل شي من
امر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودما الجاهلية موضوعة وان
اول دم اضع من دمانا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا
في بني سعد فقتلته هذيل وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع
ربانا ربا العباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله فاتقوا الله في
النسا فانكم اخذتموهن بامان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله
ولكم عليهن الا يوطين فرشكم احدا تكرهونه فان فعلن ذلك
فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف
وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده ان اعتصمتم به كتاب الله
وانتم تسالون عني فما انتم قايلون قالوا نشهد انك قد بلغت
وادبت ونصحت فقال باصبعه السبابة يرفعها الى السما
وينكبها الى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد
هذا قطعة من حديث جابر طويل رواه جعفر بن محمد بن
علي عن ابيه قال دخلنا على جابر بن عبد الله فسال عن القوم حتى
انتهى الي فقلت انا محمد بن علي بن حسين فاهوى بيده الى راسي
فنزع زري الاعلى ثم نزع زري الاسفل ثم وضع يده بين ثديي
وانا يومئذ غلام شاب فقال مرحبا بك يا ابن اخي سل عما
شئت فسالته وهو اعمى وحضر وقت الصلوة فقام في نساجة
ملتحفا بها كلما وضعها على منكبيه رجع طرفاها اليه من صغرها
ورداوه الى جنبه على المشجب فصلى بنا فقلت اخبرني
عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بيده فعقد تسعا فقال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج ثم اذن في الناس
في العاشرة ان رسول الله حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم
يلتمس ان ياتم برسول الله ويعمل مثل عمله فخرجنا معه حتى اتينا
ذات الحليفة فولدت اسما بنت عميس محمد بن ابي بكر فارسلت الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع قال اغتسلي واستثفري بثوب
واحرمي فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصوا
حتى اذا استوت به ناقته على البيدا نظرت الى مد بصري بين يديه من

راكب وماش

راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه
مثل ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا وعليه ينزل
القران وهو يعرف تاويله وما عمل من شي عملنا به فاهل بالتوحيد
لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك
لا شريك لك واهل الناس بهذا الذي يهلون به فلم يرد رسول الله
صلى الله عليه شيا منه ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته
قال جابر لسنا ننوي الا الحج لسنا نعرف العمرة حتى اذا اتينا البيت
استلم الركن فرمل ثلثا ومشى اربعا ثم تقدم الى مقام ابرهيم فصلى فجعل
المقام بينه وبين البيت فكان ابي يقول ولا اعلمه ذكره الا عن النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقرا في الركعتين قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون ثم رجع
الى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب الى الصفا فلما دنا من الصفا قرا ان الصفا
والمروة من شعاير الله ابدا بما بدا الله به فبدا بالصفا فرقي عليه حتى راى البيت
فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شي قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب
وحده ثم دعا بين ذلك قال هذا ثلث مرات ثم نزل الى المروة حتى انصبت قدماه
في بطن الوادي رمل حتى اذا صعد مشى حتى اتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا
حتى اذا كان اخر طواف على المروة قال لو اني استقبلت من امري ما استدبرت لم
اسق الهدي وجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة
فقام سراقة بن جعشم فقال يا رسول الله العامنا هذا ام للابد فشبك رسول
الله صلى الله عليه وسلم اصابعه في الاخرى وقال دخلت العمرة في الحج مرتين لا بل
للابد وقدم علي من اليمن ومعه بدن النبي صلى الله عليه وسلم فوجد فاطمة ممن حل
ولبست ثيابا صبيغا واكتحلت فانكر ذلك عليها فقالت ان ابي امرني بهذا
قال وكان علي رضي الله عنه وعنها يقول بالعراق ذهبت الى رسول الله محرشا على
فاطمة للذي صنعت مستفتيا رسول الله فيما ذكرت فاخبرته اني انكرت عليها
فقال صدقت صدقت ماذا قلت حين فرضت الحج قال قلت اللهم اني اهل
بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فان معي الهدي فلا تحل قال فكان
جماعة الهدي الذي قدم به علي من اليمن والذي اتى به رسول الله صلى الله
عليه وسلم ماية ناقة قال فحل الناس كلهم وقصروا الا النبي صلى الله عليه وسلم
ومن كان معه هدي فلما كان يوم التروية توجهوا الى منى فاهلوا بالحج وركب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا الظهر والعصر والمغرب والعشا والفجر
ثم سكت قليلا حتى طلعت الشمس وامر بقبة من شعر فضربت له بنمرة فسار
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تشك قريش انه واقف عند المشعر الحرام كما كانت
قريش تصنع في الجاهلية فاجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى عرفة فوجد
القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى اذا زاغت الشمس امر بالقصوا فرحلت له
فاتى بطن الوادي فخطب الناس وقال ان دماكم واموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم

هذا في بلدكم هذا الا كل شي من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودما الجاهلية
موضوعة وان اول دم اضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث
كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل وربا الجاهلية موضوع واول
ربا اضع ربانا ربا العباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله فاتقوا الله في
نسائكم فانكم اخذتموهن بامان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم
عليهن الا يوطين فرشكم احدا تكرهونه فان فعلن ذلك فاضربوهن
ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف وقد تركت فيكم
ما لن تضلوا بعده ان اعتصمتم به كتاب الله وانتم تسالون عني فما انتم
قائلون قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال باصبعه السبابة يرفعها
الى السما وينكبها الى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد ثلاث مرات
ثم اذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا
ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى الموقف فجعل بطن ناقته القصوا
الى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل واقفا
حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص واردف اسامة
خلفه ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شنق للقصوا الزمام حتى ان راسها
ليصيب مورك رحله ويقول بيده ايها الناس السكينة السكينة كلما اتى حبلا
من الحبال ارخى لها قليلا حتى تصعد حتى اتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشا
باذان واحد واقامتين ولم يسبح بينهما شيئا ثم اضطجع رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح باذان واقامة
ثم ركب القصوا حتى اتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه
وكبره وهلله ووحده فلم يزل واقفا حتى اسفر جدا فدفع قبل
ان تطلع الشمس واردف الفضل بن عباس وكان رجلا حسن
الشعر ابيض وسيما فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت
ظعن يجرين فطفق الفضل ينظر اليهن فوضع رسول الله يده
على وجه الفضل فحول الفضل وجهه الى الشق الاخر ينظر فحول
رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الشق الاخر على وجه الفضل
فصرف وجهه من الشق الاخر ينظر حتى اتى بطن محسر فحرك
قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج الى الجمرة الكبرى
حتى اتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع
كل حصاة منها مثل حصى الخذف رمى من بطن الوادي ثم انصرف الى
المنحر فنحر ثلاثا وستين بيده ثم اعطى عليا فنحر ما غبر
واشركه في هديه ثم امر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر
فطبخت فاكلا من لحمها وشربا من مرقها ثم ركب رسول الله صلى
الله عليه وسلم فافاض الى البيت فصلى بمكة الظهر فاتى بني عبد
المطلب يسقون على زمزم فقال انزعوا بني عبد المطلب فلولا ان
يغلبكم

يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم فناولوه دلوا فشرب
منه وفي حديث حفص بن غياث عن جعفر بن محمد بنحو هذا وزاد
وكانت العرب تدفع بهم ابو سيارة على حمار عري فلما اجاز رسول الله صلى
الله عليه وسلم من المزدلفة بالمشعر الحرام لم تشك قريش انه سيقتصر عليه
ويكون منزله ثم فاجاز ولم يعرض له حتى اتى عرفات فنزل وفي حديث
حفص بن غياث عن جعفر بن محمد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
نحرت ها هنا ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم ووقفت ها هنا
وعرفة كلها موقف ووقفت ها هنا وجمع كلها موقف واخرج مسلم
طرفا منه من حديث سفين عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة اتى الحجر فاستلمه ثم مشى على
يمينه فرمل ثلثا ومشى اربعا وفي حديث مالك وابن جريج عن جعفر
بن محمد عن ابيه عن جابر ان رسول الله رمل الثلثة الاطواف من الحجر
الى الحجر وفي حديث مالك وحده عن جعفر رمل من الحجر الاسود حتى انتهى
اليه ثلثة اطواف شرح غريب بعض ما في هذا الحديث النساجة
ضرب من الملاحف منسوجة كانها سميت بالمصدر يقال نسجت نسجا ونساجة
والمشجب اعواد مركبة توضع عليها الرحل والثياب والتلبية معناها
اجابة بعد اجابة وسنذكرها مستوفى ان شا الله تعالى واستلام الركن
مسحه باليد ورقي على الصفا صعد والصبيغ المصبوغ وينكبها الصبعة
اي اما لها مشيرا الله عليهم والحبل ما استطال من الرمل وشنق زمام
ناقته اذا ضمه اليه منعا لها من الاسراع والزمام للناقة كالرسن
للدابة ومورك الرحل ما يكون بين يدي الرحل يضع الراكب رجله
عليه وورك مشدد ومخفف واسفر الصبح اضا والظعن بين
الهوادج كان فيهن نسا او لم يكن ثم قيل للمراة ظعينة من
الاستعارة لانها تكون فيها وقوله فنحر ما غبر اي ما بقي
والنزع الاستقا من البئر باليد ونمرة الجبل الذي عليه انصاب
الحرم بعرفات وفي هذا الحديث فوائد واحكام نذكر في مواضعها
لان الشيخ رحمه الله ذكره مقطعا ونحن نذكر في كل موضع ما يليق
به ان شا الله تعالى وذكرناه ها هنا بكماله ليعلم انه حديث واحد
فرقه الشيخ على حسب ما اقتضاه ترتيبه وتبويبه وهذه تسمى
خطبة الوداع بين رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ما كان من الدما
في الجاهلية موضوع لا قود فيه وكذلك الاموال المجتمعة من الربا وفيه
دليل على جواز ضرب النسا على ما ياتين به من الفواحش وتركهن من
الفرائض وكذلك اذا خرجت بغير اذنه من بيته او ادخلت بيته
غير ذي محرم لها او خانته خيانة ظاهرة فله تاديبها بالضرب
لانه قيم عليها ومتولي عنها والله اعلم خوله بنت تامر ان رجالا

يحوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيمه اخرجه البخاري
من حديث خوله بنت تامر الانصاريه وقيل هي خوله بنت قيس
وتامر لقب والصحيح انهما امراتان ولم يخرج لها سواه روت عن النبي
صلى الله عليه وسلم حديثين وهي زوجه حمزه بن عبد المطلب
واصل الخوض المشي في الما وتحريكه ثم استعمل في التلبس بالامر والتصرف
فيه اي يتصرف في مال الله تعالى بما لا يرضاه الله والتخوض تفعل منه
وقيل هو التخليط في تحصيله من غير وجهه ومنه الحديث رب
متخوض في مال الله   ابو هريره ان رجلا راى كلبا ياكل الثرى
من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به حتى ارواه فشكر
الله له فادخله الجنه الثرى التراب الندي ومنه الحديث انه اتي
بسويق فثري بالما اي بل به فيه دليل على ان من اخلص لله في عمله
ادخله به الجنه وان قل   ابو هريره ان رجلا زار اخا له في قريه اخرى
فارصد الله على مدرجته ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد فال اريد
اخالي في هذه القريه قال هل لك عليه من نعمه تربها قال لا غير اني
احببته في الله قال فاني رسول الله اليك بان الله قد احبك كما احببته
فيه المدرجه المواضع التي يدرج فيها اي يمشي وعن ابي هريره
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يوم القيمه يقول
اين المتحابون بجلالي اليوم اظلهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي   وعن
انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تحاب رجلان في الله
تبارك وتعالى الا كان افضلهما اشدهما حبا لصاحبه   وعن ابي هريره
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يجد طعم الايمان فليحب المرء
لا يحبه الا لله   ابو هريره ان رجلا من اهل الجنه استاذن ربه
في الزرع فقال له اولست فيما اشتهيت قال بلى ولكني احب
ان ازرع فاسرع وبذر فبادر الطرف نباته واستواوه واستحصاده
وتكويره امثال الجبال فيقول الله دونك يا ابن ادم فانه لا يشبعك
شي   وعن عبد الرحمن بن سابط قال قال رجل يا رسول الله
افي الجنه خيل فاني احب الخيل قال ان يدخلك الله الجنه فلا تشا
ان تركب فرسا من ياقوته حمرا فتطير بك في الجنه حيث شيت
الا فعلت فقال اعرابي يا رسول الله افي الجنه ابل فاني احب الابل
قال يا اعرابي ان ادخلك الجنه اصبت فيها ما اشتهت نفسك
ولذت عينك ومصداق ذلك جميعه ما روي عن ابي هريره رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل
اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رات ولا اذن سمعت
ولا خطر على قلب بشر واقروا ان شيتم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم
من قره اعين جزا بما كانوا يعملون ح ابو هريره ان رجلا من بني اسرايل

سال بعض

اي حم

سال بعض بني اسرايل ان يسلفه الف دينار فقال ايتني بالشهدا اشهدهم
فقال كفى بالله شهيدا قال فاتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا فقال صدقت
فدفعها اليه الى اجل مسمى فخرج في البحر فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبه
يقدم عليه للاجل الذي اجله فلم يجد مركبا فاخذ خشبه فنقرها
فادخل فيها الف دينار وصحيفه منه الى صاحبه ثم زجج موضعها ثم اتى
بها الى البحر فقال اللهم تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار فسالني
كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسالني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي
بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتكها
فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج
الى بلده فخرج الرجل الذي اسلفه ينظر لعل مركبا قد جا بماله فاذا بالخشبه
التي فيها المال فاخذها حطبا لاهله فلما نشرها وجد المال والصحيفه
ثم قدم الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار فقال والله ما زلت جاهدا
في طلب مركب لاتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي اتيت فيه قال هل
كنت بعثت الي بشي قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جيت فيه
قال فان الله تعالى ادى عنك الذي بعثت في الخشبه فانصرف بالالف دينار
راشدا قوله زجج موضعها اي سوى موضع النقر واصلحه من تزجيج
الحواجب وهو حذف زوايد الشعر ويحتمل ان يكون من الزج اي نصل
وهو ان يكون النقر من طرف الخشبه فترك فيه زجا ليمسكه ويحفظه
ويحفظ ما في جوفه وفيه دليل على حسن قضا الدين قال صلى الله عليه وسلم
خير الناس احسنهم قضا ف عايشه ان روح القدس لا يزال يويدك
ما نافحت عن الله ورسوله قاله لحسان ابن ثابت المنافحه والمكافحه
المدافعه والمحاربه ويحتمل الرجل بالسيف تناولته به يريد
بمنافحته هجا المشركين ومجاوبتهم على اشعارهم وروي ان حسان
ابن ثابت قال لقوم فيهم ابو هريره انشدك الله يا ابا هريره اسمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اجب عني ايدك الله بروح القدس فقال اللهم نعم
وعن سعيد ابن المسيب قال انشد حسان ابن ثابت في المسجد فمر به
عمر فلحظه وقال في المسجد فقال والله لقد انشدت وفيه من هو خير منك
قال فخشي ان يرميه برسول الله فاجتاز وتركه وعن جابر بن سمره قال جالست
النبي صلى الله عليه وسلم مايه مره وكان اصحابه يتناشدون الشعر ويتذاكرون
اشيا من امر الجاهليه وهو ساكت وربما تبسم معهم وقال معمر سمعت الزهري
وقتاده يتناشدون الشعر وكان الحسن لا يفعل فقال سعيد بن المسيب
اني لا ابغض الغنا واحب الرجز وحسان فعلان اسم على يتصرف نكره
ولا يتصرف معرفه كضان بخلاف فعلان الذي مونثه فعلى فانه لا ينصرف
البته احدهما ان الالف والنون اشبهتا الف التانيث والثاني
ان بنا مذكره بخلاف بنا مونثه ف ابو ذر ان سعه الحر من فيح جهنم

فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلاه قوله من فيح جهنم معناه سطوع
حرها وانتشاره ومنه قولهم في الغاره فيحي فياح ومكان افيح اي
واسع وارض فيحا اي واسعه وقيل هو سطوع الحر وفورانه وفاحت
القدر تفيح وتفوح اذا غلت ومعني الحديث يحتمل وجهين احدهما
ان شدة حر الصيف من وهج جهنم في الحقيقه والثاني انه اخرجه مخرج
التشبيه والتقريب اي كانه نار جهنم فاحذروها واجتنبوا ضررها ومعني
الابراد في الحديث انكسار شدة حر الظهيره قال محمد بن كعب نحن نكون في السفر
فاذا فات الافيا وهبت الارواح قالوا ابردتم فالرواح قال الشافعي
رضي الله عنه تعجيل الصلاه اولي الا ان يكون امام جماعه ينتابه الناس
من بعد فانه يبرد بها في شدة الحر فاما من صلاها في بيته او في جماعه لا
يحضرها الا من بحضرته فانه يصليها في اول وقتها لانه لا اذي عليهم
وكذا اذا صلاها وحده وقال ابو حنيفه رضي الله عنه وصاحباه واحمد
بن حنبل واسحاق يبرد بها في الصيف ولا يؤخر في الشتا بحال ق عايشه
ان شر الناس عند الله يوم القيمه منزلة من تركه الناس اتقا
فحشه ويروي من تركه الفرق بالتحريك الخوف وقد فرق بالكسر تقول فرقت
منك ولا تقل فرقتك والفحش هو كل خصلة مستقبحه من الاقوال والافعال
ق عايشه ان شر الناس عند الله يوم القيمه عبد اذهب اخرته بدنيا غيره
روي ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لا طاعه لمخلوق في معصية الخالق فالذي
يطيع المخلوق في معصية خالقه هو شر الناس يوم القيمه عند الله م عمار
ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه فاطيلوا الصلاه
واقصروا الخطبه وعمار هو ابو اليقظان عمار بن ياسر بن عامر بن مالك بن
كنانه بن قيس بن الحصين بن ثعلبه بن عمرو بن حارثة العنسي مولي بني
مخزوم وحليفهم وذلك ان ياسرا والد عمار قدم مكه مع اخويه الحارث
ومالك في طلب اخ لهم رابع فرجع الحارث ومالك الي اليمن واقام ياسر
بمكه فحالف ابا حذيفة بن المغيره فزوجه ابو حذيفه امة له يقال لها
سميه فولدت له عمارا فاعتقه ابو حذيفه فعمار مولي وابوه حليف
اسلم عمار قديما وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكه ليرجعوا
عن الاسلام واحرقه المشركون بالنار وهاجر الي الحبشه والي المدينه
وصلي الي القبلتين وشهد بدرا والمشاهد كلها وسماه النبي صلي الله
عليه وسلم الطيب والمطيب وقتل بصفين مع علي بن ابي طالب سنه
سبع وثلاثين وهو ابن ثلث وتسعين سنه روي عن النبي صلي الله
عليه وسلم اثنين وستين حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة
احاديث المتفق عليه منها حديث واحد في التيمم وانفرد البخاري
بثلثه ومسلم بحديث واحد هو المتقدم ذكره قوله مئنة اي علامه
علي وزن مفعلة والميم زايده لقولهم مخلقة قال الاصمعي سالني شعبه

عن هذا

عن هذا فقلت مئنه اي علامه لذلك وخليق له كما قال الراجز ان
الحال لا بالنقي الابلج ونظرا في الحاجب المزجج مئنة من الفعال الاعوج
وهذا الحرف هكذا يروي في الحديث وفي الشعر بتشديد النون ومعناه
ان هذا مما يستدل به علي فقه الرجل قال جابر بن سمرة كنت اصلي مع النبي
صلي الله عليه وسلم فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا السنه للامام
ان لا يطيل الخطبه قال الشافعي ويكون كلامه قصيرا بليغا جامعا واقل
ما يقع عليه اسم الخطبه ان يحمد الله ويصلي علي النبي صلي الله عليه وسلم
ويوصي بتقوي الله هذه الثلث فرض في الخطبتين جميعا ويجب ان
يقرا في الاولي ايه من القران ويدعوا للمؤمنين في الثانيه فلو ترك
واحدا من هذه الخمس لا تصح جمعته عند الشافعي رضي الله عنه ق
بن عمر ان عاشورا يوم من ايام الله فمن شا صامه ومن شا تركه تقدم الكلام
عليه في باب من في قوله عليه السلام من شا صامه م عثمان وعايشه ان
عثمان رجل حيي واني خشيت ان اذنت له علي تلك الحال ان لا يبلغ الي في
حاجته روي هذا الحديث معمر عن الزهري عن يحيي بن سعيد بن العاص
عن عايشه قالت استاذن ابو بكر علي النبي عليه السلام وانا معه في مرط واحد
قالت فاذن له فقضي اليه حاجته وهو معي في المرط ثم خرج ثم جا عمر فاستاذن
عليه فاذن له فقضي حاجته وهو علي تلك الحال ثم خرج ثم استاذن عثمان
عليه فاصلح عليه ثيابه وجلس فقضي اليه حاجته ثم خرج فقالت عايشه
فقلت يا رسول الله استاذن عليك ابو بكر فقضي اليك حاجته علي حالك
ثم استاذن عليك عمر فقضي اليك حاجته علي حالك ثم استاذن عليك عثمان
فكانك تحفظت فقال ان عثمان وذكر الحديث بتمامه قلت وقع هذا
الحديث في رواية معمر فقال عن يحيي بن سعيد عن عايشه والصحيح ما اخرجه
مسلم في صحيحه عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده عن
عقيل عن ابن شهاب عن يحيي بن سعيد بن العاص عن ابيه سعيد بن العاص
عن عايشه وعثمان جميعا وعن مرة بن كعب قال ذكر النبي صلي الله عليه وسلم
الفتنه فقربها فمر رجل مقنع بثوبه فقال هذا يومئذ واصحابه علي
الهدي فقمت اليه واخذت بمنكبيه فاقبلت بوجهه علي النبي صلي
الله عليه وسلم فقلت هذا فقال نعم فاذا هو عثمان ابن عفان رضي الله عنه
قال الترمذي حديث حسن صحيح م ابو الدردا ان عدو الله ابليس جا بشهاب
من نار ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات فقلت العنك
بلعنة الله التامه فلم يستاخر ثلث مرات ثم اردت اخذه والله لولا دعوة
اخينا سليمان لاصبح موثقا يلعب به ولدان اهل المدينه الشهاب
في الاصل الشعله من النار والشهاب الذي ينقض في الليل شبه الكوكب
ق ابو هريره ان عفريتا من الجن تفلت علي البارحه ليقطع علي
صلاتي فامكنني الله منه فاخذته فاردت ان اربطه علي سارية من سواري المسجد

حتى ينظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا
لا ينبغي لاحد من بعدي فرددته خاسئا قال الزمخشري العفر والعفرية
والعفريت القوي المتسلط الذي يعفر قرنه والتاء في عفريت للالحاق
بقنديل وقوله تفلت علي اي تعرض لي في صلاتي فجاة وقوله فرددته
خاسئا اي طردته والخاسي المبعد ومنه قوله تعالى قال اخسئوا فيها ولا تكلمون
يقال خسأته فخسئ وخسا وانخسا ويكون الخاسي بمعنى الصاغر وفيه دليل
على رؤية الجن غير مستحيلة فاما قوله عز وجل انه يراكم هو وقبيله من حيث
لا ترونهم فانه حكم الاعم والاغلب من الادميين امتحنهم بذلك ليفزعوا الى الله
عز وجل ويستعيذوا به من شرهم وفيه دليل على ان الشيطان عينه غير
نجسة ولا تبطل الصلاة بمسه ح عائشة ان عيني تنامان ولا ينام
قلبي عن ابي سلمة انه سال عائشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم في رمضان قالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى
عشرة ركعة يصلي اربعا فلا تسال عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا
فلا تسال عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلثا عائشة يا رسول الله
اتنام قبل ان توتر فقال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي يرد
على هذا نومه يوم الوادي عن صلاة الصبح لكن عن هذا اجوبة منها
ان المراد بان هذا حكم قلبه عند نومه وعينيه في غالب الاوقات
وقد يندر منه غير ذلك كما يندر من غيره خلاف عادته ويصحح هذا
التاويل قوله عليه السلام في الحديث نفسه ان الله قبض ارواحكم
وقول بلال فيه ما القيت علي نومة مثلها قط ولكن مثل هذا لا يكون
منه الا لامر يريده الله من اثبات حكم وتاسيس سنة والثاني ان قلبه
لا يستغرقه النوم حتى يكون منه الحدث فيه لما روي انه كان محروسا
وانه كان ينام حتى ينفخ وحتى يسمع غطيطه ثم يصلي ولا يتوضا وحديث
ابن عباس المذكور فيه وضوءه عند قيامه من النوم فيه مع اهله فيه مع
اهله فلا يمكن الاحتجاج به على وضوئه بمجرد النوم اذ لعل ذلك لملامسة
الاهل او لحدث اخر وفي اخر الحديث ثم نام حتى سمعت غطيطه ثم
اقيمت الصلاة فقام فصلى ولم يتوضا وقيل لا ينام قلبه من اجل انه
يوحى اليه في النوم وليس في قصة الوادي الا نوم عينيه عن رؤية
الشمس وليس هذا من فعل القلب والله اعلم ف المسور بن مخرمة
ان فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن في دينها واني لست احرم حلالا
ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت محمد رسول الله وبنت عدو الله
مكانا واحدا ابدا عن ابن شهاب ان علي بن الحسين بن علي
حدثهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل الحسين
بن علي لقيه المسور فقال له هل لك الي من حاجة تامرني بها قال فقلت لا
فقال هل انت معطي سيف رسول الله فاني اخاف ان يغلبك القوم عليه وايم الله

لين

لين اعطيتنيه لا يخلص اليه ابدا حتى تبلغ نفسي ان علي بن ابي طالب
خطب بنت ابي جهل على فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس في ذلك على منبره وانا يومئذ
محتلم فقال ان فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن في دينها ثم ذكر
صهرا له من بني عبد شمس فاثنى عليه في مصاهرته اياه قال حدثني
فصدقني ووعدني فوفى لي واني لست احرم حلالا ولا احل حراما
ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا
وكيع بهذا الحديث من يعتبر الكفاءة في النسب والدين
والصناعة والحرية ومن يرى عدم ادخال غير القرشية على
القرشية وذهب ابو حنيفة الى ان قريشا بعضهم اكفاء بعض وذهب
مالك الى ان اهل الاسلام اكفاء بعضهم لبعض ص عمرو بن العاص ان
فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر اخرجه
مسلم في صحيحه من حديث ابي عبد الله عمرو بن العاص تقدم تمام
نسبه في تعريف ولده عبد الله قال عمرو وكنت معاندا للاسلام وحضرت
بدرا واحدا والخندق مع المشركين فقلت والله ليظهرن امر محمد فلم
احضر الحديبية ولا صلحها فقدم على النبي صلى الله عليه وسلم مع خالد
بن الوليد وعثمان بن طلحة فاسلم وبايع سنة ثمان وذكر ابن حبيب ان
عمرو بن العاص وخالد بن الوليد اسلما سنة خمس وولاه النبي صلى الله
عليه وسلم على عمان فلم يزل عاملا عليها حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعمل لعمر وعثمان ومعاوية وهو فتح مصر لعمر ولم يزل عاملا عليها حتى
الى ان توفي عمر واقره عثمان عليها اربع سنين ثم عزله ثم اقطعها اياها
معاوية لما صار الامر اليه فتوفي بها سنة اثنتين واربعين وقيل سنة
ثلاث واربعين وقيل احدى وخمسين ثم وليها بعده ابنه عبد الله ثم
عزله معاوية عنها وبلغ نحوا من مائة سنة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعة
وثلاثين حديثا اخرج له في الصحيحين ستة احاديث المتفق عليه منها
ثلاثة وانفرد البخاري بطرف من حديث رواه ابن عبد الله وانفرد مسلم
بحديثين الاكلة اللقمة وهو ههنا اسم لما يتسحر به واستحب
اهل العلم تاخير السحور قال زيد بن ثابت تسحرنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم قمنا الى الصلاة قيل له كم كان قدر ما بينهما قال خمسين اية
ص عبد الله بن عمرو ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء
يوم القيامة الى الجنة باربعين خريفا الخريف الزمان المعروف
من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء يريد اربعين سنة لان الخريف
لا يكون في السنة الا مرة واحدة فاذا انقضى اربعون خريفا فقد مضت
اربعون سنة ف سهل بن سعد ان في الجنة بابا يقال له الريان
يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل منه احد غيرهم يقال اين الصائمون

فينومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد قال
الحوفي ان كان هذا اسما للباب يعني الريان والا فهو من الري وهو الما الذي
يروى يقال منه روى يروي فهو ريان وامراه ريا فالريان فعلان من الري
والالف والنون زايدتان مثلهما في عطشان والمعنى ان الصيام بتعطيشهم
انفسهم في الدنيا يدخلون من باب الريان ليامنوا من العطش قبل تمكنهم
من الجنه ف ابو سعيد ان في الجنه شجره يسير الراكب الجواد المضمر
السريع مايه عام ما يقطعها اي نحو اراها وناحيتها ومنه قول العباس يمدح
النبي صلى الله عليه وسلم من قبلها طبت في الظلال وفي مستودع حيث يخصف الورق
وقد روى عن ابي هريره مرفوعا ان في الجنه شجره يسير الراكب في ظلها ماية سنة
لا يقطعها اقراوا ان شيتم قول الله وظل ممدود قال شجره في الجنه على ساق يخرج
اليها اهل الغرف وغيرها يتحدثون في اصلها ويذكر بعضهم ويشتهي بعضهم
لهو الدنيا فيرسل الله ريحا من الجنه فتحرك تلك الشجره
بكل لهو كان في الدنيا م انس ان في الجنه لسوقا ياتونها كل جمعه فتهب
ريح الشمال فتحثوا في وجوههم وثيابهم فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون
الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم
بعدنا حسنا وجمالا فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا
وعن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يدخل الجنه ينعم ولا يباس
ولا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه وفيه دليل على صفه اهل الجنه واذا انا مثل قوله
تعالى مثل الجنه التي وعد المتقون اكلها دايم وظلها تلك عقبى الذين اتقوا رايت
من المعانى ما لا يبلغ الى منتهاه خ ان في الجنه مايه درجه اعدها الله للمجاهدين ابو هريره رضي الله عنه
في سبيله كل درجتين ما بينهما كما بين السما والارض فاذا سالتم الله فاسالوه الفردوس
فانه اوسط الجنه واعلى الجنه وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر انهار الارض
الجنه الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار والجمع فراديس
فيه دليل على فضل الجهاد واعلم ان الجهاد في الجمله فرض غير انه ينقسم
الى فرض عين وفرض كفايه ففرض العين ان يدخل الكفار دار الاسلام او قوم
من المومنين فيجب على كل مكلف من الرجال الذكور ممن لا عذر له الخروج الى
غزوهم حرا كان او عبدا غنيا كان او فقيرا دفعا عن انفسهم وعن جيرانهم
وهو في حق من بعدهم من المسلمين فرض كفايه فان لم تقع الكفايه بمن نزل
بهم يجب على من بعد عنهم من المسلمين عونهم ف ابن مسعود ان
في الصلاه لشغلا قال ابن مسعود كنا نسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
في الصلاه فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد
علينا فقلنا يا رسول الله كنا نسلم عليك في الصلاه فترد علينا فقال
ان في الصلاه لشغلا م عمار وحكيفه شك شعبه ان في امتي
اثنى عشر منافقا لا يدخلون الجنه ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل
في سم الخياط ثمانيه منهم تكفيهم الدبيله سراج من النار يظهر في اكتافهم

حتى ينجم

حتى ينجم في صدورهم المنافق اسم اسلامي لم تعرفه العرب الجاهليه
بالمعنى المخصوص وهو الذي يستر كفره ويظهر ايمانه وان كان اصله
في اللغه معروفا يقال نافق ينافق منافقه ونفاقا وهو ماخوذ من
النافقا احد جحره اليربوع اذا طلب من واحد منها هرب الى
الاخر وخرج منه وقيل هو السرب الذي يستتر فيه لستره
كفره وقيل فيه ان اليربوع يحفر في الارض حتى اذا كاد يبلغ ظاهرها
رفع ذلك التراب براسه فخرج فظاهر جحره تراب يشكل على وجه
الارض وباطنه حفير وكذلك المنافق ظاهره الايمان وباطنه
الكفر والدبيله خراج دمل كبير يظهر في الجوف فيقتل صاحبه
غالبا وهي تصغير دبله وكل شي اجتمع فقد دبل م اسما بنت
ابي بكر ان في ثقيف كذابا ومبيرا وكذابا ثم سرف سرفه في
اهلاك الناس يقال بان الرجل يبور بورا فهو باير وابار
غيره فهو مبير قيل المبير الحجاج والكذاب المختار
ابن عبيد ف انس ان في حوضي من الاباريق بعدد نجوم
السما م عايشه ان في عجوه المدينه شفا او انها ترياق
اول البكره العجوه نوع من تمر المدينه اكبر من الصيحاني
يضرب الى السواد من غرس النبي صلى الله عليه وسلم ف ابو سعيد
ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناه قاله لاشج عبد القيس
الحلم شعار ذوي الالباب والعقول والاناه على وزن قناه
التثبت في الامور يقال فيه اي في الامر اي تربص من عبد القيس
ويذكر قتاده ابا نضره المنذر بن مالك بن قطعه العبدي عن ابي سعيد
في حديثه هذا ان ناسا من بني عبد القيس قدموا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم امركم باربع وانهاكم عن اربع اعبدوا الله ولا تشركوا به شيا واقيموا
الصلاه واتوا الزكاه وصوموا رمضان واعطوا الخمس من الغنايم
وانهاكم عن اربع عن الدبا والحنتم والمزفت والمقير قالوا يا نبي
الله ما علمك بالنقير قال بلى جذع تنقرونه فتلقون فيه
من القطيعا او قال من التمر ثم تصبون فيه من الما حتى اذا
سكن غليانه شربتموه حتى ان احدكم او ان احدهم ليضرب ابن
عمه بالسيف قال وفي القوم رجل اصابته جراحه كذلك قال
وكنت اخباها حيا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت فيم
نشرب يا رسول الله قال في اسقيه الادم التي يلاث على افواهها
قالوا يا نبي الله ان ارضنا كثيره الجرذان لا تبقى بها اسقيه الادم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم وان اكلها الجرذان وان اكلها الجرذان
وان اكلها الجرذان قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والاناه ذكر الشيخ هذا الحديث

متفرقا في الكتاب وعند ذكرنا كل جزء منه نذكر ما يليق به ان شاء الله تعالى
ونجد ذكر الشيخ في المسو عليه وجعل له علامه وانما هو من افراد مسلم
فيحتمل ان يكون ذلك من الناسخ على ان النسخه هي نسخه سماع علينا
وقوبلت بنسخه اصله وربما كان في نسختي اشيا غلطه والله اعلم
ق انس ان قريشا حديث عهد بجاهليه ومصيبه واني اردت
ان اجبرهم واتالفهم اما ترضون ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا
برسول الله الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لسلكت
شعب الانصار عن انس بن مالك ان ناسا من الانصار قالوا يوم حنين
حين افا الله على رسوله اموال هوازن فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعطي رجالا من قريش المايه من الابل كل رجل منهم فقالوا يغفر الله لرسول
الله لرسول الله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم
قال انس فحدث رسول الله بمقالتهم فارسل الى الانصار فجمعهم في قبه
من ادم لم يدع معهم احدا من غيرهم فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ما حديث بلغني عنكم ثم ذكر الحديث لما فتح
الله على رسوله مكه خرج عامدا الى حنين لهوازن فانتصر عليهم
فاعطى المولفه قلوبهم فقال الانصار ما قالوا قوله وادي الانصار
وشعب الانصار اراد ان ارض الحجاز كثيره الاوديه والشعاب فاذا
اذا ضاق الطريق عن الجميع فسلك رئيس شعبا اتبعه قومه حتى
يفضوا الى الجاده وفيه وجه اخر اراد بالواد المذهب والراي
كما يقال فلان في واد وانا في واد هذا معنى كلام الخطابي رحمه الله
تعالى م عبد الله بن عمرو ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين
من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث يشا الاصبع المذكوره
في هذا الحديث صفه من صفات الله تعالى المنزهه عن التكييف
والتشبيه وكذلك كل ما جا من هذا القبيل في الكتاب والسنه كاليد
والعين والمجي والاتيان فالايمان بها فرض والامتناع عن الخوض فيها
واجب فالمهتدي من سلك فيها طريق التسليم والخائض فيها زائغ
والمنكر معطل والمكيف مشبه تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا
ليس كمثله شي وهو السميع البصير ق المغيره بن شعبه
ان كذبا علي ليس ككذب على احد من كذب علي متعمدا فليتبوا
مقعده من النار الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم اعظم انواع الكذب
بعد كذب الكافر على الله وقوله فليتبوا اي لينزل منزله من النار
يقال بواه الله منزلا اي اسكنه اياه وتبوات منزلا اي اتخذته
والمباه المنزل وقد كره قوم من الصحابه والتابعين اكثار الحديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم خوفا من الزياده والنقصان والغلط فيه
حتى ان من التابعين من كان يهاب المرفوع فيوقفه على الصحابه
رفع

ويقول

ويقول الكذب عليه اهون من الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم
الى غير ذلك خ عايشه ان لصاحب الحق مقالا وروي عن
ابي هريره ان رجلا تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغلظ له
فهم اصحابه به فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا واشتروا له
بعيرا فاعطوه اياه قالوا لا نجد الا افضل من سنه قال اشتروه
فاعطوه اياه فان خيركم احسنكم قضا فيه دليل على جواز
استقراض الحيوان وثبوته في الذمه وهو قول اكثر اهل العلم
وبه قال الشافعي رضي الله عنه لا باس باستقراض الحيوان كله الا الولايد
وهو قول مالك ومعنى قوله انه جاز استقراضه الا الجاريه عند
الشافعي واصحابه قالوا اذا كانت الجاريه ممن لا يحل له وطيها
جاز استقراضها وفي الحديث دليل على ان من استقرض شيا يرد
مثل ما استقرض سوا كان ذلك من ذوات الامثال او لم يكن
لان الحيوان من ذوات القيم وامر النبي صلى الله عليه وسلم برد
المثل ح ابن عمر ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه قاله لعثمان
بن عفان اجره واجره اذا اتاه الاجر والجزا وكتبه حرمها حره
قال الخطابي هذا خاص لعثمان رضي الله عنه لانه كان يمرض
ابنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم
ان لك اجر رجل لانه كان في حاجه الله وحاجه رسوله وممن احتج
بهذا الحديث في وجوب القسم لمن لحق الجيش قبل القسم ابو حنيفه
رضي الله عنه وقال الشافعي رضي الله عنه الغنيمه لمن شهد الوقعه
او كان ردا لهم فاما من لم يحضر فلا شي له منها وهو قول مالك واحمد
وقال الواقدي ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لثمانيه نفر من
اهل بدر لا اختلاف عندنا فيهم بسهامهم واجورهم في اعيانهم بدر
عثمان خلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنته رقيه وطلحه بن
عبيد الله وسعيد بن زيد بعثهما رسول الله يتحسسان خبر عير قريش
ومن الانصار اربعه نفر وقيل خمسه منهم ابو لبابه بن عبد المنذر
خلفه على المدينه وعاصم بن عدي خلفه على قبا واهل العاليه
والحارث بن حاطب امره بامر في بني عمرو بن عوف وخوات
بن جبير صاحب خوله ذات النحيين في الجاهليه فهولا الاربعه
واما الخامس فسعد بن عباده سيد الخزرج تهيا للخروج
فلم يستطع الخروج وقد روي انه ضرب لهم لسعد بن مالك
وحبسه المرض والحيلين فيها الاربعه مختلف فيهم ف انس ان
لكل امه امينا وان امينها ايتها الامه ابو عبيده بن الجراح ابو عبيده
بالرفع على النداء والافصح ان يكون في موضع نصب على الاختصاص قال
سيبويه اللهم اغفر لنا ايتها العصابه وتسميته امينا والامين الثقه

على شيء وان كانت الامانة من صفة غيرهم من الصحابة فالنبي صلى الله عليه وسلم
خص بعضهم بصفات كانت الغالبة عليهم وكانوا بها احق من غيرهم ف
جابر ان لكل نبي حواريا وحواري الزبير اي خاصتي من اصحابي وناصري
ومنه الحواريون اصحاب المسيح عليه السلام اي خلصانه وانصاره
واصله من التحوير التبييض قيل انهم كانوا قصارين يحورون الثياب
اي يبيضونها ومنه خبز الحواري الذي نخل مرة بعد اخرى قال الازهري
الحواريون خلصاء الانبياء والذين اخلصوا ونقوا من كل عيب ف
ان لكل نبي دعوة واني اختبات دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة
تعالى خبات الشي اخبوه خبا اذا اخفيته والخب الخبي والخبيئة
الشي المخبو م ابي بن كعب ان لك ما احتسبت قاله لرجل كان يمشي
الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ولا يركب ويرجوا في اثره الاجر
اي طلبا لثوابه والاحتساب من الحسب كالاعتداد من
العد وانما قيل لمن ينوي بعمله وجه الله احتسبه لان له حينئذ
ان يعتد بعمله فجعل في حال مباشرته الفعل كانه معتد به والحسبة
اسم من الاحتساب كالعدة من الاعتداد والاحتساب في الاعمال الصالحة
عند المكروهات هو البدار الى طلب الاجر وتحصيله بالتسليم
والصبر او استعمال انواع البر والقيام بها على الوجه المرسوم فيها
طلبا للثواب المرجو منها م جابر ان لكم بكل خطوة درجة
قاله لرهط جابر وقد ارادوا ان ينتقلوا بيوتهم فيقربوا من المسجد
رهط جابر هم بنو سلمة وفيه دليل على فضل اتيان المساجد وقد
روى انس قال ارادت بنو سلمة ان يتحولوا الى قرب المسجد فكره رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة فقال يا بني سلمة الا تحتسبون
اثاركم فاقاموا وقوله تعرى المدينة اي تصير دورهم عراة والعرا
الفضا من الارض خ ابو هريرة ان لله تسعة وتسعين اسما مائة
الا واحدا من احصاها دخل الجنة اي من احصاها علما بها وايمانا
وقيل احصاها اي حفظها على قلبه وقيل اراد من استخرجها من
كتاب الله تعالى واحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يعدها لهم الا ما جا في رواية عن ابي هريرة
وسنذكرها مع ما قيل في معناها وقيل من اطاق العمل بمقتضاها مثل
ان يعلم انه سميع بصير فيكف لسانه وسمعه عما لا يجوز له وكذلك
في باقي الاسما وقيل اراد من اخطر بباله عند ذكرها معناها وتفكر
في مدلولها معظما لمسماها مقدسا معتبرا بمعانيها ومتدبرا
راغبا فيها وراهبا من كل اسم يجري على لسانه او يخطر بباله بحضر
الوصف الدال عليه روى الامام محمد بن الحرث حديثه عن
ابرهيم بن يعقوب الجوزجاني عن صفوان بن صالح بن عبد الملك الدمشقي

عن الوليد

عن الوليد بن مسلم عن شعيب بن ابي حمزة عن ابي هريرة الحديث بطوله وقال
في اخره ولله الاسما الحسنى فادعوه بها هو الله الذي لا اله الا هو
الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام المومن المهيمن
العزيز الجبار المتكبر الخالق البارئ المصور الغفار
القهار الوهاب الرزاق الفتاح العليم القابض الباسط
الخافض الرافع المعز المذل السميع العليم الحكم
العدل اللطيف الخبير الحليم العظيم الغفور الشكور
العلي الكبير الحفيظ المقيت الحسيب الجليل الكريم
الرقيب المجيب الواسع الحكيم الودود المجيد الباعث
الشهيد الحق الوكيل القوي المتين الولي الحميد
المحصي المبدي المعيد المحيي المميت الحي القيوم
الواجد الماجد الواحد الاحد الفرد الصمد القادر
المقتدر المقدم المؤخر الاول الاخر الظاهر الباطن
الوالي المتعالي البر التواب المنتقم العفو الرؤف
مالك الملك ذو الجلال والاكرام المقسط الجامع الغني
المغني المعطي المانع الضار النافع النور الهادي
البديع الباقي الوارث الرشيد الصبور جل جلاله وتقدست
اسماؤه وعز سلطانه قال ابو عيسى الترمذي هذا حديث غريب وقد روي عن
صفوان بن صالح وهو ثقة عند اهل الحديث وقد روي هذا الحديث
من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا نعلم في كثير من
الروايات ذكر الاسما الا في هذا الحديث ويحتمل ان يكون ذكر هذه
الاسما من بعض الرواة لكن جميعها في كتاب الله وفي احاديث النبي صلى
الله عليه وسلم نصا او دلالة ولله عز وجل اسما غير هذه الاسما التي
بها الكناية لانه لا تعلق للغرض بذكرها بل حيث ورد ان لله تسعة
وتسعين اسما وروي في هذا الحديث عددها فنحن نصرف الهمة الى
شرحها من حيث اللغة وما يدل عليه ان شا الله تعالى فنقول
قوله ان لله اي له اسما يبتدى في الحديث بقوله الله وهو اسم موضوع
لله لا يشركه فيه احد قال الله تعالى هل تعلم له سميا يعني ان كل اسم
لله تعالى مشترك بينه وبين غيره له على الحقيقة ولغيره على المجاز
الا هذا الاسم فانه مختص به لان فيه معنى الربوبية والمعاني كلها
تحته الا ترى انه خاص للفظ والمعنى الا ترى انك اذا اسقطت منه
الالف بقي لله واذا اسقطت اللام الاولى بقي له واذا اسقطت اللام
الاخرى بقي هو وهو اسم الله تعالى الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا
سيل به اعطى والصحاح هذه المقالة ان حروفه اربعة وهي قسمان
القسم الاول الف ولام وكل اسم من الاسما الحسنى اذا كان منكرا وقصد تعريفه

فلا يحصل له التعريف و يزول عنه السكر الا بها و اذا عرف بالنصف الاول من حروفه
وهي اللام والها صار له فصارت الاسما له سبحانه وتعالى بغيبه يحصل تعريفها واليه
يرجع اضافتها وقد قال الله عز وجل ولله الاسما الحسنى وقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان لله تسعة وتسعين اسما فهو المكتسب لجميع الاسما والمشتمل عليها اذ جميع الاسما
مضافة اليه وليس هو مضافا الى شي منها ثم اعلم ان الاجابة والاعطا منوطان
بالدعا بالاسم الموصوف بكونه اعظم والحكم المنوط بالموصوف مع صفته لا يكفي في
وجوده مجرد الاسم دون صفته ولا مجرد الصفة وحدها بل لا بد من المجموع
وصفته الاعظمية احد جزئي علة الاجابة فصفة الاعظمية لا تحصل و لا تكمل
ما لم يكن الداعي بالاسم الاعظم قد اعرض بقلبه عن كل شي سوى الله وفرغ قلبه
عن كل شي سوى الله وقطع نظره عن كل شي سوى الله فيتخلص في الالتجا اليه
لا يرى معطيا ولا مانعا ولا ضارا ولا نافعا سوى الله تعالى فحينئذ تكون صفة الاعظم
موجودة عنده فاذا دعا بهذه الحالة فقد دعا بالاسم الاعظم فلا يرد سواله ولا يحجب
دعاوه قوله الرحمن الرحيم قال القوم هما بمعنى واحد ومعناهما ذو الرحمة
والرحمة ارادة الله الخير باهله فهما على هذا القول صفة ذات وقيل هي ترك عقوبة
من يستحق العقوبة وابتدا الخير الى من يستحقه فهما على هذا القول صفة
فعل جمع بينهما للاتباع لقول العرب جاد مجد … طرفة متى اذن منه
باي عني وبعد وفرق الاخرون بينهما وهو الصحيح فقال بعضهم الرحمن
اسم مبني على فعلان وهو لا يقع الا على مبالغة الفعل نحو قولك رجل غضبان
للممتلي غضبا فمعنى الرحمن الذي وسعت رحمته كل شي وقال بعضهم العاطف
على جميع خلقه كافرهم ومومنهم برهم وفاجرهم بانه خلقهم ورزقهم قال عز وجل
ورحمتي وسعت كل شي والرحيم بالمومنين خاصة بالهداية والتوفيق في الدنيا
والجنة والروية في العقبى فالرحمن خاص اللفظ عام المعنى والرحيم خاص
المعنى والرحمن خاص من حيث انه لا يجوز ان يسمى به احد الا الله تعالى من
حيث انه يشمل جميع الموجودات من طريق الخلق والرزق والنفع والدفع والرحيم
عام من حيث اشتراك المخلوقين في المسمى به خاص من طريق المعنى
لانه يرجع الى اللطف والتوفيق هذا معنى كلام جعفر الصادق رضوان
الله عليه فظهر ان بين مدلوليهما فرق اذ الرحمن اسم خاص بصفة عامة
والرحيم اسم عام بصفة خاصة روي عن مجاهد انه قال الرحمن اسم
خاص بصفة عامة والرحيم اسم عام بصفة خاصة روي عن مجاهد انه
الرحمن باهل الدنيا الرحيم باهل الاخرة وقال عكرمة الرحمن برحمة واحدة
والرحيم بتسعة وتسعين وهذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم ان لله تعالى مائة
رحمة وانه انزل منها واحدة الى الارض فقسمها بين خلقه فبها يتعاطفون
وبها يتراحمون واخر تسعا وتسعين لنفسه يرحم بها عباده يوم القيامة
وقوله الملك يقال ملك الشي يملكه ملكا وهو الذي يحوز الشي ويستولي
عليه ويصرفه فيما يريده وقد قرا مالك يوم الدين وملك يوم الدين وقال

ابو عبيد

ابو عبيد ملك بمعنى مالك لان الاسانيد فيها اثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم
وفي المعنى وصح لقوله تعالى فتعالى الله الملك الحق المبين وملك الناس ولمن الملك
اليوم وقوله القدوس هو الطاهر المنزه عن العيوب والنقائص
وفعول بالضم من ابنية المبالغة وقد تفتح القاف وليس بالكثير ولم يجي منه
الا سبوح وقدوس وذروح وقوله السلام قيل معناه سلامته مما يلحق الخلق
من العيب والفنا والسلام في الاصل السلامة يقال سلم يسلم سلاما وسلامة
ومنه قيل للجنة دار السلام لانها دار السلامة من الافات وقوله المومن
هو الذي يصدق عباده وعده فهو من الايمان التصديق او يومنهم
في القيامة عذابه فهو من الامان والامن ضد الخوف وقوله المهيمن
قيل هو الرقيب وقيل الشاهد وقيل المومن وقيل القائم بامور الخلق وقيل
اصله مويمن فابدلت الهاء من الهمزة وهو مفيعل من الامانة وقوله العزيز
هو الغالب القوي الذي لا يغلب والعز في الاصل القوة والشدة والغلبة
يقال عز يعز بالكسر اذا صار عزيزا ويعز بالفتح اذا اشتد وقوله الجبار
ومعناه الذي يقهر العباد على ما اراد من امر ونهي يقال جبر الخلق واجبرهم
واجبر اكثر وقيل هو العالي فوق خلقه وفعال من ابنية المبالغة ومنه قولهم
نخلة جبارة وهي العظيمة التي تفوت يد المتناول وقوله المتكبر اي
العظيم ذو الكبريا وقيل المتعالي عن صفات الخلق وقيل المتكبر على عتاة
خلقه والتا فيه للتفرد والتخصص لا تا التعاطي والتكلف والكبريا
العظمة والملك وقيل هي عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود لا يوصف
بها الا الله تعالى وقوله الخالق وهو الذي اوجد الاشيا جميعها بعد ان لم
تكن موجودة واصل الخلق التقدير فهو باعتبار تقدير ما منه وجودها
وباعتبار الايجاد على وفق التقدير خالق وقوله البارى هو الذي
خلق الخلق لا عن مثال ولهذا اللفظ من الاختصاص بخلق الحيوان
ما ليس لها لغيره من الحيوانات المخلوقات وقلما يستعمل في غير الحيوان
فيقال برا الله النسمة وخلق السموات والارض وقوله المصور هو صور
جميع الموجودات ورتبها فاعطى كل شي منها صورة خاصة وهيئة مفردة
يتميز بها على اختلافها وكثرتها وقوله الغفار وهو من ابنية المبالغة
والمعنى الساتر لذنوب عباده وعيوبهم المتجاوز عن خطاياهم وذنوبهم
واصل الغفر التغطية يقال غفر الله لك يغفر غفرا وغفرانا ومغفرة
والمغفرة الستر من الله تعالى والعفو لمن يشا وقوله القهار وهو الغالب
جميع الخلائق يقال قهره يقهره قهرا فهو قاهر وقهار للمبالغة واقهرت
الرجل اذا وجدته مقهورا او صار امره الى القهر وقوله الوهاب
الهبة العطية الخالية عن الاعواض والاغراض فاذا كثرت سمي
صاحبها وهابا وهو من ابنية المبالغة وقوله الرزاق هو الذي خلق
الارزاق واعطى الخلائق ارزاقها واوصلها اليهم وفعال من ابنية المبالغة

والارزاق نوعان ظاهرة للابدان كالاقوات وباطنة للقلوب والنفوس كالمعارف
والعلوم وقوله الفتاح هو الذي يفتح ابواب الرزق والرحمة لعباده
وقيل معناه الحاكم بينهم يقال فتح الحاكم بين الخصمين اذا فصل بينهما
والفاتح الحاكم والفتاح من ابنية المبالغة وقوله العليم هو
العالم المحيط علمه بجميع الاشياء ظاهرها وباطنها دقيقها وجليلها على اتم
الامكان وفعيل من ابنية المبالغة وقوله القابض الذي يمسك الرزق
وغيره من الاشياء عن العباد بلطفه وحكمته ويقبض الارواح عند الممات
وقوله الباسط هو الذي يبسط الرزق لعباده ويوسعه عليهم بجوده
ورحمته ويبسط الارواح في الاجساد عند الحياة وقوله الخافض هو
الذي يخفض الجبارين والفراعنة اي يضعهم ويخفض كل شي يريد
خفضه والخفض ضد الرفع وقوله الرافع هو الذي يرفع المومنين
بالاسعاد واولياه بالتقريب وهو ضد الخفض وقوله المعز وهو
الذي يهب العز لمن يشا من عباده وقوله المذل وهو الذي يلحق
الذل بمن يشا من عباده وينفي عنه انواع العز جميعا وقوله
السميع وهو الذي لا يعزب عن ادراكه مسموع وان خفي فهو يسمع
وفعيل من ابنية المبالغة وقوله البصير وهو الذي يشاهد
الاشيا كلها ظاهرها وخافيها فالبصر عبارة في حقه عن الصفة
التي ينكشف بها كمال نعوت المبصرات وقوله الحكم وهو
بمعنى الحاكم وهو القاضي وقوله العدل هو الذي لا يميل به
الهوى فيجور في الحكم وهو في الاصل مصدر سمي به فوضع موضع
العادل وهو ابلغ منه لانه جعل المسمى نفسه عدلا وقوله اللطيف
هو الذي اجتمع له الرفق في الفعل والعلم بدقائق المصالح وايصالها ١
الى من قدرها له من خلقه يقال لطف به وله بالفتح يلطف لطفا
اذا رفق به فاما لطف بالضم يلطف فمعناه صغر ودق وقوله الخبير
هو العالم بما كان وبما يكون يقال خبرت الامر اخبره اذا عرفته على حقيقته
وقوله الحليم هو الذي لا يستخفه شي من عصيان العباد ولا يستفزه
الغضب عليهم ولكنه جعل لكل شي مقدارا فهو منته اليه وقوله العظيم
هو الذي جاوز قدره وجل عن حدود العقول حتى لا يتصور الاحاطة
بكنهه وحقيقته وقوله الغفور ومعناه معنى الغفار وقوله
الشكور هو الذي يزكو عنده القليل من اعمال العباد فيضاعف لهم
الجزا فشكره لعباده مغفرته لهم والشكور من ابنية المبالغة يقال شكرت
له وشكرته والاول افصح اشكر شكرا وشكورا فانا شاكر وشكور والشكر مثل
الحمد الا ان الحمد اعم منه فانك تحمد الانسان على صفاته الجميلة وعلى معروفه
ولا تشكره الا على معروفه دون صفاته والشكر مقابلة النعمة بالقول والفعل
والنية فيثني على المنعم بلسانه ويذيب نفسه في طاعته ويعتقد انه موليها وهو

شكرت

شكرت الابل شكرا اذا اصابت مرعى فسمنت عليه وقوله العلي وهو الذي
ليس فوقه شي في المرتبة والحكم فعيل بمعنى فاعل من علا يعلو وقوله الكبير
اي العظيم وقد تقدم تمامه في المتكبر وقوله الحفيظ وهو الحافظ جد
البالغ في حفظه المخلوقات والمتضادات بعضها عن بعض وقوله
المقيت وهو خالق الاقوات وموصلها الى الابدان وهي الاطعمة والى القلوب
وهي المعرفة فيكون بمعنى الرزاق الا انه اخص وقوله الحسيب وهو الكافي
فعيل بمعنى مفعل من احسبني الشي اذا كفاني واحسبته وحسبته بالتشديد
اعطيته ما يرضيه حتى يقول حسبي وهذا هو الوصف الذي لا يتصور حقيقته
لغيره وقوله الجليل هو الموصوف بنعوت الجلال ونعوت الجلال هو الغنى
والملك والتقدس والعلم والقدرة وغيرها من الصفات التي ذكرناها
فالجامع لجميعها هو الجليل المطلق وهو الله تعالى فقط فكان الكبير يرجع
الى كمال الذات والجليل الى كمال الصفات وقوله الكريم هو الذي اذا قدر
عفا واذا وعد وفى واذا اعطى زاد على منتهى الرجا ولا يبالي كم اعطى ولا لمن اعطى
وان رفعت حاجة الى غيره لا يرضى واذا جفي عاتب وما استقصى ولا يضيع
من لاذ به ولجا ويغنيه عن الوسائل والشفعا فمن اجتمع له جميع ذلك
لا بالتكلف فهو الكريم المطلق وهو الله تعالى وقوله الرقيب هو الحافظ
الذي لا يغيب عنه شي فعيل بمعنى فاعل وقوله المجيب وهو الذي
يقابل الدعاء والسوال بالقبول والعطا وهو اسم فاعل من اجاب يجيب
وقوله الواسع هو الذي وسع غناه كل فقير ورحمته كل شي يقال وسعه
الشي يسعه سعة فهو واسع ووسع بالضم وساعة فهو وسيع والوسع
والسعة والجدة والطاقة وقوله الحكيم وهو ذو الحكمة والمعرفة بافضل
العلوم واجل الاشيا هو الله تعالى فلا يعرفه حق معرفته غيره فهو الحكيم الحق لانه
يعلم اجل الاشيا باجل العلوم هو العلم الازلي الدايم الذي لا يتصور زواله ولا
عدمه وقوله الودود هو فعول بمعنى مفعول من الود المحبة يقال وددت
الرجل اوده ودا اذا احببته فالله تعالى مودود اي محبوب في قلوب اوليائه
او هو فعول بمعنى فاعل اي انه يحب عباده الصالحين بمعنى يرضى عنهم
وقوله المجيد هو الشريف ذاته الجميل افعاله الجزيل عطاوه ونواله
فكان شرف الذات اذا قارنه حسن الفعال سمي مجيدا وقوله الباعث
هو الذي يبعث الخلق اي يحييهم بعد الموت يوم القيامة وقوله الشهيد
هو الذي لا يغيب عنه شي والشاهد الحاضر وفعيل من ابنية المبالغة فان اعتبر
فاذا اعتبر العلم مطلقا فهو العليم فاذا اضيف الى الامور الباطنة فهو الخبير واذا
اضيف الى الامور الظاهرة فهو الشهيد وقد يعتبر مع هذا ان يشهد على الخلق
يوم القيامة بما علم وقوله الحق هو الموجود حقيقة المتحقق وجوده والهيته
والحق ضد الباطل وقوله الوكيل وهو القيم الكفيل بارزاق العباد وحقيقته
انه يستقل بامر الموكول اليه وقوله القوي القوة تدل على القدرة والتامة وقوله

شوع القوة والله تعالى من حيث انه بالغ القوة تامها ومن حيث انه شديد القوة
متين وذلك يرجع الى معنى القدرة وسياتي وقوله الولي هو الناصر
وقيل المتولي لامور العالم والخلائق القايم بها وقوله الحميد اي المحمود على
كل حال فعيل بمعنى مفعول ولا يشكر على صفاته وقوله المحصي هو الذي
احصى كل شي بعلمه واحاط به ولا يفوته دقيق منها ولا جليل والاحصا العدد
والحفظ وقوله المبدي معناه الموجد لكن الايجاد اذا لم يكن مسبوقا
بمثله سمي ابدا واذا كان مسبوقا بمثله سمي اعاده والله تعالى بدا خلق الناس
ثم هو الذي يعيدهم اي يحشرهم والاشيا كلها بدت منه وبه بدت واليه تعود
وبه تبدو وبه تعود وقوله المحيي هذا ايضا راجع الى الايجاد ولكن الموجود
اذا كان هو الحياه سمي هذا احيا واذا كان هو الموت سمي فعله اماته ولا خالق للموت
والحياه الا الله تعالى وقوله الحي هو الفعال الدراك حتى ان من لا ادراك
له اصلا ولا فعل له اصلا فهو ميت واقل درجات الادراك ان يشعر المدرك
بنفسه فما لا يشعر بنفسه فهو الجماد والميت فالحي الكامل المطلق هو الذي يندرج
جميع المدركات تحت ادراكه وجميع الموجودات تحت فعله حتى لا يشذ
عن علمه مدرك ولا عن فعله مفعول وهو الخالق بجلاله سبحانه وتعالى وقوله
القيوم هو قائم بنفسه مطلقا وجميع الموجودات به لا يتصور للاشيا
وجود الا به لان قوامه بذاته وقوام كل شي به وليس ذلك الا لله تعالى
وقوله الواجد هو الغني الذي لا يفتقر وقد وجد يجد جدة اي استغنى غنى
لا فقر بعده وقوله الماجد المجد في كلام العرب الشرف الواسع ورجل
ماجد اي مفضال كثير الخير شريف فهو يجمع معنى الجليل والوهاب والكريم
وقوله الواحد هو الفرد الذي لم يزل وحده ولم يكن معه اخر قال الا
زهري الفرق بين الواحد والاحد ان الاحد بني لنفي ما يذكر معه
من العدد تقول ما جاني احد والواحد بني لمفتتح العدد تقول جاني
واحد من الناس ولا تقول جاني احد فالواحد منفرد بالذات في عدم المثل
والنظير والاحد منفرد بالمعنى وقيل الواحد هو الذي لا يتجزى ولا يثنى
ولا يقبل الانقسام ولا نظير له ولا مثل ولا يجمع هذين الوصفين الا الله تعالى
وقوله الصمد هو السيد الذي انتهى اليه السودد وقيل هو الدايم الباقي
وقيل هو الذي لا جوف له وقيل الذي يصمد في الحوائج اليه اي يقصد وقوله
القادر القادر اسم فاعل من قدر يقدر والمقتدر مفتعل من اقتدر وهو ابلغ
وقوله المقدم هو الذي يقدم
الاشيا ويضعها في مواضعها فمن استحق التقديم قدمه وقد قدم انبياه
واوليا وهداته وقوله المؤخر وهو الذي يوخر الاشيا
فيضعها في مواضعها وهو ضد المقدم وقوله الاول والاخر اعلم ان
الاول يكون اولا بالاضافة الى شي والاخر يكون اخرا بالاضافة الى شي
وهما متضايفان فلا يتصور ان يكون الشي الواحد من شي واحد بالاضافة

الى شي واحدا ولا اخرا جميعا بل اذا نظرت الى ترتيب الوجود ولاحظت سلسلة
الموجودات وحدت الله بالاضافة اليها اولا اذا جميعها استفادت الوجود
منه ومهما نظرت الى ترتيب السلوك ولاحظت منازل السايرين اليه
فهو اخر وهو اخر ما يرتقي اليه درجات العارفين فكل معرفة تحصل قبل
معرفته فهي مرقاة معرفته والمنزل الاقصى هو معرفة الله وقوله
الظاهر هو الذي ظهر فوق كل شي وعلا عليه وقيل هو الذي عرف بطرق
الاستدلال العقلي بما ظهر لهم من اثار افعاله واوصافه وقوله الباطن
هو المحتجب عن ابصار الخلائق واوهامهم فلا يدركه بصر ولا يحيط به وهم
وقيل هو العالم بما بطن يقال بطنت الامر اذا عرفت باطنه وقوله
الوالي هو مالك الاشيا جميعها المتصرف فيها وكان الولاية تشعر
بالقدرة والفعل وما لم يجتمع ذلك فيها لم يطلق عليه اسم الوالي
وقوله المتعالي وهو الذي جل عن افك المفترين وعلا شانه وقيل جل
عن كل وصف وثنا وهو مشتق من العلو وقوله البر هو العطوف
على عباده ببره ولطفه والبر والبار بمعنى وانما جا في اسم الله تعالى البر دون
البار والبر بالكسر الاحسان وقوله التواب هو الذي يسر
اسباب التوبه لعباده مرة بعد اخرى بما يظهر لهم من اياته
ويسوق اليهم من تنبيهاته ويطلعهم عليه من تخويفاته وتحذيراته
وقوله المنتقم هو المبالغ في العقوبة لمن يشا وهو مفتعل من
نقم ينقم اذا بلغت به الكراهه حد السخط وقوله العفو
هو فعول من العفو وهو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه واصله
المحو والطمس وهو من ابنية المبالغة يقال عفا يعفو عفوا فهو عاف وعفو
وقوله الرؤوف هو الرحيم لعباده العطوف عليهم بالطافه والرافة اخص من الرحمة وقد
تقع في الكراهه للمصلحه وقد رافت به اروف ورؤفت به اروف
فانا رؤوف وقوله مالك الملك مالك الملك هو الذي ينفذ مشيته
في مملكته والمالك بمعنى القادر التام القدرة والموجودات كلها مملكة واحدة
هو مالكها وقادرها وقوله ذو الجلال والاكرام هو الذي لا جلال ولا كمال الا وهو له
ولا كرامة ولا مكرمة الا وهي صادرة عنه فالجلال له في ذاته والكرامة فايضة
منه على خلقه وقوله المقسط هو العادل يقال اقسط يقسط فهو مقسط
اذا عدل وقسط يقسط فهو قاسط اذا جار وكان الهمزة في اقسط للسلب
يقال شكا اليه فاشكاه وقوله الجامع هو الذي يجمع الخلائق ليوم الحساب
وقيل هو المؤلف بين المتماثلات والمتباينات والمتضادات في الوجود وقوله
الغني هو الذي منع عن اهل طاعته وحوطهم ونصرهم وقيل يمنع من يريد
من خلقه ما يريد ويعطيه ما يريد وقوله المانع هو الذي يضر من يشا من خلقه
حيث هو خالق الاشيا كلها خيرها وشرها ونفعها وضرها وقوله النافع هو
الذي يوصل النفع الى من يشا من خلقه حيث هو خالق النفع والضر والخير والشر وقوله

وقوله المغني هو الذي [illegible]

النور هو الذي ينصر بنوره ذو العمايه ويرشد بهداه ذو الغوايه
وقيل هو الظاهر الذي به كل ظهور فالظاهر في نفسه المظهر لغيره يسمى نورا
الهادي هو الذي بصر عباده وعرفهم طريق معرفته حتى اقروا بربوبيته
وهدى كل مخلوق الى ما لابد له منه في بقائه ودوام وجوده **وقوله**
البديع هو الخالق المخترع لا عن مثال سابق فعيل بمعنى مفعل يقال
ابدع فهو مبدع **وقوله الباقي** هو الذي لا ينتهي تقدير وجوده في الاستقبال
الى آخر ينتهي اليه ويعبر عنه بانه ابدي الوجود **وقوله الوارث** هو الذي
يرث الخلائق ويبقى بعد فنائهم **وقوله الرشيد** هو الذي ارشد الخلق
الى مصالحهم اي هداهم ودلهم عليها فعيل بمعنى مفعل وقيل هو الذي
تنساق تدبيراته الى غاياتها على سنن السداد من غير اشارة مشير ولا تسديد
مسدد **وقوله الصبور** هو الذي لا يعاجل العصاة بالانتقام وهو
من ابنية المبالغة ومعناه قريب من معنى الحليم والفرق بينهما ان
المذنب لا يامن العقوبة في صفة الصبور كما يامنها في صفة الحليم
وحيث انتهى بنا الكلام في هذا المقام الى تقسيم الاسماء وتفصيل الاقسام
فلنوردها هنا مفصلا في الكلام عليها من حيث الجملة فنقول اعلم
انها تنقسم الى ثلاثة اقسام يفيد معنى الابداع والايجاد كقولك
الله لا اله الا هو والخالق والبارئ والمصور والمبدئ والمعيد وما في معناها
يفيد معنى العظمة والعزة والقهر والملك والوحدانية والتخويف والترهيب
والخشية كالملك والواحد والصمد والقهار والمنتقم والجبار وما في معناها
يفيد معنى الرحمة واللطف والنعماء والترغيب والرجاء والطمع
والاعطاء والامان كالرحمن والسلام والمومن والوهاب والباسط والحليم
وما في معناها والسر في هذا الانقسام الى هذه الاقسام ان احوال العالم ثلاث
اولى ووسطى واخرى حالة الايجاد والخلق والابدا
والابداع والاخراج من العدم الى الوجود وهذا يصدر من لا اله سواه الحي
القيوم ويندرج في ذلك الخالق البارئ المصور البديع الفتاح العليم
المهيمن المبدئ المعيد المقسط الباعث مالك الملك وما في معناها
الوسطى حال المقام في الدنيا وقطع اوقاتها مدة ايام
حياتها واشتغال القوى البشرية في التمتع بملاذ شهواتها واستعمال
الجوارح في اسباب قطعها واسباب القوى البشرية بحاجاتها وحيث كان
انقياد قوى النفوس الامارة اسرع والدواعي في ارتكاب المحارم من المحرمات
الى الاجابة الطوع فاقتضت لذلك الحكمة الالهية تخويفهم ليزدجروا وتحذيرهم
ليرتدعوا وتهديدهم ليتوبوا وارغابهم ليسلموا واعلامهم بالانتقام
من الظالمين والفاسقين ليعتدلوا وهذا يصدر من الواحد القهار
ويندرج تحته ذلك الجبار والمنتقم والقهار والقابض والحسيب والقوي
والمتين والمحصي والمذل وما في معناها الاخرى حال المفارقة

الوجود

الوجود والانتقال من عالم الفناء الى عالم البقاء والقدوم على حاله على وهي حال
انقطاع المساعي وارتفاع الدواعي وقطع العلاقة بين النفوس والجوارح
الاسيه وطي صحف الاعمال واطلاع كل نفس على ان لها ما كسبت وعليها
ما اكتسبت وهذا يصدر من الرحمن الرحيم الغفور ويندرج تحت ذلك الباسط
والسلام والمومن والحليم والمانع والعفو والكريم وما في معناها
فهذا تمام الكلام من حيث الجملة والتفصيل ويقتضي الكتاب والاختصار
ولولا ذلك لوجدنا الى التطويل افسح السبيل ف اسامة بن زيد ان
لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى (متفق على صحته)
من حديث ابي محمد وقيل ابو زيد وقيل ابو حارثة اسامة ابن زيد ابن
شراحيل بن كعب بن عبد العزى ابن زيد بن امرئ القيس بن الحارثة
بن قضاعة القضاعي وهو مولى النبي صلى الله عليه وسلم وابن مولاه وحبه وابن
حبه استعمله النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثماني عشرة وقيل ابن
تسع عشرة ونزل وادي القرى وتوفي به بعد قتل عثمان وقيل مات
في آخر ايام معاوية وقيل مات بالمدينة وقيل مات سنة ثمان او تسع وخمسين
وقيل سنة اربع وخمسين روي عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حديث وثمانية
وعشرون حديثا اخرج له في الصحيحين سبعة عشر حديثا المتفق عليه
منها خمسة عشر وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين عن اسامة قال
حضرنا ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلت اليه ان ابني في ل
ان الله ثم ذكر الحديث وفي التي اخرى فلتصبر ولتحتسب فردت اليه
الرسول تقسم عليه ليأتيها فقام وقمنا معه سعد ابن عبادة وابي
بن كعب احسبه فرفع الصبي الى حجر رسول الله ونفسه تقعقع قال
ففاضت عيناه فقال له سعد بن عبادة وانما يرحم الله من عباده الرحماء
وفيه دليل على اباحة البكاء على الميت وما رخص فيه من ارسال الدمع ودونه
تقعقع اي لا تستقر على حالة واحدة كلما صارت الى حالة لم تلبث ان صارت
الى اخرى يقال تقعقع الشيء اذا اضطرب وتحرك م سلمان ان لله
مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيامة
قد تقدم ذكره في اسماء الله تعالى ف ابو هريرة ان لله ملائكة يطوفون
في الطرق يلتمسون اهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا هلموا
الى حاجتكم قال فيحفونهم باجنحتهم الى السماء الدنيا فاذا تفرقوا عرجوا الى
السماء قال فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قال يسبحونك ويكبرونك
ويحمدونك ويمجدونك قال فيقول هل راوني فيقولون لا والله
ما راوك قال فيقول كيف لو راوني قال فيقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد
لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول فما يسألوني قال يسألونك الجنة قال
يقول وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول كيف لو راوها
قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة

قال فمم يتعوذون قال يتعوذون من النار قال يقول هل راوها قال يقولون
لا والله يا رب ما راوها قال يقول فكيف لو راوها قال كانوا ابدا اشد عليها
حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال فمم يتعوذون قال
فيقولون من النار قال فيقول وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها
قال يقول فكيف لو راوها قال يقولون انهم لو راوها كانوا اشد منها فرارا
واشد لها مخافة قال ولو استغفر ولكن قال فيقول فاشهدكم اني قد
غفرت لهم قال يقول ملك من الملايكة رب فيهم فلان ليس منهم
انما جا لحاجة قال هم القوم لا يشقى جليسهم فيه دليل على فضل
ذكر الله عز وجل ومجالس الذكر ومعنى هلم تعالى وفيه لغتان
واهل الحجاز يطلقونه على الواحد والاثنين والجمع والمونث بلفظ واحد
ويبنونه على الفتح وبنو تميم يثنى ويجمع ويونث فيقولون هلم وهلمي
وهلما وهلموا ف ابو موسى ان للمومن في الجنة لخيمة من لولوة واحدة
مجوفة طولها في السما ويروى عرضها في السما ستون ميلا للمومن
فيها اهلون يطوف عليهم المومن فلا يرى بعضهم بعضا فيه دليل
على صفة الجنة وما اعد الله للصالحين فيها م انس ان ابا طلحة فمن كان
ظهره حاضرا فليركب معنا قاله عند خروجه الى بدر لطلبه الحاجة ف
ابن عباس رضي الله عنه ان رسول الله حين شرب لبنا ثم دعا بما
فتمضمض ف رافع ابن خديج ان لهذه البهايم اوابد كاوابد الوحش
اتفقا على صحته من حديث ابي عبد الله وقيل ابو خديج رافع بن خديج
ابن رافع بن عدي بن زيد بن عمرو بن يزيد بن جشم بن حارثة بن الحارث
ابن الخزرج الحارثي الانصاري من اهل المدينة لم يشهد بدرا لصغره
وشهد احدا والخندق واكثر المشاهد واصابه سهم يوم احد فقال له رسول
الله انا اشهد لك يوم القيامة وانتقضت جراحته زمن عبد الملك بن مروان
فمات سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة اربع وسبعين بالمدينة وله ست
وثمانون سنة وقيل مات في زمن معاوية روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثمانية وسبعون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق
عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال رافع ابن خديج اصبنا نهب ابل
فند منها بعير فرماه رجل منهم بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان لهذه البهايم اوابد كاوابد الوحش فاذا غلبكم منها شي فافعلوا به
هكذا قوله اصبنا نهب ابل يريد غنيمة ابل ومنه قول الشاعر
الحمد لله يصغي ونهب العسجد وقوله فند منها اي شرد ونفر والاوابد
جمع ابدة وهي التي قد تابدت اي توحشت ونفرت من الانس وقد ابدت
تابد وتابد ويقال للشوارد منها القوافي اوابد قال الفرزدق لن يدركوا
اكرمي يلوما ابكم واوابد ينتحل الاشعار وتابدت الديار توحشت
وخلت من قطانها ومنه قولهم جا بابدة اي بكلمة او بخصلة ينفر منها ويستوحش

اختلاف

اختلف العلما في الانسي اذا توحش حتى صار غير مقدور عليه فذهب ابو حنيفة
والشافعي رضي الله عنهما انه يذكى بما يذكى به الوحشي اعتبارا بالحالة التي هو
عليها والعلة في ذلك عدم القدرة عليه كالوحشي وتمسكا بهذا الحديث وقال
مالك يذكى بما يذكى به الانسي استصحابا للحالة واجرا للاحكام
المملكة عليه م انس ان ما الرجل غليظ ابيض وما المراة رقيق اصفر
فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قد تقدم ذكره من حديث ثوبان في
اول الباب ف ابو موسى ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث
اصاب ارضا فكانت منها طايفة طيبة قبلت الما وانبتت الكلا
والعشب الكثير وكانت منها اجادب امسكت الما فنفع الله بها الناس فشربوا
منها وسقوا وزرعوا واصاب طايفة منها اخرى انما هي قيعان لا تمسك
ما ولا تنبت كلا وذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم
وعلم ومثل من لم يرفع بذلك راسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به
الاجادب صلاب الارض التي تمسك الما فلا تشربه سريعا وقيل هي الارض
التي لا نبات بها ماخوذ من الجدب وهو القحط كانه جمع اجدب واجدب جمع
جدب مثل كلب واكلب واكالب قال الخطابي اما اجادب فهو غلط
وتصحيف وكانه يريد ان اللفظة اجارد بالرا وكذلك ذكره اهل اللغة والغريب
قال وقد روي احادب بالحا المهملة قلت والذي جا في الرواية اجادب
بالجيم وكذلك وقع في الصحيحين وروى بعضهم اخاذات وهي الغدران التي
تاخذ الما فتمسكه على الشاربة الواحدة اخاذة جعل النبي صلى الله عليه وسلم
مثل العلم كمثل المطر ومثل قلوب الناس عنه كمثل الارض في قبول الما فشبه
من تحمل العلم والحديث وتفقه فيه بالارض الطيبة اصابها المطر فنبتت وانتفع
بها الناس وشبه من حمله ولم يتفقه بالارض الصلبة التي لا تنبت ولكنها
تمسك الما فشبه من علم العلم والحديث وتفقه فيه بالارض الصلبة
التي لا تنبت ولكنها تمسك الما فشبه من علم العلم تبا خزنه الناس وينتفعون
به وشبه من لم يفهم ولم يحفظ بالقيعان التي لا تمسك الما ولا تنبت فهو
الذي لا خير فيه ثم اعلم ان العلوم الشرعية قسمان علم الاصول وعلم الفروع
اما علم الاصول فهو معرفة الله بالوحدانية والصفات وتصديق
الرسل فعلى كل مكلف معرفته ولا يسع فيه التقليد لوضوح اياته
وظهور دلايله قال الله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله وقال تعالى
سنريهم اياتنا في الافاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق
واما علم الفروع فهو علم الفقه ومعرفة احكام الدين فينقسم الى
فرض عين وفرض كفاية اما فرض العين مثل علم الطهارة والصلاة
والصوم فعلى كل مكلف معرفته قال النبي صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة
على كل مسلم وكذلك كل عبادة اوجبها الشرع على كل واحد يجب عليه معرفة علمها
مثل علم الزكاة ان كان له مال وعلم الحج ان وجب عليه واما فرض الكفاية

نهوا ان يفعل ما يبلغ به رتبة الاجتهاد ودرجة العلما فاذا فعل هل بلد
عن تعلمه عصوا جميعا واذا قام واحد منهم بتعلمه سقط الفرض عن الاخرين
وعليهم تقليده فيما عن لهم من الحوادث قال الله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم
لا تعلمون قال سفيان الثوري انما العلم عندنا الرخصة من ثقة
واما التشديد فكل احد يحسنه ف ابو هريرة ان مثلي ومثل الانبيا من
قبلي كمثل رجل بنى بيتا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة من زواياه
فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا
اللبنة وانا خاتم النبيين ضد ... على فضيلة النبي صلى الله عليه وسلم وعن
جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله بعثني لتمام مكارم الاخلاق وكمال
محاسن الافعال وذكر مالك انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت لاتمم
حسن الاخلاق ف ابو موسى ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما
فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني واني انا النذير العريان فالنجا فاطاعه طايفة من
قومه فادلجوا فانطلقوا على مهلهم وكذبت طايفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم
الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من اطاعني واتبع ما جيت به ومثل
من عصاني وكذب بما جيت به من الحق شبه نفسه بالنذير العريان لانه ابين
للعين واغرب واشنع عند المبصر وذلك ان ربية القوم وعينهم يكون على مكان
عال فاذا راى العدو وقد اقبل نزع ثوبه والاح به لينذر قومه ويبقى عريانا
ف حذيفة ان معه ماء ونارا فناره ماء بارد وماؤه نار ... اسار الى الدجال
ابو شريح الخزاعي ان مكة حرمها الله تعالى ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ
يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد
ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله
ولم ياذن لكم وانما اذن لي فيها ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم
كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغايب اتفقا على صحته من حديث ابي
شريح خويلد بن عمرو بن صخر بن عبد العزى الكعبي العدوي الخزاعي
وقيل اسمه عمرو بن خويلد وقيل كعب بن عمرو والاول اصح واكثر واشتهر بكنيته
اسلم يوم الفتح وكان يحمل احد الوية بني كعب من خزاعة روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم عشرين حديثا اخرج له في الصحيحين منها احاديث
المتفق عليه منها حديثان وانفرد البخاري بالثالث مات بالمدينة
سنة ثمان ظاهره تحريم الدما كلها حقا كان او لم يكن وقوله اذن لي فيها
ساعة من نهار لا يجوز ان يكون ابيح له في تلك الساعة ان يريق دما حراما
وانما ابيح له اراقة دم كان مباحا خارج الحرم وكان دخول الحرم
يحرمه فصار الحرم في حقه بمنزلة الحل في تلك الساعة واختلف اهل العلم فيمن
ارتكب خارج الحرم ما يوجب القتل عليه ثم دخل الحرم هل يقتل فيه
فذهب جماعة الى ان يحل قتله ف انس ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم
ويظهر الجهل ويفشو الزنى ويشرب الخمر وتذهب الرجال ويبقى النسا حتى يكون
لخمسين امراه

لخمسين امراة قيم واحد الاشراط العلامات واحدها شرط بالتحريك ومنه
سميت شرط السلطان لانهم جعلوا لانفسهم علامات يعرفون بها هكذا
قال ابو عبيد وحكى الخطابي عن بعض اهل اللغة انه انكر هذا التفسير وقال
اشراط الساعة ما ينكره الناس من صغار امورها قبل ان تقوم الساعة وشرط
السلطان نخبة اصحابه الذين يقدمهم على غيرهم من جنده وقال ابن الاعرابي
هم الشرط والنسبة اليهم شرطي والشرطة والنسبة اليهم ح واثلة ابن الاسقع
ان من اعظم الفرى ان يدعي الرجل الى غير ابيه او يري عينه ما لم تر او يقول على
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل الفرى جمع فرية وهي الكذب ويروى
عن النبي صلى الله عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه فالجنة عليه حرام وقوله ان
يري عينه ما لم تر بان يقول رايت في المنام كذا ولم يكن راى شيا لانه كذب
على الله فانه هو الذي يرسل ملك الرويا ليريه المنام واي كذب ابلغ من ان
يدعي خلقا ما لم يخلق وقال صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار فكيف بكذب على الله تعالى ح علي ان من البيان لسحرا هذا
الحديث اخرجه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن زيد
بن اسلم عن عبد الله بن عمر انه قال قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس
لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من البيان لسحرا ولم يخرجه
عن علي كرم الله وجهه وانما رفع في الشهاب هكذا سهوا والله اعلم
علي هو ابو الحسن وابو تراب علي بن ابي طالب واسمه عبد مناف بن عبد
المطلب يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في عبد المطلب جده وقد اختلف
في سنه يوم اسلم فقيل كان له خمس عشرة سنة وقيل عشر وقيل اربع عشرة وقيل
ثلاث عشرة وقيل ثمان سنين وقيل سبع سنين وقيل عشر سنين وهو اول من اسلم
من الذكور في اكثر الاقوال وقد اشار الى ذلك في ابيات له وهي
محمد النبي اخي وصهري • وحمزة سيد الشهدا عمي •
وجعفر الذي يضحي ويمسي • يطير مع الملايكة ابن امي •
وبنت محمد سكني وعرسي • منوط لحمها بدمي ولحمي •
وسبطا احمد ولداي منها • فايكم له سهم كسهمي •
سبقتكم الى الاسلام طرا • غلاما ما بلغت اوان حلمي •
واوجب لي ولايته عليكم • رسول الله يوم غدير خم •
شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غير تبوك فانه خلفه على اهله
وقال له اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي
روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسمايه حديث وستة وثمانون حديثا
اخرج له في الصحيحين اربعة واربعون حديثا المتفق عليهم منها عشرون
حديثا وانفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة عشر ووصف بالخطابة
لا نادرا استخلف يوم قتل عثمان وهو يوم الجمعة لثماني عشرة خلت من ذي
الحجة سنة خمس وثلاثين وضربه ابن ملجم المرادي بالكوفة لسبع عشرة ليلة
خلت من شهر رمضان سنة اربعين ومات بعد ذلك بثلاث ليال وقيل ضرب
ليلة الجمعة وعاش بعده ومات ليلة الاحد وقيل يوم الاحد وغسله ابناه الحسن والحسين

وعبد الله بن جعفر وصلى عليه الحسن ودفن سحرا وله من العمر ثلث وستون سنه
وقيل خمس وستون وقيل سبع وقيل ثمان وخمسون سنه وكانت خلافته اربع سنين
وتسعه اشهر وايام رضي الله عنه وارضاه قوله ان من البيان اي منه
ما يصرف قلوب الناس السامعين ان كان غير حق وقيل معناه وان من البيان
ما يكتسب به من الاثم ما يكسبه الساحر بسحره فيكون في معرض الذم ويجوز
ان يكون في معرض المدح لانه يستمال به القلوب ويترضى به الساخط ويستنزل
به الصعب والسحر في كلامهم صرف الشي عن وجهه وروي عن بريده عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان من البيان سحرا وان من العلم جهلا وان
من الشعر حكما وان من القول عيالا فقال صعصعه بن صوحان صدق
نبي الله صلى الله عليه وسلم اما قوله ان من البيان سحرا فان الرجل يكون عليه
الحق وهو الحن بالحجج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق
قوله وان من العلم جهلا فيتكلف العالم الى علمه ما لا يعلم فيجهله ذلك واما قوله
ان من الشعر حكما فهي هذه الامثال والمواعظ يتعظ الناس بها واما قوله من القول
عيالا فعرضك كلامك وحديثك على من ليس من شانه ولا يريده ح بن عمران من
الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم فحدثوني ما هي قال عبد الله
فوقع الناس في شجر البوادي ووقع في نفسي انها النخله فاستحييت ثم قالوا
حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخله قال عبد الله فذكرت ذلك لعمر فقال
لان تكون قلت هي النخله احب الي من كذا وكذا وفيه دليل على انه يجوز للعالم
طرح سوال يختبر به اصحابه عليهم اما ما روي عن معاويه ان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى عن الاغلوطات قال الاوزاعي شرار المسائل فمعناه ان يغالي العالم
بصعاب المسائل التي يكثر فيها الغلط ليستزل ويستسقط فيها فيكره ابه
وروي ان عمر اراد اظهار فضل عبد الله بن عباس على القوم فسالهم عن قول الله
اذا جاء نصر الله والفتح قال بعضهم امرنا ان نحمد الله ونستغفره اذ نصرنا
وفتح علينا وقال بعضهم لا ندري ولم يقل بعضهم شيا فقال لابن عباس
قال قلت اجل رسول الله اعلمه الله له قال عمر ما اعلم منها الا ما تعلم
م جابر ان من الليل ساعه لا يوافقها عبد مسلم يسال الله خيرا
له الا اعطاه اياه ويروي خيرا من امر الدنيا والاخره الا اعطاه اياه
وذلك كل ليله الساعه في الاصل تطلق بمعنيين احدهما ان تكون
عباره عن جزء من اربعه وعشرين جزءا هي مجموع اليوم والليله والثاني
ان تكون عباره عن جزء قليل من النهار او الليل فقال جلست عندك
ساعه من النهار اي وقتا قليلا ق ابو سعيد ان من امن الناس
علي في صحبته وماله ابا بكر ولو كنت خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر
خليلا ولكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين في المسجد باب الا سد
الا باب ابي بكر الخليل الصديق فعيل بمعنى مفاعل وقد يكون
بمعنى مفعول وانما قال ذلك لان خلته مقصوره على حب الله تعالى فليس
فيها لغيره

فيها لغيره موضع ولا شركه في محاب الدنيا والاخره وهذه حال شريفه
لا ينالها احد بكسب واجتهاد فان الطبع غالب وانما يخص
الله تعالى بها من يشا من عباده مثل سيد المرسلين صلوات
الله عليه وسلامه ومن جعل الخليل مشتقا من الخله وهي الحاجه والفقر
والخليل اذا هو الذي قد تخلل في مرضاة الله عز وجل من هوى نفسه
وعوايق عوارض الدنيا فيحتمل لذلك مراره الصبر واضلال الجسم وشده
الفاقه وافاض من ذلك على جوارحه فله نعمايه وله تتركه والله يذكر
ربه بصفته سبحانه من فقد حظهم وحياتهم واختار ومنهم من احب خليلا
واختلف العلما ارباب القلوب انها ارفع درجة الخله او درجة المحبه
فجعلها بعضهم سوا فلا يكون الحبيب الا خليلا ولا الخليل الا حبيبا لكنه خص
وكذا ربه وقد اطلق عليه السلام المحبه والموده لفاطمه وولديها ولابي بكر واسامه
واكثرهم جعل المحبه والموده ارفع من الخله فمحبته بمكنه من سعادته وعصمته
وتوفيقه ولطفه اسباب القرب وافاضة رحمته عليه وحصولها كشف
الحجب عن قلبه حتى يراه بقلبه وينظر اليه ببصيرته كما جا في الحديث فاذا
احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ولسانه الذي ينطق
به ولا ينبغي ان يفهم من هذا سوى التجرد لله واخلاص الحركات لله كما قالت عايشه
كان خلقه القران يرضاه يرضى ويسخطه يسخط ومن هذا عبر بعضهم عن الخله بقوله
قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل خليلا فاذا ما نطقت كنت حديثي واذا
ما سكت كنت الغليلا وقوله في الحديث ان امن الناس هو من المن وهي النعمه
بعينها لها وفي سده باب ابي بكر دون غيره دليل على فضله وكرامته وتقدمه
وهو لذلك رضي الله عنه م عايذ ابن عمرو ان من شر الرعا الحطمه اخرجه مسلم في
صحيحه من حديث ابي هريره عايذ بن عمرو بن هلال بن عبيد بن يزيد
بن رواحه المزني من اصحاب الشجره سكن البصره وحديثه في البصريين
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانيه عشر حديثا اخرج له في الصحيحين
ثلاثه احاديث احدها موقوف منها انفرد البخاري ومسلم بحديثين
احدهما هذا وقوله الحطمه هو العسيف برعايه الابل في السوق والايراد
والاصدار ويلقي بعضها على بعض ويعسفها ضربه مثلا لوالي السوء ويقال
ايضا حطم بلا الف م ابو سعيد ان من شر الناس عند الله منزله يوم
القيمه ويروى من اعظم الامانه عند الله يوم القيمه الرجل يفضي الى امراته
وتفضي اليه ثم ينشر سرها السر الجماع وهو قول الرجل فعلنا الليله
كذا وكذا مره وانما قيل للسر الجماع لانه يكون في خفا من الرجل والمراه
قال امرؤ القيس وكنى عن الجماع بالسر الا زعمت بسباسه اليوم انني
كبرت وان لا يحسن السر امثالي ق ابو سعيد ان من ضيضي
هذا قوما يقراون القران لا يجاوز حناجرهم يقتلون اهل
الاسلام ويدعون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرميه

لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد قاله لذي الخويصرة حين قال اتق الله
يا محمد حين قسم ذهيبة في تربتها كان بعث بها علي من اليمن
بين الاقرع وعيينة وعلقمة وزيد الخيل   الضئضئ الاصل يقال
ضئضئ صدق وضؤضؤ صدق وحكى بعضهم ضئضئ بوزن قنديل
يريد نسلهم يخرج من نسله وعقبه ورواه بعضهم بالصاد المهملة وهو
بمعناه والحنجرة راس الغلصمة حيث تراه ناتئا من خارج الحلق
والجمع الحناجر والمعنى انه لا تقبل ولا يرفع من الاعمال الصالحة وقوله
يمرقون من الدين اي يخرجون من طاعة الائمة والدين الطاعة
وهذا نعت الخوارج الذين لا يدينون للائمة ويخرجون على الناس
بالسيف كما يمرق اي كما يخرج السهم من الرمية والرمية الصيد يقصد
فترميه وينفذ فيها سهمك وقوله لاقتلنهم قتل عاد قيل انما اباح
قتلهم اذا كثروا وامتنعوا بالسلاح واستعرضوا الناس ولم تكن هذه
المعاني موجودة حين منع من قتلهم واول ما خرج ذلك في زمن علي
فقاتلهم حتى قتل خلقا كثيرا منهم اعلم انه اذا اخرجت طائفة من المسلمين
وخرجت على امام عدل بتاويل محتمل ونصبت اماما وامتنعت عن
طاعة الامام العدل بعث اليهم الامام يسالهم ما ينقمون فان
ذكروا مظلمة ازالها عنهم وان لم يذكروا مظلمة بعينها قال لهم عودوا الى
طاعتي لتكون كلمتكم وكلمة اهل دين الله على المشركين واحدة فان امتنعوا
يدعوهم الى المناظرة فان امتنعوا عن المناظرة او ناظروا وظهرت الحجة
عليهم واصروا على بغيهم قاتلهم الامام حتى يفيئوا الى طاعته قال الله
تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت
احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله والمشار اليهم
في الحديث هم اهل النهروان الذين خرجوا على علي رضي الله عنه يدل عليه
ما روي عن ابي سعيد في حديث طويل قال في اخره ايتهم رجل اسود احدى
عضديه مثل ثدي المراة او مثل البضعة تدردر يخرجون على حين
فرقة من الناس قال ابو سعيد اشهد اني سمعت هذا الحديث من رسول الله
واشهد ان علي بن ابي طالب قاتلهم وانا معه فامر بذلك الرجل فالتمس فاتي به
حتى نظرت اليه على نعت النبي الذي نعته صلى الله عليه وسلم   وعن ابي سعيد قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان منكم من يقاتل على تاويل القران
كما قاتلت على تنزيله قال ابو بكر انا هو يا رسول الله قال لا قال عمر انا هو
يا رسول الله قال لا ولكن خاصف النعل قال وكان اعطى عليا نعله
يخصفها   قال ابو عبد الله الحافظ اسناد هذا الحديث صحيح وقد
احتج بمثله البخاري ومسلم في الصحيح وكان ابن عمر يرى الخوارج
شرار خلق الله وقال انهم انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها على
المؤمنين وقال ابو سعيد السمعاني ان الخوارج اختلفوا في الاسلام واجتمعوا
على السيف

على السيف قال السمعاني ما اتلفه احدى الطائفتين على الاخرى في القتال
من نفس او مال فلا ضمان فيه على قول الاكثرين وهو قول الشافعي واحد قولي ابي حنيفة
وصاحبيه قال الشافعي في امر الله تعالى ان يصلح بينهم بالعدل ولم يذكر تباعة
في دم ولا مال هذا مذهبه الجديد وقال في القديم ما اتلفت الفئة الباغية على
العادلة من نفس او مال مضمون فاما ما اتلفت احداهما على الاخرى في غير حال
القتال يجب ضمانه مالا كان او نفسا بالاتفاق ومن طعنه اهل البغي ظهر في
الحرب فارا لا يتبع وكذلك لو اخذ واحدا واسر فلا يقتل ونادى مناد
علي يوم الجمل الا لا يتبع مدبر ولا يذفف على جريح يريد لا يجهز عليه
اي لا يقتل واتي علي يوم صفين باسير فقال له علي لا اقتلك صبرا اني اخاف
الله رب العالمين فخلى سبيله وقال حماد عن ابي هاشم لولا ان عليا
قاتل اهل القبلة لم يدر احد كيف يقاتلهم واذا استولى اهل البغي على بلد نفذ
قضاء قاضيهم وتقبل شهادة عدولهم وان اخذوا واصرفوا اهله لا يؤدي عليهم
وانما تجب هذه الاحكام في حقهم باجتماع ثلاث شرائط احدها ان يكون
لهم قوة ومنعة الثاني ان يكون لهم تاويل محتمل الثالث ان ينصبوا اماما
منهم فلو فقد شرط من هذه الشرائط فحكمهم حكم قطاع الطريق قال
الشافعي ولو قتلوا قال الشافعي لو قتلوا واليهم احد قبل ان ينصبوا اماما
ويظهروا احكاما تخالف حكم الامام كان في ذلك عليهم القصاص كان على الخوارج
والناس حين حمل علي رضي الله عنه فقتلوه فارسل اليهم ان ادفعوا الينا
قاتله نقتله به قالوا كلنا قتله قال فاستسلموا نحكم عليكم قالوا لا فسار
اليهم فقاتلهم فاصاب اكثرهم   وقد روي في الحديث المتقدم ذكره عن
ابي سعيد قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما
اتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال
ويلك ومن يعدل اذا لم اعدل قد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل
فقال عمر يا رسول الله ائذن لي فيه اضرب عنقه فقال دعه وانما
منع النبي صلى الله عليه وسلم من قتله لانه لم يخرج فيهم ما يبيح قتله وفيه
دليل على ان من توجه عليه التعزير بحق الله تعالى جاز للامام تركه
التعريف ما وقع من الاسماء في هذا الحديث ذو الخويصرة بضم الخا
وفتح الواو وسكون الياء تحتها نقطتان وبالصاد المهملة المكسورة
من بني تميم والاقرع هو ابن حابس بن عقال بن محمد بن سفيان بن مجاشع
بن دارم التميمي الحنظلي الدارمي وقيل الاقرع لقب واسمه فراس
وانما لقب الاقرع لقرع كان في راسه والقرع ذهاب الشعر قاله ابن دريد
وفد على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد بني تميم بعد فتح مكة وكان من المؤلفة قلوبهم
وكان شريفا في الجاهلية والاسلام استعمله عبد الله بن عامر على جيش انفذه الى
خراسان فاصيب هو والجيش بالجوزجان وعيينة هو ابو مالك عيينة
بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري اسلم بعد الفتح وقيل قبله وهو من المؤلفة قلوبهم

من الاعراب الجفاة وكان سيدا في قومه مطاعا وعلقمة هو علقمة بن علاثة بن الاحوص بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة الكلابي العامري من المؤلفة قلوبهم كان سيدا في قومه حليما عاقلا علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام وبالثاء المثلثة وزيد الخيل هو زيد بن مهلهل بن زيد بن منهب الطائي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد طي سنة تسع فاسلم وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد الخير فقال له ما وصف لي احد في الجاهلية فرايته في الاسلام الا رايته دون ما وصف غيرك كان شاعرا محسنا خطيبا شجاعا كريما قيل مات في منصرفه من عند النبي صلى الله عليه وسلم وقيل بل مات في اخر خلافة عمر رضي الله عنه

ح انس ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره الحديث متفق على صحته وقد وقع في المصابيح كما نراه وذكر عن انس ان الربيع عمته كسرت ثنية جارية فطلبوا اليها العفو فابوا فعرضوا الارش فابوا فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوا الا القصاص فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس بن النضر يا رسول الله اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال رسول الله يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم فعفوا فقال رسول الله ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره قوله ابره اي صدقه قوله كتاب الله القصاص قيل اراد به قوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس الى قوله والسن بالسن وهذا قول من يقول ان شرائع الانبياء عليهم السلام لازمة لنا ما لم يرد النسخ في شرعنا قيل هذا اشارة الى قوله وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به والى قوله والجروح قصاص على قراءة من يقرا مرفوعا على طريق الابتداء وقيل كتاب الله معناه فرض الله الذي فرضه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وجملته ان كل طرف له مفصل معلوم قطعه من مفصله من انسان يقتص منه فلو جرح راسه دون الموضحة او جرح موضعا اخر من بدنه او هشم العظم فلا قود فيه لانه لا يمكن مراعاة المماثلة فيه وكذلك لو قطع يده من نصف الساعد فليس له ان يقطع يده من ذلك الموضع وله ان يقتص من الكوع وياخذ حكومة لنصف الساعد

ح ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت يقال استحيى يستحيي واستحى يستحي اي اذا لم تستحي من العيب ولم تخش العار بما تفعله فافعل ما تحدثك به نفسك من اغراضها حسنا كان او قبيحا ولفظه امر ومعناه توبيخ وتهديد وفيه اشعار بان الذي يردع الانسان عن مواقعة السوء هو الحياء فاذا انخلع منه كان كالمامور بارتكاب كل ضلالة وتعاطي كل سيئة وقيل معناه ان يحمل الامر على بابه ويقول اذا كنت في فعلك امنا ان تستحي منه لجريك فيه على سنن الصواب وليس من الافعال التي يستحي منها فاصنع منها ما شئت

ف ابي بن كعب ان موسى قام خطيبا في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه

اذ لم يرد

اذ لم يرد العلم اليه فاوحى الله اليه ان لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك فقال موسى يا رب فكيف لي به قال تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل فحيثما فقدت الحوت فهو ثم فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه يوشع بن نون حتى اذا اتيا الصخرة وضعا رؤوسهما فناما واضطرب الحوت في المكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا وامسك الله عن الحوت جرية الماء فصار عليه مثل الطاق فلما استيقظ نسي صاحبه ان يخبره بالحوت فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه اتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قال ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امر الله به قال له فتاه ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا قال وكان للحوت سربا ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغي فارتدا على اثارهما قصصا قال فرجعا يقصان اثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل مسجى ثوبا فسلم عليه موسى فقال الخضر واني بارضك السلام فقال انا موسى فقال موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسالني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوه بغير نول فلما ركبا في السفينة لم يفجا الا والخضر قد قلع لوحا من الواح السفينة بالقدوم فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا قال وقال رسول الله وكانت الاولى من موسى نسيانا قال وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر في البحر نقرة فقال له الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر براسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال وهذه اشد من الاولى قال ان سالتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض فاقامه فقال له موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بيني وبينك سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما

قال ما يبلغ الخضر بيده

شرح القصة قال ابن عباس لما ظهر موسى وقومه على فرعون لعنه الله

وهو وليد بن مصعب بن الريان وفرعون لقب له ولمن ملك مصر من العمالقة وقيل
انه فرعون يوسف والله اعلم والصحيح انه غيره وفرعون يوسف هو الريان بن
الوليد جد فرعون موسى والله اعلم قال ابن عباس انزل موسى قومه مصر فلما استقرت
بهم الدار امره الله عز وجل ان يذكرهم ايام الله فخطب قومه فذكر ما اتاهم الله من
الخير والنعم اذ انجاهم من ال فرعون واهلك عدوهم واستخلفهم في الارض وانا كلم
من كلمها سالتوه وانتم تعرفوا التوراة فلم يترك نعمة انعم الله عليهم عز وجل الا ذكرها لهم
وعرفهم اياها فقال له رجل من بني اسرايل قد عرفنا الذي تقول فهل على وجه الارض
احد اعلم منك يا نبي الله قال لا فنزل عليه حيث لم يرد العلم اليه جبريل عليه السلام
فقال يا موسى الحق يقريك السلام ويقول لك وما يدريك ان اضع علمي بلى ان لنا
عبدا بمجمع البحرين اعلم منك فسال موسى ان يريه اياه فاوحى الله اليه ان
ايت البحر فانك تجد على شط البحر حوتا فاد فعه الى فتاك ثم الزم شط البحر
فاذا نسيت الحوت وهلك فثم تجد العبد الصالح وفتى موسى هو يوشع
بن نون بن افراثيم بن يوسف بن يعقوب بن ابراهيم وكان من اكبر اصحاب
موسى وممن امن به وصدقه ولم يزل معه الى ان مات وخلفه في شريعته
وكان من اعظم انبيا بني اسرايل بعد موسى وقيل هو موسى بن ميشا وملوكه
وموسى بن عمران من سبط الاوي بن يعقوب ولد بارض مصر ونشا بها
زمن فرعون ملك العمالقة واسمه قابوس وبعده اخوه الوليد كما تقدم
ذكره واكثر العلما على ذلك هو صاحب المعجزات الظاهرة وصاحب التوراة
من اولي العزم المرسلين انزل الله عليه التوراة في الواح الزمرد وبينه
وبين ادم ثلثة الاف سنة وسبع مائة وثلثة وعشرون سنة وثماني عشرة
سنة وبينه وبين ابراهيم خمسمائة وخمس وستون سنة وقيل سبع مائة
وبين وفاته وبين الهجرة الفا سنة وثلثمائة سنة وسبع واربعون
سنة وعند اليهود الف وثمان مائة واثنان وسبعون سنة وعاش
موسى مائة وعشرين سنة ومات بالارض المقدسة من الشام وعن سعيد
بن جبير انه قيل لابن عباس يوما ان فلانا يزعم ان الخضر ليس صاحب
موسى بن عمران وانما صاحب موسى بن ميشا بن يوسف بن يعقوب
وقيل انه كان نبيا قبل موسى بن عمران فقال ابن عباس كذب عدو الله
ثم اعلم انه كان ليوسف ولدان افراثيم وميشا فولد افراثيم نون
وولد نون يوشع ابن نون صاحب موسى وولي عهده ولي بعد وفاته واما
ولد ميشا فقيل انه جاته النبوة قبل موسى بن عمران ويزعم اهل التوراة
انه هو الذي طلب هذا العلم ليتعلم وهو الذي خرق السفينة وقتل الغلام
واقام الجدار هو قول جمهور اليهود والصحيح ما ذكرناه اولا لان اطلاق
هذا الاسم يوجب انصرافه اليه ولو كان المراد شخصا اخر مسمى بموسى
غيره لوجب تعريفه بصفة توجب الامتياز وازالة الشبهة كما انه
لما كان المشهور في العرف من ابي حنيفه رحمه الله الرجل المعين فلو ذكرنا هذا

الاسم

الاسم واردنا به رجلا سواه لقيدناه مثل ان نقول قال ابو حنيفة الدينوري
واما مجمع البحرين فالمراد بالبحرين بحر فارس والروم مما يلي المشرق في قول قتادة
وقال محمد بن كعب طنجة وقال ابي بن كعب افريقية وقيل البحران موسى والخضر
كانا بحران في العلم فاتيهما الى الصخرة وعندها عين تسمى بالحيوة لا تصيب
ذلك الماء شيا الا حيي فلما اصاب السمكة روح الماء وبرودة اضطربت في المكتل
الذي حمل فيه والمكتل زنبيل كبير يسع خمسة عشر صاعا فلما عاشت السمكة وقع
في البحر وقوله نسيا حوتهما صرف النسيان اليهما لانهما كانا جميعا والمراد به احدهما
وهو يوشع وفي الحديث النسيان الى فتى موسى على وفق الظاهر وانما اضاف
النسيان اليهما لانهما كانا جميعا تزوداه لسفرهما واتخذ الحوت سبيله في البحر
سربا اي مسلكا ومذهبا يسرب ويذهب فيه واختلفوا في كيفية ذلك
فروي عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه انجاب الما عن مسلك
الحوت فصار كوة لم تلتام فدخل موسى الكوة على اثر الحوت فاذا هو بالخضر
وقال ابن عباس وان اثر جناحه حين وقع في الطين حين وقع في الما
وجعل الحوت لا يمس شيا من البحر الا يبس حتى صار صخرة وقال قتادة رد
الله عز وجل الى الحوت روحه فسرب من البر حتى افضى الى البحر ثم سلك
فجعل لا يسلك منه طريقا الا صار ما جامدا طريقا يبسا وقال الكلبي
توضا يوشع بن نون من عين الحيوة فانتضح على الحوت الما فحي في المكتل
من ذلك فعاش ثم وثب في الما فجعل يضرب بذنبه في الما فلا يضرب بذنبه
شيا من الما الا يبس فلما راى يوشع ذلك من الحوت قام ليدرك موسى
في سفره ذلك الامر حين جاوزا الموضع الذي امر به فقال لفتاه
حين مل وتعب اتنا غدانا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا اي شدة وتعبا
وذلك انه القى على موسى الجوع بعدما جاوز الصخرة ليتذكر الحوت فرجع الى موضع طلبه
فقال له فتاه ارايت اذ اوينا الى الصخرة اي رجعنا وقال مقاتل بن زياد هي الصخرة
التي دون نهر الزيت قوله وما انسانيه الا الشيطان واتخذ سبيله في البحر عجبا
يجوز ان يكون هذا من قول يوشع وقيل ان يوشع يقول ان الحوت طفر الى البحر
واتخذ فيه مسلكا يتعجب عجبا ويجوز ان يكون من قول موسى ليوشع كان
قال عجبا عجبا وقال ابو زيد اي شي اعجب من حوت كان دهرا من الدهور
يوكل منه ثم صار حيا حتى في البحر عجبا وقال وهب بن منبه ظهر
في الما من اثر جري الحوت شق واحد دد حوله فوجد عبدا من عبادنا
يعني الخضر واسمه بليا بن ملكان وقيل كليان بن ملكان من
اولاد فارس في قول بعضهم والخضر لقب له لانه جلس على فروة بيضا
فصارت خضرا وقيل لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله وقيل لما اتى
موسى الخضر على طنفسة على وجه الما فسلم عليه كان مستويا جالسا وقال
وعليك السلام يا نبي بني اسرايل فقال موسى وما ادراك بي فقال الذي ادراك
بي ودلك علي وفي هذا دليل على ان المتعلم لو سافر من المشرق الى المغرب في طلب مسالة له

[illegible]

واحده لحقوله وقوله فوجدا عبدا من عبادنا قال الاكثرون ان ذلك العبد كان نبيا
واحتجوا عليه بوجوه احدها انه قال اتيناه رحمة من عندنا والرحمة هي النبوة بدليل
قوله تعالى اهم يقسمون رحمة ربك وقال وما كنت ترجوا ان يلقى اليك الكتاب الا رحمة
من ربك والمراد من هذه الرحمة النبوة الثاني قوله تعالى وعلمناه من لدنا علما
وهذا يقتضي انه تعالى علمه بلا واسطة تعليم معلم ولا ارشاد مرشد وكل من علمه
الله لا بواسطة بشر وجب ان يكون نبيا يعلم الامور بالوحي من الله الثالث
ان موسى قال هل اتبعك والنبي لا يتبع غير النبي في العلم الرابع ان ذلك
العبد اظهر الترفع على موسى حيث قال وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا واما
موسى فانه اظهر التواضع له حيث قال ولا اعصي لك امرا وكل ذلك يدل على ان
ذلك العالم كان فوق موسى ومن لا يكون نبيا لا يكون فوق النبي وقيل ايضا
في الدليل على نبوته انه قال في اثنا القصة وما فعلته عن امري ومعناه
وفعلته بوحي الله تعالى اخرى ان موسى لما وصل اليه سلم عليه فقال وعليك
السلام يا نبي بني اسرائيل وهذا اقرب من الوحي والوحي لا يكون الى غير
نبي قال ثم جلسا يتحدثان فجاءت خطافة وحملت في منقارها
من الما فقال الخضر يا موسى خطر ببالك انك اعلم اهل الارض ما علمي وعلمك
وعلم الاولين والاخرين في جنب علم الله الا اقل من الما الذي حملته الخطافة
وفي رواية ان موسى عليه السلام لما اوتي من العلم ما اوتي ظن انه لا احد
مثله جاءه جبريل بساحل البحر فقال يا موسى انظر الى هذا الطير الصغير
يهوي الى البحر يضرب بمنقاره فيه ثم يرتفع فانت فيما اوتيت من العلم دون
قدر ما يحمل هذا الطير بمنقاره من البحر قال الاصوليون هذه الرواية
ضعيفة لان الانبيا يجب ان يعلموا ان معلومات الله لا نهاية لها وكل
قليل مبناه فان الزايد عليه ممكن فلا مرتبة من مراتب العلم الا وفوقها
مرتبة اخرى وبهذا قال تعالى وفوق كل ذي علم عليم وقد روي ان موسى
سال ربه اي عبادك احب اليك قال الذي يذكرني ولا ينساني قال فاي
عبادك اقضى عندك قال الذي يقضي بالحق ولا يتبع الهوى قال فاي
عبادك اعلم قال الذي يبتغي علم الناس الى علمه عسى ان يصيب كلمة
تدله على هدى او ترده عن ردى قال موسى ان كان في عبادك
اعلم مني فدلني عليه قال اعلم منك الخضر قال فاين اطلبه قال
على الساحل عند الصخرة قال يا رب كيف لي به قال تعالى خذ حوتا قال فلما
ركبا السفينة جا عصفور فوقع على حرفها فنقر في الما فقال
الخضر ما ينقص علمي وعلمك من علم الله الا مقدار ما اخذ العصفور
من البحر قال الامام فخر الدين الرازي رحمه الله شبه ذلك القدر
القليل الذي اخذه ذلك العصفور من ذلك الى ذلك الما نسبة متناه
الى متناه ونسبة جميع المخلوقات اليه نسبة متناه الى غير متناه فان
احد النسبتين من الاخرى حكى ذلك في تفسيره وقوله مما علمت رشدا اي صوابا

وقوله لن

وقوله لن تستطيع معي صبرا لاني اعلم بتعليمي بباطن علم علمنيه الله تعالى وكيف
تصبر يا موسى على ما لم تحط به خبرا يعني على ما لم تعلمه لان الخضر كان
يعمل على الغيب وقوله فان اتبعتني فلا تسالني عن شي اعلمه
مما تنكره حتى احدث لك منه ذكرا حتى ابين لك شانه فانطلقا يمشيان
يطلبان سفينة يركبانها حتى اذا اصاباها ركبا في السفينة قال
اهل السفينة هاولا لصوص وامروهما بالخروج منها فقال صاحب السفينة
ما هم بلصوص ولكن ارى وجوه انبيا فحملوهم بغير نول اي بغير اجرة فلما
لججوا في البحر اخذ الخضر فاسا وهو القدوم بالتخفيف
والتشديد في قول فخرق لوحا من السفينة حتى دخلها الما وفعل ذلك
بغتة وهو قوله فلم يفجا الا موسى بقوله لقد جئت شيئا
امرا منكرا وقالوا العيسي عجيبا وقوله لا تواخذني بما نسيت قال
النبي صلى الله عليه وسلم كانت الاولى من امر موسى نسيانا والثانية العذر
ولو صبر موسى لقص الله تعالى علينا من امرهما اكثر مما قص وقال ابي بن كعب
اما انه لم ينس ولكنه من معاريض الكلام وقال ابن عباس معناه بما
تركت من عهدك ولا ترهقني تعجلني وقوله من امري عسرا تقول
لا تضيق علي امري معك وصحبتي اياك فانطلقا حتى اذا لقيا غلاما
قال سعيد بن جبير وجد الخضر غلاما يلعبون فاخذ غلاما ظريفا
وضي الوجه فاضجعه ثم ذبحه بالسكين وقال ابن عباس كان غلاما
لم يبلغ الحنث وقال الضحاك كان غلاما يعمل بالفساد ويتاذى
منه ابواه وكان اسمه جيسور وقال شعيب الجبائي اسمه خشنور
وقال وهب كان اسم ابيه ملاس واسم امه رحمى وقال الكلبي
كان يسرق المتاع بالطريق وياخذ المتاع ويلجا الى ابويه فيحلفان
دونه فاخذه الخضر فصرعه ثم نزع راسه من جسده فقتله
وقال غيره رفسه برجله فقتله وقال اخرون ضرب راسه بالجدار
فقتله وعن ابي بن كعب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرا وهكذا جا في هذا الحديث
عنه فلما قتله قال موسى اقتلت نفسا زاكية بغير نفس اي طاهرة
من قبل قال الكسائي الزاكية والزكية لغتان مثل القاسية
والقسية وقال ابو عمرو الزاكية التي لم تذنب قط والزكية التي اذنبت
ثم تابت بغير نفس اي من غير ان قتلت نفسا اوجب عليه القود لقد جئت شيئا
نكرا يقتضي ان النكر اقبح من الامر وهذا اشارة الى ان قتل الغلام اقبح من خرق
السفينة لان ذلك لم يكن اتلافا للنفس لاحتمال عدم الغرق وههنا حصل
الاتلاف قطعا فكان انكر وقيل النكر ما انكرته العقول ونفرت عنه
النفوس فهو ابلغ في تقبيح الشي من الامر ومنهم من قال الامر اعظم لان خرق السفينة
تؤدي الى اتلاف نفوس كثيرة وهذا القتل ليس الا اتلاف نفس واحدة وايضا الامر هو الداهية العظيمة

خوابلغ من النكر قوله ان سالتك عن شي بعدها يعني هذه المرة فلا تصاحبني
وفارقني وعن ابي بن كعب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعى لاحد بدا
بنفسه فقال ذات يوم رحمة الله علينا وعلى اخي موسى لو لبث مع صاحبه لابصر
العجايب ولكن قال ان سالتك عن شي بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني
عذرا قوله فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان
يضيفوهما اي ينزلوهما منزلة الاضياف وعن ابي بن كعب انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول كانوا اهل قرية لئام وقال قتادة شر القرى التي لا
تضيف الضيف ولا تعرف لابن السبيل حقه فوجدا فيها اي في القرية جدارا
يريد ان ينقض وكان جدارا طوله في السما مائة ذراع يريد ان ينقض هذا من مجاز
كلام العرب لان الجدار لا ارادة له وانما معناه قرب ودنا من ذلك ينقض
اي يسقط وينهدم ومنه انقضاض الكواكب وهو سقوطها وزوالها عن
اماكنها وقرا يحيى بن يعمر يريد ان ينقاض اي ينقلع وينصدع وقال
بعض الكوفيين الانقضاض السقوط وقال الانقضاض من الحايط اذا انشق
طولا فاقامه اي سواه قال ابن عباس هدمه ثم قعد يبنيه وقال سعيد
بن جبير مسح الجدار بيده ودفعه فاستقام قال موسى لو شئت لتخذت
عليه اجرا اي على اصلاحه واقامته اجرا جعلا واجرة وقوله هذا فراق
بيني وبينك سانبيك سوف اخبرك بما لم تستطع عليه صبرا اما السفينة
فكانت لمساكين يعملون في البحر فخرقها لما كونه دليل على ان المسكين
ان كان يملك شيا فلا يزول عنه اسم المسكنة اذا كانت به حاجة الى ما هو
زيادة على ملكه ويجوز له اخذ الزكاة سماهم مساكين والسفينة تساوي
الف دينار وقوله فاردت ان اعيبها وكان وراءهم اي امامهم وقدامهم
كقوله تعالى ومن ورائهم برزخ وقوله من ورائه جهنم وقال الشاعر
اترجو بنو مروان سمعي وطاعتي وقومي تميم والفلاة ورائيا
وقيل وراءهم خلفهم وكان رجوعهم عليه ولم يكونوا يعلمون خبره فاعلم الله
تعالى الخضر خبره ياخذ كل سفينة غصبا اي كل سفينة صالحة
فاكتفى بدلالة الكلام عليه فخرقتها وعبتها لئلا يتعرض
ذلك الملك لها واسمه جلندى وكان كافرا قوله واما الغلام
فكان ابواه مومنين فخشينا ان يرهقهما اي فعلمنا وقال قطرب
خشينا ها هنا ان يرهقهما اي يهلكهما وقيل يعنتهما وقال الكلبي يكلفهما
وقال سعيد بن جبير فخشينا ان يحملهما حبه على ان يدخلا معه في دينه
فاردنا ان يبدلهما ربهما خيرا منه زكاة وصلاحا واسلاما وتقا واقرب رحما
وهو من الرحم وقيل هو من الرحمة قال الكلبي ابدلهما الله تعالى جارية فتزوجها
نبي من الانبيا فولدت نبيا فهدى الله على يديه امة من الامم قوله
واما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة واسمهما اصرم وصريم
وكان تحته كنز لهما اختلفوا في ذلك الكنز ما هو فقال بعضهم كانت صحف فيها

علم مدفونه

علم مدفونه تحته وهو قول سعيد بن جبير وقال جعفر بن محمد كان لوح من ذهب
مكتوب فيه بسم الله الرحمن الرحيم عجبت لمن يومن بالقدر كيف يحزن وعجبت لمن
يومن بالرزق كيف يتعب وعجبت لمن يومن بالموت كيف يفرح وعجبت
لمن يومن بالحساب كيف يغفل وعجبت لمن يعرف الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن
اليها لا اله الا الله محمد رسول الله وقد روي هذا مرفوعا وقال عكرمة
كان الكنز مالا وعن ابي الدردا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى
وكان تحته كنز لهما قال كان ذهبا وفضة وكان ابوهما صالحا وكان اسمه
كاشح وكان من الاتقيا ذكر انهما حفظا بصلاح ابيهما ولم يذكر منهما صلاح
وكان بينهما وبين الاب الذي حفظا به سبعة ابا عن محمد بن المنكدر قال ان
الله ليحفظ بالرجل الصالح ولده وولد ولده ودويرته التي هو فيها والدويرات
حولها فما يزالون في حفظ الله وستره وعن الحسن بن علي قال لبعض الخوارج
في كلام جرى بينهما بم حفظ الله مال الغلامين قال بصلاح ابيهما قال فابي وجدي
خير منه فقال قد انبانا الله انكم قوم خصمون ف ابن عمر ان ناسا من
قد راوا ليلة القدر في السبع الاول وراى ناس منكم انها في السبع الغوابر
فالتمسوها في العشر الغوابر قال الزهري قال الخليل وجه من يجعل الغابر الماضي والباقي
فانه من الاضداد والغوابر ها هنا البواقي جمع غابر قال الترمذي وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر انها ليلة احدى وعشرين وليلة
ثلاث وعشرين وخمس وعشرين وسبع وعشرين وتسع وعشرين واخر ليلة
من رمضان قال الشافعي هذا عندي والله اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يجيب على نحو ما يسال عنه يقال له نلتمسها في ليلة كذا فيقول التمسوها
في ليلة كذا قال الشافعي واقوى الروايات عندي فيها ليلة احدى وعشرين
ف عن عدي بن حاتم ان وسادك لعريض انما هو سواد الليل وبياض النهار
قال عدي بن حاتم لما نزلت هذه الاية حتى يتبين لكم الخيط الابيض من
الخيط الاسود اخذت عقالا ابيض وعقالا اسود ووضعتهما تحت وسادي
ونظرت فلم استبين فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان وسادك
لعريض وفي عرض الوساد وجهان احدهما ان نومك اذا لكثير وكنى بالوسادة
عن النوم لانه كان النايم يتوسدها او يكون اراد ان ليلك اذا لطويل اذا كنت لا
تمسك عن الاكل والشرب حتى يتبين لك سواد الخيط من بياضه
والقول الاخر انه كنى بالوسادة عن الموضع الذي يضعه من راسه وعنقه على
الوسادة اذا نام ف ابن مسعود انه قال هاتين الصلاتين حولتا عن وقتهما
في هذا المكان يعني صلاة المغرب وصلاة الفجر بمزدلفة عن عبد الرحمن
بن يزيد قال حج عبد الله فاتينا المزدلفة حين الاذان بالعتمة او قريبا من ذلك
فامر رجلا فاذن واقام ثم صلى المغرب وصلى بعدها ركعتين
ثم دعا بعشائه فتعشى ثم امر رجلا فاذن واقام ثم صلى العشاء ركعتين فلما كان
حين طلع الفجر قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي هذه الساعة الا هذه الصلاة

في هذا المكان من هذا اليوم ثم ذكر الحديث وقال في اخره صلاه المغرب بعد
ما ياتي الناس المزدلفه والفجر حين ما سرع الفجر وقال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم يفعله هذا سيات البخاري وفي روايه مسلم قال عبد الله ما رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاه الا لميقاتها الا صلاتين صلاه المغرب
والعشا بجمع وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها سميت المزدلفه مزدلفه
لاجتماع الناس فيها وقيل في قوله وازلفنا ثم الاخرين اي جمعنا ق عقبه
بن عمرو الانصاري ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له وان شئت رجع قال
بل اذن له يا رسول الله قال له لابي شعيب الانصاري لما دعاه خامس خمسه فاتبعه
رجل قال ابو مسعود كان فينا رجل يقال له ابو شعيب وكان له غلام
لحام فقال للغلام اجعل لي طعاما لعلي ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في خمسه فتبعهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انك دعوتني
خامس خمسه وان هذا اتبعني فان اذنت له والا رجع قال لا بل اذن له وفيه
دليل على انه لا يحل طعام الضيافه لمن لم يدع اليه ذهب بعض اهل العلم الى ان
الرجل اذا قدم اليه طعام وحل بينه وبينه انه يتخير ان شا اكل وان شا اطعم
غيره وان شا حمله الى منزله فاما اذا اجلس على مايده كان له ان ياكل بالمعروف
ولا يحل له ان يحمل منها شي ولا يطعم منها غيره ق جابر لنا هذا اخترط على سيفي
وانا نايم فاستيقظت وهو في يده صلتا فقال لي من يمنعك مني فقلت الله ثلاثا
قال جابر غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوه قبل نجد فادركنا رسول الله
في القايله في واد كثير العضاه فنزل رسول الله تحت سمره فعلق سيفه
بغصن من اغصانها وتفرق الناس في الوادي يستظلون بالشجر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث وقال في اخره فشام السيف
فها هو ذا جالس ولم يعرض له رسول الله وكان ملك قومه فانصرف حين
عفا عنه فقال لا اكون في قوم هم حرب لك روي ان اسم صاحب هذه
القصه غورث بن الحارث فرجع الى قومه وقال جيتكم من عند
خير الناس وقد حكيت مثل هذه الحكايه انها جرت له يوم بدر وقد
انفرد من اصحابه لقضا حاجته فتبعه رجل من المنافقين وذكر مثله
وقد روي انه وقع له مثلها في غزوه غطفان بذي امر مع رجل اسمه دعثور
ابن الحارث وان الرجل اسلم فلما رجع الى قومه الذين اغروه وكان سيدهم
وانجعهم قالوا له اين ما كنت تقول وقد امكنك الله فقال اني نظرت
الى رجل ابيض طويل دفع في صدري فوقعت لظهري وسقط السيف
من يدي فعرفت انه ملك واسلمت فيه نزلت يا ايها الذين امنوا اذكروا
نعمة الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم ايديهم وروى الخطابي ان غورث
ابن الحارث المحاربي اراد ان يفتك بالنبي صلى الله عليه وسلم فلم يشعر به الا وهو
قايم على راسه منتضيا سيفه فقال اللهم اكفنيه بما شيت فانكب بوجهه
من زلخه زلخها بين كتفيه وندر سيفه من تلك الزلخه وجع الظهر فنزل

رجل

في قصته

في قصته غيرهذا وذكر ان فيه نزلت يا ايها الذين امنوا نعمة الله الايه
معويه بن ابي سفيان ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على ح
وجهه ما اقاموا الدين اخرجه البخاري من حديث ابي عبد الرحمن معويه
وقع الاسلام في قلبي سنوا العمره يوم الحديبيه فذكرت ذلك لامي فقالت
اياك ان تخالف اباك فانه يقطع عنك القوت فاسلمت واخفيت
اسلامي ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكه عام العمره وانا مسلم
ابو سفيان باسلامي فقال لي يوما اخوك خير منك هو على ديني فدخل رسول الله
عام الفتح فاظهرت اسلامي ولقيته فرحب بي وكتب له وعمره يومئذ ثماني
عشر سنه وكان ابيض طويلا اجلح ابيض الراس واللحيه اصابته لقوه في اخر
عمره وكان حليما وقورا ولي الاماره عشرين سنه واستوسق له الامر بعد
قتل علي عليه السلام عشرين سنه قال عند موته ليتني كنت رجلا من قريش
بذي طوى وان الملك من هذا الامر شي وعنده قميص رسول الله صلى الله
عليه وسلم وازاره ورداوه وشي من شعره فقال كفنوني في قميصه وادر
جوني في رداه وازروني بازاره واحشوا منخري وشدقي واشعره وخلوا
بيني وبين ارحم الراحمين توفي ليله الخميس للنصف من رجب سنه ستين
وهو ابن ثمان وسبعين سنه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم مايه حديث
وثلثه وستين حديثا المتفق عليه منها اربعه وانفرد البخاري باربعه
ومسلم بخمسه وقد صح عن ابي هريره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس
تبع لقريش في هذا الشان والمراد بذلك تفضيل قريش على غيرهم من قبايل
العرب وتقديمها في الامامه والاماره وقد قال صلى الله عليه وسلم من يرد هوان
قريش اهانه الله تعالى ق عمران هذا القران انزل على سبعه احرف
فاقرءوا ما تيسر اختلف اهل العلم في هذه الاحرف السبعه واكثروا فيها
القول فقال قوم هو وعد ووعيد وحلال وحرام ومواعظ وامثال واظهر
الاقاويل واصحها واشبهها بظاهر الحديث ان المراد من هذه الحروف
اللغات وهو ان يقرا كل قوم من العرب بلغتهم وما جرت عليه عادتهم
من الادغام والاظهار والاماله والتفخيم والاشمام والهمز والتليين وغير ذلك
من وجوه اللغات الى سبعه اوجه منها في الكلمه الواحده قال ابن مسعود انما
هو كقول احدهم هلم وتعال واقبل ثم فسره ابن سيرين فقال
في قراه ابن مسعود ان كانت الا زقيه واحده وهي في قراتنا صيحه واحده والمعنى
فيهما واحد قال ابو عبيد سبعه احرف يعني سبع لغات ولكن هذه اللغات
السبع متفرقه في القران فبعضه بلغه قريش وبعضه بلغه هوازن وبعضه
بلغه هذيل وبعضه بلغه اهل اليمن وكذلك اللغات ومعانيها في هذا كله واحده
ومعناه انزل القران ما ذونا للقاري ان يقرا على اي هذه الوجوه شا قالوا وكان
ذلك توسعه للقاري من الله عز وجل ورخصه على هذه الامه اذ لو كلف كل قوم منهم
ترك لغتهم والعدول عن عاده نشاوا عليها الى غيرها لشق عليهم يدل عليه ما روي

عن ابي بن كعب انه قال لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل فقال يا جبريل
اني بعثت الى امة اميين منهم العجوز والشيخ الكبير والغلام والجارية والرجل الذي
لم يقرأ كتابا قط قال يا محمد ان القران انزل على سبعة احرف وفيه دليل على ان المراد
من الحروف اللغات اذ لو كان المراد منها الامر والنهي والوعد والوعيد لم يكن
بعض الوجوه ايسر من بعض في القراءة والتلاوة ق عن عايشة ان هذا شيء كتبه
الله على بنات ادم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي
قاله لها حين حاضت بسرف في عام حجة الوداع سرف بفتح السين
وكسر الرا واخره فا موضع قريب من مكة به تزوج رسول الله صلى الله عليه
وسلم ميمونة هناك بنى عليها وهناك توفيت وقال قتيبة بن الرباب
سرف منزل لسلمة والظهران منه هنا نزل فانفصم عن عايشة
قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهللنا بعمرة ثم
قال رسول الله من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل
منهما جميعا وقالت فقدمت مكة وانا حائض لم اطف بالبيت ولا بين
الصفا والمروة قالت ففعلت فلما قضينا الحج ارسلني رسول الله مع عبد
الرحمن بن ابي بكر الصديق الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك
قالت فطاف الذين اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم
طافوا طوافا اخر بعد ان رجعوا من منى لحجهم واما الذين اهلوا بالحج
او جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا في هذا الحديث دليل على
ان الحائض لا يجوز لها ان تطوف بالبيت وهو قول عامة اهل العلم واختلفوا
في قول النبي صلى الله عليه وسلم لعايشة دعي العمرة فذهب بعضهم
الى ان المراد منه اتركيها الى النقض امرها بنقض العمرة والخروج عنها
حتى تقضي من بعد فعلى هذا كانت عمرتها من التنعيم قضاء لها
والصحيح انه لم يامرها بترك العمرة اصلا وهو قول الشافعي ثم امرها
بترك اعمالها من الطواف والسعي وان يدخل الحج عليها فيكون قارنة
وعلى هذا المذهب كانت عمرتها من التنعيم تطوعا اعمرها رسول
الله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلبها والدليل عليه ما روى
عن جابر قال اقبلنا مهلين مع رسول الله بحج مفرد واقبلت عايشة بعمرة
حتى اذا كانت بسرف عركت حتى اذا قدمنا طفنا بالكعبة والصفا
والمروة فامرنا رسول الله ان يحل منا من لم يكن معه هدي فقلنا حل ماذا
قال الحل كله فواقعنا النساء وتطيبنا بالطيب ولبسنا ثيابنا وليس
بيننا وبين عرفة الا اربع ليال ثم اهللنا يوم التروية ثم دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم على عايشة فوجدها تبكي فقال ما شانك قالت شاني
اني قد حضت وقد حل الناس ولم احلل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون
الى الحج الان فقال ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم فاغتسلي ثم اهلي
بالحج ففعلت ووقفت المواقف حتى اذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة

ثم قال

[illegible]

ثم قال قد حللت من حجك وعمرتك جميعا فقالت يا رسول الله اني اجد في نفسي اني لم
اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فاعمرها من التنعيم
وفيه دليل على ان القارن يكفيه طواف واحد بعد الوقوف بعرفة روي ذلك عن
ابن عمر انه اراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير فقيل له انا نخاف ان يصدوك
فقال اذا اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشهدكم اني قد اوجبت
عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظاهر البيداء قال اشهدكم اني قد اوجبت
حجا مع عمرتي فطاف طوافا واحدا وسعى سعيا واحدا حتى حل منهما جميعا ق
ابو موسى ان هذا قد رد البشرى فاقبلا انتما قاله لابي موسى وبلال حين رد الاعرابي
قال اكثرت علي من ابشر عن ابي موسى قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم
وهو نازل بالجعرانة بين مكة والمدينة ومعه بلال فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
رجل اعرابي فقال الا تنجز لي يا محمد ما وعدتني فقال رسول الله ابشر فقال الاعرابي
اكثرت علي من ابشر فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي موسى وبلال كهيئة الغضبان
فقال ان هذا قد رد البشرى فاقبلا انتما فقالا قبلنا يا رسول الله ثم دعا رسول
الله بقدح فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه وقال اشربا منه وافرغا
على وجوهكما ونحوركما فاخذا القدح ففعلا ما امرهما به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنادتهما ام سلمة من وراء الستر افضلا لامكما فافضلا لها منه
طائفة ح زيد بن ثابت ان هذه الامة تبتلى في قبورها فلولا ان لا تدافنوا
لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي اسمع منه قاله لما مر بقبور المشركين
اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي سعيد وقيل ابو خارجة وقيل ابو عبد
الرحمن زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوذان بن عمرو بن عبد عوف بن
غنم بن مالك بن النجار النجاري الانصاري وقيل في نسبه غير ذلك كان له
حين قدم رسول الله المدينة احدى عشرة سنة شهد المشاهد وقيل اول
مشاهده الخندق وكان احد فقهاء الصحابة الاجلة والعلم بالفرائض وهو
احد من جمع القران حفظا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وافتى في حياته
وكتب القران في خلافة ابي بكر ثم نقله الى المصحف في زمن عثمان مات
بالمدينة سنة خمس واربعين وصلى عليه مروان وقيل سنة اثنتين وخمسين
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنين وتسعين حديثا اخرج له في الصحيحين
عشرة احاديث المتفق عليه منها خمسة وانفرد البخاري باربعة ومسلم
بحديث هو هذا فيه دليل على ان عذاب القبر حق والله تعالى يقول في حق
ال فرعون النار يعرضون عليها غدوا وعشيا اخبر انهم
بعد ما ماتوا يعرضون بكرة واصيلا ثم قال ويوم تقوم الساعة ادخلوا ال
فرعون اشد العذاب اخبر انهم بعد يوم القيامة اشد مما كانوا يعذبون
قبله يعني في القبر وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع
في قبره وتولى عنه اصحابه انه يسمع قرع نعالهم اتاه ملكان فيقعدانه فيقولان
ما كنت تقول في هذا الرجل محمد صلى الله عليه وسلم فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله

ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك من النار قد ابدلك به مقعدا من الجنة
فيراهما جميعا واما الكافر والمنافق فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل
فيقول لا ادري كنت اقول ما يقول الناس فيقال له لا دريت ولا تليت ويضرب
بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين
وكان عثمان اذا وقف على القبر بكى حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة
والنار ولا تبكي وتبكي من هذا فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان القبر
اول منازل الاخرة فان نجا منه فما بعده ايسر وان لم ينج منه فما بعده اشد
منه وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الرجل وقف عليه
وقال استغفروا لاخيكم واسألوا له بالتثبيت فانه الان يسال هذا حديث
غريب م ابو بصرة الغفاري ان هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم
فضيعوها فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين ولا صلاة بعدها حتى
يطلع الشاهد يعني صلاة العصر   اخرجه مسلم في صحيحه من
حديث ابي بصرة حميل بن بصرة بن وقاص بن حاجب بن غفار الغفاري
وقد اختلف في اسمه فقيل ما ذكرناه بضم الحا وفتح الميم وسكون الياء
وفتح الحا وكسر الميم وقيل جميل بفتح الجيم وكسر الميم وروى عن النبي صلى الله عليه قيل صح
وسلم ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيح سواه وفيه دليل على المحافظة
على صلاة العصر وقد سمى النبي صلى الله عليه وسلم الشاهد النجم في رواية ابي
ايوب انه ذكر صلاة العصر ثم قال لا صلاة بعدها حتى ترى الشاهد قيل
وما الشاهد قال النجم لانه يشهد بالليل اي يحضر ويشهد ويظهر ومنه
قيل لصلاة المغرب صلاة الشاهد م معوية بن الحكم السلمي ان هذه
الصلاة لا يصلح فيها شي من كلام الناس انما هي التسبيح والتكبير وقراة
القران   اخرجه مسلم في صحيحه منفردا به من حديث معاوية
بن الحكم بن خالد بن صخر بن الشريد من بني بهثة بن سليم
السلمي كان ينزل المدينة ويسكن في بني سليم وعداده في اهل الحجاز
وقد روى مالك بن انس في الموطا حديثه فقال عمر بن الحكم وانما هو معاوية
بن الحكم لذلك قال فيه كل من روى حديثه   روى عن النبي صلى الله عليه
وسلم ثلثة عشر حديثا وقال البرقي له حديث واحد واخرج له في
الصحيح سواه وهو مجموع عدة احاديث قال معاوية بن الحكم السلمي
بينا انا اصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عطس رجل من القوم
فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت واثكل امياه ما
شانكم تنظرون الي فجعلوا يضربون بايديهم على افخاذهم فلما
رايتهم يصمتونني لكني سكت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فبابي هو وامي ما رايت معلما قبله ولا بعده احسن تعليما منه فوالله ما كهرني
ولا ضربني ولا شتمني ثم قال ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شي من كلام الناس انما هي التسبيح
والتكبير وقراة القران او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اني حديث عهد

بجاهلية

٧٩

بجاهلية وقد جا الله بالاسلام وان منا رجالا ياتون الكهان قال فلا تاتهم
قال ومنا رجال يتطيرون قال ذاك شي يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم قال قلت
ومنا رجال يخطون قال كان نبي من الانبيا يخط فمن وافق خطه فذاك قال وكانت
لي جارية ترعى غنما لي قبل احد والجوانية فاطلعت ذات يوم فاذا الذيب قد ذهب
بشاة من غنمها وانا رجل من بني ادم اسف كما يأسفون لكني صككتها صكة فاتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فعظم ذلك علي قلت يا رسول الله افلا اعتقها قال ايتني بها
فاتيته بها فقال لها اين الله قالت في السما قال من انا قالت انت رسول الله قال اعتقها فانها
مومنة   وفي الحديث دليل ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلاة لان النبي صلى الله
عليه وسلم علمه حكم الصلاة وتحريم الكلام فيها ولم يامره باعادة الصلاة ومن ذهب
الى ان كلام الناسي والجاهل لا يبطل الصلاة الاوزاعي ومالك والشافعي وزاد الاوزاعي
فقال اذا تكلم في الصلاة عامدا بشي من مصلحة الصلاة مثل ان قام الامام في محل القعود
فقال اقعد او جهر في موضع السر فاخبره لا يبطل صلاته وقال ابو حنيفة واصحابه
كلام الناسي والجاهل يبطل الصلاة واذا سلم ناسيا لا تبطل صلاته وحديث ابو هريرة
في سجود السهو حجة لمن كلام الناسي لا يبطل الصلاة وسياتي وقال ابراهيم النخعي
ومن عطس في صلاته يحمد الله ويخفي وروي عن ابن عمر انه كان يجهر بالحمد لله تعالى
وبه قال احمد ق ابو هريرة ان هذه النار انما هي عدو لكم فاذا نمتم فاطفئوها
عنكم عن ابي موسى قال احترق بيت بالمدينة على اهله من الليل فحدث بشانهم
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث   وفيه دليل على الندب الى اطفا السراج
عند النوم م عبد الله بن عمرو ان هذه من لباس الكفار فلا تلبسها قال له
حين راى عليه ثوبين معصفرين وفي رواية انه قال امك امرتك بهذا قلت
اغسلها قال بل احرقها   وروي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال هبطنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثنية فالتفت الي وعلي ريطة مضرجة بالعصفر
فقال ما هذه الريطة عليك فعرفت ما كره فاتيت اهلي وهم يسجرون التنور فقذفتها
فيه ثم اتيته من الغد فقال يا عبد الله ما فعلت الريطة فاخبرته فقال افلا كسوتها بعض
اهلك فانه لا باس به للنسا قيل المراد بالمعصفر المصبوغ بعد النسج للزينة واما ما صبغ غزله
ثم نسج ولم يكن له رائحة فقد رخص فيه بعض اهل العلم فصل م ابو هريرة اني
اخر الانبيا وان مسجدي اخر المساجد   اعلم ان المساجد المفضلة ثلثة المسجد الحرام والمسجد
الاقصى ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلثة
مساجد ثم ذكرها وخصت بالذكر لكونها مساجد الانبيا وقال صلى الله عليه وسلم صلاة في
مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام م جندب بن عبد الله
اني ابرا الى الله ان يكون لي منكم خليل فان الله اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا قد تقدم في
الباب ذكر معنى الخلة م سعد بن ابي وقاص اني احرم ما بين لابتي المدينة ان يقطع عضاهها
او يقتل صيدها اللابة الحرة وهي الارض ذات الحجارة السود التي قد البستها لكثرتها
وجمعها لابات فاذا كثرت فهي اللاب واللوب مثل قارة وقار وقور والفها منقلبة
عن واو والمدينة ما بين حرتين عظيمتين والعضاه شجر ام غيلان وكل شجر عظيم له شوك

الواحد عطيه بالتنا واصله عصيه وقيل واحده عصاهه اختلف الناس في صيد المدينه
وشجرها فقال مالك والشافعي واكثر الفقها لا جزا علي من اصطاد في المدينه صيدا او قطع
شجرا وقال قوم تحريم المدينه انما هو تعظيم حرمتها دون تحريم صيدها وشجرها واحتجوا
بحديث انس ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لاخ صغير يا ابا عمير ما فعل النغير وهو صيد
ولو كان ذلك حراما لم يحل اصطياده بالمدينه ولا نكر النبي صلي الله عليه وسلم ذلك عليهم وكان
ابن ابي ذيب لا يري الجزا علي من قتل شيا من صيد المدينه او قطع شيا من شجرها وهو مذهب
سعد وابي هريره ووجد ابو ايوب الانصاري غلمانا قد الجوا ثعلبا الي زاويه فطردهم
عنه واخذ زيد بن ثابت طايرا من يد واحد اصطاده فارسله فاما ايجاب الجزا فلم يصح عن
احد منهم وكان الشافعي في مذهبه القديم الي ان من اصطاده فانه يسلبه فاما ايجاب الجزا
سلبه وقال مالك رحمه الله انما نهي النبي عليه السلام عن قطع سدر المدينه ليبقي فيستانس بها
ويستظل بها من هاجر اليها ف انس اذا رحمها قبل حرها يعني ام سليم ام
انس بن مالك كان رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يدخل في المدينه بيت امراه غير ام سليم
الا علي ازواجه فقيل له في ذلك فقال الحديث وقد اختلف في اسم ام سليم فقيل سهله
وقيل رميله وقيل مليكه وقيل الغميصا والرميصا وقيل غير ذلك بنت ملحان واسمه
مالك بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار تزوجها
مالك ابن النضر فولدت له انسا ثم قتل عنها مشركا واسلمت فخطبها ابو طلحه وتزوجها
فولدت له عبد الله وابا عمير واسم اخيها حرام شهد بدرا واحدا وقتل يوم بير
معونه وقتله عامر بن الطفيل ف ابو سعيد اني اعتكفت العشر الاول التمس
هذه الليله ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت فقيل لي انها في العشر الاواخر فمن احب
منكم ان يعتكف فليعتكف الاعتكاف والعكوف هو الاقامه علي الشي بالمكان
لزومها يقال عكف يعكف عكوفا فهو معتكف وعن عايشه رضي الله عنها قالت
كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يجتهد في العشر الاواخر ما لا يجتهد في غيرها
عايشه اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان تستعجلي حتي تستامري ابويك قالت
لما قالت عايشه جاني رسول الله صلي الله عليه وسلم حين امره الله تعالي ان يخير
ازواجه فبدا بي رسول الله فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تعجلي حتي تستامري عليك ان تعجلي
ابويك وقد علم ان ابوي لم يكونا يامراني بفراقه قالت ثم قال ان الله تعالي قال يا ايها
النبي قل لازواجك الي تمام الايتين فقلت له ففي هذا استامر ابوي فاني اريد الله ورسوله
والدار الاخره وزاد مسلم ثم فعل ازواج النبي عليه السلام مثل ما فعلت وفي روايه
جابر وقالت لا تسالك عايشه ان تخبر امراه من نسايك بالذي قلت فقال ان الله
لم يبعثني معنتا ولا متعنتا ولكن بعثني معلما ميسرا اختلف اهل العلم فيمن خير
امراته فاختارت فراقه فذهب اكثرهم الي انه يقع به طلقه باينه يروي ذلك
عن علي وعن عمر وابن مسعود روايه اخري مثل ذلك وبه قال مالك اما اذا اختارت
الزوج فلا يقع به شي عند الاكثر وروي عن مالك يقع به طلقه رجعيه واذا فوض الرجل
طلاق امراته اليها فطلقت في المجلس يقع ولو فارقت المجلس فذهب اكثر الفقها
الي ان الامر خرج من يدها كما لو باع من رجل في المجلس شيا ففارق المجلس قبل ان يقبل

وهو قول

ودع

وهو قول مالك والشافعي وابي حنيفه وصاحبيه رحمهم الله وذهب قوم الي ان خيارها
لا يبطل بمفارقه المجلس وهو قول الزهري ف عايشه اني علي الحوض انظر من
يرد علي منكم والله ليقتطعن دوني رجال فلاقولن اي رب مني ومن امتي فيقول
انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون علي اعقابهم قد تقدم ذكر الحوض وهو
الكوثر ف عقبه بن عامر اني فرط لكم وانا شهيد عليكم واني والله لانظر الي حوضي
الان واني اعطيت مفاتيح خزاين الارض او مفاتيح الارض واني والله ما اخاف
عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها قوله اني فرط
لكم يقول انا اتقدمكم الي الحوض يقال فرطت القوم اذا تقدمتهم لترتاد لهم الما وتهي
الدلا والرشا ف ابن عمر اني خيرت فاخترت ولو اعلم اني ان زدت علي السبعين
يغفر له زدت عليها اعلم ان هذا الحديث من روايه امير المومنين عمر بن الخطاب
رضي الله عنه اخرجه البخاري ولكنه مخرج بغير هذا اللفظ وهو المتفق عليه
وما ذكر هنا احد حديثي عمر قال لما مات عبد الله بن ابي بن سلول دعي له رسول الله
صلي الله عليه وسلم ليصلي عليه فلما قام رسول الله صلي الله عليه وسلم وثبت اليه وقلت يا رسول
الله علي ابن ابي وقد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا اعدد عليه قوله فتبسم رسول الله صلي الله
عليه وسلم وقال اخر عني يا عمر فلما اكثرت عليه قال اني خيرت فاخترت
ولو اعلم اني لو زدت علي السبعين يغفر له لزدت عليها قال فصلي عليه وانصرف
فلم يلبث الا يسيرا حتي نزلت الايتان من براه ولا تصل علي احد منهم مات ابدا ولا
تقم علي قبره واما حديث ابن عمر قال لما توفي عبد الله بن ابي جا ابنه الي رسول
الله صلي الله عليه وسلم فساله ان يعطيه ثوبه يكفن فيه اباه فاعطاه ثم ساله ان
يصلي عليه فقام رسول الله صلي الله عليه وسلم ليصلي عليه فقام عمر فاخذ بثوبه فقال يا رسول
الله تصلي عليه وقد نهاك ربك ان تصلي عليه فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم انما
خيرني ربي عز وجل فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مره وساريد
علي السبعين قال انه منافق فصلي عليه رسول الله صلي الله عليه وسلم فانزل الله ولا تصل علي احد منهم مات
ابدا ولا تقم علي قبره الايه ولهذه الروايه ترك الصلاه عليهم ذكر عدد السبعين
للمبالغه في الناس منهم عن طمع المغفره قال الضحاك لما نزلت هذه الايه قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم فساريد علي السبعين لعل الله ان يغفر لهم فانزل الله علي رسوله سوا
عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم وسبب صلاه النبي علي عبد الله بن
ابي واستغفاره له ما قاله اهل التفسير انه بعث الي النبي صلي الله عليه وسلم وهو مريض
فلما دخل عليه رسول الله قال له اهلكك حب يهود قال يا رسول الله اني لم ابعث
اليك لتونبني ولكن بعثت اليك لتستغفر لي وساله ان يكفنه في قميصه ويصلي
عليه وعن جابر قال اتي النبي عليه السلام عبد الله بن ابي بعد ما ادخل حفرته فامر
به فاخرج فوضعه علي ركبتيه ونفث فيه من ريقه والبسه قميصه وروي عن
جابر ان العباس لما اسر يوم بدر كساه النبي صلي الله عليه وسلم قميصه فقال ابن عيينه كانت له عند النبي عليه السلام
يد فاحب ان يكافيه وروي ان النبي عليه السلام كلم فيه فقال ما يغني عنه قميصي
[illegible] من الله شيا وروي انه اسلم الف من قومه لما راوه

تبرك بغبيص النبي صلى الله عليه وسلم ح ابو ذر اني قد وجهت لي ارض ذات نخل لا اراها
الا يثرب فهل انت مبلغ عني قومك عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم قاله عند
انصرافه الى اهله هذا الحديث سبب اسلام وهو في المتفق عليه من حديثه فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم ارجع الى قومك فاخبرهم حتى ياتيك امري وانما اخترنا السياق
سياق حديث مسلم لكثرة فوائده قال ابو ذر خرجنا من قومنا غفار وكانوا يحلون
الشهر الحرام فخرجت انا واخي انيس وامنا فنزلنا على خال لنا فاكرمنا خالنا واحسن
الينا فحسدنا قومه فقالوا انك اذا خرجت عن اهلك خالف اليهم انيس فجاء خالنا
فنثا علينا الذي قيل له فقلت له اما ما مضى من معروفك فقد كدرته ولا جماع
لك فيما بعد فقربنا صرمتنا واحتملنا عليها وتغطى خالنا ثوبه يبكي فانطلقنا
حتى نزلنا بحضرة مكة فنافر انيس عن صرمتنا وعن مثلها فاتيا الكاهن فخير
انيسا فاتانا انيس بصرمتنا ومثلها معها وقد صليت قبل ان القى رسول الله بثلث سنين
قيل لمن قال لله قيل فاين توجه قال اتوجه حيث يوجهني ربي اصلي عشاء حتى اذا
كان من اخر الليل ألقيت كاني خفاء حتى تعلوني الشمس فقال انيس ان لي حاجة بمكة
فاكفني فانطلق انيس حتى اتى مكة فراث علي حتى جاء قلت ما صنعت قال لقيت رجلا
على دينك بمكة يزعم انه نبي وان الله ارسله قلت فما يقول الناس قال يقولون
شاعر كاهن ساحر وكان انيس احد الشعراء فقال انيس لقد سمعت قول الكهنة
فما هو بقولهم ولقد وضعت قوله على اقراء الشعر فما يلتئم على لسان احد بعدي انه
شعر والله انه لصادق وانهم لكاذبون قال قلت فاكفني حتى اذهب فانظر
قال فاتيت مكة فتضعفت رجلا منهم فقلت اين هذا الذي تدعونه الصابئ
فاشار الي فقال الصابئ فمال علي اهل الوادي بكل مدرة وعظم حتى خررت
مغشيا علي قال فارتفعت حين ارتفعت كاني نصب احمر فاتيت زمزم وما
كان لي طعام الا ماء زمزم فسمنت حتى تكسرت عكن بطني وما وجدت على كبدي سخفة
جوع قال فبينا اهل مكة في ليلة قمراء اضحيان اذ ضرب على اصمختهم فما يطوف
بالبيت احد وامراتان منهم تدعوان اسافا ونايلة قال فاتتا علي في طوافهما فقلت
انكحا احدهما الاخرى قال فما تناهتا عن قولهما قال فاتتا علي فقلت هن مثل الخشبة
غير اني لا اكني فانطلقتا تولولان وتقولان لو كان ههنا احد من انفارنا فاستقبلهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وهما هابطان قال ما لكما قالتا الصابئ بين
الكعبة واستارها قال ما قال لكما قالتا انه قال لنا كلمة تملا الفم وجاء رسول الله
حتى استلم الحجر وطاف بالبيت هو وصاحبه ثم صلى فلما قضى صلاته قال ابو ذر
فكنت انا اول من حياه بتحية الاسلام قال وعليك ورحمة الله وبركاته ثم قال من انت قال
من غفار قال فاهوى بيده فوضع اصابعه على جبهته فقلت في نفسي كره ان انتسب الى غفار
فذهبت اخذ بيده فقدعني صاحبه وكان اعلم به مني ثم رفع راسه فقال متى كنت
ها هنا قال قلت قد كنت ها هنا من ثلاثين بين ليلة ويوم قال فمن كان يطعمك
قال قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فسمنت حتى تكسرت عكن بطني وما اجد على كبدي
سخفة جوع قال انها مباركة انها طعام طعم فقال ابو بكر يا رسول الله ائذن لي في طعامه الليلة

وهو قول

فانطلق رسول الله وابو بكر وانطلقت معهما ففتح ابو بكر بابا فجعل يقبض لنا من زبيب
الطائف وكان ذلك اول طعام اكلته بها ثم غبرت ما غبرت ثم اتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اني قد وجهت لي ارض ذات نخل لا اراها الا يثرب فهل
انت مبلغ عني قومك عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم فاتيت انيسا
فقال ما صنعت قلت صنعت اني قد اسلمت وصدقت فاتينا امنا فقالت ما بي
رغبة عن دينكما فاني قد اسلمت وصدقت فاحتملنا حتى اتينا قومنا غفارا
فاسلم نصفهم وكان يؤمهم ايماء بن رحضة الغفاري وكان سيدهم وقال بعضهم
اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا فقدم رسول الله فاسلم نصفهم الاخر وجاءت اسلم
فقالت يا رسول الله اخوتنا نسلم على الذي اسلموا عليه فاسلموا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله **شرح ما وقع فيه**
من الغريب قوله نثا اي افشا واظهر والصرمة القطعة من الابل نحو
الثلثين وقوله نافر اي حاكم والمنافرة المحاكمة ويكون في تفضيل احد الشيئين
على الاخر وقال نافرته فنفرته اي غلبته وحكم الحاكم من المنافرة اي غلبه
وقضى له وحكم في السع اي مكنه من الاحتسا وقوله العسكاني خفا قال
ابن دريد الخفا كسا يطرح على السقا بالخاء وقيل جفا بالجيم وهو ما رمى به
السيل وقوله فراث اي ابطأ والريث والابطاء وقوله فتضعفت
اي قدرته ضعيفا لا ابالي تنكره ولا ارتاب بمقصدي وقوله كاني
نصب احمر النصب حجر او صنم تنصبونه وكانوا يذبحون عليه فيحمر بدم
القربان وسخفة الجوع رقته وهزاله والذعة وليلة قمرا كثيرة الضياء من
نور القمر وليلة اضحيان وضحيا مضيئة لا غيم فيها وضرب على اصمختهم كناية
عن النوم المفرط والضرب ها هنا الامتناع من السماع فقال ضرب على يد فلان
اذا منع من التصرف فيما له وحجر عليه والاصمخة جمع صماخ وهو خرق الاذن
الباطن الذي في الاذن الى الراس ودنا ذي منه فهم المسموع الى النفس واساف
ونايلة صنمان وهن مثل الخشبة عن الذكر وقوله تولول والعول تعول عولا اي
صاح واستغاث من العويل وانفارنا جماعتنا من النفر والنفر من الثلثة الى
العشرة وقوله فقدعني صاحبه اي كفني ومنعني يقال قدعته عن الامر اي
منعته وقوله طعام طعم اي طعام مشبع منه ويكف الجوع ويقال في بعضها
هذا الطعام طعم اي ليس لمتشبع وقوله غبرت اي بقيت وفيه دليل على الحث
على تبليغ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ودليل على اخباره بالهجرة صلى الله
عليه وسلم قبل ان كان وسنذكرها ان شاء الله تعالى ح ابو هريرة لئن امرتكم
ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما
قال الصنعاني مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار بن الاسود بن المطلب
والاخر نافع بن عبد القيس وذهب عامة اهل العلم الى انه لا يجوز تحريق الكافر
بعد ما وقع في الاسر ولا تحريق المرتد انما يقتله بحز الرقبة واختلف اهل العلم في
قطع اشجار اهل الحرب وتحريق اموالهم وتخريب دورهم فذهب قوم الى جوازه بكلابه

لهم وهو قول مالك وابي حنيفة وصاحبيه والشافعي واسحاق وكرهه احمد الا مس
حاجة وذهب قوم الى انه لا يجوز وهو قول الاوزاعي م جابر اني لاشهد لا اعلى
حق ابى ذكره ق عمر بن ابي سلمة وعايشة اني لاتقاكم لله واخشاكم له
ويروى واعلمكم بحدوده اتفقا على صحته من حديث المعتمر من حديث ابي حفص
بن ابي سلمة عبد الله بن الاسد بن هلال بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم المخزومي
القرشي ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وامه برة بنت عبد المطلب بن هاشم ابن
عبد مناف اعني اباه عبد الله روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنا عشر حديثا اخرج
له في الصحيح حديثان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث
عنه وعمر هذا هو ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم وامه ام سلمة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم ولد بارض الحبشة في السنة الثانية من الهجرة وقبض رسول الله صلى الله
عليه وسلم وله تسع سنين ومات زمن عبد الملك بن مروان بالمدينة سنة ثلاث
وثمانين ومن حديث ام المؤمنين عايشة رضي الله عنها هذا الحديث اختلف
فيه على الصغاني رحمه الله فان لفظه في المتفق عليه من حديث عايشة ان رجلا
جا الى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه وهي من ورا الباب فقال يا رسول الله تدركني
الصلاة وانا جنب فاصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا تدركني الصلاة
وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك
وما تاخر فقال والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي وانفرد
مسلم بروايته من حديث عمر بن ابي سلمة فقال يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم
من ذنبك وما تاخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاتقاكم لله واخشاكم له واما
قول الصغاني ويروى واعلمكم بحدوده فان هذه الزيادة رواها مالك في الموطا
ولم يخرجها مسلم واختلف لفظه على الحميدي في الجمع بين الصحيحين
فانه قال عمر بن ابي سلمة اخرج له حديثان متفق عليهما لا غير احدهما ان النبي صلى
الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد وقد خالف بين طرفيه والاخر قال كنت غلاما في
حجر النبي صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد اختلف اهل العلم في جواز القبلة
للصايم فرخص فيها عمر بن الخطاب وجماعة من الصحابة والتابعين وقال الشافعي
لا باس اذا لم تحرك القبلة شهوته وكذلك قال احمد واسحاق واحتجوا بما روي عن
عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل ولكن كان املككم لاربه وقال
الثوري السترة احب الي وقال ابن عباس يكره ذلك للشاب ويرخص فيه
للشيخ واليه ذهب مالك وكره قوم القبلة للصايم على الاطلاق نهى عنها ابن عمر
ف انس اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها فاسمع بكا الصبي فاتجوز
في صلاتي مما اعلم من شدة وجد امه من بكايه فيه دليل على ان الامام اذا احس بداخل
معه في الصلاة وهو راكع جاز له ان ينتظره ليدرك الركعة لانه اذا كان له
ان يخفف من طول الصلاة لحاجة انسان في بعض امور الدنيا كان له ان يزيد
فيها لعبادة الله بل هو احق واوجب وقد كره ذلك بعض العلماء وشدد فيه بعضهم

وقال الخاف

وقال اخاف ان يكون شركا وقد روي عن عبد الله ابن ابي اوفى باسناد غير
متصل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الركعة الاولى من صلاة الظهر
حتى لا يسمع وقع قدم م بن مسعود اني لاعرف اسماهم واسما ابايهم
والوان خيولهم خير فوارس على ظهر الارض يوميذ ومن خير فوارس على
ظهر الارض يوميذ يعني عشرة فوارس يبعثون طليعة بعد فتح قسطنطينية
حين يقال ان الدجال قد خلفهم في ذراريهم عن يسير بن جابر
قال هاجت ريح حمرا بالكوفة فجا رجل ليس له هجيرى الا يا عبد الله
بن مسعود قد جات الساعة فقعد وكان متكيا فقال ان الساعة
لا تقوم حتى لا يقسم ميراث ولا يفرح بغنيمة ثم قال بيده هكذا ونحاها
نحو الشام فقال عدو يجمعون لاهل الاسلام ويجمع لهم اهل الاسلام قلت
الروم تعني قال نعم ويكون عند ذاكم القتال ردة شديدة فيشترط
المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبة فيقتتلون
حتى يحجز بينهم الليل فيفي هولا وهولا كل غير غالب وتفنى
الشرطة ثم يشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبة
فيقتتلون حتى يمسوا فيفي هولا وهولا كل غير غالب وتفنى
الشرطة ثم يشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبة فيقتتلون
حتى يحجز بينهم فيفي هولا وهولا كل غير غالب وتفنى الشرطة فاذا
كان اليوم الرابع نهد اليهم بقية اهل الاسلام فيجعل الله الدبرة عليهم
فيقتتلون مقتلة اما قال لا يرى مثلها واما قال لم ير مثلها حتى ان الطاير
ليمر بجنباتهم فما يخلفهم حتى يخر ميتا فيتعاد بنو الاب كانوا ماية فلا يجدونه بقي منهم
الا الرجل الواحد فباي غنيمة يفرح او اي ميراث يقسم فبينا هم كذلك اذ سمعوا
بباس هو اكبر من ذلك فجاهم الصريخ ان الدجال قد خلفهم في ذراريهم
فيرفضون ما في ايديهم ويقبلون فيبعثون عشرة فوارس طليعة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف الى اخر الحديث ق ابو موسى اني
لاعرف اصوات رفقة الاشعريين بالقران حين يدخلون بالليل واعرف
منازلهم من اصواتهم بالقران بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار
ومنهم حكيم اذا لقي الخيل او قال العدو قال لهم ان اصحابي يامرونكم ان تنظروهم
وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غارون
في نعمهم وحديث ابي موسى صحيح يحتج به من يقول انه يجب على الامام اذا
غزا ان يدعو العدو الى الاسلام فان اجابوا والا قاتلهم وهو قول مالك
واما اغارته على بني المصطلق فقد كان في اول الاسلام وذهب قوم الى انه يجوز
للامام المقاتلة قبل الدعوة والدعوة استحباب لانها قد بلغتهم وهو قول
الشافعي واهل الكوفة م جابر بن سمرة اني لاعرف حجرا كان بمكة يسلم علي
قبل ان ابعث اني لاعرفه الان قيل انه الحجر الاسود ومثل هذا تسبيح الطعام
وحنين الجذع وهو حديث مشهور منتشر والخبر به متواتر خرجه اهل الصحيح

فرواه من الصحابه بضعة عشر قال جابر بن عبد الله كان المسجد مسقوفا على
جذوع نخل فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب يقوم الى جذع منها فلما
صنع له المنبر سمعنا الصوت لذلك الجذع صوتا كصوت العشار وفي روايه
انس حتى ارتج المسجد بجوانبه بخواره وفي روايه المطلب حتى تصدع وانشق
حتى جا النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليه فسكت وفي روايه والذي نفسي
بيده لو لم التزمه لم يزل هكذا الى يوم القيمه تحزنا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فامر به رسول الله فدفن تحت المنبر وفي حديث ابي وكان اذا صلى
الى جذع اذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلى اليه فلما هدم المسجد اخذه ابي
فكان عنده الى ان اكلته الارضه وعاد رفاتا وذكر الاسفرايني ان النبي صلى
الله عليه وسلم دعا الى نفسه فجاء يخرق الارض فالتزمه ثم عاد الى مكانه
وعن ابن مسعود قال لقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يوكل وعنه كنا
ناكل مع رسول الله الطعام ونحن نسمع تسبيحه وقال انس اخذ النبي صلى الله عليه
وسلم كفا من حصى فسبحن في يده حتى سمعنا التسبيح وقال علي كنا بمكه مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج الى بعض نواحيها فما استقبله شجر ولا جبل الا
وقال له السلام عليك يا رسول الله وعن جابر بن عبد الله لم يكن صلى الله عليه وسلم
يمر بحجر ولا شجر الا سجد له وحديث احد مشهور في مخاطبة النبي له وكذلك
حرا وقد روي انه حين طلبته قريش قال له ثبير اهبط يا رسول الله
فاني اخاف ان يقتلوك على ظهري فيعذبني الله فقال حرا الي يا رسول الله
وقد خاطبه غيره من الحيوان كالذيب والضب والبعير والغنم وغير ذلك
ومعجزاته ظاهره باهره كاحيا الموتى وكلامهم له وكلام الصبيان وابرا المرضى
وذوي العاهات واجابة دعايه وانقلاب الاعيان له فيما لمسه او باشره ومن ذلك
ما اطلع عليه من الغيوب وما يكون والاحاديث في هذا الباب بحر لا يدرك قعره ولا ينزف
عمره هذا مع ما خص به من كرامة الاسرا والمناجاه والرويه وامامة الانبيا والعروج
به الى سدرة المنتهى وما راى من ايات ربه الكبرى وما خص به من المحبه والخله والشفاعه
والمقام المحمود والوسيله والدرجة الرفيعه صلى الله عليه وسلم لو لم يكن فيه ايات مبينه لكان
منظره ينبيك بالخبر ف عايشه اني لاعلم اذا كنت عني راضيه واذا كنت علي غضبى
قلت لا ورب ابراهيم قلت اجل والله ما اهجر الا اسمك فيه دليل على حسن العشره مع المراه
قال صلى الله عليه وسلم ان اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا وخياركم خياركم لنسايكم
واجلعهم نعم ف سليمان بن صرد اني لاعلم كلمه لو قالها لذهب عنه ما يجد
لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد اتفقا على صحته من حديث
ابي مطرف سليمان بن صرد بن الجون بن ابي الجون بن سعد بن ربيعه بن اصرم
الخزاعي كان خيرا فاضلا عابدا كان اسمه في الجاهليه يسارا فسماه النبي صلى الله عليه وسلم
سليمان سكن الكوفه اول ما نزلها المسلمون وكانت له سن عاليه وشرف في قومه وكان
اميرا على التوابين سار الحسين بن علي بن ابي طالب وكانوا اربعة الاف فقتل وقتلوا الا قليلا
منهم براس عين على يد اهل الشام سنة خمس وستين وله ثلاث وتسعون سنه روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم

كذا صح

قالت قلت ومن ابن يعرف ذلك قال اما اذا كنت عني راضيه فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت على غضبى صح

عليه وسلم خمسة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه وهو
هذا والاخر للبخاري قال كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم ورجلان يستبان
احدهما قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم وذكر
الحديث وقال في اخره فقالوا له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعوذ بالله من الشيطان
الرجيم فقال وهل بي من جنون وروي ان عروة بن محمد دخل عليه رجل
فكلمه بكلام اغضبه فلما ان غضب قام ثم عاد الينا وقد توضا فقال حدثني ابي عن جدي
عطيه وكانت له صحبه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغضب من الشيطان
وان الشيطان خلق من النار وانما تطفا النار بالما فاذا غضب احدكم فليتوضا وهو
عروة بن محمد بن عطيه بن عروه السعدي م عايشه اني لافعل ذلك انا وهذه
ثم نغتسل سال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث عن الرجل يجامع
اهله ثم يكسل هل عليهما الغسل وعايشه جالسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وذكر الحديث والعمل على هذا الحديث عند اكثر اهل العلم من الصحابه فمن بعدهم
ان من جامع امراته فغيب الحشفه وجب الغسل عليهما وان لم ينزل وهو قول
ابي بكر وعثمان وعلي وعايشه وغيرهم وكان الحكم في ابتدا الاسلام ان من جامع
فاكسل لا يجب عليه الغسل روى عن ابي بن كعب قال كان الما من الما في اول
الاسلام ثم ترك ذلك بعد وامروا بالغسل اذا مس الختان ووقعه بعضهم وممن بقي
على المذهب الاول في ان الاكسال لا يوجب الغسل سعد بن ابي وقاص وابو ايوب
الانصاري وابو سعيد الخدري ورافع بن خديج وذهب قوم الى غيرهم منهم سليمان ال
الاعمش ويتعلق بالتقا الختانين جميع احكام الجماع من وجوب الغسل ولزوم المهر
ولزوم الحد في الزنا وغيرها من الاحكام ف ابو هريرة اني لانقلب الى اهلي فاجد
التمره ساقطه على فراشي وفي بيتي فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون صدقه فالقيها
فيه دليل على تحريم الصدقه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اصل
في الورع وهو ان ما شك في اباحته يتوقاه وقال النبي صلى الله عليه وسلم الحلال
بين والحرام بين وجملة الورع نوعان احدهما مندوب اليه وهو ان الشبهه عليه
سيان في التحليل والتحريم في جانب واحد فالاولى تركه وذلك معامله من اكثر ماله
ربا او حرام ومعامله من يتخذ الملاهي والصور فياخذ عليها الاجر ومعاملة اليهود
والنصارى الذين يتصرفون في الخمور فالاولى اجتنابه والثاني مكروه وهو ان لا
يقبل الرخص التي رخص الله تعالى فيها كالفطر في السفر وقصر الصلاه وترك قبول
الهديه واجابة الداعي والتشكك بالخواطر التي جاءها العبث والحرج وفي الحديث
دليل على ان من وجد في الطريق او نحوها من الطعام ساغ له اكلها ولا يكون حكمها
حكم اللقطة التي سبيلها التعريف ح ابو هريرة استب رجل من المسلمين ورجل
من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين في قسم يقسم به فقال اليهودي
والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودي فذهب
اليهودي الى رسول الله فاخبره الذي كان من امره وامر المسلم فقال لا تخيروني
على موسى فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش

فلا ادري اكان ممن صعق فافاق او كان ممن استثنى الله عز وجل قد تقدم الكلام
على هذا الحديث وامثاله يقال صعق الرجل يصعق اذا اصابه فزع فاغمي عليه
وقوله باطش بجانب العرش اي قابض بيده وقوله ام كان ممن استثنى الله عز وجل
يريد قوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شا الله وقد ورد ما بين
النفختين اربعون وسياتي هذا الحديث مع الكلام عليه ان شا الله تعالى ف حفصه
اني لبدت راسي وقلدت هدي فلا احل حتى انحر قال عبد الله بن عمر حدثتني حفصه
قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحلل انت من عمرتك فقال ثم ذكر
الحديث اخرجاه في الصحيح من حديث ام المومنين حفصه بنت عمر بن الخطاب
العدويه القرشيه كانت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت خنيس بن حذافه
بن قيس بن عدي السهمي هاجرت معه ومات عنها بعد غزوه بدر فلما
تايمت ذكرها عمر على ابي بكر وعثمان فلم يجبه واحد منهم الى تزويجها فخطبها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فانكحه اياها في سنه ثلث وقيل في سنه اثنتين والاول اكثر
وطلقها طلقه واحده ثم راجعها نزل عليه الوحي يقول راجع حفصه فانها صوامه
قوامه وانها زوجتك في الجنه روت عن النبي صلى الله عليه وسلم ستين حديثا اخرج
لها في الصحيحين عشره احاديث المتفق عليه منها اربعه ولمسلم سته
ماتت في شعبان سنه خمس واربعين وقيل سنه احدى واربعين وهي ابنه ستين
سنه وقيل ماتت في خلافه عثمان رضي الله عنه فيه بيان انه كان هناك عمره الا انه
ادخل عليها الحج قبل ان يقضي شيا من عمل العمره فصار في حكم القران وتلبيد الشعر
قد يكون بالصمغ وقد يكون بالعسل وانما يفعل ذلك بالشعر ليجتمع ويتلبد
فلا يتخلله الغبار ولا يصيبه الشعث ولا يقع فيه الدبيب وانما يفعله من يطول
مكثه في اعمال الحج وقضا مناسكه دون العمره التي يتحلل منها بطواف وسعي وفيه
دليل على انه كان عليه السلام معتمرا فادخل عليها الحج فصار قارنا ف ابن
عمر اني لست كهيئتكم اني اظل اطعم واسقى هذا الحديث في النهي عن الوصال
في الصوم وقد روى مثله ابو هريره وانس وعايشه الوصال في الصوم من خصايص
ما ابيح لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ان يصوم يومين ولا يطعم بالليل
شيا وهو محظور على الامه عند عامه اهل العلم فان طعم بالليل شيا واكل خرج
عن الكراهيه وروي عن عبد الله بن الزبير انه كان يواصل الايام ولا يفطر وفي
قوله اني اظل اطعم واسقى معنيان ذكرهما الخطابي احدهما اني اعان على
الصيام واقوى عليه فيكون ذلك لي بمنزله الطعام والشراب لكم ويحتمل ان يكون
قد يرى على الحقيقه بطعام وشراب يطعمه فيكون ذلك كرامه له لا يشرك فيها احد
من اصحابه ف ابو سعيد اني لم اومر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق
بطونهم اخرج هذا الحديث متفق عليه وقد تقدم في هذا الباب وهو قوله
ان من ضئضئ هذا ولعل الشيخ نظر الى اصل الحديث وانما هذه الزياده انفرد
بها مسلم وغيرها ايضا ونحن نذكره بسياق الشيخين ليعلم المتفق عليه
عن ابي سعيد قال بعث علي وهو باليمن الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبه في تربتها

فقسمها

فقسمها بين اربعه الاقرع بن حابس الحنظلي ثم احد بني مجاشع وبين عيينه بن
بدر الفزاري وبين علقمه بن علاثه العامري ثم احد بني كلاب وبين زيد الخيل
الطايي ثم احد بني نبهان فغضبت قريش والانصار فقالوا تعطيه صناديد
اهل نجد وتدعنا قال انما اتالفهم فاقبل رجل غاير العينين ناتي الجبين كث اللحيه
مشرف الوجنتين محلوق الراس فقال يا محمد اتق الله فقال فمن يطع الله
اذا عصيته فيامنني على اهل الارض ولا تامنوني فسال رجل من القوم قتله اراه خالد
بن الوليد فقال ان من ضئضئ هذا او ساق الحديث الى قوله لاقتلنهم قتل عاد
اليها هنا متفق عليه وفي روايه مسلم فقال خالد بن الوليد يا رسول الله الا اضرب
عنقه فقال لا لعله ان يكون يصلي قال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس
في قلبه فقال رسول الله اني لم اومر ان انقب على قلوب الناس ولا اشق بطونهم قوله انقب
ابحث وافتش واكشف ص ابو هريره اني لم ابعث لعانا وانما بعثت رحمه عن ابي هريره
قال قلت يا رسول الله ادع الله على المشركين قال اني ثم ذكر الحديث اصل اللعن
الطرد والابعاد من الله ومن الخلق السب والدعا وقيل في قوله تعالى وما ارسلناك
الا رحمه للعالمين قال ابن زيد يعني للمومنين خاصه وقال ابن عباس هو عام في حق
من امن ومن لم يومن فهو رحمه لهم في الدنيا بتاخير العذاب عنهم ورفع المسخ والخسف
والاستيصال وقال صلى الله عليه وسلم انا رحمه مهداه ص انس اني لم ابعث بها
اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى عمر بحله سندس فقال عمر بعثت بها الي وقد قلت فيها ما قلت
قال اني لم ابعث بها اليك ثم ذكر الحديث السندس ما رق من الديباج وعن
ابي عمران الجوني قال السندس هو الديباج المنسوج بالذهب والديباج
هو الثياب المتخذه من الابريسم فارسي معرب وقد تفتح داله ف ابو حميد
الساعدي اني مسرع فمن شا منكم فليسرع معي ومن شا فليمكث قاله منصرفه
من تبوك اتفقا على صحته من حديث ابي حميد الساعدي واختلف في نسبه
ونحن نذكر الصحيح من ذلك فنقول هو ابو حميد عبد الرحمن بن سعد بن المنذر بن سعد
بن خالد بن ثعلبه بن عمرو بن الخزرج بن ساعده الانصاري الخزرجي الساعدي
الغالب عليه كنيته مات في اخر ولايه معاويه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
سته وعشرين حديثا اخرج له في الصحيحين خمسه احاديث المتفق عليه منها
ثلثه وانفرد البخاري بواحد ومسلم بحديث عن ابي حميد قال خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم غزوه تبوك فاتينا وادي القرى على حديقه امراه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخرصوها فخرصناها وخرصها رسول الله عشره
اوسق وقال احصيها حتى نرجع اليك ان شا الله وانطلقنا حتى اتينا تبوك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستهب عليكم الليله ريح شديده فلا يقم فيها احد
فمن كان له بعير فليشد عقاله فهبت ريح شديده فقام رجل فحملته الريح حتى القته
بجبلي طيي وجا رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول ابن العلما صاحب ايله بكتاب واهدى
له بغله بيضا فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بردا ثم اقبلنا حتى قدمنا

وادي القرى سأل النبي صلى الله عليه وسلم المرأة عن حديقتها كم بلغ ثمرها فقالت
عشرة أوسق فقال رسول الله إني مسرع فذكر الحديث وقال في آخره فخرجنا
حتى أشرفنا على المدينة فقال هذه طابة وهذا أحد وهو جبل يحبنا ونحبه
ثم قال إن خير دور الأنصار دار بني النجار ثم دار بني عبد الأشهل ثم دار بني عبد
الحارث بن الخزرج ثم دار بني ساعدة وفي كل دور الأنصار خير فلحقنا سعد
بن عبادة فقال أبو أسيد ألم تر أن رسول الله خير دور الأنصار فجعلنا
آخرا فقال أوليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار وهذا حديث طويل يجمع عدة
أحاديث وقد ذكرها الشيخ مفرقة كل واحد منها في بابه ونحن نذكر
عند كل واحد منها ما يليق به كانت غزوة تبوك في سنة تسع من
الهجرة ومنها تتابعت الوفود إلى المدينة وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
إليها في رجب قبله في ثلاثين ألفا في شدة الحر حين طابت الظلال وأينعت الثمار
وكانوا المسلمون في عسرة فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة فجاء أبو بكر بماله
كله وهو أربعة آلاف درهم وجاء عمر بنصف ماله وجاء عبد الرحمن بن عوف بمائتي
أوقية وجهز عثمان ثلث الجيش فكان أكثرهم صدقة ونصب رسول الله صلى الله
عليه وسلم حجر مسجد تبوك ... وأقام بها أياما ثم رجع بالمسلمين ولم يكن بها
قتال والله أعلم ح زيد بن ثابت أي والله ما آمن يهود على كتابي قاله له
لما أمره أن يتعلم كتاب اليهود الجمل المعروف من الناس وكان زيد
يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم وأول من كتب له أبي بن كعب وقد كتب له أبو بكر
وعمر وعثمان وعلي بن أبي طالب ومن ذكرنا معاوية بن أبي سفيان وحنظلة
بن الربيع الأسدي وخالد بن سعيد بن العاص وأبان بن سعيد والعلاء
بن الحضرمي وكان يكتب له رجل ما فتنتي ونصر فصل
الشريد بن سويد الثقفي إنا قد بايعناك فارجع قاله لرجل مجذوم من
وفد ثقيف أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي عمرو الشريد بن سويد
الثقفي ويقال إنه من حضرموت وعداده في ثقيف وقيل في أهل الطائف
ويقال كان اسمه مالكا فقتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فأسلم فسماه النبي
صلى الله عليه وسلم الشريد وهو ممن انفرد مسلم بالتخريج عنه دون
البخاري روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أربعة وعشرين حديثا أخرج
له مسلم في صحيحه حديثين أحدهما هذا وقد روي في الصحيح عن
أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فر من المجذوم كما تفر من الأسد
وروى يونس بن محمد عن مفضل بن فضالة عن حبيب بن الشهيد
عن محمد بن المنكدر عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مجذوم
فوضعها معه في القصعة وقال كل ثقة بالله وتوكلا عليه وهذا
حديث غريب قال الترمذي لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد
عن المفضل بن فضالة والمفضل هذا شيخ بصري والمفضل بن فضالة
شيخ آخر مصري أوثق من هذا وأشهر وروى شعبة عن حبيب بن

الشهيد

الشهيد عن ابن بريدة أن عمر أخذ بيد مجذوم وحديث شعبة عندي
أشبه وأصح هذا آخر كلام الترمذي قال البغوي وقد روي أن أبا بكر
كان يأكل مع الأجذم المجذوم الذي أصابه الجذام وهو الداء المعروف
كأنه من جذم فهو مجذوم وإنما رد النبي صلى الله عليه وسلم المجذوم لئلا
ينظر أصحابه إليه ويزدرونه ويرون لأنفسهم عليه فضلا فيدخلهم
العجب والزهو ولئلا يحزن المجذوم برؤية النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه
وما فضلوا به عليه فيقل شكره على بلاء الله تعالى وقيل لأن الجذام من الأمراض
المتعدية وكانت العرب تتطير منه وتجتنبه فرده لذلك أو لئلا يعرض لأحدهم
جذام فيظن أن ذلك قد أعداه ويعضد ذلك الحديث الآخر أنه أخذ بيد
مجذوم فوضعها معه في القصعة وقال كل ثقة بالله وإنما فعل ذلك ليعلم الناس
أن شيئا من ذلك لا يكون إلا بتقدير الله عز وجل ورد الأول لئلا يأثم فيه
الناس فإن يقينهم يقصر عن يقينه ف المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم لما قدم وفد هوازن مسلمين سألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم فقال
لهم إن معي من ترون وأحب الحديث إلي أصدقه فاختاروا إحدى الطائفتين
إما المال وإما السبي وقد كنت استأنيت بكم وقد كان رسول الله انتظرهم بضع
عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن النبي صلى الله عليه وسلم
غير راد لهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نختار سبينا فقام رسول الله
في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء جاؤونا
تائبين وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب بذلك فليفعل
ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا
فليفعل فقال الناس طيبنا ذلك يا رسول الله فقال لهم في ذلك إنا لا ندري
ثم ذكر الحديث عظيم وفد هوازن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد رجوعه
من الطائف إلى الجعرانة وفيهم عم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاعة
فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ها إنما عماتك وحواضنك وخالاتك وقد حضناك
في حجورنا وأرضعناك بثدينا ولقد رأيتك مرضعا فما رأيت مرضعا خيرا منك
ثم رأيتك شابا فما رأيت شابا خيرا منك وقد تكاملت فيك خلال الخير ونحن مع ذلك
أهلك وعشيرتك فامنن علينا من الله عليك وكان النبي صلى الله عليه وسلم
قد قسم السبي وجرت فيه السهمان وكان رأس القوم والمتكلم أبو صرد زهير بن صرد
فأنشد يومئذ قوله * امنن علينا رسول الله في كرم * فإنك المرء نرجوه وندخر * امنن على
نسوة قد عاقها قدر * ممزق شملها في دهرها غير * امنن على نسوة قد كنت ترضعها * إذ فوك تملأه
من محضها درر * ألا تداركها نعماء تنشرها * يا أرجح الناس حلما حين يختبر * لا تجعلنا
لمن شالت نعامته * واستبق منا فإنا معشر زهر * إنا لنشكر آلاء وإن قدمت * وعندنا
بعد هذا اليوم مدخر * فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما ما لي ولبني عبد المطلب فهو
لكم وسأسأل لكم الناس فإذا صليت الظهر بالناس فقولوا إنا نستشفع برسول
الله صلى الله عليه وسلم إلى المسلمين إلى رسول الله فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

الظهر فامرا فتكلموا بالذي امرهم به رسول الله فقال اما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم
واسال لكم الناس فاذا صليت وقال المهاجرون فما كان لنا فهو لله ولرسوله وقالت
الانصار وما كان لنا فهو لله ولرسوله قال الاقرع بن حابس اما انا وبنو تميم فلا وقال
عيينة بن حصن اما انا وفزارة فلا وقال عباس بن مرداس اما انا وبنو سليم فلا
فقالت بنو سليم ما كان لنا فهو لرسول الله فقال العباس وهنتموني وكان زيد بن
ثابت يطوف على الانصار يسالهم هل سلموا فخبروه انهم سلموا ولم يتخلف منهم رجل واحد
وكان ابو رهم الغفاري يطوف على قبائل العرب ثم جمع العرفا والامنا الذين ارسلهم
رسول الله فاجتمعوا على قول واحد وكان عند عيينة امراة عجوز كبيرة فجاء ابنها
الى عيينة فقال هل لك في صبية من الابل فقال لا ارجع عنه وتركه فقالت
العجوز لابنها اتركه فما اسرع ما تركني بغير فدا فلما سمعها عيينة قال هات
الابل فقال لها خمسين فلم يزل به الى ان قال خذها بغير فدا فقال الفتى انه رسول الله
قد لبسا السبي فانت كاسبها قال لا والله ما ذاك لها عندي قال لا تفعل فما فارقه
حتى اخذ منه سمل ثوب ولحق مالك بن عوف برسول الله بالجعرانة فرد عليه اهله وماله
فاسلم وحسن اسلامه فاستعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على من اسلم من قومه ومن
تلك القبائل العرفا جمع عريف وهو القيم بامور القبيلة والجماعة من الناس
يلي امورهم ويتعرف الامير منه احوالهم فعيل بمعنى فاعل والعرافة عمله
وقد ورد العرافة حق اي فيها مصلحة الناس وورد العرفا في النار وذلك
تحذير من طلب الرياسة لما في ذلك من الفتنة وانه اذا لم يقم بحقه اثم واستحق
العقوبة وسيل ابن عباس ما معنى قول الناس اهل القران عرفا اهل
الجنة قال رؤسا في هذا الحديث من الفقه جواز استرقاق العرب
كالعجم واختلف اهل العلم فيه ولهذا خير هوازن وفيه ان من جا مسلما
بعد ما غنم ماله لا يجب ان يرد عليه ويستدل به ايضا من يقبل اقرار الوكيل
على الموكل لان العرفا بمنزلة الوكلا وبه قال ابو حنيفة ولم يجوز الشافعي
وغيره اقرار الوكيل على الموكل م عايشة انا لا نستعين ويروى لن نستعين
بمشرك قالت عايشة خرج رسول الله قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة
ادركه رجل قد كان يذكر منه جراة ونجدة ففرح اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
حين راه فلما ادركه قال لرسول الله جيت لاتبعك واصيب معك فقال له رسول
الله تومن بالله ورسوله قال لا قال فارجع فلن استعين بمشرك قالت
ثم مضى حتى اذا كنا بالشجرة ادركه الرجل فقال له كما قال اول مرة فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم كما قال اول مرة فقال لا قال فارجع فلن استعين
بمشرك قال ثم رجع فادركه بالبيدا فقال له كما قال اول مرة تومن بالله ورسوله
قال نعم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق والوبرة قرية من اعمال المدينة
ذات نخل يجوز استيجار الذمي على الجهاد لانه يعرض عليه بخمس الوقعة بخلاف
المسلم والله اعلم ق المسور ابن مخرمة ومروان انا لم نجي لقتال احد ولكن
جينا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب واضرت بهم فان شاوا ماددتهم

مدة

مدة ويخلوا بيني وبين البيت فان اظهر فان شاوا ان يدخلوا فيما دخل فيه
الناس فعلوا والا فقد جموا وان هم ابوا فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا
حتى تنفرد سالفتي ولينفذن الله امره هذا حديث طويل فيه ذكر قصة الحديبية
قد ذكره الشيخ مفرقا في الكتاب بحسب ما الرومه فتفرق المقصود منه وها انا
اذكره بجملته وابين منه ما سا قوله ان شا الله تعالى قال المسور ومروان كل واحد
منهما يصدق حديث صاحبه قالا خرج النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية
حتى اذا كانوا ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد
بالغميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد
حتى اذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار النبي صلى الله عليه وسلم
حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته وفي رواية فلما خرج رسول
الله زمن الحديبية في بضع عشرة مايه من اصحابه حتى اذا كانوا بذي الحليفة
قلد رسول الله الهدي واشعره واحرم بالعمرة وبعث بين يديه عينا له من خزاعة
يخبره عن قريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بغدير الاشطاط
قريبا من عسفان اتاه عينه الخزاعي فقال ان كعب بن لوي وعامر بن لوي
قد جمعوا لك الاحابيش وجمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشيروا علي اترون ان اميل الى ذراري هولاء الذين
اعانوهم فنصيبهم فان قعدوا قعدوا موتورين محروبين وان نجوا تكن عنقا
قطعها الله تعالى ام ترون ان نوم البيت فمن صدنا عنه قاتلناه فقال ابو بكر يا رسول
الله انما جينا معتمرين ولم نجي لقتال احد ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فروحوا اذا قال نعم وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
اذا كانوا بالثنية التي يهبط منها عليها بركت به راحلته فقال الناس حل حل فالحت
فقالوا خلات القصوا وما كان لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال
والذي نفسي بيده لا يسالوني خطة يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم
اياها ثم زجرها فوثبت به قال فعدل عنهم حتى نزل باقصى الحديبية
على ثمد قليل الما يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس ان نزحوه فشكي
الى رسول الله العطش فانتزع سهما من كنانته ثم امرهم ان يجعلوه فيه فوالله
ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه فبينما هم كذلك اذ جا بديل بن ورقا
الخزاعي في نفر من خزاعة وكانوا عيبة نصح رسول الله من اهل تهامة فقال اني تركت
كعب بن لوي اعداد مياه الحديبية معهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك
وصادوك عن البيت فقال رسول الله انا لم نجي لقتال احد ولكنا جينا معتمرين
وان قريشا نهكتهم الحرب واضرت بهم فان شاوا ماددتهم مدة ويخلوا بيني
وبين البيت فان اظهر فان شاوا ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس والا فقد جموا
وان هم ابوا فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي او لينفذن
الله امره فقال بديل سابلغهم ما تقول فانطلق حتى اتى قريشا فقال انا
جيناكم من هذا الرجل وقد سمعناه يقول قولا فان شيتم ان نعرضه عليكم فعلنا فقال

سفهها وهم لا حاجة لنا ان تخبرنا عنه بشي وقال ذو الراي منهم هات ما سمعته يقول قال
سمعته يقوله كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي فقام عروة بن مسعود فقال
يا قوم الستم بالوالد قالوا بلى قال فهل تتهموني قالوا لا قال الستم تعلمون اني استنفرت
اهل عكاظ فلما بلحوا علي جيتكم باهلي وولدي ومن اطاعني قالوا بلى قال فان هذا قد عرض عليكم
خطة رشد فاقبلوها ودعوني اتيه قالوا ايته فاتاه فجعل يكلم النبي صلى الله عليه
وسلم نحوا من قوله لبديل بن ورقا فقال عروة عند ذلك اي محمد ارايت
ان استاصلت امر قومك هل سمعت باحد من العرب اجتاح اصله قبلك
وان تكن الاخرى فاني والله لا ارى وجوها واني لارى اشوابا من الناس خليقا
ان يفروا ويدعوك فقال له ابو بكر امصص بظر اللات نحن نفر عنه وندعه فقال من ذا
قالوا ابو بكر فقال اما والذي نفسي بيده لولا يد لك عندي لم اجزك بها لاجبتك
قال وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فكلما كلمه اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة
قائم على راس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر
فكلما اهوى عروة بيده الى لحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف
وقال اخر يدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع عروة راسه فقال
من هذا قالوا المغيرة بن شعبة فقال اي غدر الست اسعى في غدرتك وكان
المغيرة بن شعبة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم واخذ اموالهم ثم جا
فاسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الاسلام فاقبل واما المال فلست
منه في شي ثم ان عروة جعل يرمق اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعينه
فقال فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت في كف
واحد منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا
توضا كادوا يقتتلون على وضوه واذا تكلم خفضوا اصواتهم وما يحدون
اليه النظر تعظيما له فرجع عروة الى اصحابه فقال اي قوم والله لقد وفدت
على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله ان رايت ملكا قط يعظمه
اصحابه ما يعظم اصحاب محمد محمدا ان تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم
فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضا كادوا يقتتلون
على وضوه واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيما له
وانه قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني اتيه فقالوا
ايته فلما اشرف على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قال رسول الله هذا فلان وهو
من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فبعثت له واستقبله الناس يلبون فلما
راى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهولا ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه
قال رايت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام
رجل منهم يقال له مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم
فبينما يكلمه جا سهيل بن عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد سهل لكم من امركم فجا فقال هات
اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ندري ما هو ولكن اكتب باسمك

اللهم

اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لا نكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي
اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم
انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله
فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله
على ان تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به فقال سهيل والله لا تتحدث العرب انا اخذنا
ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب فقال سهيل وعلى انه لا ياتيك منا رجل وان
كان على دينك الا رددته الينا قال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جا مسلما
فبينما هم كذلك اذ جا ابو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده وقد خرج من
اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين اظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد اول ما اقاضيك
عليه ان ترده الي فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا لم نقض الكتاب بعد قال فوالله اذا
لا اصالحك على شي ابدا قال النبي صلى الله عليه وسلم فاجزه لي قال ما انا بمجيزه قال بلى فافعل قال ما انا
بفاعل قال مكرز بلى قد اجزناه لك قال ابو جندل اي معشر المسلمين ارد الى المشركين وقد جيت
مسلما الا ترون ما قد لقيت وكان قد عذب عذابا شديدا في الله قال فقال عمر بن الخطاب
فاتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقلت الست نبي الله حقا قال بلى قلت الست على الحق وعدونا
على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا اذا قال اني رسول الله ولست اعصيه وهو
ناصري قلت اوليس كنت تحدثنا انا سناتي البيت فنطوف به قال بلى فاخبرتك انك
تاتيه العام قلت لا قال فانك اتيه ومطوف به قال فاتيت ابا بكر فقلت يا ابا بكر اليس
هذا نبي الله حقا قال بلى قلت الست على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم
نعطي الدنية في ديننا اذا قال ايها الرجل انه لرسول الله وليس يعصي ربه وهو ناصره
فاستمسك بغرزه فوالله انه على الحق قلت اليس كان يحدثنا انه سياتي البيت
ونطوف به قال بلى فاخبرك انه ياتيه العام قلت لا قال فانك اتيه ومطوف به قال
عمر فعملت لذلك اعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله لاصحابه
قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام رجل منهم حتى قال ذلك ثلث مرات
فلما لم يقم منهم احد دخل على ام سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت ام سلمة
يا نبي الله اتحب ذلك اخرج ثم لا تكلم احدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك
فيحلقك فخرج فلم يكلم احدا منهم كلمة حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه
فحلقه فلما راى الناس ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد
بعضهم يقتل بعضا غما ثم جا نسوة مومنات فانزل الله عز وجل يا ايها الذين
امنوا اذا جاكم المومنات مهاجرات حتى بلغ بعصم الكوافر فطلق عمر يومئذ
امراتين كانتا له في الشرك فتزوج احداهما معاوية ابن ابي سفيان والاخرى
صفوان بن امية ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فجاه ابو بصير رجل
من قريش وهو مسلم فارسلوا في طلبه رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لنا
فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا ياكلون من تمر
لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله اني لارى سيفك هذا يا فلان جيدا
فاستله الاخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت فقال ابو بصير ارني انظر اليه

فامكنه منه فضربه به حتى برد وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال
رسول الله حين راه لقد راى هذا ذعرا فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل صاحبي
والله واني لمقتول فجا ابو بصير فقال يا رسول الله قد اوفى الله ذمتك فقد رددتني اليهم
ثم انجاني الله منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد فلما
سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى اتى سيف البحر قال وتفلت منهم ابو جندل بن سهيل
فلحق بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم
عصابة فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها فقتلوهم
واخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لما ارسل اليهم فمن اتاه
منهم فهو امن فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم وانزل الله عز وجل وهو الذي كف
ايديهم عنكم وايديكم عنهم حتى بلغ حمية الجاهلية وكانت حميتهم انهم لم يقروا انه
نبي الله ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت قد جمع هذا الحديث
انواعا من السنن والاداب وضروبا من الفقه والاحكام ففيه بيان ان ذا الحليفة ميقات
اهل المدينة لمن اراد ان يحج او يعتمر وفيه ان تقليد الهدي سنة وان الاشعار سنة
وفيه استحباب تقديم الطلايع وبعث العيون بين يدي الجيوش والاخذ بالحزم في
امر العدو وفيه قبول خبر الواحد الكافر في مثل الطلايع وبعث العيون بين يدي
الجيوش ذلك وفيه دليل على جواز قبول قول الطبيب الكافر اذا كان [illegible]
عيبة نصح رسول الله مؤمنهم وكافرهم والاحابيش احيا من القارة انضموا الى
بني ليث في محاربتهم قريشا والتحبيش التجمع وفيه دليل على استحباب استشارة
وفيه دليل على جواز سبي الذراري قبل قتال الرجال وفيه دليل على جواز قتل المحرم
لمن صده عن البيت وفيه دليل على ان الصاد اذا كان كافرا استحق قتاله بل
لصاحبه وتخلص من يده واما اذا كان مسلما فقد قال بعض العلما يجوز قتاله
وتركه اولى وقول الناس لناقته حل حل حين بركت فانها كلمة معناها الزجر
وهي بالتخفيف وقوله فالحت اي لزمت المكان وقوله خلات القصوا الخلا في
الابل كالحران في الخيل ومنه قول زهير بارزة الفقارة لم يخنها
قطاف في الركاب ولا خلا والقصوا اسم ناقته وكانت مقصوة الاذن
وهو ان يقطع طرف من الاذن يقال ناقة قصوا بالمد ولم يقولوا جمل اقصى يريد
ان الخلا لم يكن لها خلق ولكن الله حبسها عن دخول مكة كما حبس الفيل حين
جا به ابرهة وشبه ان يكون المعنى في ذلك تمثيل بحبس الفيل ان اصحابه
لو دخلوا مكة لوقع بينهم وبين قريش قتال في الحرم واريق فيه دما فكان
منه الفساد والفتنا وقوله والذي نفسي بيده لا يسالوني خطة يعظمون
فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها يريد والله اعلم المصالحة والكف
عن القتال في الحرم واراقة الدم فيه والثمد الما القليل يقال ما مثمود
اذا كثر عليه الشفاه حتى يفنى وينزف وقوله يتبرضه تبرضا
معناه ياخذه قليلا قليلا والتبرض التبسير من العطا وقوله ما زال
يجيش لهم بالري معناه يفور ماوه ويرتفع كما يجيش القدر عاليه وفيه دليل

على معجز النبي

على معجز النبي صلى الله عليه وسلم في غزارة الما وجريانه وكثرته ببركة النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله وكان عيبة نصح رسول الله يريد انه موضع سره والثقة الذي يستنصحه
ويامنه على سره وذلك ان الرجل انما يودع عيبته حر المتاع ومصون الثياب
ونحو ذلك فوقع التشبيه به وقوله العوذ المطافيل الامهات التي معها اطفالها
لها يريد ان هذه القبايل قد احتشدت لحربك وساروا عنك فساقت اموالها
مع انفسها وقوله نهكتهم الحرب اي بلغت منهم واضرت بهم من قولهم نهكته
الحمى اذا هزلته واخلقته وقوله جموا يريد به الاستراحة وقوله حتى تنفرد
سالفتي معناه حتى يبين رقبتي والسالفة صفحة العنق وسالفة كل شي اوله
ومنه سلافة الخمر وهو ما يعصر اولا منها وقوله اني ارى وجوها واوشابا من الناس
والاوشاب الاخلاط وهم من قبايل شتى مختلفين وفي قول ابي بكر حين ذكر اللات وهي
ما يدل على جواز التصريح باسم الاعضا التي هي عورات وذكرها عند الحاجة لتبيينه
من الفحش ولا يكون ذلك خارجا عن حد العدالة والمروة واما مس عروة بن مسعود لحية
رسول الله في اثنا مخاطبته فان ذلك من عادة العرب يجري مجرى الملاطفة
عن بعضهم وكان صلى الله عليه وسلم لا يرفعه عن ذلك استمالة له لعله وطمعا في
رجوعه الى اسلامه ثم هداه الله بعد فحسن اسلامه وكان رئيس في ثقيف
وكون المغيرة بن شعبة منعه من ذلك تعظيما للنبي صلى الله عليه وسلم وتوقيرا له
واجلالا لا لعداوة وفي قيام المغيرة على راس رسول الله صلى الله عليه وسلم دليل على
جواز اقامة الرجل الرئيس الناس على راسه في مقام الخوف ومواطن الحرب
وفي نهيه عن ذلك ووعيده عليه بالنار انما هو اذا كان قاصدا به التكبر والتجبر
وقوله اي غدر مبالغة في نعت الرجل بالغدر وفي قول المغيرة اما
الاسلام فقد قبلت واما المال فلست منه في شي دليل على ان اموال اهل الشرك
انما كانت مباحة للمسلمين مغنومة اذا اخذوها منهم قهرا واما اذا اخذت
في حال المسالمة والامان فلا وذلك ان المغيرة كان قد صحبهم صحبة الرفقا في الاسفار
والرفيق يامن رفيقه على حاله ونفسه في السفر فكان ما اتاه المغيرة من سفك
دمايهم واخذ اموالهم غدرا منه والغدر محظور غير جايز وفي قوله تنخم نخامة الا
وقعت في يد رجل دليل على طهارة النخامة وهو البزاق وفيه دليل على طهارة الما
المستعمل وفي قوله حين جا سهيل قد سهل عليكم من امركم دليل على استحباب
الفال بالاسم الحسن وانما المكروه الطيرة وفي امتناع سهيل على رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يصدر كتاب الصلح ببسم الله الرحمن الرحيم ومطالبته ان
يكتب باسمك اللهم ومساعدة رسول الله اياه على ذلك دليل على باب من العلم
فيما يجب ان يستعمل من الرفق في الامور ومداراة الناس فيما لا يلحق دين الاسلام
به ضرر ولا يبطل معه لله سبحانه وتعالى به حق وفي تركه ان يكتب محمد رسول
الله واقتصاره على ان يكتب محمد بن عبد الله دليل على عدم اسقاط نبوته
بموافقته على ذلك وفي اجابته صلى الله عليه وسلم الى ان يرد من الكفار من
جاه منهم مسلما دليل على جواز ان يعقد الامام فيما يصالح عليه العدو بعض

الضيم على اهل الدين اذا كان يرجوا بذلك خيرا يستقبله عاقبته حميدة
وقد تكلم بعض العلماء في ذلك فقالوا اما ما كان من رده ابا جندل اليهم يحتمل وجهين
احدهما انه اباح التقية للمسلم اذا خاف الهلاك على نفسه ورخص له ان يتكلم
بالكفر مع التورية به واضمار الايمان والوجه الثاني انه انما رده الى ابيه ومعلوم ان
اباه لا يقتله لكن يستبقيه وينتظر به الرجوع وفي ذلك اما راى به صلاح لعامة
المسلمين وادركا لما راموه في عقد الصلح وقصدوه من التعقيب فيه وكف الاهم
حمرد ابي بصير اليهم فاما ما يخاف عليه من الفتنة فان ذلك امتحان من الله
يبتلي به من شا من عباده وهو اعلم بالسراير وفي مراجعة عمر ومحاجته اياه
في رد ابي جندل وتعجبه من ذلك وضيق صدره مما خفي عليه من حكمته فلم يدركه
وفيما كان من جواب ابي بكر اياه وطابق في ذلك جواب النبي صلى الله عليه وسلم دليل
واضح على ان ابا بكر كان اعلم الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم واعرفهم بمعاني اموره
ومن اشدهم ائتلافا على ما في نفسه وانما حرك عمر على تلك الاقوال شدة حرصه على امر
الدين وان تكون الغلبة للمسلمين وفي قوله صلى الله عليه وسلم لعمر فاخبرتك انك تاتيه
العام وجوابه عنه بلا وقوله انك اتيه وتطوف به دليل على ان من
حلف بالله ليفعلن هذا او ليطلقن امراته من غير تحديد بوقت معلوم
انه لا يحنث مدة عمره ما عاش وفي قوله هذا ما قاضى عليه محمد ابن عبد الله
دليل على ما قال من زعم انه لا يصح ان يكتب في كتب الشروط هذا ما اشترى
فلان وهذا ما شهد عليه الشهود لزعمه ان ما ههنا معنى الجحد وهو
مبطل للعقد وهذا شي قاله بعض المتاخرين من الفقها وانما ما ههنا
في محل الاصل(?) ومعنى قاضى اي فصل الحكم الامر بالقضا وفي امر رسول الله
صلى الله عليه اصحابه بعد فراغه من الكتاب ان ينحروا ويحلقوا وسهمه(?)
دليل على من احرم بحج او عمرة واحصر بعدو فانه ينحر الهدي مكانه ويحل
وان لم يبلغ هديه الحرم والحديبية جلها من الحرم اذا كان مصدودا عن
دخول الحرم فقال الشافعي الشجرة التي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس
تحتها في الحل وبنى المسجد موضعها والمسجد باق وقال سعيد بن المسيب حدثني
ابي انه كان ممن بايع تحت الشجرة وكان يميزه قال فلما خرجنا من العام المقبل
نسيناها فلم نقدر عليها وسبب البيعة على ما ذكر محمد بن اسحاق ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دعا خراش بن امية الخزاعي حين نزل الحديبية فبعثه
الى قريش بمكة وحمله على جمل يقال له الثعلب ليبلغ اشرافهم منه ما جاء له فعقروا
جمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وارادوا قتله فمنعته الاحابيش فخلوا سبيله فاتى
الى النبي صلى الله عليه وسلم فدعا رسول الله عمر بن الخطاب ليبعثه الى مكة فقال يا رسول
الله اني لا امن قريشا على نفسي وليس بمكة من بني عدي بن كعب احد يمنعني
وقد عرفت قريش عداوتي اياها وغلظتي عليها ولكن ادلك على رجل هو اعز بها مني
عثمان بن عفان فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان فبعثه الى ابي سفيان
واشراف قريش يخبرهم انه لم يات لحرب وانما جا زايرا لهذا البيت معظما لحرمته

فخرج عثمان

فخرج عثمان الى مكة فلقيه ابان بن سعيد بن العاص حين دخل مكة فنزل عن
دابته وحمله بين يديه ثم ردفه واجاره حتى بلغ رسالته فقالوا له عظما قريش
حين فرغ من رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شيت ان تطوف بالبيت فطف
به قال ما كنت لافعل حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحتبسته قريش عندها
فبلغ رسول الله والمسلمين ان عثمان قد قتل فقال رسول الله لا نبرح حتى نناجز القوم
ودعا الناس الى البيعة فكانت بيعة الرضوان تحت الشجرة فكان الناس يقولون بايعهم
رسول الله على الموت قال بكير بن الاشج بايعوه على الموت فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم على ما استطعتم وقال جابر بن عبد الله ومعقل بن يسار لم نبايعه على
الموت ولكن بايعناه على الا نفر وكان اول من بايع رجل من بني اسد يقال له
ابو سنان بن وهب ولم يتخلف عنه احد من المسلمين الا الجد بن قيس
اخو بني سلمة كاني انظر اليه لاصقا بابط ناقته مستترا بها من الناس ثم اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الذي ذكر من امر عثمان باطل وكان عمر اخذ بيد رسول الله
عند المبايعة وقال عبد الله بن ابي اوفى كان اصحاب الشجرة الفا وثلثمايه وكان
اسلم من المهاجرين وقال جابر كنا خمس عشرة مايه وقيل كانوا الفا واربع مايه
وفي قبول رسول الله صلى الله عليه وسلم اشارة ام سلمة بان يستحضر هديه دليل على
جواز مشاورة النسا وقبول قولهن اذا كن مصيبات وانما كان ... توقف
اصحابه عن ذلك انتظار امر يحدث فيتم لهم نسكهم فلما راوه قد فعل النحر والحلاق
علموا انه ليس لهم وراء ذلك غاية امر ينتظرونه فبادروا الى الايتمار وقوله فانزل الله
عز وجل اذا جاكم المومنات مهاجرات الاية قال المسور جات ام كلثوم بنت عقبة
بن ابي معيط حين خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي عاتق فجا اهلها يسالون
النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم فلم يرجعها اليهم وجات سبيعة الاسلمية
مسلمة فخرج زوجها صيفي بن الراهب في طلبها وكان كافرا فقال يا محمد اردد علي
امراتي فانك قد شرطت لنا رد من جاك منا فلم يردها واعطى زوجها مهرها
وما انفق عليها وقال ابن عباس في قوله فامتحنوهن قال يستحلفن ما خرجت
لبغض زوج ولا عشقا لرجل مسلم ولا رغبة عن ارض الى ارض ولا لحدث احدثته
ولا خرجت لالتماس الدنيا ولا خرجت الا رغبة في الاسلام فاستحلفهن رسول الله صلى
عليه وسلم في ذلك فتزوج عمر سبيعة لان الله اباح للمسلمين نكاحهن وان
كان لهن ازواج في دار الكفر وفي قوله ولا تمسكوا بعصم الكوافر جمع كافرة
طلق عمر امراتين كانتا له بمكة مشركتين قريبة بنت ابي امية فتزوجها معاوية
وهما على شركهما والاخرى ام كلثوم بنت عمرو الخزاعية ام ولده عبد الله فتزوجها صفوان
بن امية وقيل ابو جهم بن حذافة بن غانم وهما على شركهما واختلف العلما على
قولين في النسوة احدهما ان النسا لم يدخلن في الصلح وانما وقع الصلح على رد الرجال
وهذا اشبه بالصواب والثاني ان الصلح كان معقودا على رد الرجال والنسا معا
الا ان الله تعالى نسخ السنة بالاية ومن ذهب اليه اجاز نسخ السنة بالكتاب
وفي قصه ابي بصير فصبر به حتى برد معناه حتى مات وسكنت منه حركة الحياة

وفي قوله ويل امه مسعر حرب كلمة تعجب تصفه بالمبالغة في الحروب وجودة
معالجتها وسرعة النهوض فيها وقوله في قصته تغيرها هذا دعوا اي فزعا
والدعو الفزع وفي الحديث دليل على ان الامام اذا شرط في العقد ما لا يجوز فعله في حكم
الدين فان ذلك الشرط باطل وامد المدة التي وقع عليها الصلح كان عشر سنين وبه
قال الشافعي انه لا يجوز للامام عقد الصلح والهدنة هذه المدة وقال قوم لا يجوز اكثر
من اربع سنين وقال قوم ثلث سنين لان قريشا نقضوا العهد بعدها فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم الى مكة وكان الفتح وقال بعضهم ليس لذلك حد معلوم
وهو الى الامام يفعل في ذلك ما يراه من المصلحة ق الصعب بن جثامة انا
لم نرده عليك الا انا حرم قال له اتفقا على صحته من حديث الصعب بن
جثامة بن قيس بن عبد الله بن وهب الليثي من بني عامر بن ليث بن بكر
كان ينزل ودان والابواء من ارض الحجاز مات في خلافة ابي بكر روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم ستة عشر حديثا روى الرواة عنه بلفظ احاديث
اخرج له في الصحيحين حديثان احدهما هذا والاخر عن حديثين البخاري احد
الحديثين وما سوى ذلك متفق عليهم عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة انه
اهدى لرسول الله حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرده عليه فلما راى رسول الله
ما في وجهه قال انا ثم ذكر الحديث وهي من الطريق للصاعد الى مكة من المدينة وهناك
بلد ينسب الى هذا الجبل فقال لها هناك ماتت امنة ام النبي صلى الله عليه وسلم وقال
السكري هو جبل مرتفع شامخ وهو لخزاعة وضمرة قال ابن قيس الرقيات
ولكسام التي بعسفان والجحفة اقوت فالقاع فالابواء
وودان جبل اسود بين العرج والرويثة على يمين المصعد من المدينة الى مكة
منصب مادة الى دم وفي قصته انا حرم جمع حرام فقال رجل محرم وحرام وحرم
ومحل وحلال وحل واحرام الرجل اذا اهل بالحج واحرم اذا دخل في الشهر الحرام وكذلك
اذا دخل في البلد الحرام وفي الحديث دليل على ان المحرم لا يجوز له قبول الصيد اذا كان حيا
وان كان ذكيا يجوز له قبول لحمه وكذلك لا يجوز له شرا الصيد وهو قول اكثر اهل العلم
وجوزه ابو ثور شراه مسلم ابو هريره انه اذا مات احدكم انقطع عمله
وانه لا يزيد المومن عمره الا خيرا وقد روي ينقطع عمله الا من ثلث وذكر الجارية يدعو
لوالده والعلم ينتفع به وكذا في قوله وان ليس للانسان الا ما سعى يعني الكافر فاما
المومن فله ما سعى وما سعي له وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم سيل اي الناس خير
قال من طال عمره وحسن عمله م عايشه انه خلق كل انسان من بني ادم على ستين وثلثمائة
مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق
الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين
والثلثمائة السلامى فانه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار السلامى جمع سلامة
وهي الانملة من الاصابع ابعد من الرجلين وقيل واحده وجمعه واحد وقيل السلامى كل عظم
مجوف من صغار العظام م عن عرفجة بن شريح انه ستكون هنات وهنات فمن
اراد ان يفرق امر هذه الامة وهم جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان اخرجه مسلم

في صحيحه من حديث عرفجة بن شريح الكندي وقيل الاشجعي وقيل الاسلمي وقيل عرفجة
الاشجعي غير عرفجة الكندي وقد اختلف ايضا في اسم ابيه فقيل شريح وقيل صريح
وقيل ذريح وقيل صريح وقيل شراحيل سريج لم يخرج له في الصحيح سواه انفرد
به مسلم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث قوله هنات وهنات
اي شرور وفساد يقال في فلان هنات اي خصال شر ولا يقال في الخير وواحدها هنة
وقد يجمع على هنوات وقيل واحدها هنت ماسوى هن وهو كناية عن كل اسم جنس
وفيه دليل على ان الصلح من خرج على الامام والا فاستعماله ولد روي عن ابي
سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الاخر منهم
ق عايشه انه قد اذن لكن ان تخرجن لحاجتكن قالت عايشة خرجت سودة
بعدما ضرب الحجاب لحاجتها وكانت امراة جسيمة تفرع النساء جسما لا تخفى على من
يعرفها فراها عمر فقال يا سودة اما والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين
قالت فانكفات راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وانه ليتعشى وفي يده عرق
فدخلت فقالت يا رسول الله اني خرجت لبعض حاجتي فقال لي عمر كذا وكذا قالت فاوحي اليه ثم رفع
عنه وان العرق في يده ما وضعه فقال انه قد اذن الحديث بطوله وانما فعل عمر ذلك
حرصا على ان ينزل الحجاب وقوله تفرع النساء اي تطولهن وتعلوهن والعرق
بسكون الرا العظم اذا اخذ عنه معظم اللحم وجمعه عراق وهو جمع نادر يقال عرقت
العظم واعترقته وتعرقته اذا اكلت ما عليه من اللحم وقد صح ان سبب نزول انه
الحجاب هذا الحديث فيعد لم يكن لاحد ان ينظر للمراة من نسا رسول الله صلى
الله عليه وسلم منتقبة كانت او غير منتقبة قال عمر وافقت ربي في ثلاثة قلت يا رسول
الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وقلت يا رسول
الله انه يدخل عليك البر والفاجر فلو امرت امهات المومنين بالحجاب فانزل الله اية الحجاب
قال وبلغني بعد ما اذين رسول الله نساوه قال فدخلت عليهن فجعلت استقريهن واحدة
واحدة قلت والله لتنتهن او ليبدلنه الله ازواجا خيرا منكن حتى اتيت على زينب
فقالت يا عمر اما كان في رسول الله ما يعظ نساه حتى تعظهن انت قال فخرجت
فانزل الله تعالى عسى ربه ان طلقكن ان يبدله الا انه ح علي انه قد
شهد بدرا وما يدريك لعل الله ان يكون قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله ان يكون
قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم يعني حاطب بن بلتعة
قال علي بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير والمقداد قال انطلقوا
حتى تاتوا روضة خاخ فان بها ظعينة معها كتاب فخرجنا تعادى بنا خيلنا
فاذا نحن بالظعينة فقلنا اخرجي الكتاب فقالت ما معي كتاب فقلنا لها لتخرجن
الكتاب او لنلقين الثياب فاخرجته من عقاصها فاتينا به رسول الله فاذا
فيه من حاطب بن ابي بلتعة الى اناس من المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا حاطب ما هذا قال لا تعجل علي اني كنت امرا ملصقا
في قريش ولم اكن من انفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها اموالهم
ولم يكن لي بمكة قرابة فاحببت اذ فاتني ذلك من النسب فيهم ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي

ولا رضي بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد صدق فقال عمر
يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل
الله قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ونزلت يا ايها الذين
امنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء تلقون اليهم بالمودة هذا حديث متفق عليه
ووقع في هذه النسخة من تخريج البخاري وفي الحديث دليل على انه يجوز النظر في كتاب
الغير بغير اذنه وان كان سرا اذا كان فيه ضرر يلحق الغير اما ما روي عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نظر في كتاب اخيه فانما ينظر في النار فهو
في الكتاب الذي فيه امانة وسر بين الكاتب والمكتوب اليه لا يرضى ولا ضرر لاحد
من اهل الاسلام فاما كتب العلم فقد قيل يجوز النظر فيه بغير اذن صاحبه لان العلم لا
يحل منعه ولا يجوز كتمانه وقيل لا يجوز لظاهر الحديث ولان صاحبه اولى بمنفعته
وانما ياثم بكتمان العلم وفيه دليل على ان حكم المتأول في استباحة المحظور دون المتعمد
لاستحالته من غير تاويل وان من تعاطى شيئا من المحظور ثم ادعى له تاويلا محتملا قبل
قوله وان من تجسس للكفار ثم ادعى تاويلا لا وجه له يعفى عنه وفيه جواز النظر
الى ما ينكشف من النساء لاقامة الحد او اقامة شهادة وفي اثبات حق وفيه دليل
على من كفر مسلما او نسبه الى النفاق بتاويل وكان من اهل الاجتهاد لا يكفر لان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يعنف عمر على قوله دعني اضرب عنق هذا المنافق اذا
كان فعله يشبه افعال المنافقين الا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اخبر ان الله
تعالى قد غفر له ذلك وروضة خاخ بالقرب من المدينة خ ابو هريرة انه كان فيما مضى
قبلكم من الامم محدثون فانه اذا كان في امتي منهم فانه عمر بن الخطاب وهذا
الحديث ايضا متفق عليه ووقع في المشارق كا تراه قوم يسمى محدثون
والمحدث الملهم يلقى الشيء في روعه فيرد نوما يصيبون اذا ظنوا فكانهم حدثوا
بشيء فقالوا ذلك منزلة جليلة من منازل الاولياء يخص الله بها من يشاء من عباده
الذين اصطفى في مثل عمر رضي الله عنه وكيف لا يكون له هذه المنزلة وقد قال
صلى الله عليه وسلم فيه ان الله وضع الحق على لسان عمر وقلبه لما اسلم نزل
جبريل عليه السلام فقال يا محمد استبشر اهل السماء باسلام عمر فظهر الاسلام
يوم اسلم وسمي الفاروق لذلك وكان فتحا وهجرته نصرا وغضبه عزا ورضاه
عدلا وناحت الجن عليه يوم وفاته تسمع قايلا تقول

جزى الله خيرا من امير وباركت ... يد الله في ذاك الاديم الممزق
فمن يسع او يركب جناحي نعامة ... ليدرك ما قدمت بالامس يسبق
قضيت امورا ثم غادرت بعدها ... بوائق في اكمامها لم تفتق
وما كنت اخشى ان تكون وفاته ... بكفي سبنتى ازرق العين مطرق
ابعد قتيل بالمدينة اصبحت ... له الارض تهتز العضاه باسوق

وهذه الابيات للشماخ يرثيه وقيل بل هي لمزرد وقيل لجزء بن ضرار اخو
الشماخ ف عبد الله بن مغفل انه لا يصاد به الصيد ولا ينكى به العدو
وكلمة بكسر السين وبفتح العين يعني الخذف اتفقا على صحته من حديث

ابي سعيد

ابي سعيد وقيل ابو زياد وقيل ابو عبد الرحمن عبد الله بن مغفل بن عبد غنم
وقال ابن عبد نهم بن اسحم وقيل نهم بن ربيعة بن عدي بن ثعلبة بن ذويد
بن سعد بن عدا بن عثمان بن عمرو وابن اد بن طابخة المزني ومزينة امهم وكان
من اصحاب الشجرة سكن المدينة ثم تحول الى البصرة وابتنى بها دارا وكان احد العشرة
الذين بعثهم عمر الى البصرة يفقهون الناس ومات بالبصرة سنة ستين وقيل سنة
تسع وخمسين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة واربعين حديثا
وقال الزرمي جاعته عشر احاديث اخرج له في الصحيحين ستة
احاديث المتفق عليه منها اربعة والخامس للبخاري والسادس لمسلم
راى عبد الله بن مغفل رجلا من اصحابه يخذف فقال لا تخذف
فان رسول الله كان ينهى عن الخذف وقال انه لا ينكا به عدو ثم ذكر
الحديث وقال فلقيه بعد ذلك يخذف فقال اما اخبرتك ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف والله لا اكلمك كلمة ابدا او نحو ذلك
الخذف رمي الحصاة او النواة بين ابهامك والسبابة او يجعل له
مخذفة من الخشب وقيل الخذف هو رمي الحجر بالمقلاع اجمع اهل
العلم على انه لو قتل صيدا بالبندقة انه لا يحل وكرهوا جميعا رمي البندق
الا ما حكي عن الحسن انه كره رميها في القرى والامصار ولم يروا باسا بما سواها
ف عايشة انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير تقدم
مثله م عبد الله بن عمرو انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته
على خير ما يعلمه لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم وان امتكم هذه جعل عافيتها
في اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور ينكرونها وتجيء فتنة فيرقق بعضها
بعضا وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن احب ان يزحزح عن
النار ويدخل الجنة فلتاته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر وليات الى
الناس الذي يحب ان يؤتى اليه ومن بايع اماما فاعطاه صفقة يده
وثمرة قلبه فليطعه ان استطاع فان جاء اخر ينازعه فاضربوا عنق
الاخر فيه دليل على انما جاء من الفتن والحروب وظهر من البدع
بعد وفاته صلى الله عليه وسلم قد اراه ما منها وشاهدنا ما يغني عن ذكر
ما تقدم من الفتن والحروب التي جرت بين الصحابة رضي الله عنهم والتابعين ومن
بعدهم من سلف الامة وهلم جرا الى يومنا هذا والحديث يدل على الامر
بلزوم الجماعة وطاعة الامام وان يعتزل المؤمن الناس في كل ما خالف الكتاب
والسنة والله اعلم ف ابو هريرة انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي
مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول عن ابي هريرة قال يقولون ان ابا هريرة
يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون ما بال المهاجرين والانصار
لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديثه وان
اخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وكنت الزم رسول الله على
ملء بطني فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا وكان يشغل اخوتي من الانصار

عمل ابو الهيثم وليس احد امسكينا من مساكين الصفه اي حين يسوف وقد قال رسول
الله في حديث يحدثه انه لن يبسط ثم ذكر الحديث وقال في اخره فبسطت نمره
علي حتى اذا انقضى رسول الله مقالته وجمعتها الى صدري فما نسيت من مقالة
رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شي قوله الا وعى ما اقول تقال وعيت الحديث
اعيه وعيا اذا حفظته وعقلته وفلان اوعى من فلان اي احفظ وافهم والنمرة
كل شملة مخططة من مآزر الاعراب وجمعها انمار كانها اخذت من لون النمر
لما فيها من السواد والبياض وهي من الصفات الغالبة ق ابو هريرة انه
ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اقرأوا
فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا اي لا يجعل لهم خطرا وقد يقول العرب ما لفلان
عندنا وزن اي قدر لخسته وعن ابي سعيد ياتي الناس باعمال يوم القيمة هي عندهم
في العظم كجبال تهامة فاذا وزنوها لم تزن شيا ق عايشه انه لتبكي عليها
وانها لتعذب في قبرها يعني يهودية ذكر لعايشه ان عبد الله بن عمر يقول
ان الميت ليعذب ببكا الحي فقالت عايشه يغفر الله لابي عبد الرحمن
اما انه لم يكذب ولكنه نسي او اخطا انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية
يبكى عليها فقال انه ليبكى عليها وانها لتعذب في قبرها قد تقدم في الباب الكلام
على عذاب القبر م ام سلمه انه ليس بك على اهلك هوان ان شيت سبعت
لك وان سبعت لنسايي لما اصبح رسول الله عند ام سلمة حين تزوجها قال لها
ذلك وقال في اخره وان شيت ثلثت عندك ودرت فقالت استمو المعطه
معلمن البواصل الى الحسير والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم قالوا اذا تزوج
الرجل جديده على قديمه تخصهن الجديده ان كانت بكرا بسبع ليال
ثم يسوي وخصت البكر بالزياده لانها ذات حيا وحيا واحتيج فيها الى
فضل امهال ليصل الزوج الى الارب منها بخلاف ذلك لما مر من زياده.
وصله تخصها ثلثا فان اكرهها الزوج سبع تجوز ويجب عليه القضا للبواقي
وهو قول مالك والشافعي واحمد واسحاق وذهب جماعه الى انه يقضي الكل
للقديمه وهو قول ابي حنيفه وصاحبيه وقال الاوزاعي للبكر ثلاث
ليال وللثيب ليلتان م الاغر المدني وانه ليغان على قلبي واني لاستغفر
الله في كل يوم مائه مرة هذا حديث صحيح انفرد مسلم باخراجه في الصحيحين
حديث الاغر المزني عداده في اهل الكوفه وقيل في اهل البصره ولم يرو
عنه سواه واخرج البخاري عنه في التاريخ وهو على شرطه في الصحيح
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثه احاديث وقال البرقي له حديث
الغين الغيم وغينت السما تغان واطبق عليها الغيم وقيل الغين
شجر ملتف اراد ما يغشاه من السهو الذي لا يخلو منه البشر
لان قلبه كان مشغولا بالله تعالى ابدا فان عرض له وقتا ما عارض
بشري يشغله من الامور الامة والملة ومصالحها عد ذلك ذنبا
وتقصيرا فيفزع الى الاستغفار وذهب بعضهم الى ان معنى الحديث انا بحكم

خاطره

خاطره ولحم فكره من امر امته عليه السلام لاهتمامه بهم وكثرة شفقته
عليهم فيستغفر لهم قالوا وقد يكون الغين هاهنا على حاله السكينه التي
تغشاه لقوله تعالى فانزل الله سكينته عليه ويكون استغفاره عليه
السلام اظهارا للعبودية والافتقار وقال ابن عطا استغفاره وفعله
هذا تعريف للامة يحملهم على الاستغفار خ ام سلمة انه يستعمل عليكم
امرا فتعرفون وتنكرون فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم
ولكن من رضي وتابع قال سفيان الثوري لا يامر بالمعروف ولا
رجل عالم بما يامر وينهى عنها بامر وينهى عدل له فصل م
عمر انهم خيروني بين ان يسالوني بالفحش او يبخلوني ولست
بباخل جمع قسم قسما فقال عمر يا رسول الله لغيرها و كان احق به منهم
الفحش كل خصلة قبيحة من القول والعمل واراد بالفحش هاهنا التغلظ
في السوال وقد صح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسل بعض من
سحت من الشرا لا لنفسهم خاصه واختلف اهل العلم في النقل
من ابن يعطي فذهب قوم الى انه من خمس الخمس وذهب قوم الى انه
من الاربعه الاخماس بعد اخراج الخمس والله اعلم فصل ق
عايشه انها ابنة ابي بكر قاله عند انتصار عايشه من زينب بنت جحش عن عايشه
اخرج نسا النبي صلى الله عليه وسلم فارسلن فاطمه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلن لها قولي له
ان نساك قد اجتمعن وهن ينشدنك العدل في بنت ابن ابي قحافه قالت فدخلت
على النبي صلى الله عليه وسلم وهو مع عايشه في مرطها فقالت له ان نساك ارسلنني
اليك وهن ينشدنك العدل في بنت ابن ابي قحافة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اتحبينني قالت فقلت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال
لها فقلن لها ما نصنعي شيا فارجعي اليه فقالت فاطمه والله لا ارجع اليه فيها ابدا
قال الزهري وكانت ابنة ابيها حقا فارسلن زينب بنت جحش قالت
عايشه وهي التي كانت تساميني من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان
ازواجك ارسلنني اليك وهن ينشدنك العدل في بنت ابن ابي قحافه قالت
ثم اقبلت علي فشتمتني قالت فجعلت اراقب النبي صلى الله عليه وسلم وانظر طرفه
هل ياذن لي في ان انتصر منها فلم يتكلم فشتمتني حتى ظننت انه لا يكره ان انتصر
منها فاستقبلتها فلم البث ان افحمتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم انها
ابنة ابي بكر قالت عايشه ولم ار امراة اكثر صدقة وخيرا واوصل للرحم واشد
ابتذالا لنفسها في كل شي يتقرب به الى الله ما عدا سورة من غرب حدة
كان فيها توشك منها الفيئة ق ابن مسعود انها ستكون بعدي اثرة وامور تنكرونها
واشياء قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون
الله الذي لكم الاثرة بفتح الهمزة والثا المثلثه الاسم من اثر يوثر ايثارا
اذا اعطى اراد انه يستاثر عليكم فيفضل غيركم في نصيبه من الفيء
والاستيثار الانفراد بالشي قاله النبي صلى الله عليه وسلم للانصار وفيه دليل على

الصبر على ما يكره من الامر ولزوم الجماعه وعن الشعبي قال خرج للناس من
اهل الكوفه الى الجبانه يتعبدون واتخذوا مسجدا وبنوا بنيانا فاتاهم
عبد الله بن مسعود فقالوا مرحبا بك يا ابا عبد الرحمن لقد سرنا ان تزورنا
قال ما اتيتكم زائرا ولست ابرح حتى يهدم مسجد الجبان انكم لستم باهدى من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايتم لو ان الناس كلهم صنعوا صنيعكم من كان يجاهد
العدو ومن كان يامر بالمعروف وينهى عن المنكر ومن كان يقيم الحدود ارجعوا
فتعلموا ممن هو اعلم منكم وعلموا من انتم اعلم منه قالوا واسترجع فما برح
حتى قلع ابنيتهم ف زيد بن ثابت انها طيبه وانها تنفي الخبث كما تنفي
النار خبث الفضه امر النبي صلى الله عليه وسلم ان تسمى المدينه طيبه وطابه
وهما بابه طيب وطاب بمعنى الطيب والله اعلم والخبث ما تلقيه
النار من وسخ الفضه والنحاس وغيرهما اذا اذيبت وقد افتى مالك
رضي الله عنه فيمن قال تربة المدينه رديه يضرب ثلاثين درة وامر بحبسه
وكان له قدر وقال ما احوجه الى ضرب عنقه تربه دفن فيها رسول الله
يزعم انها غير طيبه وكان رحمه الله لا يركب بالمدينه دابه وكان يقول
استحيي من الله تعالى ان اطا تربه فيها رسول الله بحافر دابه وحكي
ان ابا الفضل الجوهري لما ورد الى المدينه زائرا وقرب من بيوتها ترجل
ومشى باكيا منشدا ولما راينا رسم من لم يدع لنا فؤادا لعرفان الرسوم ولا لبا
نزلنا عن الاكوار نمشي كرامة لمن بان عنه ان نلم به ركبا
وجدير بمواطن عمرت بالوحي والتنزيل وتردد بها جبريل وميكائيل وعرجت
منها الملائكه والروح وضجت عرصاتها بالتقديس والتسبيح واشتملت
تربتها على جسد سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وانتشر عنها من
دين الله ما انتشر مدارس ايات ومساجد ومحل الصلاه ومشاهد ومنازل
الفضائل والخيرات ومعاهد البراهين والمعجزات ومناسك الدين ومشاعر
المسلمين ومواقف سيد المرسلين ومتبوا خاتم النبيين ان تعظم عرصاتها
وتتنسم نفحاتها وتقبل ربوعها وجدرانها وتعظم ادامها وعتباتها
ولقول في معنى الذنوب لها نور الحق والايمان الهنا

يا دار خير المرسلين ومن به | هدي الانام وخص بالايات
عندي لاجلك لوعة وصبابة | وتشوق متوقد الجمرات
وعلي عهد ان ملات محاجري | من تلكم الجدران والحجرات
لاعفرن مصون شيبي بينها | من كثرة التقبيل والرشفات
لولا العوادي والاعادي زرتها | ابدا ولو سحبا على الوجنات
لكن ساهدي من جميل تحيتي | لقطين تلك الدار والحجرات
ازكى من المسك المفتق نفحة | تغشاه بالاصال والبكرات
وتخصه بزواكي الصلوات | ونوامي التسليم والبركات

ف ام عطيه واسمها نسيبه انها قد بلغت محلها قاله حين بعث رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم بشاة اليها من الصدقه فبعثت الى عايشه منها بشيء
فجا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عايشه فقال هل عندكم من شيء قالت لا
الا ان نسيبه بعثت الينا من الشاه التي بعثت بها اليها فقال انها قد بلغت محلها متفقا على
صحته في حديث ام عطيه نسيبه بنت كعب وقيل بنت الحارث الانصاريه
بايعت النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتمرض المرضى وتداوي الجرحى قدمت البصره وحصل حديثها عندهم
روت عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعين حديثا اخرج لها في الصحيحين
ستة المتفق عليه فيها وانفرد البخاري بحديث ومسلم بحديث
فيه دليل على حل الهديه للنبي صلى الله عليه وسلم ح عايشه انها كانت
تغار وكان في سنه وللذي تعنى خديجه رضي الله عنها عن عايشه رضي الله
عنها ما غرت على احد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجه
وما رايتها ولكن كان يكثر ذكرها وربما ذبح الشاه ثم يقطعها اعضاء ثم
يبعثها في صدائق خديجه فربما قلت له كانه لم يكن في الدنيا امراه الا
خديجه فيقول انها كانت وكانت وكان لي منها ولد الحرم حتى الانفه
والحميه يقال رجل غيور وامراه غيور م على انها لا تحل لي انها ابنة
اخي من الرضاعه يعني بنت حمزه قد تقدم في باب الكلام على المحرمات
بالرضاع في قوله ان الرضاعه تحرم ما تحرم الولاده م ابو ذر انها مباركه
انها طعام طعم يعني زمزم وقد تقدم ذلك في بابه في حديث اسلام
ابي ذر فصل ف البوعي رايت على ابي ذر حله وعلى غلامه حله فسالته
هم اخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت
يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم
فان كلفتموهم فاعينوهم عليه قال له ذلك حين عير غلامه بامه قال
المعرور رايت على ابي ذر بردا وعلى غلامه بردا فقلت لو اخذت
هذا فلبسته كانت حله واعطيته ثوبا اخر فقال كان بيني وبين رجل
غلام وكانت امه اعجميه فنلت منها فذكرني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لي اساببت فلانا قلت نعم قال افنلت من امه قلت نعم قال انك امرؤ
فيك جاهليه قلت على ساعتي هذه من كبر السن قال نعم هم اخوانكم
ثم ذكر الحديث قوله هم اخوانكم وخولكم الخول حشم الرجل واتباعه
واحدهم خائل وقد يكون واحدا ويقع على العبد والامه وهو ماخوذ من
التخويل التمليك وقيل من الرعايه وقوله فليطعمه مما ياكل وليلبسه
مما يلبس هذا خطاب مع العرب الذين لبوس عامتهم واطعمتهم متقاربه
ياكلون الخشن ويلبسون الخشن فامرهم بذلك فاما من خالف معاش
السلف والعرب فاكل جيد الطعام ولبس رقيق الثياب فلو اسى رقيقه
كان احسن فان لم يفعل فليس عليه لرقيقه الا ما هو المعروف
من نفقة رقيق بلده وكسوتهم روى الشافعي رضي الله عنه باسناده عن ابي هريره

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه وكسوته
بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق قال الشافعي والجواري اذا كانت لهن
مواهب وجمال فالمعروف انهن يكسين احسن من كسوة اللتي دونهن
وقال معنى لا يكلف من العمل الا ما يطيق يعني الا ما يطيق الدوام عليه لا
ما يطيق يوما او يومين ثم يعجز فان عمي او زمن انفق عليه مولاه ولا يسترضع
الامة غير ولدها الا ان يكون فيها فضل عن ريه او يكون ولدها يغتذي
بالطعام فتقيم بدنه فلا باس به واذا كانت لرجل دابة او شاة او بعير
علفه بما يقيمه فان امتنع اخذه السلطان بعلفه ولا يحلب لبنها الا الفضل
الا فضلا عن نفعها او ولدها هذا معنى كلام الامام الشافعي رضي الله عنه ق
سعد بن ابي وقاص انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة
يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت
بها حتى ما تجعل في في امراتك قال فقلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي
قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة
ورفعة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون اللهم
امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة
قال له لما عاده قال سعد جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني
عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت يا رسول الله بلغ بي ما ترى من الوجع
وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي افاتصدق بثلثي مالي
قال لا قلت فالشطر قال لا ثم قال الثلث والثلث كثير ثم ذكر
الحديث قوله ولا يرثني الا ابنة لي يريد لا يرثني من اهل السهام
الا ابنة دون من يرث بالعصبة لان سعدا من قريش من بني زهرة
وفي عصبته كثرة وقوله عالة يتكففون الناس اي يسالون الصدقة
باكفهم وفي الحديث دليل على انه يجوز له ان يتصدق بثلث ماله
بالوصية وان لا يجاوز الثلث سواء كان له وارث او لم يكن والاولى ان
ينقص عن الثلث لقوله عليه السلام والثلث كثير هذا قول اكثر اهل العلم
وقال اسحاق بن ابراهيم السنة الربع الا ان يعرف الرجل شبهة فله استغراق
الثلث وقال ابراهيم كان السدس احب الى السلف من الثلث وقال الشافعي
رضي الله عنه ان ترك ورثته اغنياء لم يكن له ان يستوعب الثلث والا فالاختيار
الا يستوعبه وذهب قوم الى انه ان لم يكن له وارث وضع ماله حيث شاء
روي ذلك عن ابن مسعود واليه ذهب اسحاق وروي عن ابي هريرة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل والمراة بطاعة الله ستين سنة ثم
يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار وقال عبد الله هما
المضران هما الامساك في حال الحياة والتبذير عند الموت وقوله اخلف
اخلف بعد اصحابي قال خوفا من ان يموت بمكة وهي دار تركوها
فلم يحب ان تكون موته بها وقوله ولكن البائس سعد بن خولة

قال سعد

قال سعد يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة وهو من بني عامر
بن لؤي من انفسهم وقيل هو حليف لهم وقيل هو لبني مصر وقيل من
عجم الفرس والاول اشبه فانه ممن هاجر الى الحبشة واختلف في شهوده
بدرا وهو زوج سبيعة الاسلمية مات بمكة عام حجة الوداع فرثي
له النبي صلى الله عليه وسلم لكونه مات في الارض التي هاجر منها
وقد جاء في رواية السائب وكل الله سعد بن عفراء ولم يذكر فيه خولة
ق عن ابن عباس انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان
يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوك بذلك فاخبرهم
ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فان هم
اطاعوك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه
ليس بينها وبين الله حجاب قال ابن عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال ثم ذكر الحديث فيه دليل ان
تلف المال يسقط الزكاة وفيه دليل على ان الطفل الغني يؤخذ منه
الزكاة لقوله من اغنيائهم وفي قوله فترد على فقرائهم دليل على ان المدفوع
اليه اذا بان كونه غنيا ثم دفع اليه يجب عليه الاعادة وفيه دليل
على ان نقل الصدقة عن بلد الوجوب لا يجوز مع وجود المستحقين فيه
بل صدقة كل ناحية لمستحقي تلك الناحية واختلف اهل العلم فيه فكره
اكثرهم نقلها واتفقوا مع كراهيته على انه اذا نقل وادى سقط الفرض وعمر
بن عبد العزيز فانه رد صدقة حملت من خراسان الى الشام الى مكانها من
خراسان وفي قوله اياك وكرائم اموالهم فيه دليل على انه ليس للساعي ان
ياخذ خيار ماله الا ان يتبرع رب المال وليس لرب المال ان يعطي الاردى
ولا للساعي ان يرضى به فيحيف نحو المساكين بل ياخذه في الوسط م سلمة
بن الاكوع انك كالذي قال الاول اللهم ابغني حبيبا هو احب الي من
نفسي قاله في قصة هذه الحديث طويلة ونحن نذكر منها ما يتبين
به معنى هذا الحديث وهو انهم لما خرجوا عام الحديبية مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان سلمة ممن بايعه في اول الناس حتى اذا كان
في وسط من الناس قال بايع يا سلمة قال قد بايعتك يا رسول الله في اول الناس
قال وايضا قال سلمة وراني رسول الله اعزل اي ليس معه سلاح قال فاعطاني
رسول الله حجفة او قال درقة ثم بايع حتى اذا كان اخر الناس قال الا تبايعني
يا سلمة قال قلت قد بايعتك في اول الناس وفي اوسط الناس قال وايضا
فبايعته الثالثة ثم قال لي يا سلمة اين حجفتك التي اعطيتك قال قلت يا رسول الله
لقيني عامر عمي اعزل فاعطيته اياها قال فضحك رسول الله ثم ذكر الحديث
وسياتي تمام القصة والحديث ان شاء الله تعالى م عمرو بن عبسة انك
لا تستطيع ذلك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى
اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت فاتني قال له حين قال له اني متبعك قال

عمرو بن عبسه كنت وانا في الجاهليه اظن ان الناس في ضلاله وانهم ليسوا على شي
وانهم يعبدون الاوثان قال فسمعت برجل بمكه يخبر اخبارا فقعدت
على راحلتي فقدمت عليه واذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخفيا جرآء عليه
قومه فتلطفت حتى دخلت مكه عليه فقلت ما انت قال انا نبي فقلت وما
نبي قال ارسلني الله فقلت باي شي ارسلك قال ارسلني بصله الارحام وكسر
الاوثان وان يوحد الله لا يشرك به شي قلت له فمن معك على هذا الامر
قال حر وعبد قال ومعه يومئذ ابو بكر وبلال قلت اني متبعك قال انك
ثم ذكر الحديث ثم قال فكنت في اهلي فجعلت اتخبر الاخبار واسال الناس
حتى قدم المدينه نفر من اهل يثرب من اهل المدينه فقلت ما فعل هذا
الرجل الذي قدم المدينه فقالوا الناس اليه سراع وقد اراد قومه قتله الذي يصر
فلم يستطيعوا ذلك فقدمت المدينه فدخلت عليه فقلت يا رسول
الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكه قال فقلت يا نبي الله اخبرني
عما علمك الله واجهله اخبرني عن الصلاه قال صل صلاه الصبح ثم
اقصر عن الصلاه حتى تطلع الشمس حتى ترتفع فانها تطلع بين
قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ثم صل فان الصلاه مشهوده
محضوره حتى يستقل الظل بالرمح ثم اقصر عن الصلاه فان حينئذ تسجر جهنم
فاذا اقبل الفي فصل فان الصلاه مشهوده محضوره حتى تصلي العصر
ثم اقصر عن الصلاه حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني شيطان
وحينئذ يسجد لها الكفار قال فقلت يا نبي الله فالوضو حدثني قال ما منكم
رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينتثر الا خرت خطايا
وجهه وفيه وخياشيمه ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا
وجهه من اطراف لحيته مع الماء ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت
خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح راسه الا خرت خطايا راسه
من اطراف راسه مع الماء ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا
رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده
بالذي هو له اهل وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته
امه فحدث عمرو بن عبسه بهذا الحديث ابا امامه صاحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال له ابو امامه انظر ما تقول في مقام واحد يعطى هذا الرجل
فقال عمرو يا ابا امامه لقد كبرت سني ورق عظمي واقترب اجلي وما بي حاجه
ان اكذب على الله ولا على رسوله لو لم اسمعه من رسول الله الا مره او مرتين
ما حدثت به احدا ولكني سمعته اكثر من ذلك انفرد مسلم بالتخريج عن ابي نجيح
عمرو بن عبسه بن عامر بن خالد بن غاضره بن عتاب بن امرئ القيس
السلمي اسلم قديما في اول الاسلام قيل كان رابع اربعه في الاسلام ثم رجع الى قومه
بني سليم فلم يزل مقيما بقومه حتى انقضت خيبر فقدم بعد ذلك على النبي
صلى الله عليه وسلم فاقام بالمدينه وعداده في الشاميين ولم يخرج له مسلم سوى

هذا الحديث

هذا الحديث في صحيحه وقد فرقه الصنهاجي في كتابه على حسب ما اقتضاه
ترتيبه ونحن نذكر في كل موضع ما يقتضيه من الفقه والغريب ان شا الله تعالى
والذي يليق به هاهنا ان المرء المسلم اذا خاف على دينه يجوز له البغيه
الى وقت الاظهار خ ابن عمر انك لست تصنع ذلك خيلا قاله لابي بكر رضي الله
عنه يعني استرخا الازار قال ابن عمر قال ابو بكر يا رسول الله ان احد
شقي ازاري يسترخي الا ان اتعاهد ذلك منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم وذكر
الحديث وروى ابن عمر قال الاسبال في القميص والازار والعمامه من جر منها
شيا خيلا لم ينظر الله اليه يوم القيمه الخيلا بضم الخا وكسرها الكبر والعجب
يقال اختال وفيه خيلا اي كبر وعجب والازار ما يستر الاسفل من الانسان
ق ام سلمه انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون
الحن بحجته من بعض فاقضي له بنحو ما اسمع منه فمن قطعت له من
حق اخيه شيا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعه من النار اوله انما انا بشر
وانكم تختصمون الي قوله الحن بحجته اي افطن لها واللحن مفتوح الحا
الفطنه واللحن بسكون الحا الخطا وفي الحديث دليل على ان حكم الحاكم لا ينفذ
الا ظاهرا وانه لا يحل حراما ولا يحرم حلالا واذا اخطا في حكمه والمحكوم له
عالم بحقيقه الحال فلا يحل له في الباطن اخذ ما حكم له بالقاضي في الظاهر
وهو قول اكثر اهل العلم وذهب ابو حنيفه الى انه ينفذ قضاوه ظاهرا
وباطنا في العقود والفسوخ حتى لو شهد شاهدا زور ان فلانا
طلق امراته فقضى به القاضي ووقعت الفرقه بينهما بقضا القاضي
يجوز لكل واحد من الشاهدين ان ينكحها واتفق اهل العلم على ان قضاه
في الديانات والاملاك المطلقه لا ينفذ الا ظاهرا اما في المجتهدات مثل
ان يقضي حنفي بشفعه الجار لرجل لا يعتقد ثبوتها او قضي لرجل يعتقد
وقوع الطلاق المعلق بسبق النكاح انه حلال له او مات رجل عن جد
واخ فقضى القاضي بالميراث للجد على مذهب الصديق والمحكوم له
يرى راي زيد في انه لا يستبد بالمال على مذهب من يورثه فاختلف
فيه اصحاب الشافعي فذهب اكثرهم الى انه ينفذ ظاهرا وباطنا لانه
امر مجتهد فيه ولا يتصور ظهور الخطا فيه نصا في الدنيا وحكم الحاكم بالاجتهاد
نافذ وفي الحديث دليل على ان كل مجتهد ليس بمصيب انما الاصابه
مع واحد واثم الخطا عن الاخر موضوع لكنه معذور وفيه دليل
على ان بينه المدعي مسموعه بعد يمين المدعى عليه م ابو قتاده انكم
تسيرون عشيتكم وليلتكم وتاتون الما غدا ان شا الله قاله قبل ليله
التعريس بيوم قال ابو قتاده خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انكم تسيرون عشيتكم وليلتكم وتاتون الما ان شا الله غدا فانطلق
الناس لا يلوي احد على احد قال ابو قتاده فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسير حتى ابهار الليل وانا الى جنبه قال فنعس رسول الله فمال عن راحلته فاتيته

فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته قال ثم سار حتى اذا كان
من اخر السحر مال ميلة هي اشد من الميلتين حتى كاد ينجفل فاتيته فدعمته
فرفع راسه فقال من هذا قلت ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك مني قلت
ما زال هذا مسيري منذ الليلة قال حفظك الله بما حفظت به نبيه ثم قال هل
ترانا نخفى على الناس ثم قال هل ترى من احد قلت هذا راكب ثم قلت هذا راكب
اخر حتى اجتمعنا فكنا سبعة ركب قال فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطريق
فوضع راسه ثم قال احفظوا علينا صلاتنا فكان اول من استيقظ رسول الله
صلى الله عليه وسلم والشمس في ظهره قال فقمنا فزعين ثم قال اركبوا فركبنا فسرنا
حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شي من الما قال
فتوضا منها وضوا دون وضو قال وبقي فيها شي من ما ثم قال لابي قتادة احفظ
علينا ميضاتك فسيكون لها نبا ثم اذن بلال بالصلاة فصلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ركعتين ثم صلى الغداة فصنع كما كان يصنع كل يوم قال وركب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وركبنا معه فجعل بعضنا يهمس الى بعض
ما كفارة ما صنعنا بتفريطنا في صلاتنا ثم قال اما لكم في اسوة ثم قال
اما انه ليس في النوم تفريط انما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجي وقت
الاخرى فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها فاذا كان الغد فليصلها
عند وقتها ثم قال ما ترون الناس صنعوا قال ثم قال اصبح الناس فقدوا
نبيهم فقال ابو بكر وعمر رسول الله بعدكم لم يكن ليخلفكم وقال الناس
ان رسول الله بين ايديكم فان يطيعوا ابا بكر وعمر يرشدوا قال فانتهينا
الى الناس حين امتد النهار وحمي كل شي وهم يقولون يا رسول الله هلكنا
عطشنا فقال لا هلك عليكم ثم قال اطلقوا لي غمري قال ودعا بالميضاة
فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وابو قتادة يسقيهم فلم
يعد ان راى الناس ما في الميضاة تكابوا عليها فقال رسول الله صلى الله عليه
احسنوا الملا كلكم سيروى قال ففعلوا فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصب واسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله قال ثم صب رسول الله فقال
لي اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله قال ان ساقي القوم اخرهم
شربا قال فشربت وشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاتى الناس الما جامين
رواء قد ذكر الشيخ ما في هذا الحديث من الفاظ النبي صلى الله عليه وسلم مفرقا في عدة
مواضع من كتابه بحسب ما اقتضاه ترتيبه فاحببنا ان نذكره جملة ليعلم
انه حديث واحد كلما ذكر منه شيئا في بابه ذكرنا ما يتعلق به
من الفقه عليه واما ما يتعلق به الان فنشرح ما فيه من الغريب التعريس
نزول المسافر اخر الليل للنوم والاستراحة يقال منه عرس يعرس تعريسا
ويقال فيه اعرس والمعرس موضع التعريس وابهار الليل انتصف وقيل ابهرار
الليل طلوع نجومه واستنارتها قد ذهب عامة الليل وظلمته
وبهور الليل ذهب اكثره ويقال بهور ايضا معناه وكان ينجفل اي كاد

يتقلب

يتقلب ويسقط والهمس اخفى الصوت فقال همس يهمس همسا اذا
ترك الجهر والميضاة والمطهرة ما يتوضا به ويتطهر فيه من الانية
والغمر قدح صغير او قعب صغير والغمري اي يسوق به وقوله فدعمته اي اسندته
ومن لسه تورد الما حامين رواء اي عطاشا قد رووا من الما معاذ
بن جبل انكم ستاتون غدا ان شا الله عين تبوك وانكم لن تاتوها حتى يضحي النهار
فمن جاها منكم فلا يمس من مائها شيا حتى اتي هذا الحديث اخرجه مالك في الموطا
ووهم فيه الشيخ واذكر سبب وهمه قال معاذ بن جبل خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم عام غزوة تبوك فكان يجمع صلاة الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشا
جميعا فلما كان ذات ليلة قال ثم ذكر الحديث ثم قال في اخره فجيناها وقد
سبقنا اليها رجلان والعين تبض بشي من ما فسالهما رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقال لهما ما شا الله ان يقول ثم غرفوا بايديهم من العين قليلا قليلا
حتى اجتمع في شي وغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم به يديه ووجهه ثم اعاده
فيها فجرت العين بما كثير او قال غزير فاستقى الناس ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا معاذ يوشك ان طالت بك حياة ان ترى ما ههنا قد ملي جنانا اخرجه مالك
في الموطا واخرج مسلم وابو داود والنسائي حديث الجمع بين الصلاتين
وحده ولم يذكر واحد منهما العين وماها وانما ذكره مالك ولاجل ذلك وقع الوهم
على الشيخ لانه راى حديثا يجمع فظن ان هذا متصل به وليس كذلك
انما هما حديثان احدهما هذا والاخر الذي اخرجه مسلم والجماعة حديث
الصلاة فقط وهو صدر هذا الحديث وتتمة روايته فقلت ما حمله على ذلك
فالارادة الا عرج اسنه اخرجه مسلم فظن الشيخ انه حديث واحد
ومن عادته ان يذكر كلام النبي صلى الله عليه وسلم مجردا من كلام الصحابي
فلاجل ذلك وقع في هذا الوهم والله اعلم وعين تبوك عين
من تبوك وهو موضع بالشام تعرف بها الارض وهذا من معجزات
النبي صلى الله عليه وسلم وقد ورد امثال هذا الحديث في تكثير الطعام والما
كثيرة تذكر في ذلك موضعه ابو هريرة انكم ستحرصون على الامارة
وانها ستكون ندامة يوم القيامة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة
نعم المرضعة مثل ضربه للامارة وما يصل الى الرجل من المنافع واللذات
وضرب الفاطمة مثلا للموت الذي يهدم عليه تلك اللذات ويقطع منافعها
عنه وفيه دليل على كراهية طلب الامارة والعمل والله اعلم حديث جرير
انكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون في رؤيته فان استطعتم
ان لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرا
وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب قوله لا تضامون
في رؤيته يروى بالتشديد والتخفيف فالتشديد معناه لا ينضم
بعضكم الى بعض وتزدحمون وقت النظر اليه
تفاعلون وتفاعلون ومعنى التخفيف لا ينالكم ضيم في رؤيته فيراه بعضكم

دون بعض وقوله الصم الظلم هـ ابو ذر انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط
وروي ستفتحون مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط فاستوصوا بها خيرا فان لهم
ذمه ورحما القيراط جزء من اجزاء الدينار وهو نصف عشره في اكثر البلاد واهل مصر
والشام يجعلونه جزءا من اربعه وعشرين جزءا من الدينار والذمه بدل الحرمه ومصرم
الرا فان اصله مراط وخص بالذكر وان كان القيراط مذكورا في غيرها لانه
يغلب على اهلها ان يقولوا اعطيت فلانا قراريط اذا اسمعه ما يكرهه
واذهب لاعطينك قراريطك اي سبك واسماعك المكروه ولا توجد ذلك
في كلام غيرهم ومعنى قوله ذمه ورحما فان هاجر ام اسماعيل كانت قبطيه
من اهل مصر رواه مسلم ح اسيد انكم ستلقون بعدي اثره فاصبروا
حتى تلقوني على الحوض قال انس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للانصار
ثم ذكر الحديث تقدم مثله وشرحه ايضا هـ ابو سعيد انكم قد دنوتم
من عدوكم والفطر اقوى لكم قاله حين دنا من مكه قال ابو سعيد فنزلنا
منزلا اخر فقال انكم مصبحوا عدوكم والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت
عزمه فافطرنا ثم لقد رايتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
ذلك في السفر قاله النبي صلى الله عليه وسلم عام خروجه الى فتح مكه وفيه
دليل على ان من اصبح صايما في السفر جاز له ان يفطر ولو لم يفطر حتى دخل
بلدا اقام فيه لزمه اتمام صومه ولا فرق في جواز الفطر بعذر السفر بين
من ينشي السفر في شهر رمضان وبين من يدخل عليه شهر رمضان وهو مسافر
عند عامه اهل العلم وزعم بعض اهل العلم انه اذا انشا السفر لا يجوز له الفطر
وهو قول عبيده السلماني لقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه والحديث
حجه على عبيده كان النبي صلى الله عليه وسلم خرج في شهر رمضان اما المقيم اذا
اصبح صايما ثم خرج الى السفر فذهب اكثر اهل العلم الى انه لا يجوز له
ان يفطر وهو قول النخعي ومكحول وبه قال الزهري واليه ذهب مالك
والشافعي وابو حنيفه واصحابه وقوله وكانت عزمه اي فريضه
خ حذيفه انكم لتدرون لعلكم ان تبتلوا عن حذيفه قال كنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام قال فقلنا يا رسول
الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمايه الى السبعمايه قال انكم لا تدرون
لعلكم ان تبتلوا قال فابتلينا حتى جعل الرجل لا يصلي الا سرا وسا لي
الكلام عليه ق انس انكم لستم مثلي اما والله لو تمادى لي الشهر
لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم الوصال في الصوم من
خصايص ما ابيح لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ان يصوم يومين
ولا يطعم بالليل شيئا وهو محظور على الامه عند عامه اهل العلم فان طعم
بالليل شيئا وان قل خرج عن الكراهه وروي عن عبد الله بن الزبير انه كان
يواصل الايام ولا يفطر وقوله اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني قال
الخطابي يحتمل معنيين احدهما اني اعان على الصيام واقوى عليه فيكون
الي ذلك

الي ذلك بمنزله الطعام والشراب لكم ويحتمل ان يكون قد يوتى بطعام وشراب
على الحقيقه فيكون ذلك كرامه له لا يشركه فيها احد من الصحابه وروي عن
ابي سعيد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اراد
ان يواصل فليواصل حتى السحر والمتعمق المبالغ في الامر المتشدد فيه
الذي يطلب اقصى غايته هـ ابن عباس انكم ملاقوا الله مشاه حفاه عراه
غرلا ثم قرا كما بدانا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين
واول من يكسى من الخلق يوم القيامه ابراهيم وان ناسا من اصحابي يوخذ
بهم ذات الشمال فاقول اصحابي اصحابي فيقول انهم لن يزالوا مرتدين على اعقابهم
منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم
هذا الحديث متفق على صحته ووقع في المشارق كما تراه بعلامه مسلم والغرل
جمع اغرل وهو الاقلف وقوله لن يزالوا مرتدين لم يرد به الرده عن
الاسلام انما معناه التخلف عن بعض الحقوق الواجبه والتاخر عنها ولذلك
قيده بقوله على اعقابهم ولم يرتد احد بحمد الله من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انما
ارتد قوم من جفاه العرب وقوله اصحابي انما صغره ليدل على قله عددهم
فصل في عايشه انكن لانتن صواحب يوسف مروا ابا بكر
فليصل بالناس قاله في مرضه الذي توفي فيه قالت عايشه لما ثقل رسول الله
جا بلال يوذنه بالصلاه فقال مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان
ابا بكر رجل اسيف وانه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس فلو امرت عمر
فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقلت لحفصه قولي له ان ابا بكر رجل
اسيف وانه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس فلو امرت عمر قال انكن
لانتن صواحب يوسف مروا ابا بكر يصلي بالناس فلما دخل في الصلاه وجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفسه خفه فقام يهادى بين رجلين
ورجلاه تخطان في الارض حتى دخل المسجد فلما سمع ابو بكر حسه ذهب
ابو بكر يتاخر فاوما اليه رسول الله فجا النبي صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن
يسار ابي بكر فكان ابو بكر يصلي قايما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قاعدا يقتدي ابو بكر بصلاه رسول الله والناس يقتدون بصلاه ابي بكر وزعم
بعض اهل العلم بالحديث ان الروايه عن عايشه في هذا الحديث متعارضه
فروى الاسود عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اماما وروى مسروق عن عايشه
قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا وكذلك
روى ثابت عن انس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه خلف ابي بكر
قاعدا في ثوب متوشحا به وهذا لا يخالف لان ابا بكر كان اماما فلا تعارض في
الروايه عنها لم يجز ترك حديث [illegible] المقصود وفي هذا الحديث من الفقه انه يجوز
الصلاه باماميـن احدهما بعد الاخر من غير حدث الامام مثل ان يقتدي
بامام فيفارقه ويقتدي باخر وفيه ايضا دليل على انه يجوز ان يقتدي الماموم
سابق ببعض صلاته مثل ان يشرع في الصلاه منفردا فيصلي بعضها ثم وصل صلاته

يصلاة غيره — ثم اعلم ان اهل العلم اختلفوا فيما اذا صلى الامام قاعدا بعذر هل
يقعد القوم خلفه فذهب جماعة الى انهم يقعدون خلفه ومنهم جابر بن عبد الله
وغيره من الصحابة وهو قول احمد واسحاق وقال مالك لا ينبغي لاحد ان يؤم الناس
قاعدا وذهب جماعة الى ان القوم يصلون خلفه قياما وهو قول سفيان الثوري
وابن المبارك والشافعي وابي حنيفة وصاحبيه وسنتكلم في الاحاديث في صحة
الجميع ونشير الى ذلك ان شاء الله تعالى وقول عائشة ان ابا بكر رجل اسيف الاسيف
الحزين والبكاء ويقال الاسيف المحزون كالمقهور ومنه سمي العسيف عسيفا
وقوله يهادى بين رجلين قال ابو عبيد يعني انه كان يعتمد عليهما
من ضعفه وتمايله وكل من فعل ذلك باحد فهو يهادى به ويقال تهادت المراة
في مشيتها اذا تمايلت **فصل** ح ابن عمر انما اجلكم في اجل من خلا من الامم
كما بين صلاة العصر الى مغرب الشمس وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل
استعمل عمالا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود الى نصف
النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط
فعملت النصارى من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلاة
العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا فانتم الذين يعملون من صلاة
العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين فغضبت اليهود والنصارى
فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء قال الله وهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه
فضلي اعطيه من شئت ذكر الخطابي على هذا الحديث كلاما معناه ان هذا الحديث
يروى من وجوه مختلفة في توقيت العمل من النهار وتقدير الاجرة ففي رواية قطع
الاجرة لكل فريق منهم قيراطا قيراطا وتوقيت العمل عليهم زمانا زمانا واستيفاؤه
منهم وايفاؤهم الاجرة وفيه قطع الخصومة وزوال العتب عنهم وابراؤهم
من الذنب وهذا حديث مختصر وانما اقتصر الراوي منه بذكر حال العاملين
فيما اصاب كل واحد من الفريق من الاجرة وقد روى البخاري ايضا
هذا الحديث باسناده عن ابي موسى وقال فيه اهل التوراة عملوا الى
نصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا واوتي اهل الانجيل فعملوا الى
صلاة العصر ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتينا القرآن
فعملنا الى غروب الشمس فاعطينا قيراطين الحديث بطوله وهذه الرواية
على نحو ما اخرجه الصنعاني في كتابه وهي تدل على ان اجرة اليهود لعمل النهار
كله قيراطان واجرة النصارى للنصف الثاني قيراطان فلما عجزوا عن العمل
لم يصيبوا الا قدر عملهم وهو قيراط ثم ان المسلمين قد استوفوا قدر
اجرة الفريقين بحدهم وقالوا نحن اكثر عملا واقل اجرا وقد روى البخاري
ايضا هذه القصة من حديث ابي موسى الاشعري مثل المسلمين واليهود
والنصارى كمثل رجل استاجر قوما يعملون له عملا الى الليل على اجر معلوم فعملوا
الى نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الى اجرك الذي شرطت لنا وما عملنا باطل فقال
لهم لا تفعلوا اكملوا بقية عملكم وخذوا اجركم كاملا فابوا وتركوا واستاجر
اخرين بعدهم فقال اكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذي شرطت لهم من الاجر فعملوا حتى

اذا كان

اذا كان حين صلاة العصر قالوا لك ما عملنا باطل ولك الاجر الذي جعلت لنا فيه
فقال اكملوا بقية عملكم فان ما بقي من النهار شيء يسير فابوا واستاجر قوما ان
يعملوا له بقية يومهم فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس واستكملوا اجر الفريقين
كليهما فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور فهذه الرواية ورواية سالم
خلاف رواية نافع عن ابن عمر وقولهم لا حاجة لنا الى اجرك اشارة الى تحريفهم
الكتب وتبديلهم الشرائع والملك وانقطاع الطريق بهم عن بلوغ
الغاية التي ضرب لهم فحرموا تمام الاجرة لجنايتهم حين امتنعوا من اتمام
العمل الذي ضمنوا فكان الصحيح من هذه القصة هذا بدليل قوله وهل
ظلمتكم من حقكم شيئا ولو لم يكن صورة الامر على هذا لم يصح هذا الكلام
والله اعلم **فصل** ح سهل بن سعد انما الاعمال بالخواتيم قال سهل قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يرى الناس عمل اهل الجنة وانه من
اهل النار وانه ليعمل فيما يرى الناس عمل اهل النار وانه من اهل الجنة وانما
الاعمال بالخواتيم ح ابي هريرة انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به
فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اجرا وان يامر بغيره كان عليه منه
قوله الامام جنة [illegible] المراد في القتال يتقي به القوم كما يتقي المتترس بالترس
وقيل لانه يقي القوم ما يحذرونه الى النار كما يقي الترس صاحبه من وقع السلاح و[illegible]
يتحفظ الناس [illegible] الامام اذا [illegible] او [illegible] يعلم المامور به انه [illegible]
[illegible] وعلى الامر [illegible] واليه ذهب الشعبي وذهب قوم الى
انه لا يجوز ان يفعل حتى يعلم انه [illegible] وقوله [illegible]
اي حكم بحكم ويقال انه مشتق من اسم للفعل ويقولوا الملك الذي يحكم
[illegible] البراء بن عازب انما الخالة [illegible] الام [illegible] البخاري
اخرجه البخاري في صحيحه من حديث [illegible] عازب [illegible]
ابو الطفيل [illegible] البراء بن عازب بن الحارث بن عدي بن
جشم [illegible] بن حارثة بن الحارث بن الخزرج [illegible] وهو
عمرو [illegible] بن الاوس الانصاري الحارثي [illegible] الخندق
لانه استصغر قبل ذلك من المشاهد [illegible] الكوفة [illegible] سنة اربع
وعشرين [illegible] على الجمل وصفين [illegible]
لهما مصعب بن الزبير [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
احاديث اخرج له في الصحيحين ثلاثة [illegible] المتفق عليه
منها اثنان وعشرون حديثا وانفرد البخاري بخمسة عشر حديثا [illegible]
ومسلم بستة احاديث [illegible] ح
اسامة بن زيد انما الربا في النسيئة فقال كان [illegible] حتى
قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة [illegible]
[illegible]
على المذهب الاول بعض الصحابة [illegible] عبد الله بن
عباس وكان يقول [illegible] اسامة بن زيد [illegible]

انه رجع عن ذلك حين حدثه ابو سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا
الذهب بالذهب الا مثلا بمثل واول نحو حديث اسامة انما الربا
في النسيئة فقال يحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الربا
في الصنفين المختلفين ذهب بورق او تمر بحنطة فقال الربا في النسيئة
فحفظه فادى قول النبي صلى الله عليه وسلم ولم يؤد مسالة السائل ح عايشة انما
الرضاعة من المجاعة اي الرضاعة التي تثبت بها الحرمة ما يكون
في الصغر حين يكون الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يشبعه الا هو
والطفل معناه ولا تثبت به الحرمة واختلف اهل العلم في تحديد
مدة الرضاع فذهب جماعة الى انها حولان وهو قول الشافعي واحمد واسحق
ويحكى عن مالك انه حكم الزيادة على الحولين وقال ابو حنيفة ثلثون شهرا
وقد روي عن عايشة ان ابا حذيفة كان تبنى سالما وانكحه ابنة اخيه
كما تبنى رسول الله زيدا وكان من تبنى رجلا في الجاهلية دعاه الناس
اليه وورث ميراثه حتى انزل الله ادعوهم لآبائهم فجاءت سهلة بنت سهيل
امراة ابي حذيفة فقالت يا رسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وكان يراني
فضلا وقد انزل الله فيهم ما قد علمت فكيف ترى فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم
ارضعيه فارضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها فبذلك كانت عايشة تامر
بنات اخواتها وبنات اخوتها ان يرضعن من احبت ان يدخل عليها من الرجال خمس رضعات
وابت ام سلمة وسائر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخل عليهن بتلك الرضاعة
احدا من الناس وقلن ما نرى الذي امر به رسول الله سهلة الا رخصة في سالم
وحده لا يدخل علينا بهذه الرضاعة احد ح ابي بن كعب انما الماء من الماء
هذا حديث منسوخ قبل خلافة [illegible] بلفظ الحديث كما ذكره بل
يقول كان ذلك الحكم في اول الاسلام ان من جامع ولم ينزل لم يجب عليه الغسل
ثم صار منسوخا بايجاب الغسل وان لم ينزل وذكر الزهري عن سهل بن سعد
عن ابي بن كعب قال كان الماء من الماء في اول الاسلام ثم ترك ذلك بعد اول صو
وامروا بعد بالغسل [illegible] موقوف على
سهل بن سعد وقال عكرمة عن ابن عباس انما الماء من الماء في الاحتلام وبقي
على المذهب الاول سعد بن ابي وقاص وابو ايوب الانصاري وابو سعيد
الخدري ورافع بن خديج وذهب الى قولهم سليمان الاعمش
واختلف اهل العلم في وجوب الغسل بخروج المني بعد [illegible]
[illegible] او كان نائما او كان ذلك من [illegible]
الغسل [illegible] بهذا الحديث وقال ابو حنيفة ومالك واحمد
لا غسل اذا خرج الماء على وجه الشهوة ومن احتلم ولم يجد بللا فلا
غسل وان وجد بللا ولم يذكر احتلاما [illegible]
[illegible] في وجوب الغسل عليه [illegible]
[illegible] الى انه لا غسل عليه حتى يتيقن انه خرج الماء الدافق

جابر انما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها قال جابر بايع
اعرابي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي
وعك بالمدينة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقلني بيعتي فابى ثم جاءه
فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال اقلني بيعتي فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكير تنفي
خبثها وينصع طيبها الكير الزق ينفخ فيه الحداد والكور ما كان مبنيا
بالطين وقوله ينصع اي يخلص ويتميز ناصع اي خالص نصع الامر في
نفسه ونصع الشيء ينصع اذا وضح وبان ويروى ينضع [illegible]
بالضاد المعجمة والصاد المهملة ينضع طيبها كذا ذكره الزمخشري وقال
هو من النضوع ينضع اذا [illegible] يعني ان المدينة تعطي طيبها
ساكنها والمشهور بالنون والصاد المهملة وكذا وقع في المشارق هكذا
من الصحيحين وقد روي ايضا بالضاد والخاء المعجمتين وبالحاء المهملة من
النضخ والنضح وهو رش الماء وكان عمر بن عبد العزيز حين خرج من
المدينة التفت اليها فبكى ثم قال يا مزاحم نخشى ان نكون ممن
نفت المدينة ح عايشة لما قدم رسول الله المدينة وعك
ابو بكر وبلال قالت فدخلت عليهما فقلت يا ابه كيف تجدك قالت
فكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح في اهله والموت
ادنى من شراك نعله وكان بلال اذا اقلع عنه يرفع عقيرته فيقول
الا ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد وحولي اذخر وجليل
وهل اردن يوما مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيل
ح رافع بن خديج انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا
امرتكم بشيء من رايي فانما انا بشر [illegible]
[illegible] يابرون النخل فقال ما تصنعون [illegible]
لو لم تفعلوا كان خيرا فتركوه فنفضت او فنقصت فذكروا ذلك له فقال انما انا
بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رايي فانما انا
بشر ح [illegible] انما انا بشر انسى كما تنسون
وقال عليه السلام اني لانسى او انسى [illegible]
اي لا انسى ولكن انسى لاسن [illegible]
ولكن معناه [illegible] قال ابو الوليد الباجي
يحتمل ما قال [illegible]
عادة البشر من الذهول [illegible]
[illegible]
[illegible]
عليه السلام اني انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني وقال لقد اذكرني كذا وكذا

انه كنت قد نسيتها قال القاضي عياض اعلم انه لا تعارض في هذه الالفاظ اما قوله
عن ان تقال بسبب انه كذا فمحمول على ما نسخ فعله من القران اي انا اخفله
في هذا ولم يكن منه وكان الله اصطفاه اليه ليمحو الله ما يشا ويثبت وما كان
من سهو او غفلة من قبله يذكرها صح ان تقال فيه انسي وقد قيل ان هذا منه كان
منه على سبيل الاستحباب ان يفوض الفعل الى خالقه والاخر على طريق الجواز
لاكتساب العبد فيه واسقاطه عليه السلام لما اسقط من هذه الايات جائز
عليه بعد بلاغ ما امر بابلاغه وتوصيله الى عباده ثم يستذكرها من امته
او من قبل نفسه الا ما قضى الله نسخه ومحوه من القلوب وترك استذكاره
وقد يجوز ان ينسى صلى الله عليه وسلم ما هذا سبيله كرة ويجوز ان ينسيه
منه قبل البلاغ ما لا يغير نظما ولا يخلط حكما مما لا يدخل خللا في الخبر ثم
يذكره اياه ويستحيل دوام نسيانه له لحفظ الله كتابه وتكليفه بلاغه
ف ام سلمه انما انا بشر وانه ياتيني الخصم فلعل بعضهم ان يكون ابلغ
من بعض فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم
فانما هي قطعة من النار فليحملها او ليذرها هذا الحديث قد تقدم في الباب
في فصل الحكم والشيخ رحمه الله قد شرط الاختصار وذلك عرض له ...
يكون اختلاف في لفظ الحديث ... ذلك او ما الترجمه في الباب ...
ف عائشة انما اهلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا
سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف
اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت
لقطعت يدها عن عائشة ان قريشا اهمهم شان المراة
المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة ابن زيد حب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب ثم قال وذكر
الحديث ايم الله من الفاظ القسم كقولك لعمر الله وعهد الله
وفيها لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها همزة وصل
وقد تقطع واهل الكوفة من النحاة يزعمون انها جمع يمين وغيرهم
يقول هي اسم موضوع للقسم وفي الحديث دليل على ما روي ان امراة
مخزومية كانت تستعير المتاع وتجحده فامر النبي صلى الله عليه وسلم
بقطع يدها وانه امر بقطع يدها بالسرقة وذكر استعارة المتاع والجحود
للتعريف وفيه دليل على ان الشفاعة في الحدود غير جائزة وروي
عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله عز وجل
وهذا اذا بلغ ذلك الامام فاما قبل بلوغ الامام فان الشفاعة جائزة
حفظا للستر عليه فان الستر على المذنبين مندوب اليه روي ذلك عن

الزبير

الزبير بن العوام وابن عباس وهو مذهب الاوزاعي قال احمد يشفع
في الحد ما لم يبلغ السلطان وقال مالك ما لم يعرف باذى الناس فاما ما كانت
منه زلة فلا باس ان يشفع ما لم يبلغ الامام وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم
امر برجم ماعز وقال لهزال لو سترته بثوبك كان خيرا لك قال ابن المنكدر
ان هزالا امر ماعزا ان ياتي النبي صلى الله عليه وسلم فيخبره وروي عن عمرة
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم
حكي عن الشافعي انه قال ذو الهيئة من لم يظهر منه ريبة وفيه دليل
على جواز ترك التعزير وانه غير واجب ولو كان واجبا كالحد لاستوى
فيه ذو الهيئة وغيره وروي عن يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري
عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرؤوا
الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان كان له مخرج فخلوا سبيله فان
يخطئ الامام في العفو خير من ان يخطئ في العقوبة لم يرفعه غير محمد بن
ربيعة عن يزيد ابن زياد ورواه وكيع عن يزيد بن زياد ولم يرفعه
وهو اصح ويزيد بن زياد الدمشقي ضعيف واسم المراة المخزومية
فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد اخت ابي سلمة بن عبد الاسد وقيل
ام عمرو بنت سفيان بن عبد الاسد خ ابن عمر انما بقاؤكم فيمن سلف
قبلكم من الامم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس وهذا الحديث قد تقدم
وذكره لاجل الصفة خ جبير بن مطعم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد
قال جبير بن مطعم مشيت انا وعثمان بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله اعطيت بني المطلب ونحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم واحد اخرجه البخاري
في صحيحه من حديث ابي محمد جبير بن مطعم ابن عدي بن نوفل بن عبد مناف
القرشي النوفلي ويقال كنيته ابو امية ويقال ابو عدي اسلم قبل الفتح
ونزل المدينة ومات بها سنة اربع وخمسين وقيل سنة سبع وخمسين
وقيل سنة تسع وخمسين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ستين حديثا
اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث المتفق عليه منها ستة احاديث
وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بحديث واحد اعلم ان عبد مناف جد
النبي صلى الله عليه وسلم قيل ان اسمه المغيرة وكنيته ابو عبد شمس كان له
هاشم والمطلب وهم اخوة لام وامهم عاتكة بنت مرة وكان نوفل
اخاهم لابيهم اما جبير فقد ذكرنا نسبه واما عثمان فهو ابن عفان
بن ابي العاص ابن امية بن عبد شمس وقوله انما بنو المطلب وبنو هاشم
شيء واحد اراد به الحلف الذي كان بين بني هاشم وبني المطلب في الجاهلية
وذلك ان قريشا وبني كنانة حلفت على بني هاشم وبني المطلب الا ينا
كحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم وفي غير
هذه الرواية انا لم نفترق في جاهلية ولا اسلام وكان يحيى بن معين يرويه

اما بنوا هاشم وبنوا المطلب شي واحد بالسين المهمله اي مثل سوا
وروى الشافعي باسناده عن جبير بن مطعم قال قسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم سهم ذي القربى بين بني هاشم وبني المطلب ولم
يعط احدا منه بني عبد شمس ولا بني نوفل قلت اتفق اهل العلم على
ان الغنيمه تخمس فاربعة اخماسها للغانمين لقوله تعالى فان لله خمسه
فذهب عامة اهل العلم الى ان ذكر الله فيه للتبرك به واضافة هذا
المال اليه لشرفه ثم ما اضاف جميع الخمس الى نفسه بين مصارفه
التي ذكر الله عز وجل حكي عن ابي العاليه انه قال ان سهم المضاف
الى الله انما هو للكعبه والعامه على ان سهم الله وسهم رسوله واحد واختلف
اهل العلم في سهم ذي القربى فروي عن جبير بن مطعم ان ابا بكر كان
لا يعطي وكان عمر وعثمان يعطيانهم وقد روي عن علي ان ابا بكر
قسم لهم فذهب جماعة الى انه ثابت واليه ذهب مالك والشافعي
وذهب ابو حنيفة وصاحباه انه بعد النبي صلى الله عليه وسلم غير ثابت
ويقسم الخمس على ثلاثة اصناف على اليتامى والمساكين وابن السبيل
وقال بعضهم يعطى الفقراء منهم دون من لا حاجة لهم روي عن عبد
الرحمن بن ابي ليلى قال لقيت عليا عند احجار الزيت فقلت له بابي
انت وامي ما فعل ابو بكر وعمر في حقكم اهل البيت من الخمس فقال علي اما
ابو بكر فلم يكن في زمانه اخماس وما كان فقد اوفاناه واما عمر فلم
يزل يعطيناه حتى جاءه مال السوس والاهواز فقال في المسلمين خلة
فان احببتم تركتم حقكم فجعلناه في خلة المسلمين حتى ياتينا مال فاوفيكم
حقكم منه فقال العباس لعلي لا تطعمه في حقنا فقلت يا ابا الفضل السنا
احق من اجاب امير المؤمنين ورفع خلة المسلمين فتوفي عمر قبل ان
ياتيه مال فيقضيناه وفي رواية ان عمر قال لكم حق ولا يبلغ علمي
اذ كثر ان يكون لكم كله فان شئتم اعطيتكم بقدر ما ارى لكم
فابينا عليه الا كله فابى ان يعطينا كله فثبت ان سهم ذي القربى
ثابت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافا لما ذهب اليه قوم النبي صلى
الله عليه وسلم كان يعطيهم لنصرته وقد انقطعت تلك النصرة فانقطعت
العطيه ولحرمة الصدقة عليهم باق فيبقى سهمهم باقيا عليهم
ولانه عطاء باسم القرابه والقرابه باقيه فيعطى القريب والبعيد والغني
والفقير منهم ويعطى للرجل سهمين والمراه سهما قال الشافعي رضي الله عنه
قد اعطى النبي صلى الله عليه وسلم العباس مع كثرة ماله وقد كان يعول
عامة بني عبد المطلب دليل على انهم استحقوا بالقرابه لا الحاجه كما اعطى
الغنيمه من حضرها والله اعلم ف سهل بن سعد انما جعل الاذن من
قبل البصر قال سهل اطلع رجل من حجر في باب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى يرجل به راسه فقال له رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم لو اعلم انك تنظر لطعنت به في عينك انما جعل الاذن من اجل
البصر والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا نظر في صير باب انسان
او في كوة لا محرم للناظر فيها فرماه صاحب الدار بشي خفيف من حصاة او
مدرى فاصاب عين الناظر ففقاها لا شي عليه روي ذلك عن عمر ابن
الخطاب واليه ذهب الشافعي وذهب بعضهم الى وجوب الضمان وهو قول
ابي حنيفة وصاحبيه وذهب بعضهم الى انه انما يضمن اذا زجره فلم ينصرف
فاما اذا كان الباب مفتوحا فنظر فيه او نظر اليه مار من الطريق فلا يباح
له طعنه ولو فعل ضمن ف ابو هريرة انما جعل الامام ليؤتم به فلا
تختلفوا عليه فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله
لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا
جلوسا اجمعين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا الصف في الصلاة
فان اقامة الصف من حسن الصلاة اختلف اهل العلم فيما اذا
صلى الامام قاعدا بعذر هل يقعد القوم خلفه فذهب جماعة الى انهم يقعدون
خلفه وبه قال جماعة من الصحابه وهو قول احمد واسحاق وقال مالك لا ينبغي
لاحد ان يوم الناس قاعدا وذهب جماعة الى ان الناس يصلون خلفه قياما
وهو قول سفين الثوري وابن المبارك والشافعي وابي حنيفة وصاحبيه
وقالوا حديث ابي هريرة منسوخ بما روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في
مرضه الذي مات فيه والناس خلفه قيام وانما يوخذ بالاخر فالاخر من فعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ف قال ابن عباس انما حرم من الميتة
اكلها قال ابن عباس مر النبي صلى الله عليه وسلم بشاة لمولاة ميمونة ميتة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ما على اهل هذه لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به
قالوا يا رسول الله انها ميتة قال انما حرم اكلها اتفق اهل العلم من الصحابه والتابعين
فمن بعدهم ان كل حيوان يوكل لحمه اذا مات يطهر جلده بالدباغ الا شي يحكى
عن احمد انه كان يقول لا يطهر لحديث ابن عكيم قال اتانا كتاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم قبل وفاته بشهرين ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب
وكان يقول هذا الحديث ناسخ لما سواه ثم ترك القول به للاضطراب في اسناده
فانه يروى عن عبد الله بن عكيم عن اشياخ لنا وله الاخرون ان نهيه على
الانتفاع به قبل الدباغ قال النضر بن شميل يسمى اهابا ما لم يدبغ فاما ما لا يوكل
لحمه فاختلفوا في طهارة جلده بالدباغ فذهب جماعة الى انه لا يطهر بالدباغ
جلد غير الماكول يروى ذلك عن عمر وبه قال الاوزاعي وابن المبارك
واسحاق ولما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع وذهب
قوم الى ان الكل يطهر بالدباغ الا جلد الكلب والخنزير وما تولد منهما او من احدهما
وهو قول علي والشافعي وذهب ابو حنيفة الى ان جلد الكلب يطهر بالدباغ ح ابو هريرة
انما سمي الخضر لانه جلس على فروة بيضاء فاهتزت تحته خضراء الفروة الارض البيضاء ليس فيها نبات
وقيل الهشيم اليابس من النبات وقيل ان اسم الخضر بليا بن ملكان وقيل كليان بن ملكان

من اولاد فارس في قول بعضهم والخضر لقب له للحديث المتقدم ذكره وقيل لانه
كان اذا صلى اخضر ما حوله وهو صاحب موسى عليه السلام وكنيته ابو العباس
وهو حي لم يمت يسيح في الارض ويظهر لكثير من اولياء الله تعالى ق
عمار بن ياسر اما كان يكفيك ان تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض
ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه
وكفيه قاله لما جاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال اني اجنبت فلم اصب الماء
فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب اما تذكر انا كنا في سرية انا وانت
فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت في التراب وصليت فقال رسول الله
انما يكفيك ان تضرب بيديك الارض ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك
وكفيك فقال عمر اتق الله يا عمار فقال ان شئت لم احدث به فقال عمر
نوليك ما توليت هذا الحديث غير الاول وهو والاول متفق عليهما
وهما له في المتفق واول الاول قال شقيق كنت جالسا مع عبد الله
بن مسعود وابي موسى يا ابا عبد الرحمن ارايت لو ان رجلا اجنب فلم
يجد الماء شهرا فقال ابو موسى فكيف بهذه الاية في سورة المائدة فلم تجدوا
ماء فتيمموا صعيدا طيبا فقال عبد الله لو رخص لهم في هذه الاية
لاوشك اذا برد عليهم الماء ان يتيمموا بالصعيد فقال ابو موسى لعبد الله
الم تسمع قول عمار بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجنبت
فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي صلى الله
عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما يكفيك وذكر الحديث وقال في اخره
فقال عبد الله الم تر عمر لم يقنع بقول عمار وفي رواية فقال له ابو موسى
فدعنا من قول عمار كيف تصنع بهذه الاية فما درى عبد الله ما يقول
فيه دليل على ان مسح الوجه واليدين كاف للجنب كما يكفي المحدث فيمسح
الوجه واليدين بالتراب تارة يكون بدلا عن غسل جميع البدن
في حق الجنب والحائض والميت عند العجز عن استعمال الماء لعدم او مرض
يخاف منه الهلاك او زيادة المرض وتارة يكون بدلا عن غسل بعضه من بدنه
لمن كان على عضو من اعضاء طهارته جرح يخاف من ايصال الماء اليه الهلاك
او تلف العضو او زيادة الوجع فعليه ان يغسل الصحيح من اعضائه
ويتيمم بالتراب على الوجه واليدين بدلا عن غسل موضع الجرح واذا
ضرب يده على صخرة لا غبار عليها فمسح وجهه ويديه جاز والاول
اولى لقول الله تعالى فتيمموا صعيدا طيبا قال ابن عباس الصعيد التراب
وروي عن حذيفة قال قال رسول الله جعلت لي الارض كلها مسجدا
وجعلت تربتها لنا طهورا اذا لم نجد الماء خص التراب بكونه
طهورا عند عدم الماء قال الشافعي لا يصح التيمم بالزرنيخ والنورة والجص
ونحوها وانما يجوز بما يقع عليه اسم التراب مما تعلق باليد منه غبار وجوز
ابو حنيفة وصاحباه التيمم بالزرنيخ والنورة وغيرها من طبقات الارض
واحتجوا

واحتجوا بحديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الارض
مسجدا وطهورا وهذا الحديث مجمل وحديث حذيفة مفسر من الحديث
يقضي على المجمل وفي حديث عمار دليل على ان التيمم ضربة واحدة للوجه
والكفين وهو قول علي وابن عباس وعمار ومن التابعين قول الشعبي
وعطاء بن ابي رباح وبه قال الاوزاعي واحمد واسحاق وجماعة اصحاب
الحديث وذهب جماعة الى ان التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة
لليدين الى المرفقين وهو قول عبد الله بن عمر وجابر ومن التابعين قول
سالم بن عبد الله والحسن وابراهيم النخعي وبه قال مالك وسفيان الثوري
وابن المبارك والشافعي وابو حنيفة وصاحباه واحتجوا بحديث ابن الصمة
قال مررت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلمت عليه فلم يرد حتى قام
الى جدار فحته بعصا كانت معه ثم وضع يده على الجدار فمسح وجهه
وذراعيه ثم رد علي وهو حديث حسن رواه الشافعي باسناده
وهذا الحديث اشبه بالاصول والاول اصح في الرواية لكن قد اختلف عنه
الرواية فقد روي عنه انه قال تيممنا الى المناكب فتركه الشافعي للاضطراب
الذي وقع فيه م ابن عباس انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف
يعني الذي يصلي وراسه معقوص والعقص ان يكون شعره قد جمع
اطرافه في اصله واراد انه [illegible] اذا كان شعره منشورا سقط على الارض
عند السجود فيعطى صاحبه ثواب السجود به واذا كان معقوصا صار
في معنى ما لم يسجد وشبهه بالمكتوف وهو المشدود اليدين لانهما
لا يقعان على الارض في السجود وروي عن ابي رافع انه مر بالحسن وهو
يصلي وقد عقص شعره في قفاه فحله فالتفت اليه الحسن مغضبا
فقال اقبل على صلاتك ولا تغضب فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه و
يقول ذلك كفل الشيطان م ابو هريرة ان مثلي ومثل امتي كمثل رجل
استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش يقعن فيه وانا اخذ بحجزكم
وانتم تقحمون فيه الفراش بفتح الفاء والطير الذي يلقي نفسه في ضوء
النار واحدتها فراشة والحجزة موضع شد الازار وقوله تقحمون
فيه يقال تقحم الانسان الامر العظيم اذا رمى نفسه فيه من غير روية
وتثبت ق ابو هريرة انما هذا من اخوان الكهان لقاله لحمل بن مالك
بن النابغة عن ابي هريرة قال اقتتلت امراتان من هذيل فرمت
احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دية جنينها
غرة عبد او وليدة وقضى بدية المراة على عاقلتها زاد في رواية قال وورثها
ولدها ومن معهم فقال حمل بن النابغة الهذلي يا رسول الله كيف اغرم
من لا شرب ولا اكل ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله انما هذا من
اخوان الكهان من اجل سجعه الذي سجع قد تقدم تعريف الكاهن في الباب

والغرة من كل شيء انفسه والمراد من الحديث النسمة من الرقيق ذكرا
كان او انثى يكون ثمنها نصف عشر الدية وقال ابو عمرو بن العلا الغرة
عبد ابيض او امة بيضا وسمي غرة لبياضه وذهب الى انه لا يقبل فيه
العبد الاسود ولم يقل به احد والعقل هو الدية سمي بذلك من العقل الذي
بمعنى الشد وذلك ان القاتل كان ياتي بالابل فيعقلها اي يشدها بالعقال
في فنا المقتول وبه سميت العاقلة التي تحمل العقل عاقلة وقيل سميت عاقلة
من المنع والعقل هو المنع وبه سمي العقل وبه سمي العقل المركب في الانسان
لانه يمنعه عما لا يحسن ولا يحل فكان اهل القاتل يقومون فيمنعون اوليا
المقتول عنه بالسيف فجعل الشرع ذلك المنع والنصرة باعطا الدية واعلم
انه اذا جنى على امراة حامل فالقت جنينا ميتا يجب على عاقلة الضارب غرة
عبد او امة من اي نوع كان من الارقا سوا كان الجنين ذكرا او انثى وان سقط
حيا ثم مات ففيه الدية كاملة وان القت جنينين ميتين فعليه غرتان ويستحب
ان لا ينقص قيمتها عن قيمة الابل في الدية ولا يقبل دون سبع سنين او ثمان سنين
وقال ابو حنيفة يجب قبول الطفل اذا كانت قيمته خمسماية درهم وان عدمت
الغرة ففيه نصف عشر دية مسلم وهي خمس من الابل في قول الشافعي وقال مالك
ستماية درهم وقال ابراهيم خمسماية درهم وقال ربيعة الغرة خمسون دينارا والاقاويل
متقاربة من حيث ان كل واحد اوجب نصف عشر الدية وللشافعي قول اخر
ان الغرة اذا عدمت تجب قيمتها وذهب بعضهم الى انه يجب عليه عبد
او امة او فرس او بغل وفي الحديث دليل على ان دية الجنين على العاقلة
ولا يجب على من كان منهم موسرا في كل عام اكثر من نصف دينار وعلى كل متوسط ربع
دينار والاعتبار في اليسار باخر الحول فان لم يكن في العاقلة وفا يكمل من بيت المال
وكذلك اذا لم يكن للقاتل الخطا عاقلة فالدية في بيت المال **م** عبد الله بن عمرو انما
هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب عن عبد الله بن رباح الانصاري ان
عبد الله بن عمرو قال هجرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فسمع اصوات
رجلين اختلفا في اية فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف في وجهه
الغضب فقال انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب وليس لعبد الله بن رباح
عن عبد الله بن عمرو في الصحيح غير هذا وقد روي مثله عن ابي جهيم الانصاري
وعن عبد الملك بن ميسرة والمراد من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم ان هذا القران
انزل على سبعة احرف وقد تقدم الكلام عليه **ف** زينب بنت جحش انما هي
اربعة اشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول
اتفقا على صحته وزينب هذه هي ام المومنين زينب بنت جحش بن رياب
بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن اسد بن خزيمة
وامها اميمة بنت عبد المطلب بن هاشم عمة النبي صلى الله عليه وسلم روت عن
النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر حديثا اخرج لها في الصحيحين حديثان
متفق عليهما كانت تحت زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم فطلقها

وتزوجها

وتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة خمس وقيل سنة ثلاث وهي اول من
مات من ازواجه بعده وكان اسمها برة فجعله النبي صلى الله عليه وسلم زينب
ماتت بالمدينة سنة عشرين وقيل سنة احدى وعشرين ولها ثلاث وخمسون
سنة وصلى عليها عمر بن الخطاب وهي اول من جعل على جنازتها نعش وهذا
الحديث اختلف على الشيخ فيه وهو من حديث ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم روت زينب بنت ابي سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث
عن ثلاث من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم احدها قالت زينب دخلت على
ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي ابوها ابو سفيان بن حرب
فدعت ام حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق او غيره فدهنت منه جارية ثم مست
بعارضيها ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول على المنبر لا يحل لامراة تومن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت
فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا الثاني قالت زينب ثم
دخلت على زينب بنت جحش حين توفي اخوها فدعت بطيب فمست منه
ثم قالت اما والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول على المنبر لا يحل لامراة تومن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق
ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا الثالث قالت زينب
سمعت امي ام سلمة تقول جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا
رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انما هي اربعة اشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهلية
ترمي بالبعرة على راس الحول قال حميد احد رواته فقلت لزينب وما ترمي
بالبعرة على راس الحول فقالت زينب كانت المراة اذا توفي عنها زوجها دخلت
حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة
حمار او شاة او طاير فتفتض به فقلما تفتض بشي الا مات ثم تخرج فتعطى
بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره قال مالك تفتض
تمسح به جلدها فانظر كيف وقع ذلك وربما اشتبه على الشيخ زينب
بنت ابي سلمة وزينب بنت جحش هذه الاحاديث الثلاثة في عرف
المتوفى عنها زوجها والاحداد هو الامتناع من الزينة يقال احدت المراة
على زوجها فهي محد وحدت ايضا وهي حاد وهو الامتناع دونها
وسمي الحاجب حدادا لانه يمنع الناس من الدخول وقوله فتفتض
فتفتض به فسره القتيبي وقال من فضضت الشي اذا كسرته وفرقته
ومنه قوله تعالى لانفضوا من حولك اي تفرقوا واراد انها تكسر ما كانت
فيه من العدة بدابة او طاير تمسح بتلك الدابة قبلها وتنبذها فقلما يعيش
الدابة وقال الاخفش تفتض ماخوذ من الفضة اي يظهر به شبه ذلك
بالفضة لنقايها وروي بالقاف والبا الموحدة والصاد غير معجمة

فتمعض به وهو الاخذ باطراف الاصابع والقبض بضاد معجمة الاخذ بالكف
كلها والحفش البيت الصغير ومعنى رميها بالبعرة كانها تقول
كان جلوسها في البيت وحبسها نفسها سنة على زوجها اهون عليها
من رمي هذه البعرة او هو يسير في جنب ما يجب من حق الزوج وكان
عدة المتوفي عنها زوجها في الابتدا حولا كاملا كما قال الله عز وجل
والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول
اي متعوهن متاعا ولا تخرجوهن الى الحول فنسخ باربعة اشهر وعشر
قال الله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن
بانفسهن اربعة اشهر وعشرا والاحداد عليها واجب في مدة
عدة الوفاه عند عامة اهل العلم وهو ان تمتنع من الزينه والطيب
فلا يجوز لها تدهين راسها باي دهن كان سوا كان فيه طيب
او لم يكن لما فيه من الزينه ولها تدهين جسدها بدهن لا طيب فيه
فان كان فيه طيب فلا يجوز وكذا لا يجوز لها ان تكتحل بكحل لا اسه
فيه ولا طيب كالكحل الاحمر لانه لا زينة فيه بل يزيل العمش فمتى ان
اضطرت الى كحل فيه زينه فرخص فيه كثير من اهل العلم منهم سالم
بن عبد الله وسليمان بن يسار وعطا بن ابي رباح والنخعي واليه ذهب
مالك وابو حنيفه وصاحباه وقال الشافعي تكتحل به ليلا ولا يجوز
لها ان تطلي حوالي عينيها بالصبر لما فيه من الزينة الا ان تدعو
ضرورة فتفعله ليلا وتمسحه نهارا ولا يجوز لها ان تلبس الثياب
المصبوغه كالاحمر والاصفر والاخضر ويجوز لها لبس الابيض
وكل ما نسج على وجهه فاما الاسود والكحلي فيجوز لبسه لا اعلم ان
تلبس الثوب المصبوغ وقال مالك لا تلبس المصبوغ الا بالسواد والعصب
وهو نوع من البرود يعصب غزله ثم يصبغ ثم ينسج اما المعتدة عن
الطلاق هل يجب عليها الاحداد في العدة نظر ان كانت رجعية لا يجب
بل لها ان تصنع ما يميل قلب زوجها اليها ليراجعها وفي البائنة
بالخلع والطلقات الثلاث قولان احدها يجب عليها الاحداد كالمتوفى
عنها زوجها هذا في حق المدخول بها وهو قول سعيد بن المسيب وبه
قال ابو حنيفه والثاني لا يجب وهو قول عطا وبه قال مالك ثم اعلم
ان عدة الوفاه اربعة اشهر وعشرا سوا كانت المراه ممن تحيض او لا
تحيض سوا مات الزوج بعد الدخول او قبله الا ان تكون حاملا
فتعتد واذا مضت بالحامل اربعة اشهر وعشرا فقد حلت وان لم
تر فيهن عادتها من الحيض قال مالك ان لم تر فيهن عادتها من الحيض
فلا تحل حتى ترى عادتها وان كانت مبانة غير مدخول بها فلا عدة عليها
لقوله تعالى اذا نكحتم المومنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن
فما لكم عليهن من عدة تعتدونها وان كانت مدخولا بها وهي ممن لا

تحيض

تحيض او بلغت سن الاياس فعدتها ثلثة اشهر لقوله تعالى واللاي يئسن
من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلثة اشهر واللاي لم يحضن وان
كانت ممن تحيض فعدتها ثلثة اقرا لقوله تعالى والمطلقات يتربصن
بانفسهن ثلثة قروء فان ارتفعت حيضتها قبل بلوغها سن الاياس
فذهب اكثر اهل العلم الى انها لا تحل حتى تمضي لها ثلثة اقرا او تبلغ سن
الايسات فتعتد بثلثة اشهر وهو قول عثمان وعلي وزيد بن ثابت
وعبد الله بن مسعود وبه قال عطا واليه ذهب الشافعي وابو حنيفه واصحابه
وحكي عن عمر انها تتربص تسعة اشهر وللشافعي قول قديم انها تتربص
اربع سنين وهو اكثر مدة الحمل ثم تعتد بثلثة اشهر وترك هذا في الجديد
والمستحاضه تعتد بالاقرا عند عامة اهل العلم ثم ان كانت معتاده
تراعي عادتها في الحيض والطهر فاذا مضت بها ثلثة اقرا حلت وان
كانت ناسيه فتنقضي عدتها بثلثة اشهر وقال سعيد بن المسيب
عدة المستحاضه سنة ح حفصه انما يخرج من غضبة يغضبها
يعني الدجال لقي ابن عمر على حفصه وقد بلغها فقالت له رحمك الله
ما اردت من ابن صياد اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
انما يخرج من غضبة يغضبها اختلف الناس في امر ابن صياد اختلافا
شديدا فروي انه مات بالمدينه وصلي عليه فيها وروي عن ابي سعيد الخدري
قال صحبنا ابن صياد الى مكه فقال لي اما تري ما قد لقيت من الناس يزعمون
اني الدجال الست سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يولد له
قالت بلى قال فقد ولد لي اوليس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل
المدينه ولا مكه قلت بلى قال فقد ولدت بالمدينه وها انا اريد مكه
وذهب ابن عمر الى ان ابن صياد هو الدجال وقال محمد بن المنكدر رايت جابر
بن عبد الله يحلف بالله ان ابن صياد هو الدجال قلت تحلف بالله قال
اني سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم
وروي عن جابر انه قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وهذا يخالف رواية
من روى انه مات بالمدينه والله اعلم وسياتي الكلام عليه بعد ان شا الله
ح ام سلمه انما يكفيك ان تحثي على راسك ثلث حثيات ثم تفيضين عليك
الما فتطهرين فقالت ام سلمه سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله اني امراه اشد ضفر راسي افانقضه لغسل الجنابه
فقال لا ثم ذكر الحديث او قال اذا انت قد طهرت والعمل على هذا
عند عامة اهل العلم ان نقض الضفاير لا يجب في الغسل اذا كان الما
يتخللها وان كان الشعر ملبدا بحيث لا يتخلله الما فيجب النقض لما روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر
وانقوا البشر وهو غريب الاسناد وقال النخعي نقض الضفاير
واجب بكل حال ح ابن عمر انما يلبس الحرير من لا خلاق له الخلاق الحظ

والنصيب اي من لا حظ له ولا نصيب من الدين وهذا الحديث فقد تقدم الكلام عليه والله اعلم

الباب الثالث

ابو موسى لا احد اصبر على اذى سمعه من الله انه يشرك به ويجعل له الولد ثم هو يعافيهم ويرزقهم الاذى ما يوذي الانسان من سب وشتم وغير ذلك من المكروه ق ابن مسعود لا احد اغير من الله ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه وفي رواية اسما بنت ابي بكر لا شي اغير من الله الغيره الحميه والانفه والفواحش كل ما اشتد قبحه من الذنوب والمعاصي وكل خصله قبيحه فاحشه من الاقوال والافعال وقوله لا احد اغير من الله اي ازجر عن المعاصي منه روي عن علي انه قال في خطبته بلغني ان نساكم تزاحمن العلوج في السوق اما تغارون الا انه لا خير فيمن لا يغار خ ابن عباس لا باس عليك طهور ان شا الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال ابن عباس فقال الاعرابي طهور بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا ينبغي ان يقوله العايد للمريض فقد كان صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل على مريض اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافي لا شافي الا انت اشف شفا لا يغادر سقما م جابر لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال فيه دليل على النهي عن الاكل بالشمال وقد روي عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم فلياكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه م ابو هريره لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا واذا قال ولا الضالين فقولوا امين واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فيه دليل على ان تكبير الماموم مرتب على تكبير الامام كما ان تامينه مرتب على تامينه وزاد في هذا الحديث واذا قال ولا الضالين فقولوا امين بدليل ما روي عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تامينه تامين الامام غفر له ما تقدم من ذنبه وكذلك ركوعه مرتب على ركوعه وقوله واذا قال سمع الله سمع الله لمن حمده اي فقولوا كما تقوله واذا قال ربنا لك الحمد فقولوا كذلك وسمع الله لمن حمده اي تقبل الله منه حمده واجابه فقال سمع دعائي اي اجاب لان غرض السايل الاجابه فوضع السمع موضع الاجابه ومنه قوله تعالى اني امنت بربكم فاسمعون اي اسمعوا مني سمع الطاعه والقبول وقوله ربنا لك الحمد وفي روايه ولك الحمد بالواو وفي قوله ولك الحمد واو عطف على مضمر مقدر كانه قال ولك الحمد على ما وفقتنا من القول الحسن والعمل الصالح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي ان الامام يقول ذلك في المكتوبه وفي التطوع وكذلك الماموم وقال بعض اهل الكوفه في التطوع يقولها في المكتوبه واختلف اهل العلم

فيما يقول

كما يقول الامام الماموم اذا رفع راسه من الركوع فقال قوم يقول الامام سمع الله لمن حمده والماموم يقتصر على قوله ربنا لك الحمد كما ورد في الحديث وهو قول الشعبي وبه قال مالك واحمد وابو حنيفه وقال قوم يقول سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد يجمع بينهما كالامام وهو قول ابن سيرين وعطا واليه ذهب الشافعي واسحاق ق ابن مسعود لا تباشر المراه المراه فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها لم يخرجه الحميدي في الجمع بين الصحيحين واهمله وهو حديث صحيح تفرد البخاري باخراجه فرواه عن محمد بن يوسف عن سفيان عن منصور عن ابي وايل شقيق عنه وهكذا رواه صاحب شرح السنه في كتابه من افراد البخاري ويستدل بهذا الحديث على جواز السلم في الحيوان اذ اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان وصف الشي يجعله كالمعاينه وقوله لا تباشر المراه المراه يريد تمس بشرتها ببشرتها فلا يجوز مضاجعة المراه المراه في ثوب واحد كما لا يجوز للرجل ان يضاجع الرجل في ثوب واحد ولا يجوز ان تنظر المراه الى عورة المراه كما لا يجوز للرجل من الرجل كذلك اما المراه مع الرجل فان كانت اجنبيه فجميع بدنها عورة في حق الرجل لا يجوز ان ينظر الى شي منها الا الوجه واليدين الى الكوعين وعليه غض البصر من النظر الى وجهها وبدنها عند خوف الفتنه واذا اعجب نظره فلا يعيدها قصدا اما اذا اراد ان يتزوج امراه او يشتري جاريه او يشهد على امراه فله ان ينظر اليها واذا كان بعورته امراه دا فلا باس للطبيب الامين ان ينظر اليها كما ينظر الختان الى الفرج قال الحسن والشعبي في المراه بها الجرح يخرق الثوب على الجرح ثم ينظر اليه يعني الطبيب والمراه في النظر الى الرجل الاجنبي كهو معها م ابو هريره لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر وهذا نهي للبايع والمشتري اما نهيه للبايع فلوجهين احدهما احتياطا له فانه اذا بان صلاحها زادت قيمتها وكثرت منفعتها واذا عجل بيعها لم يكن لها طايل من وكان ذلك نوعا من اضاعة المال والوجه الاخر ان يكون ذلك مناصحه لاخيه المسلم لعلها تهلك الا اصابته فيسور ماله او يطالبه برد الثمن من اجل الجايحه فيكون بينهما نزاع وخصام واما نهيه للمشتري فمن اجل المخاطره والتغرير بماله لانه ربما تلفت فيذهب ماله فنهى عن هذا البيع تحصينا للاموال وعدم التغرير بها اجمع العلما على انه اذا باعها قبل بدو الصلاح فروي عن ابن عباس وجابر وزيد بن ثابت وعايشه انه لا يجوز وبه قال الشافعي واحمد واسحاق اما اذا باعها بعد بدو الصلاح مطلقا صح البيع ايضا باتفاق الفقها وقوله ولا تبتاعوا الثمر بالتمر هو اصل لمسايل كثيره من الربا وذلك ان كل شي من المطعوم مما له نداوه وجفاف فانه لا يجوز بيع رطبه بيابسه كالعنب

والزبيب والمطبوخ بالنيء ولا يجوز بيع رطبه برطبه كالرطب بالرطب
والعنب بالعنب لان اعتبار المماثلة فيهما عند الجفاف وكذلك لا يجوز
بيع الحنطة بالدقيق ولا اللبن بالحليب وكذلك لا يجوز بيع الزبد باللبن
ولا بيع الزيت بالزيتون ولا الشيرج بالسمسم وبه قال الشافعي ومالك
واحمد وابو يوسف ومحمد وعن ابي حنيفة جواز بيع الرطب بالتمر
نقدا ونسيئة قال ابن المبارك واحسب ان ابا ثور وافقه على ذلك
ورواه عنه ولفظ الحديث عام لم يستثن نقدا ولا نسيئة واجاز
ابو حنيفة بيع العنب بالزبيب والعصير بالمطبوخ نقدا وقال مالك
لا باس ببيع الدقيق بالبر مثلا بمثل والخبز بالخبز اذا تحرى فيه
المماثلة وقال احمد واسحاق لا باس ببيع الدقيق بالبر وزنا وقال الاوزاعي
كما رواه ابو ثور عن ابي حنيفة ان بيع الخبز بالخبز جائز قرصا بقرصين
م ابو هريرة لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام فاذا لقيتم احدهم
في طريق فاضطروه الى اضيقه فيه دليل على كراهية التسليم على
اهل الكتاب روي عن ابن عمر انه سلم على يهودي لم يعرفه فاخبر
فرجع فقال رد علي سلامي فقال قد فعلت فاعاده التسليم
على اهل الكتاب فلا باس به فقد روي ان يهوديا حلب للنبي صلى الله
عليه وسلم لقحة فقال اللهم جمله فاسود شعره وعاش نحوا من سبعين سنة
لم يشب ف ابو بشير الانصاري لا يبقين في رقبة بعير قلادة
من وتر او قلادة الا قطعت اتفقا على صحته من حديث ابي
بشير قيس بن عبيد بن الحرير بن عمرو بن الجعد الانصاري
المازني من مازن بن النجار قال ابن عبد البر لا يوقف له على اسم صحيح
ولا سماه من يوثق به وذكره ابن منده في الكنى ولم يسمه روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيح سوى هذا
الحديث مات بعد الحرة وكان قد عمر طويلا وقيل مات سنة اربعين
والاول اصح كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره قال حسبت
انه قال والناس في مبيتهم فارسل رسول الله رسولا ثم ذكر الحديث قال
بعض اهل العلم انما امر بذلك لانهم كانوا يعلقون فيها الاجراس وقال
بعضهم انما نهى عن تعليقها الاوتار لئلا يختنق بها عند شدة الركض
ويحتمل ان يكون اراد عين الوتر خاصة دون غيره م ابن عمر لا
تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحها وهذا الحديث متفق على صحته وقد
رقمه في المشارق بعلامة مسلم وفي رواية قال يبدو صلاحه حمرته
وصفرته والرطب ما دام في النخلة فهو ثمر فاذا قطع سمي رطبا وقد تقدم
الكلام على فقه الحديث انما م عثمان لا تبيعوا الدينار بالدينارين
ولا الدرهم بالدرهمين ف ابو سعيد لا تبيعوا الذهب بالذهب الا
مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل

ولا تشفوا

ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز هذان الحديثان
من باب واحد وهو باب الصرف وليس في الاول سوى النهي عن التفاضل
والبيان ان التمام هو في الثاني بقوله لا تشفوا اي لا تفضلوا يقال
اشف اي انفضل وشف يشف اذا انفضل وفي الحديث نهى عن شف ما لم
يضمن اي ربح ما لم يضمن والشف النقصان ايضا وهو من الاضداد
والناجز الحاضر وسياتي تمام الكلام عليه وفي الحديث بيان
تحريم الفضل والنسا في الصرف عند اتفاق الجنس وفي الحديث
دليل على انه لو باع حليا من ذهب بذهب لا يجوز الا متساويين
في الوزن ولا يجوز طلب الفضل للصنعة لانه يكون بيع ذهب بذهب
مع الفضل وفيه دليل على انه لو باع مال الربا بجنسه ومعهما او مع احدهما
شيء اخر مثل ان باع درهما ودينارا بدينارين او بدرهمين او باع
درهما وثوبا بدرهمين او بدرهم وثوب لا يجوز لان اختلاف الجنس
في احد شقي الصفقة يوجب توزيع ما في مقابلتهما عليهما باعتبار
الصفقة وعند التوزيع عليهما يظهر الفضل او يوجب الجهل بالتماثل
حالة العقد والجهل بالتماثل في بيع مال الربا بجنسه بمنزلة تحقق
التفاضل في افساد البيع والى هذا ذهب بعض اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا قول شريح وابن سيرين وابراهيم النخعي واليه
ذهب ابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق والدليل على ما روي
فضالة بن عبيد قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بقلادة
فيها ذهب وخرز ابتاعها رجل بسبعة دنانير او بتسعة فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لا يباع حتى يفصل وفي رواية فامر النبي صلى الله عليه وسلم
بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده ثم قال الذهب بالذهب وزنا
بوزن م ابن عباس لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا الغرض
الهدف الذي يرمى اليه بالسهام وغيرها وفي الحديث دليل على النهي
عن تصبير الحيوان وسياتي من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان يقتل شيء من الدواب صبرا واصل الصبر الحبس ف ابن
عمر لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون
خ ابو هريرة لا تتمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا فيه
دليل على الامر بالصبر عند لقاء العدو قال الله تعالى وما ضعفوا
وما استكانوا والله يحب الصابرين م ابو هريرة لا تجعلوا بيوتكم
مقابر ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرا فيه سورة البقرة
فيه دليل على انه يجوز ان يقال سورة البقرة وكرهه بعضهم وقال
ينبغي ان يقول السورة التي يذكر فيها البقرة والاول اصح والمعنى
ان اهل القبور لا يقرءون في قبورهم فجعل النبي صلى الله عليه وسلم البيوت
التي لا يقرا فيها القرآن كالمقابر م ابو مرثد الغنوي لا تجلسوا على

على القبور ولا تصلوا اليها اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي مرثد كناز بن
حصين وقيل حصين كذا نسبه الجمهور كناز بن حصين بن يربوع بن عمرو بن يربوع بن خرشة
بن سعد بن طريف بن جلان بن غنم بن غني بن يعصر الغنوي وقيل في نسبه غير ذلك
شهد بدرا هو وابنه مرثد وكانا حليفي حمزة ابن عبد المطلب وهو من كبار
الصحابة مات في خلافة ابي بكر سنة اثنتي عشرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
حديثين انفرد مسلم بالاخراج عنه ولم يخرج له سوى هذا الحديث فذكره قوم
من اهل العلم الجلوس على القبر لظاهر الخبر وقد روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
راى رجلا متكئا على قبر فقال له لا تؤذي صاحب القبر ورخص فيه قوم وحملوا
النهي على الجلوس عليها للحدث روي عن علي انه كان يتوسد القبور ويضطجع عليها
وقال نافع كان ابن عمر يجلس على القبور وقوله ولا تصلوا اليها تريد به النهي تحريم
الصلاة في المقبرة لاختلاط ترابها بلحوم الموتى وصديدهم خ ابو هريرة لا تحاسدوا
ويروى لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله القران فهو يتلوه اناء الليل واطراف النهار
فهو يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه
في حقه فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل الحسد ان يرى الرجل
لاخيه نعمة فيتمنى ان تزول عنه وتكون له والغبطة ان يتمنى ان يكون له مثلها ولا يتمنى زوالها — ينتهي ان صح
عنه والمعنى ليس حسد لا يضر الا في اثنين واناء الليل ساعاته ولذلك اناء النهار ق
ابو هريرة لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا
مرتسم لا تحاسدوا هو نهي عن الحسد وقد مضى الكلام فيه وقوله ولا تناجشوا
هو نهي عن النجش هو ان يمدح السلعة لينفقها ويروجها او يزيد في ثمنها
وهو لا يريد شراها ليقع غيره فيها والاصل فيه تنفير الوحش من مكان الى مكان
وقوله ولا تباغضوا هو نهي عن البغض وقوله ولا تدابروا اي لا يعطي كل واحد
منكم اخاه دبره وقفاه فيعرض عنه ويهجره م ام الفضل لا تحرم الاملاجة ولا
الاملاجتان اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ام الفضل لبابة ابنة الحارث
بن حزن بن بجير بن الهزم بن رويبة بن عبد الله بن هلال بن عامر بن صعصعة
العامرية امراة العباس بن عبد المطلب وام اكثر بنيه وهي اخت ميمونة بنت
الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم واخت ام حفيد بنت الحارث لابويها
واخت اسماء وسلمى ابنتي عميس لامها فقال انها اول امراة اسلمت بعد خديجة
روت عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين حديثا اخرج لها في الصحيح ثلثة
احاديث احدهم متفق عليه والثاني انفرد به البخاري والثالث انفرد به مسلم
وهو هذا ولها اخرى يقال لها لبابة الصغرى وهي ام خالد بن الوليد قال ابن عبد — اخت صح
البر في اسلامها وصحبتها نظر اختلف اهل العلم فيما يثبت به الحرمة
من الرضاع فذهب جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى انه لا يثبت
الحرمة باقل من خمس رضعات متفرقات وبه كانت عائشة تفتي وبعض ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول ابن الزبير واليه ذهب الشافعي واسحاق وقال احمد
ان ذهب ذاهب الى قول عائشة في خمس رضعات فهو مذهب قوي وذهب اكثر

اهل العلم

اهل العلم الى ان قليل الرضاع وكثيره يحرم روي ذلك عن ابن عباس وابن عمر
وبه قال سعيد ابن المسيب والزهري وسفيان الثوري ومالك والاوزاعي وابو حنيفة
واصحابه وقال ابو عبيد وابو ثور وداود لا يحرم باقل من ثلاث رضعات
للحديث المذكور وقال قتادة لا تقع التحريم باقل من عشر رضعات وقول
عائشة فتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وهي مما يقرأ من القران ارادت
به قرب عهد النسخ من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان بعض من لم
يبلغه النسخ يقرا على الرسم الاول لان النسخ لا يتصور بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ويجوز بقاء الحكم مع نسخ التلاوة كالرجم م عائشة لا تحرم المصة
ولا المصتان تقدم الكلام عليه في الحديث قبله م ابو جري الجهيمي لا تحقرن
من المعروف شيئا ولا تعد اخاك موعدا فتخلفه اخرجه ابو داود في
سننه من حديث ابي جري جابر بن سليم وقيل سليم بن جابر والاول
اكثر قال البخاري اصح شيء عندنا في اسم ابي جري جابر بن سليم وقيل سليم بن
جابر والاول اكثر قاله البخاري اصح وهو تميمي نزل البصرة وحديثه عندهم
وهو من المقلين العرف له كثير رواية روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
هذا الحديث مرفوعا عن جابر بن سليم قال اتيت المدينة فرايت رجلا يصدر
الناس عن رايه لا يقول شيئا الا صدروا عنه قلت من هذا قالوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال فقلت عليك السلام يا رسول الله مرتين قال لا تقل عليك السلام فان عليك
تحية الميت قل السلام عليك قلت انت رسول الله قال انا رسول الله الذي ان اصابك
ضر فدعوته كشفه عنك وان اصابك عام سنة فدعوته انبتها لك وان
كنت في ارض قفر او فلاة فضلت راحلتك فدعوته ردها عليك قلت
اعهد الي قال فلا تسبن احدا قال فما سببت احدا بعده حرا ولا عبدا ولا شاة
ولا بعيرا قال ولا تحقرن من المعروف شيئا الحديث ثم قال وان تكلم اخاك وانت منبسط
اليه بوجهك فان ذلك من المعروف وارفع ازارك الى نصف الساق فان ابيت فالى
الكعبين واياك واسبال الازار فانها من المخيلة وان الله لا يحب المخيلة وان امرؤ
شتمك او عيرك بما يعلم منك فلا تعيره بما تعلم منه فيكون وبال ذلك عليه
واخرج الترمذي منه حديث السلام لا غير هذا ما ادى اليه سبري واجتهادي
في هذا الحديث ولعل الغلط مني والله اعلم م عبد الرحمن ابن سمرة لا تحلفوا
بالطواغي ولا باباكم اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي سعيد عبد الرحمن
بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي اسلم يوم الفتح وصحب
النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد كلال او عبد كلوب فسماه النبي صلى
الله عليه وسلم عبد الرحمن فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا وقال البرقي جاء عنه ستة احاديث
اخرج له في الصحيحين منها حديثان احدهما متفق عليه ولمسلم حديث انه
احدهما هذا مات بالبصرة سنة احدى وخمسين وقيل سنة خمسين الطواغي
جمع طاغية وهي ما كانوا يعبدونه من الاصنام وغيرها م عبد المطلب بن ربيعة

لا تحل الصدقة لآل محمد إنما هي أوساخ الناس أخرجه مسلم في صحيحه من حديث
عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي القرشي قيل كان رجلا
على عهد النبي صلى الله عليه سكن المدينة ثم تحول عنها إلى دمشق ومات بها
سنة اثنتين وستين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية أحاديث أخرج له في
الصحيح هذا الحديث فقط فيه دليل على تحريم الصدقة على رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعلى آله وسبب هذا الحديث أنه اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس
بن عبد المطلب فقالا لو بعثنا هذين الغلامين يعني عبد المطلب بن ربيعة
والفضل بن عباس بن عبد المطلب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلماه فأمرهما
على هذه الصدقات فأديا ما أدى الناس وأصابا ما يصيب الناس قال فبينما هما
على ذلك جاء علي بن أبي طالب فوقف عليهما فذكرا له ذلك فقال علي لا تفعلا
فوالله ما هو بفاعل فانتحاه ربيعة بن الحارث فقال والله ما تصنع هذا
إلا نفاسة منك علينا فوالله لقد نلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فما نفسناه
عليك فقال علي أرسلوهما فانطلقا واضطجع علي قال فلما صلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الظهر قال عبد المطلب سبقناه إلى الحجرة فقمنا عندها حتى
جاء فأخذ بآذاننا ثم قال أخرجا ما تصرران ثم دخل ودخلنا معه وهو
يومئذ عند زينب بنت جحش قال فتواكلنا الكلام ثم تكلم أحدنا
فقال يا رسول الله أنت أبر الناس وأوصل الناس وقد بلغنا النكاح
فجئنا لتؤمرنا على بعض هذه الصدقات فنؤدي إليك كما يؤدي الناس
ونصيب كما يصيبون فسكت طويلا حتى أردنا أن نكلمه ثم قال إن هذه
الصدقات لا تنبغي لآل محمد إنما هي أوساخ الناس ادعوا لي محمية وكان على الخمس
ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب قال فجاءاه فقال لمحمية أنكح هذا الغلام
ابنتك يعني الفضل بن عباس فأنكحه وقال لنوفل بن الحارث أنكح هذا الغلام
ابنتك قال لعبد المطلب فأنكحني وقال لمحمية أصدق عنهما من الخمس كذا وكذا
فيه أن حقهم في خمس الخمس وأن الصدقة لا تحل لهم أعني آل النبي صلى الله
عليه وسلم واختلف أهل العلم في لفظة الآل فذهب قوم إلى أن
آل الشخص أهل بيته وقال آخرون هم الذين حرمت الصدقة عليهم وقال
آخرون هم من دان بدينه وتبعه فيه واستدل من قال بالأول بقوله
عليه الصلاة والسلام وقد سأله كعب بن عجرة كيف الصلاة عليكم أهل
البيت فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم
وآل إبراهيم إنك حميد مجيد فالنبي صلى الله عليه وسلم فسر أحدهما بالآخر
وهما سواء في المعنى فيكون آله أهل بيته وأهل بيته آله وحقيقة ذلك
أن أصل آل أهل فأبدلت الهاء همزة ويدل عليه أن الهاء ترد في التصغير فيقال
في تصغيره أهيل والتصغير يرد الأشياء إلى أصولها واستدل من قال بالثاني
بهذا الحديث يعني أن آله من حرمت عليه الصدقة ثم ذهب الشافعي إلى أنهم
بنو هاشم وبنو المطلب مستدلا بما تقدم أن النبي قسم سهم ذي القربى بين بني هاشم

وبني المطلب

وبني المطلب وقد تقدم الكلام فيه وقال أبو حنيفة إن الصدقة حرام على بني هاشم
دون بني المطلب واستدل بحديث عبد المطلب بن ربيعة فإن الفضل ابن عم
رسول الله وكذلك ربيعة ابن عمه وولد ربيعة بنو أخيه والنبي صلى الله عليه وسلم
محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم واستدل من قال بالثالث بقوله
تعالى إلا آل لوط إنا لمنجوهم أجمعين وهل تدفع إلى الموالي فعلى مذهب الشافعي
على أحدهما نعم إذا كسب كذا والثاني لا لأنه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه سئل عن ذلك فقال إنا أهل بيت لا تحل لنا الصدقة وإن موالي القوم منهم
م أبو هريرة لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم
الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم وفيه دليل
على كراهية صوم يوم الجمعة وحده والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم
كرهوا تخصيص يوم الجمعة بالصوم إلا أن يصوم قبله أو بعده ولم يكرهه
مالك قال البغوي وقد رأيت بعض أهل العلم يصومه ويتحراه قلت
يحتمل أنه يتمسك بما روى الترمذي بإسناده إلى ابن مسعود قال كان رسول الله
غرة كل شهر ثلاثة أيام وقلما كان يفطر يوم الجمعة قال الترمذي
وهذا حديث غريب وقد رواه شعبة وجعله موقوفا على عبد الله

يصوم من غرة

خ بن مسعود لا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا قال ابن
مسعود سمعت رجلا قرأ آية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ خلافها
فأخذت بيده فانطلقت به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له
فعرفت في وجهه الكراهية وقال كلاكما محسن ثم ذكر الحديث فيه
إشارة إلى ما وقع في زمن عثمان رضي الله عنه من الاختلاف بين القراء
واشتد الأمر فيه بينهم حتى أظهر بعضهم إكفار بعض والبراءة منه
وخافوا الفرقة واستشار عثمان رضي الله عنه الصحابة في ذلك فجمع الله
الأمة بحسن اختيار الصحابة على مصحف واحد وهو آخر العرضات من رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه كتبه جمعا بعد ما كان
مفرقا فأمر عثمان بنسخه في المصاحف وجمع القوم عليه وأمر بتحريق
ما سواه قطعا لمادة الخلاف وكان ما كان بالخط المتفق عليه في حكم المنسوخ
والمرفوع كسائر ما نسخ ورفع منه باتفاق الصحابة والمكتوب بين اللوحين
هو المحفوظ من الله عز وجل للعباد وهو الإمام للأمة فليس لأحد أن يعدو
في اللفظ إلى ما هو خارج من رسم الكتابة والسواد والله أعلم ف أبو سعيد
لا تخيروا بين الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول
من يفيق فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري أفاق قبلي
أم جوزي بصعقة الطور قد تقدم تفسيره خ أبو طلحة لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب
ولا صورة تماثيل هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في صحيحه من حديث
أبي طلحة زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي
بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري النجاري وهو مشهور بكنيته شهد العقبة مع السبعين

ثم شهد بدرا وما بعدها من المشاهد وهو زوج ام انس بن مالك وكان من الرماة
المذكورين قال النبي صلى الله عليه وسلم صوت ابي طلحة في الجيش خير من فئة
وفي رواية خير من مائة رجل وكان يسرد الصوم كثيرا قيل انه سرد الصوم
اربعين سنة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم جملة وعشرين حديثا وقال البرقي
جاء عنه نحو من عشرين حديثا اخرج له في الصحيحين اربعة احاديث المتفق
عليه منها حديثان وانفرد البخاري بحديث هو هذا ومسلم بحديث وقتل
من نفسه ع ف ابن عمر لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم ان يصيبكم ما
اصابهم الا ان تكونوا باكين روى سالم بن عمر قال لما مر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالحجر قال ثم ذكر الحديث وقال عبد الرزاق عن معمر ثم قنع راسه
واسرع السير حتى اجاز الوادي الحجر مدينة ثمود بن عابر بن ارم بن سام
بن نوح وكانت مساكن قوم عاد الحجر بين الحجاز والشام الى وادي القرى
وكونهم ظلموا انفسهم بتكذيبهم نبيهم صالح وهو صالح بن عبيد بن اسف
بن ماسح بن عبيد بن حادر بن ثمود ومن قصتهم ان الله لما اهلك قوم هود عمر
بعدهم ثمود حتى ان الرجل منهم كان يبني المسكن من المدر فينهدم وهو حي
فلما راوا ذلك اتخذوا من الجبال بيوتا وكانوا في سعة من المعاش فعتوا وافسدوا
وعبدوا غير الله تعالى فبعث اليهم صالح وكانوا قوما عربا وكان علاما
اذ ذاك فدعاهم الى الله حتى كبر لا يتبعه منهم الا قليل مستضعفون فلما الح
عليهم صالح بالدعا والتبليغ والتحذير والتخويف سالوه ان يريهم اية
تكون مصداقا لما يقول فقال لهم اي اية تريدون قالوا تخرج معنا الى عيدنا
وكان لهم عيد يخرجون فيه باصنامهم فتدعوا الهك وندعوا الهتنا فان
استجيب لك اتبعناك وان استجيب لنا اتبعتنا فقال لهم صالح نعم فخرجوا اوثانهم
الى عيدهم وخرج صالح معهم فدعوا اربابهم وسالوها فلا تستجاب لصالح في شي مما
يدعو به ثم قال جندع بن عمرو بن حواز سيد ثمود يا صالح اخرج لنا من هذه الصخرة
ناقة مخترجة جوفاء وبراء عشراء والمخترجة ما شاكل البخت من الابل فان فعلت صدقناك
وامنا بك فصلى صالح ركعتين ودعا ربه فانصدعت عن ناقة عشراء كما وصفوا اسم
نحي سقبا مثلها في العظم فامن به جندع بن عمرو ورهط من قومه ثم قال لهم صالح
هذه ناقة لها شرب ولكم شرب يوم معلوم فمكثت الناقة كذلك الى ان عقروها وحل بهم
العذاب والله اعلم م ام سلمة لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على
ما تقولون قالت ام سلمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم المريض او الميت فقولوا
خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون قالت فلما مات ابو سلمة اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله ان ابا سلمة قد مات قال قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى
حسنة قالت فقلت فاعقبني الله من هو خير لي منه محمد صلى الله عليه وسلم م جابر
لا تذبحوا الا مسنة الا ان يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضان المسنة
من الشاء والبقر والابل ما لها سنتان ودخلت في الثالثة والجذعة من
الضان ما لها ستة اشهر وهذا الحديث في الاضحية وهي سنة فيجزي فيها الجذع

من الضان وقد ذكرناه وهي عن واحد والثني من المعز وهو ما لها سنة ودخلت
في الثانية وهي ايضا عن واحد والبدنة عن سبعة وكذلك البقرة فالبدنة التي
تجزي سبعة هي ما لها خمس سنين والبقرة التي تجزي سبعة هي ما لها سنتان
ودخلت في الثالثة م ابو هريرة لا تذهب الليالي والايام حتى يملك رجل يقال
له جهجاه هذا الاسم مركب من هذه الحروف ويروى الجهجل هذا لما ذكره اهل
الغريب على هذا الحرف ولم يكن الناس رجح واحد واظن ان المراد بهذا
اللفظ هذا الحليل المعروف لانهم يستعملون هذه الكلمة في الفاظهم وكثيرا ما تدور
على السنتهم ق ابو بكرة وجرير وابن عمر لا ترجعوا بعدي كفارا
يضرب بعضكم رقاب بعض قال جرير قال لي رسول الله في حجة الوداع استنصت
الناس ثم قال ذكر الحديث في المتفق عليه وفي حديث ابن عمر كنا نتحدث
بحجة الوداع والنبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا ولا ندري ما حجة الوداع فحمد
الله واثنى عليه ثم ذكر المسيح الدجال فاطنب في ذكره قال ما بعث الله من نبي
الا انذر امته نوح والنبيون من بعده فانه يخرج فيكم فما خفي عليكم
من شانه فليس يخفى عليكم ثلثا ان ربكم ليس باعور وانه اعور العين اليمنى
كان عينه عنبة طافية الا ان الله حرم عليكم دماكم واموالكم كحرمة يومكم
هذا في شهركم هذا الا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد ثلثا
ويلكم او قال ويحكم انظروا لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم
رقاب بعض اخرجه البخاري عن حديث ابن عمر واما حديث ابي بكرة
فمذكور في خطبة الوداع وقد تقدم ومراد الشيخ ما حكاه عن الثلثة
فان ذلك متفق عليه حجة الوداع كانت في السنة العاشرة من الهجرة
وقد حج بعد النبوة وقبلها حجات لا يعرف عددها واعتمر بعد ان هاجر
عمرتين عمرة القضية وعمرة من الجعرانة في اثر وقعة خيبر وعمرة ثالثة
مع حجة الوداع وفي الصحيحين من حديث انس انه اعتمر اربع عمر وقوله
لا ترجعوا بعدي كفارا اي لا تكونوا امثال الكفار عادتهم ذلك وتاول الخوارج الحديث
على الكفر الذي هو الخروج عن الدين ويكفرون مرتكبي الكبائر وهو عند
اهل العلم بمعنى الزجر سموا بالكفار لقتل بعضهم بعضا وقيل ارادوا اهل
الردة فقتلهم ابو بكر رضي الله عنه ق انس لا تزال جهنم تقول هل من مزيد
حتى يضع فيها رب العزة قدمه فتقول قط قط وعزتك ويروى بعضها الى
اي حسبي حسبي وقد قيل في تاويل هذا الحديث ان الذين قدمهم لها من شرار
خلقه فهم قدم الله للنار كما ان المسلمين قدمهم للجنة والقدم كلما قدمت
من خير وشر وقيل وضع القدم على الشي مثل الردع والقمع وقيل اراد تسكين
فورتها كما تقال للامر يريد ابطاله وضعته تحت قدمي وقيل مصداق ذلك
قوله تعالى وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات ان لهم قدم صدق عند ربهم
فتاويل القدم هنا ما قد قدمه في قدمه الامر من قوله رحمتي سبقت غضبي
ومذهب اهل السنة ان القدم المذكور في الحديث صفة من صفات الله عز وجل وكذلك كل ما جا

به الكتاب والسنه من هذا القبيل في صفات الباري تعالي كالنفس والوجه واليدين
والعين والاصبع والاتيان والمجي والنزول الي السما الدنيا والاستوا علي العرش
والضحك والفرح صفات الله عز وجل وردبها السمع يجب الايمان بها وامرارها
علي ظاهرها معرضا فيها عن التاويل مجتنبا عن التشبيه معتقدا ان الباري لا تشبه
شي من صفاته صفات الخلق كما لا تشبه ذاته ذات الخلق قال الله عز وجل
ليس كمثله شي وهو السميع البصير وعلي هذا مضي سلف الامه وعلما السنه تلقوها
جميعا بالايمان والقبول وتحسوا فيها عن التاويل والتمثيل ووكلوا العلم فيها
الي الله عز وجل م جابر لا تزال طايفه من امتي يقاتلون عن الحق ظاهرين الي
يوم القيمة فينزل عيسي ابن مريم فيقول اميرهم تعالي صل بنا فيقول لا ان
بعضكم علي بعض امرا تكرمه الله هذه الامه قوله تكرمه هي مفعله من
الكرامه فيه دليل علي نزول عيسي ابن مريم في اخر الوقت والامير المذكور في
الحديث هو المهدي من ذريه النبي صلي الله عليه وسلم ق انس لا تزرموه عوم
يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال انس جا اعرابي فبال في المسجد فقال اصحاب
رسول الله مه مه فقال رسول الله الحديث وقال في اخره ثم دعاه فقال ان هذه
المساجد لا تصلح لشي من القذر والبول والخلا انما هي لقراة القران وذكر الله والصلاه
ثم دعا رسول الله صلي الله عليه وسلم بدلو من ما فشنه عليه قوله لا تزرموه اي
لا تقطعوا عليه بوله وقوله شنه عليه اي صبه وفيه دليل علي تنظيف المساجد
وانه تطهر الارض اذا صب عليها بحيث تغمر النجاسه وقد رواه النبيح النافه
وهو من افراد مسلم م زينب بنت ابي سلمه ربيبه رسول الله صلي الله عليه وسلم
لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم اخرج مسلم في صحيحه من حديث زينب
بنت ابي سلمه عبد الله بن عبد الاسد المخزومي وهي بنت ام سلمه زوج النبي صلي الله عليه
وسلم كان اسمها بره فسماها رسول الله صلي الله عليه وسلم زينب وهي ربيبته ولدته
بارض الحبشه وقيل ان اسمها دره والاول اكثر كانت من افقه نسا زمانها ماتت بعد
وقعه الحره روت عن النبي صلي الله عليه وسلم سبعه احاديث اخرج لها في الصحيحين
حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو هذا قال محمد بن عمرو بن عطا سميت ابنتي
بره فقالت لي زينب بنت ابي سلمه ان رسول الله نهي عن هذا الاسم وسميت بره
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم فقالوا بم نسميها
قال سموها زينب زكا الرجل نفسه اذا وصفها واثني عليها وقد غير النبي صلي الله عليه
اسما جماعه منهم زينب بنت جحش كان اسمها بره فسماها زينب وقال مجاهد كان
اسم ميمونه بره فسماها النبي صلي الله عليه وسلم ميمونه وكان اسم جويريه كذلك
وعن ابن عمر ان بنتا لعمر كان يقال لها عاصيه فسماها رسول الله جميله وروي عن
عايشه ان النبي صلي الله عليه وسلم كان يغير الاسم القبيح وعن سهل بن سعد ان
رجلا كان اسمه اسود فسماه النبي صلي الله عليه وسلم ابيض م ابن عمر لا تسافروا بالقران
فاني لا امن ان يناله العدو وقال البغوي رحمه الله حمل المصحف الي دار الكفر مكروه
كما جا في الحديث وسلو كتب اليهم كتابا فيه ايه فلا باس كتب النبي الي هرقل
ظ
قل يا اهل

ووف

قل يا اهل الكتاب ويكره تعليق خدور الخشب والبناب بالقران وقال الوليد
بن مسلم سالت مالكا عن تعشير المصاحف فاخرج الينا مصحفا فقال حدثني ابي
عن جدي انهم جمعوا القران علي عهد عثمان وانهم عشروا المصاحف علي هذا ونحوه
ف عبد الرحمن بن سمره لا تسال الاماره فانها ان اعطيتها من غير مسله اعنت عليها
وان اعطيتها عن مسله وكلت اليها فيه دليل علي كراهيه طلب الاماره والعمل وقال
صلي الله عليه وسلم ما من امير عشره الا يوتي به يوم القيمه مغلولا حتي يفكه
عنه العدل او يوبقه الجور خ ابو هريره لا تسال المراه طلاق اختها لتستفرغ ما
في صحفتها ولتنكح وانما لها ما قدر لها الصحفه اناكبير كالقصعه المبسوطه
ونحوها وجمعها صحاف وهذا مثل يريد به الاستيثار عليها بحظها فيكون
كمن استفرغ صحفه غيره وقلب ما في انايه الي انا نفسه ق عايشه لا تسالني
امراه منهن الا اخبرتها يعني باختيار عايشه اباه هذا بعض حديث مضي تمامه
في الباب وتفسيره خ عايشه لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الي ما قدموا اي صاروا
الي ما قدموا من خير وشر فان كان من اهل السعاده فقد صاروا اليها فسقي عليكم تبعه
من سبهم وان كانوا من اهل الشقا وختم لهم به فتسبوهم فتحملون شيا من اوزارهم م
ابو هريره لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا
ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه النصيف بمعني ولذلك يقال للعشر عشير والخمس
خميس والتسع تسيع والثمن ثمين واختلفوا في السدس والربع والسبع فمنهم
من يقول سبيع وسديس وربيع قال ابو عبيد ولم نسمع احدا يقول في الثلث
شيا من ذلك ومعني الحديث ان جهد المقل منهم واليسير من النفقه مع ما كانوا فيه
من شده العيش والضر افضل عند الله من الكثير الذي ينفقه من بعدهم وهذا حديث
متفق علي صحته من حديث ابي سعيد الخدري م سمره بن جندب لا تسمين
غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجاحا ولا افلح فانك تقول اثم هو فلا يكون فيقول لا انما
هن اربع فلا تزيدن علي معني هذا ان الناس انما يقصدون بهذه الاسما والسال
حسن الفاظها ومعانيها وربما ينقلب عليهم بالضد ما قصدوا اذا سالوا وقالوا اثم
يسار او نجيح فقيل لا تطيروا بنفسه واضمروا علي الاياس من اليسر والنجاح
فنهاهم عن السبب الذي يوجب سو الظن والاياس من الخير قال حميد بن زنجويه
فاذا ابتلي رجل في نفسه او اهله ببعض هذه الاسما فليحوله الي غيره فان لم يفعل
فقيل اثم هو فان من الادب ان يقال كل ما ههنا يسر وبركه والحمد لله ويوشك ان
ياتي الذي يريد ولا يقال ليس ها هنا ولا خرج ومما لا يحسن من الاسما وان
سبيل عنه ان يقال ليس ها هنا او خرج وجا في الحديث شر الاسما حرب ومره
وروي عن جابر اراد النبي صلي الله عليه وسلم ان نهي عن ان يسمي بيعلي وبركه وافلح
ويسار ونافع ونحو ذلك ثم سكت عنها ولم تقل شيا ثم قبض النبي صلي الله عليه وسلم ولم
ينه عن ذلك ثم بركه وكره بعضهم مالك والحارث وقال مالك صاحب النار والحارث
كان ابليس قال عطا لعني ذلك وقد روينا ان اصدق الاسما الحارث وهمام
ف عمر لا سره ولا سعد فيصد فنك وان اعطاك وهو يدرهمان العابد في صدقته

كالعابد في حسه قالة لوحيش حمل علي فرس في سبيل الله فاضاعه الذي كان عنده فاراد
ان يشتريه وفي الحديث انه منعه عن شريه بصدقته يحتمل ان يكون المعنى فيه انه لما
اخرجه عن ملكه الى الله وكان في نفسه منه شي فلما اراد ان يعود اشفق عليه ان يفسد
نيته ويحبط اجره اجرى فيهاه وشبهه بالعود الى القي وان كان بالثمن وهذا كما منع
المهاجرين من معاودة دورهم لانهم تركوها لله عز وجل وليس من هذا الباب ان يشتري
الرجل بالثمن من غلة ارض كان قد تصدق بها لانها غير تلك العين انما هو شي حادث
منها وروي عن ابن عباس قال اذا اخرج الرجل بصدقته يريد بها رجلا فلم يقبلها فهي للرجل
ياكلها ويصنع فيها ما شا ف ابو هريرة لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد
المسجد الحرام ومسجد الرسول والمسجد الاقصى قلت تخصيص هذه المساجد
بالذكر لما انها مساجد الانبيا عليهم السلام وقد امرنا بالاقتدا بهم قال الله تعالى
ولو نذر ان يصلي في مسجد من هذه المساجد الثلاثة يلزمه ان ياتيه
مصليا فيه فان صلى في غيرها من المساجد لا يخرج عن نذره ولو نذر ان يصلي في مسجد
سواها لا يتعين عليه الصلاة فيه وعليه ان يصلي حيث شا هذا الحديث افرد به
مسلم وقد رجحه الشيخ بالعارف والحديث المتفق عليه في هذا الباب من رواية ابي
سعيد قال سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعا فاعجبنني قال لا تسافر
المراة مسيرة يومين الا ومعها زوجها او ذو محرم ولا صوم في يومين الفطر والاضحى
ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا تشد
الرحال الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصى ومسجدي هذا وقال
صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام
م ابو برزة لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي
برزة نضلة بن عبيد بن الحارث وقيل نضلة بن عبد الله وقيل عبد الله بن نضلة
من بني سلامان بن اسلم الاسلمي وفي نسبه خلاف اسلم قديما وشهد فتح مكة
وهو الذي قتل عبد الله بن خطل ولما قبض النبي صلى الله عليه وسلم تحول الى البصرة ثم غزا
خراسان ومات بمرو وهو الاشهر وقيل مات بالبصرة وقيل مات بالمفازة بين سجستان
وهراة سنة ستين وقيل سنة اربع وستين روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة واربعين
حديثا اخرج له في الصحيحين سبعة احاديث المتفق عليه منها حديث واحد وانفرد
البخاري بحديثين ومسلم باربعة وقد روي عمران بن حصين قال لعنت امراة
ناقة لها فقال النبي صلى الله عليه وسلم انها ملعونة فخلوا عنها قال فلقد رايتها تتبع
المنازل ما يعرض لها احد ورقا قال الخطابي زعم بعض اهل العلم ان النبي صلى
الله عليه وسلم انما امر بذلك لانه قد استجيب لها الدعا باللعن واستدل بقوله
انها ملعونة وقد يحتمل ان يكون انما فعل ذلك عقوبة لصاحبها لئلا تعود الى
مثل قولها والله اعلم وقال الزهري عن سالم قال لعن ابن عمر خادما له قط الا واحدا
فاعتقه قال وسمعته يقول كانوا يضربون رقيقهم ولا يلعنونهم واشترى
وهب بن منبه حطبا فلعن صاحب الحطب حماره فقال وهب لا تدخل بيتي دابة
ملعونة وقال حذيفة ما تلاعن قوم الا حق عليهم القول م ابو هريرة لا تصحب الملائكة

رفقة

رفقة فيها كلب ولا جرس فيه دليل على كراهية الجرس في السفر وروي ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال الجرس من مزامير الشيطان وروي ان عمر قطع اجراسا في رجل ابن
الزبير وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مع كل جرس شيطانا وروي
ان جارية دخلت على عايشة وفي رجلها جلاجل فقالت عايشة اخرجوا عني مفرقة
الملائكة خ ابو هريرة لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله
وما انزل الينا الاية هذا اصل في وجوب التوقف عما يشكل من الامور والعلوم
فلا يقضى فيه بجواز ولا بطلان وعلى هذا كان السلف قد سيل عثمان عن الجمع
بين الاختين من ملك اليمين فقال احلتهما اية وحرمتهما اية ولم يقض فيه بشي
وقطع علي بتحريمه واليه ذهب عامة اهل العلم وقال ابن عباس كيف تسالون
اهل الكتاب عن شي وكتاب الله بين اظهركم وروي ان كعب الاحبار جا الى عمر
فقال يا امير المومنين ما تقول في هذه التورية انا قراوها فقال ان كنت تعلم انها
التوراة التي انزلت على موسى بن عمران يوم طور سينا فاقراها والا فلا خ ابو هريرة
لا تصروا الابل والغنم فمن ابتاعها فانه بخير النظرين من بعد ان يحلبها ان شا
امسك وان شا ردها وصاعا من تمر فسر الشافعي التصرية بان قال التصرية ربط اخلاف
الناقة والشاة وترك حلبها اليوم والثلاثة حتى يجتمع اللبن في ضرعها ثم تباع
فيظنها المشتري كثيرة اللبن فيزيد في ثمنها فاذا حلبها مرتين او ثلثا وقف
على التصرية والغرور وقال ابو عبيدة هي من صريت الما وهو حبسته الما وجمعته
ولو كان من الربط لكان مصرورة وما قال الشافعي صحيح في المعنى وذكر ان
العرب كانت تسر الحلوبات اذا ارسلتها تسرح ويسمون ذلك صرارا فاذا
راحت حلت تلك الاصرة وحلبت ويجوز ان يكون اصل المصراة مصرورة
ابدلت احدى الراءين يا كما قال الله تعالى وقد خاب من دساها واصله دسسها
وتسمى المصراة محفلة قال عبد الله بن مسعود من اشترى محفلة فردها فليرد
معها صاعا وقد تقدم في اول الكتاب في شرح حديث ابن مسعود ذكر اختلاف
اهل العلم في حكم التصرية م ابو هريرة لا تصم المراة وبعلها شاهد الا باذنه
ولا تاذن في بيته وهو شاهد الا باذنه وما انفقت من كسبه من غير
امره فان نصف اجره له قوله وزوجها شاهد اي حاضر يريد الا باذنه اراد
به صوم التطوع فاما قضا رمضان فليس له منعها بعد شوال الى شعبان قالت
عايشة على ان حق الزوج محصور بالوقت واذا اجتمع مع الحقوق التي يتعين فعلها
لاهله كالحج ونحوه وتقدم عليه وقد روي عطا بن ابي رباح عن ابي هريرة
في المراة تتصدق من بيت زوجها قال لا الا من قوتها والاجر بينهما ان تتصدق
بشي من مال زوجها دون اذنه والحديث الاول خارج على عادة اهل الحجاز
انهم يطلقون الامر للاهل في الانفاق والتصدق بما يكون في البيت اذا حضرهم
السايل او نزل بهم الضيف وفي الجملة ليس لاحد الزوجين ان يتناول من مال
الاخر شيا ما سمح له النفس دون اذنه ف عمر لا تطروني كما اطرت عيسى
ابن مريم وقولوا عبد الله ورسوله هذا الحديث اخرجه البخاري في صحيحه دون مسلم

لعله كان يكون عليها الصوم من رمضان
الى شعبان لمكان النبي صلى الله عليه وسلم

وقد وقع كما تراه وهو من رواية ابن عباس عن عمر والاطرا المجاوزة في المدح والكذب
فيه وذلك ان النصارى بالغوا في مدح عيسى واطرائه بالباطل وجعلوه ولدا
فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم من ان يطروه بالباطل وهذا يدل على تواضعه وكرم
نفسه صلى الله عليه وسلم وقد روي عن ابن عباس ان الله ارسل الى نبيه صلى الله عليه وسلم
ملكا من الملائكة معه جبرائيل فقال الملك يا رسول الله ان الله عز وجل يخيرك
ان تكون عبدا نبيا وبين ان تكون ملكا نبيا فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى جبرائيل كالمستشير له فاشار جبرائيل بيده ان تواضع فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا بل عبدا نبيا فما اكل بعد تلك الكلمة طعاما متكئا حتى لحق بالله عز وجل
ق عائشة لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها حتى يلخص لك نسبي
قاله لحسان بن ثابت رضي الله عنه قالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اهجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل فارسل الى ابن رواحة
فقال اهجهم فهجاهم فلم يرض رسول الله فارسل الى كعب بن مالك ثم ارسل
الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه قال حسان قد آن لكم ان ترسلوا الى هذا
الاسد اذ لع لسانه يحركه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث
التلخيص التقريب لا الاختصار يقال لخصت القول اي اقتصرت فيه واختصرت
منه ما يحتاج اليه يريد ان حسان كان يهجوا قريشا فربما هجا بعض
اجداد النبي صلى الله عليه وسلم وهو لا يشعر وليس في هجو الكافر باس لكن
لا يبلغ الغرض من قريش على راسهم لان الغرض الانتصار للنبي صلى الله عليه وسلم
والانتصار لا يكون بهجو الاهل ق ابن عباس لا تعذبوا بعذاب الله قد مر
تفسيره في الباب الاول في قوله من بدل دينه فاقتلوه م عوف بن مالك
لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد هل انتم تاركون لي امرائي انما مثلكم ومثلهم
كمثل رجل استرعى ابلا او غنما فرعاها ثم تحين سقيها فاوردها حوضا
فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره فصفوه لكم وكدره
عليهم قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حمير في غزوة موتة رجلا
من العدو ومنع خالد بن الوليد اياه سلبه لما استكثره بعد قوله لخالد
ادفعه اليه فلما مر خالد بعوف فاغضبه وسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الحديث اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي عبد الرحمن ويقال ابو عمرو
ويقال ابو حماد عوف بن مالك الاشجعي اول مشاهده خيبر وكانت
معه راية اشجع يوم الفتح سكن الشام ومات بها سنة ثلاث وسبعين وروى
عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة وستين حديثا وقال البرقي له نحو عشر
حديثا اخرج له في الصحيحين ستة احاديث انفرد بحديث منها والباقي
لمسلم قوله تحين سقيها اي طلب وقت سقيها وموتة قرية من قرى
البلقا من ارض الشام قتل بها جعفر بن ابي طالب وزيد بن حارثة وعبد الله
بن رواحة وكانت في السنة الثامنة من الهجرة وهي السنة التي اسلم فيها خالد
ابن الوليد في اكثر الروايات وقيل اسلم في سنة خمس وكان في هذا الجيش
الذي

الذي غزا موتة فلما صار فيها قتلوا واحدا واحدا واخذ خالد الراية من غير امرة ففتح الله
على يديه وانقطع في يده يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة الالف
والروم مع هرقل مائتي الف وفي الحديث دليل على ان القاتل يستحق السلب
وان كان كثيرا ولا يخمس وانما اخذه وانما كان رده الى خالد بعد الامر الاول
باعطائه نوعا من النكير على عوف وردعا له وزجرا لئلا يتجرأ الناس
على الائمة وكان خالد مجتهدا في صنيعه ذلك فامضى النبي صلى الله عليه وسلم
اجتهاده لما رأى فيه من المصلحة العامة بعد ان خطاه في رده الاول
والامر الخاص مغمور بالعام واليسير من الضرر يحتمل للكثير من النفع
والصلاح ويشبه ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد عوض عوفا من الخمس
الذي هو له وترضى خالدا بالصفح له وتسليم الحكم له في السلب هذا ما قاله
الخطابي في هذا الحديث خ ابو هريرة لا تغضب قاله لرجل قال له اوصني
الغضب من الصفات على نوعين محمود ومذموم فالمحمود ما كان لله تعالى
والمذموم ما كان للنفس وروي ان الغضب من الشيطان وان الشيطان
خلق من النار وانما يطفئ النار الماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ وقال
صلى الله عليه وسلم اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس فان ذهب عنه الغضب
والا فليضطجع قيل انما امره بالقعود والاضطجاع لئلا يحصل منه في
حال غضبه ما يندم عليه فان المضطجع ابعد من الحركة والبطش من القاعد
والقاعد من القائم خ عبد الله بن مغفل لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم
الا انها العشاء وهم يعتمون بالابل ويروى على صلاتكم العشاء فانها في كتاب الله
العشاء وانها تعتم بحلاب الابل قال الزهري ارباب النعم في البادية يريحون
الابل ثم ينيخونها في مراحها حتى يعتموا اي يدخلوا في العتمة وهي ظلمة الليل
وكانت الاعراب يسمون صلاة العشاء صلاة العتمة تسمية بالوقت فنهاهم
عن الاقتدا بهم واستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة وذكر
اراد لا يغرنكم فعلهم هذا فتؤخروا صلاتكم ولكن صلوها اذا كان وقتها وقد كره
قوم تسمية العشاء عتمة كان ابن عمر اذا سمع رجلا يقول العتمة صاح وغضب
وقال انما هي العشاء قال مالك واحب ان لا يسمى بما سماها الله به في قوله ومن بعد
صلاة العشاء ومنهم من لم يكره ذلك لما روينا عن عائشة قالت اعتم رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالعتمة وقال بعضهم اعتم بالعشاء وعن ابي هريرة عن
ق النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلمون ما في العتمة والعشاء لاتوهما ولو حبوا
ابو سعيد وابو هريرة لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا
قاله لاخي بني عدي الانصاري وكان قد استعمله على خيبر استعمل النبي صلى الله
عليه وسلم رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر
خيبر هكذا فقال لا والله يا رسول الله انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين
بالثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل وذكر الحديث وفيه دليل على
جواز الحيلة للخلاص من الربا الجنيب نوع من التمر هو اجود تمورهم والجمع

الدغل ونقال هو اخلاط ردية من التمر قال الاصمعي والجمع كل نوع من النخل لا
يعرف اسمه وهذا قول اهل العلم ان من اراد ان يشتري شيا من مال الربا بجنسه
وياخذ فضلا فلا يجوز حتى يبيعه بغير جنسه ويقبض ما اشتراه ثم يبيعه منه
باكثر مما دفع اليه قال الشافعي لا باس ان يبيع الرجل السلعة الى اجل ويشتريها
من المشتري باقل بنقد وعرض والى اجل وذهب ابو حنيفة وصاحباه الى انه
لو اشتراه باقل مما باع او باطول من اجله لا يجوز وكرهه ابن عباس وسمي هذا
عينة من العين والعين المال الحاضر فالمشتري يشتري السلعة ليبيعها بمال
حاضر يحصل اليه من فوره واحتج من لم يجوز ذلك بان امراة اتت عايشة فسالتها
عن عبد باعته من زيد بن ارقم بثمان مائة نسيئة الى العطا ثم اشتراه بستمائة
نقدا فقالت عايشة بيس ما اشتريت وبيس ما ابتعت اخبري زيد بن
ارقم انه قد ابطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان يتوب قال
الشافعي ولو كان هذا ثابتا فيكون عايشة قد عابت البيع الى العطا لانه
اجل غير معلوم ثم قال وزيد صحابي واذا اختلفوا فمذهبنا القياس وهو مع
زيد والرجل الذي هجا بالتمر قيل اسمه سواد بن غزية وقيل مالك بن صعصعة
الانصاري المازني البخاري المدني [illegible] بن عمر لا يقبل الله صلاة بغير
طهور ولا صدقة من غلول الطهور بالضم التطهر وبالفتح يقع على الماء والمصدر
معا وفي هذا الحديث بفتح الطاء وضمها والمراد بها التطهر والغلول
مصدر غل وكل من خان في شي خفية فقد غل وسميت غلولا لان الايدي عنها
مغلولة اي ممنوعة مجعول فيها غل ف ابو هريرة لا يقبل صلاة من احدث
حتى يتوضا واذا خرج من احد الفرجين شي ينتقض به الطهر سواء كان
عينا او ريحا وفي معناه النوم وهو قول اكثر اهل العلم وقال ربيعة خروج غير
المعتاد لا يوجب الوضوء وقال مالك كذلك الا دم الاستحاضة اما خروج النجاسة
من غير الفرجين فاختلف اهل العلم فيه فذهب جماعة الى انه لا يوجب الوضوء
وبه قال مالك والشافعي وذهب جماعة الى ايجاب الوضوء بالقي والرعاف والحجامة
وهو قول ابي حنيفة وصاحبيه واحمد واسحاق ف ابو هريرة لا يقتسم ورثتي
دينارا ما تركت بعد نفقة نسايي ومؤنة عاملي فهو صدقة قال سفيان بن عيينة
كان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في معنى المعتدات اذ كن لا يجوز لهن ان
ينكحن فجرت لهن النفقة وقوله مؤنة عاملي اراد بالعامل الخليفة بعده وكان
النبي صلى الله عليه وسلم ياخذ نفقة اهله من الصفايا التي كانت له من اموال
بني النضير وفدك ويصرف الباقي في مصالح المسلمين ثم وليها ابو بكر ثم وليها
عمر كذلك فلما صارت الى عثمان استغنى عنها بماله فاقطعها مروان وغيره
من اقاربه فلم تزل في ايديهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز رحمه الله وعن
عايشة قالت ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله وما ترك
دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى بشي ف المقداد بن الاسود
لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان
يقول كلمته التي قال قاله حين ساله المقداد عن قتل من اسلم من الكفار بعد ان

قطع

قطع يده في الحرب اتفقا على صحته من حديث ابي معبد وقيل ابي الاسود
المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة بن ثمامة بن مطرود بن عمرو الكندي
وقيل انه قضاعي وقيل هو حضرمي وذلك ان اباه حالف كندة فنسب اليها
وحالف المقداد الاسود بن عبد يغوث الزهري فقيل له زهري وانما قيل له
ابن الاسود لانه كان حليفه او لانه كان في حجره وقيل بل كان عبدا له
فتبناه قال ابن عبد البر والاول اصح قال والصحيح انه بهراني كان قديم
الاسلام شهد بدرا واحدا والمشاهد كلها عداده في اهل الحجاز وكان من الفضلا
النجبا الكبار الاخيار من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم روى عن النبي صلى الله عليه
وسلم اثنان واربعين حديثا وقال البرقي جاء عنه نحو من عشرة اخرج
له في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديث واحد وهو هذا
وانفرد له مسلم بثلاثة احاديث مات بالجرف على ثلاثة اميال من المدينة
فحمل على رقاب الناس ودفن بالبقيع وهو ابن ثلث سبعين سنة سنة ثلاث
وثلاثين وهو ابن سبعين سنة قال الشافعي اخبر رسول الله ان الله حرم دم
هذا باظهاره الايمان في حال خوفه على دمه ولم يبحه بالاغلب انه لم يسلم الا متعوذا
بالاسلام من القتل وقد اخبر الله عن المنافقين بالكفر وحكم فيهم بعلمه من اسرار
خلقه ما لا يعلمه غيره من انهم في الدرك الاسفل من النار وانهم كاذبون بايمانهم
وحكم فيهم جل ثناوه في الدنيا بان ما اظهروا من الايمان وان كانوا به كاذبين لهم
جنة من القتل قال الشافعي وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ازال اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها
وحسابهم على الله ف عايشة لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا
اختلف اهل العلم فيما تقطع فيه يد السارق فذهب اكثرهم الى هذا الحديث
فاذا سرق دراهم او متاعا يقوم بالدنانير فان بلغت قيمتها ربع دينار قطعت يده وان لم
تبلغ فلا قطع عليه روي ذلك عن ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وعايشة وهو قول عمر
ابن عبد العزيز واليه ذهب الاوزاعي والشافعي وقال مالك نصاب السرقة ثلاثة
دراهم فان سرق ذهبا او متاعا يقوم بالدراهم فان بلغت قيمته ثلاثة دراهم قطعت
يده وان لم تبلغ ذلك فلا قطع عليه وقال احمد بن حنبل ان سرق ذهبا فبلغ ربع دينار
قطع عملا بحديث عايشة وان سرق فضة وكان مبلغها ثلاثة دراهم قطع لما روي
ابن عمر ان رسول الله قطع سارقا في مجن ثمنه دراهم وان سرق متاعا بلغت قيمته
ثلاثة دراهم او ربع دينار قطع قولا بالخبرين معا والله اعلم وذهب قوم الى انه لا قطع
في اقل من دينار او عشرة دراهم يروى ذلك عن ابن مسعود واليه ذهب ابو حنيفة
واصحابه وقال قوم لا تقطع الا في خمسة دراهم وهو قول ابن ابي ليلى خ ابو هريرة
لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان قاله حين قال رجل لسكران
ضرب الحد اخزاك الله روي ان ابا الدرداء مر على رجل اصاب ذنبا فكانوا
يسبونه فقال ارايتم لو وجدتموه في قليب الم تكونوا مستخرجيه قالوا بلى
قال فلا تسبوا اخاكم واحمدوا الله الذي عافاكم قالوا فلا تبغضه قال انما ابغض عمله

فاذا تركه فهو احق فلت اللعن المنهي عنه ان يلعن رجلا بعينه مواجهه برا
كان او فاجرا لان عليه ان يوقر البر ويرحم الفاجر فيستغفر له فاذا لعنه
في وجهه زاده ذلك شرا خ الربيع بنت معوذ بن عفرا لا تقولي هذه
وقولي ما كنت تقولين قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم غداة بني علي
فجلس علي فراشي وجويريات يضربن بالدف يندبن من قتل من اباءهن
يوم بدر حتى قالت احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لا تقولي هكذا وقولي ما كنت تقولين في هذا الحديث وامثاله
دليل علي جواز سماع الغنا وصوت الدف وان سماع اصوات النسا غير
محرم عند عدم خوف الفتنة فقد كان اصوات ها ولا يتورع سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد روي عن عايشه قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعندي جاريتان تغنيان بغنا بعاث فاضطجع علي الفراش وحول
وجهه ودخل ابو بكر فانتهرني وقال امزمارة الشيطان عند النبي صلى الله
عليه وسلم فاقبل عليه رسول الله وقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان
يوم عيد يلعب فيه السودان بالدرق والحراب فاما سالت رسول الله
واما قال تشتهين تنظرين فقلت نعم فاقامني وراءه وخدي علي خده
ويقول دونكم يا بني ارفده حتى اذا مللت قال حسبك فقلت نعم قال فاذهبي
وهذا نص صريح ان الغنا واللعب ليس بحرام ويدل علي اباحة الرقص والضرب
بالدف في اوقات السرور كلها فقياسا علي يوم العيد والعرس وفي معنى
ذلك الوليمه والعقيقه والختان ويوم القدوم من السفر وساير اسباب
الفرح واجتماع الاخوان في يوم واحد هـ انس لا تقوم الساعه الا علي شرار
الخلق خ ابو هريره لا تقوم الساعه حتى ياخذ امتي بماخذ القرون شبرا
بشبر وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم فقال ومن الناس
الا اولئك القرون جمع قرن وهو اهل كل زمان ماخوذ من الاقتران
فكانه المقدار الذي يقترن فيه اهل ذلك الزمان في اعمارهم واحوالهم
وقيل القرن اربعون سنه وقيل ثمانون وقيل مايه وقيل هو مطلق من
الزمان وهو مصدر قرن يقرن تقدم وقوله الساعه هو يوم القيامه
والساعه تطلق في الاصل بمعنيين احدهما ان تكون عباره عن جزء
من اربعه وعشرين جزءا هي مجموع اليوم والليله والثاني ان تكون عباره
عن جزء قليل من النهار او الليل يقال جلست عندك ساعه من النهار
اي وقتا قليلا منه ثم استعير لاسم يوم القيمه قال الزجاج معنى الساعه
في كل القران الوقت الذي تقوم فيه القيامه يريد انها ساعه خفيفه يحدث
فيها امر عظيم فلقلة الوقت الذي تقوم فيه سماها ساعه وفارس الجيل المعروف
من العجم قيل سميت بفارس بن علم بن نوح وقال الكلبي فارس بن ياسور بن
سام بن نوح وقال ابو بكر الحلواني الذي احفظه فارس بن بيرس بن ارم
بن سام بن نوح وقيل سميت بفارس ابن الاسود بن سام ابن نوح وهو اخو

الاهواز

الاهواز وقيل سميت بفارس بن طهمورث واليه ينسب الفرس لانهم
من ولده وكان ملكا عادلا في ثم قريب العهد من الطوفان وكان له عشر
بنين جم وشيراز واصطخر وساوجمانا وكسكر وكلوادي وفر
قيبسا وعفرقون والروم فقطع كل واحد منهم البلد الذي سمي به
وقوله ومن الناس الا اولئك قد سماه ابن لهيعه والصحه قال فارس والروم
قريش العجم وكان فارس غلبوا قبل الاسلام ما بين نهر بلخ الي منقطع ادربيجان
وارمينيه الفارسيه الي الفراه الي بريه العرب الي عمان ومكران والي كابل والي
طخارستان وهذا هو صفوة الارض واعد لها كان بدو فتوحها ان العلا بن
الحضرمي كان عامل عمر علي البحرين فوجه عرفجه بن هرثمه البارقي في البحر
فعبروا الي فارس ففتح جزيره مما يلي فارس فانكر عمر ذلك لانه لم يستاذنه وامره
ان يلحق به سعد بن ابي وقاص بالكوفه ثم ولي بعد العلا ابن الحضرمي مولي عمر عثمان
بن ابي العاص الثقفي البحرين وعمان ثم وجهها فوجه اخاه الحكم بن ابي العاص
في البحر الي فارس في جيش عظيم ففتح والي ان اتفق فتح فارس جميعه في ايام عثمان
رضي الله عنه وقال بعض الشعرا يمدح هذه البلاد

في بلده لم يصل عكل بها طنبا	ولا خباء ولا عك وهمدان
ولا لجرم ولا الاملاك من يمن	لكنها لبني الاحرار اوطان
ارض تبني بها كسرى مساكنه	فما بها من بني اللخناء انسان

وكان ارض الروم
ف ابو هريره لا تقوم الساعه حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضي
اعناق الابل ببصري قد وقع ذلك في زماننا هذا وهي ما ظهرت النار بارض
المدينه حتى سالت الاوديه فلا انطفاها الله تعالى وبصري قريه من قرى
الشام ف ابو هريره لا تقوم حتى تضطرب اليات نسا دوس علي ذي الخلصه
كانت صنما تعبد دوس في الجاهليه تباله قال الزهري ومعنى الخبر حتى يرجع
دوس عن الاسلام تطوف نساؤهم بذي الخلصه وتضطرب الياتهن كما كن يفعلن في الجاهليه
والخلصه بيت فيه صنم يقال له الخلصه وقيل الخلصه بيت الكعبه اليمانيه التي اليها
رسول الله جرير بن عبد الله فخربها ف ابو هريره لا تقوم الساعه حتى تطلع الشمس
من مغربها فاذا راها الناس امن من عليها فذاك حين لا ينفع ايمانها لم تكن امنت
من قبل قد تقدم ذكره وشرحه ف عايشه لا تقوم الساعه حتى تعبد
اللات والعزي هذه اسما اصنام اتخذتها العرب الهه يعبدونها استقروا
لها اسما الله تعالى فقالوا من الله اللات ومن العزيز العزي وقيل العزي
ما انثت الاعز اما اللات قال قتاده كانت بالطايف وقال ابن دريد سمت
نخله كانت قريش تعبدها وقريب اللات شديد البنا وقالوا كانت لات رجل
يسوي للحاج فلما مات عكفوا علي قبره يعبدونه وقيل كان في راس جبل له
غنيمه يسلا منها السمن وياخذ منها الاقط ثم يتخذ منها حيسا فيطعم الناس
والحاج وكان بطن نخله فلما مات عبدوه وهو اللات وقال الكلبي كان رجلا من ثقيف

فقال له مرثد بن غنم وكان سادن السمن فيضعه على صخره ثم يأتيه العرب فتلت
به اسوقهم فلما مات الرجل حولتها ثقيف الى منزلها فعبدتها واما العزى فكانت هي
شجرة تعظمها كانوا يعبدونها فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد
فقطعها فحمل خالد يضربها بالفاس وقال الضحاك هو صنم تعظمها وصنما لهم سعد
بن طام المطغاني ح ابو هريره لا تقوم الساعه حتى تعود ارض العرب انهارا ومروجا
ارض العرب اسم صقع من الارض ليس به نبته ولا نهر جار وقيل اراد به المدينه
نفسها وسكوت كالخبر صلى الله عليه وسلم ف ابو هريره لا تقوم الساعه
حتى تقاتلوا اليهود حتى تقول الحجر وراءه اليهودي يا مسلم هذا يهودي ورائي
فاقتله هذا يكون عند خروج الدجال وضلالة اليهود سعته خ ابو هريره
لا تقوم الساعه حتى تقاتلوا خوزا وكرمان من الاعاجم حمر الوجوه فطس
الانوف صغار العين كان وجوههم المجان المطرقه نعالهم الشعر ويروى
خوز كرمان والخوز جبل معروف وكرمان صقع معروف في العجم ويروى
بالراء المهمله وهو من ارض فارس وصوبه الدارقطني وقيل اذا اضيفت فالرا
واذا عطفت فبالزاي وقوله كان وجوههم المجان المطرقه وهو الترس
والترسه والميم زائده لانها من الجنة السترة والمطرقة التي قد البست
العقب شيئا فوق شي ومنه طارق النعل اذا اصيرها طاقا فوق طاق وركب
بعضها فوق بعض ورواه بعضهم بتشديد الراء للتكثير والاول اشهر شبه
وجوههم في عرضها ونتو وجنتها بالترسه قد البست الاطرقه ف
ابو هريره لا تقوم الساعه حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقه
قد وقع ذلك نعوذ بالله من مجي الايات البواقي خ ابو هريره لا تقوم الساعه
حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ف ابو هريره لا تقوم الساعه حتى
تقتتل فئتان دعواهما واحده م ابو هريره لا تقوم الساعه حتى ينزل الروم
بالاعماق او بدابق فيخرج اليهم جيش من المدينه من خيار اهل الارض يومئذ
فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا نقاتلهم فيقول المسلمون
لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث لا يتوب الله عليهم
ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهدا عند الله ويفتتح الثلث لا يفتنون ابدا
فيفتتحون قسطنطينيه فبينما هم يقتسمون قد علقوا سيوفهم بالزيتون
اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم في اهليكم فيخرجون وذلك
باطل فاذا جاوا الشام خرج فبينما هم يعدون للقتال يسوون الصفوف
اذ اقيمت الصلاه فينزل عيسى ابن مريم فاذا راه عدو الله ذاب كما يذوب
الملح في الما فلو تركه لانذاب حتى يهلك ولكن يقتله الله بيده فيريهم دمه
في حربته الاعماق جمع عمق وهو واد من اودية الطايف نزله النبي صلى الله عليه
وسلم وموضع منها اعلم من نواحي واما دابق فموضع يعرف بمرج دابق
بالقرب بعضا من حلب لا اعلم مكانا غيره يعرف بدابق والله اعلم م انس لا تقوم
الساعه حتى لا يقال في الارض الله الله م ابو هريره لا تقوم الساعه حتى يحسر الفرات

عن جبل

عن جبل من ذهب يقتتل عليه فيقتل من كل مايه تسعه وتسعون ويقول كل رجل
منهم لعلي اكون انا الذي انجوا اي ينكشف فال يحسر العمامه عن راسه والثوب
عن بدنه اي كشفتهما خ ابو هريره لا تقوم الساعه حتى يخرج رجل من قحطان يسوق
الناس بعصاه هذا الحديث وامثاله من اشراط الساعه وقد وقع ما
اخبر به وسيقع الباقي لان الله قال في محكم كتابه وما ينطق عن الهوى ان هو الا
وحي يوحى ف ابو هريره لا تقوم الساعه حتى يمر الرجل فيقول يا ليتني
مكانه هذه الاحاديث في ذكر الفتن واشراطها وقيام الساعه واوانها
م ابو سعيد لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القران فليمحه وحدثوا عني ولا
تكذبوا علي هذا منسوخ صدره اختلف اهل العلم في كتب الحديث
وروي عن ابن عباس انه قال انا لا نكتب العلم وقال الزهري كنا نكره كتابة
العلم حتى اكرهنا عليه هولا الامرا فراينا ان لا نمنعه احدا من المسلمين وذهب
الاكثرون الى اباحة الكتابه لما روي عن ابي هريره ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب
فقال ابو شاه اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه
والنهي يشبه ان يكون متقدما ثم اباحه واذن فيه وقد قيل انما نهي عن كتبة
القران والحديث في صحيفه واحده لئلا يختلط غير القران بالقران فيشتبه
على القاري فاما ان يكون نفس الكتابه محظورا فلا دليل عليه لان النبي صلى الله
عليه وسلم قال بلغوا عني وفي الامر بالتبليغ اباحة الكتبه والتقييد لان
النسيان من طبع اكثر البشر ومن اعتمد على حفظه لا يومن عليه
الغلط فترك التقييد يودي الى سقوط اكثر الحديث وتعذر التبليغ
وحرمان اخر الامه عن حفظ العلم وروي عن عمر انه قال قيدوا العلم بالكتابه
ومثله عن ابن عباس وابن عمرو وانس وقال سعيد بن جبير كنت اسمع ابن
عباس في طريق مكه وكان يحدثني بالحديث فاكتبه في واسطة الرحل حتى
اصبح وقال معمر عن صالح بن كيسان قال اجتمعت انا وابن شهاب ونحن
نطلب العلم فاجتمعنا على ان نكتب السنن وكتبنا كل شي سمعنا عن النبي
صلى الله عليه وسلم ثم قال نكتب ايضا ما جا عن الصحابه فقلت لا ليس بسنه
فقال بل هي سنه قال فكتب ولم اكتب فانجح وضيعت وقال ابو هلال
قال لقتاده نكتب ما نسمع منك قال وما يمنعك ان تكتب وقد اخبرك
اللطيف الخبير انه يكتب قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى
وكتب عمر بن عبد العزيز الى ابي بكر بن حزم انظر ما كان من حديث رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه فاني خفت دروس العلم وذهاب العلما
ف علي لا تكذبوا علي فانه من يكذب علي يلج النار او يولج الدخول
وقد ولج يلج اذا دخل ف عمر لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في انية
الذهب والفضه ولا تاكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا ولكم في الاخره وقد تقدم
شرح هذين الحديثين م معاويه ابن ابي سفيان لا تلحفوا في المسئله فوالله لا
يسالني احد منكم شيا فيخرج له مسالته مني شيا وانا له كاره فيبارك له فيما اعطيته

بعض ... الساعه
ف ابو هريره لا تقوم الساعه حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم
رب المال من يقبل صدقته

قد تقدم شرحه م ابو هريرة لا تلقوا الجلب فمن تلقى فاشترى منه فاذا اتى سيده
السوق فهو بالخيار صورة ذلك ان يتلقى الخبر بقدوم عير تحمل المتاع فيتلقاها الرجل
فيشتري منهم شيئا قبل ان يقدموا السوق ويعرفوا سعر البلد فهذا منهي عنه لما فيه
من الخديعة وذهب الى كراهيته اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم وهو قول
مالك والليث فعن واحمد واسحاق ولم يقل احد منهم بفساد البيع غير ان الشافعي
اثبت للبائع الخيار اذا قدم السوق وعرف سعر البلد وقال الاصطخري انما يكون
له الخيار اذا كان المتلقي قد ابتاعه باقل من السعر البلد ولم يكره ابو حنيفة واصحابه
التلقي ولا جعلوا لصاحب السلعة الخيار اذا قدم السوق والحديث حجة عليهم
م جابر لا يمش في نعل واحدة ولا يحتب في ازار واحد ولا يأكل بشماله ولا يشتمل الصما
ولا يضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت روي في الرخصة في المشي في
نعل واحد عن عايشة وابن عمر وكان ابن سيرين لا يرى به باسا قال
البغوي وقد الحق بعض الناس اخراج احدى اليدين من الكم وارسال
الردا على احدى المنكبين في الكراهية بلبس احدى النعلين واحدى الخفين
وروي عن ابن عباس قال من السنة اذا جلس الرجل ان يخلع نعليه فيضعهما
بجنبه والاحتباء هو ان يضم الانسان رجليه الى بطنه بثوب ويجمعهما به
مع ظهره ويشده عليهما وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب وانما
نهي عنه لانه اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد ربما تحرك او زال فتبدو
عورته وانما نهي عن الاكل بالشمال لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل
احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان
يأكل بشماله ويشرب بشماله واشتمال الصما ان يشتمل الرجل بثوبه ولا يرفع
منه جانبا قال العبدي انما قيل له صما لانه اذا اشتمل به سد على يديه
ورجليه المنافذ كالصخرة التي ليس فيها خرق ولا صدع واما نهيه عن
وضع الرجلين على الاخرى عند الاستلقا لانه لا يبعد ولا يلبس بامن ان تبدو احدى يديه
عورته اما اذا امن فلا باس وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم راي في المسجد
مستلقيا واضعا احدى رجليه على الاخرى وقال ايوب عن ابن سيرين
يكره للرجل ان يضطجع على بطنه وللمراة على قفاها ف ابن عمر لا تمنعوا
اما الله مساجد الله قال الحميدي قال ابو مسعود الدمشقي اخرجاه
في الصحيحين فكانه يشير الى انه لم يره في الصحيحين وبويد
ذلك ان صاحب جامع الاصول لم يعزه الا الى ابي داود من رواية ابي
هريرة وكذلك اخرجه صاحب شرح السنة احتج بحديث ابي هريرة
بهذه الزيادة لكن نقل ابن عادة صاحب شرح السنة ان الحديث اذا كان
في الصحيحين او في احدهما عزاه وان لم يكن سكت عنه ويجيء حديث ابن عمر
المتفق عليه في هذا الباب فيه دليل على جواز خروج النسا الى المساجد
ويخرج سطنه وقوله تفلات اي تاركات للطيب وروي عن زينب
امراة عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شهدت احدكن
المسجد

المسجد فلا تمس طيبا ولمسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله اذا ايما امراة
اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشا الاخرة وفي المتفق عليه عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استاذنكم نساوكم بالليل الى المسجد فاذنوا
لهن وقد استدل بعض اهل العلم بعموم قوله لا تمنعوا اما الله مساجد الله
على انه ليس للزوج منع زوجته من الحج لانه خروج الى اعظم المساجد وهو
المسجد الحرام وفي المتفق عليه عن عايشة انها كانت تقول لو ادرك رسول
الله ما احدث النسا لمنعهن المسجد كما منعت نسا بني اسرايل قال
بعض رواته فقلت لعمرة او منع نسا بني اسرايل المسجد قالت نعم ولابي
داود عن ابن عمر قال قال رسول الله لا تمنعوا نساكم المساجد وبيوتهن
خير لهن ف ابو هريرة لا تمنعوا فضل الما لتمنعوا به فضل الكلا
الكلا النبات والعشب وسوا رطبه ويابسه ومعناه ان البير تكون
في البادية ويكون قريبا منها كلا فاذا ورد عليها وارد فغلب على مايها
ومنع من اتى بعده الاستقا منها فهو بمنعه الما مانع من الكلا لانه متى ورد
رجل بابله فارعاها ذلك الكلا ثم لم يسقها قتلها العطش فالذي يمنع ما
البير يمنع النبات القريب منه م ابو قتادة الحارث ابن ربعي لا تنبذوا
الزهو والرطب جميعا ولا تنبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انبذوا
كل واحد على حدته الحديث متفق عليه وانما ذكر الشيخ سياق مسلم
اختلف اهل العلم في تحريم الخليطين فذهب جماعة الى تحريمه وان لم
يكن الشراب المتخذ منه مسكرا لظاهر الحديث واليه ذهب مالك واحمد واسحاق
وقالوا من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو اثم من جهة واحدة
وان كان بعد الشدة فمن جهتين احدهما شرب الخليطين والاخر شرب
المسكر ورخص ابو حنيفة في شربه على الاطلاق ورخص فيه الاكثرون
الا ان يكون فيه شدة لما روي عن عايشة قالت كنت اخذ قبضة من تمر
وقبضة من زبيب فالقيه في اناء فامرسه حتى اسقيه النبي صلى الله عليه وسلم
ف انس لا تنبذوا في الدبا ولا في المزفت بمية والمقير والحنتم والنقير
وقال كل مسكر حرام هذه الزيادة من رواية ابي هريرة اخرجها مسلم
روي هذا الحديث عن علي وعايشة وابن عمر وابن عباس وغيرهم الدبا
القرع والمزفت السقاء الذي قد زفت اي رنقت بالزفت وهو القير
وكذلك المقير والحنتم الجرة قال ابو عبيد وهي جرار خضر كان يحمل فيها
الخل الى المدينة والنقير اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية ينبذ فيها
والنهي عن هذه الاسقية لانها اوعية متينة ولعل ما ضاروه يشتد فيها النبيذ
ولا يشعر بذلك صاحبها فيكون على غرر من شربها فانها غير المدبوغ من اسقية
الادم فيجلد رقيق اذا اشتد فيه النبيذ تقطع وانشق فلا يخفى على صاحبه امره
وقد اختلف الناس في الانتباذ في هذه الاوعية فذهب قوم الى بقا الحظر فيها
واليه ذهب مالك واحمد واسحاق وذهب اخرون الى ان الحظر انما كان في صدر الاسلام

يصار منسوخا بحديث بريدة الاسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن
الاشربة الا في ظروف الادم فاشربوا في كل وعا غير ان لا تشربوا مسكرا (حم) عن جابر
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينبذ له في سقا فاذا لم يكن فتور (هر) ابو هريرة
لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيئا وانما يستخرج به من البخيل وهو متفق
عليه من حديث ابن عمر قد كره النذر بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وان كان في الوفا به اجر ومعنى نهيه عن النذر انما هو التاكيد لامره وتحذير
التهاون به بعد ايجابه ولو كان معناه الزجر عنه لكان ابطالا لحكمه وليس كذلك
بل الوجه فيه ان ذلك لا يجلب لهم في العاجل نفعا ولا يصرف ضرا ولا يرد قضا الله
يقول فلا تنذروا على انكم تدركون بالنذر شيئا لم يقدره الله لكم او تصرفون
عن انفسكم شيئا جرى به القضا عليكم فاذا فعلتم ذلك فاخرجوا عنه بالوفا
فان الذي نذرتموه لازم لكم وقد اجمع المسلمون على وجوب الوفا بالنذر اذا لم
يكن معصية وقوله انما يستخرج به من البخيل فثبت به وجوب
استخراجه من ماله وقال بعضهم النذر يلزم اذا كان معلقا بشي مثل ان يقول
ان شفى الله مريضي فعلي ان اعتق رقبة حتى قال بعض اهل العلم الذي يعلق على
شرط فكل ما ذروا عنه وليس كل واحد نا ذرا وذهب اخرون الى ان النذر يلزم وان لم
يكن معلقا بشي وهو مذهب ابي حنيفة واظهر قولي الشافعي ولو قال علي مشي
الى بيت الله ولم يتلزم ... المشي واتى به سعيد بن المسيب (ف)
جابر لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى اجي قاله لما قال جابر لما حفر
الخندق رايت النبي صلى الله عليه وسلم خمصا فانكفات الى امراتي فقلت هل
عندك شي فاني رايت برسول الله خمصا شديدا فاخرجت الي جرابا فيه
صاع من شعير ولنا بهيمة داجن فذبحتها وطحنت ففرغت الى فراغي
وقطعتها في برمتها ثم وليت الى رسول الله فقالت لا تفضحني برسول الله
ومن معه فجئته فساررته فقلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت
صاعا من شعير كان عندنا فتعال انت ونفر معك فصاح النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا (السور بالفارسية الطعام
الذي يدعى اليه الناس) فحيهلا بكم فقال رسول الله لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى
اجي فجئت وجا رسول الله يقدم الناس حتى جئت امراتي فقالت بك وبك
فقلت قد فعلت الذي قلت فاخرجت عجينتنا فبصق فيه وبارك ثم عمد
الى برمتنا فبصق وبارك ثم قال ادع خابزة فلتخبز معك واقدحي من برمتكم
ولا تنزلوها وهم الف فاقسم بالله لاكلوا حتى تركوه وانحرفوا وان برمتنا
لتغط كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو فقال رجل خميص وخمصان اذا كان
ضامر البطن وجمع الخميص خماص وقوله فانكفات اي ملت ورجعت
والبهيمة تصغير بهمة وهي ولد الضان الذكر والانثى سوا والداجن الذي يعلفه
الناس في البيوت وقد يقع على غير الشاة من كل ما يالف البيوت من الطير
وغيرها وقوله ففرغت الى فراغي اي عدت وقصدت الى الاشتغال بامر

الضيافه

الضيافه والبرمه القدر مطلقا وجمعها برام وهي في الاصل المتخذه من
الحجر المعروف بالحجاز واليمن وقوله فساررته اي القيت اليه
سرا وقوله وان برمتنا لتغط اي تغلي ويسمع غطيطها فيه دليل
على تكثير الطعام ببركته صلى الله عليه وسلم وبركة دعائه وهو من معجزاته
وقد ورد مثل هذه القصه ونظيرها في عدة مواطن منها ان رجلا
جا يستطعمه فاطعمه شطر وسق شعير فما زال ياكل منه وامراته وضيفه
حتى كاله فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال لو لم تكله لاكلتم منه ولقام
لكم ومن ذلك حديث ابي طلحه واطعامه ثمانين او سبعين رجلا من
اقراص من شعير جا بها انس تحت يده ومنها حديث ابي ايوب
انه صنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي بكر من الطعام زهاما يكفيهما
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ادع ثلاثين من اشراف الانصار فدعاهم فاكلوا
حتى تركوه ثم قال ادع ستين فكان مثل ذلك ثم قال ادع سبعين فاكلوا
حتى تركوه وما خرج منهم احد حتى اسلم وبايع قال ابو ايوب فاكل من طعامي
مائة وثمانون رجلا ومنها ما روي عن سلمة بن الاكوع وابي هريرة
وعمر بن الخطاب فذكروا مخمصة اصابت الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم
في بعض مغازيه فدعا ببقية الازواد فجا الرجل بالحثية من الطعام
وفوق ذلك واعلاهم الذي اتى بالصاع من التمر فجمعه على نطع قال سلمة
فحزرته كربضة الشاة ثم دعا الناس باوعيتهم فما بقي في الجيش وعا
الا وملوه وبقي منه ومنها ما روى جعفر بن محمد عن ابيه عن علي
ان فاطمه رضي الله عنها طبخت قدرا لغدائهما ووجهت عليا في
طلب النبي صلى الله عليه وسلم ليتغدى معهما فامرها فغرفت منها ما شا الله
وامثال هذه الاحاديث وردت باسانيد صحيحة ذكرنا منها هذا القدر على سبيل
المثال والاحاديث في هذا الباب بحر لا يدرك قعره ولا يعرف غوره
(ف) ابو هريرة لا تنكح الايم حتى تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن
قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت احتج اهل العلم فيه وذهب
قوم الى ان النكاح مردود لقوله عليه الصلاة والسلام واليه ذهب ابو حنيفة
واصحابه وذهب قوم الى انه لو زوجها ابوها او جدها من غير استيذانها جاز
وروي ذلك عن القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وهو قول مالك والشافعي واحمد
واسحاق وقالوا معنى ذلك اي قوله والبكر تستاذن هو على استطابة النفس
كما امر الله رسوله بمشاورة الاصحاب (هر) ابو هريرة لا تنكح العمة على بنت الاخ ولا
بنت الاخت على الخالة (هر) ابو هريرة لا تنكح المراة على عمتها ولا على خالتها المحرمات
في كتاب الله تعالى اربع عشرة سوى من يحرم الجمع بينهن سبع بالنسب
وسبع بالسبب منها اثنتان بالرضاع واربع بالصهرية والسابعة المحصنات
وهي اخوات الازواج فالنسب قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم الاية وحاصله ذلك
انه يحرم على الرجل اصوله وفصوله وفصول اول اصوله واول فصل من كل اصل بعده الاصول

هي الامهات والجدات وان علون والفصول هي البنات وبنات الاولاد وان سفلن
وفصول اول الاصول هي الاخوات وبنات الاخوه والاخوات وان سفلن واول فصل
من كل اصل بعده هي العمات والخالات وان علت درجتهن والرضاع قوله تعالى
وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعه وجملته انه يحرم من الرضاعه
ما يحرم من النسب والصهريه قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباوكم وقوله تعالى
وامهات نسائكم الى قوله من اصلابكم وجملته ان كل من عقد النكاح على امراه يحرم
المنكوحه على ابا الناكح وان علوا وعلى ابنايه وابنا اولاده من النسب والرضاع
جميعا وان سفلوا بمجرد العقد فان دخل بالمنكوحه حرمت عليه بناتها وبنات
اولادها من النسب والرضاع جميعا وان فارقها قبل ان دخل بها جاز له
نكاح بناتها هذه جمله اتفقت عليها الامه الا ما يحكى عن علي ان ام المراه لا تحرم
على رجل ما لم يدخل بالبنت كالربيبه والوطي بملك اليمين يثبت حرمة المصاهره
كما يملك النكاح ولا يجوز الجمع في النكاح بين المراه وعمتها او خالتها وان علت
في الدرجه من الرضاع والنسب جميعا وجملته ان كل امراتين من اهل النسب لو
قدرت احداهما ذكرا حرمت الاخرى عليه فالجمع بينهما حرام ولا باس بالجمع بين
المراه وزوجه ابيها وزوجه ابنها وان كنا لو قدرنا احداهما ذكرا حرمت الاخرى عليه
لانه لا نسب بينهما وكل امراتين لا يجوز الجمع بينهما في النكاح فاذا اجتمعتا عنده
بملك اليمين لا يجوز ان يجمع بينهما في الوطي واشترى اما وابنتها [illegible] فوطي
احديهما حرمت الاخرى على التابيد واذا ملك الاختين او جاريه وعمتها
او خالتها فاذا وطي احديهما لا يجوز له ان يطا الاخرى حتى يحرم الاولى على نفسه
سيل عمر بن الخطاب علي عن ذلك وسيل عثمان عن الاختين في ملك اليمين
هل يجمع بينهما فقال احلتهما ايه وحرمتهما ايه فاما انا فلا احب ان افعل ذلك
فقال رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لو كان الي من الامر شي ثم وجدت احدا
يفعل ذلك جعلته نكالا قال ابن شهاب اراه علي بن ابي طالب قال البغوي
قوله احلتهما ايه اراد قوله تعالى او ما ملكت ايمانكم وقوله حرمتهما ايه
اراد قوله تعالى وان تجمعوا بين الاختين وعامه الفقها على التحريم لان قوله
تعالى وان تجمعوا بين الاختين اخص في هذا الحكم من قوله تعالى او ما ملكت
ايمانكم لان الايه الاولى في بيان ما حرم علينا وقوله او ما ملكت ايمانكم
في الامر بحسن الايتمار ومثل ذلك نعم وان ملك اختين فوطي احداهما واذا حرم
الموطوه على نفسه بعتق او بيع او تزويج او كتابه حل له وطي الاخرى وهو قول
مالك والشافعي وقال ابو حنيفه لا يحل التزويج والكتابه ومن اشترى امه
ونكح اختها لا يحل له وطيها بملك اليمين ف ابو سعيد لا تواصلوا فايكم
اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر الوصال في الصوم من خصايص ما ابيح
لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ان يصوم ويمسي ولا يطعم بالليل شيا وهو محظور
على الامه عند عامه اهل العلم فان طعم بالليل شيا وان قل خرج عن الكراهه
ف اسما بنت ابي بكر لا توعي فيوعي الله عليك ارضخي ما استطعت لا توكي فيوكي

الله عليك

الله عليك لا تحصي فيحصي الله عليك قالت اسما قلت يا رسول الله ما لي مال
الا ما ادخل علي الزبير افاتصدق قال ثم ذكر الحديث فيه بيان ما يكره
من امساك المال وما يومر به من الانفاق والمعنى تصدقي من نصيبك ولا
توعي اي لا تمنعيه بالايعا والادخار وقوله ارضخي ما استطعت
الرضخ العطيه القليله ولا توكي تشدي راس الوعا بالوكا وهو الرباط الذي يربط
به اي لا تمنعي ما في يدك فينقطع ماده بركه الرزق عنك فان ماده الرزق
متصله باتصال النفقه ومنقطعه بانقطاعها وقوله لا تحصي اي لا تعطي
وفيه وجه اخر ان صاحب النفقه اذا ادخل الشي بينه مفوضا البركه
وموكولا الى تدبيرك تنحري قدر الحاجه للنفقه وتصدقي بالباقي ولا
تدخري ه جبير بن مطعم لا حلف في الاسلام وايما حلف كان في الجاهليه
لم يزده الاسلام الا شده اصل الحلف بكسر الحا وسكون اللام المعاقده على التعاضد
والتساعد والاتفاق فما كان منه في الجاهليه على الفتن والقتال بين
القبايل والغارات فذلك الذي ورد النهي عنه في الاسلام بقوله عليه الصلاه
والسلام لا حلف في الاسلام وما كان منه في الجاهليه على نصر المظلوم وصله
الارحام كحلف المطيبين وما جرى مجراه فذلك الذي قال فيه صلى الله
عليه وسلم ايما حلف كان في الجاهليه لم يزده الاسلام الا شده يريد
المعاقده على الخير ونصرة الحق وذلك يجمع الحديثين وهذا هو الحلف
والممنوع منه ما خالف حكم الاسلام وقيل المحالفه كانت قبل الفتح وقوله
لا حلف في الاسلام قاله زمن الفتح فكان ناسخا وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابو بكر من المطيبين وكان عمر من الاحلاف والاحلاف
ست قبايل عبد الدار وجمح ومخزوم وعدي وكعب وسهم
سموا بذلك لانهم لما ارادت بنو عبد مناف اخذ ما في ايدي عبد الدار
من الحجابه والرفاده واللوا والسقايه وابت عبد الدار عقد كل قوم
على امرهم حلفا موكدا على ان لا يتخاذلوا فاخرجت بنو عبد مناف جفنه
مملوه طيبا فوضعتها لاحلافهم وهم اسد وزهره وتيم في المسجد
عند الكعبه وغمس القوم ايديهم فيها وتعاقدوا وتعاقدت بنو عبد الدار
وحلفاوها حلفا اخر موكدا فسموا الاحلاف لذلك ويروى ان النبي صلى
الله عليه وسلم حالف بين قريش والانصار يعني اخى بينهم لانه لا حلف في
الاسلام ه بن عمر لا شغار في الاسلام واخرجا في المتفق عليه عن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل
ابنته الرجل على ان يزوجه الرجل ابنته وليس بينهما صداق وصوره الشغار
ما ورد في الحديث وهو منهي عنه واصل الشغر في اللغه الرفع يقال شغر الكلب
اذا رفع رجله عند البول سمي النكاح شغارا لانهما رفعا المهر بينهما واختلف
اهل العلم في صحه هذا العقد فذهب جماعه الى ان النكاح باطل للنهي عنه كنكاح
المتعه وكما لو نكح امراه على عمتها او خالتها يكون باطلا واليه ذهب مالك

والشافعي واحمد واسحاق وشبهه ابو علي بن ابي هريره برجل زوج ابنته واستثنى
عضوا من اعضايها فلا يصح بالاتفاق فكذلك الشغار لان كل واحد زوج
ابنته واستثنى بعضها حيث جعله صداقا لصاحبته وذهب جماعه الي ان
النكاح جايز ولكل واحد منهما مهر مثلها وهو قول عطا ابن ابي رباح وبه قال
الثوري وابو حنيفة واصحابه ف ابو سعيد لا صاعين بتمر بصاع
ولا صاعين حنطه بصاع ولا درهم بدرهمين فيه دليل على انه اذا باع حليا
من ذهب بذهب لا يجوز الا متساويين في الوزن ولا يجوز طلب الفضل وفيه
دليل على انه لو باع مال الربا بجنسه ومعهما او مع احدهما شي اخر مثل ان باع درهما
ودينارا بدينارين او بدرهمين او باع درهما وثوبا بدرهمين او بدرهم
وثوب لا يجوز م ابو هريره لا صلاه الا بقراه فيه دليل على وجوب القراه
في الصلاه خلف الامام واختلف اهل العلم في ذلك فذهب جماعه الي ايجابها
سوا جهر الامام او اسر روي ذلك عن عمر وعلي وغيرهما من الصحابه وهو
قول الاوزاعي والشافعي وابو ثور وذهب قوم الي انه لا يقرا احد خلف الامام
سوا اسر الامام او جهر روي ذلك عن زيد بن ثابت وجابر وروي عن ابن عمر
اذا صلي احدكم خلف الامام تحسبه قراه الامام وبه قال سفيان الثوري وابو حنيفه
واصحابه م عايشه لا صلاه بحضرة الطعام ولا وهو يدافعه الاخبثان
الاخبثان الغايط والبول وقد قال غير واحد من الصحابه والتابعين انه
لا يقوم الي الصلاه وهو يجد شيا من الغايط والبول قال احمد واسحاق لا يقوم
الي الصلاه وهو يجد شيا منهما فان دخل في الصلاه فوجد شيا من ذلك فلا ينصرف
ما لم يشغله وهذا كله اذا كان في الوقت سعه فان كان فيه ضيق بحيث يخاف
فوته اشتغل باكله بفرغ النفس فلا يعرج على شي سوى الصلاه ف
عباده ابن الصامت لا صلاه لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب ذهب اكثر اهل العلم
من الصحابه فمن بعدهم ان الصلاه لا تجزي الا بقراة الفاتحه الكتاب
اذا احسنها منهم عمر وعلي وجابر وعمران بن حصين وغيرهم من الصحابه
وبه يقول ابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق وذهب قوم الي انه لا
يتعين عليه قراة الفاتحه وهو قول ابي حنيفه واصحابه لقوله تعالى
فاقروا ما تيسر من القران وهو عند الاخرين فيمن لا يحسن الفاتحه او هو
مجمل ويحتمل انه اراد سوره بعينها ويحتمل انه اراد به كل ما وقع عليه اسم
القران فيحمل هذا المجمل على ما فسره في حديث عباده وغيره ف علي
لا طاعه في معصية الله انما الطاعه في المعروف واختلف الناس فيما يامر به
الولاه من العقوبات فقال ابو حنيفه وابو يوسف ما امر به الولاه من ذلك
غيرهم يسعهم ان يفعلوه فيما كانت ولايته اليهم وقال محمد بن الحسن لا
يسع المامور ان يفعله حتى يكون الذي يامره عدلا وحتى يشهد عدل سواه
على ان على المامور ذلك وفي الزنا حتى يشهد معه ثلاثه سواه وحكي ان عمر
بن هبيره كان على العراق فقال لعده من الفقها منهم الحسن والشعبي انه

امير المومنين

امير المومنين يكتب الي في امور اعمل بها فما ترى فقال الشعبي انت مامور والتبعه
على امرك فقال للحسن ما تقول قال لقد قال هذا فقال قد قال اتق الله يا عمر
وكانك بملك قد اتاك فاستنزلك عن سريرك هذا فاخرجك من سعة قصرك
الي ضيق قبرك فاياك ان تعرض لله بالمعاصي فانه لا طاعه لمخلوق في
معصية الخالق اعلم انه ليس لاحد تجب طاعته في قتل مسلم الا بعد ان
يعلم انه حق الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه لا يامر الا بحق ولا يحكم الا بعدل
وقد تناول هذا ايضا على انه لا يجب القتل في سب احد الا في سب رسول
الله صلى الله عليه وسلم خ ابو هريره لا طيره وخيرها الفال معنى الطيره
التشاوم وهو مصدر التطير يقال تطير الرجل طيره كما قالوا تخيرت
الشي خيره ولم يجي من المصادر على هذه القياس غيرها والفال الكلمه
الحسنه يسمعها فيتفال بها وذلك من حسن الظن بالله تعالى ف
جابر لا عدوى ولا طيره ولا غول العدوى اسم من الاعدا يقال اعداه
الدا يعديه اعدا وهو ان يصيبه ما بصاحب الدا وذلك ان يكون ببعير
جرب مثلا فيتقي مخالطته بابل اخرى حذارا من ان يتعدى ما به
من الجرب اليها فيصيبها مثل ما اصابه وقد ابطله الاسلام لانهم كانوا
يظنون ان المرض بنفسه يتعدى فاعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم
انه ليس الامر كذلك وانما الله هو الذي يمرض وينزل الدا ولهذا قال
فمن اعدى الاول في بعض الروايات فمن اعدى الاول من اصابه
الجرب وقد تقدم تفسير الطيره واما الغول احد الغيلان وهي جنس
من الجن والشياطين كانت العرب تزعم ان الغيلان في الفلاه تتراءى
للناس فتتغول تغولا اي تتلون تلونا في صور شتى وتغولهم اي تضلهم
عن الطريق فتهلكهم فنفاه النبي صلى الله عليه وسلم وابطله ق
ابو هريره لا فرع ولا عتيره الفرع اول ما تلده الناقه كانوا يذبحونه
لالهتهم فنهي المسلمون عنه وقيل الرجل في الجاهليه اذا تمت ابله مايه
قدم بكرا فنحره لصنمه وقد كان المسلمون يفعلونه في صدر الاسلام
ثم نسخ والعتيره والنسيكه كانوا يذبحونها في رجب ويسمونها الرجبيه
وكان ابن سيرين من بين اهل العلم يذبح العتيره في رجب وكان يروي فيها
شيا قال الخطابي كانت الجاهليه تذبح الذبيحه للاصنام فيصب دمها
على راسها فلما جا الاسلام كانوا يذبحون ذلك في رجب وهو الذي يلحق
بالدين ف ابن عباس لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما
استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فهو ابعد لك منها قاله لرجل
من الانصار لاعن عن امراه فقال يا رسول الله مالي وقد روي عن ابن عمر
ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للمتلاعنين حسابكما على الله احدكما كاذب
لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله مالي قال ثم ذكر الحديث وفي قوله لا سبيل
لك عليها دليل على وقوع الفرقه باللعان وانها لا تحل له ابدا وان اكذب الرجل

نفسه وهو قول أكثر أهل العلم وإليه ذهب مالك والشافعي وأحمد وإسحق وأبو يوسف
حتى قال الشافعي لو لاعن عن زوجته الأمة ثم اشتراها لا تحل له إصابتها
كما لو اشترى أخته من الرضاع لا تحل له وطيها لأن حرمة الرضاع مؤبدة وذهب
أبو حنيفة إلى أنه إذا أكذب نفسه يرتفع تحريم العقد فيجوز له نكاحها وفيه
دليل على أن زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر إن كان قد دخل بها وإن قذف
المرأة بالزنا فأما إذا تلاعنا قبل الدخول فذهب قوم إلى أن لها نصف المهر وهو قول
مالك والشافعي وقال الحكم وحماد لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق
لها ف أبو بكر وعمر وعلي وعائشة لا نورث ما تركنا صدقة هذه رواية
عمر عن أبي بكر رضي الله عنهما وأما حديث عمر فقد روي ذلك عنه في حديث
طويل من رواية مالك بن أوس بن الحدثان قال أرسل إلي عمر بن الخطاب
فجئته حين تعالى النهار قال فوجدته في بيته جالسا على سرير مفضيا إلى
رماله متكئا على وسادة من أدم فقال لي يا مال إنه قد دف أهل أبيات من
قومك وقد أمرت فيهم برضخ فخذه فاقسمه بينهم قال قلت لو أمرت بهذا غيري
قال خذه يا مال قال فجاء يرفا فقال هل لك يا أمير المؤمنين في عثمان وعبد الرحمن
بن عوف والزبير وسعد فقال عمر نعم فأذن لهم فدخلوا ثم جاء فقال هل لك في عباس
وعلي قال نعم فأذن لهما فقال العباس يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا
فقال القوم أجل يا أمير المؤمنين فاقض بينهم وارحمهم قال مالك يخيل إلي أنهم
قد كانوا قدموهم لذلك فقال عمر اتئدا أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء
والأرض أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا نعم
ثم أقبل على العباس وعلي فقال أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض أتعلمان
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالا نعم قال عمر إن الله
كان خص رسوله بخاصة لم يخصص بها أحدا غيره فقال ما أفاء الله على رسوله
من أهل القرى فلله وللرسول وفي رواية قال ما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم
عليه من خيل ولا ركاب فقسم رسول الله بينكم أموال بني النضير فوالله ما
استأثر عليكم ولا أخذها دونكم حتى بقي هذا المال فكان رسول الله يأخذ منه نفقته
سنة ثم يجعل ما بقي أسوة المال ثم قال أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض
أتعلمون ذلك قالوا نعم فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر أنا ولي
رسول الله ثم توفي أبو بكر وأنا ولي رسول الله وولي أبي بكر فوليتها ما حييت ثم جئت وهذا
وأنتما جميع وأمركما واحد فقلتما ادفعها إلينا فقلت إن شئتم دفعتها إليكما
على أن عليكما عهد الله أن تعملا فيها بالذي كان يعمل رسول الله فأخذتماها
بذلك قال أكذلك قالا نعم قال ثم جئتماني لأقضي بينكما لا والله لا أقضي بينكما بغير
ذلك حتى تقوم الساعة فإن عجزتما عنها فرداها إلي • وأما حديث علي فقد ناشده
عمر في هذا الحديث واعترف بذلك وأما حديث عائشة فهو في ضمن حديث
طويل قال معمر فغلبه علي عليها فكانت بيد علي ثم كانت بيد حسن بن علي ثم
كانت بيد حسين ثم كانت بيد علي بن حسين ثم كانت بيد الحسن بن الحسن ثم كانت

بيد زيد

بيد زيد بن الحسن قال معمر ثم بيد عبد الله بن الحسن ثم وليها بنو العباس
قال أبو داود السجستاني حين روى هذا الحديث في سننه إنما سألاه أن
يصيره بينهما نصفين فقال عمر لا أوقع عليها اسم القسم قال الخطابي ما أحسن
ما قال أبو داود والذي يدل من نفس الحديث على ما قال أبو داود قول عمر رضي
الله عنه لهما جئتماني وكلمتكما واحدة وأمركما واحد فهذا يبين أنهما
اختصما إليه في رأي حدث لهما في أسباب الولاية والحفظ فرأى كل واحد
منهما التفرد ولا يجوز عليهما أن يكونا طالباه بأن يجعله ميراثا بينهما ويرده
ملكا بعد أن كان سلماه في أيام أبي بكر وكيف يجوز ذلك وعمر يناشدهما الله
هل تعلمان أن رسول الله قال لا نورث ما تركنا صدقة فيعترفان به والقوم
الحضور يشهدون أنه على رسول الله بذلك وكل هذه الأمور تؤكد ما قاله أبو داود
قال البغوي وإنما منعهما القسمة احتياطا لأمر الصدقة لأن القسمة من سبيل
الأموال المملوكة القابلة لأنواع التصرف فلو قسمها بينهم لم يؤمن إذا اختلف
الأيدي فيها أن يتملكها بعد علي والعباس من لا يكون له بصيرة في العلم ولا فقه
في الدين وكان الأولى تركها جملة على حاله ثم استولى عليها من ينتسب إلى الحسين
بن علي فهي في أيديهم إلى الآن خ عبد الله بن هشام لا والذي نفسي بيده حتى أكون
أحب إليك من نفسك قال له عمر فقال عمر فإنه الآن والله لأنت أحب إلي من نفسي
ومالي فقال الآن يا عمر

فيه دليل على حلاوة الإيمان وحب الله ورسوله قال الخطابي لم يرد حب الطبع
بل أراد به حب الاختيار لأن حب الإنسان نفسه طبع ولا سبيل إلى قلبه معناه
لا تصدق في حبي حتى تفني في طاعتي نفسك وتؤثر رضاي على هواك وإن كان فيه هلاكك
وقد روي أنه قال صلى الله عليه وسلم لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده
والناس أجمعين ح أنس لا والله لا تذرون منه درهما يعني من فداء العباس قال
أنس جاء رجال من الأنصار فقالوا يا رسول الله ائذن لنا فلنترك لابن أختنا
عباس فداءه فقال ثم ذكر الحديث م بريدة بن الحصيب لا وجدت إنما بنيت
المساجد لما بنيت له قاله لرجل ينشد في المسجد فقال من دعا إلى الجمل الأحمر
طلب الضالة في المسجد ورفع الصوت بغير الذكر مكروه وقد كره بعض السلف
المسألة في المسجد وكان بعضهم لا يرى أن يتصدق على السائل المتعرض في المسجد
وقال معاذ بن جبل إن المساجد طهرت من خمس من أن تقام فيها الحدود أو يقبض
فيها الخراج أو ينطق فيها بالأشعار أو ينشد فيها الضالة أو يتخذ سوقا
ولم ير بعضهم بأسا في [illegible] لقضية الغلاني ف ابن عباس لا هجرة
بعد الفتح قد تقدم الكلام عليه م أبو قتادة لا هلك عليكم أطلقوا لي غمري قاله
ظهر ليلة التعريس الغمر بضم الغين وفتح الميم القدح الصغير وقوله أطلقوا لي
أي ائتوني به والحديث بطوله قد تقدم م ابن عمر لا يأكل أحد من أضحيته
فوق ثلاثة أيام وهذا حديث منسوخ نسخه الحديث الذي رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه

وقد ذكرناه في الباب الخامس وقد روى جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلث ثم قال بعد كلوا وتزودوا وادخروا
وسنذكر حديث ابي سعيد في موضعه ق انس لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه
ما يحب لنفسه روي عن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث من كن فيه
وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن احب عبدا لا يحبه
الا لله ومن يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله كما يكره ان يلقى في النار ق
ابو هريرة لا يبع بعضكم على بيع بعض هو ان يشتري رجل شيئا وهما في مجلس العقد
لم يتفرقا وخيارهما باق فياتي الرجل فيعرض على المشتري سلعة مثل ما اشترى
او اجود بمثل ثمنها او ارخص او الى البايع فيطلبها باكثر من ثمنه الذي باعه
من الاول حتى يندم فيفسخ العقد فيكون البيع بمعنى الاشترا كما قال لا يخطب على
خطبة اخيه والمراد منه طلب ما طلبه اخر كذلك هذا ثم هذا الطالب ان كان
قصده رد عقدهما ولا يريد شراه يكون عاصيا سوا كان عالما بالحديث او لم يكن وان
قصد غبطة احدهما فلا يعصي الا ان يكون عالما بالحديث م جابر لا يبع حاضر لباد
دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قد روي صدر هذا الحديث مع الحديث المتقدم
من حديث طويل لابي هريرة قوله لا يبع حاضر لباد معناه عند بعضهم ان
الحضري لا يجوز ان يبيع للبدوي شيئا ولا يشتري له وهو قول ابن سيرين لان
اسم البيع يقع على البيع والابتياع يقال بعت الشي وشريته بمعنى اشتريته
والكلمتان من الاضداد وذهب جماعة الى انه لا يبيع للبدوي ويجوز ان يشتري له
وهو قول الحسن واليه ذهب الشافعي ومعنى النهي هو ان يتربص له بسلعته وذلك
ان اهل البادية كانوا يحملون الى البلد امتعتهم فيبيعونها بسعر اليوم ويرجعون
لكثرة المونة في البلد فيكون في بيعهم رفق لاهل البلد وسعة وكان الرجل
من اهل البلد ياتي البدوي ويقول ضع متاعك عندي حتى اتربص لك وابيعه
على مر الايام باغلى من ذلك وارجع انت الى باديتك فيفوت بفعله رفق اهل
البلد فنهى الشرع عن ذلك فمن فعله وهو بالنهي عالم يعصي وان لم يعلم فلا يعصي
وان كان لا يدخل به ضيق على اهل البلد لرخص الاسعار او قلة ذلك المتاع
وسعة البلد فهل يحرم ان يبيع فقد اختلفوا فيه فمنهم من حرمه
لظاهر الحديث ومنهم من اباحه لعدم الضرر واذا التمس البدوي
ان يتربص له فقد قيل يجوز ذلك ولا يدخل النهي وروي فيه عن انس
وابن عباس فقيل لابن عباس اما قوله لا يبع حاضر لباد قال لا يكون
له سمسارا وقال انس نهينا ان يبيع حاضر لباد وان كان اخاه او اباه
وفي الحديث دليل على ان الحضري اذا باع للبدوي لا يكون العقد فاسدا
ولو كان فاسدا لم يكن فيه منع من ارتفاق بعضهم ببعض وذهب قوم
الى ان النهي بمعنى الارشاد دون الايجاب وكان مجاهد يقول لا باس به
في هذا الزمان وانما وقع النهي في زمن النبي صلى الله عليه وسلم خ ابو سعيد و م
ابو هريرة لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الاخر هذا الحديث

في مناقب الانصار وفضلهم قال تعالى والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم
يحبون من هاجر اليهم وقد روي في الباب عن انس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اية الايمان حب الانصار واية النفاق بغض الانصار ورواه البرا
وزاد من احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه خ عايشة لا يبقى احد في البيت
الا لد وانا انظر الا العباس فانه لم يشهدكم اللدود هو بالفتح من الادوية ما
يسقاه المريض في احد شقي الفم وقد فعل ذلك برسول الله في مرضه فلما افاق قال
ذلك وفعل بهم عقوبة لانهم لدوه بغير اذنه م ابو هريرة لا يبولن احدكم في الما
الدايم ثم يغتسل منه الدايم الساكن يقال دام الما يدوم دوما اذا سكن
وادمته سكنته ويقال للطاير اذا صف جناحيه في الهوا وسكنها فلم يحركها
قد دوم الطاير تدويما ويقال هذا الحرف من الاضداد يقال للساكن دايم
وللدايم ابدا ايضا ق ابن عمر لا يتحرى احدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا
عند غروبها التحري القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص
الشي بالفعل والقول اتفق العلما على انه لا يجوز للرجل بعد ما صلى الصبح ان
يبتدي نافلة من الصلاة لا سبب لها حتى ترتفع الشمس قيد رمح ولا كذلك
بعد ما صلى العصر حتى تغرب الشمس واتفقوا على انه يجوز فيها قضا الفرايض
اما عند طلوع الشمس وحالة الاستوا وحالة الغروب فاختلفوا في قضا
الفرايض فيها فذهب اكثرهم الى جوازه وهو مذهب مالك والاوزاعي والشافعي
واحمد واسحاق وقالوا النهي يختص بالتطوع يبتدي به الانسان مختارا وكذلك
جوز الشافعي فيها كل تطوع له سبب قضا سنة او وردا وتحية مسجد
ان اتفق دخوله او صلاة خسوف ان وجد فيها وقال ابو حنيفة واصحابه
لا يجوز ان يصلي في هذه الاوقات الثلاثة فرضا ولا غيره الا حالة الغروب يجوز
عصر يومه وروي عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه نام عن صلاة العصر
فاستيقظ عند غروب الشمس فلم يصل حتى غربت الشمس واختلفوا في صلاة
الجنازة في هذه الاوقات الثلثة فاجاز ذلك بعضهم وهو قول الشافعي وذهب
اكثر اهل العلم الى كراهيتها وهو قول ابي حنيفة واصحابه ق ابو هريرة لا
يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما
فليصمه والعمل على هذا عند اهل العلم كرهوا استقبال شهر رمضان بصوم
يوم او يومين الا ان يوافق صوما كان يصومه رجل او صامه عن قضا او نذر وقد
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا بقي نصف شعبان فلا تصوموا وهذا في حق من
يصوم تطوعا متبرعا من غير ايجاب ولا عادة ق انس لا يتمنين احدكم
الموت لضر نزل به يكره تمني الموت من ضر اصابه في نفسه او ماله او بلا من الخوف
على دينه لفساد الزمان فلا يكره كما جا في الدعا واذا اردت فتنة في قوم فاقبضني
اليك غير مفتون ق عمر لا يتوضا رجل فيحسن الوضو فيصلي صلاة الا
غفر الله له ما بينه وبين الصلاة التي تليها الوضو اشتقاقه من الوضاءة
وهي الحسن قاله الاصمعي وقال قلت لابي عمرو ما الوضو يعني بفتح الواو وقال الما الذي

يتوضا به ثلث وبالضم قال لا اعرفه وقال غيره بالضم المصدر وقيل الوضو
المتوضا م ابو هريرة لا يجتمع كافر وقاتله في النار ابدا وهو كما قال صلى الله عليه
وسلم لبني الله اكرم من ان يعذب احدا قتل في سبيله م ابو هريرة لا يجزي ولد
والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه والعمل على هذا عند اهل العلم قالوا اذا اشترى
الرجل احدا من ابائه وامهاته او واحدا من اولاد اولاده او يملكه بسبب اخر
يعتق عليه من غير ان ينشي فيه عتقا وقوله فيعتقه لم يرد به ان انشا
الاعتاق شرط بل اراد به ان بالشرا تخلص عن الرق واختلف اهل العلم في غير
الوالدين والمولودين من المحارم فذهب اكثر اهل العلم الى ان من ملك ذا رحم محرم
كالاخ وابن الاخ والعم والعمة والخال والخالة يعتق عليه يروى ذلك عن عمر
وعبد الله بن مسعود ولا يعرف لهما مخالف في الصحابة وبه قال ابو حنيفة واصحابه
واحمد واسحاق واحتجوا بما روي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك ذا رحم محرم فهو حر وقال مالك لا يعتق
الا الولد والوالد والاخوة وقال الشافعي لا يعتق الا الوالدون والمولودون
وحديث سمرة لا يعرف مسندا الا من حديث حماد بن سلمة ورواه بعضهم عن
قتادة عن الحسن عن عمر ورواه بعضهم عن الحسن مرسلا ق ابو
بردة بن نيار لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله متفق
على صحته من حديث ابي بردة هاني بن نيار وقيل هاني بن عمرو بن نيار وقيل
اسمه الحارث بن عمرو وقيل مالك بن هبيرة والاول اشهر ما قيل فيه حليف
بني حارثة من الخزرج من الانصار وكان عقبيا شهد العقبة الثانية مع
السبعين وشهد بدرا وما بعدها من المشاهد وهو خال البراء بن عازب
ولا عقب له روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين اخرج له في الصحيحين
هذا الحديث وحديث [illegible] مات في اول زمن معاوية بعد شهوده صفين وحروبه
كلها الحد واللغة المنع والحد والحاجب يمنع الناس من الدخول وحدود
الله ضربان احدهما لا تقرب كالزنا وما اشبهه قال الله تعالى تلك حدود الله فلا
تقربوها والثاني ما لا يتعدى كتزويج الاربع وما اشبهه قال الله تعالى تلك
حدود الله فلا تعتدوها اختلف اهل العلم في مقدار التعزير وكان
احمد يقول للرجل ان يضرب عبده على المعصية وترك الصلاة ولا يضرب فوق
عشر جلدات وكذلك قال اسحاق وقال سفيان التعزير ما بين سوط الى
ثلثين وقال الشافعي لا يبلغ بعقوبته اربعين تقصيرا عن مساواة عقوبة
الله في حدوده وبه قال ابو حنيفة وتاول بعض اصحاب الشافعي قوله على جواز
الزيادة على الجلدات العشر الى ما دون الاربعين انه لا يزاد على العشر بالاسواط
ولكن بالايدي والنعال والثياب ونحوها على ما يراه الامام وقال بعضهم لا يبلغ
عشرين لانها اقل الحدود وذكر ان حد العبد في الخمر عشرون وقال
ابو يوسف التعزير على قدر عظم الذنب وصغره على ما يرى الحاكم وقال
مالك التعزير على قدر الجرم ق ابو هريرة لا يجمع بين المراة وعمتها قد تقدم في

الباب

الباب الكلام عليه خ ابو بكرة لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة
هذا بعض حديث زكاة النعم وسياق باقيه في مواضعه على ترتيبه ونحن نتكلم
على كل فصل منه في موضعه ان شاء الله والذي يذكر هاهنا هو ان يقول
قوله لا يجمع بين متفرق فيه بيان ان الخلطة تجعل مال الرجلين كمال الرجل
الواحد في حق الزكاة وهي تارة تؤثر في تقليل الزكاة وتارة في تكثيرها بيان التقليل
اذا كان بين الرجلين ثمانون شاة مختلطة فتم الحول عليها لا يجب عليهما الا شاة
واحدة ولو تميز نصيب كل واحد منهما كان عليهما شاتان وكذلك اذا كان بين
الثلاثة مائة وعشرون مختلطة لا يجب عليها الا شاة واحدة ولو تميزت الانصبا
كان عليهم ثلث شياه وبيان التكثير ان يكون بين جماعة اربعون من الغنم مختلطة
لا يجب عليهم الا شاة واحدة ولو تميز نصيب كل واحد منهم لم يكن عليهم شي وقوله
ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع نهي من جهة صاحب الشرع للساعي
عنهما قصدا الى تكثير الصدقة ونهي لرب المال عنهما قصدا وبيانه انه اذا
كانت بين رجلين اربعون شاة مختلطة فلما اظلهما الساعي فرقاها لئلا يجب
عليهما الزكاة او كانت متفرقة فاراد الساعي جمعها لتجب الزكاة او كانت بينهما ثمانون
مجتمعة فاراد الساعي تفريقها لياخذ شاتين او كانت متفرقة فاراد ارباب المال
جمعها لئلا يجب عليهم الا شاة واحدة فنهوا عن ذلك وامروا بتقريرها على حالها
ولو انهم فرقوا او جمعوا قبل تمام الحول كان الحكم للتفريق ولو فعلوا بعد الحول لا يتغير
به حكم الزكاة في الحول الماضي وهذا الذي ذكرته من ثبوت حكم الخلطة قول
اكثر اهل العلم وقال ابو حنيفة واصحابه الخلطة لا تغير حكم الزكاة بل عليهم زكاة الانفراد
وقال مالك وسفيان لا حكم للخلطة حتى يكون نصيب كل واحد من الخلطا نصابا بان
ان يكون لكل واحد اربعون فان كان بين رجلين اربعون مختلطة فلا زكاة عليهما
فيها ولا فرق في ثبوت حكم الخلطة عند مالك والشافعي بين ان لا يتميز اعيان الاموال
مثل ان ورثا او اشتريا سائمة معا فما من واحد منها الا وهي بينهما وبين ان
يتميز الاعيان بان كان لكل واحد منهما سائمة فخلطاها وكل واحد يعرف عين مال
نفسه وتسمى هذه الخلطة خلطة المجاورة والاولى خلطة المشاركة ثم الشافعي شرط
في ثبوت حكم الخلطة في المجاورة ان يجتمعا في المراح والمسرح وموضع الحلاب والسقي
واختلاط الفحولة فان تفرقا في شي منها فليسا خليطين وقال مالك ان تكون
الراعي والفحل والمراح واحدا فان فرقهما المبيت هذه في قريته وهذه في قريته
فلا يبطل الخلط والخلطة في الدراهم وغيرها من الاموال تؤثر في زكاة الواحد
ايضا عند الشافعي اذا بلغ مجموع انصبائهم نصابا واحدا م عائشة لا
لا يجوع اهل بيت عندهم تمر قالت عائشة ما اكل ال محمد اكلتين في يوم الا
احداهما تمر واكل النبي صلى الله عليه وسلم تمر العجوة بالكاف ويلقي النوى على ظهر
اصبعيه ثم يلقيه يعني السبابة والوسطى وطرح لهم صاع من تمر فاكله
حتى اكل حشفه ق البراء بن عازب لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا
منافق من احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار الانصار هم الاوس

ولخزرج من الازد والازد هو درا بن الغوث بن نبت بن مالك بن ادد بن زيد
كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان ويقال فيه الاسد عوض عن
الزاي سماهم الله عز وجل بذلك لما نصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم او وده جمع مصدر
مثل شريف واشراف وجا النسب لهم الانصاري على غير قياس كما جا في
امثالهم من النواد هذا عند من جعل لهم واحدا مستعملا فاما من لم يستعمل لهم
واحدا وجعل الانصار وان كان واقعا على جماعه كان واحدهم غير مستعمل ولا
بعرف فان النسب لهم غير نادر والله اعلم ق ابو بكر لا يحج بعد العام مشرك
ولا يطوف بالبيت عريان قال ابو سليمان فسيد ابو بكر الى الناس في ذلك العام
فلم يحج في العام القابل الذي حج فيه النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك
وانزل الله تعالى في العام الذي نبذ فيه ابو بكر الى المشركين يا ايها الذين امنوا
انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا فان خفتم عيله
فسوف يغنيكم الله من فضله ان شا وكان المشركون يا تون بالتجاره
فينتفع بها المسلمون فلما حرم الله على المشركين ان يقربوا المسجد الحرام وجد
المسلمون في انفسهم مما قطع عليهم من التجاره التي كان المشركون يوافون
بها فقال الله عز وجل وان خفتم عيله فسوف يغنيكم الله من فضله ان شا
ثم احل في الايه التي تليها بسيحها الجزيه ولم توخذ قبل ذلك فجعلها عوضا مما منعهم
من موافاة المشركين بتجاراتهم فقال عز وجل قاتلوا الذين لا يومنون بالله
واليوم الاخر فلما احل الله ذلك للمسلمين عرفوا انه قد عاضهم افضل مما خافوه
ووجدوا عليه مما كان المشركون يوافون به من التجاره ق ابو بكره
لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان قال الشافعي ومعقول في قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحكم الحاكم انه اراد ان يكون القاضي حين يحكم في حال التغير
فيها عقله والنطفه والحاكم اعلم بنفسه فاي حال اتت عليه يتغير فيها عقله
او خلقه فينبغي ان لا يقضي واي حال صار اليه فيها سكون الطبيعه واجتمع
العقل يحكم وان غيره مرض او حزن او فرح او نعاس او ملاله ترك كتب
عمر ابن الخطاب الى ابي موسى اياك والضجر والغضب والقلق والتاذي
بالناس عند الخصومه واذا جلس عندك الخصمان فرايت احدهما يتعمد الظلم
فاوجع راسه م ابن عمر لا يحلبن احد ماشيه احد الا باذنه ايحب
احدكم ان تونى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فانما تحرز
لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشيه احد الا باذنه المشربه
بالضم وبالفتح الغرفه وقوله فينتثل ما فيها اي يستخرج ويوخذ هذا
الحديث متفق عليه وانما هذه روايه مسلم من عدة وجوه وروايه البخاري
فينتقل طعامه من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر وفي روايه لمسلم من
حديث الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر كذلك والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
انه لا يجوز ان يحلب ماشيه الغير بغير اذنه فان اضطر في مخمصه ومالكها غير حاضر فله ان
يحلبها ويشرب ويضمن لمالكه وكذلك سائر الاطعمه وقال قوم لا ضمان عليه لان الشرع اباحه

وذهب

بعض صح

ق
وذهب قوم الى اباحته لغير المضطر اذا لم يكن المالك حاضرا وبه قال احمد واسحاق
فان ابا بكر حلب لرسول الله صلى الله عليه وسلم لبنا من غنم لرجل من قريش يرعاها
عبد له وقد رخص اهل العلم لابن السبيل في اكل ثمار الغير وعند اكثر اهل العلم لا يباح
الا باذن المالك الا لضروره المجاعه يا كلها بالضمان اذا لم يجد المالك وفي الحديث دليل
على اثبات القياس ورد الشي الى نظيره حيث شبه النبي صلى الله عليه وسلم ضروع
المواشي في حفظ اللبن بالغرفه التي يحفظ الانسان فيها متاعه ويستدل به
على وجوب القطع على من حلب لبنا يساوي من الماشيه في مراحها او من
المراعيه اذا كانت محروسه حراسه مثلها كما لو سرق متاعا من الغرفه
ق ابن مسعود لا يحل دم امري مسلم يشهد ان لا اله الا الله الا باحدى ثلث
الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارقه للجماعه فيه
دليل على تحريم القتل وسنذكر معنى كل واحد منها فيما بعد ان شا الله م
جابر لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكه سميت مكه وبكه فمكه سائر البلد
وبكه مكان البيت وقيل مكه وبكه شي واحد والبا بدل من الميم وفي الحديث
دليل على تحريم القتال بمكه ق ابو هريره لا يحل لامراه تومن بالله واليوم
الاخر ان تسافر مسيره يوم وليله وليس معها محرم وروي الا مع ذي محرم عليها
ذو المحرم من لا يحل له نكاحها من الاقارب كالاب والابن والاخ والعم ومن
يجري مجراهم واعلم ان خلوة الرجل بالمراه الاجنبيه والمسافره بها حرام فان
كانت من المحارم فلا باس بالمسافره بها وبالدخول عليها ويستاذن خصوصا في الاوقات
الثلث التي تضع فيها ثيابها قبل صلاة الفجر وبعد صلاة العشا ووقت
الظهيره وكذلك المراهق للاجنبي ولا يجوز لها ان تنكشف لهم قال الزهري كان المملوكون
ومن لم يبلغ الحلم يستاذنون في هذه الاوقات الثلثه فاذا بلغ الاطفال الحلم
فانهم يستاذنون على كل حال ولا يدخل الرجل على والدته الا باذن وذلك في قوله
واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستاذنوا فقيل لحذيفه ايستاذن الرجل
على والدته قال نعم فان لم يفعل رايت منها ما تكره وعبد المراه محرم لها بمنزلة الاقارب
عند اكثر اهل العلم ق ام سلمه لا يحل لامراه مسلمه تومن بالله واليوم الاخر
ان تحد فوق ثلثه ايام الا على زوجها الميت اربعة اشهر وعشرا هذا من حديث
زينب بنت جحش وقد تقدم الكلام عليه ق سعد ابن ابي وقاص
لا يحل لامراة ان تهجر اخاه فوق ثلث ليس هذا من حديث سعد وانما هو
من حديث ابي ايوب الانصاري وتمامه بعد ثلث ليال يلتقيان فيعرض
هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدا بالسلام النهي عن الهجران اكثر من ثلث
انما جا في هجران الرجل اخاه لعتب وموجده او لهفوه تكون منه فرخص له في هذه
الثلث لقلتها وحرم ما وراها واما هجران الوالد الولد والزوج الزوجه ومن
كان في معناهما فلا يضيق فيجوز اكثر من ثلث وقد هجر رسول الله صلى الله عليه
وسلم نساه شهرا قال الخطابي واما هجران اهل العصيان واهل الريب في الدين
فيشرع الى ان يزول الريبه عن حالهم ويظهر توبتهم قال كعب بن مالك حين تخلف

عن غزوة تبوك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلامنا خمسين ليلة وجعل البخاري
الجمسة حدا لسببي توبة العاصي وقال ابن عمر لا تسلموا على شربة الخمر
خ ابو هريرة لا يخطب احدكم على خطبة اخيه هو ان يخطب الرجل امراة فتركن
اليه ويتفقا على صداق معلوم ويتراضيا ولم يبق الا العقد فاما اذا لم يتفقا
ولا تراضيا ولم يركن احدهما الى الاخر فلا يمتنع من خطبتها وهو خارج عن
النهي بحديث فاطمة ابنة قيس قالت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا
رسول الله ان معاوية وابا جهم خطباني قال انكحي اسامة لانه لم يكن وقع الركون
منها الى من خطبها تقول منه خطب يخطب خطبة بالكسر فهو خاطب والاسم
منه الخطبة ايضا واما الخطبة بالضم فهو من القول والكلام اما اذا كان الخاطب
كافرا جاز ان يخطب على خطبته لقطع الله الاخوة بين المسلمين والكفار
خ ابو هريرة لا يدخل احد الجنة الا اري مقعده من النار لو اسا ليزداد شكرا
ولا يدخل النار احد الا اري مقعده من الجنة لو احسن ليكون عليه حسرة وقال
صلى الله عليه وسلم اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى النار جي بالموت
حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم ينادي مناد يا اهل الجنة لا موت ويا
اهل النار لا موت فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا
الى حزنهم وعن ابن مسعود قال لا ينتصف النهار من يوم القيمة حتى يقيل هولا
وهولا ثم قرا ان مقيلهم لا الى الجحيم وهذه قراة ابن مسعود م جابر
لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار ولا انا الا برحمة الله وقد روي
لا ان يتغمدني الله برحمة منه وفضل اي يسترني بها ماخوذ من غمد
السيف لانك اذا غمدته فقد سترته قال عمر ادركت سبعين من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فما رايت قوما اهون سيرة ولا اقل تشددا منهم
وقال ابراهيم اذا تلك في الاسلام امران فخذ ايسرهما م انس لا يدخل الجنة
عبد لا يامن جاره بوايقه البوايق جمع بايقة وهي الدواهي ومعناه ان لا
يامن غوايله وشروره ق جبير بن مطعم لا يدخل الجنة قاطع اي من ترك
البر والاحسان الى الاقارب ضد صلة الرحم عن ابن ابي اوفى لا تنزل الرحمة
على قوم فيهم قاطع رحم وفيه دليل على اثم قاطع رحمه ق حذيفة لا يدخل
الجنة قتات هو النمام يقال منه في الحديث نعمه اذا زوره وهناه وسواه
وقيل النمام الذي يكون مع القوم يتحدثون فينم عليهم والقتات الذي يتسمع
على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم م ابن مسعود لا يدخل الجنة من كان في قلبه
مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة
قال ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس الذر النمل الاحمر الصغير
واحدتها ذرة وسيل ثعلب عنها فقال ان مائة نملة وزن حبة والذرة واحدة
منها وقيل الذرة لا وزن لها ويراد بها ما يدخل في الباب فيرى في شعاع الشمس
وقوله من كبر يعني كبر الكفر والشرك وقيل قد فسره فقال الكبر بطر الحق
اي يجعل ما جعله الله حقا من توحيده وعبادته باطلا وقيل هو ان يتجبر عند الحق

فلا يراه

فلا يراه حقا وقيل هو ان يتكبر عن الحق فلا يقبله وغمط الناس الاستهانة
والاستحقار وهو مثل الغمص خ ابو بكرة لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال
لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان الرعب الخوف والفزع
م ام مبشر لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة م ام مبشر لا يدخل
النار ان شا الله من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة
بلى يا رسول الله فانتهرها فقالت حفصة وان منكم الا واردها فقال النبي صلى الله
عليه وسلم قد قال الله ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا هذان
الحديثان هما حديث واحد اخرجه مسلم في صحيحه من عدة طرق فالاول من رواية
ابي سفيان عن جابر عن ام مبشر والاخر من رواية ابي الزبير عن جابر عن ام
مبشر بنت البرا بن معرور من الانصار وقيل انها ام بشر كانت تحت
زيد بن حارثة روت عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرة احاديث انفرد
مسلم باخراج عنها واخرج لها حديثين احدهما هذا وسبب في الاخر
المبايعة تحت الشجرة قد تقدم ذكرها في حديث الحديبية وقوله وان منكم الا
واردها اي وما منكم الا واردها وقيل القسم فيه مضمر اي والله ما منكم من
احد الا واردها والورود موافاة المكان واختلفوا في معنى الورود ها هنا هو
الدخول والكناية في قوله واردها فقال ابن عباس وهو قول الاكثرين معنى الورود
ها هنا الدخول والكناية راجعة الى النار وقالوا النار يدخلها البر والفاجر
ثم ينجي الله الذين اتقوا فيخرجهم منها وقال قوم ليس المراد من الورود الدخول وقالوا
النار لا يدخلها مومن ابدا لقوله ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها
مبعدون وقالوا كل من دخلها فلا يخرج منها والمراد من قوله تعالى وان منكم الا
واردها الروية والحضور لا الدخول وقال عكرمة الاية في الكفار وانهم يدخلونها
ولا يخرجون منها وعن ابن مسعود انه قال وان منكم الا واردها يعني القيامة
والكناية راجعة اليها والاول اصح وعليه اهل السنة انهم يدخلون النار
جميعا ثم يخرج الله عنها اهل الايمان بدليل قوله ثم ينجي الله الذين اتقوا ايمانا ثم
اي الذين امنوا فاتقوا الشرك والنجاة انما يكون كما دخلت فيه وقد روي
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموت لمسلم من الولد ثلثة
فيلج النار الا تحلة القسم م عبد الله بن عمرو لا يدخل رجل بعد يومي هذا على مغيبة
الا ومعه رجل او اثنان المغيبة التي غاب عنها زوجها روي عن جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجري من احدكم
مجرى الدم م ام سلمة لا يدخلن هاولا عليكم يعني المخنثين الاخناث التثني
والتكسر وخنثت الشي فتخنث اي عطفته فانعطف ومنه سمي المخنث والخنثى
الذي له ما للرجال والنسا جميعا والجمع الخناثي خ ابو امامة لا يدخل هذه ابدا قوم
الا ادخله الذل قاله لما راي شيا من الة الحرث الحرث في الاصل كسب المال وجمعه
والمراد ها هنا الالة المعروفة للزرع وصاحبها يكون ذليلا لكونه مستولى
عليه وعرضة جمع المال ق اسامة ابن زيد لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم

هذا عند عامة اهل العلم من الصحابة ومن بعدهم ان الكافر لا يرث المسلم والمسلم
لا يرث الكافر لقطع الله الولاية بينهم الظاهرة وعن معاذ ومعاوية انهما قالا المسلم
يرث الكافر والكافر لا يرث المسلم وحكي ذلك عن ابراهيم النخعي كما ان المسلم ينكح
الكتابية والكافر لا ينكح المسلمة وبه قال اسحق بن راهويه ف جرير لا يرحم
الله من لا يرحم الناس وقد روي في الباب عن ابي هريرة وعبد الله بن عمرو
ابو هريرة لا يزال احدكم في صلاته ما دامت الصلاة تحبسه لا يمنعه ان
ينقلب الى اهله الا الصلاة فيه دليل على فضل القعود في المسجد لانتظار الصلاة
وفي الحديث قال عليه الصلاة والسلام ان رهبانية امتي الجلوس في المساجد
انتظار الصلاة ح ابن عمر لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما
حراما فهذا الحديث دليل على تحريم القتل عمدا وعن ابي الدرداء عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يزال المؤمن معنقا صالحا ما لم يصب دما حراما
وقال عليه الصلاة والسلام اول ما يقضى بين الناس في الدماء ح سهل
بن سعد لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر والعمل على هذا عند اهل العلم استحبوا
تعجيل الفطر بعدما يستيقن غروب الشمس قال عبد الكريم بن ابي المخارق
من عمل النبوة تعجيل الفطر والاستيناء بالسحور م سعد بن ابي وقاص
لا يزال اهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة قال عمير بن هانئ
قال مالك بن عامر قال معاذ وهم اهل مصر وقال غيره هم اهل الشام
ف المغيرة بن شعبة لا يزال ناس من امتي ظاهرين حتى ياتيهم
امر الله وهم ظاهرون وهذا الحديث كالذي قبله وروي عن احمد بن حنبل
انهم اصحاب الحديث وكذا قال علي بن المديني فيما حدثت به عنه م ابو هريرة
لا يزالون يسالونك يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله وروي عن ابي زميل
قال سالت ابن عباس قلت ما شيء احكه في نفسي قال ما هو فقلت والله لا
اتكلم به فقال اشيء من شك وضحك قال ما نجا من ذلك احد حتى انزل الله
فان كنت في شك مما انزلنا اليك الاية قال لي اذا وجدت في نفسك
شيئا فقل هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم م ابو هريرة
لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة راى عيسى ابن مريم عليه
السلام رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا والذي لا اله الا هو فقال
عيسى امنت بالله وكذبت عيني م سلمان لا يستنجي احدكم بدون
ثلثة احجار فيه دليل على ان سنة الاستنجاء لا تحصل الا بالثلاث واصل
الاستنجاء في اللغة الذهاب الى النجوة من الارض لقضاء الحاجة والنجوة
المرتفعة منها كانوا يستترون بها اذا قعد للتخلي والنجو كناية
عن الحدث كما كني عنه بالغائط ف ابو هريرة لا يسم المسلم على سوم اخيه
المسلم صورة السوم على سوم الاخر ان ياخذ الرجل شيئا يشتريه بثمن رضي به مالكه
فجاء اخر وزاد عليه يريد شراه فاما اذا لم يكن رضي به المالك وكان الشيء يطاف
به فيمن يزيد وبعض الناس يزيد في ثمنه على بعض فلا كراهة ولا يدخل في النهي والله اعلم ح

ابو سعيد

ابو سعيد لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة
وفي حديث ابي هريرة قال المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب
ويابس وشاهد الصلوات يكتب له خمس وعشرون صلاة ويكفر عنه ما بينهما
المدى الغاية اي يستكمل مغفرة الله اذا استنفد وسعه في رفع صوته فيبلغ
الغاية في المغفرة اذا بلغ الغاية في الصوت وقيل هو تمثيل اي ان المكان الذي
ينتهي اليه الصوت لو قدر ان يكون ما بين اقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب
تملا تلك المسافة لغفرها الله له والعمل على هذا عند اهل العلم يستحبون رفع الصوت
بالاذان ما امكنه ما لم يجهده لتكثير شهادته ف ابو هريرة لا يشير احدكم الى
اخيه بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة
من النار اصل النزع الجذب والقلع وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من اشار الى اخيه بحديدة لعنته الملائكة م ابو هريرة لا يشربن احد
منكم قائما فمن نسي فليستقئ هذا النهي نهي ادب وارفاق ليكون في تناوله
على سكون وطمانينة فيكون ابعد من ان يكون فيه فساد م ابو هريرة لا
يصبر على لاواء المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت شفيعا له يوم القيمة
او شهيدا اللاواء الشدة والضيق وفيه دليل على فضل المدينة وحب النبي صلى الله
عليه وسلم لها وثواب من جاورها واقام بها وقد روي عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من استطاع منكم ان يموت بالمدينة فليفعل فاني اشفع لمن
مات بها يقال شفع شفاعة فهو شافع وشفيع والشفاعة هي السؤال في التجاوز يشفع م
عن الذنوب والجرائم والشهيد هو الذي لا يغيب عنه شيء ومعنى الشهادة اي
اني اشهد لكم بالايمان والتصديق م ابو سعيد لا يصلح الصيام في يومين يوم
الاضحى ويوم الفطر من رمضان اتفق اهل العلم على ان الصوم في يومي العيد لا يجوز
ولو نذر صومه لا ينعقد عند اكثر اهل العلم وقال ابو حنيفة واصحابه ينعقد
وعليه صوم يوم اخر سئل ابن عمر عن رجل نذر ان لا ياتي عليه يوم الا صام فوافق
يوم الاضحى او فطر فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لم يكن يصوم يوم الاضحى
والفطر ولا يرى صيامهما وروي انه سئل عن رجل نذر صوم كل اثنين فوافق يوم عيد
فقال امر الله بوفاء النذر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم ف
ابو هريرة لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء اتفق اهل
العلم على انه لو غطى ما بين سرته وركبته صحت صلاته والسنة ان يصلي في ازار
ورداء اذا وجدهما واراد انه اذا صلى الرجل في ثوب واحد لا يشده على وسطه فيكون
مكشوف المنكبين بل يتزر بوسطه ويرفع طرفيه على عاتقه فيكون بمنزلة الازار
والرداء وهذا اذا كان الثوب واسعا فان كان ضيقا شده على حقوه ف ابن
عمر لا يصلين احد الظهر ويروى العصر الا في بني قريظة قاله منصرفه من الاحزاب
تقدم الكلام عليه ح ابو هريرة لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او بعده
والعمل على هذا عند اهل العلم كرهوا تخصيص يوم الجمعة بالصوم الا ان يصوم
قبله او بعده معه ولم يكرهه مالك قال البغوي وقال مالك وقد رايت بعض اهل العلم يصوم

وسحراه م ابو هريره لا يغتسل احدكم في الما الدايم وهو جنب الدايم الساكن يقال
دام الما يدوم دوما اذا سكن وادمته سكنته وفيه دليل على ان الما اذا كان
في حد القلة ينجس بالبول فيه وان لم يتغير وان حكم الما الجاري خلافه من حيث ان
الما الجاري اذا كان يخالطه النجاسه فالجزء الذي يلوه يرد عليه فيغلبه فيصير
في معنى المستهلك وقد قال الشافعي في القديم ان الما الجاري لا ينجس وان قل الا بالتغير
وقد روي في هذا الحديث انه قيل لابي هريره كيف نفعل يا ابا هريره قال يتناوله تناولا
م ابو هريره لا يفرك مومن مومنه ان كره منها خلقا رضي اخر اي لا يبغضها يقال
فركت المراه زوجها تفركه فركا بالكسر وفركا فهي فروك كانه حث على
حسن العشره والصحبه خ ابو بكره لا يفلح قوم ملكتهم امراه قال ابو بكره لما
بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس قد ملكوا اتفق اهل العلم على ان
المراه لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان الامام يحتاج الى الخروج لاقامة الجهاد
والقيام بامور المسلمين والقاضي يحتاج الى البروز لفصل الخصومات والمراه عوره
لا تصلح للبروز وتعجز لضعفها عن القيام باكثر الامور لان المراه ناقصه والامامه
والقضا من كمال الولايات فلا يصلح لها الا الكامل من الرجال ولا يصلح لها الاعمى
لانه لا يمكنه التمييز بين الخصوم م مطيع بن الاسود لا يقتل قرشي صبرا بعد
هذا اليوم قاله يوم فتح مكه اخرجه مسلم في صحيحه من حديث مطيع بن الاسود
بن حارثه بن نضله بن عوف بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب القرشي
العدوي كان اسمه العاصي فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيعا وهو والد عبد
الله بن مطيع الذي امره على اهل المدينه لما خلعوا يزيد بن معاويه واسلم
مطيع يوم الفتح وكان من المولفه قلوبهم ومات في خلافة عثمان روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا هو هذا او قال البرقي له ثلثة احاديث اخرج
له مسلم هذا الحديث وحده ولم يخرج له البخاري شيا وقد تقدم الكلام على هذا
الحديث م ابو هريره لا يقعد قوم يذكرون الله الا حفتهم الملايكه وغشيتهم الرحمه
ونزلت عليهم السكينه وذكرهم الله فيمن عنده قوله حفتهم الملايكه اي
يطوفون بهم ويدورون حولهم وقوله وغشيتهم الرحمه يقال غشيت تغشى
غشيا اذا جاه وغشي الشي اذا لابسه يعني ان الرحمة تغشيهم والسكينه الوقار
والخشيه والسكون والرحمه ضد القسوه وفي الحديث دليل على فضل حلق الذكر
وهي كل جماعه يجتمعوا لله تعالى في قراه قران او سماع حديث او تعلم علم الشريعه
ق لا يقل احدكم اطعم ربك وضي ربك اسق ربك ولا يقل احدكم ربي وليقل
سيدي ومولاي قيل انما منع من ذلك لان الانسان مربوب متعبد بالاخلاص
والتوحيد فكره له ذلك لانه يصير مضاهيا فيدخل في معنى الشرك والعبد
والحر فيه بمنزله واحده فاما ما لا تعبد عليه من ساير الحيوانات والجماد فلا
يمنع منه كقولك رب الدار ورب الدابه والثوب ولا يمنع العبد ان يقول سيدي
ومولاي لان مرجع السياده الى معنى الرياسه على من تحت يديه والسياسه
له وحسن التدبير لامره ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تعالى والفيا سيدها لدى
الباب

الباب وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فيتين
عظيمتين وكان ما جرى منه في ذلك الوقت من احسن التدبير والنظر وان كان
احق بالامر من غيره والمولى كثير التصرف من ولي وناصر وابن عم وحليف
ومعتق واصله من ولي الامر اذا اصلحه فلم يمنع من ان يوصف به مالك الرقبه
على انه قد جا مجردا به ولا يقل العبد مولاي ومنع السيد من ان يقول عبدي
لان هذا الاسم من باب المضاف ومقتضاه العبوديه له وصاحبه عبدا لله
ومتعبد بامره ونهيه فادخال مملوكه تحت هذا الاسم يوهم التشريك ومعنى هذا
الاسم راجع الى البراه من الكبر والتزام الذل والخضوع فلم يحسن بعبد ان
يقول فلان عبدي بل يقول فتاي وان كان قد ملكه فتناه امتحانا وبلا من الله
لخلقه كما قال وجعلنا بعضكم لبعض فتنه وعلى هذا امتحن الله انبياه واوليائه
وابتلى يوسف بالرق ودانيال بالجب سباه بخت نصر خ ابو هريره لا
يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شيت اللهم ارحمني ان شيت ليعزم المسله
فانه لا مكره له فيه دليل على العزم في الدعا وهو الجد والصبر اي يلح في
المسيله ويقطعها خ ابن مسعود لا يقولن احدكم اني خير من يونس
ابن متى وفي روايه ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى وقد
تقدم الكلام عليه فيما مضى ق عايشه لا يقولن احدكم خبثت نفسي
ولكن ليقول لقست نفسي اي ساءت وغثت كانه كره اسم الخبث واللقس
الغثيان م ابو هريره لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسايكم
اما الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي تقدم شرحه انفا
م ابو هريره لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر فان الله هو الدهر الخيبة الحرمان
وكان من شان العرب ان تذم الدهر وتسبه عند النوايب والحوادث ويقولون
ابادهم الدهر واصابتهم قوارع الدهر وحوادثه ويكثرون ذكر ذلك في اشعارهم
وذكر الله تعالى عنهم في كتابه العزيز فقال وقالوا ما هي الا حياتنا الدنيا
نموت ونحيا وما يهلكنا الا الدهر والدهر اسم للزمان الطويل ومده الحياه
الدنيا فنهاهم النبي عن ذم الدهر وسبه اي لا تسبوا فاعل هذه الاشيا فانكم
اذا سببتموه وقع السب على الله تعالى لانه الفعال لما يريد لا الدهر فان الله
هو الدهر الدهر الجالب للحوادث ردا لاعتقادهم ان جالبها هو الدهر
وقد روي فان الله هو الدهر فيكون الكلام على تقدير هذه الروايه فان
جالب الحوادث ومنزلها هو الله لا غيره فوضع الدهر موضع الحوادث طالب صح
لاشتهار الدهر عندهم بذلك م جابر لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعه ثم يخالف
الى مقعده فيقعد فيه ولكن يقول تفسحوا من سبق الى موضع في المسجد للصلاه
اختص به في تلك الصلاه ولا يختص به في صلاة اخرى نعم لو غاب في صلاه واحده
بعذر رعاف او تجديد وضو والوقت باق ثم عاد ففي بقاء اختصاصه وجهان
واصحهما البقا لقوله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من مجلسه في المسجد ثم عاد
اليه فهو احق به وقوله تقول تفسحوا اي توسعوا ق ابن عمر لا يقيمن احدكم

الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه من جلس في موضع لا لغرض فكلما قام انقطع حقه
منه اما من يجلس ليبيع كالمقاعد في الاسواق يختص بها السابق فلو انصرف
الي بيته ليلا او تخلف لعذر يوما او يومين لم ينقطع اختصاصه اذا الفه
لا يعرفونه ولا يفتقر الي اذن الامام في هذا الاختصاص واما في رباط او
مدرسة فهو احق به من غيره وان غاب لعذر كما في المساجد ولو طال
مقام واحد ان كان له غرض كما في المدارس فلا يزعج الي تمام الغرض وان لم
يكن له غرض بل يسكن رباط الصوفية ففي ازعاجه وجهان وجه الجواز انه
يودي الي ان يهلك الرباطات ويتعطل نفعها بان يقدم جماعة ويسكنون بها
علي الدوام فان يجوزنا ذلك فالراي في التفصيل يرده الا كما في المتولي وهو كا
في العكوف علي المعادن ومقاعد الاسواق ف ابو هريرة لا تقولن احدكم الكرم
فانما الكرم قلب المومن هذا من تمام قوله عليه الصلاة والسلام لا تسبوا الدهر
فجعل النسخ كل نسيم من الحديث في مكانه لاجل غرضه من المرتب قيل سمي
الكرم كرما لان الخمر المتخذة منه تحث علي الكرم واسخا فاشتقوا له منه اسما فكره بان
سمي باسم ماخوذ من الكرم وجعل المومن اولي به يقال رجل كرم اي كريم
وصف بالمصدر رجل عدل وقال الزمخشري اراد ان يقرر ويسدد ما
في قوله عز وجل ان اكرمكم عند الله اتقاكم بطريقه انيقة ومسلك لطيف وليس
الغرض حقيقة تسمية العنب كرما ولكن الاشارة الي ان المسلم التقي جدير بان لا يشارك
فيما سماه الله به ف سعد بن ابي وقاص لا يكيد اهل المدينة احد الا انماع
كما ينماع الملح في الماء اراد اي بارادها بسوء والكيد الاحتيال والاجتهاد وقوله
الا انماع اي يذوب ويجري ماع الشي وشيع والنماع اذا ذاب وسال
ف ابن عمر لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا البرانس ولا السراويل
ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران ولا الخفين الا لا يجد نعلين فليقطعهما
حتي يكونا اسفل من الكعبين وزاد البخاري في غير هذه الرواية ولا تنتقب
المراة المحرمة ولا تلبس القفازين والقفازان شي يلبسه النساء في ايديهن
تغطيه الاصابع والكف والعمل علي هذا الحديث عند عامة اهل العلم انه لا يجوز
للرجل المحرم لبس هذه الثياب فلو لبس عامدا يجب عليه الفدية وهو دم شاة
ولا باس بالهميان طاف ابن عمر وقد حزم علي بطنه بثوب وفي قوله ولا البرانس
بعد ذكر العمامة دليل علي انه لا يجوز له تغطية الراس لا بمعتاد اللباس ولا
بنادر فان غطي منه شيا وجب عليه الفدية وقال ابو حنيفة واصحابه لا
فدية في اقل من ربع الراس ويجوز للرجل المحرم ستر بعض الوجه لحر او برد
عند بعضهم روي ذلك عن عثمان وهو قول الشافعي وذهب قوم الي ان احرام الرجل
في راسه ووجهه فلا يجوز له ستر واحد منهما يروي ذلك عن ابن عمر اما المراة فلا
يجوز لها ستر وجهها ويجوز ستر راسها فان احتاجت الي ستر الوجه لحر او برد
او منع ابصار الاجانب سدلت ثوبا علي وجهها متجافيا عن بشرة الوجه
وهذا قول مالك والشافعي واحمد واسحاق لو وضع المحرم يده علي راسه او المحرمة

بدها

بدها علي وجهها فلا شي عليه ولو وضع علي راسه مكيلا او طبقا اختلفوا
فيه ولا باس للمحرم ان يستظل قالت ام الحصين رايت اسامة وبلالا واحدهما
اخذ بخطام ناقة النبي صلي الله عليه وسلم والاخر رافع ثوبه يستره به من الحر
وهذا قول عامة اهل العلم وكره مالك واحمد للمحرم ان يستظل راكبا واختلف
اهل العلم في انه هل يجوز للمراة لبس القفازين فذهب بعضهم الي انه لا يجوز
فان لبست وجب عليها الفدية وذهب اكثرهم الي ان لها ذلك ولا شي عليها
وهو اظهر قولي الشافعي وجعلوا ذكر القفازين من قول ابن عمر ويجوز للمراة
لبس الخمار والقميص والسراويل والخف ولا شي عليها ولا يجوز للرجل المحرم
لبس الخف بل يلبس النعلين فلو لم يجد ومعه خف يقطعهما اسفل من
الكعبين فلو لبس قبل القطع عليه الفدية واختلفوا في انه لو لبس الخف
المقطوع او المكعب مع وجود النعلين فذهب قوم الي وجوب الفدية لانه لم
يوذن فيه الا عند عدم النعل وقال بعضهم لا شي عليه لانه في معني النعل ويحكي
قال يقطع الخف عند عدم النعل بالاتفاق فحكي فذهب عطا الي انه لا يقطعهما
لان في قطعهما فسادا واليه ذهب احمد ولعله ذهب الي حديث ابن عباس
اذ ليس فيه ذكر قطع الخفين وحديث ابن عمر حديث صحيح وفيه امر بقطع الخفين
ولا فساد فيما امر به الشرع ولا يجوز للمحرم لبس السراويل عند اكثر اهل العلم وهو قول
مالك وقال الشافعي اذا لم يجد ازارا جاز ان يلبس السراويل لقوله عليه السلام من لم
يجد ازارا فليلبس السراويل واحتج بالخبر وقال ابو حنيفة يلبس السراويل
وبعضه وهذا الاصح لان مطلق لبس السراويل يحمل علي اللبس المعهود دون الازار به
وقوله صلي الله عليه وسلم ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران دليل علي ان المحرم ممنوع من
الطيب في بدنه وثيابه رجلا كان او امراة ولا يجوز له اكل طعام فيه طيب ظاهر
فان فعل فعليه الفدية ولو شم شيا من نبات الارض مما يعد طيبا فعليه الفدية
ولا شي في الثمار التي لها رائحة كالسفرجل والتفاح والبطيخ والاترج
واختلفوا في الريحان سيل عثمان عن المحرم يدخل البستان قال نعم
ويشم الريحان وقال جابر لا يشم والعصفر ليس بطيب روي ذلك عن جابر
وهو قول اكثر اهل العلم وقال ابو حنيفة هو طيب يجب به الفدية ودهن
الراس سايرا لادهان يوجب الفدية فان دهن جسده فلا شي عليه
الا ان يكون فيه طيبا م عمارة بن رويبة لا يلج النار من صلي قبل طلوع
الشمس وقبل غروبها اخرجه في صحيحه من حديث عمارة ابن رويبة
الثقفي عداده في الكوفيين روي عن النبي صلي الله عليه وسلم اربعة احاديث
ولم يخرج له البخاري شيا واخرج له مسلم حديثا اخر سياتي ان شا الله تعالي
قال عمارة يعني الفجر والعصر فقال له رجل من اهل البصرة انت سمعت رسول الله
قال نعم فقال الرجل وانا اشهد اني سمعته من رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقال ولج يلج ولوجا ولجة اي دخل قال سيبويه انما جا مصدره ولوجا وهو
من مصادر غير المتعدي علي معني ولج فيه والولجة ادخله ف ابن عمر

[illegible]

لا يلدغ المومن من جحر مرتين المومن الممدوح هو الكيس الحازم الذي لا
لا يوتى من ناحية الغفلة مرة بعد اخري وهو لا يشعر وقيل اراد به الخداع في امر
الاخرة دون الدنيا وهو بالرفع على معنى الخبر ويروى بكسر الغين على معنى
النهي يعني لا يخدعن المومن ولكنه مستيقظا حذرا حتى لا يقع في مكروه ولا شر
وقال عمر لا يامن عدوك واحذر صديقك الا الامين لا امين الا من خشي الله عز وجل
ف ابن عمر لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح في الخلاء بيمينه
ولا يتنفس في الانا هذا الحديث في ادب الاستنجا والشرب اما الاستنجا فينبغي
ان يكون باليسار فان اخذ القضيب بيده والحجر باخرى فليحرك اليسرى فان
الاستنجا بالمتحرك ومعنى هذا الحديث انما كره مس الذكر باليمين تنزيها لها
عن مباشرة العضو الذي يكون منه الاذى والحدث وكان صلى الله عليه وسلم
يجعل يمناه لطعامه وشرابه ولباسه ويسراه لما عداها من مهنة البدن
ومعنى نهيه عن التنفس في الانا من اجل ما يخاف ان يبرز من ريقه ورطوبة
فمه ما يقع في الما او يكون نكهته متغيرة فتعلق الرائحة بالما فيتاذى به
من شرب بعده فيكون الاحسن في الادب ان يتنفس بعد ابانة الانا عن فمه
وورد ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الانا ثلثا والحديثان
صحيحان والمراد بذلك والله اعلم اي في الشرب فلا منافاة بين الحديثين ح ابو
هريرة لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبه في جداره ثم قال ابو هريرة ما لي اراكم
عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم وهذا الحديث متفق عليه
اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما مالك
عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة والعمل عليه عند بعض اهل العلم قالوا
اذا اشترى الرجل بيتا فاحتاج فيه ان يضع راس الخشب على جدار الجار فليس
للجار منعه واليه ذهب الشافعي في القديم وهو قول احمد وذهب الاكثرون
الى انه لا يجبر الجار عليه والخبر محمول على الندب والاستحباب وحسن الجوار وهو قول
مالك وابي حنيفة واصحابه وعامة اهل العلم وقاله الشافعي في الجديد ف ابن
مسعود لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يوذن بالليل او قال ينادي
بليل ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا وجمع بعض الرواة كفيه
حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين السحور بالفتح اسم ما يتسحر به من
الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل نفسه واكثر ما يروى بالفتح وقيل ان الصواب
بالضم لانه بالفتح الطعام والبركه والاجر والثواب في الفعل لا في الطعام وفيه دليل
على ان اذان الصبح قبل طلوع الفجر محسوب فلا يعيده وهو مالك والشافعي واحمد
واسحاق وقال قوم لا يحسب ويعيد بعد طلوع الفجر وهو قول ابي حنيفة اما ساير الصلوات
فلا يحسب اذانها قبل دخول اوقاتها ويستحب ان يكون موذنان احدهما يوذن
قبل الفجر والاخر بعده كما كان للنبي صلى الله عليه وسلم والفجر فجران كاذب وصادق
فالكاذب يطلع اولا مستطيلا يصعد الى السما تسميه العرب ذنب السرحان
فبطلوعه لا يدخل وقت الصلاة ولا يحرم الطعام والشراب على الصايم ثم يغيب ذلك

فيطلع

فيطلع الصادق مستطيرا معترضا منتشرا في الافق فبطلوعه يدخل وقت
صلاة الصبح ويحرم الطعام والشراب على الصايم ف ابو هريرة لا يموت
لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم قوله الا تحلة
القسم مصدر حللت اليمين تحليلا وتحلة اي ابررتها يريد الا قدر ما يبر الله قسمه
فيه وهو قوله وان منكم الا واردها فاذا مر بها وجاوزها فقد ابر قسمه وقيل ليس
في قوله وان منكم قسم فيكون له تحلة لكن معناه الا التقدير الذي لا يصيبه منه
مكروه والاول اصح موضع القسم مردود الى قوله فوربك لنحشرنهم وقيل القسم
فيه مضمر معناه وان منكم والله الا واردها كقوله وان منكم لمن ليبطئن اي
والله لمن ليبطئن م جابر لا يموتن احد الا وهو يحسن الظن بالله عن جابر
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بثلثة ايام يقول ذكر الحديث
قال الخطابي انما يحسن بالله ظن من حسن عمله فكانه قال احسنوا اعمالكم
يحسن بالله ظنكم وان من ساء عمله ساء ظنه وقد يكون حسن الظن ايضا من
ناحية الرجا وتامل العفو والله جواد كريم قد صح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال يقول الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا ذكرني وعن
ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على شاب وهو على الموت فقال
كيف تجدك قال ارجو الله يا رسول الله واني اخاف ذنوبي فقال رسول الله لا يجتمعان
في قلب عبد في مثل هذا الموطن الا اعطاه الله ما يرجوا وامنه مما يخاف واسناد
هذا الحديث غريب وقد رواه بعضهم عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا
م ابو هريرة لا ينبغي للصديق ان يكون لعانا الصديق فعيل للمبالغة في الصدق
ويكون الذي يصدق قوله بالعمل وله حديث لا تلعن قوم فقط الا حق عليهم القول
وعن ابن مسعود قال اذا رايتم اخاكم قارف ذنبا فلا تكونوا عليه اعوانا للشياطين
تقولون اللهم اخزه اللهم العنه ولكن اسيلوا الله العافية خ عقبة ابن عامر لا ينبغي
هذا للمتقين عند نزعه فروج حرير الفروج هو القبا الذي فيه شق من خلفه
م ابن عباس لا ينفرا حد حتى يكون اخر عهده بالبيت قال ابن عباس كان الناس
ينصرفون من كل وجه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث يقال نفر ينفر نفورا
ونفارا اذا ذهب اذا فرغ الحاج من الرمي ايام منى ولم يبق عليه شي من افعال الحج وعزموا
على الانصراف طافوا طواف الوداع في كونه واجبا مجبورا بالدم قولان للشافعي
احدهما يجب والثاني لا كطواف القدوم ولا خلاف في ان ذلك في حق الحاج فلو تركه
وجاوز مسافة القصر استقر الدم ولو عاد قبل النجا ورصار متداركا والمراة اذا حاضت
جاز لها ان تنفر ولا دم عليها فاذا فرغ الحاج من الطواف وقف الرجل بالملتزم
بين الركن والباب ويقول اللهم ان البيت بيتك والعبد عبدك وابن عبدك
وابن امتك حملتني على ما سخرت لي من خلقك حتى سيرتني في بلادك وبلغتني
بنعمتك حتى اعنتني على قضا مناسكك فان كنت رضيت عني فازدد عني رضا
والا فمن الان قبل ان تناى عن بيتك داري هذا اوان انصرافي ان اذنت لي غير مستبدل
بك ولا ببيتك ولا راغب عنك ولا عن بيتك اللهم فاصحبني العافية في بدني والعصمة

فدبني واحسن منقلبي وارزقني طاعتك ما ابقيتني واجمع لي خير الدنيا
والاخرة انك على كل شي قدير م صلى على النبي صلى الله عليه وسلم م عايشه لا
ينفعه لانه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيتي يوم الدين قالته لها حين قالت يا رسول
الله ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ذوا
الارحام من العصبه كل من ليس له فرض مقدر في كتاب الله عز وجل وقال عليه السلام
تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال
منساة في الاثر م لا ينقشن احدكم على نقش خاتمي هذا قال انس كان نقش
خاتم النبي صلى الله عليه وسلم محمد سطر ورسول سطر والله سطر وكان من ورق
ثم كان بعده في يد ابي بكر ثم كان في يد عمر ثم كان في يد عثمان فوقع في بير اريس وفي
الخاتم لغتان بفتح التا وكسرها والكسر افصح م لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا
يخطب ارسل عمر بن عبيد الله الى ابان بن عثمان وابان يومئذ امير الحاج وهما
محرمان اني اردت ان انكح طلحه بن عمر ابنت شيبه بن جبير واردت ان تحضر ذلك
فانكر ذلك عليه ابان وقال سمعت عثمان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثم
ذكر الحديث اختلف اهل العلم من الصحابه فمن بعدهم في نكاح المحرم فذهب جماعه
الى انه فاسد سوا كان الزوج محرما او الولي او المرأه وهو قول عمر وعثمان وعلي وزيد
بن ثابت واليه ذهب فقها التابعين وبه قال مالك والشافعي واحمد واسحاق
غير ان مالكا قال اذا نكح المحرم يفسخ بطلقه وذهب بعض اهل العلم الى ان نكاح المحرم
صحيح واحتجوا بقصه تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بميمونه قال ابن عباس
تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم قال سعيد ابن المسيب وهم فيه ابن عباس
والاكثرون على انه تزوجها حلالا وظهر امر تزويجها وهو محرم ف ابو هريره
لا يورد ممرض على مصح الممرض الذي مرضت ماشيته والمصح صاحب
الصحاح منها كما يقال مضعف لمن ضعفت دابته ومقوي لمن كانت دابته
قويه قال الخطابي وليس المعنى في النهي ان الممرض يعدي ولكن الصحاح اذا مرضت
باذن الله وتقديره وقع في نفس صاحبها ان ذلك انما كان من قبل العدوى فيفتنه
ويشككه في امره فامر باجتنابه لهذا المعنى وذكر ابو عبيد هذا المعنى فقال
قد كان بعض الناس يحمل هذا على ان النهي فيه للمخافه على الصحيحه المصحه من
ذات العاهه وهذا اشر ما حمل عليه الحديث لانه رخصه في التطير وكيف ينهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا التطير وهو يقول الطيره شرك ولكن وجهه
عندي ان ينزل بهذه الصحاح من امر الله ما نزل بتلك فيظن المصح ان تلك اعدتها
فياثم والله اعلم

م جابر اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه هذا الحديث متفق
عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وقال ابن عباس ولا احسب كل شي الا مثله
اتفق اهل العلم على ان من ابتاع طعاما فلا يجوز له بيعه قبل القبض واختلفوا فيما
سواه فذهب جماعه الى انه لا فرق بين الطعام والسلع والعقار وهو قول ابن
عباس وبه قال الشافعي ومحمد بن الحسن وقال ابو حنيفه وابو يوسف يجوز بيع

العقار

العقار قبل القبض ولا يجوز بيع المنقول وقال مالك ما عدا الطعام يجوز بيعه
قبل القبض وذهب جماعه الى انه يجوز بيع ما سوى المكيل والموزون قبل القبض
وهو قول احمد واسحاق وكما لا يجوز بيع المبيع قبل القبض لا يجوز اجارته ولا فرق
بين ان يبيعه من البايع م جرير اذا ابق العبد لم يقبل له صلاه ابق العبد يابق
ويابق اباقا وابق اذا استتر وقيل احتبس وقوله لم يقبل له صلاه يحتمل
ان يحمل على المستحل لذلك فيكفر باستحلاله فلا تقبل صلاته ولا غير ذلك من عمله
وكنى بالصلاه عن غيرها قال القاضي عياض في كتاب الاكمال وفيه معنى حسن
يحتمل ان يكون ذكر الصلاه لانه منهي عن البقا في المكان الذي يصلي فيه لكونه مامور
بالرجوع الى سيده فصارت صلاته في بقعه منهي عن المقام بها تضارع الصلاه
في الدار المغصوبه م جرير اذا اتاكم المصدق فليصدر عنكم وهو عنكم
راض المصدق بتخفيف الصاد الذي ياخذ الصدقات وبتشديد الصاد
المتصدق قال رسول الله سياتيكم ركيب فرحبوا بهم وخلوا بينهم وبين
ما يبتغون فان عدلوا فلانفسهم وان ظلموا فعليها فارضوهم فان تمام زكاتكم
رضاهم وليدعوا لكم ف ابو سعيد اذا تبعتم الجنازه فلا تجلسوا حتى توضع قد
ذكر الشيخ هذا الحديث في المتفق عليه وانما هو من حديث مسلم وحده اخرجه
في صحيحه عن عثمان بن ابي شيبه عن جرير عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي
سعيد قال ابو داود السجستاني روى الثوري هذا الحديث عن سهيل قال فيه
حتى توضع بالارض ورواه ابو معاويه عن سهيل حتى توضع في اللحد وسفيان احفظ
من ابي معاويه وقد اخرج مسلم ايضا في الباب عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقوم في الجنازه ثم جلس بعد قال الشافعي هذا الحديث ناسخ للاول
اذا رايتم الجنازه فقوموا وقال احمد واسحاق ان شا قام وان شا لم يقم وقد روي عن
بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يتقدمون الجنازه فيقعدون
قبل ان تنتهي اليهم الجنازه وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتبع الجنازه لم يقعد
حتى توضع في اللحد فعرض له حبر فقال هكذا نصنع يا محمد قال فجلس رسول الله
وقال خالفوهم والجنازه بالكسر والفتح الميت بسريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح
الميت ف ابن عمر اذا اتى احدكم الجمعه فليغتسل اختلف اهل العلم في وجوب
غسل الجمعه مع اتفاقهم على ان الصلاه جايزه من غير غسل فذهب جماعه الى وجوبه
يروى ذلك عن ابي هريره وهو قول مالك وذهب الاكثرون الى انه سنه واراد
به في الحديث وجوب الاختيار لا وجوب الحتم والدليل عليه ما روي عن عمر انه كان
يخطب يوم الجمعه اذ دخل عثمان فناداه عمر اية ساعه هذه فقال يا امير المومنين
انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على ان توضات واقبلت فقال عمر و
الوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله كان يامر بالغسل ولو كان واجبا لانصرف
عثمان حين سمعه من عمر ولصرفه عمر حين راه لم ينصرف وعن سمرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضا يوم الجمعه فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل
افضل م ابو سعيد اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضا بينهما فانه

شرط العود قال البغوي هو مستحب للتنظيف وذكر عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم
انه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله توضأ واغسل ذكرك ثم نم ابو
هريرة اذا اتى احدكم خادمه بطعامه ان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين
او اكلة او اكلتين فانه ولي حره وعلاجه الاكلة مضمومة الالف اللقمة والاكلة بفتحها
المرة الواحدة من الاكل وهذا التخصيص لمن ولي اصلاح الطعام لانه ربما اشتهاه واقل
ما يرد شهوته لقمة او لقمتان وفيه دليل على انه لا يجب على السيد ان يسوي بين
مملوكه وبين نفسه في المآكل اذا كان ممن يعتاد رقيق الطعام ولذيذه انما عليه
ان يشبعه من طعام بلغته كما ليس عليه ان يكسوه من جيد الثياب انما عليه ان
يستره بما يقيه الحر في الصيف والبرد في الشتاء **ق** ابو ايوب اذا اتيتم الغائط
فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط ولكن شرقوا او غربوا قال ابو
ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فننحرف ونستغفر الله
في الحديث دليل على النهي عن استقبال القبلة واستدبارها على قضاء الحاجة
واختلف اهل العلم فيه فذهب جماعة الى تعميم النهي والتسوية بين الصحراء والبنيان
وهو قول النخعي وسفيان الثوري وابي حنيفة **خ** ابو هريرة اذا احب الله العبد نادى
جبريل ان الله يحب فلانا فاحببه فيحبه جبريل فينادي في اهل السماء ان الله
يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض هذا من اخراج
مسلم في صحيحه ولعل الناسخ رقم البخاري غلطا قال اما الكل احسبه في البغض الا
مثل ذلك في هذا الحديث دليل على ان الله يحب عباده المؤمنين قال الله تعالى ان
الذين امنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا قال ابن عباس محبة وقال
قتادة يحبهم الله ويحببهم الى عباده المؤمنين **م** جابر اذا احدكم اعجبته المراة
فوقعت في قلبه فليعمد الى امراته فليواقعها فان ذلك يرد ما في نفسه قال
جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المراة تقبل في صورة شيطان وتدبر
في صورة شيطان فاذا ابصر احدكم ثم ذكر الحديث وفيه دليل ان النظر الى المخطوبة
جائز وقد روى جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خطب احدكم المراة فان
استطاع ان ينظر الى ما يدعوه الى نكاحها فليفعل والعمل عليه عند بعض اهل العلم والذي
وقع في صحيح مسلم فان ذلك يبرد ما في نفسه بالباء الموحدة ومعناه على هذه الرواية
ان اتيانه زوجته يبرد ما تحرك له نفسه من حر شهوة الجماع اي يسكنه ويجعلها باردا
والمشهور ما رواه الشيخ بالياء من الرد اي يعكسه **ق** ابو هريرة اذا احسن احدكم
اسلامه فكل حسنة يعملها يكتب بعشرة امثالها الى سبع مائة ضعف وكل سيئة يعملها
يكتب بمثلها حتى يلقى الله هذا كما قال الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها **م** ابو هريرة اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه
سبع اذرع هذا على معنى الارفاق فان كانت السكة غير نافذة فهي مملوكة لاهلها فان
اتفقوا على تضييقها جاز وان اختلفوا فليس لاحد ان يبني بيتا خارجا الى هواء
السكة ولا لمن طرح داره اليها ان يفتح فيها بابا الا باذن جماعتهم وان كانت السكة
نافذة فحق المرور فيها لعامة المسلمين فمن بنى ساباطا من ملكه او دكة على باب داره

او غرس شجرة

او غرس شجرة فان لم يضر بالمارة لم يمنع منه وان اضر بهم منع كالقاعد في السوق
للبيع ويشبه ان يكون معناه اذا بنى يبقي للمارة من عرض الطريق سبعة
اذرع لان هذا القدر من سبيل مرور المارة وكذلك في اراضي القرى اما الطريق
الى البيوت فتتقيد بقدر لا يضيق عن ما لهم الذي لا بد لهم منه كممر السقاء
والحمال ونحو ذلك **ق** ابو هريرة اذا ادرك احدكم سجدة من صلاة العصر
قبل ان تغرب الشمس فليتم صلاته واذا ادرك سجدة من صلاة الصبح قبل ان
تطلع الشمس فليتم صلاته اخرجه البخاري وحده وهو قول اكثر اهل العلم
وقال ابو حنيفة واصحابه اذا طلعت الشمس وهو في صلاة الصبح بطلت الصلاة
واجمعوا على انه لو غربت الشمس وهو في صلاة العصر ان صلاته لا تبطل ويبني
على ما مضى من صلاته قوله اذا ادرك سجدة اراد ركعة بركوعها وسجودها
والصلاة تسمى سجودا كما تسمى ركوعا وفي الحديث دليل على ان المعذور
اذا زال عذره وقد بقي من الوقت مقدار ركعة يلزمه تلك الصلاة مثل ان
افاق مجنون او بلغ صبي او طهرت حائض او نفساء او اسلم كافر قبل طلوع
الشمس بقدر ركعة يلزمه صلاة الصبح وكذا قبل غروب الشمس يلزمه العصر
وكذا قبل طلوع الفجر يلزمه العشاء وان كان اقل من قدر ركعة لا يلزمه وذهب
الشافعي في قوله الجديد الى انه ان ادرك قدر الاحرام من الوقت يلزمه الصلاة
حتى قال لو ادرك من اخر وقت العصر قدر الاحرام يلزمه الظهر مع العصر وكذلك
لو ادرك قبل طلوع الفجر الصادق قدر الاحرام يلزمه المغرب والعشاء لجواز الجمع
بينهما في حق المسافر ويروى هذا القول عن ابن عباس وهو قول ابراهيم والحكم
وقال مالك اذا طهرت بعد العصر تصلي الظهر والعصر وان كان قريبا من مغيب
الشمس تصلي العصر اما اذا كان الطهر بعد مغيب الشمس فلا يلزمها شيء من الصلاتين
اذا حاضت المراة بعد دخول الوقت ومضى او كان للاداء يجب عليها قضاء تلك
الصلاة وان كان قبل امكان الاداء فلا قضاء عليها **م** ابو هريرة اذا اذن المؤذن
ادبر الشيطان وله حصاص الحصاص شدة العدو وحدته وقيل هو ان يصمع
باذنيه ويصر بذنبه ويعدو وقيل هو الضراط **م** ابو موسى اذا اراد الله رحمة امة
من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلفا بين يديها واذا اراد هلكة
امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر فاقر عينه بهلكتها حين كذبوه
وعصوا امره اي متقدما يقال فرط يفرط فهو فارط اذا تقدم وسبق القوم
والسلف كذلك ولهذا سمي الصدر الاول من التابعين السلف الصالح
ق عدي بن حاتم اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل قال عدي
بن حاتم قلت وان قتلن قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها
قال قلت فاني ارمي بالمعراض الصيد فاصيب قال اذا رميت بالمعراض فخزق
فكله وان اصاب بعرضه فلا تأكله هذا الحديث يتضمن فوائد واحكاما من احكام
الصيد منها من ارسل كلبه على صيد فاخذه وقتله يكون حلالا وكذلك جميع الجوارح
المعلمة من الفهد والنمر والصقر والعقاب ونحوها والشرط ان يكون الجارحة معلمة

والتعليم ان يوجد فيه ثلاث شرايط اذا ارسل استرسل واذا زجر انزجر واذا اخذ الصيد لم
امسك ولم ياكل فاذا فعل ذلك مرارا واقلها ثلاث يحل بعد ذلك قتله وقوله اذا ارسلت
كلبك دليل على ان الارسال من جهة الصايد شرط حتى لو خرج الكلب بنفسه فاخذ صيدا
وقتل لا يكون حلالا اجمعت الامة عليه لقوله تعالى وما اكل السبع الا ما ذكيتم وفيه بيان
ان ذكر الله تعالى شرط على الذبيحة حال ما يذبح وفي الصيد حالة ما يرسل الجارحة او السهم فلو ترك
التسمية فاختلف اهل العلم فيه فذهب جماعة الى انه حلال يروى ذلك عن ابن عباس واليه
ذهب مالك والشافعي واحمد وقالوا المراد من ذكر اسم الله ذكر القلب وهو ان يكون ارساله
الكلب على قصد الاصطياد لا على وجه اللعب وذهب قوم الى انه لا يحل سوا ترك عامدا او ناسيا
وهو الاشبه بالكتاب والسنة وبه قال ابو ثور وداود وذهب جماعة الى انه لو ترك التسمية
عامدا لا يحل وان تركها ناسيا حل وهو قول الثوري وابي حنيفة واصحابه واسحاق واحتج
من شرط التسمية بقوله تعالى ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق ومن لم
يرها شرطا على ان المراد ما ذكر عليه اسم غير الله بدليل انه قال في اخر السورة قل لا اجد فيما
اوحي الي محرما الى قوله او فسقا اهل لغير الله به ولو كانت التسمية شرطا للاباحة كان الشك
في وجودها مانعا من اكلها كالشك في اصل الذبح واتفقوا على ذبيحة اهل الكتاب وقوله
ان اكل فلا تاكل دليل على ان الجارحة اذا اكلت من الصيد شيئا كان حراما واختلف
اهل العلم فيه فذهب اكثرهم الى تحريمه روي ذلك عن ابن عباس وابن عمر وهو قول ابي حنيفة
واصحابه واحمد واسحاق واصح قولي الشافعي ورخص فيه بعض اهل العلم وهو قول مالك
لما روي عن ابي ثعلبة الخشني قال قال صلى الله عليه وسلم في صيد الكلب اذا ارسلت كلبك
وذكرت اسم الله فكل وان اكل منه ويروى هذا عن ابن عمر وعن سعد بن ابي وقاص
كل وان لم تدرك الا بضعة واحدة وفرق بعض اهل العلم بين الكلب والبازي فقال يحرم
ما اكل منه الكلب ولا يحرم ما اكل منه البازي وهو اختيار المزني لان الكلب يعلم بترك
الطعم والبازي يعلم بالطعم فاكله لا يحرم الصيد فمن ذهب الى تحليله متمسكا بحديث
ابي ثعلبة وحمل النهي في حديث عدي على معنى التنزيه دون التحريم ومن ذهب
الى تحريمه اول قوله في حديث ابي ثعلبة وكل وان اكل يعني وان اكل فيما مضى من
الزمان اذا لم ياكل في الحال واختلف القايلون بتحريمه في الصيود التي اصطادها
من قبل مما لم يكن منها انه هل تحرم فمنهم من ذهب الى انه اذا اكل من صيده مرة يحرم كل
صيد اصطاده من قبل ومنهم من لم يحرم الا ما اكل منه فاما اذا شرب الدم فلا يحرم وقوله
ما لم تسم لها كلب ليس معها فيه دليل على انه اذا اشترك مسلم ومجوسي او مرتد في ذبح شاة
او ارسل مسلم ومجوسي كلبا او سهما على صيد فاصابه وقتله انه يكون حراما وان ارسل
كل واحد سهما او كلبا فاصابا معا فحرام الا ان يصيب جارحة المسلم المذبح ويصيب
جارحة المجوسي غير المذبح فيكون حلالا لان الذبح قد حصل بجارحة المسلم فلا يوثر
فعل المجوسي في تحريمه ويحل ما اصطاده المسلم بكلب المجوسي ولا يحل ما اصطاده المجوسي
بكلب المسلم الا ان يدركه المسلم حيا فيذبحه وقوله في ما رمى بالمعراض المعراض
نصل عريض فيه رزانة وثقل وقيل المعراض سهم بلا ريش ولا نصل وفيه من
الفقه انه اذا رمى سهما الى صيد فجرحه بحده فقتله كان حلالا وان وقذه بثقله

فلا يحل

فلا يحل فانها موقوذة والموقوذة محرمة بنص القران وكذلك المقتول بالبندقة حرام لم
ف ابو موسى اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يوذن له فليرجع قال ابو سعيد
الخدري سلم عبد الله بن قيس على عمر ابن الخطاب ثلاث مرات فلم يوذن له فرجع فارسل
عمر في اثره فقال لم رجعت قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سلم
احدكم ثلثا فلم يوذن له فليرجع فقال عمر لتاتين على ما تقول ببينة او لافعلن
بك كذا قال فجا ابو موسى منتقعا لونه وانا في حلقة جالس فقلنا ما شانك قال سلمت
على عمر فاخبرنا خبره ثم قال هل سمع احد منكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا نعم
كلنا قد سمعه قال فارسلوا معه رجلا منهم حتى اتى عمر فاخبره بذلك وفيه بيان
ان الاستيذان يكون بالسلام واختلفوا في انه يقدم السلام ام الاستيذان فقال
قوم يقدم الاستيذان فيقول ادخل سلام عليكم وقال قوم يقدم السلام عليكم
وقال قوم يقدم السلام فيقول سلام عليكم ادخل فهو اولى وقيل ان وقع بصره على
انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان وروي عن مجاهد وقتادة انهما قالا اذا
دخلت بيتا ليس فيه احد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فان الملائكة
ترد خ ابن عمر اذا استاذنت امراة احدكم فلا يمنعها خ ابن عمر اذا استاذنكم
نساكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن واستدل بعض اهل العلم بعموم قوله لا تمنعوا
اما الله مساجد الله على انه ليس للزوج منع زوجته من الحج لانه خروج الى اعظم المساجد
وعن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة المراة في بيتها افضل من صلاتها في حجرتها
وصلاتها في مخدعها افضل من صلاتها في بيتها م جابر اذا استجمر احدكم
فليوتر يتقدم على الكلام عليه ابو هريرة اذا استيقظ احدكم من نومه
فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده الحديث
متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابي الزناد
واخرجه مسلم عن قتيبة عن مغيرة عن ابي الزناد عن ابي هريرة غسل
اليد يبتدي الى الكوعين ثلثا في ابتدا الوضو سنة سوا قام من نوم الليل او لم يقم
غير انه اذا قام من النوم فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فان غمس يده
قبل الغسل ولم يعلم بها نجاسة يكره ولا يفسد الماء عند اكثر اهل العلم وقال احمد
حنبل ان قام من نوم الليل يجب غسل اليد لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فانه
لا يدري اين باتت يده والبيتوتة تكون بالليل وقال اسحاق يجب الغسل سوا قام
من نوم الليل او من نوم النهار وحمل الاكثرون الحديث في غسل اليد على الاحتياط
لانه علقه على امر موهوم وما علق بالموهوم لا يكون واجبا واصل الماء والبدن
على الطهارة وفيه اشارة الى ان الاخذ بالوثيقة والعمل بالاحتياط في العبادات
اولى وفيه دليل على الفرق بين ورود النجاسة على الماء القليل وورود الماء على النجاسة
ف ابو هريرة اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر ثلاث مرات
فان الشيطان يبيت على خياشيمه قال يونس واستنثر اذا حرك النثرة في الطهارة
وهي طرف الانف وقال بعضهم معنى الانتثار والاستنشاق في الطهارة الاستنشاق
بالماء غير الاستنثار والاستنثار هو نفضه في الانف بعد الاستنشاق يقال نثر ينثر بكسر الثاء

ها هنا ونبو السكر ينبز بالضم لا بغير **ق** ابو هريره اذا اصبح احدكم يوما صايما فلا
يرفث ولا يجهل فان امرو شاتمه او قاتله فليقل اني صايم الرفث كلمة جامعة لكل ما يريد
الرجل من المراة وينبغي للصايم ان يكثر تلاوة القران مع كف اللسان عن انواع الهذيانات
فكذا يكف نفسه عن جميع الشهوات وهو سر الصوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الصوم جنه وحصن حصين **ق** جابر اذا اطال احدكم الغيبه فلا يطرق اهله
ليلا كل ات بالليل طارق وقيل اصل الطروق من الطرق وهو الدق وسمي الاتي
بالليل طارقا لحاجته الى دق الباب وروي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهاهم ان يطرقوا النسا ليلا وطرق رجلان بعد نهي النبي صلى الله عليه وسلم فوجد كل
واحد منهما عند امراته رجلا **م** ابو سعيد اذا اعجلتنا او قحطت فلا غسل عليك
وعليك الوضو وقاله لعتبان بن مالك وهو حديث منسوخ قحطت اي فترت ولم ينزل
وهو من قحط الناس اذا لم يمطروا كان الحكم في ابتدا الاسلام ان من جامع فاكسل
لا يجب عليه الغسل قال زيد بن خالد سالت عثمان ارايت اذا جامع ولم يمن
قال يتوضا كما يتوضا للصلاة ويغسل ذكره وقال عثمان سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسالت عليا وطلحه والزبير فامروه بذلك ثم صار منسوخا بايجاب
الغسل وان لم ينزل وروى الزهري عن سهل عن ابي بن كعب انما كان الما
من الما شي في اول الاسلام ثم ترك ذلك بعد وامروا بالغسل وان لم يمس الختان
الختان ورفعه بعضهم على سهل بن سعد وممن بقي على المذهب الاول
ان الاكسال لا يوجب الاغتسال سعد بن ابي وقاص وابو ايوب الانصاري
وابو سعيد الخدري ورافع بن خديج وذهب الى قولهم سليمان الاعمش **ق**
عمر اذا اعطيت شيا من غير مسالة فكل وتصدق فيه دليل ان من اعطي شيا من
غير سوال جاز له اخذه **ق** عمر اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس
افطر الصايم انما اومي الى المشرق لانه اول الظلمه لا يقبل من ذلك الشق الا وقد سقط
القرص وقوله فقد افطر الصايم قيل اراد فقد دخل وقت الفطر كما يقال اصبح
وامسى وقيل معناه انه مفطر في الحكم وان لم يطعم شيا وقال ابو عبيد هذا الحديث
يرد قول المواصلين فيقول ليس للمواصل فضل على الاكل لان الصايم لا يكون بالليل **ق**
ابو هريره اذا اقترب الزمان لم تكد رويا المومن تكذب وفيه واصدقهم رويا اصدقهم
حديثا والرويا ثلثة رويا حسنة وهي بشرى من الله عز وجل والرويا يحدث بها المرء
نفسه والرويا تحزين من الشيطان فاذا راى احدكم رويا يكرهها فلا يحدث بها احدا
وليقم فليصل قال ابو هريره يعجبني القيد واكره الغل القيد ثبات في الدين قوله
اقترب الزمان اختلفوا في معناه قيل اراد به قرب زمان الساعة ودنو وقتها كما صح
به في هذا الحديث ويقال للشي اذا ولى وادبر تقارب يقال تقارب ابل فلان اذا قلت
وادبرت ويقال للقصير متقارب وقيل معنى اقتراب الزمان اعتداله حين تستوي
الليل والنهار والمعبرون يقولون اصدق الرويا السحر في وقت الربيع والخريف عند خروج
الثمار وعند ادراكها وهما متقاربان اي يتقارب فيهما الزمان ويعتدل الليل والنهار وقالوا
رويا الليل اقوى من رويا النهار واصدق الرويا وقت السحر وروي عن ابي سعيد يرفعه

قال

قال اصدق الرويا بالاسحار **ق** ابو قتاده الحرث بن ربعي قال اذا اقيمت الصلاة
فلا تقوموا حتى تروني وفي رواية حتى تروني خرجت وهذا يدل على تقدم الاقامه
على خروج الامام ثم ينتظر خروجه وكان بلال يوذن اذا دحضت ولا يقيم حتى يخرج النبي
صلى الله عليه وسلم ولهذا قال بعض اهل العلم ان الموذن املك بالاذان والامام املك
بالاقامه وقد كره قوم من اهل العلم ان ينتظر الناس الامام وهم قيام قال ابراهيم النخعي
كانوا يكرهون ان ينتظروا الامام قياما ولكن قعودا ويقولون ذلك السمود والسمود
الغفلة والذهاب عن الشي وقال قوم اذا كان الامام في المسجد واقيمت الصلاة يقومون
اذا قال الموذن قد قامت الصلاة وهو قول ابن المبارك وقال مالك حين سيل متى يقوم
الناس قال حتى تقام الصلاة قال لم اسمع فيه بحد تقام له ولكن ارى ذلك على طاقة الناس
فان فيهم الخفيف والثقيل وقيل يقومون عند قوله حي على الصلاة واذا قال قد قامت
الصلاة يكبر الامام وروي ذلك عن صلاة عمر وروي عن ابي هريره ان الصلاة كانت
تقام فياخذ الناس مصافهم قبل ان يقوم النبي صلى الله عليه وسلم ومعنى هذا ان الامام
اذا خرج يقيم الموذن والناس ياخذون مصافهم الى ان ينتهي الامام الى مصلاه **م** ابا
هريره اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة قد روي هذا الحديث مرفوعا وموقوفا
والمرفوع اصح وعليه اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ان
الصلاة اذا اقيمت فهو ممنوع من ركعتي الفجر وغيرها من السنن الا المكتوبة
وروي عن عمر انه كان يضرب الرجل اذا راه يصلي والامام في الصلاة وروي الكراهة
في ذلك عن ابن عمر وابي هريره وبه قال سعيد بن جبير وابن سيرين وعروة
ابن الزبير وابراهيم النخعي وعطا واليه ذهب ابن المبارك وسفيان والشافعي
واحمد واسحاق ابي سليمان وقال مالك ان لم يخف ان يفوته الامام بالركعة فليركع
خارجا ثم يدخل فان خاف ان تفوته الركعة فليدخل مع الامام وقال ابو حنيفة ان
كان يدرك ركعة من الفجر مع الامام صلى عند باب المسجد ثم دخل مع الامام وان
خاف فوت الركعتين صلى بعد النوم والقول الاول اصح لاحاديث وردت في ذلك **خ**
ابو اسيد الساعدي اذا اكثبوكم فارموهم واستبقوا نبلكم قال ابو اسيد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر حين صففنا لقريش ثم ذكر الحديث
هذا حديث صحيح اخرجه البخاري في صحيحه من حديث ابي اسيد مالك بن
ربيعه بن البدن بن عامر بن عوف بن حارثه بن عمرو بن الخزرج ابن ساعدة الانصاري
الساعدي المدني شهد بدرا واحدا والمشاهد كلها وهو مشهور بكنيته مات سنة
ستين وقيل غير ذلك وله ثمان وسبعون سنة وقيل غير ذلك بعد ان ذهب بصره
وهو اخر من مات من البدريين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وعشرين حديثا
اخرج له في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديث واحد وانفرد
البخاري بحديثين هذا احدهما ومسلم بحديث واحد وقوله اكثبوكم اي
قاربوكم والكثب القرب يقول ارموهم اذا دنوا منكم ولا ترموهم على بعد والنبل
والسهام العربية هي لطاف ليست بطوال كسهام النشاب والحسبان اصغر
من النبل وهي التي يرمى بها على القسي الكبار في المجاري حسب واحدها حسبانه

م ابن عمر اذا اكفر الرجل اخاه فقد باء بها احدهما الحديث متفق علي صحته وانما هذا
سبا في مسلم قوله باء بها احدهما اي التزمه ورجع ومنه قوله عز وجل فباؤا بغضب
اي التزموه ورجعوا به هذا ايضا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التاويل اما المتاول
فخارج عنه ق ابن عباس اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها
او يلعقها اي لطع ما عليها من اثر الطعام وقد لعقه يلحقه لعقا م ابن عباس
اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها م ابن عمر اذا اكل احدكم
فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله م ابو هريرة
اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه فانه لا يدري في ايتهن البركة هذه الاحاديث كلها
في ادب الاكل وتعليم امته اخلاقه الشريفة فان من فعل ذلك بري من الكبر
ق ابو بكرة اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار وفي اخره
قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا علي قتل صاحبه
اي من قتل مسلما مستحلا لدمه من غير تاويل منهما قال البغوي اذا التقى
رجلان فقتل كل واحد صاحبه فهما عاصيان ودمهما هدر لان كل واحد منهما قاصد
ودافع فمن حيث انه قاصد استحق شيا ومن حيث انه دافع لا يجب عليه شي ولو
قتل احدهما صاحبه فعليه القود م عثمان ابن ابي العاص الثقفي اذا اممت قوما
فاخف بهم الصلاة اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي عبد الله عثمان ابن
ابي العاص بن بشر الثقفي استعمله النبي صلى الله عليه وسلم علي الطايف فلم يزل عليها
حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلافة ابي بكر وسنتين من خلافة عمر ثم
عزله عمر وولاه عمان والبحرين وكان وفد علي رسول الله في وفد ثقيف
وهو احدثهم سنا وله تسع وعشرون سنة وسكن البصرة ومات بها سنة احدى
وخمسين ولما مات النبي صلى الله عليه وسلم وعزمت ثقيف علي الردة قال لهم يا معشر ثقيف
كنتم اخر الناس اسلاما فلا تكونوا اول الناس ردة فامتنعوا من الردة روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعة وعشرين حديثا اخرج له مسلم ثلاثة احاديث
هذا احدها ولم يخرج له البخاري شيا وهذا قول عامة اهل العلم اختاروا
ان لا يطيل الامام الصلاة مخافة المشقة فان اراد القوم كلهم الاطالة فلا باس
قال عثمان راوي هذا الحديث هذا اخر ما عهد الي النبي صلى الله عليه وسلم ق
ابو هريرة اذا امن الامام فامنوا فمن وافق تامينه تامين الملايكة
غفر له ما تقدم من ذنبه امين مخففة الميم ويجوز ممدودا ومقصورا
علي وزن فعيل قال في الممدود يا رب لا تسلبني حبها ابدا ويرحم الله عبدا
قال امينا وقال الاخر في المقصور تباعد مني فطحل وابن امه امين فزاد الله
ما بيننا بعدا والمد افصح فان الرواية بها اكثر والنون فيها مبنية علي الفتح
وانما بني علي الفتح هربا من اجتماع ساكنين هي وما قبلها وطلبا لاخف الحركات
ومعناه اللهم اسمع واستجب وقيل معناه كذلك فليكن وقيل اسم من اسما الله تعالى
وفي الاثار امين خاتم رب العالمين قيل معناه انه طابع الله علي عباده يدفع الله
به الافات والبلايا عنهم كخاتم الكتاب الذي يصونه ويمنع من افساده واظهار ما فيه

روى

روى عن ابي هريرة الهوي وكان يحدث احسن الحديث فاذا دعا الرجل بدعا قال
اختمه بامين فانه مثل الطابع علي الصحيفة وكان يقول خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذات ليلة فاتينا علي رجل قد الح في المساله فوقف النبي صلى الله عليه وسلم
يسمع منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اوجب ان ختم بامين وقوله
فمن وافق تامينه تامين تامين الملايكة غفر له معناه ان الملايكة تومن
علي دعا المومن طمعا له في الاجابة والقبول مصداقه قوله تعالى الذين يحملون
العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويومنون به ويستغفرون للذين امنوا والموا
فقة بين الشيين تكون في الذات والوقت والحال والمراد به هاهنا الوقت يريد
انه من اجتمع تامينه وتامين الملايكة في وقت واحد وقيل في الموافقة بين التامينين
خمسة اقوال ذكرها ابن الاثير في شرح مسند الامام الشافعي الاول الموافقة
في الابتدا وهي النية والاخلاص لا قبول الا بهما الثاني في القابع وهي الاجابة الثالث
في الوقت الرابع في الكيفية وهي ان يدعوا لنفسه وللمسلمين كما يفعل الملايكة
وقد ذكرناه الخامس ان يدعوا في طاعة الله ولا عوجها تغيرها فانه اقرب الى
الاجابة وقوله غفر له ما تقدم من ذنبه فايدة حسنة وهي انه يغفر له
وان لم يسال المغفرة لان الملايكة قد سالتها له وقد مر ذكر مذهب الشافعي
ان المنفرد والامام يستحب له اذا فرغ من قراءة الفاتحة يقول امين فان كانت
الصلاة سرية اخفاها وان كانت جهرية جهر بها وبه قال احمد ابن حنبل
وقال ابو حنيفة والثوري لا يجهران بها وعن مالك روايتان احداهما انه لا يقولها
راسا والثانية انه يخفيها ثم الماموم هل يجهر بها فيه قولان للشافعي
وبالجهر قال احمد وابو ثور واسحاق وهو مذهب عطا ابن ابي رباح وبالاخفا
قال ابو حنيفة والثوري ق عايشة اذا انفقت المراة من كسب زوجها
من غير امره فلها نصف اجره وقد روي عن ابي هريرة في المراة تصدق من شي
مال الزوج دون اذنه وكذلك الخادم وياثمان ان فعلا ذلك وحديث عايشة خارج
علي عادة اهل الحجاز انهم يطلقون الامر للاهل والخادم في الانفاق والتصدق
مما يكون في البيت اذا حضرهم السايل ونزل بهم الضيف فحضهم علي لزوم تلك
العادة م ابو هريرة اذا انقطع شسع احدكم فلا يمش في الاخرى حتى يصلحها
الشسع احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه
في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد
فيه الشسع وانما نهى عن المشي في نعل واحدة لئلا يكون احدى الرجلين
ارفع من الاخرى ويكون سببا للعثار ويقبح في المنظر ويعاب فاعله وقد روي
ان عايشة مشت في نعل واحدة وروي عن علي انه مشى في نعل واحدة وسط
الساطين وقد اخرج بعض الناس سراج احدى اليدين من الكم وارسال
الردا علي احد المنكبين في الكراهية بلبس احدى النعلين واحدى الخفين
وروي عن ابن عباس قال من السنة اذا جلس الرجل ان يخلع نعليه فيضعهما بجنبه
ابو هريرة اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره فانه

لا يدري ما خلفه عليه ثم يقول باسمك وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت
نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به الصالحين تعالى اوي واوى
بمعنى واحد والمقصود منها لازم ومتعد وداخلة الازار طرفه وحاشيته
من داخل وانما امره بداخلته دون خارجته لان المؤتزر ياخذ ازاره بيمينه
وشماله فيلزق بالشمال على جسده وهي داخلة ازاره ثم يضع ما بيمينه فوق داخلته
فمتى عاجله امر وخشي سقوط ازاره امسكه بشماله ودفع عن نفسه فاذا صار الى
فراشه فحل ازاره فانما يحل بيمينه خارجة الازار وبقي الداخله معلقه وبها
يقع النفض لانها غير مشغوله اليد ف ابو هريره اذا كانت المراه هاجره
فراش زوجها لعنتها الملايكة حتى تصبح وفيه دليل على حق الزوج على زوجته
ف ابن عمر اذا بايعت فقل لا خلابه قال ابن عمر ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم
رجل يخدع في السوق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بايعت فقل لا خلابه
قال ابن عمر وكان الرجل اذا باع يقول لا خلابه الخلابه الخديعه وهي مصدر خلبت
الرجل اذا خدعته في المثل اذا لم تغلب فاخلب تقول اذا اعياك الامر مغالبه
فاطلبه مخادعه ويحتج بهذا الحديث من لا يرى الحجر على الحر البالغ ولو جاز الحجر
عليه لمنعه النبي صلى الله عليه وسلم من البيع حين حكم بضعف عقله وكثرة غبنه
وذهب اكثر اهل العلم الى ان الحر البالغ اذا كان مفسدا لماله سفيها يحجر عليه
وهو قول عثمان وعلي وبه قال الشافعي واحمد قال الشافعي ولو كان فاسقا يحجر عليه
وان كان غير مفسد لماله واسم الرجل حبان ابن منقذ واختلف الناس في تاويل
هذا الحديث فذهب بعضهم الى انه خاص في امر حبان جعل النبي صلى الله عليه وسلم
هذا القول شرطا في بيوعه ليكون له الرد اذا تبين الغبن في صفقته وقال
بعضهم الخبر عام في حق كافة الناس اذا ذكر هذه الكلمة في البيع كان له الرد اذا ظهر
الغبن في بيعه وهو قول احمد وكان سبيله سبيل من باع اذا اشترى على شرط
الخيار وذهب اكثر الفقها ان البيع صحيح اذا صدر عن غير محجور عليه فلا
رد له بالغبن وقال مالك اذا لم يكن للمشتري ذا بصيرة فله الخيار اذا كان
مغبونا وقال ابو ثور اذا كان عيبا لا يتغابن الناس بمثله فالبيع فاسد
والحديث يدل على جواز شرط الخيار في البيع وذهب اكثر اهل العلم الى انه لا يجوز
اكثر من ثلثة ايام فلا يجوز ان يزاد عليها الا الخبر وقال ابن ابي ليلى يجوز ابدا
بعد ان تكون المده معلومه كالاجل وبه قال ابو يوسف وقال مالك يجوز قدر الحاجه
في معرفة المبيع ففي الثوب يومان وثلاثه وفي الحيوان اسبوع ونحوه وفي
الدور شهرا ونحوه وفي ضيعه سنه ولا يجوز شرط الخيار في كل عقد يشترط
فيه قبض احد العوضين وهو عقد السلم لان القبض فيهما شرطه
لكي يتفرقا عن عقد لازم لا علاقه بينهما ولا يجوز خيار الشرط في عقد الاجاره
على اصح الوجوه ف **ابن عمر اذا بدا حاجب الشمس فاخروا**
الصلاه حتى تبرز واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلاه حتى تغيب
فقد تقدم في الباب الذي قبله الكلام على معنى هذا الحديث م ابو هريره

العوضين في المجلس
مثل عقد الصرف وبيع
الطعام بالطعام او
فيما يشترط فيه القبض

اذا بويع

اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الاخر منهما فيه دليل على ان الوفا ببيعة الاول
هذا الحديث من حديث ابي سعيد الخدري والذي هو في هذا الباب من روايه
ابي هريره اخرجه مسلم ايضا قوله عليه الصلاه والسلام من خرج على امتي
وهم مجتمعون يريد ان يفرق بينهم فاقتلوه كاينا من كان م ابو سعيد الخدري
اذا تثاءب احدكم فليمسك بيده على فمه فان الشيطان يدخل يمه مع التثاوب
قال قتاده قال علي سبع من الشيطان شدة الغضب وشدة العطاس
وشدة التثاوب والقي والرعاف والنجوى والنوم عند الذكر قال مجاهد
اذا تثاءب الرجل وهو يقرا فليمسك حتى يذهب عنه م ابو هريره
اذا تشهد احدكم فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك
من عذاب جهنم ومن عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا
والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من
التشهد الاخر فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن
عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال وقد
روي انه كان يدعو بغير ذلك لا يطول بذكره فانه ماثور معروف
في كتب الايمه رحمهم الله ف ابو هريره وابو سعيد اذا تنخم احدكم
فلا يتنخمن قبل وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه
اليسرى النخامه اثراف في قوله قبل وجهه الى اخر اشاره الى صيانه
تلك الجهات عن الاقذار لانه اذا وقف خص الله تعالى بهذه العباده
وكان عن يمينه ملك ولذلك عن يساره فيفعل ما ذكر في الحديث او
يبزق في طرف ثوبه ويحك بعضه ببعض م ابو هريره اذا توضا
العبد المسلم او المومن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيه
نظر اليها بعينيه مع الما او مع اخر قطر الما فاذا غسل رجليه خرجت كل
خطيه مشتها رجلاه مع الما او مع اخر قطر الما حتى يخرج نقيا من
الذنوب هذا الحديث دليل على فضل الوضو وفيه بيان الفرق بين المومن
المسلم ف جابر اذا جا احدكم يوم الجمعه وقد خرج الامام فليركع ركعتين
فيه دليل على ان من دخل والامام يخطب لا يجلس حتى يركع ركعتين
وهو قول كثير من اهل العلم واليه ذهب الحسن وبه قال الشافعي واحمد وقال
بعضهم يجلس ولا يصلي وهو قول الثوري وابي حنيفه واصحابه وفيه ان التطوع
ركعتان بالليل والنهار ف ابو هريره اذا جا رمضان فتحت ابواب الجنه
واغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين فيه دليل على فضل رمضان
قوله سلسلت اي قيدت بالاغلال م ابو هريره اذا جلس احدكم على
حاجته فلا يستقبل القبله ولا يستدبرها تقدم الكلام على فقه هذا
الحديث م عايشه اذا جلس بين شعبها الاربع ومس الختان الختان
فقد وجب الغسل الشعب الاربع اليدان والرجلان وقيل الرجلان والشفران
وكنى بذلك عن الايلاج م ابن عمر اذا جمع الله الاولين والاخرين يوم القيمه

شهره

يرفع لكل غادر لوا فقيل هذه غدره فلان ابن فلان اي علامه تشهر بها في الناس
لان موضوع اللوا شهره مكان الرئيس وجمعه الويه ح طلحه اذا حدثتكم
عن الله بشي فخذوا به فاني لن اكذب علي الله اخرجه مسلم في صحيحه من
حديث ابي محمد طلحه بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن
تيم بن مره بن كعب بن لوي بن غالب التيمي القرشي اسلم قديما على يد ابي
بكر رضي الله عنهما وشهد المشاهد كلها غير بدر لان النبي صلى الله عليه وسلم
كان قد بعثه مع سعيد ابن زيد يتعرفان خبر العير لقريش مع ابي سفيان
ابن حرب فعادا يوم التقا ببدر ووقي النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد بيده فشلت اصبعه
وجرح يوميذ اربعا وعشرين جراحة وقيل كانت فيه خمس وسبعين ما بين
طعنه وضربه ورميه وسماه النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد طلحه الخير
وسماه يوم غزوة ذات العشيره طلحه الفياض ويوم حنين طلحه الجود
وكان ادم كثير الشعر ليس بالجعد القطط ولا بالسبط حسن الوجه دقيق
العرنين لا يغير شعره قتل في وقعة الجمل يوم الخميس لعشر بقين من جمادى
الاخرة سنه ست وثلثين يقال ان مروان ابن الحكم قتله وقيل اصابه سهم
في حلقه ودفن بالبصره وله اربع وستون سنه وقيل اثنان وستون سنه
وقيل ستون سنه ملتحقا بالنبي صلى الله عليه وسلم في مره ابن كعب روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانيه وثلثين حديثا وقال ابو نعيم اسند نيفا
وثلاثين سوى الطرق وقال ابن حزم الذي حفظ لنا عنه بضعة عشر
حديثا اخرج له في الصحيحين سبعة احاديث المتفق عليه منها حديثان
وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بثلثه والله اعلم روى موسى بن طلحه
عن ابيه قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم على روس النخل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يصنع هاولا فقالوا يلقحونه يجعلون
الذكر في الانثى فيلقح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اظن يغني ذلك شيا
فاخبروا فتركوه فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال ان كان ينفعهم
ذلك فليصنعوه فاني انما ظننت ظنا فلا تواخذوني بالظن ولكن اذا حدثتكم
عن الله بشي فخذوا به فاني لن اكذب علي الله ح مالك بن الحويرث اذا
حضرت الصلاه فاذنا ثم اقيما وليومكما اكبركما قاله له ولصاحب له اتفقا على
صحته من حديث ابي سليمان مالك ابن الحويرث بن اشيم الليثي وفي نسبه خلاف
ولم يختلفوا في انه من بني ليث بن بكر بن عبد مناف وفد علي النبي صلى الله
عليه وسلم واقام عنده عشرين ليله وسكن البصره مات بها سنة اربع وتسعين
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسه وعشرين حديثا اخرج له في الصحيحين
ثلثه احاديث المتفق عليه منها حديثان وانفرد البخاري بالثالث
قال مالك ابن الحويرث اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن شببه متقاربون
فاقمنا عنده عشرين ليله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رفيقا فظن
انا قد اشتقنا اهلنا فسالنا عن من تركنا من اهلنا فاخبرناه فقال ارجعوا الى
اهليكم

اهليكم فاقيموا فيهم وعلموهم ومروهم فليصلوا صلاه كذا في حين كذا وصلاه كذا
في حين كذا فاذا حضرت الصلاه فليوذن لكم احدكم وليومكم اكبركم وقد روى
ابو مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القوم اقروهم
لكتاب الله فان كانوا في القراه سوا فاعلمهم بالسنه فان كانوا في السنه
سوا فاقدمهم هجره فان كانوا في الهجره سوا فاقدمهم سنا ولا يوم الرجل
في سلطانه ولا يقعد على تكرمته الا باذنه وسياتي هذا الحديث في الكتاب
في موضعه لكن حيث ورد حديث ابن الحويرث في الامامه اقتضى الحال
ذكر هذا الحديث ليقع الكلام مستقصى في ذكر الامامه فيقول لم يختلف
اهل العلم في ان القراه والفقه يقدمان علي تقدم الهجره وتقدم الاسلام
وكبر السن في الامامه واختلفوا في الفقه مع القراه فذهب جماعه الي ان
القران مقدمه على الفقه لظاهر الحديث فالاقرا مقدم على الاعلم بالسنه
فان استويا في القراه فالاعلم بالسنه وهو الافقه وبه قال ابو حنيفه واصحابه
واحمد وذهب قوم الي ان الافقه اولى اذا كان يحسن من القراه ما تصح
به الصلاه وهو قول مالك والشافعي فقال ان قدم افقههم اذا كان
يقرا ما يكتفي به في الصلاه فحسن وان قدم اقراهم اذا علم ما يلزمه فحسن
وانما قدم النبي صلى الله عليه وسلم القراه لانهم كانوا يسلمون كبارا او يتفقهون قبل
ان يقروا فلم يكن فيهم قارى الا وهو فقيه ومن بعدهم يتعلمون صغارا
قبل ان يتفقهوا وكل فقيه منهم قارى وليس كل قارى فقيه وان
استووا في القراه والسنه قال فاقدمهم هجره والهجره اليوم منقطعة
غير ان فضيلتها موروثه فمن كان من اولاد المهاجرين او كان في
اباه واسلافه من له سابقه في الاسلام والهجره فهو اولى ممن لا سابقه
له ولا لاحد من اباه فان استووا في القراه والسنه قال فاقدمهم هجره
والهجره اليوم منقطعه غير ان فضيلتها موروثه فمن كان من اولاد المهاجرين
او كان في اباه واسلافه من له سابقه في الاسلام والهجره فهو اولى ممن لا
سابقه له ولا لاحد من اباه فان استووا فالاكبر سنا اولى لانه اذا تقدم
اصحابه في السن فقد تقدمهم في الاسلام ح ام سلمه اذا حضرتم الميت فقولوا
خيرا فان الملايكه يومنون على ما تقولون قالت ام سلمه فلما مات ابو سلمه قلت
اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال قولي اللهم اغفر لنا
وله واعقبني منه عقبى صالحه قالت فقلتها فاعقبني الله محمدا صلى الله
عليه وسلم وروي ان رسول الله قال اقروا على موتاكم يس والقران
الحكيم وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم
لا اله الا الله ح عمرو بن العاص اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران
واذا حكم واجتهد فاخطا له اجر قال يزيد بن الهاد فحدثت بهذا الحديث
ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني ابو سلمه بن عبد الرحمن
عن ابي هريره وهو حديث متفق على صحته وقد وقع في المشارق مرفوعا لعلامه

مسئلة الاجتهاد هو رد القضية الى معنى الكتاب والسنة فعلى الحاكم التحكم بما
في كتاب الله فان لم يكن فبسنة رسول الله فان لم يجد فحينئذ يجتهد وقوله
في الحديث واذا اجتهد فاخطا فله اجر لم يرد به انه يوجر على الخطا بل يوجر
على اجتهاده في طلب الحق لان اجتهاده عبادة والاثم في الخطا عنه موضوع
اذا لم يال اي لم يقصر جهده وهذا فيمن كان جامعا لالة الاجتهاد فاما من لم
يكن محلا للاجتهاد فهو متكلف لا يعذر بالخطا في الحكم بل يخاف عليه عظيم الوزر وروي
عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القضاة ثلثة واحد في الجنة واثنان
في النار فاما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار
في الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار وفيه دليل على ان
ليس كل مجتهد مصيبا فلو كان كل مجتهد مصيبا لم يكن لهذا التقسيم معنى
وهو قول الشافعي ومذهبه انه اذا اجتهد مجتهدان في حادثة فاختلف
اجتهادهما ان الحق منهما واحد لا بعينه وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان
كل مجتهد مصيب لانه لم يكلف عند اشتباه الحادثة الا الاجتهاد وليس كذلك
بل هو مامور بالاجتهاد لاصابة الحق فان اصابه اجر وان لم يصب عذر
كمن اشتبهت عليه القبلة كلف ان يجتهد ليصيب جهتها فان لم يصبها
يقينا عذر والحديث يدل على انه لا يجوز للحاكم المجتهد تقليد الغير وان كان اعلم
منه وافقه حتى يجتهد ويستحب له مشاورة اهل العلم في الحوادث والبحث
عن الدلايل ثم يحكم بما لاح له بدليل قال الله تعالى وشاورهم في الامر وروي
عن ابي هريرة قال ما رايت احدا اكثر مشاورة لاصحابه من رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال البخاري والمشاورة قبل العزم والتبين لقوله تعالى
فاذا عزمت فتوكل على الله وفي الحديث دليل على انه لا يجوز لغير المجتهد ان
يتقلد القضا ولا يجوز للامام توليته والمجتهد من جمع خمسة انواع من العلم
علم كتاب الله عز وجل وعلم سنة رسول الله واقاويل علما السلف من اجماعهم
واختلافهم وعلم اللغة وعلم القياس وهو طريق استنباط الحكم من الكتاب
والسنة اذا لم يجده صريحا في نص كتاب او سنة او اجماع فيجب ان يعلم من
علم الكتاب الناسخ والمنسوخ والمجمل والمفسر والخاص والعام والمحكم
والمتشابه والكراهية والتحريم والاباحة والندب ويعرف من السنة
هذه الاشيا ويعرف منها الصحيح والضعيف والمسند والمرسل ويعرف
ترتيب السنة على الكتاب وترتيب الكتاب على السنة حتى لو وجد حديثا
لا يوافق ظاهره الكتاب يهتدي لوجه محمله فان السنة بيان الكتاب
ولا يخالفه وانما يجب معرفة ما ورد منها في احكام الشرع دون ما عداها
وكذلك يجب ان يعرف من علم اللغة ما اتى في كتاب او سنة ويستعمل ليخرج
منها بحيث يقف على مرام كلام العرب فيما يدل على المراد من اختلاف
الاحوال لان الخطاب ورد بلسان العرب فمن لم يعرفه لا يقف على مراد الشرع
ويعرف اقاويل الصحابة والتابعين في الاحكام ومعظم فتاوى فقها الامة
حتى لا

حتى لا يقع حكمه مخالفا لاقوالهم فيكون فيه خرق للاجماع واذا عرف من كل
نوع من هذه الانواع معظمه فهو مجتهد ولا يشترط معرفة جميعها بحيث
لا يشذ عنه شي منها واذا لم يعرف نوعا من هذه الانواع فسبيله التقليد
وان كان متبحرا في مذهب واحد من احاد ايمة السلف فلا يجوز له تقليد
القضا ولا الترصد للفتيا واذا اجتمع هذه العلوم وكان مجانبا للاهوا
والبدع مدرعا بالورع محترزا عن الكباير غير مصر على الصغاير جاز له
ان يتقلد القضا ويتصرف في الشرع بالاجتهاد والفتوى ويجب على من لم
يجمع هذه الشروط تقليده فيما يعن له من الحوادث وجوز ابو حنيفة
واصحابه ان يتقلد القضا ثم يقضي بما يفتي به اهل العلم وقال معمر عن
قتادة كان قضاة اصحاب رسول الله ستة عمر وعلي وابي بن كعب وعبد
الله بن مسعود وابو موسى الاشعري وزيد بن ثابت والله اعلم م جابر اذا
حلم احدكم حلما فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان الرويا والحلم عبارة عما
يراه النايم في نومه من الاشيا لكن غلبت الرويا على ما يراه من الخير والشي
الحسن وغلب الحلم على ما سواه من الشر والقبيح ومنه قوله تعالى
اضغاث احلام ويستعمل كل واحد منهما موضع الاخر ويضم لام الحلم
ويسكن م ابو هريرة اذا خرجت روح المومن تلقاها ملكان يصعدانها
قال حماد فذكر من طيب ريحها وذكر المسك ويقول اهل السما روح طيبة
جات من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق
به الى ربه ثم يقول انطلقوا به الى اخر الاجل قال وان الكافر اذا خرجت روحه
قال حماد وذكر من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السما روح خبيثة جات
من قبل الارض فيقال انطلقوا به الى اخر الاجل قال ابو هريرة فرد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ريطة كانت عليه على انفه هكذا
الروح قد وردت على معان في الحديث والقران والمراد به هاهنا
الذي يقوم بها الجسد ويكون بها الحياة وتذكر وتونث والريطة
كل ملاة ليست بلفقين وقيل كل ثوب رقيق لين والجمع ريط ورياط
م ابن عباس اذا دبغ الاهاب فقد طهر اتفق اهل العلم من الصحابة
والتابعين فمن بعدهم ان كل حيوان يوكل لحمه اذا مات يطهر جلده
بالدباغ الا انه يحكى عن احمد بن حنبل انه كان يقول لا يطهر لما روي
عن عبد الله بن عكيم قال اتانا كتاب رسول الله قبل وفاته بشهرين
ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب فكان يقول هذا الحديث
ناسخ لما سواه ثم ترك القول للاضطراب الذي وقع في اسناده فانه
روي عن عبد الله بن عكيم عن اشياخ له وتاوله الاخرون ان يثبت
على ما قبل الدباغ قال النضر بن شميل يسمى اهابا ما لم يدبغ فاما ما
لا يوكل لحمه فاختلف في طهارة جلده بالدباغ فذهب جماعة الى انه لا
يطهر بالدباغ جلد غير الماكول يروى ذلك عن عمر وعبد الرحمن بن عوف

وهو قول الاوزاعي وابن المبارك واسحاق لما روي عن ابي المليح ان النبي
صلي الله عليه وسلم نهي عن جلود السباع وعن ابي ريحانه ان النبي صلي
الله عليه وسلم نهي عن ركوب النمور وذهب قوم الي انه يطهر الكل بالدباغ
الا جلد الكلب والخنزير وهو قول علي وابن مسعود واليه ذهب
الشافعي وذهب ابو حنيفه واصحابه الي ان جلد الكلب يطهر بالدباغ وحملوا
النهي في حديث ابي المليح علي ما قبل الدباغ وكذلك حديث ابي ريحانه
وان جلد النمر انما يركب لشعره والشعر لا يقبل الدباغ وانما نهي عنه لما فيه
من الخيلاء والزينه ح ابو هريره اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين
قبل ان يجلس هذا الحديث متفق علي صحته من حديث ابي قتاده السلمي
اما البخاري فرواه عن عبد الله بن يوسف واما مسلم فرواه عن يحيى بن يحيى
وعن قتيبه بن سعيد كلهم عن مالك عن عامر ابن عبد الله عن عمرو بن سليم
الزرقي عن ابي قتاده ايضا وقال اخرجه الجماعه ولم يخرج في تحية المسجد
سواه واخر عن جابر متفق عليه سياتي في بابه واخر عن كعب بن مالك
اخرجه ابو داود واخر عن سعيد ابن المعلي اخرجه النسائي والعمل علي هذا
الحديث عند بعض اهل العلم ان من دخل المسجد لا يجلس حتى يصلي ركعتين
تحية المسجد واليه ذهب الشافعي واحمد واسحاق وذهب قوم الي انه يجلس
ولا يصلي ذهب اليه ابن سيرين وغيره وبه قال مالك والثوري وابو حنيفه
واصحابه م ابو حميد او ابو اسيد اذا دخل احدكم المسجد فليقل
اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج قال اللهم اني اسالك من فضلك م
جابر اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم
المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشا م
صهيب ابن سنان اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك وتعالى
تريدون شيا ازيدكم يقولون الم تبيض وجوهنا الم تدخلنا الجنة
وتنجينا من النار قال فيكشف الحجاب فما اعطوا شيا احب اليهم من
النظر الي ربهم اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي يحيى صهيب
ابن سنان مولي عبد الله بن جدعان التيمي وفي نسبه خلاف كثير الا انه
نمري من اوسط منازلهم بارض الموصل فيما بين دجله والفرات فاغارت
الروم عليهم فسبته وهو غلام صغير فنشا بالروم فابتاعه منهم كلب
ثم قدمت به مكه فاشتراه عبد الله بن جدعان فاعتقه واقام معه
الي ان هلك وبعث النبي صلي الله عليه وسلم وبقي الخبر فلما اسلم هو وعمار في يوم
واحد ثم هاجر الي المدينه بعد هجرة النبي صلي الله عليه وسلم وهو من السابقين
الاولين شهد بدرا والمشاهد كلها مات سنه ثمان وثلاثين بالمدينه
وهو ابن سبعين سنه ودفن بالبقيع وقيل في وفاته غير ذلك روي
عن النبي صلي الله عليه وسلم ثلاثين حديثا اخرج له مسلم ثلاثه احاديث دون
البخاري قال صهيب قرا رسول الله صلي الله عليه وسلم للذين احسنوا الحسني
وزياده

وزياده ثم ذكر الحديث اعلم ان النظر الي وجه الكريم قول جماعه من الصحابه
منهم ابو بكر الصديق وحذيفه وابو موسى وعبادة بن الصامت وهو
قول الحسن وعكرمه وعطا ومقاتل والسدي واليه ذهب الامام مالك
رحمه الله قال الناس ينظرون الي الله يوم القيمة باعينهم ف انس
اذا دعا احدكم فليعزم المساله ولا يقولن اللهم اعطني ان شئت فانه لا
مستكره له قد تقدم في الباب الذي قبله مثل معنى الحديث والكلام عليه
ف ابو هريره اذا دعا الرجل امراته الي فراشه فابت ان تجي فبات
غضبان لعنتها الملائكه حتى تصبح اصل اللعن الطرد والابعاد
من الله ومن الخلق السب والدعا م ابو هريره اذا دعي احدكم الي الوليمه
فليأتها م ابو هريره اذا دعي احدكم فليجب فان كان صايما فليصل
وان كان مفطرا فليطعم الحديث الاول من هذه الثلثه متفق علي صحته
من حديث عبد الله ابن عمر والاخران كما ذكرها الشيخ رحمه الله تعالى
قوله فليأتها اختلف اهل العلم وجوب الاجابه الي الوليمه للنكاح
والاجابه اليها مستحبه غير واجبه وقد روي عن ابن المسيب انه
دعي اول يوم فاجاب واليوم الثاني فاجاب ودعي اليوم الثالث
فحصبهم بالبطحا وقال اذهبوا اهل ريا وسمعه وروي ان عمر وعثمان
دعيا الي طعام فاجابا فلما خرجا قال عمر لعثمان لقد شهدت طعاما
وددت اني لم اشهده قال وما ذلك قال خشيت ان يكون جعل مباهاه
م جابر اذا راي احدكم الرويا يكرهها فليتفل ثلثا وليتعوذ بالله من
شر ما راي وليتحول عن جنبه الذي كان عليه ...
ملائكته ملايكة الله ورسله من سو رويای هذه الليله ان يصيبني
فيه مكروه في ديني او دنياي يا رحمن قال ابن سيرين اتق الله في اليقظه
ولا تبال بما رايت في النوم ف عايشه اذا رايت الذين يتبعون ما تشابه
منه فاولئك الذين سمي الله فاحذروهم قالت عايشه تلي رسول
الله هذه الايه هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن
ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون
ما تشابه منه ابتغا الفتنه وابتغا تاويله وما يعلم تاويله الا الله والراسخون
في العلم يقولون امنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا اولو الالباب
قالت قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث قوله ايات
محكمات اي غير منسوخات وقوله ايات الكتاب الحكيم اي المحكم
وقوله احكمت اياته ثم فصلت اي احكمت بالامر والنهي والحلال
والحرام ثم فصلت بالوعد والوعيد وقيل المحكم هو الذي يعرف
بظاهره ومعناه واما المتشابه ففيه اقاويل احدها ما قال الخطابي
وجماعه ما اشتبه فلم يتلق معناه من لفظه وذلك علي ضربين احدهما
اذا رد الي المحكم عرف معناه والاخر ما لا سبيل الي معرفة كنهه
والوقوف علي حقيقته ولا يعلم تاويله الا الله وهو الذي يتبعه اهل البدع

ان الشيطان يستحل الطعام ان لا يذكر اسم الله عليه ف ابو هريره
[illegible]

يسعون تاويله كالايمان بالقدر والمشيه وعلم الصفات ونحوها مما لم يتعبد به
ولم يكشف لنا عن سره فالمتبع لها مبتغ للفتنه لا ينتهي منه الى حد تسكن اليه
نفسه والفتنه الغلو في التاويل المظلم وقوله تعالى هن ام الكتاب معظمه ق
عامر بن ربيعه بن ثامه اذا رايتم الجنازه فقوموا حتى تخلفكم هذا الحديث
منسوخ تقدم الكلام عليه وهو متفق على صحته من حديث ابي عبد الله
عامر بن ربيعه بن عامر بن مالك بن ربيعه وفي نسبه خلاف كثير وهو حليف
بني عدي بن كعب هاجر الهجرتين وشهد بدرا والمشاهد كلها اسلم قديما مات
سنه ثنتين وثلثين وقيل ثلث وقيل سنه خمس وثلاثين روى عن النبي صلى الله عليه
وسلم اثنا عشر حديثا اخرج له في الصحيحين حديثان هذا احدهما م ابو هريره
اذا رايتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم قال الخطابي معنى هذا ان لا يزال
الرجل يعيب الناس ويذكر مساويهم ويقول قد فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك
من الكلام واذا فعل الرجل ذلك كان اهلكهم واسوأهم حالا مما يلحقه من
الاثم في عيبهم والازرا بهم وربما ادى في ذلك الى العجب بنفسه ويرى ان
له فضلا عليهم وانه خير منهم فيهلك قلت وقد روي معنى هذا عن مالك
قال اذا قال ذلك تحزنا لما يرى في الناس من امر دينهم فلا ارى به باسا واذا
قال ذلك عجبا بنفسه وتصاغرا للناس فهو المكروه الذي نهي عنه وقيل هم
الذين يوئسون الناس من رحمه الله يقولون هلك الناس اي استوجبوا النار
والخلود فيها بسوء اعمالهم فاذا قال ذلك فهو اهلكهم بفتح الكاف اي اوجب
له ذلك م ابو هريره اذا رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان
غم عليكم فصوموا ثلثين يوما قوله فان غم عليكم اي خفي عليكم
من قولك غممت الشي اذا غطيته فهو مغموم [illegible] على فهمه
فيما بعد ان شا الله م ام سلمه اذا رايتم هلال ذي الحجه واراد احدكم
ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره اختلف العلما في القول بظاهر
الحديث فذهب قوم الى انه لا يجوز لمن يريد الاضحيه بعد دخول العشر
اخذ شعره وظفره لما يذبح واليه ذهب سعيد ابن المسيب وبه قال ربيعه
واحمد واسحاق وقال مالك والشافعي ذلك على الندب والاستحباب ورخص
فيه ابو حنيفه واصحابه وحلق ابن عمر بعدما نحرت اضحيته يوم العيد
وكان الحسن يامر من ضحى ان ياخذ من شعره وبشاره واظفاره قال الشارح
رحمه الله وفي الحديث دليل على ان الاضحيه غير واجبه لان النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا اراد احدكم ان يضحي ولو كانت واجبه لم يفوض الى ارادته
واختلف اهل العلم فيه فذهب اكثرهم الى انها غير واجبه بل هي سنه تستحب
ان يعمل بها وروي ان ابا بكر وعمر كانا لا يضحيان كراهه ان يرى انها
واجبه وهو قول ابن عباس واليه ذهب الثوري وابن المبارك واوجبها قوم
وذهب ابو حنيفه واصحابه الى وجوبها على من يملك نصابا واحتجوا بحديث
غريب ضعيف الاسناد م ابو ثعلبه الخشني اذا رميت بسهمك فغاب

عنك

عنك فادركته فكل ما لم ينتن اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي
ثعلبه جرهم بن ناشب وقيل ابن ناشم وقيل ناشر الخشني منسوب
الى خشين بن النمر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعين حديثا
وقال البرقي له حديثان اخرج له في الصحيحين اربعه احاديث المتفق
عليه منها ثلثه وانفرد مسلم بحديث واحد وهو هذا وروى فكل ما
لم يصل اي ما لم ينتن يقال اصل اللحم واصل اذا تغير وفي الحديث دليل
على انه اذا ارسل كلبا او سهما على صيد فجرحه فغاب عنه فوجده ميتا
وليس فيه الا اثر جرحه انه حلال واختلف اهل العلم فيه فذهب اكثرهم
الى انه حلال الا ان يجد فيه جراحه غيره او يجده في ما وللشافعي فيه قولان
احدهما هذا والثاني انه حرام قال عبد الله ابن عباس كل ما اصميت ودع
ما انميت اي ما غاب عنك مصرعه وقال انما ان كان وجده من يومه فهو
حلال وان مات فلا وهذا الحديث حجه على انه حلال ان غاب عنه موته
ونهيه عن اكله بعد ما انتن استحبابا لانه لا يتغير ريحه لا يحرم
اكله فقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل اهاله سنخه وهي المتغيره
الريح وقد يحتمل ان يكون نهيه من هامه نهشته فدب فيه سمها
فيكون اكله سبب هلاكه ق ابو هريره اذا زنت امه احدكم
فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها الحد
ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثه فتبين زناها فليبعها ولو بحبل
من شعر ويروى ثم ليبعها في الرابعه والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
من الصحابه فمن بعدهم قالوا يجوز للسيد اقامه الحد على مملوكه دون
السلطان روي ذلك عن ابن عمر وابن مسعود وروي ان فاطمه بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم حدت جاريه لها زنت وهو قول الحسن
البصري والزهري واليه ذهب سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق
وقال ابن ابي ليلى ادركت بقايا الانصار يضربون الولايد اذا زنين
قال ابراهيم وكان علقمه والاسود يضربان ولايدهما اذا زنين وقال قوم
يرفعه الى السلطان ولا يقيمه المولى بنفسه وهو قول ابي حنيفه واصحابه
وقال ابو ثور في الحديث ايجاب الحد وايجاب البيع لا يجوز ان يمسكها اذا زنت
اربعا وقوله ولا يثرب يعني لا يعير والتثريب التعيير قال الله تعالى
لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم ومعناه انه لا يقتصر على تعييرها
وتبكيتها ويعطل الحد الواجب عليها وقيل لا يثرب بها بعد الضرب وفي قوله
فليبعها ولو بحبل من شعر دليل على ان الزنا عيب في الرقيق يرد به البيع
ولذلك حط من قيمته وفيه ان بيع غير المحجور بما لا يتغابن به الناس جائز
وفي الحديث بيان ان حد المماليك الجلد ولا رجم عليهم وحدودهم الجلد على
نصف حد الحر لان الله تعالى قال فان اتين بفاحشه فعليهن نصف ما على
المحصنات من العذاب يجلد المملوك في الزنا خمسين وفي القذف اربعين

وفي الشرب عشرون روي عن عبد الله بن عامر بن ربيعة المخزومي قال
امرني عمر ابن الخطاب في فتية من قريش فجلدنا ولايد من ولايد الامارة
خمسين خمسين في الزنا وعنه قال ادركت عمر بن الخطاب وعثمان ابن عفان
والخلفا هلم جرا ما رايت احدا منهم جلد عبدا في فرية اكثر من اربعين وسئل
ابن شهاب عن حد العبد في الخمر فقال بلغنا ان عمر بن الخطاب وعثمان
ابن عفان وعبد الله ابن عمر جلدوا عبيدهم نصف حد الحر في الخمر واختلفوا
في تغريب المملوك اذا زنا فظاهر الحديث يدل على انه لا يغرب وهو احد
قولي الشافعي والثاني انه يغرب نصف سنة واختاره المزني وقيل سنة كالحر
كالمدة المعينة يستوي فيها الحر والعبد [م] ابو هريرة اذا سافرتم في الخصب
فاعطوا الابل حظها من الارض واذا سافرتم في السنة فبادروا بها نقيها واذا
عرستم فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب وماوى الهوام بالليل الخصب
ضد الجدب يقال اخصبت الارض واخصب القوم ومكان مخصب وخصيب
والسنة الجدب يقال اخذتهم السنة اذا اجدبوا وقحطوا وهي من الاسما
الغالبة نحو الدابة في الفرس والمال في الابل وقد خصوها بقلب لامها
تا في اسنتوا اذا اجدبوا والنقي المخ يقال نقيت العظم ونقوته
وانتقيته اي بادروا اعلفها لتقوى على السير والتعريس نزول المسافر
اخر الليل نزلة للاستراحة والنوم يقال منه عرس يعرس تعريسا ويقال
فيه اعرس والمعرس موضع التعريس [م] العباس اذا سجد العبد سجد معه
سبعة اراب وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه اخرجه مسلم في صحيحه
من حديث ابي الفضل العباس ابن عبد المطلب بن هاشم ابن عبد مناف
عم النبي صلى الله عليه وسلم وكان اسن من النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين
وقيل بثلاث وامه امراة من النمر بن قاسط وهي اول عربية كست الكعبة
الحرير والديباج وذكر ان العباس ضل وهو صبي فنذرت انه ان وجدته ان
تكسو البيت الحرام فوجدته ففعلت ذلك وكان العباس رئيسا في الجاهلية
واليه كانت عمارة المسجد الحرام والسقاية وهي معروفة واما العمارة
فانه كان يحمل قريشا على عمارته بالخير وترك السباب فيه وقول الهجر
ولد قبل سنة الفيل ومات يوم الجمعة لاربع عشرة خلت من رجب
سنة اثنين وثلاثين وهو ابن ثمان وثمانين سنة ودفن بالبقيع
وصلى عليه عثمان اسلم قديما وكتم اسلامه وخرج مع المشركين يوم بدر
مكرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم من لقي العباس فلا يقتله فانه خرج
مكرها فاسره ابو اليسر كعب ابن عمرو ففادى نفسه ورجع الى مكة
ثم اقبل الى المدينة مهاجرا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وثلاثين
حديثا وروى عنه جماعة اكثر من عشرة اخرج له في الصحيحين خمسة
احاديث المتفق عليه منها حديث واحد وانفرد البخاري بحديث
ومسلم بثلاثة هذا احدها قوله سبعة اراب اي اعضا واحدها ارب
بالسكون

بالسكون وقد عد السجود في الحديث وسياتي الكلام فيها بعد على ذلك ان
شا الله تعالى [ق م] البرا بن عازب اذا سجدت فضع كفيك وارفع
مرفقيك اختار اهل العلم وضع اليدين حذو المنكبين قريبا من الاذنين
روي ذلك وايل ابن حجر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يسجد
ويديه قريبتين من اذنيه وسياتي الكلام على هيئة السجود ان شا الله
[ق] انس اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم اذا لقي اليهودي
المسلم يقول السام عليك وهو الموت فامر النبي صلى الله عليه وسلم
ان يرد عليهم المسلم مثل ما يقولونه [ق] ابو هريرة اذا سمعتم الاقامة
فامشوا الى الصلاة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا
وما فاتكم فاتموا اختلف اهل العلم فيمن يخاف فوت التكبيرة الاولى فمنهم
من قال يسرع حتى يلحقها لعظم فضلها وروي عن ابن عمر انه سمع الاقامة
وهو بالبقيع فاسرع المشي الى المسجد وقال ابراهيم رايت الاسود بن يزيد
يهرول الى المسجد ومنهم من كره الاسراع واختار ان يمشي على وقار وبه
قال احمد واسحاق لهذا الحديث وقوله وما فاتكم فاتموا هكذا روى
الزبيدي وابن ابي ذئب وابراهيم ابن سعد وشعيب بن ابي حمزة عن
الزهري كما رواه معمر وكذا رواه الاعرج عن ابي هريرة وكذا
رواه ابن مسعود وابو قتادة وانس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال
ابن عيينة عن الزهري وحده فاقضوا وفيه دليل على ان الذي
الذي يدركه المسبوق من صلاة امامه هو اول صلاته وان كان اخر
صلاة الامام لان الاتمام يقع على باقي شي تقدم اوله وهو مذهب عمر وعلي
وابي الدردا وروي عن سعيد ابن المسيب والحسن البصري ومكحول وعطا
واليه ذهب الزهري والاوزاعي والشافعي واسحاق وذهب مجاهد وابن
سيرين الى ان الذي ادرك اخر صلاته وما يقضيه بعده اولها وبه
قال الثوري واحمد وابو حنيفة واصحابه واحتجوا بما روي في الحديث
وما فاتكم فاقضوا واكثر الروايات على ما قلنا وما روي فاقضوا فقد يكون
القضا بمعنى الادا والاتمام لقوله تعالى فاذا قضيت الصلاة وكقوله فاذا
قضيتم مناسككم وليس المراد منه قضا شي فايت وكذلك المراد من قوله
فاقضوا اي ادوه في تمام والله اعلم [ق] اسامه ابن زيد اذا سمعتم
الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها
سال سعد ابن ابي وقاص اسامه ابن زيد فقال له هل سمعت رسول الله
يقول في الطاعون فقال اسامة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الطاعون ارسل على بني اسرائيل او على من كان قبلكم فاذا سمعتم به ساق
الحديث قال ابو سليمان الخطابي قوله فلا تخرجوا منها اثبات التوكل
والتسليم لقضا الله وقوله فلا تدخلوها اثبات الحذر والنهي عن التعرض
للتلف فاحد الامرين تاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم والطاعون المرض

العام والوبا الذي يفسد له الهوا فيفسد به الامزجه والابدان
يقال طعن الرجل فهو مطعون وطعين اذا اصابه الطاعون من لم يحترز
من الدخول في الارض التي وقع بها الطاعون ودخل متوكلا على الله تحسين
بدليل انه عليه السلام احد بيد مجذوم فوضعها معه في القصعه وعن
عايشه قالت سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرني
انه عذاب يبعثه الله على من يشا وان الله جعله رحمه للمومنين ليس
من احد يقع الطاعون من لم يحترز من الدخول في الارض التي وقع
بها الطاعون فيمكث في بلده صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما
كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد م عبد الله بن عمرو اذا سمعتم
المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلاه صلى الله عليه
بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيله فانها منزله في الجنه لا تنبغي الا لعبد من عباد
الله وارجوا ان اكون انا هو فمن سال لي الوسيله حلت عليه الشفاعه الوسيله
في الاصل ما يتوسل به الى الشي ويتقرب به وجمعها وسايل يقال توسل اليه
بوسيله وتوسل والمراد به في الحديث القرب من الله تعالى وقيل هي الشفاعه
يوم القيمه وقيل هي منزله من منازل الجنه كما جا في الحديث قوله ثم صلوا
علي فقولوا اللهم صل على محمد معناه عظمه في الدنيا باعلا ذكره
واظهار دعوته وابقا شريعته وفي الاخره بتشفيعه في امته وتضعيف
اجره ومثوبته وقيل المعنى لما امر الله سبحانه وتعالى بالصلاه عليه ولم يبلغ قدر
الواجب من ذلك احلناه عليه وقلنا اللهم صل على محمد لانك اعلم بما يليق به
وقوله صلى الله عليه بها عشرا فالصلاه من الله الرحمه قال السدي قالت بنوا
اسرايل لموسى ايصلي ربنا فتكبر هذا الكلام على موسى فاوحى الله اليه ان قل
لهم اني اصلي وان صلاتي رحمتي وقد وسعت كل شي وقيل الصلاه من الله
على العبد هي اشاعة الذكر الجميل له في عباده وقيل الثنا عليه وقوله مثل
ما يقول المؤذن قد روي في حديث صحيح انه قال في الحيعلتين لا حول ولا
قوة الا بالله ويستحب في الاقامه ان يقول مثل ما يقول المؤذن كما في الاذان
فانه روي ان بلالا اخذ في الاقامه فلما ان قال قد قامت الصلاه قال النبي
صلى الله عليه وسلم اقامها الله وادامها ق ابو سعيد اذا سمعتم النداء فقولوا
مثل ما يقول المؤذن ق ابو هريره اذا سمعتم نهاق الحمير
فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فانها رات شيطانا واذا سمعتم صياح الديكه
فاسلوا الله من فضله فانها رات ملكا وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن سب الديك وقال انه يوقظ للصلاه ق ابو قتاده الحرث بن ربعي
اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الانا واذا اتى الخلا فلا يمس ذكره بيمينه ولا
يتمسح بيمينه تقدم شرحه م ابو هريره اذا شرب الكلب في انا احدكم
فليغسله سبع مرات اولاهن واخراهن بتراب واخرج مسلم ايضا من حديث
عبد الله بن مغفل وسيأتي في الباب وقال عفروا الثامنه بالتراب ذهب اكثر

اهل الحديث

اهل الحديث الى ان الكلب اذا شرب من انا فيه ما قليل او مايع اخر انه تنجس ولا يطهر
الانا بغسله سبع مرات احداهن مكدره بالتراب وقال مالك والاوزاعي لا ينجس
الما ولكن يجب غسله تعبدا وقال ابو حنيفه واصحابه لا عدد في غسله ولا تعفير
بل هو كساير النجاسات وقال الشافعي الخنزير علبه في انه اذا شرب من انا او اصاب
بدنه مكانا رطبا يجب غسله سبع مرات احدهن بالتراب وعامه اهل العلم على ان
الكلب مخصوص به لان العرب كانت تعوف الكلاب مع انفسها وتالفها
فلما كانت نجاسته مالوفه غلظ الشرع الحكم في غسلها قطعا لهم عن عادتهم
كالخمر لما كانت نجاسته مالوفه غلظ الامر في شربها بالجلد بخلاف
ساير النجاسات فاما اذا صاب بدنه ثيابا يابسا مكانا يابسا او مشى على مكان
يابس فلا ينجس م ابو سعيد اذا شك احدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلثا ام اربعا فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم
عليه فلم يدر كم صلى ثلثا ام اربعا فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم
يسجد سجدتين قبل ان يسلم فانه كان صلى خمسا شفعن له صلاته وان كان صلى
اتماما لاربع كانتا ترغيما للشيطان ق ابن مسعود اذا شك احدكم في صلاته
فليتحر الصواب فليتم عليه ثم يسجد سجدتين حديث ابي سعيد
يشتمل على حكمين احدهما انه اذا شك في صلاته فلم يدر كم صلى ياخذ بالاقل والثاني
ان محل سجود السهو قبل السلام واكثر اهل العلم على انه يبني على الاقل ويسجد
للسهو وذهب ابو حنيفه واصحابه الى انه يتحرى وياخذ بغلبة الظن فان
غلب على ظنه انها ثلث اضاف اليها ركعه اخرى وان كان غالب ظنه
انها اربعه اخذ به وهذا اذا كان يعتريه الشك مره بعد اخرى فان كان ذلك
اول مره سهى فعليه ان يستانف الصلاه عندهم واحتجوا في التحري بحديث
عبد الله بن مسعود ومن ذهب الى البنا على اليقين قال حديث ابي سعيد
مفسر مصرح على البنا على اليقين والاخذ به اولى ومعنى التحري
المذكور في حديث ابن مسعود عند اصحاب الشافعي هو البنا على اليقين
لما فيه من الاخذ بالاحتياط في اكمال الصلاه وقد يكون التحري بمعنى
اليقين كما قال الله تعالى فمن اسلم فاولئك تحروا رشدا واما محل
سجود السهو فقد اختلف الاخبار فيه فروى ابو سعيد وعبد الرحمن بن
عوف وعبد الله بن بحينه قبل السلام ورواه ابن مسعود وابو هريره بعد
السلام وعن هذا الاختلاف تشعبت المذاهب فذهب اكثر فقها المدينه
مثل يحيى بن سعيد وربيعه وغيرهما الى انه يسجدهما قبل السلام وبه قال الشافعي
وغيره من اهل الحديث وجعلوا حديث ابي سعيد وابن بحينه ناسخا لغيره
وروي عن الزهري انه قال كل قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان تقديم
السجود قبل السلام اخر الامرين وذهب قوم الى انه يسجد بعد السلام التسليم
وبه قال الثوري وابو حنيفه واصحابه لحديث ابن مسعود وقال مالك ان كان سهوه
زياده زادها في الصلاه سجد بعد السلام وان كان سهوه نقصانا سجد قبل السلام
وقال احمد كل حديث ورد في سجود السهو يستعمل في موضعه فان ترك التشهد الاول

سجد قبل السلام لحديث ابي سعيد وان صلي الظهر خمسا سجد بعد السلام لحديث
ابن مسعود وكذلك ان سلم عن ركعتين سجد بعد السلام وبذلك قال اسحاق وقال
احمد فيمن شك لم يدر كم صلي يبني الشك علي وجهين احدهما الي اليقين والاخر
الي التحري فمن رجع الي اليقين وطرح الشك سجد قبل السلام علي حديث ابي
سعيد واذا رجع الي التحري سجد بعد السلام م زينب ابنة ابي معاوية
الثقفية امراة عبد الله بن مسعود اذا شهدت احداكن صلاة العشاء
فلا تمس طيبا هكذا ذكر الشيخ اسمها ونسبها في كتابه وهو زينب بنت
عبد الله بن معاوية بن عتاب بن الاسعد الثقفية روت عن النبي صلي
الله عليه وسلم ثمانية احاديث اخرج لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق
عليه والاخر لمسلم وهو هذا وقد تقدم معناه م ابو هريرة اذا صلي احدكم
الجمعة فليصل بعدها اربعا اختلف الرواية في الصلاة بعد الجمعة فروي
ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم انه كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي
ركعتين في بيته وروي ان ابن عمر كان يفعله ويروي اربع ركعات كرواية
ابي هريرة وعن ابن عمر قال صلي رسول الله صلي الله عليه وسلم قبل الجمعة ركعتين
وبعدها ركعتين واختلف اهل العلم في ذلك لما فيه من الاختلاف المباح
فذهب الشافعي واحمد الي الركعتين وروي عن ابن مسعود انه كان يصلي قبلها
اربعا وبعدها اربعا واليه ذهب ابن المبارك والثوري وابو حنيفة واصحابه
وقال اسحاق ان صلي في المسجد صلي اربعا وان صلي في بيته صلي ركعتين ولم
يصل في المسجد فقيل له فقال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يفعل ذلك
واختاره بعض اهل العلم خ ابو هريرة اذا صلي احدكم للناس فليخفف
فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلي احدكم لنفسه فليطول ما شاء
فيه دليل علي جواز تخفيف الصلاة لامر يحدث م عبد الله بن عمرو
واذا صليتم الفجر فانه وقته الي ان يطلع قرن الشمس الاول ثم اذا صليتم
الظهر فانه وقته الي ان يحضر العصر فاذا صليتم العصر فانه وقته الي ان تصفر
الشمس واذا صليتم المغرب فانه وقته الي ان يسقط الشفق فاذا صليتم
العشاء فانه وقته الي نصف الليل اختلف اهل العلم في مواقيت الصلوات
اما الصبح فيدخل وقتها بطلوع الفجر الصادق ويمتد وقتها الي
طلوع الشمس عند الاكثرين وبه قال مالك واحمد واسحاق وقال
الشافعي اخر وقتها الاسفار لمن لا عذر له وفي حق المعذور يمتد
الي طلوع الشمس وذهب مالك وسفيان الثوري والشافعي
واحمد وابو يوسف ومحمد بن الحسن الي ان وقت الظهر يمتد من وقت
الزوال الي ان يصير ظل كل شيء مثله ثم يدخل وقت العصر وقال ابن
المبارك واسحاق اخر وقت الظهر اول وقت العصر فيصلي اربع ركعات
من اول وقت العصر وقت للصلاتين جميعا وقال ابو حنيفة يمتد
الي اصفرار الشمس عند احمد وابي يوسف ومحمد وقال بعضهم الي مغيبه

الشمس

الشمس وقال الشافعي هي اخر وقت العصر اذا صار ظل كل شيء مثليه لمن لا عذر
له في الاختيار وفي حق المعذور يمتد الي غروب الشمس واما المغرب فقد اجمعوا
علي ان وقتها يدخل بغروب الشمس واختلفوا في اخر وقتها فذهب مالك والشافعي
في اظهر قوليه الي انه ليس لها الا وقتا واحدا محتجا بما روي ابن عباس وهو حديث
صحيح سياتي في موضعه ان شاء الله تعالي وذهب ابو حنيفة واصحابه واحمد
واسحاق الي ان وقت المغرب يمتد الي غيبوبة الشفق واما العشاء فاتفقوا
علي ان وقتها يدخل بغيبوبة الشفق غير انهم اختلفوا في الشفق فذهب
عمر وابن عمر وابن عباس وغيرهم الي انه الحمرة وهو قول مكحول وغيره
وبه يقول الشافعي ومالك واحمد واسحاق وابو يوسف ومحمد بن الحسن وروي
عن ابي هريرة انه البياض الذي يعقب الحمرة وبه قال عمر بن عبد العزيز
وابو حنيفة ويمتد وقت اختيار العشاء الي ثلث الليل يروي ذلك عن عمر
وبه قال عمر بن عبد العزيز واليه ذهب الشافعي وقال الثوري وابو حنيفة
واصحابه الي نصف الليل قلت ولا يفوت وقتها حتى يصير قضاء عند الاكثرين
ما لم يطلع الفجر الصادق خ ابو هريرة اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة
قال له رجل وكيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الي غير اهله
فانتظر الساعة هذا الحديث من اشراط الساعة وقوله اذا وسد الامر اي
اسند وجعل في غير اهله يعني اذا سود وشرف غير المستحق للشرف والسيادة
وقيل هو من الوسادة اي اذا وضعت وسادة الملك والامر والنهي لغير مستحقها
ويكون الي بمعنى اللام م ابو موسي اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه فان لم
يحمد الله فلا تشمتوه خ ابو هريرة اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله
وليقل له اخوه او صاحبه يرحمك الله فاذا قال يرحمك الله فليقل يهديكم الله
ويصلح بالكم تسميت العاطس بالسين المهملة اشتقاقه من السمت وهو
الهيئة الحسنة اي جعلك الله علي سمت حسنة لان هيئته تنزعج للعطاس
ومن رواه بالشين المعجمة هو الدعاء بالخير والبركة وقد روي هذا المعني في السين
المهملة لكنه في المعجمة اعلاها يقال شمت فلانا فهو مشمت واشتقاقه من
الشوامت وهي القوائم كانه دعا للعاطس بالثبات علي طاعة الله
وقيل معناه ابعدك الله عن الشماتة وجنبك ما يشمت به عليك وحكي ان
رجلا عطس عند الاوزاعي فلم يحمد الله فقال كيف تقول اذا عطست فقال اقول
الحمد لله فقال يرحمك الله فاراد الاوزاعي ان يستخرج منه الحمد ليستحق التشميت
ويروي عن ابي هريرة مرفوعا وموقوفا شمت العاطس ثلاثا فان زاد فهو زكام
وروي انه عطس عند النبي صلي الله عليه وسلم رجل فقال له يرحمك الله
ثم عطس اخرى فقال له رسول الله الرجل مزكوم ويروي انه قال في الثالثة
انت مزكوم وسئل ابراهيم عن الرجل به زكام فعطس مرارا
قال اذا شمته ثلاثا ثم اتركه وعن الحسن مثله وقال الحسن يشمته
مرة اذا عطس مرارا كما اذا قرا سجدة ثم قراها ثانية لم يسجد الا مرة

عبد الله ابن عمرو اذا فتحت عليكم فارس والروم اي قوم انتم قال عبد الرحمن
ابن عوف نقول كما امرنا الله تعالى فقال او غير ذلك تتنافسون ثم
تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون او نحو ذلك ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين
فتجعلون بعضهم على رقاب بعض فارس والروم الاقليمان المعروفان وقد تقدم
تعريفها وفيه دليل على كثرة المال والفتوح والبغضا والحسد وهذا
من معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم لوقوع ذلك جميعه باسره
خ ابن عمر اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه يريد به يكره ضرب الوجه وكل
جرحه من الشين والمثلة وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن المثلة والله اعلم
م ابو هريرة اذا قال احدكم امين وقالت الملايكة في السما امين فوافقت
احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه قوله سمع الله لمن حمده
اي تقبل الله منه حمده واجابه يقال واسمع دعاي اي اجب لان غرض
السايل الاجابه فوضع السمع موضع الاجابه ومنه قوله تعالى اني امنت بربكم
فاسمعون اي اسمعوا مني سمع الطاعه والقبول ومنه الحديث اعوذ بك
من دعا لا يسمع اي لا يجاب وقوله ربنا لك الحمد في رواية ولك
الحمد بالواو وفي قوله ولك عطف على مضمر متقدم كانه قال ولك الحمد واو م
على ما وفقتنا من القول الحسن والعمل الصالح والعمل على هذا عند بعض
اهل العلم وبه يقول الشافعي قال يقول هذا في المكتوبه والتطوع وقال بعض
اهل الكوفه يقولها في التطوع ولا يقولها في المكتوبه واختلف
اهل العلم فيما يقول الماموم اذا رفع راسه من الركوع فقال قوم يقول الامام
سمع الله لمن حمده والماموم يقتصر على قوله ربنا لك الحمد كما ورد في الحديث
وبه قال مالك وابو حنيفة واحمد وقال قوم يقول سمع الله لمن حمده اللهم ربنا
لك الحمد يجمع بينهما كالامام وهو قول ابن سيرين واليه ذهب الشافعي
م ابو هريرة اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فانه من وافق
قوله قول الملايكة غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في الباب
م عمر اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر
ثم قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا
رسول الله قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال حي على الصلاه قال لا حول ولا قوة
الا بالله ثم قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله من قلبه دخل الجنه تقدم
الكلام عليه في الباب م ابو هريرة اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القران
على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع اي ارتج عليه فلم يقدر ان يقرا
فكانه صار به عجمه م ابو هريرة اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين
خفيفتين فيه دليل على الفضل على جب الليل م ابو هريرة اذا قام احدكم
من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب م ابو ذر اذا قام
احدكم يصلي فانه يستره اذا كان بين يديه مثل اخرة الرحل فاذا لم يكن
بين يديه مثل اخرة الرحل فانه يقطع صلاته الكلب والحمار والمراه فقال

شبهتمونا

شبهتمونا بالحمير والكلاب والله لقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم واني على
السرير بينه وبين القبله مضطجعه قلت اكثر اهل العلم من الصحابه فمن
بعدهم يقولون لا يقطع صلاة المصلي شي يمر بين يديه وهو قول علي
وعثمان وابن عمر وبه قال مالك والشافعي واصحاب الراي وذهب قوم الى
انه يقطع صلاته المراه والحمار والكلب الاسود روي ذلك عن انس وبه قال الحسن
وقالت طايفة لا يقطع الا الكلب الاسود روي ذلك عن عايشه وهو قول احمد
وفي نفسي من الحمار والمراه شي والله اعلم م ابو هريرة اذا قرا ابن ادم السجده اعتزل
الشيطان يبكي يقول يا ويلي امر ابن ادم بالسجود فسجد فله الجنه وامرت بالسجود فابيت
فلي النار فيه دليل على فضل السجود وقد قال صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه
وهو ساجد واختلف اهل العلم في ان طول القيام افضل ام كثرة الركوع
والسجود وروي عن عمر انه قال لحط بالانسان في راسه وان السجود يحط الخطايا وقال
بعض اهل العلم افضل م جابر اذا قضى احدكم الصلاه فليجعل لبيته نصيبا من
الصلاه فان الله جاعل في بيته من صلاته خيرا فيه دليل على فضل التطوع في البيت
وقد قال صلى الله عليه وسلم صلاة المرء في بيته افضل من صلاته في مسجدي هذا
الا المكتوبه ق ابن مسعود اذا قعد في الصلاه فليقل التحيات لله والصلوات
والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله قال ابن مسعود كنا اذا صلينا
مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل السلام
على ميكايل السلام على فلان فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اقبل علينا بوجهه
فقال ان الله هو السلام وذكر الحديث وقال في اخره ثم يتخير بعد من الكلام
ما شا قوله التحيات لله يعني الملك لله على الجمع لانه كان في الارض ملوك
يحيون بتحيات مختلفه فيقال لبعضهم ابيت اللعن ولبعضهم اسلم وانعم ولبعضهم
عش الف سنه فقيل لنا قولوا التحيات لله اي الالفاظ التي تدل على الملك ويكنى
بها عن الملك هي لله عز وجل وقيل التحيات لله هي اسما الله السلام المومن المهيمن
الحي القيوم الاحد الصمد يريد التحيه بهذه الاسما لله عز وجل وقوله والصلوات
لله اي الرحمه لله على العباد كقوله تعالى اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة
معناهما واحد عطف احدهما على الاخرى لاختلاف اللفظين وقيل الصلوات
لا تعبد الا لله وقوله الطيبات لله معناه الطيبات من الكلام مصروفات
الى الله كقوله الطيبات للطيبين يعني الطيبات من الكلام للطيبين من الرجال
وروي عن ابن عباس قال كان رسول الله يعلمنا التشهد كما يعلمنا
فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله سلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا رسول الله اخرجه مسلم قال اهل المعرفه بالحديث اصح حديث روي في
التشهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث ابن مسعود واختاره اكثر اهل العلم احدكم
من الصحابه والتابعين فمن بعدهم وهو قول الثوري وابن المبارك وابي حنيفه

واصحابه واحمد واسحاق وذهب الشافعي الي تشهد ابن عباس للزيادة التي فيه وهو
قوله المباركات لموافقتها للقران وهو قوله تسلموا علي انفسكم تحية من عند الله مباركة
طيبة وذهب مالك الي تشهد عمر ابن الخطاب علمه الناس علي المنبر
التحيات لله الزاكيات لله الطيبات الصلوات والباقي كما في رواية ابن مسعود
وروي عن ابن عمر انه كان يقول التحيات لله وروي
عن القسم بن محمد ان عايشة كانت تقول اذا تشهدت التحيات الطيبات الصلوات
الزاكيات لله اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله السلام عليك ايها
النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلي عباد الله الصالحين السلام عليكم
اختلف العلما في وجوب قراة التشهد فذهب قوم الي وجوبها فلو تركها لم تصح
صلاته مروي ذلك عن ابن عمر وبه قال الحسن واليه ذهب مالك والشافعي
وقال الزهري وقتادة وحماد ان ترك التشهد حتى انصرف مضت صلاته وقال
احمد ان لم يتشهد وسلم اجزاه لان النبي صلى الله عليه وسلم قام من اثنتين فمضى في صلاته
وذهب ابو حنيفة واصحابه الي ان القعود قدر التشهد واجب اما القراة
فاستحباب وروي عن سعيد ابن المسيب اذا رفع راسه من السجدة الاخيرة
فقد تمت صلاته واما الصلاة علي النبي صلى الله عليه وسلم فعامة العلما علي ان التشهد
الاول ليس محلا لها وهي مستحبة في الاخير غير واجبة وذهب الشافعي
وحده الي وجوبها في التشهد الاخير فان لم يصل لم تصح صلاته واحتج اصحابه
بقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا امر الله تعالى بالصلاة عليه
والامر للوجوب فكان ذلك مصروفا الي الصلاة حتى يكون فرضا لانه لو صرف
الي غيرها كان ندبا اذ لا خلاف انها غير واجبة في غير الصلاة فدل علي وجوبها في
الصلاة وقوله عليه السلام في حديث ابن مسعود في هذه الرواية ثم يتخير من الدعا
اعجبه اليه فيه دليل علي انه يتخير ما شا من الاذكار وله ان يدعو ويسال في الصلاة
ما احب من امر الدين والدنيا ما لا اثم فيه ويحتج به من يري الصلاة علي النبي صلى الله
عليه وسلم واجبة في الصلاة لان النبي صلى الله عليه وسلم خيره بعد الفراغ من التشهد
ولو كانت واجبة لم يخيره فيها وينبغي للمصلي بعدما فرغ من التشهد ان يصلي علي النبي
صلى الله عليه وسلم ثم يدعو بما احب ويتخير من الادعية ما ورد بها النقل وكذلك كل من
اراد ان يدعو لشي ينبغي ان يبدا بحمد الله والثنا عليه ثم يصلي علي النبي
صلى الله عليه وسلم ثم يسال حاجته لما روي عن فضالة بن عبيد قال بينا انا
تا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له النبي ايها المصلي ادع تجب قاعدا
اذ دخل رجل فصلى فقال اللهم اغفر لي وارحمني فقال النبي صلى الله عليه وسلم عجلت
ايها المصلي اذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو اهله وصل علي ثم ادعه ثم قال
ثم صلى رجل اخر بعده فحمد الله فصلى علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي
ايها المصلي ادع تجب وروي عن عمر ابن الخطاب قال الدعا موقوف بين
السما والارض لا يصعد منه شي حتى يصلى علي نبيك [ف] ابو هريرة اذا قلت
لصاحبك انصت يوم الجمعة والامام يخطب فقد لغوت وروي فقد لغيت يقال

لغا

لغا يلغو ولغي يلغي لغتان ... عثمان بن عفان اذا جلس الامام فاستمعوا وانصتوا
فان للمنصت الذي لا يسمع من الاجر مثل ما للمنصت السامع اتفق اهل
العلم علي كراهية الكلام والامام يخطب فان تكلم غيره فلا ينكر الا بالاشارة ولا باس
بالكلام ما لم يبتدي الامام الخطبة فرخص فيه بعضهم وهو قول احمد واسحاق واحد
قولي الشافعي وقال الزهري لا باس بالكلام اذا نزل الامام عن المنبر قبل ان يكبر قال
ابراهيم بن المهاجر رايت سعيد ابن جبير وابراهيم النخعي يتكلمان والامام يخطب
يوم الجمعة [ف] ابن عمر اذا كان احدكم علي الطعام فلا يعجل حتى يقضي حاجته
منه وان اقيمت الصلاة والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم ولا ياتيها حتى يفرغ وانه يسمع قراة الامام وكان ابن عباس
وابو هريرة ياكلان طعاما وشوا فجا المؤذن يقيم فقال ابن عباس لا تعجل حتى ناكل
هذا الشوا لئلا نقوم الي الصلاة وفي انفسنا من الطعام شي وهذا اذا كانت نفسه
شديدة التوقان الي الطعام وكان في الوقت سعة فاما اذا كان متماسكا في نفسه ٥
لا يزعجه الجوع ولا تشوقه الي الطعام ولا يعجله عن اتمام حق الصلاة فيبدا بالصلاة
قال النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتز من كتف شاة فدعي الي الصلاة فالقاها
ثم قام فصلى وقال وكيع انما يبدا بالطعام اذا كان طعاما يخاف فساده [ف] ابن
عمر اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فان الله قبل وجهه تقدم
شرحه [ف] ابن مسعود اذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون احد
وفي رواية في اخر الحديث حتى يختلطوا بالناس من اجل ان ذلك يحزنه قال
الخطابي انما يحزنه ذلك لاحد معنيين احدهما انه ربما يتوهم ان نجواهما ليس
راي فيه او دسيسة غايلة له والاخر ان ذلك من اجل الاختصاص بالكرامة
فهو يحزن صاحبه وقال ابو عبيدة هذا في السفر وفي الموضع الذي لا يامن الرجل
صاحبه فيه علي نفسه فاما في الحضر وبين ظهراني العمارة فلا باس به وقد
صح عن عايشة انا كنا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عنده فاقبلت فاطمة
فلما راها رحب ثم سارها فيه دليل علي ان المسارة في الجمع وحيث لا يسوء
حاسد [م] ابو سعيد اذا كان ثلاثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرؤهم
تقدم الكلام عليه [ف] جابر اذا كان واسعا فخالف بين طرفيه واذا كان
ضيقا فاشدده علي حقوك قاله لما اشار الي الثوب الذي يصلي فيه وقد
تقدم الكلام عليه [ف] ابو هريرة اذا كان يوم الجمعة كان علي كل باب
من ابواب المسجد ملايكة يكتبون الاول فالاول فاذا جلس الامام طووا
الصحف وجاووا يستمعون الذكر فيه دليل علي ثواب التبكير الي الجمعة وقد
تقدم الكلام عليه في باب من [م] ابو موسى اذا كان يوم القيامة دفع
الله الي كل مسلم يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من
النار وهذا كما قال صلى الله عليه وسلم يكون يوم القيامة فقوله الحق وكلامه
صدق نؤمن بذلك جميعه [م] جابر اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه
المراد من هذا التحسين هو البياض والنظافة لا كونه مرتفعا ثمينا

وقد روي عن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تغالوا في الكفن
فانه يسلب سلبا سريعا وعن اسما بنت ابي بكر قالت لاهلها اجمروا ثيابي اذا مت
وحنطوني ولا تذروا على كفني حنوطا ولا تتبعوني بنار وعن حميد قال كان انس
جعل في حنوطه مسك فيه من عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم م ابو هريرة
اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلثة الا من صدقة جارية او علم ينتفع به
او ولد صالح يدعو له الصدقة الجارية كالاوقاف وافضل ذلك ما كان للمصالح العامة
كالقناطر والخانات والربط والسقايات والمدارس والعلم المنتفع به ما كان مستنبطا
من الكتاب والسنة وقد سبق ان المومن يصله ما تصدق به عنه وما يدعى
له به وحديث الحج مشهور وكذلك قضا الدين ق ابن عمر اذا مات الرجل عرض
عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة وان كان من اهل النار
فالنار ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة روي ان عثمان
كان اذا وقف على القبر يبكي حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار فلا
تبكي وتبكي من هذا فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان القبر اول منازل
الاخرة فان نجا منه فما بعده ايسر وان لم ينج منه فما بعده اشد منه
وفيه دليل على وجود عذاب القبر نعوذ بالله منه ق ابو موسى اذا مر احدكم في
مسجد او سوق وبيده نبل فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها
قال ابو موسى يمد بها صوته وانما امر بذلك صلى الله عليه وسلم لئلا يصيب احد
فيتاذى منها فيكون الفتنة من ذلك م ابن مسعود اذا مر بالنطفة ثنتان
واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها
وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شا
ويكتب الملك فيقول يا رب اجله فيقول ربك ما شا ويكتب الملك ثم يخرج
الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امره ولا ينقص هذا من باب الايمان
بالغيب وهو فرض لازم وقد تقدم الكلام على ذلك ح ابو موسى اذا مرض العبد
او سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا وعن عقبة بن عامر
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من عمل يوم الا يختم عليه فاذا مرض المومن
قالت الملائكة يا رب عبدك فلان قد حبسته فيقول الرب تبارك وتعالى
اكتبوا له مثل عمله حتى يبرا او يموت وقال صلى الله عليه وسلم ان العبد
اذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض قيل للملك الموكل به اكتب له
مثل عمله اذا كان طليقا حتى اطلقه او اكفته الي م ابو هريرة اذا مضى شطر
الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السما الدنيا فيقول هل من سائل فيعطى
هل من داع فيستجاب هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح
ويروى من يقرض غير عدوم ولا ظلوم ويروى عن ... النزول المذكور في الحديث
صفة من صفات الله عز وجل وكذلك كل ما جا في الكتاب والسنة من هذا المثل
صفات ورد بها السمع يجب الايمان بها وامرارها على ظاهرها معرضا عن
التاويل مجتنبا عن التشبيه معتقدا ان الباري لا يشبه شي من صفاته

صفات

صفات خلقه كما لا يشبه ذاته ذات الخلق قال الله عز وجل ليس كمثله شي وهو
السميع البصير وقوله غير عدوم العديم الذي لا شي عنده فعيل بمعنى فاعل
وتخصيص ذلك الليل بالثلث الاخير منه لانه وقت التهجد وغفلة الناس
عن التعرض للنفحات وعند ذلك تكون النية خالصة والرغبة الى الله وافرة
وذلك مظنة القبول والاجابة م ابو بكرة اذا نزلت او وقعت فمن كانت له
ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق
بارضه فقال رجل يا رسول الله ارايت من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال يعمد الى
سيفه فيدق على حده بحجر ثم لينج ان استطاع النجا اللهم هل بلغت اللهم
هل بلغت اللهم هل بلغت فقال الرجل ارايت ان اكرهت حتى ينطلق بي الى احد
الصفين او احد الفئتين فضربني رجل بسيفه او يجي سهم فيقتلني
قال يبو باثمه واثمك ويكون من اصحاب النار ومعنى يبو باثمه اي يرجع
باثمه واثمك ويلزمه ذلك وفيه دليل على انه يجب على المومن ان يعتزل
الناس عند وقوع الفتن وقد فعل ذلك جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
عند مقتل عثمان وفي صفين وفي وقعة الجمل وفي فتنة ابن الزبير قال رجل
لابن عمر في فتنة ابن الزبير ان الناس قد ضيعوا وانت صاحب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فما يمنعك ان تخرج قال يمنعني ان الله قد حرم علي دم اخي قال الم يقل الله
وان طائفتان من المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما قال ... ولا المقاتل احد
الى من اذا اعتزيا لاحد التي يقول ومن يقتل مومنا متعمدا قال الم يقل الله
وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال قاتلنا مع رسول الله حتى لم تكن فتنة وكان
الدين لله وانتم تريدون ان تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله
وقال سعيد ابن جبير خرج علينا ابن عمر فقال رجل كيف ترى في قتال الفتنة
والله يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال هل تدري ما الفتنة انما كان محمد يقاتل
المشركين وكان الدخول في دينهم فتنة ق ابن عمر اذا نصح لسيده واحسن
عبادة ربه كان له الاجر مرتين قال سفيان بن سلمة ليس على المملوك الا الصلاة
الخمس وصيام رمضان والغسل من الجنابة وان يطيع مولاه ح ابو هريرة اذا نظر
احدكم الى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه روى عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خصلتان
من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا ومن لم تكونا فيه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا
من نظر في دينه الى من هو دونه ونظر في دنياه الى من دونه فحمد الله على ما فضله الله
فيه عليه كتبه الله شاكرا صابرا ومن نظر في دينه الى من هو دونه ونظر في
دنياه الى من هو فوقه فاسف على ما فاته منه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا وقال الحسن
لعمري لو كشف الغطا لشغل محسن باحسانه ومسي باساته عن تحسين ثوب
او ترجيل شعر وقال حذيفة اياكم ومواقف الفتن قيل وما مواقف الفتن قال ابواب
الامرا يدخل احدكم على الامير فيصدقه بالكذب ويقول له ما ليس فيه قال سفيان
الثوري اذا دعوك لتقرا عليهم قل هو الله احد فلا تاته يعني السلطان ح انس اذا نعس

رجل عجم

احدكم في الصلاة فلينم حتى يعلم ما يقرا ق عايشه اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد
حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر
فيسب نفسه فيه دليل على ترك العمل عند غلبة النوم والفتور والنعاس والوسن
اول النوم يقال نعس ينعس نعاسا ونعسه فهو ناعس ولا تقل نعسان م ابو هريره
اذا وجد احدكم في بطنه شيا فاشكل عليه اخرج منه شي ام لا فلا يخرجن من المسجد
حتى يسمع صوتا او يجد ريحا وفيه حتى يسمع صوتا او يجد ريحا معناه
حتى يستيقن الحدث لان السماع الصوت او وجود الريح شرط فانه قد يكون
اصم لا يسمع الصوت ويكون اخشم لا يجد الريح وينتقض طهره اذا تيقن الحدث
وفيه دليل على ان الريح الخارجه من احد السبيلين يوجب الوضو وقال ابو حنيفه
خروج الريح من القبل لا يوجب الوضو يروى عن ابي هريره لا وضو الا من صوت
لا وضو الا من صوت او ريح وفي الحديث دليل ان اليقين لا يزول بالشك
في شي من امر الشرع وهو قول عامه اهل العلم فمن تيقن الطهاره وشك في الحدث
جاز له ان يصلي ولو تيقن الحدث وشك في الطهاره لم يجز له ان يصلي حتى يتوضا
ولو شك في نكاح امراه لم تحل له ولو تيقن النكاح وشك في الطلاق كان على النكاح
وقال مالك ان شك في الحدث لم يجز له ان يبتدي الصلاه حتى يتوضا فان
اعترض الشك في الصلاة مضى في صلاته م طلحه اذا وضع احدكم بين يديه
مثل موخره الرحل فليصل ولا يبالي من وراء ذلك تقدم في الباب وغيره الكلام
عليه خ ابو سعيد اذا وضعت الجنازه واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت
صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحه قالت يا ويلها اين يذهبون بها
حتى يسمع صوتها كل شي الا الانسان ولو سمعه صعق م ثوبان اذا وضع السيف
في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمه هذا الحديث وامثاله من معجزات النبي صلى الله
عليه وسلم فان الامر كما قال نعوذ بالله من الفتن ق عايشه اذا وضع العشا واقيمت
الصلاه فابدوا بالعشا قال الصنعاني مولف هذا الكتاب جعله الله ممن يحاسب
رسوله وكان ذلك غايه سوله كنت اتمنى منه ان ارى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام واساله
عن صحه حديث مما يخبرني به لا كون راويا عنه صلى الله عليه وسلم بالعلي سند فمكث
وسعي على ذلك سنون حتى اذا كان ليله السبت الثامنه عشره من ذي القعده سنه
احدى عشر وستمايه عند السحر فرايت كاني على سطح وقد شرعت في صلاه المغرب
والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد يتعشى ومعه نفر فدعاني الى العشا فاردت
ان اتم الصلاه ثم اجيبه فذكرت قول ابي سعيد ابن المعلى وقد ناداه النبي صلى الله
عليه وسلم هو في الصلاه فلم يجبه حتى فرغ الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول
اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح اذا وضع
العشا واقيمت الصلاه فابدوا بالعشا قال نعم ورويا النبي صلى الله عليه وسلم في المنام
حق ولا يتمثل الشيطان به قال النبي صلى الله عليه وسلم من راني في النوم فسيراني
في اليقظه او فكانما راى رويا اليقظه لا يتمثل الشيطان بي وكذلك رويا الانبيا
عليهم السلام وكذلك رويا الانبيا عليهم السلام وكذلك رويا الملايكه عليهم السلام وكذلك

الشمس

الشمس والقمر والنجوم المضيه والسحاب الذي يجي به الغيث لا يتمثل الشيطان
بشي منها روية النبي صلى الله عليه وسلم في سلطان سعه للاهل دلك المكان
اذا كانوا في ضيق وفرج اذا كانوا في كرب ونصره اذا كانوا في ظلم وقد مضى
الكلام على حكم هذا الحديث وفقهه واما شيخنا وروياه فانه كان من
اعلم اهل زمانه واورعهم واتقاهم واحسنهم وحق له ذلك فانه كان من
الايمه المجتهدين رضي الله عنه وعنهم اجمعين خ ابو هريره اذا
وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه فان في احد جناحيه
دا وفي الاخر شفا قد وقع هذا الحديث في المتفق عليه ولفظه اذا
وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما
تقدم وفي الحديث دليل على ان الذباب طاهر وكذلك اجسام جميع الحيوان
الا ما دلت عليه السنه من الكلب والخنزير وفيه دليل على ما يفسر له سايله
اذا مات في ما قليل او شراب لا ينجسه وذلك مثل الذباب والنمل والعقرب
والخنفسا والزنبور ونحوها لان غمس الذباب في الانا قد ياتي عليه فلو كان
ينجسه اذا مات فيه لم يامره بالغمس للخوف من تنجس الطعام وهذا قول
عامه الفقها الا ان الشافعي علق القول فيه وروي عن يحيى بن ابي كثير
انه قال في العقرب تموت في الما انها تنجسه وعامه اهل العلم على خلافه فاما
اذا ماتت في شي يشوه منه مثل دود الخل يموت فيه فانهم اتفقوا على انه لا ينجسه
قال الخطابي قد تكلم بعض من لا خلاق له على هذا الحديث فقال كيف يجتمع
الدا والدوا في جناحي الذبابه وكيف تعلم حتى تقدم جناح الدا او تؤخر
جناح الشفا قال وهذا سوال جاهل او متجاهل فان الذي يجد نفسه
ونفوس عامه الحيوان قد جمع فيها من الحراره والبروده والرطوبه واليبوسه
وهي اشيا متضاده اذا تلاقت تفاسدت ثم ان الله قد الف بينها وجعلها
قوى الحيوان التي بها بقاوها لجدير ان لا ينكر اجتماع الدا والدوا في جزوين
من حيوان واحد وان الذي الهم النحله ان تتخذ البيت العجيب الصنعه وتعسل
فيه والهم الذره ان تكسب قوتها وتدخره الى اوان حاجتها اليه هو الذي
خلق الذبابه وجعل لها الهدايه الى ان تقدم جناح الدا وتوخر جناح الدوا
لما اراد من الابتلا الذي هو مدرجه التعبد والامتحان الذي هو مضمار التكليف
وفي كل شي حكمه وعبره وما يذكر الا اولوا الالباب م جابر اذا وقعت لقمه احدكم
فلياخذها فليمط ما كان بها من اذى وليا كلها ولا يدعها للشيطان ولا يمسح
يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركه عن جابر قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان يحضر احدكم عند
كل شي من شانه حتى يحضره عند طعامه فاذا ثم ساق الحديث وهذا الحقه
كان يكون في باب ان لان الجميع لفظ النبي عليه الصلاه والسلام وفيه دليل
على الندب الى لعق الاصابع عند الاكل واماطه الاذى بعينه ما عليها من الاذى
حق ان يطب الشي واطعمه رقيبا مصنا انا واطعمه غيري م عبد الله بن مغفل

اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فاغسلوه سبع مرات وعفروه الثامنة في التراب اي
شرب منه بلسانه يقال ولغ يلغ ويلغ ولغا وولوغا واكثر ما يكون الولوغ في
السباع وقد مر الكلام على حكمه **ف** ابو هريرة وجابر بن سمرة اذا هلك كسرى
فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما
في سبيل الله قلت وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى
يدعوه الى الاسلام فمزق كتابه فقال النبي صلى الله عليه وسلم تمزق ملكه ووجه
الجمع بين الحديثين ان كسرى تمزق ملكه فلم يبق له ملك وانفقت كنوزه
في سبيل الله واورث الله ارضه المسلمين وقيصر ذهب ملكه بالروم وانقطع
عن الشام واستبيحت خزائنه التي كانت بها وانفقت في سبيل الله فمعنى قوله
لا قيصر بعده يعني بالشام وهذا من دلائل نبوته وعلاماتها الدالة على صدقه
فيما اخبر به الى يوم القيامة صلى الله عليه وسلم **ح** جابر اذا هم احدكم بالامر
فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك
بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فانك تعلم تقدر ولا اقدر وتعلم
ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني
ودنياي ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فاقدره لي ويسره
لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي
وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي
الخير حيث كان ثم رضني به قال بعض الحكماء من اعطي اربعا لم يمنع اربعا
من اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول ومن اعطي الاستخارة
لم يمنع الخيرة ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومما يتصل بصلاة الاستخارة
صلاة الحاجة لمن ضاق عليه الامر ومست حاجته في صلاح دينه ودنياه الى امر
تعذر عليه فقد روي عن وهيب بن الورد انه قال ان من الدعاء الذي لا يرد ان يصلي الرجل ثنتي
عشرة ركعة يقرا في كل ركعة بام القران واية الكرسي وقل هو الله احد فاذا فرغ خر
ساجدا ثم قال سبحان الذي لبس العز وقال به سبحان الذي تعطف بالمجد وتكرم به
سبحان الذي احصى كل شيء بعلمه سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له سبحان ذي المن
والفضل سبحان ذي العز والكرم سبحان ذي الطول اسالك بمعاقد العز من عرشك العز ص
ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وجدك الاعلى وكلماتك التامات التي
لا يجاوزهن بر ولا فاجر ان تصلي على محمد ثم تسال حاجتك التي لا معصية فيها فيجاب
ان شاء الله تعالى قال وهيب وبلغنا انه كان يقال لا تعلموها سفهاءكم
فيتعاونون بها على معصية الله تعالى قلت وقد صليت هذه الصلاة ودعوت
بهذا الدعاء في امر ورد علي وسالت الله صرف ذلك عني فصرفه عني ثم سالته بعد ذلك
مرارا في سنين فعجله الحمد والنعمة **فصل** عبد الله بن زمعة
اذا انبعث اشقاها انبعث لها رجل عزيز عارم منيع في رهطه مثل ابي زمعة
اتفق على صحته من حديث عبد الله بن زمعة بن الاسود بن المطلب بن اسد بن
عبد العزى بن قصي الاسدي القرشي عداده في اهل المدينة وزمعة بفتح الزاي
والميم

والميم وقيل تسكن وبالعين المهملة روي عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث
وحده واخرج له في الصحيحين قال عبد الله بن زمعة سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يخطب وذكر الناقة والذي عقرها فقال رسول الله اذ انبعث اشقاها
وذكر الحديث وقال في اخره وذكر النساء فقال يعمد احدكم فيجلد امراته جلد
العبد فلعله يضاجعها من اخر يومه وعظهم في ضحكهم من الضرطة فقال
قد تقدم وقوله عارم اي خبيث شرير وقد عرم بالضم والفتح والكسر والعرام
الشرة والفتوة والشراسة واليها في قوله اشقاها عائد الى الناقة ثم ذكر ابو داود
وجوها لم ابق شيء من ذلك فاذكره وفيه دليل على النهي عن ضرب النساء وحسن
الصحبة لهن ثم الباب

الباب الخامس

ف انس ما اجد لكم الا ان تلحقوا بالذود قاله لرهط من عكل ثمانية حضروا
المدينة فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا وفي هذا الحديث الفاظ مختلفة
منها ان ناسا قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم وتكلموا بالاسلام وقالوا انا
كنا اهل ضرع ولم نكن اهل ريف واجتووا المدينة فامرهم بالخروج الى الذود والشرب
من ابوالها والبانها فقتلوا الراعي واستاقوا الابل فارسل رسول الله فاتي
بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم وتركهم بالحرة وفي رواية ابن الحجاج
قال لانس حدثني باشد عقوبة عاقب بها النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه بهذا
فبلغ الحسن فقال وددت انه لم يحدثه الذود ما بين الثلاث الى التسع وقيل
ما بين الثلاث الى العشر واللفظة مؤنثة لا واحد لها من لفظها كالنعم وقال
ابو عبيد الذود من الاناث دون الذكور والرسل من العشرة الى خمس
وعشرين وقوله فاجتووا اي اصابهم الجوى وهو المرض وداء
الجوف اذا تطاول وذلك اذا لم يوافقهم هواؤها يقال اجتويت البلد اذا كرهت
المقام فيه وان كنت في نعمة وعكل اسم امراة حضنت عوف بن اياس بن ثعلبة
فنسب القبيلة اليها ويحتج بهذا الحديث من يقول بطهارة بول الابل
وما يؤكل لحمه واختلف اهل العلم فيه فذهب قوم الى طهارته قال ابراهيم
ما اكلت لحمه فلا باس ببوله وهو قول الحكم وسفيان وبه قال احمد وذهب جماعة
الى نجاسته وقالوا انما اباح شربه لضرورة العلة وفيه دليل على ان التداوي بالمحرم
عند الضرورة جائز واختلف اهل العلم في التداوي بالخمر فذهب اكثرهم
الى انه لا يجوز ورخص فيه بعضهم كالتداوي بابوال الابل ولا اولى وفرق الشافعي
بينهما فرخص في التداوي بابوال الابل ومنع من التداوي بالخمر قال
ابن مسعود في السكر ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم والمعنى فيه ان الناس
كانوا يشربون الخمر قبل تحريمها ويعتقدون ان فيها ... فلما حرمت شق عليهم تركها
فغلظ الامر فيها بايجاب العقوبة على متناولها وتحريم التداوي بها لئلا
يستحسنوها بعلة السقم وهذا المعنى مامون في ابوال الابل لنفور الطباع منها من المنع
عنها فلم يحرز [illegible] وسئل ابن شهاب عن شرب البان الاتن وبول
السبع وابوال الابل فقال كان المسلمون يتداوون بها واختلف اهل العلم في هذا

الصنيع بها وكان من رسول الله فروي ان ذلك قبل ان تنزل الحدود وقبل تحريم المثله
وروي انه فعل بهم ذلك قصاصا مثل صنيعهم ف ابو هريره ما اذن الله
لشي كاذنه لنبي يتغنى بالقران يجهر به اي ما استمع الله لشي كاستماعه
لنبي يتغنى بالقران اي يتلوه يجهر به يقال منه اذن ياذن اذنا بالتحريك
وقال جميل ان لي ان في قوله تعالى واذنت لربها وحقت اي سمعت
قال البغوي يريد سمع الطاعه وقد جا اذن بمعنى علم ومنه قوله تعالى
فاذنوا بحرب من الله ورسوله واذن له في الشي اذنا واذن له اذنا
استمع قال قعنب ان سمعوا ريبة طاروا بها فرحا مني وما سمعوا من صالح دفنوا
صم اذا سمعوا خيرا ذكرت به وان ذكرت بشر عندهم اذنوا
وقد جا في بعض روايات هذا الحديث كاذنه بالمد والهمزه والذال المفتوحه
وقد قيد في الاصل ما اذن الله بفتح الذال وليس له وجه والله اعلم ح ابو هريره
ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت هذه اللفظات بعض
من حديث مذكور في الباب السابع وقوله غزا نبي من الانبيا وقد خرجه الايمه
في باب حل الغنيمه لهذه الامه فليطلب الكلام عليه ثمه ح المقدام بن معدي
كرب ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من كسب يده وان نبي الله داود كان
ياكل من عمل يده اخرجه البخاري في صحيحه من حديث ابي كريمه وقيل
ابو صالح وقيل ابو يحيى المقدام بن معدي كرب الكندي وفي نسبه
خلاف وهو احد الوفد الذين وفدوا على رسول الله من كنده وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعه واربعين حديثا اخرج له البخاري
حديثين احدهما هذا والاخر ولم يخرج له مسلم شيا مات بالشام
سنه اربع وثمانين وله احدى وتسعون سنه وفي الحديث حض على الامر
بالكسب من عمل اليد وطلب الحلال وقد تقدم مثله هـ مستورد الفهري
ما الدنيا في الاخره الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابه في اليم فلينظر بم ترجع
اخرجه مسلم في صحيحه من حديث المستورد بن شداد بن عمرو بن محارب
فهر الفهري القرشي سكن مصر يقال انه كان غلاما يوم قبض النبي صلى الله عليه
وسلم ولكنه سمع منه ووعى عنه وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعه احاديث
وانفرد مسلم بالاخراج عنه فاخرج له هذا الحديث واخر في ان شا الله اليم البحر
هذا الحديث هو الاصل في هوان الدنيا على الله تعالى والتجافي عنها قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مالي وللدنيا الا كراكب استظل تحت شجره ثم راح وتركها وقال علي بن
ابي طالب كرم الله وجهه ارتحلت الدنيا مدبره وارتحلت الاخره مقبله فكونوا من
ابنا الاخره ولا تكونوا من ابنا الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب
ولا عمل وقال يحيى بن المتوكل كنت امشي مع سفيان الثوري فمررنا برجل
يبني بنا وقد شيده فقال لي لا تنظر اليه انما بناه لينظر اليه ح ابن عباس ما العمل
في ايام افضل منها في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل
خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشي يعني ايام العشر يريد عشر ذي الحجه وقد روي

عن النبي

عن النبي صلى الله عليه قال ما من ايام احب الى الله ان يتعبد له فيها من عشر ذي
الحجه يعدل صيام كل يوم منها صيام سنه ف عايشه ما انا بقاري قاله للملك
الذي جاه بغار حرا فقال اقرا قال ما انا بقاري قال فاخذني فغطني حتى بلغ مني
الجهد ثم ارسلني فقال اقرا باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرا وربك
الاكرم قوله فغطني الغط العصر الشديد والكبس ومنه الغط في الما
والغوص قيل انما غطه ليختبره هل يقول من قبل نفسه شيا وحرا هو بكسر
الحا والمد ومنهم من يونثه ولا يصرفه قال الخطابي وكثير من المحدثين
يغلطون فيه فيفتحون حاه ويقصرونه ويميلونه ولا يجوز امالته لان
الرا قبله مفتوحه كما لا يجوز اماله راشد ورافع والجهد بالفتح المشقه وقيل الجهد لغه
والغايه قالت عايشه رضي الله عنها اول ما بدي به رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الوحي الرويا الصالحه في النوم فكان لا يرى رويا الا جات مثل
فلق الصبح ثم حبب اليه الخلا وكان يخلو بغار حرا فيتحنث فيه وهو
التعبد الليالي ذوات العدد قبل ان ينزع الى اهله ويتزود لذلك
ثم يرجع الى خديجه فيتزود لمثلها حتى جاه الحق وهو في غار حرا فجاه
الملك فقال اقرا فقال [illegible] الحديث الى اخره وقالت في اخره فرجع
بها رسول الله يرجف فواده فدخل على خديجه فقال زملوني زملوني
فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجه واخبرها الخبر لقد خشيت
على نفسي فقالت له خديجه كلا والله ما يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم
وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوايب الحق
فانطلقت به خديجه حتى اتت ورقه بن نوفل بن اسد بن عبد العزى
ابن عم خديجه وكان امرا تنصر في الجاهليه وكان يكتب الكتاب العربي
فيكتب من الانجيل بالعربيه ما شا الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت
له خديجه يا ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقه يا ابن اخي ماذا ترى فاخبره رسول
الله خبر ما راى فقال له ورقه هذا الناموس الذي نزل على موسى يا ليتني فيها
جذعا ليتني اكون حيا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او
مخرجي هم قال نعم لم يات رجل قط بمثل ما جيت به الا عودي وان يدركني يومك
انصرك نصرا موزرا ثم لم ينشب ورقه ان توفي وفتر الوحي وروي انه لما
فتر عنه الوحي حزن حزنا شديدا غدا منه مرارا حتى يتردى من رووس
شواهق الجبال فكلما اوفى بذروه جبل لكي يلقي نفسه تبدى له جبريل فقال
يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر عينه فيرجع فاذا
طال عليه فتره الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروه جبل تبدى له فقال له
مثل ذلك وعن عايشه قالت اول سوره نزلت اقرا باسم ربك واذ قد
جرى ذكر بعض السوره في الحديث ويفتقر الى التفسير على شرطنا فلنشرع
في تفسير السوره بكمالها مختصرا ان شا الله فنقول قوله اقرا باسم
ربك قال ابو عبيده ومجازه اقرا اسم ربك يعني ان البا زايده والمعنى اذكر

اسمه امران يبتدي بالقراه باسم ربه تاديبا الذي خلق قال الكلبي يعني الخلايق
ثم فسر فقال خلق الانسان يعني ابن ادم من علق جمع علقه اقرا كرره ثم كتبها
ثم استانف فقال وربك الاكرم قال الكلبي الحليم عن جهل العباد لا يعجل عليهم
بالعقوبه الذي علم بالقلم يعني الخط والكتابه علم الانسان ما لم يعلم من انواع
الهدي والبيان وقيل ادم علم الاسما كلها وقيل الانسان ها هنا محمد صلى الله
عليه وسلم بيانه وعلمك ما لم تكن تعلم كلا حقا ان الانسان ليطغى يتجاوز
حده ويستكبر على ربه ان لان راه استغنى ان راى نفسه غنيا قال
مقاتل نزل ذلك في ابي جهل كان اذا اصاب مالا زاد في ثيابه ومركبه
وطعامه فذلك طغيانه ان الى ربك الرجعى اي المرجع في الاخره ارايت الذي
ينهى عبدا اذا صلى نزلت في ابي جهل ايضا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاه
ومعنى ارايت ها هنا التعجب وكرر هذه اللفظه للتاكيد ارايت ان كان
على الهدى يعني العبد المنهي وهو محمد او امر بالتقوى يعني بالاخلاص
والتوحيد ارايت ان كذب ابو جهل وتولى عن الايمان وتقديره نظم
الايات ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى وهو على الهدى امر بالتقوى والناهي
مكذب متول عن الايمان اي فما اعجب من هذا الم يعلم يعني ابا جهل بان الله
يرى ذلك فيجازيه به كلا لا يعلم ذلك لين لم ينته عن ايذا محمد عليه السلام
وتكذيبه لنسفعا بالناصيه لناخذن بالناصيه الى النار كما قال
فيوخذ بالنواصي والاقدام يقال سفعت بالشي اذا اخذته وجذبته جذبا
شديدا والناصيه شعر مقدم الراس ثم قال على البدل ناصيه كاذبه خاطيه
اي صاحبها كاذب خاطي قال ابن عباس لما نهى ابو جهل النبي عليه السلام عن
الصلاه انتهره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو جهل اتنتهرني فوالله لاملان عليك
هذا الوادي ان شيت خيلا جردا ورجالا مردا قال الله تعالى فليدع ناديه اي
قومه وعشيرته سندع الزبانيه جمع زبني ماخوذ من الزبن وهو الدفع
قال ابن عباس لو دعا رهطه لاخذته زبانيه الله ثم قال كلا ليس الامر
على ما عليه ابو جهل لا تطعه في ترك الصلاه واسجد لله واقترب قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
فاكثروا الدعا فيه ف ابو هريره ما انزل الله علي فيها شي الا هذه
الايه الفاذه الجامعه فمن يعمل مثقال ذره خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذره شرا يره قاله حين سيل عن الحمر سيل رسول الله هل في الحمر زكاه
سمى هذه الايه وسماها جامعه لاسم الخير على جميع انواع الطاعات
فرايضها ونوافلها وسماها فاذه لخلوها عن بيان ما تحتها وتفصيل انواعها
والفذ الواحد والفرد يقال فذ الرجل عن اصحابه اذا شذ عنهم وبقي فردا
قوله فمن يعمل مثقال ذره وزن نمله صغيره واصغر ما يكون
من النمل خيرا يره ليس مومن ولا كافر عمل خيرا او شرا في الدنيا الا اراه الله
يوم القيمه فاما المومن فيرى حسناته فيغفر الله سياته ويثيبه بحسناته واما

الكافر

الكافر فيرد حسناته ويعذب بسياته فقال مقاتل نزلت هذه الايه في
رجلين وذلك انه لما نزل ويطعمون الطعام على حبه كان احدهم ياتيه السايل
فيستقل ان يعطيه التمره والكسره والجوزه ونحوها يقول ما هذا بشي
انما نوجر على ما نعطي ونحن نحبه وكان الاخر يتهاون بالذنب اليسير مثل الكذبه
والغيبه والنظره واشباه ذلك ويقول انما وعد الله النار على الكباير وليس في هذا
اثم فانزل الله هذه يرغبهم في القليل من الخير ان يعطوه فانه يوشك ان يكثر ويحذرهم
اليسير من الذنب فانه يوشك ان يكثر فالاثم الصغير في عين صاحبه اعظم
من الجبال يوم القيمه وجميع محاسنه اقل من كل شي ف ابو هريره ما انزل
الله من السما من بركه الا اصبح فريق من الناس بها كافرين ينزل الله الغيث
فيقولون بكوكب كذا وكذا وهذا معنى قوله تعالى وتجعلون رزقكم
انكم تكذبون كانت العرب تقول في الجاهليه اذا سقط منها نجم وطلع اخر لابد
من ان يكون عند ذلك مطر فينسبون كل غيث يكون عند ذلك الى النجم يقولون
مطرنا بنجم كذا وهذا السخط فمن يرى ذلك في هذا الوقت فاما من قال مطرنا
بنجم كذا واراد سقانا الله بفضله في هذا الوقت فذلك جايز وروي ابو مالك
الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من امتي من امر الجاهليه
لا يتركونهن الفخر بالاحساب والطعن في الانساب والاستسقا بالنجوم
والنياحه خ ابو هريره ما انزل الله من دا الا انزل له شفا هذا الحديث
هو الاصل في جواز التداوي وقد تقدم ذكر الخلاف في جواز التداوي بالاشيا
النجسه والخمر وروي عن ابي هريره قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدوا
الخبيث واختلفوا في تاويله فقيل اراد به خبث النجاسه بان يكون فيه محرم
من خمر او لحم ما لا يوكل لحمه من الحيوان فلا يجوز التداوي به الا ما خصته
السنه من ابوال الابل وقيل اراد به الخبث من جهه المطعم والمذاق ولا
ينكر ان يكون كره ذلك لما فيه من المشقه على الطباع والغالب ان طعوم
الادويه كريهه ولكن بعضها ايسر احتمالا من بعض وسيل ابن سيرين
عن الترياق اذا كان فيه من الحيه شي وسيل الحسن عن الترياق
يسقى الملدوغ فقال والله ما ادري شي يصنع قيل من الودع قال لا يعرف
ما يصنع من الانواع وكان الشعبي ومكحول لا يريان بشرب الترياق
باسا خ ابو هريره ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفه الا كانت له
بطانتان بطانه تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانه تامره بالشر
وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله بطانه الرجل صاحب سره ودا
خله امره الذي يشاوره في احواله وهم الاوليا والاصفيا قال الله تعالى
يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا بطانه من دونكم لا يالونكم خبالا اي
اصفيا من غير اهل دينكم لانهم يغشونكم وهي مصدر وضع موضع الاسم
يسمى بها الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمونث والحض الحث على
الشي يقال حضه وحضضه والاسم الحضيضى بالكسر والتشديد والقصر

خ ابو هريره مابعث الله نبيا الا رعي الغنم فقالوا وانت فقال نعم كنت ارعاها
على قراريط لاهل مكة القراريط جمع قيراط وهو جزء من اجزا الدينار وهو نصف
عشره في اكثر البلاد واهل الشام يجعلونه جزا من اربعه وعشرين واليا
فيه بدل من الدال فان اصله قراط وفي الحديث دليل على جواز استيجار
الاحرار قال الله تعالى اخبارا عن شعيب على ان تاجرني ثماني حجج وقال
ان خير من استاجرت القوي الامين م هشام ابن عامر الانصاري ما بين
خلق ادم الى قيام الساعه خلق اعظم من الدجال اخرجه مسلم في صحيحه
من حديث هشام ابن عامر بن اميه بن زيد الحسحاس بن مالك بن عدي
بن النجار الانصاري كان يسمى في الجاهليه شهابا فسماه النبي صلى الله عليه وسلم
هشاما سكن البصره ومات بها روى عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعة احاديث
وانفرد مسلم به واخراج له هذا الحديث وحده وقد مر بعض ذكر الدجال
وسياتي مستقصا ان شا الله ف اسامه ابن زيد ما تركت بعدي فتنه
اضر على الرجال من النسا وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الدنيا حلوه خضره وان الله مستخلفكم فناظر كيف تعملون فاتقوا
الدنيا واتقوا فتنة النسا فان فتنه بني اسرائيل كانت في النسا ف ابن عمر
ما تزال المسئله بالعبد حتى يلقى الله وما في وجهه مزعة لحم المزعه القطعه
اليسيره من اللحم وهذا كما روى ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من سال الناس وله ما يغنيه جا يوم القيمه ومسالته في
وجهه خموش او خدوش او كدوح قيل يا رسول الله وما يغنيه قال خمسون
درهما او قيمتها من الذهب قال الترمذي هذا حديث حسن وقد تكلم
شعبه في حكيم ابن جبير احد رواته ف ابن عمر ما حق امرا مسلم يمر عليها
ثلث ليال الا وعنده وصيته قوله ما حق امرا معناه من جهة الحزم
والاحتياط الا ووصيته مكتوبه عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت
فربما ياتيه بغتة فيمنعه عن الوصيه وحكى صاحب نهاية المطلب
وجها اخر وهو انه اراد بهذا امرا بالمعروف على طريق الاولى قال
وهذا اقرب من القول الاول ثم قال اعني امام الحرمين ظاهر الحديث
يوهم انه لو كتب كتاب الوصيه يكتفي بكتابته ويعول على كتابته
وليس الامر كذلك عند عامة العلما ولا بد ان يشهد شاهدين عدلين
ولا يكفي ان يشهدهما على ما في الكتاب من غير ان يطلعهما عليه قال
امام الحرمين وهذا مشهور من هفوات الفقها وهو من اصحابنا ما حكى
ان نصر ابن احمد احد الامرا الخراسانيين اراد ان يوصي وصايا يكتبها
ويعمل بها فاستفتى العلما ولم يفتوه بذلك فاستفتى محمد بن نصر المروزي
فافتاه بالتعويل على كتابته واحتج بظاهر الحديث فحظي عنده وارتفع قدره
واجمع علما وقته على تخطيته وفيه دليل على ان الوصيه مستحبه غير
واجبه لانه فوض الى ارادته فقال له شي يوصي فيه يعني يريد ان يوصي فيه

وهو قول

وهو قول عامة اهل العلم وذهب بعض الناس الى ايجابها ثم من يجعل قوله
تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصيه للوالدين
والاقربين منسوخه في حق الكافه فانهم اختلفوا في حكم هذه الايه فقال
قوم كانت الوصيه للوالدين والاقربين فرضا فنسخت الوصيه للذين
يرثون منهم باية المواريث وبقيت فريضه للذين لا يرثون من الاقارب
وهو قول ابن عباس وذهب اخرون الى ان فرضية الوصيه منسوخه في
حق الكافه وهي مستحبه للاستحباب في حق من له مال وهذا في الوصيه
المتبرع بها من بر وصله فاما اداء الديون والمظالم التي يلزمه
الخروج منها ورد الامانات فواجب عليه ان يوصي بها وان يتقدم الى
اوليايه فيها لان اداء الحقوق والامانات فرض واجب عليه واختلفوا
في جواز وصية الصبي والسفيه وتدبيرهما فذهب اكثرهم الى انه لا يصح كما لا يصح
منه الاعتاق وروي ذلك عن ابن عباس وهو قول الزهري والثوري وقال قوم
يجوز وهو قول شريح وعمر بن عبد العزيز واليه ذهب مالك مع اصحابه المذكورين
في الوصيه ف المسور ابن مخرمه ومروان ابن الحكم ما خلات القصوا وما ذاك
لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل والذي نفسي بيده لا يسالوني خطه يعظمون
فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها تقدم شرحه في قوله عليه الصلاة والسلام
انا لم نجي لقتال وذلك في الباب الثاني ف انس ما راينا من شي وان وجدناه
لبحرا يعني فرس ابي طلحه الذي كان يقال له مندوب كان فزع بالمدينه فاستعار
النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحه يقال له مندوب فركبه فلما رجع قال
ثم ذكر الحديث ويدل على جواز استعارة الفرس للركوب ونحوه كل عين امكن
الانتفاع بها مع بقا عينها يجوز اعارتها وقوله وان وجدناه لبحرا يريد
ما وجدناه الا بحرا وقرا عبد الله بن كثير وحفص عن عاصم ان هذا الساحران
اي ما هذان الا ساحران واراد به الفرس شبهه بالبحر اي ان جريه
كجري ما البحر او انه يسبح في جريه كالبحر اذا ماج وفيه وكان فرس ابي طلحه
بطيا فيه تشبيه اباحة التوسع في الكلام وتشبيه الشي بالشي بمعنى من معانيه
وان لم يستوف جميع اوصافه وفيه اباحة تسمية الدواب وكانت من عادة
العرب تسمية الدواب واداة الحرب باسم يعرف به اذا طلب سوى الاسم
الجامع وكان سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمى ذو الفقار ورايته
العقاب ودرعه ذات الفضول وبغلته الدلدل وبعض افراسه السكب
وبعضها البحر وكان له حمار يقال له يعفور وكانت ناقته العضبا والقصوا
والجدعا وقال محمد بن زكريا انما اراد تسمية ما وصفنا مما يرى الحاجة
الكلام لان الرجل قد يكون في مربطه الخيل الكثير والسيوف العشرة
وغير ذلك من متاع البيت فاذا طلب باسم يعرف به كان اوجز واخف من ان
يطلب الاسم الجامع وينبغي ان يحسن ذلك الاسم ويكون امره له فان النبي صلى الله عليه وسلم
سمى بغلته دلدل وهو طائر وحماره يعفور وهو ولد الظبيه لانه اخف واسرع من البغل

والحمار وسمى بعض خيله جناحا وبعضها السرحان لخفته وسمى رايته العقاب لسرعته
وقدرته على الصيد وكان اسم رداءه الفتح الى غير ذلك م ابو سعيد ما رزق العبد رزقا
اوسع عليه من الصبر وذلك لما فيه من الاجر في فعله وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم
مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون ثم تبع ذلك بقوله اولئك عليهم صلوات من ربهم
ورحمة واولئك هم المهتدون فمن رزق الصبر فقد حصل له ذلك الفضل الذي هذا
صفته وفي الصبر سعة للعبد مما يحل في غيره ف زيد ابن ثابت ما زال
بكم صنيعكم حتى ظننت انه سيكتب عليكم فعليكم بالصلاة في بيوتكم فان خير صلاة
المرء في بيته الا الصلاة المكتوبة في لزيد بن ثابت احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم
حجرة فكان يخرج من الليل يصلي فيها رجال فصلوا معه بصلاته وكانوا ياتونه
كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم
وحصبوا بابه فخرج اليهم مغضبا فقال ايها الناس ما زال بكم صنيعكم ثم ذكر الحديث
الى اخره وفيه دليل على فضيلة التطوع في البيت وقال القسم بن محمد صلاة النافلة
تفضل في السر على العلانية كفضل الفريضة في الجماعة وروى ابو امامة رجلا
في المسجد وهو ساجد يبكي في سجوده ويدعو فقال ابو امامة انت انت لو كان
هذا في بيتك ف عائشة ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه
سيورثه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الاصحاب
عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجيرانه وعن ابن مسعود
قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم كيف لي ان اعلم اذا احسنت او اسات اذا سمعت
جيرانك يقولون قد احسنت واذا سمعتهم يقولون قد اسات فقد اسات وقال
عمر ابن الخطاب اذا احمد الرجل جاره وذو قرابته ورفيقه فلا تشكوا في صلاحه
ابو الدرداء ما طلعت شمس قط الا بجنبيها ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا
وعجل لممسك تلفا الجنبة بفتح النون الجانب وباسكانها الناحية وفيه
دليل على القناعة باليسير من الدنيا وهذا الحديث من قوله تعالى ولا تنس نصيبك من
ثم تمم بحكمة قال محمد بن كعب اذا اراد الله بعبد خيرا جعل فيه ثلاث خلال
فقها في الدين وزهادة في الدنيا وتبصيرا بعيوبه وقال سفيان الثوري
ابدا القراءة لا تصلح الا من هذا الزاهد ثم وصل الخمس ف ابو سعيد ما عليكم
الا تفعلوا يعني العزل عن ابن محيريز انه قال دخلت المسجد فرايت
ابا سعيد الخدري فجلست اليه عن العزل قال ابو سعيد خرجنا مع رسول الله
في غزوة بني المصطلق فاصبنا سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء
فسالناه عن ذلك فقال ما عليكم الا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهي
كائنة ذكر الشيخ بعض كلام النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الموضع وبعضه بعد
هذا الموضع لاجل الترتيب فذكرت ذلك في هذا الموضع ليكمل المعنى العزل
هو صرف الماء عن المراة حذر الحمل يقال عزل الشيء يعزله عزلا اذا نحاه وصرفه
والعرب والعزوبة البعد عن النكاح ورجل عزب وامراة عزبا ولا يقال منه
اعزب والنسمة النفس والروح اي ما من ذات روح الا وهي مخلوقة بارادة الله ومشيئته

وفي الحديث

وفي الحديث دليل على جواز على استرقاق العرب وقوله ما عليكم
الا تفعلوا ويروى لا عليكم ان لا تفعلوا قال المبرد معناه لا باس عليكم
ان تفعلوا ومعنى لا الثانية طرحها واختلف اهل العلم في كراهية العزل
فرخص فيه غير واحد من الصحابة والتابعين قال جابر كنا نعزل والقران
ينزل ورخص فيه زيد ابن ثابت وروي عن ابي ايوب وسعد ابن ابي
وقاص وابن عباس انهم كانوا يعزلون وكرهه جماعة من الصحابة وغيرهم
لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العزل فقال ذلك الواد الخفي وروي
عن ابن عمر انه كان لا يعزل وقال مالك لا تعزل عن الحرة الا باذنها ولا عن
زوجته الامة الا باذن اهلها ويعزل عن امته بغير اذن وروي عن ابن
عباس تستامر الحرة ولا تستامر الجارية وبه قال احمد وفي الحديث دليل
على انه لو افترش امته وادعى العزل ان الولد لاحق به الا ان يدعي الاستبرا
وعن ابن مسعود كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره عشر خصال الصفرة يعني
الخلوق وتغيير الشيب وجر الازار والتختم بالذهب والتبرج بالزينة لغير
محلها والضرب بالكعاب والرقى الا بالمعوذات وعقد التمائم وعزل الماء
عن محله وفساد الصبي م انس ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان
الخرق قط في شيء الا شانه الرفق لين الجانب والزينة التحسين وزانه حسنه
والخرق ضد الجهل والحمق والشين العيب وقد شانه تشينه ف انس
ما كان الله ليسلطك على ذلك او قال علي قاله لها حين جاءت الشاة المسمومة جا
زينب بنت الحارث الى النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها فجيء بها اليه
فسالها عن ذلك فقالت اردت لاقتلك قال فذكر الحديث وقال في اخره قالوا الا
نقتلها قال لا قال فما زلت اعرفها في لهوات رسول الله وقد روي هذا
الحديث عن ابي هريرة وفيه ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم منها واكل القوم
فقال ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة وكذلك مات بشر ابن البرا ورواه ايضا
جابر ابن عبد الله وفيه اخبرني به هذه الذراع وفي رواية ان عضوها تكلمني انها مسمومة
وكذلك ذكر ابن اسحاق وقال فيه فتجاوز عنها عن اليهودية وعن ابي هريرة قال في
وجعه الذي مات فيه ما زالت اكلة خيبر تعاودني فالان اوان قطعت ابهري
وحكى ابن اسحاق ان كان المسلمون ليرون ان رسول الله مات شهيدا مع ما اكرمه
الله به من النبوة وعن ابي سعيد فذكر مثله الا انه قال في اخره فبسط يده
وقال كلوا باسم الله فاكلنا وذكرنا اسم الله فلم يضر منا احدا اعلم ان معجزات سيد
البشر صلى الله عليه وسلم باسره عند المنصفين لدعوته المومنين سوية دالة على
عظيم قدره عند ربه في مقام قربه وقد ثبت ان الجمادات والحيوانات
كلمته وقد خرج الائمة رضوان الله عليهم حديث الشاة المسمومة واختلف
ائمة اهل النظر في هذا الباب فمن قائل يقول هو كلام يخلقه الله تعالى في الشاة
الميتة والحجر والشجر وحروف واصوات يحدثها الله فيها ويسمعها منها
دون تغيير اشكالها ونقلها عن هيئتها وهو مذهب جماعة من اهل السنة

وذهب اخرون الى اتحاد الحماه بها اولا ثم الكلام بعده وكل محتمل والله اعلم
وقد روي عن عبد الله بن عبد الله الانصاري قال كنت فيمن دفن
ثابت ابن شماس وكان قتل باليمامه فسمعناه حين ادخلناه القبر يقول
محمد رسول الله ابو بكر الصديق عمر الشهيد عثمان البر الرحيم فنظرنا فاذا
هو ميت وكان هذا في سنه اثني عشرة من الهجرة في خلافة ابي بكر
رضي الله عنهم اجمعين وقد روي ان زيد بن خارجه جرى له مثل هذه
القضيه توفي في خلافة عثمان فخر ميتا في بعض ازقة المدينه فرفع وسجي
اذ سمعوه بين العشائين والنساء يصرخن عليه يقول انصتوا انصتوا فحسر
عن وجهه فقال محمد رسول الله النبي الامي وخاتم النبيين كان ذلك في
الكتاب الاول ثم قال صدق صدق وذكر ابا بكر وعمر وعثمان على
منهاجهم مضت اربع سنين وبقيت سنتان اتت الفتن واكل
الشديد الضعيف وقامت الساعه وسياتيكم خبر بير اريس روي
ان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم كان في يد ابي بكر ثم في يد عمر ثم في يد عثمان
ثم سقطت من معيقيب مولى سعيد ابن ابي العاص وقيل كان جميعا
لال سعيد في بير اريس في خلافه عثمان فطلب الخاتم فلم يوجد
كعب بن عجره ما كنت ارى ان الجهد بلغ بك هذا ويروى بلغ بك ما ارى
اما تجد شاه قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم سته مساكين لكل مسكين
نصف صاع من طعام واحلق راسك قال له سيل كعب بن عجره عن قوله
ففديه من صيام او صدقه او نسك في مسجد الكوفه فقال حملت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ثم ذكر الحديث وقال في اخره
فنزلت في خاصه وهي لكم عامه اتفقا على صحته من حديث ابي محمد كعب
بن عجره بن اميه بن عدي [illegible] روي عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعه
واربعين حديثا اخرج له في الصحيحين اربعه احاديث المتفق عليه منها
حديثان والاخران لمسلم مات بالمدينه سنه اثنين وخمسين وهو ابن خمس وسبعين سنه
وفي الحديث انه اذا اراد الاطعام يطعم كل مسكين نصف صاع سوا اطعم حنطه او شعيرا
او تمرا او زبيبا وذهب سفيان الثوري وابو حنيفه وصاحباه انه ان تصدق بالبر
اطعم كل مسكين نصف صاع وان تصدق بغير ذلك اطعم صاعا والاول اصح لانه روي عن
ابي قلابه عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى في هذا الحديث او اطعم سته مساكين فرقا من
زبيب والفرق بالتحريك سته عشر رطلا وهي اثنى عشر مدا والصاع بالاتفاق
اربعة امداد [illegible] باختلاف الروايات انه لا فرق بين انواع الطعام في القدر وثبت
ايضا بنص النبي صلى الله عليه وسلم ان الصاع خمسة ارطال وثلث بالعراقي فلا يقبل قول
انه ثمانية ارطال ولا يرد على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد في الحديث الفرق
باسكان الراء فان الفرق مائه وعشرون رطلا بالعراقي وذلك على زعمهم اثنا عشر
صاعا وفي الحديث دليل على ان فدية الاذى يخير [illegible] فيها بين الهدي
والاطعام والصيام على ما نطق به القران ولا فرق بالتخيير بين ان يحلق راسه

بعذر

بعذر او غير عذر عند اكثر اهل العلم وذهب قوم الى انه ان حلق بغير عذر فعليه
دم ان قدر عليه لا غير وكذلك فدية قلم الاظفار على التخيير
والتقدير كفدية الحلق وجزاء الصيد على التخيير والتعديل فان شاء ذبح المثل
او قوم المثل دراهم والدراهم طعاما فتصدق به او صام عن كل مد يوما واما فديه
الاستمتاعات فعلى الترتيب والتعديل وذلك مثل ان يستر راسه او لبس ما لا يجوز لبسه
او دهن راسه او تطيب او باشر بغير جماع فعليه دم شاه يتصدق بلحمها على مساكين
الحرم فان عجز عن الشاه قوم الشاه دراهم والدراهم طعاما يتصدق به على مساكين
الحرم فان عجز عن الطعام صام عن كل مد يوما وكذلك الجماع فديته على الترتيب
والتعديل غير ان حكمه اغلظ من سائر الاستمتاعات فان جامع قبل التحلل فسد حجه وعليه
بدنه سوا كان بعد الوقوف بعرفه او قبله فان لم يجد بدنه فبقره فان لم يجد فسبع
من الغنم فان لم يجد قوم البدنه دراهم والدراهم طعاما يتصدق به على مساكين
الحرم فان لم يجد صام عن كل مد من الطعام يوما وان جامع بين التحللين لا يفسد حجه
وعليه الفديه واختلف القول في انها بدنه او شاه وهي ايضا على الترتيب
والتعديل وكذلك كل فديه تجب بترك مامور مثل مجاوزة الميقات من غير احرام
مع اراده النسك وترك الرمي والبيتوته بالمزدلفه ليلة النحر وبمنى ليالي ايام
التشريق والدفع عن عرفه قبل الغروب وترك طواف الوداع ففديتها على الترتيب
والتعديل كفديه اللبس والطيب واما دم التمتع والقران وكذلك دم الفوات فعلى
الترتيب والتقدير فعليه دم شاه فان لم يجد يصوم عشرة ايام بعد الفراغ من
الحج والصحيح من مذهب الشافعي انه يصوم ثلثة ايام في الحج وسبعه اذا رجع
الى اهله كما نص عليه القران في التمتع ويجب التصدق باللحم والطعام في هذه
الفديات كلها على مساكين الحرم اما الصوم فحيث شا لانه لا نفع فيه للمساكين
وقال مالك الهدي بمكه والصيام والصدقه حيث احب لقوله تعالى هديا بالغ
الكعبه خ سهل بن سعد الى النبي في النسا من حاجه قاله لامراة عرضت نفسها
عليه قال سهل بن سعد جات امراه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
جيت اهب نفسي لك فنظر اليها رسول الله فصعد النظر فيها وصوبه
ثم طاطا راسه فلما رات المراه انه لم يقض فيها شيا جلست فقام رجل من اصحابه
فقال ان لم يكن لك بها حاجه فزوجنيها فقال فهل عندك من شي فقال لا والله
يا رسول الله فقال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيا فذهب ثم رجع فقال لا والله ما
وجدت شيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع
فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازاري قال سهل ما له ردا فلها
نصفه فقال رسول الله ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شي وان لبسته
لم يكن عليك منه شي فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فراه النبي صلى الله عليه وسلم
موليا فامر به فدعي فلما جا قال ماذا معك من القران قال معي سوره كذا وسوره كذا عددها
قال تقراهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القران هذا
الحديث متفق على صحته وقد روي بالفاظ غير هذه المراه التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم

يقال لها ام شريك واختلف في اسمها فقيل هي خولة بنت حكيم امراة عثمان بن مظعون
وقيل غزية بنت دودان اتفق اهل العلم على انه يجوز للنبي صلى الله عليه وسلم نكاح المومنة
بغير صداق وان غير المومنة لا تحل له اذا وهبت نفسها له واختلفوا في انه هل
كان يحل له نكاح اليهودية والنصرانية بالمهر فذهب جماعة الى انه لا تحل له واختلف
اهل العلم في انعقاد النكاح بلفظ الهبة في حق الامة فذهب اكثرهم الى انه لا ينعقد الا
بلفظ الانكاح والتزويج وهو قول سعيد بن المسيب وغيره من التابعين وبه
قال مالك والشافعي لان العقد يحصل لكل واحد فلم يكن الا بلفظ واحد واختلف
الرواية فيه فظاهره انه كان بلفظ التزويج على وفاق قول الخاطب وذهب قوم الى انه
كان ينعقد حقه بلفظ الهبة والتمليك وهو قول ابراهيم النخعي واهل الكوفة
ومن قال لا ينعقد الا بلفظ الانكاح والتزويج اختلفوا في نكاح النبي صلى الله عليه
وسلم فذهب قوم الى انه كان ينعقد حقه بلفظ الهبة لقوله تعالى خالصة
لك من دون المومنين وذهب اخرون الى انه لا ينعقد الا بلفظ الانكاح والتزويج
كما في حق الامة لقوله ان اراد النبي ان يستنكحها خالصة لك من دون المومنين
وكان اختصاصه في ترك المهر لا في لفظ النكاح وفي الحديث دليل على ان اقل الصداق
لا تقدير له لان النبي صلى الله عليه وسلم قال التمس شيا وهذا يدل على جواز اي شي كان
من المال واقل ثم قال ولو خاتما من حديد ولا قيمة لذلك وممن ذهب الى انه
لا تقدير لاقل الصداق بل ما جاز ان يكون مبيعا او ثمنا جاز ان يكون صداقا
ربيعة وسفيان والشافعي واحمد واسحاق وقال عمر ابن الخطاب ثلث
قبضات زبيب مهر وقال سعيد ابن المسيب لو اصدقها سوطا جاز وذهب قوم
الى ان اقل الصداق يتقدر بنصاب السرقة وهو قول مالك وابي حنيفة
وصاحبيه غير ان عند مالك نصاب السرقة ثلثة دراهم وعندهم عشرة دراهم
وكان ابراهيم النخعي يكره ان يتزوج الرجل على اقل من اربعين درهما ويقول مثل مهر البغي
ما دون ذلك والاول اولى للحديث المذكور قاله البغوي وفي حديث دليل على جواز
لبس خاتم الحديد وكرهه بعضهم وفيه دليل على ان المال غير معتبر في الكفاءة وفيه
دليل على انه يجوز ان يجعل تعليم القران صداقا وهو قول الشافعي وذهب بعضهم
الى انه لا يجوز وليها مهر وهو قول احمد وابي حنيفة وصاحبيه ولم يجوزه مالك وفي
الحديث دليل على جواز اخذ الاجرة على تعليم القران وعلى جواز ان يجعل
منفعة الحر صداقا وجملة ذلك ان كل عمل جاز الاستيجار عليه جاز ان يجعل
صداقا والله اعلم ق انس ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله صدقا من قلبه الا حرمه الله على النار يريد بذلك الاخلاص
فان الاعمال باسرها مرتب على الايمان بالشهادتين فمن لم يات بها على
الاخلاص لم ينتفع بعمله ق ابو هريرة ما من الانبيا نبي الا اعطي من
الايات ما مثله امن عليه البشر وانما كان الذي اوتيته وحيا اوحاه
الله الي فارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة هذا الحديث اصل كبير
في فضايله عليه الصلاة والسلام وقد تقدم ذكر مناقبه خ انس ما من الناس
مسلم

مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته
اياهم اي لم يبلغوا مبلغ الرجال ويجري عليهم القلم فيكتب عليهم الحنث وهو الاثم
قال الجوهري بلغ الغلام الحنث اي المعصية والطاعة ويقال بلغ الغلام الحنث
اي الحد الذي يجري عليه القلم بالحسنات والسيات م معقل ابن يسار ما من امير
يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح لهم الا لم يدخل معهم الجنة اخرجه مسلم في
صحيحه من حديث معقل بن يسار يقال كنيته ابو عبد الله وقيل ابو علي وقيل
ابو يسار وهو مزني بايع تحت الشجرة سكن البصرة اليه ينسب نهر معقل الذي
بالبصرة روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وثلثين حديثا اخرج له في
الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديث واحد وانفرد
مسلم بحديثين والبخاري بحديث واحد مات في امارة عبيد الله بن زياد
بعد الستين وقيل مات في زمن معاوية قوله لا يجهد لهم ان يشق على
نفسه في حفظهم والنصيحة لهم وهذا الحديث هو المتفق عليه وفيه دليل
على وعيد من غش الرعية من الولاة قال عمرو بن مرة سمعت رسول الله
يقول من ولاه الله شيا من امور المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم
وفقرهم احتجب الله دون حاجته وخلته وفقره وروي ان الشعبي
قضى في الطريق م ابن عباس ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته
اربعون رجلا لا يشركون بالله شيا الا شفعهم الله فيه وقد روي ايما مسلم
شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة قيل او ثلثة قال او ثلثة قيل او اثنان
قال او اثنان والغرض من ذكر الاربعة اعتباره في الشهادة على الزنا وهو حد
من حدود الله والثلثة اعتباره في الجماعة واعتبار الاثنين هو من باب الشهادة
وروي عن ابن عمر قال قال رسول الله اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم
م جابر ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت
وقعد لها بقاع قرقر تستن عليه بقوايمها واخفافها ولا صاحب بقر لا يفعل
فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه
بقرونها وتطوه بقوايمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم
القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطوه باظلافها
ليس فيها جما ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه الا جا كنزه
يوم القيمة شجاعا اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه خذ
كنزك الذي خباته فانا عنه غني فاذا راى انه لا بد منه سلك يده في
فيه فيقضمها قضم الفحل يريد بالكثرة حال كمالها في القوة فيكون اثقل لوطئها
والقاع المكان المستوي من الارض ليس فيه ارتفاع ولا انخفاض والقرقر
المستوي من الارض الاملس والجما الذي لا قرن لها وانما نفى عنها هذه الصفات
ليكون انكى وادنى ان تمر في المنطوح والشجاع الحية الذكر والاقرع الذي
انحسر الشعر عن راسه من كثرة سمه وفي الحديث دليل على وعيد مانع
الزكاة قال ابن عمر كل مال تودى زكاته فليس بكنز وان كان مدفونا م ابو هريرة

ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيمة صفحت له
صفائح من نار فاحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما
بردت اعيدت له في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد
فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار هذا ايضا في عبد مانع الزكاة وحقها المذكور
اداء الزكاة المفروضة فيها م ابو الدردا ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر
الغيب الا قال الملك وله بمثل وروي باسناد غريب عن عبد الله بن عمرو عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من دعوة اسرع اجابة من دعوة غايب لغايب
وعن عمر قال استاذنت النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة فاذن لي وقال يا اخي اشركنا
في دعايك ولا تنسنا م ام حبيبة ما من مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة
تطوعا غير فريضة الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بني له بيت في الجنة تقدم
ذلك جميعه في باب من ف معقل بن يسار ما من عبد يسترعيه الله رعية
يموت يوم يموت غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة الغش ضد
النصح من الغشش وهو المشرب الكدر وقد تقدم انفا م عبد الله بن
عمرو ما من غازية او سرية تغزو وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم
وما من غازية او سرية تخفق وتصاب الا تم اجورهم الاخفاق ان تغزو فلا
تغنم شيا وكذلك كل طالب حاجة اذا لم تقض له واصله من الخفق التحرك اي
صادفت الغنيمة خافقة غير ثابتة مستقرة والمعنى في قوله تعجلوا ثلثي اجورهم
يريد والله اعلم ان الغازي اذا سلم واصاب غنيمة سعى له دخول الجنة
فهذه ثلث من اثنين اصاب منها اثنتين اذا اخفق لم يصب شيا واصيب في
نفسه دخل الجنة فقد اصاب الاجر اجمع م عمرو بن عبسة ما منكم رجل يقرب
وضوه فيمضمض ويستنشق وينتثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه
ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع
الما ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الما ثم يمسح
راسه الا خرت خطايا راسه من اطراف شعره مع الما ثم يغسل
قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الما فان هو قام
فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي هو له اهل وفرغ قلبه لله
الا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته امه الوضو بفتح الواو الما الذي يتوضا به
وبالضم فعل الوضو وخرت سقطت والاستنثار نحو ما في الانف بعد الاستنشاق
وفي الحديث صريح غسل القدمين الى الكعبين وفيه دليل على فضيلة الوضو
خ عدي بن حاتم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه
ترجمان فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم فينظر بين يديه فلا يرى الا
النار تلقا وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة الترجمان
بالضم والفتح يترجم الكلام اي ينقله من لغة الى لغة اخرى الجمع التراجم
والتا والنون زايدتان وفي الحديث دليل على فضل الصدقة فهو لحث عليها
خ علي ما منكم من احد الا قد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة

فقالوا

فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما
من كان من اهل السعادة فسييسر لعمل السعادة واما من كان من اهل
الشقا فسييسر لعمل الشقا ثم قرا فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى
الى قوله للعسرى عن علي بن ابي طالب قال خرجنا على جنازة فبينا نحن بالبقيع
اذ خرج علينا رسول الله وبيده مخصرة فجا فجلس ثم نكت بها في الارض ساعة ثم
قال وذكر الحديث قال ابو عبيد المخصرة ما اختصر الانسان بيده فامسكه من عصا
او عنزة ومنه ان يمسك الرجل بيد صاحبه فيقال فلان يخاصر فلانا وقال الفرا خرج
القوم متخاصرين اذا كان بعضهم اخذا بيد بعض وقال العيني المخصرة امساك القضيب
باليد والمخصرة ذلك القضيب وجمعها مخاصر قوله نكت بها في الارض اي
ضربها بها وقوله ميسر اي مهيا ومصروف اليه وذكر الخطابي كلاما على هذا الحديث
معناه قولهم افلا نتكل على كتابنا وندع العمل مطالبة منهم بامر يوجب تعطيل العبودية
وذلك ان اخبار النبي صلى الله عليه وسلم عن سابق الكتاب اخبار عن غيب علم الله عز وجل
فيهم وهو حجة عليهم فرام القوم ان يتخذوه حجة لانفسهم في ترك العمل فاعلمهم النبي
صلى الله عليه وسلم ان هاهنا امرين لا يبطل احدهما الاخر باطن هو العلة الموجبة في حكم
الربوبية وظاهر هو السمة اللازمة في حق العبودية وهو امارة مخيلة غير موجبة
حقيقة العلم ويشبه ان يكون والله اعلم عوملوا بهذه المعاملة وتعبدوا بهذا
التعبد ليتعلق خوفهم بالباطن المغيب عنهم ورجاهم بالظاهر البادي لهم
والخوف والرجا مدرجتا العبودية ليستكملوا بذلك صفة الايمان وبين لهم
ان كلا ميسر لما خلق له وان عمله في العاجل دليل مصيره في الاجل وتلا قوله تعالى
فاما من اعطى واتقى واما من بخل واستغنى وهذه الامور في حكم الظاهر ومن ورا ذلك
علم الله عز وجل وهو الحكيم الخبير لا يسال عما يفعل وهم يسالون واطلب نظيره
من الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ومن الاجل المحتوم في العمر مع المعالجة بالطب
فانك تجد المغيب فيهما علة موجبة والظاهر البادي سببا مخيلا وقد اصطلح الناس
خواصهم وعوامهم على ان الظاهر فيهما لا يترك بالباطن هذا معنى كلام الخطابي رحمه
الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل شي بقدر حتى العجز والكيس او الكيس والعجز
م ابن عمر ما منكم من احد الا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملايكة
قالوا واياك يا رسول الله قال واياي ولكن الله اعانني عليه فاسلم فلا يامرني
الا بخير القرين المصاحب ويكون في الخير ويكون في الشر قوله فاسلم بفتح
الميم انما ينقاد وكف عن وسوستي وقيل دخل في الاسلام فسلمت منه ومن
شره ومنه قوله عليه السلام كان شيطان ادم كافرا وشيطاني مسلما ومن روى
بالضم على انه فعل مستقبل اي اسلم انا منه ومن شره م عمر ما منكم من احد
يتوضا فيبلغ الوضو او يسبغ الوضو ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها
شا اسباغ الوضو تمامه وفيه دليل على فضيلة اسباغ الوضو وفضل
الاتيان بكلمتي الشهادة خ ابو هريرة ما منكن امراة تقدم لله من الولد

الا كان لها حجابا من النار واخرجاه ايضا من حديث ابي سعيد ان النسا
قلن يا رسول الله غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا من نفسك موعدا ناتيك
فيه فواعدهن ميعادا فاتاهن فوعظهن فقال لهن فيه ثم قوله ثم ذكر الحديث
وقالت فيه اخرى فقالت امراه واثنين يا رسول الله فانه قدمات لي اثنان
قال عليه السلام واثنان واصل الحجاب الستر وعن ابي هريره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى ما لعبدي المومن عندي جزا اذا قبضت صفيه
من اهل الدنيا ثم احتسبه الا الجنه م ام سلمه ما من مسلم تصيبه مصيبه فيقول
ما امره الله انا لله وانا اليه راجعون اللهم اجرني في مصيبتي واخلف لي
خيرا منها الا اخلف الله له خيرا منها ثم الحديث قالت ام سلمه فلما مات
ابو سلمه قلت واي المسلمين خير من ابي سلمه اول بيت هاجر الى رسول الله
ثم قلتها فاخلف الله لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ارسل الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم حاطب ابن ابي بلتعه يخطبني له فقلت ان لي بنتا وانا غيور
فقال اما ابنتها فادعوا الله ان يغنيها عنها وادعوا الله ان يذهب بالغيره
عن ابي سنان قال دفنت ابني سنانا وابو طلحه الخولاني على شفير القبر
فلما اردت الخروج اخذ بيدي فاخرجني فقال الا ابشرك حدثني الضحاك
ابن عرزب عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات
ولد العبد قال الله عز وجل للملايكه قبضتم ولد عبدي قالوا نعم قال قبضتم
ثمره فواده قالوا نعم قال فما قال قالوا استرجع وحمدك قال ابنوا له بيتا
في الجنه وسموه بيت الحمد م عثمان ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذي
كتب الله عليه فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن
الطهور بالفتح الما الذي يتطهر به وبالضم التطهر كالوضو والوضو والسحور
والسحور وقال سيبويه الطهور بالفتح يقع على الما والمصدر معا واحد
الكفارات كفاره وهي عباره عن الفعله والخصله التي من شانها ان تكفر
الخطيه اي تسترها وتمحوها ق ابن مسعود ما من مسلم يصيبه
اذى من مرض فما سواه الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجره ورقها م
جابر ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما اكل منه له صدقه وما سرق منه له
صدقه ولا يرزوه احد الا كان له صدقه قوله ولا يرزوه اي ينقصه
ق عايشه ما من مصيبه تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه حتى الشوكه
يشاكها قد تقدم ذكر الكفاره وفيه دليل على كرامه المسلم على ربه تعالى
ق ابو هريره ما من مكلوم يكلم في سبيل الله الا جا يوم القيمه وكلمه
يدمى اللون لون الدم والريح ريح المسك المكلوم المجروح واصل
الكلم الجرح ق ابو هريره ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه
حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها
تقول مسست الشي امسه مسا اذا لمسته بيدك ثم استعير للاخذ والضرب
لانهما باليد واستعير للجماع لانه لمس وللجنون كان الجن مسته يقال به مس

من الشيطان

من الشيطان اي جنون واستهلال الصبي تصويته عند ولادته والمعنى فيه ان
الشيطان لم يمس عيسى حين ولادته لان جبريل عليه السلام حين مسحه بجناحه
فلم يكن للشيطان عليه سبيل وذلك احد الاقوال في تسميته مسيحا م عايشه
ما من مسلم تصلي عليه امه من المسلمين يبلغون ماه كلهم يشفعون له الا
شفعوا فيه فيه دليل على كرامه المسلمين على ربهم والشفاعه السوال في
التجاوز عن الذنوب والجرايم يقال شفع يشفع شفاعه فهو شافع وشفيع والمشفع
الذي يقبل الشفاعه والمشفع الذي تقبل شفاعته ق انس ما من نبي الا وقد
انذر امته الاعور الكذاب الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور مكتوب بين
عينيه ك ف ر يقال لكل جيل من الناس والحيوان امه م ابن مسعود ما من نبي
بعثه الله في امه الا كان له من امته حواريون واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون
بامره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يومرون فمن
جاهدهم بيده فهو مومن ومن جاهدهم بلسانه فهو مومن ومن جاهدهم بقلبه فهو مومن
ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل اصل الحواري من التحوير التبييض قيل ان
اصحاب عيسى كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها ومنه الخبز الحواري
الذي نخل مره بعد اخرى قال الازهري الحواريون خلصان الانبيا وتاويله الذين
اخلصوا ونقوا من كل عيب والسنه في الاصل الطريقه والسيره والخلف بالتحريك
والسكون من يجي بعد من مضى الا انه بالتحريك في الخير وبالتسكين في الشر يقال
خلف صدق وخلف سو ومعناهما جميعا القرن من الناس وفي الحديث دليل على ان الايمان
يزيد وينقص قال ابن مسعود جاهدوا المنافقين بايديكم فان لم تستطيعوا فبالسنتكم
فان لم تستطيعوا الا ان تكفهروا في وجوههم فاكفهروا وفي الحديث دليل على الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ق عايشه ما من نبي يموت حتى يخير قالت كنت عايشه كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنه ثم يخير فلما
نزل به وراسه على فخذي غشي عليه ثم افاق واشخص بصره الى سقف البيت
ثم قال اللهم الرفيق الاعلى فقلت اذا لا يختارنا وعرفت انه الحديث الذي كان يحدثنا
به وهو صحيح خ ابو سعيد ما من نسمه كاينه الى يوم القيمه الا وهي كاينه تقدم
ذكر ذلك في قوله ما عليكم الا تفعلوا ق انس ما من نفس تموت لها عند الله
خير يسرها ان ترجع الى الدنيا وان لها الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع
فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهاده قد تقدم مثله وهو في فضل الشهدا
م عايشه ما من يوم اكثر ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفه انه ليدنوا
ثم يباهي بهم الملايكه فيقول ما اراد هولا فيه دليل على فضل يوم عرفه ودنو الله تعالى
من عباده في ذلك اليوم تقريب رحمته منهم ومذهب اهل السنه امرار اللفظ هكذا امنا
عبونا وبه والله اعلم م ام سلمه ما نقص مال من صدقه ولا عفا رجل عن مظلمه الا زاده
الله بها رفعه عزا قوله ما نقص مال من صدقه اراد ان الله تبارك وتعالى
فيه فيزداد ماله سميت الزكاه زكاه للبركه التي تظهر في المال م المقداد ما هذه الاكله
من الله افلا ادعى فتوقظ صاحبينا فيصيبا منها قاله للمقداد عند حلبه الاعنز

الثلث مرة مانية قال المقداد اقبلت انا وصاحبان لي وقد ذهب اسماعنا وابصارنا
من الجهد فجعلنا نعرض انفسنا على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فليس احد منهم يقبلنا
فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلاثة اعنز فقال النبي صلى الله
عليه وسلم احتلبوا هذا اللبن بيننا قال فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا
نصيبه ونرفع للنبي صلى الله عليه وسلم قال فيجي من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ
نايما ويسمع اليقظان قال ثم ياتي المسجد فيصلي ثم ياتي شرابه فيشرب فاتاني
الشيطان ذات ليلة وقد شربت نصيبي فقال ان محمدا ياتي الانصار فيتحفونه
ويصيب عندهم ما به حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فلما ان وغلت
في بطني وعلمت انه ليس اليه سبيل قال ندمني الشيطان فقال ويحك ما صنعت
اشربت شراب محمد فيجي فلا يجده فيدعو عليك فتهلك فتذهب دنياك واخرتك
وعلي شملة اذا وضعتها على راسي خرج قدماي وجعل لا يجيني النوم واما صاحباي
فناما ولم يصنعا ما صنعت قال فجا النبي صلى الله عليه وسلم فسلم كما كان يسلم
ثم اتى المسجد فصلى ثم اتى شرابه فكشف عنه فلم يجد فيه شيا فرفع راسه
الى السما فقلت الان يدعو علي فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق
من سقاني قال فعمدت الى الشملة فشددتها علي واخذت الشفرة فانطلقت
الى الاعنز ايها اسمن فاذبحها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هي حافلة واذا
حفل كلهن فعمدت الى انا لال محمد ما كانوا يطمعون ان يحلبوا فيه قال فحلبت
فيه حتى علته رغوة فجيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشربتم شرابكم
الليلة قال قلت اشرب فشرب ثم ناولني فلما عرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم
قد روي واصبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض قال فقال النبي صلى الله عليه
وسلم احدى سواتك يا مقداد ثم قال فقلت يا رسول الله كان من امري كذا وكذا وفعلت
كذا وكذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه الا رحمة من الله ثم ساق الحديث ثم قال
فقلت والذي بعثك بالحق ما ابالي اذا اصبتها واصبتها معي من اصابها معك
من الناس ق عايشه ما تخلف الله وعده ولا رسله قالت عايشه واعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم جبريل في ساعة ياتيه فيها فجات تلك الساعة ولم ياته وفي يده عصا
فالقاها من يده وقال ما يخلف الله وعده ولا رسله ثم التفت فاذا جرو كلب تحت
سريره فقال يا عايشه متى دخل هذا الكلب هاهنا فقالت والله ما دريت فامر به
فاخرج فجا جبريل فقال رسول الله واعدتني فجلست لك فلم تات فقال منعني الكلب
الذي كان في بيتك انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صوره اخلف الوعد اذا لم يف به
وفيه دليل على تحريم الصور واتخاذها في البيوت قال عمر بن الخطاب لرجل من
النصارى صنع له طعاما بالشام ودعاه قال انا لا ندخل كنايسكم من اجل الصور
التي فيها قال البغوي وفي لعب الصبيان رخصة واما صورة الاشجار والنبات
فلا باس بها قال رجل لابن عباس ساله عن الصور فقال عليك بهذه الشجر وكل شي
ليس فيه روح قال البغوي واذا كان في ثوب صورة حيوان فقطع منه شي حتى
تتغير شكله فلا باس فيه م ابو سعيد ما نصب المومن وصب ولا نصب ولا سقم ولا اذى
ولاحزن

ولاحزن حتى الهم يهمه الا كفر الله به من خطاياه الوصب دوام الوجع ولزومه
والنصب التعب والسقم المرض ويقول حزنني الامر واحزنني فانا محزون ولا
يقال محزن وقد تقدم معنى انه يكفر ومعنى الحديث ق عايشه ما ينتظرها
احد من اهل الارض غيركم يعني صلاة العشا عن عايشه قالت اعتم رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالعتمة حتى ناداه عمر نام النسا والصبيان فخرج رسول الله
فقال ثم ذكر الحديث ثم قال في اخره من اهل الارض ولا يصلي يومئذ الا بالمدينة
وكانوا يصلون العتمة فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول وفي رواية
مسلم الى قوله من اهل الارض فقط والبا في في رواية البخاري وقوله اعتم اي
اخر وعتمة الليل ظلمته وربما سميت العشا عتمة وقد اختار اكثر اهل العلم
من الصحابة والتابعين فمن بعدهم تاخير العشا وروي عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يوخروا العشا
الى ثلث الليل او نصفه وذهب الشافعي في احد قوليه الى تعجيلها كما روي
عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العشا اذا غاب الشفق
الى غير ذلك من الاخبار والاثار وكتب عمر ابن الخطاب الى عماله صلوا العشا
اذا غاب الشفق الى ثلث الليل فان اخرتم فالى شطر الليل ق ابو هريرة
ما نقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله واما خالد فانكم تظلمون
خالدا قد احتبس ادراعه واعتده في سبيل الله واما العباس بن عبد المطلب
عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي عليه ومثلها معها الادراع جمع درع وهي الزردية
والاعتد بالتا المثناة جمع قلة للعتد ويروى واعتده بالتا المنقوطة من فوق
باثنتين جمع قلة للعتاد وهو ما اعده الرجل من السلاح والدواب وآلة الحرب
ويجمع على اعتدة ايضا وفي رواية واعتاده قال الدارقطني قال احمد بن حنبل
قال علي بن حفص واعتاده واخطا فيه وصحف وانما هو واعتده ثم
لنا وبلاني احدهما ان هذه الالات كانت عنده للتجارة فطلبوا منه زكاة
التجارة فاخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم انه قد جعلها حبسا في سبيل الله فلا
زكاة عليه فيها وفيه دليل على وجوب زكاة التجارة وجواز وقف المنقول
والثاني انه اعتذر لخالد يقول ان خالدا لما حبس ادراعه متبرعا
وهو غير واجب عليه فكيف يظن انه يمنع الزكاة الواجبة عليه وقيل في
تاويله انه احتسب له ما حبسه مما عليه من الصدقة لانه اصناف المستحقين
للصدقة وهم المجاهدون وفيه على هذا الوجه دليل على جواز اخذ القيم في زكوة
بدلا عن الاعيان وعلى جواز وضع الصدقة في صنف واحد وروى مسلم في
قصة العباس اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه اي اصلهما واحد وفي
قوله تعالى صنوان وغير صنوان نخل تنبت من اصل واحد وهي جمع صنو ومعناه ان
يكون الاصل واحدا ثم ينبت منه النخلتان والثلاث والاربع وحكي عن ابن الاعرابي
انه قال الصنو المثل اراد مثل ابيه وروي في صدقة العباس هي عليه
صدقة ولم يتابع احد عليه فان العباس من صلب بني هاشم لا تحل له الصدقة

وما روي انه نسخ هي عليه ومثلها معها قال ابو عبيد لعله اخرها عليه عامين لحاجة
العباس اليها كما روي عن ابن عمر اخر الصدقة عام الرمادة فلما احيا الناس بعث عاملا
في الحيا وهو الخصب اخذها منهم وروي انه قال هي علي ومثلها معها ولهذا وتلك
احدهما انه قد تسلف منه صدقة عامين فقال هي علي اي الصدقة التي قد حلت
وانت تطالبه بها مع مثلها من صدقة عام لم يحل فيكون قد اخذ صدقة احد العامين
معجلها واستحل صدقة العام المقبل واختلف اهل العلم في تعجيل الزكاة
قبل تمام الحول فذهب اكثرهم الى الجواز وهو قول الزهري والاوزاعي والشافعي
واحمد وابو حنيفة وصاحباه لما روي ان العباس سال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في تعجيل صدقته قبل ان تحل فرخص له في ذلك وقال الثوري احب ان لا تعجل
وذهب قوم الى انه لا يجوز التعجيل ويعيد لو عجل وهو قول الحسن ومذهب
مالك واتفقوا على انه لا يجوز اخراجها قبل كمال النصاب ولا يجوز تعجيله
عامين عند الاكثرين نوع اخر ق ما بال اقوام قالوا كذا وكذا
لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النسا وقال بعضهم لا اكل اللحم
وقال بعضهم لا انام على فراش الاصل في السنة الطريقة والسيرة والمراد هنا
امر به النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وندب اليه قولا وفعلا وقوله
فليس مني اي ليس على سنتي ومذهبي ق عايشة ما بال اقوام يتنزهون
عن الشي اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية قوله يتنزهون
اي يتركون ويبعدون عن الشي ولم يعملوا بالرخصة فيه وقد تنزه تنزها وتنزه
تنزها اذا بعد وقد تقدم معنى الحديث م ابو سعيد ما تربة الجنة قال له
ابن صياد درمكة بيضا مسك يا ابا القسم قال صدقت هذا رواية
ابي نضرة عن ابي سعيد وفي حديث الجريري ان ابن صياد سال النبي
صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة فقال درمكة بيضا مسك خالص الدرمكة
الدقيق الحواري واسم ابن صياد عبد الله وقيل صاف ويقال فيه ابن صايد
وهو يهودي من يهود المدينة وقيل هو دخيل فيهم وقد جا في حديث ابي سعيد
انه اسلم وانه مضى الى مكة حاجا ويقال انه الدجال واقوال الناس فيه كثيرة
قال ابو سعيد صحبنا ابن صياد الى مكة فقال لي ما قد لقيت من الناس
يزعمون اني الدجال الست سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه
لا يولد له قال قلت بلى قال فقد ولد لي اولست سمعت رسول الله يقول
لا يدخل المدينة ولا مكة قلت بلى قال فقد ولدت بالمدينة وها انا
اريد مكة وروي ان عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رهط من اصحابه قبل ابن صياد حتى وجدوه يلعب مع الصبيان
عند اطم بني مغالة وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول
الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال اتشهد اني رسول الله فنظر اليه فقال
اشهد انك رسول الاميين ثم قال ابن صياد اتشهد اني رسول الله فرصه
النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال امنت بالله ورسله ثم قال لابن صياد ماذا ترى
قال

قال ياتيني صادق وكاذب فقال له رسول الله خلط عليك الامر ثم قال له رسول الله اني
خبات لك خبيا قال هو الدخ قال اخسا فلن تعدو قدرك اختلف
الناس في امر ابن صياد اختلافا شديدا واشكل امره حتى قيل فيه
كل قول فقيل كيف بقي رسول الله رجلا كان ذا يدعي النبوة بالمدينة
في دار له يجاوره فيها وما معنى ذلك وما وجه امتحان النبي صلى الله عليه وسلم
اياه بما خباه له من اية الدخان وقوله بعد ذلك اخسا فلن تعدو قدرك
قال الخطابي الذي عندي في هذه القصة انها جرت معه ايام مهادنته اليهود
وحلفاهم وذلك بعد مقدمه المدينة كتب بينه وبين اليهود كتاب
صالحهم فيه على ان لا يهاجوا وان يتركوا على امرهم وكان ابن صياد منهم او دخيلا
في جملتهم وكان يبلغ رسول الله خبره وما يدعيه من الكهانة ويتعاطاه من
الغيب فامتحنه النبي صلى الله عليه وسلم لذلك ليروز قدره ويخبر امره ويكشف
شانه فلما كلمه علم انه مبطل وانه من جملة السحرة او الكهنة او ممن
ياتيه رئي من الجن او يتعاهده شيطان فيلقي على لسانه بعض ما يتكلم به
فلما سمع قوله الدخ زبره فقال اخسا فلن تعدو قدرك يريد ان ذلك شي اطلع
عليه الشيطان فالقاه اليه واجراه على لسانه وليس ذلك من قبيل الوحي
السماوي اذ لم يكن له قدر الانبيا الذين يوحى اليهم علم الغيب ولا درجة
الاوليا الذين يلهمون الغيب فيصيبون بنور قلوبهم وانما كانت له تارات
يصيب في بعضها ويخطي بعضا وذلك معنى قوله ياتيني صادق وكاذب فقال
له عند ذلك قد خلط عليك والجملة من امره انه كان فتنة امتحن الله به
عباده المومنين ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة كما
امتحن الله قوم موسى بالعجل فافتتن به قوم فهلكوا ونجا من هداه الله
وعصمه وقد اختلفت الروايات في كفره وتوبته كان من شانه بعد
كبره فروي انه تاب عن ذلك القول ثم انه مات بالمدينة وانهم لما ارادوا
الصلاه عليه كشفوا عن وجهه حتى راه الناس وقيل لهم اشهدوا وروى
غير واحد ذلك وروي انهم فقدوه يوم الحرة فلم يجدوه والله اعلم وسياتي
بقيه الكلام على قصته ان شا الله ق سهل بن سعد ما تصنع بازارك
ان لبسته لم يكن عليها منه شي وان لبسته لم يكن عليك منه شي قاله لرجل
خطب امراه عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم فلم يردها
النبي صلى الله عليه وسلم تقدم الكلام عليه في قوله في هذا الباب ما لي اليوم
حاجة في النسا م ابن مسعود ما تعدون الرقوب فيكم قلنا الذي لا يولد له
قال ليس ذاك بالرقوب لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيا قال فما تعدون
الصرعة فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذاك ولكنه الذي يملك نفسه
عند الغضب الرقوب في اللغة الرجل والمراه اذا لم يعش لهما ولد لانه يرقب موته
ويرصده خوفا عليه فنقله النبي صلى الله عليه وسلم الى الذي لم يقدم من الولد شيا
اي يموت قبله تعريفا ان الاجر والثواب لمن قدم شيا من الولد وان الاعتداد به اكثر

والنفع به اعظم وان فقدهم وان كان في الدنيا عظيما فان فقد الاجر والثواب على الصبر والتسليم للقضا في الاخرة اعظم وان المسلم ولده في الحقيقة من قدمه واحتسبه ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له ولم يعله ابطالا لاصل التفسير اللغوي كما قال انما المحروب من حرب دينه ليس على من ان اخذ ماله غير محروب والصرعة بضم الصاد وفتح الراى المبالغ في الصراع الذي لا يغلب فنقله الى الذي يغلب نفسه عند الغضب فانه اذا ملكها كان قد قهر اقوى اعدائه وشر خصومه ولذلك قال اعدى عدو لك نفسك التي بين جنبيك وهذا من الالفاظ التي نقلها ايضا عن وضعها اللغوي لضرب من التوسع والمجاز وهو من فصيح الكلام لانه لما كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ وقد ثارت نفسه وشهوة الغضب فقهرها بحلمه بسابه كان كالصرعة الذي يصرع ولا يصرعونه

ف نفسه وشهوة الغضب كعب بن مالك ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك قاله له في قدومه من تبوك اخرجه في صحيحه من حديث ابي عبد الرحمن وقيل ابو عبد الله وقيل كانت لبسه ابا بشير فكناه النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا عبد الله كعب وقال الزهري اسمه عبد الله ابن مالك بن كعب واسم ابي كعب عمرو ابن القين بن كعب ابن سواد بن غانم بن كعب بن سلمه بن سعد من بني جشم من الخزرج الانصاري السلمي الخزرجي شهد العقبة الثانية واختلف في شهوده بدرا والمشاهد بعدها غير تبوك وكان احد شعرا النبي صلى الله عليه وسلم وهو احد الثلاثة الذين خلفوا في غزوة تبوك وهم كعب هذا وهلال ابن امية بن عامر الواقفي الانصاري شهد بدرا وهو الذي قذف امراته بشريك ومرارة ابن ربيعة وقيل مرارة ابن الربيع بن عمرو العامري الانصاري من بني عمرو بن عوف شهد بدرا تاب الله عليهم ونزل القران في شان الثلاثة روى كعب بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانين حديثا له في الصحيحين ستة احاديث المتفق عليه منها ثلاثة احاديث هذا احدها وانفرد البخاري بحديث واحد ومسلم بحديثين مات سنة خمسين وقيل ثلاث وخمسين وهو ابن سبع وسبعين سنة بعد ان عمي فذكر الشيخ من الحديث هذه الالفاظ السبعة وهو حديث طويل يتضمن فوائد جمة لا يستغني عن ذكره بطوله في مثل هذا الكتاب ثم نذكر ما يتضمن من الالفاظ الغريبة قال الزهري اخبرني عبد الرحمن عبد الله ابن كعب بن مالك بن عبد الله ابن كعب كان قائد كعب من بنيه حين عمي قال وكان اعلم قومه واوعاهم لاحاديث رسول الله قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله في غزوة تبوك قال كعب لم اتخلف عن رسول الله في غزوة غزاها قط الا في غزوة تبوك غير اني قد تخلفت في غزوة بدر ولم يعاتب احدا تخلف عنها انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون يريدون عير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد ولقد شهدت مع رسول الله ليلة العقبة حين تواثقنا على الاسلام وما احب ان لي بها مشهد بدر وان كانت بدر اذكر في الناس منها وكان من خبري حين تخلفت عن رسول الله في غزوة تبوك اني لم اكن قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنه في تلك الغزوة والله ما جمعت قبلها راحلتين قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة ولم يكن رسول الله يريد

غزوه

غزوة الا ورى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة فغزاها رسول الله في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا واستقبل عددا كثيرا فجلا للمسلمين امرهم ليتاهبوا اهبة غزوهم واخبرهم بوجههم الذي يريد والمسلمون مع رسول الله كثير لا يجمعهم كتاب حافظ يريد بذلك الديوان قال كعب فقل رجل يريد ان يتغيب الا ظن ان ذلك سيخفى ما لم ينزل فيه وحي من الله عز وجل وغزا رسول الله تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال فانا اليها اصعر فتجهز رسول الله والمسلمون معه وطفقت اغدو لكي اتجهز معهم فارجع ولم اقض شيئا واقول في نفسي انا قادر على ذلك اذا اردت فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى استمر بالناس الجد فاصبح رسول الله غاديا والمسلمون معه ولم اقض من جهازي شيئا ثم غدوت فرجعت ولم اقض شيئا فلم يزل ذلك يتمادى حتى اسرعوا وتفارط الغزو وهممت ان ارتحل فادركهم فيا ليتني فعلت ثم لم يقدر ذلك لي وطفقت اذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم يحزنني اني لا ارى لي اسوة الا رجلا مغموصا عليه في النفاق او رجلا ممن عذر الله من الضعفا ولم يذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوك فقال وهو جالس بتبوك في القوم ما فعل كعب بن مالك فقال رجل من بني سلمة يا رسول الله حبسه برداه والنظر في عطفيه فقال له معاذ ابن جبل بئسما قلت والله يا رسول الله ما علمنا عليه الا خيرا فسكت رسول الله فبينما هو على ذلك راى رجلا مبيضا يزول به السراب فقال رسول الله كن ابا خيثمة فاذا هو ابو خيثمة الانصاري وهو الذي تصدق بصاع التمر حين لمزه المنافقون قال كعب فلما بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه قافلا من تبوك حضرني بثي فطفقت اتذكر الكذب واقول بما اخرج من سخطه غدا واستعين على ذلك بكل ذي راي من اهلي فلما قيل ان رسول الله قد اظل قادما زاح عني الباطل حتى عرفت اني لن انجو منه بشي ابدا فاجمعت صدقه وصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادما وكان اذا قدم من سفر بدا بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويحلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلا فقبل منهم علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب ثم قال تعال فجئت امشي حتى جلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك قلت يا رسول الله اني والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرايت اني ساخرج من سخطه بعذر لقد اعطيت جدلا ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله ان يسخطك علي ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه اني لارجو فيه عقبى الله عز وجل وفي رواية عفو الله والله ما كان لي من عذر والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنك قال فقال رسول الله اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك فقمت وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا

والله ما علمناك اذنبت ذنبا قبل هذا لقد عجزت في ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله
بما اعتذر اليه المخلفون فقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فوالله ما زالوا يؤنبونني حتى اردت ان ارجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكذب
نفسي قال ثم قلت لهم هل لقي هذا معي من احد قالوا نعم لقيه معك رجلان قالا مثل
ما قلت وقيل لهما مثل ما قيل لك قال قلت من هما قالوا مرارة ابن ربيعه
العامري وهلال ابن امية الواقفي قال فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرا
فيهما اسوه قال فمضيت حين ذكروهما لي قال ونهى رسول الله المسلمين عن كلامنا
ايها الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس او قال تغيروا لنا حتى تنكرت
لي في نفسي الارض فما هي بالارض التي اعرف فلبثنا على ذلك خمسين ليله فاما
صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان واما انا فكنت اشب القوم
واجلدهم فكنت اخرج فاشهد الصلاه واطوف في الاسواق فلا يكلمني احد
واتي رسول الله فاسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاه فاقول في نفسي هل
حرك شفتيه برد السلام ام لا ثم اصلي قريبا منه واسارقه النظر فاذا
اقبلت على صلاتي نظر الي فاذا التفت نحوه اعرض عني حتى اذا طال علي ذلك
من جفوة المسلمين مشيت حتى تسورت جدار حائط ابي قتاده وهو ابن عمي
واحب الناس الي فسلمت عليه فوالله ما رد علي السلام فقلت له يا ابا قتاده
انشدك هل تعلمني احب الله ورسوله قال فسكت فعدت فناشدته
فسكت فعدت فناشدته فقال الله ورسوله اعلم ففاضت عيناي
وتوليت حتى تسورت الجدار فبينما انا امشي في سوق المدينه اذا نبطي
من نبط اهل الشام ممن قدم بطعام يبيعه بالمدينه يقول من يدل على كعب
بن مالك قال فطفق الناس يشيرون له الي حتى جاءني فدفع الي كتابا
من ملك غسان وكنت كاتبا فاذا فيه اما بعد فانه قد بلغنا ان صاحبك
قد جفاك ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعه فالحق بنا نواسك
قال فقلت حين قراتها وهذه ايضا من البلا فتيممت بها التنور
فسجرتها حتى اذا مضت اربعون من الخمسين واستلبث الوحي واذا
رسول رسول الله ياتيني فقال ان رسول الله يامرك ان تعتزل امراتك
قال فقلت اطلقها ام ماذا قال لا بل اعتزلها فلا تقربنها قال فارسل
الى صاحبي بمثل ذلك قال فقلت لامراتي الحقي باهلك فكوني عندهم حتى
يقضي الله في هذا الامر قال فجاءت امراة هلال ابن امية رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله ان هلال ابن امية شيخ ضايع ليس له خادم
فهل تكره ان اخدمه قال لا ولكن لا يقربنك فقالت انه والله ما به حركه
الى شي والله ما زال يبكي منذ كان من امره ما كان الى يومه هذا قال فقال لي بعض
اهلي لو استاذنت رسول الله في امراتك فقد اذن لامراة هلال ابن امية
ان تخدمه قال فقلت لا استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريني ما يقول
رسول الله اذا استاذنته فيها وانا رجل شاب قال فلبثت بذلك عشر ليال

فكمل لنا

قال
فكمل لنا خمسون ليله حين نهي عن كلامنا ثم صليت صلاه الفجر صباح خمسين ليله
على ظهر بيت من بيوتنا فبينا انا جالس على الحال التي ذكر الله عز وجل
منا قد ضاقت علي نفسي وضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت
صارخ اوفى على سلع يقول باعلى صوته يا كعب بن مالك ابشر قال فخررت
ساجدا وعلمت ان قد جا فرج قال واذن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس
بتوبة الله علينا حين صلى صلاه الفجر فذهب الناس يبشروننا
فذهب قبل صاحبي مبشرون وركض الي رجل فرسا وسعى رجلا
ساع من اسلم قبلي واوفى على الجبل فكان الصوت اسرع من الفرس فلما جاني
الذي سمعت صوته يبشرني فنزعت ثوبي فكسوتهما اياه ببشارته والله
ما املك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما وانطلقت اتام رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتلقاني الناس فوجا فوجا يهنوني بالتوبه ويقولون
لتهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله حوله الناس
فقام طلحه بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهناني والله ما قام رجل
من المهاجرين غيره قال فكان كعب لا ينساها له قال كعب فلما سلمت
على رسول الله وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ
ولدتك امك قال فقلت امن عندك يا رسول الله ام من عند الله فقال بل
من عند الله وكان رسول الله اذا سر استنار وجهه حتى كان وجهه قطعه
قمر قال وكنا نعرف ذلك قال فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان
من توبتي ان انخلع من مالي صدقه الى الله والى رسوله فقال رسول الله
امسك بعض مالك فهو خير لك قال فقلت اني امسك سهمي الذي بخيبر قال
فقلت يا رسول الله ان الله انما نجاني بالصدق وان من توبتي الا احدث
الا صدقا ما بقيت قال فوالله ما علمت احدا من المسلمين ابلاه الله في صدق
الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله احسن مما ابلاني الله والله ما تعمدت
كذبه منذ قلت ذلك لرسول الله الى يومي هذا وانزل الله لقد تاب الله على النبي
والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه في ساعه العسره حتى بلغ
انه بهم رؤوف رحيم وعلى الثلاثه الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض
بما رحبت حتى بلغ اتقوا الله وكونوا مع الصادقين قال كعب ما انعم
الله علي من نعمه قط بعد اذ هداني للاسلام اعظم في نفسي من صدقي لرسول
الله صلى الله عليه وسلم الا اكون كذبته فاهلك كما هلك الذين كذبوا حين نزل
الوحي شر ما قال لاحد فقال الله سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم
لتعرضوا عنهم فان ترضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين قال كعب
كنا خلفنا ايها الثلاثه عن امر اولئك الذين قبل منهم رسول الله
حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجا رسول الله امرنا حتى قضى الله
فيه بذلك قال الله عز وجل وعلى الثلاثه الذين خلفوا وليس الذي ذكر مما خلفنا
تخلفنا عن الغزو وانما هو تخليفه ايانا وارجاوه امرنا عمن حلف له واعتذر
اليه فقبل منه العير الابل والحمير يحمل الميره والمتاع اذا اراد سفرا

والمواثيق بها على من المسارق وهو العهد والحلف والراحلة الجمل والناقة القوية
على الاسفار والاحمال والهاء فيه للمبالغة كداهية وراوية وقيل انما سميت راحلة
لانها ترحل اي تحمل فهي فاعلة بمعنى مفعولة كقوله في عيشة راضية اي مرضية
وروي عن انس اذا احماه وذكر غيره واصله من اوار اي التي الشمس ووار
ظهره والمفازة البرية القفر سميت بذلك تفاولا بالفوز والنجاة وقيل بل
هو من قولهم فوز اذا مات اي تخاف فيها الموت لبعدها وصعوبة سلوكها
وجلا الشي اذا كشفه اي اظهر الحالهم [illegible] ووجه كل شي مستقبله ووجههم
جهتهم التي يستقبلونها ويقصدونها الذي يقصدونه وقوله وانا اليها اصغر
اي اميل والصغر الميل والهجر الصار عنها الى الفي او ولد فتنة ويجوز ان يريد
به وقت الهاجرة واستمر الجد اي سابع الى الاجتهاد في السير والمبالغة فيه
والتمادي التطاول ولهذا حروا يعارط الغزو تقدم وشاعد اي بعد ما سار [illegible]
النبي واصحابه من المسافة والاسوة بكسر الهمزة وضمها القدوة والمغموص
المغموز المتهم بذلك ويقال فلان ينظر في عطفيه اذا كان معجبا بنفسه
وزال به السراب [illegible] فاظهر شخصه [illegible] والمزة [illegible] واللمز والهمز عيب
الناس والغض منهم وقيل اللمز الذي يعيبك في وجهك والهمز الذي يعيبك بظهر
الغيب والتال على الراجع من سفره الى وطنه والبث اشد الحزن كانه من بثه
صاحبه اي يظهره والاظلال الدنو واظلك فلان دنا منك كانه اوقع عليك
ظله وزاح عني الامر [illegible] وذهب واجمعت على الشي اذا عزمت على فعله والمخلفون
جمع مخلف وهم المتاخرون عن الغزو خلفهم اصحابهم بعدهم فخلفوا هم
واسم بحالهم والصحيح ما بين الثلث الى التسع من العدد وكان يسرابرهم الى
الله اي صرفها الى [illegible] والظهر هنا عبارة عما يركب [illegible] وشك واذا
سرع وقوله بحد على احد من الرجل الحصيف والنابت الملامة والتوبيخ
والاستكانة الخضوع وسورش لحد اي صوت اليه واستمع عليه والصيعة
تفعلة من الضياع والاطراح والهوان لان اصلها فلما كانت عين الكلمة واوا وهي
مكسورة نقلت حركتها الى الفا وسكنت الياء فصارت [illegible] معيشة والتقدير
فيهما سوا لان ذلك من ضاع وعاش والمواساة المشاركة والمساهمة في المال والرزق
ونحو ذلك والتيمم القصد واستلب استفعل من لب اذا اقام [illegible] والرجل وسعه
اوقع [illegible] على الشي اذا اشرف عليه وسلع جبل في ارض المدينة والركض ضرب
الراكب الفرس بحلية ليسرع في العدو واذن اعلم واتام بمعنى اسم اي
اقصد والفوج الجماعة من الناس وبرقة وجهه لمعانه وظهور امارات السرور
والفرح والخلع من مالي اي اخرج منه جميعه كما يخلع الانسان قميصه وسمي جيش
تبوك جيش العسرة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم ندب الناس الى الغزو في شدة
الحر وعسر عليهم لانه كان في وقت ادراك الثمار والاوجال التاخير [illegible] الناس اي
يجتمعون عليكم [illegible] عن النصر [illegible] ذلك كالحطم
وهو الكسر والعنت والمشقة وفي قوله انخلع من مالي دليل على ان خير الصدقة

ما كان

ما كان عن غنى قال الله تعالى ويسالونك ماذا ينفقون قل العفو اي الفضل
وقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الصدقة عن ظهر غنى وروي عنه ان خير الصدقة
ما ترك غنى قال البغوي [illegible] والاختيار للرجل ان يتصدق بالفضل من ماله ويستبقي
لنفسه قوتا لما يخاف عليه من فتنة الفقر وربما يلحقه الندم على ما فعل فيبطل
اجره ويبقى كلا على الناس اما من كان صحيح التوكل قادرا على الايثار صابرا على محنة
الله [illegible] بما عنده وقليل ما هم كابي بكر رضي الله عنه كما روي عن عمر قال امرنا رسول الله
بالصدقة فوافق ذلك مالي فقال لي رسول الله ما ابقيت لاهلك قلت مثله قال
واتى ابو بكر بكل ما عنده فقال له رسول الله ما ابقيت لاهلك فقال ابقيت لهم الله ورسوله
الحديث [illegible] لم ينكر على احدهما فعله لما علم من حالهما واما من يتصدق واهله محتاجون
وعليه دين فليس له ذلك [illegible] اداء الدين والانفاق على الاهل اولى ف ابو هريرة
ما عندك يا ثمامة قاله لثمامة بن اثال قبل اسلامه قال ابو هريرة بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال
فربطوه في سارية من سواري المسجد فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك
فقال عندي خير يا محمد ان تقتلني تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت
تريد المال فسل منه ما شئت حتى كان الغد ثم قال له ما عندك يا ثمامة فقال عندي
ما قلت لك قال اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم جاء الى المسجد
فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله يا محمد والله ما كان على الارض وجه
ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه الي والله ما كان من بلد ابغض
الي من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد الي وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة
فماذا ترى فبشره النبي صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له
قائل صبوت فقال لا ولكن اسلمت مع محمد رسول الله والله لا ياتيكم من اليمامة حبة
حنطة حتى ياذن فيها النبي صلى الله عليه وسلم صبا فلان اذا خرج من دين الى
دين من قولهم صبا ناب البعير اذا طلع وصبات النجوم اذا خرجت من
مطالعها وكانوا يسمون من يدخل في الاسلام مصبوا لانهم كانوا لا يهمزون فابدلوا
من الهمزة واوا ويسمون المسلمين الصباة بغير همز كانه جمع صابي غير مهموز
كقاضي وقضاة وغازي وغزاة وثمامة هو ابن اثال بن النعمان بن الحنفي
من بني حنيفة بن لجيم ابن صعب بن علي ابن بكر بن وائل من بني اسد [illegible]
ويعد في اهل اليمامة واليمامة القصبة القريبة التي قصبتها حجر
بفتح الحاء وسكون الجيم سميت باسم امراة كانت تسكنها اسمها يمامة
والله اعلم وفي الحديث دليل على جواز المن على الكافر واطلاقه بغير مال
وجواز دخول الكافر المسجد وربط الاسير فيه وجواز شد الاسير بالوثاق
وان الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكم باسلامه حتى يشهد بالوحدانية والرسالة
لانه قد يريد به [illegible] م حاكم بما تعلمت في الذي ارسلتك له فانه لم
[illegible] الجابر وقد ارسله في حاجة [illegible] وهو يصلي
على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال له [illegible] هكذا [illegible] الى الارض
اتفق اهل العلم من الصحابة فمن [illegible] بعدهم على جواز النافلة على الدابة
متوجها الى الطريق ويجب ان ينزل لاداء الفريضة واختلفوا في الوتر
فذهب اكثرهم الى جوازها على الراحلة وبه قال مالك والشافعي واحمد واسحاق ف

وقال ابو حنيفة لا يوتر على الدابة واذا صلى على دابة يفتتح الصلاة الى القبلة ان
تيسر عليه والا فحيث توجهت به راحلته ويومي بالركوع والسجود ويجعل السجود
اخفض من الركوع [ف] زيد بن خالد مالك ولها دعها فان معها حذاها وسقاها
ترد الما وتاكل الشجر حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل عن زيد بن خالد الجهني
قال جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها
ووكاها وعرفها سنة فان جا صاحبها والا فشانك بها قال فضالة الغنم قال لك
او لاخيك او للذيب قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سقاها وحذاها ترد الما
وتاكل الشجر الى اخره اللقطة اسم للما الذي يوجد ضايعا فيلتقط وقال الخليل
اللقطة بتحريك القاف الذي يلتقط الشي واللقطة بسكون القاف ما يلتقط قال
الازهري هذا الذي قاله قياس غير ان الكلام العرب جا في اللقطة على غير قياس
واجمع اهل اللغة ورواة الاخبار على ان اللقطة هي الشي الملتقط وكذلك قال الفرا وابن
الاعرابي والاصمعي والالتقاط وجود الشي من غير طلب ومنه قوله تعالى يلتقطه
بعض السيارة واراد بالسقا انها اذا وردت الما شربت منه ما يكون فيه ريها لظماها
فانها اطول البهايم ظما لكثرة ما تحمل من الما واراد بالحذا اخفافها وانها تقوى على السير
وقطع البلاد الشاسعة وورود المياه النايية وقد تقدم ما في شرح الغريب وفقه الحديث
[م] جابر مالك يا ام السايب او يا ام المسيب تزفزفين قالت الحمى لا بارك الله فيها
فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب خطايا بني ادم كما يذهب الكير خبث الحديد هكذا
روي تزفزفين بالزاي اي ترتعدين وروي ايضا ترفرفين بالرا المهملة وهو بمعنى
وقد تقدم باقي الكلام عليه [م] عايشة مالك يا عايشة اغرت قالت عايشة خرج
من عندي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا قالت فغرت عليه فجا فراى ما اصنع
فقال مالك يا عايشة اغرت وقد تقدم باقي الحديث في قوله ما منكم من احد
وهو بمعنى حديث عايشة وتقول غرت على اهلي اغار غيرة فانا غاير وغيور والغيرة
الحمية والانفة يقال رجل غيور وامراة غيور بلا ها لان فعولا يشترك فيه الذكر والانثى
[م] جابر بن سمرة مالي اراكم رافعي ايديكم في الصلاة كانها اذناب خيل شمس
اسكنوا في الصلاة ثم خرج علينا فرانا حلقا فقال مالي اراكم عزين ثم خرج علينا
فقال الا تصفون كما تصف الملايكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف
عند ربها قال يتمون الصفوف الاول ويتراصون في الصف الشموس هذه
الدواب المعروفة بالنفور لا تستقر لشغبها وحدتها وعزين جمع عزة وهي
الحلقة المجتمعة من الناس واصلها عزوة فحذفت الواو وجمعت جمع السلامة
[illegible] جمع ثبة ويتراص الصف بالاصق حتى لا يكون بينهم فرج ومنه
قوله تعالى كانهم بنيان مرصوص اي لاصق بعضه ببعض وفيه بيان ان الصف
في الصلاة [illegible] على الناس فامرهم بتسوية الصف وفيه بيان ان تسوية
الصف من تمام الصلاة وفيه بيان ان الصف في الصلاة يستحب اتمام الاول فالاول
منه [ف] سهل بن سعد مالي رايتكم اكثرتم التصفيق من نابه شي في صلاته فليسبح
فانه اذا سبح التفت اليه انما التصفيق للنسا قال [illegible] ذهب رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وسلم الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وكانت الصلاة فجا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاشار اليه رسول الله ان امكث مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على
ما امره به رسول الله فلما انصرف قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك
فقال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال رسول الله
ثم ذكر الحديث وفيه فوايد منها تعجيل الصلاة في اول الوقت لانهم لم يوخروها
بعد دخول الوقت وفيه الانتظار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينكر النبي
ذلك عليهم ومنها ان الالتفات في الصلاة لا يفسدها ما لم يتحول عن القبلة
بجميع بدنه ومنها ان العمل اليسير لا يبطل الصلاة فانهم اكثروا التصفيق
ولم يومروا بالاعادة ومنها ان تقدم المصلي وتاخره عن المكان لا يفسد
الصلاة اذا لم يطل ومنها ان التصفيق سنة للنسا في الصلاة اذا نابهن
منهن شي وهو ان تضرب بظهور اصابع اليمنى صفح الكف اليسرى وتضرب باصبعين
من يمينها على كفها اليسرى والتصفيق باليدين لانه يشبه اللهو وروي التصفيح
للنسا وهو التصفيق لانه من الصفحتين الكف ومنها ان الرجل يسبح اذا نابه
شي ومنها ان الماموم ان يسبح للاعلام الامام فانهم صفقوا الاعلام للامام
فامروا بالتسبيح ومنها ان من حمد الله [illegible] في الصلاة لا يبطل
الصلاة ويباح له رفع اليدين فيه فان ابا بكر فعله ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله لا ينبغي [illegible] اكراما [illegible] والتزام لو لا ذلك
لخالفه ابو بكر [ف] ابن عباس [illegible] ما منعك من الحج [illegible] ابن عباس
ما منعك ان تكوني حججت معنا [illegible] على احدهما
يعني العمرة [illegible] في رمضان [illegible]
حجة معي [illegible] فيه دليل على وجوب العمرة [illegible]
على الحج [illegible] ابن عباس رضي الله عنه [نوع اخر]
[م] ابو ذر ما اصطفى الله لعبادته او للملايكة سبحان الله وبحمده سبحان الله
العظيم قاله لما سيل اي الكلام افضل [illegible] ومعنى سبحان الله
[illegible] [نوع اخر] [خ] ابو هريرة ما اسفل من الكعبين
من الازار في النار تقدم معنى ذلك والحكم فيه [ف] رافع بن خديج ما انهر
الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر وساحدثكم عن ذلك
اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة [illegible] لكثرة
شبه خروج الدم من موضع الذبح بجري الما في النهر وانما نهى عن السن
والظفر لان من تعرض الذبح بهما خنق المذبوح ولم يقطع حلقه والمدى جمع
مدية وهي السكين والشفرة [ف] عمر ما جاك من هذا المال وانت غير مشرف
له ولا سايل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك قال عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيني
العطا فاقول اعطه افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت اعطه
من هو افقر مني اليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به ثم ذكر
الحديث قوله وانت غير مشرف [illegible] غير طامع فيه ولا تطلع اليه

صلى الله عليه وسلم والناس في [illegible]
[illegible] ابو بكر [illegible]
[illegible] رسول الله [illegible]

يقال اشرفت الشي اذا علوته واشرفت عليه اطلعت عليه من فوق قال نافع كان المختار
يبعث الي ابن عمر فيقبله ويقول لا اسال احدا شيا ولا ارد ما يعطيني الله ف يعلي ابن
اميه ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني من الاحرام واجتناب الطيب
اتفقا علي صحته من حديث ابي صفوان ويقال ابو خلف ويقال ابو خالد وهو الاكثر
يعلي ابن اميه بن ابي عبيده بن همام بن الحرث بن بكر بن زيد ابن مالك بن حنظله
ابن مالك بن زيد مناه ابن تميم التميمي الحنظلي حليف قريش ويقال يعلي بن منيه ايضا
اسلم يوم الفتح وشهد حنينا والطايف وتبوك وكان عامل عمر علي نجران وهو معدود
في اهل الحجاز روي عن النبي صلي الله عليه وسلم ثمانيه وعشرين حديثا اخرج له في الصحيحين
ثلثه احاديث متفق عليها قتل بصفين مع علي بن ابي طالب كرم الله وجهه كان
يعلي يقول لعمر ليتني اري رسول الله صلي الله عليه وسلم حين ينزل عليه الوحي فلما كان
النبي صلي الله عليه وسلم بالجعرانه وعليه ثوب قد اظل عليه ومعه ناس من اصحابه فيهم
عمر اذ جا رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف تري في رجل احرم في جبه بعد ما
تضمخ بطيب فنظر النبي ساعه فجاه الوحي فاشار عمر الي يعلي ان تعال فجا يعلي فادخل
راسه فاذا هو محمر الوجه يغط كذلك ساعه ثم سري عنه فقال اما الطيب الذي بك
فاغسله ثلث مرات واما الجبه فانزعها ثم ذكر الحديث قد تقدم صفة العمره
فيما مضي ف ابو سعيد ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف
يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يتصبر يصبره الله وما اعطي احد عطا
خيرا واوسع من الصبر عن ابي سعيد ان ناسا من الانصار سالوا رسول الله
فاعطاهم ثم سالوه فاعطاهم حتي نفد ما عنده فقال لهم حين انفق كل شي بيده
ثم ذكر الحديث الاستعفاف طلب العفاف والتعفف وهو الكف عن الحرام
والسوال من الناس اي من طلب العفه وتكلفها اعطاه الله اياها وقيل الاستعفاف
الصبر والنزاهه عن الشي يقال عف يعف عفه فهو عفيف نوع اخر ف
ابو هريره ما بين النفختين اربعون ثم قالوا اربعون يوما قال ابيت
قالوا اربعون شهرا قال ابيت قالوا اربعون سنه قال ابيت قال ثم ينزل الله
من السما ما فينبتون كما ينبت البقل ليس من الانسان شي الا يبلي الا العجب
وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيمه سيل ابن عباس عن قوله فاذا نفخ
في الصور فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتسالون وقوله واقبل بعضهم علي
بعض يتسالون فقال الانساب ثم في النفخه الاولي ثم في النفخه الثانيه
يقبل بعضهم علي بعض يتسالون وقوله ابيت يروي بفتح التا وضمها فمن روي
بالفتح يريد ابيت ان تعرفه فانه غيب لم يرد الخبر ببيانه ومن روي بالرفع
يريد ابيت ان اقول في الخبر ما لم اسمعه ف عبد الله بن زيد الانصاري ما بين
بيتي ومنبري روضه من رياض الجنه اتفقا علي صحته من حديث ابي محمد
عبد الله ابن زيد ابن عاصم بن عمرو ابن عوف بن مبذول بن غنم بن مازن
الانصاري المازني من بني مازن بن النجار شهد احدا ولم يشهد بدرا وهو
الذي قتل مسيلمه الكذاب مشاركا وحشي بن حرب في قتله روي عن النبي

مايه واربعون حديثا اخرج له في الصحيح ثمانية احاديث متفق عليها قال البخاري
قال ابن عيينه هو صاحب الاذان ووهم لانه عبد الله بن زيد بن عاصم المازني
مازن الانصار قتل يوم الحره سنه ثلاث وستين وقيل هذا الحديث عن ابي هريره
وابي سعيد وزاد ومنبري علي حوضي وفي حديث اخر ومنبري علي ترعه
من ترع الجنه وفي قوله ما بين بيتي المراد بالبيت بيت سكناه علي الظاهر
وقيل ان البيت هنا القبر قاله زيد بن اسلم واذا كان قبره في بيته فهو مثل
الاول وقوله ومنبري يريد منبره في الدنيا وقوله في الروايه الاخري ومنبري
علي حوضي يحتمل انه منبره في الدنيا ويحتمل ان يكون هناك له منبر وقوله
روضه من رياض الجنه يحتمل معنيين احدهما انه موجب لذلك وان الداعي
والمصلي في ذلك المكان يستحق ذلك من الثواب كما قال الجنه تحت ظلال
السيوف والثاني ان تلك البقعه قد ينقلها الله فتكون في الجنه بعينها ف
ابو هريره لابتيها حرام اللابه الحره وهي ارض ذات حجاره سود
فقال ليستها لكثرتها وجمعها لابات فاذا كثرت فهي اللاب واللوب مثل قاره
وقور وقار والفها منقلبه عن واو والمدينه ما بين حرتين عظيمتين تقدم
الكلام عليه الي حرم ما بين لابتي المدينه وما فيه من الفقه واختلاف الناس
فيه ف ابو هريره ما بين منكبي الكافر مسيره ثلثه ايام للراكب المسرع
قوله منكبي الكافر تثنيه منكب وهو ما بين الكتف والعنق نعوذ بالله
من النار م انس ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعا والمدينه يريد به سعه
اقطار الحوض وقد تقدم ذكره فصل م ابي بن كعب يا ابا المنذر
اتدري اي ايه من كتاب الله معك اعظم قال قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم قال
فضرب في صدري وقال ليهنك العلم يا ابا المنذر قوله ايه ايانه ومعني الايه
من كتاب الله جماعه الحروف والكلمات من قولهم خرج القوم بايتهم لم يدعوا ورايهم
شيا والايه في غير العلامه وقد تقدم تفسير هذه الاسما في قوله ان لله تسعه
وتسعين اسما قوله ليهنك العلم معناه انه اتاك من غير تعب وذلك لما
تتضمنه هذه الايه من الشرف ف عايشه يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا
وهذا عيدنا قال يا عايشه دخل ابو بكر وعندي جاريتان من جواري الانصار
تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث وليستا بمغنيتين فقال ابو بكر امزامير
الشيطان في بيت رسول الله صلي الله عليه وسلم وذلك في يوم عيد فقال رسول الله
وذكر الحديث ويوم بعاث يوم مشهور من ايام العرب كانت فيه مقتله عظيمه
للاوس علي الخزرج وبقيت الحرب بينهما مايه وعشرين سنه الي ان جا الاسلام
وكان الشعر الذي يغنيان به في وصف الحرب والشجاعه وفي ذكره معونه
في امر الدين واما الغنا بذكر التخنث والمجاهره بالمنكر من القول فهو محظور
وقوله هذا عيدنا يعتذر به عنهما لان اظهار السرور في العيد من شعار الدين
وليس هو كسائر الايام م عايذ بن عمرو يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لقد اغضبت
ربك يعني سلمان وصهيبا وبلالا حين قالوا لابي سفيان ما اخذت سيوف الله من عنق

عدو الله ماخذها فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم اخرجه مسلم في
صحيحه من حديث ابي هبيرة عائذ بن عمرو بن هلال بن عبيد بن يزيد بن رواحه
المزني من اصحاب الشجرة سكن البصرة وحديثه في البصريين روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث احدها
اخرجه البخاري موقوفا والاخرين اخرجهما مسلم احدهما هذا قال عائذ بن عمرو
ان ابو سفيان على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا ما اخذت سيوف الله
من عنق عدو الله ماخذها فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال يا ابا بكر لعلك اغضبتهم الى آخره فاتاهم
فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا اخي ق ابو بكر
يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما هذا الحديث رواه انس عن ابي بكر رضي الله
عنه قال نظرت الى اقدام المشركين ونحن في الغار وهم على رؤوسنا فقلت
يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال ثم ذكر الحديث
يريد قوله ثاني اثنين اذ هما في الغار والغار نقب في جبل ثور بمكة قال
بعضهم من انكر ان ابا بكر لم يكن صاحب النبي صلى الله عليه وسلم فهو كافر لانكاره
نص القران وفي سائر اصحابه اذا انكر يكون مبتدعا لا كافرا وقوله تعالى
لا تحزن ان الله معنا لم يكن حزن ابي بكر جبنا منه وانما كان اشفاقا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامه وروى
انه لما انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعه
وساعه خلفه فقال له رسول الله ما لك يا ابا بكر قال اذكر الطلب فامشي خلفك
ثم اذكر الرصد فامشي بين يديك فلما انتهيا الى الغار قال مكانك يا رسول الله
حتى استبرئ الغار فدخل واستبراه ثم قال يا رسول الله انزل فنزل فقال عمر
والذي نفسي بيده لتلك الليله خير من آل عمر وسياتي ذكر حديث الهجرة ق
سهل بن سعد يا ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس اذ اشرت اليك تقدم ايضا
ذكره وشرحه في الباب ق ابو ذر يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس
فقلت الله ورسوله اعلم قال تذهب تسجد تحت العرش فتستاذن فيوذن لها
فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها وذلك قوله والشمس
تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم تقدم الكلام على طلوع الشمس من
مغربها وعن ابي ذر قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى
والشمس تجري لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش فلا ينكر ان يكون لها
استقرار تحت العرش من حيث لا ندرك ولا نشاهده وانما اخبر عن غيب فلا
نكذب به ولا نكيفه لان علمنا لا يحيط به ويحتمل ان يكون المعنى ان علم
ما سالت عنه من مستقرها تحت العرش في كتاب كتب فيه مبادي الامور
ونهاياتها والوقت الذي تنتهي اليه مدتها فتنقطع دوران الشمس فتستقر عنده
ذلك ويبطل فعلها وهو اللوح المحفوظ قال الخطابي واما سجود الشمس تحت العرش
فلا ينكر ان يكون ذلك عند محاذاتها العرش في مسيرها وليس في سجود هذه

تحته

تحته ما يعوقها عن الدأب في سيرها والتصرف لما سخرت له واما قوله عز وجل
حتى اذا بلغ مغرب الشمس وجدها تغرب في عين حمئة انها تسقط في تلك العين
فتغمرها وانما هو خبر عن الغاية التي بلغها ذو القرنين حتى لم يجد وراءها مسلكا
فوجد الشمس تتدلى في غروبها فوق هذه العين وكذلك يتراءى غروب الشمس
لمن كان في البحر وهو لا يرى الساحل كانها تغيب في البحر والله اعلم م ابو ذر يا ابا ذر
اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك فيه دليل على انه يستحب للمرء ان
يتعاهد جيرانه وقد اوصى عليه الصلاة والسلام بالجار كما هو في عدة مواضع في هذا
الكتاب ق ابو ذر يا ابا ذر اكتم هذا وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل
تقدم هذا الكلام في حديث اسلام ابي ذر وشرحه م ابو ذر يا ابا ذر انك ضعيف
وانها امانة وانها يوم القيمة خزي وندامه الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه
فيها قاله له لما قال يا رسول الله الا تستعملني الامانة تطلق على الطاعة والعادة
والوديعة والثقة والامان والمراد بها هاهنا الوديعة وقوله خزي وندامه
يقال خزي الرجل يخزى خزيا اي ذل وهان م ابو ذر يا ابا ذر اني اراك ضعيفا واني
احب لك ما احب لنفسي لا تامرن على اثنين ولا تولين مال يتيم هذان الحديثان
يدلان على كراهية طلب الامارة والتولية م ابو سعيد يا ابا سعيد من رضي بالله ربا
وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وجبت له الجنة ثم قال واخرى يرفع الله بها العبد
مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السما والارض قال وما هي قال
الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله اي ان الرجل اذا امن بالله
ورضي به استحق دخول الجنة فاذا دخلها اعطي فيها بقدر عمله واي عمل ازكى
وثواب انمى من باع نفسه لله وبذلها في طاعة الله وهو الجهاد في سبيل الله
سوا كان في قتال الكفار او في مجاهدة الشيطان والنفس وعدم طاعتهم
وقوله امر الله تعالى بعصيانه ولما سمع ابو سعيد اول الحديث عجب به
فقال له عليه السلام واخرى يرفع بها العبد الى الاخره ق انس يا ابا عمرو
ما بال ثابت اشتكى يعني ثابت ابن قيس بن شماس وابو عمرو هو سعد
بن معاذ وكان تخلف ثابت لانه من اهل النار فلما اخبر بقوله قال بل هو
من اهل الجنة هذا الحديث لعمرك كما قال الشيخ متفق على صحته وانما
ذكر سعد بن معاذ فيه هو من حديث مسلم واما البخاري فقال رجل
من القوم وانا اذكره كما اورده الامام مسلم ابن الحجاج ان شاء الله تعالى اخرجه
مسلم من حديث سليمان التيمي وحماد بن سلمه وجعفر بن سليمان
وسليمان ابن المغيره جميعا عن ثابت عن انس واللفظ لحديث حماد انه
لما نزلت هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي
صلى الله عليه وسلم الاية جلس ثابت في بيته وقال انا من اهل النار
واحتبس عن النبي صلى الله عليه وسلم فسال النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ
فقال يا ابا عمرو ما شان ثابت اشتكى فقال سعد انه لجاري وما علمت له
شكوى قال فاتاه سعد فذكر له قول النبي صلى الله عليه وسلم فقال ثابت انزلت هذه الاية

وقد علمتم اني من ارفعكم صوتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا من اهل النار فذكر
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال بل هو من اهل الجنة واحاديث الباقين نحو حديث
حماد وليس فيه عندهم ذكر سعد بن معاذ اول حديث جعفر بن سليمان كان
ثابت بن قيس بن شماس خطيب الانصار فلما نزلت هذه الاية وذكر قول ثابت
واد في حديث سليمان بن السمي فكنا نراه يمشي بين اظهرنا رجل من اهل الجنة وليس
لسليمان السمي عن ثابت عن انس في الصحيح غير هذا وابو عمرو هذا هو سعد بن
معاذ بن النعمان بن امرء القيس بن زيد بن عبد الاشهل بن جشم بن الحرث
بن الخزرج النبيت وهو عمرو بن مالك بن الاوس الانصاري الاشهلي الاوسي
اسلم بالمدينة على يدي مصعب بن عمير فاسلم باسلامه بنو عبد الاشهل ودارهم
اول دار اسلمت من الانصار وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الانصار
كان مقدما في الصحابة مطاعا في قومه شهد بدرا واحدا وثبت مع النبي
صلى الله عليه وسلم يوم احد ورمي يوم الخندق في الاكحل فلم يرقا الدم حتى مات
بعد شهر وذلك في ذي القعدة سنة خمس وهو ابن تسع وثلاثين سنة ودفن
بالبقيع اخرج له البخاري في صحيحه حديثا واحدا ولم يخرج له مسلم شيا
والحديث الذي رواه البخاري حديث طويل جميعه من كلامه اخبر فيه
امية بن ابي خلف بان رسول الله وعده بالقتل وكان امية بمكة فمن ذلك
وتقول محمد انه يقول صدقا فقتله الله ببدر روى عن سعد بن معاذ عبد الله
ابن مسعود وابن عباس وعايشة وثابت هو ابو محمد وقيل ابو عبد الرحمن
ثابت قيس بن شماس بن مالك بن امرء القيس بن مالك بن ثعلبة بن كعب
بن الخزرج الانصاري الخزرجي وقيل في نسبه غير ذلك شهد احدا وما
بعدها من المشاهد وكان من اكابر الصحابة شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة
وكان الخطيب واستشهد يوم اليمامة سنة اثني عشرة روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم حديثا واحدا اخرج له البخاري منفردا به دون مسلم والحديث
الذي اخرج له قال لانس يا ابن اخي وقد حسر عن فخذيه وهو يتحنط فقال
يا عم ما يحبسك الا تجي قال الان يا ابن اخي ثم ذكر الحديث بطوله وقال فلم يزل
يقاتل حتى قتل ق انس يا ابا عمير ما فعل النغير قال انس كان النبي
صلى الله عليه وسلم ياتي ابا طلحة كثيرا قال فجا يوما وقد مات نغيره فوجده
حزينا فسالهم عنه فاخبروه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث النغير
تصغير النغر وهو طاير يشبه العصفور احمر المنقار ويجمع على النغران
وفي هذا الحديث فوايد وانواع من الفقه منها ان صيد المدينة مباح
بخلاف صيد مكة وانه لا باس ان يعطى الصبي الطاير ليلعب به من غير
ان يعذبه فقد روي ثابت عن انس في هذا الحديث وكان لي اخ صغير
له نغير يلعب به فمات فدل في قوله يلعب به شغله وامساكه وفيه
اباحة السجع في الكلام واباحة تصغير الاسما وفيه اباحة الدعابة ما لم
يكن اثما فقد روى ابو هريرة قال قالوا يا رسول الله انك تداعبنا فقال اني

لا اقول

لا اقول الا حقا وفيه جواز ان يكنى الصبي وانه لا يعد من باب الكذب وقال
انس ابن سيرين لما ولدت انطلق بي الى انس فسماني باسمه وكناني بكنيته وعن
ابن مسعود انه كنى علقمة ابا شبل ولم يولد له واسم ابي عمير كنيته وهو اخو انس
ابن مالك لامه وابوه ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري ه ابو موسى
يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير ال داود يريد حسن الصوت
وحلاوة نغمه بالمزمار والال في قوله ال داود مقحمة قيل اراد به داود
نفسه خاصة لانه لم يذكر ان احدا من آل داود اعطي من حسن الصوت ما
اعطي داود عليه السلام وكان الحسن اذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم قال
اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على ال احمد ويريد به نفس احمد لانه المعروض
وسيل ابو عبيد عن رجل وصى لال فلان بمال هل لفلان نفسه من ذلك
شي فقال نعم قال الله تعالى ادخلوا ال فرعون اشد العذاب ففرعون اولهم
وقيل يجوز ان يكون اراد بال داود اهل بيته ولا ينكر ان يكونوا اشجعهم اصواتا
من غيرهم اكرمهم الله به فانا نجد حسن الصوت متوارثا قال الشافعي
لا باس بالقراة بالالحان وتحسين الصوت باي وجه كان واحب ما يقرا الي
حدرا وتحزينا وداود هو ابن ايشا من سبط يهودا ابن يعقوب بن اسحاق
بن ابراهيم عليهم السلام جمع الله له بين النبوة والملك بعد ان كان راعيا
بينه وبين موسى خمسماية وتسع وستون سنة وقيل تسع وسبعون سنة
وعاش ماية سنة واوصى الى سليمان عليه السلام م ابو هريرة يا ابا هريرة
اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحايط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا
بها قلبه فبشره بالجنة تقدم تفسيره والكلام عليه ح ابو هريرة
يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قال ابو هريرة وكلني رسول الله بحفظ زكاة
رمضان فاتاني آت فجعل يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة
قال فخليت عنه فاصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك
البارحة قال قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله
قال اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم ذكر مرتين اخريين وقال في اخر
الثالثة وهذا اخر ثلاث مرات تزعم لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات
ينفعك الله بها فقلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرا اية الكرسي الله لا اله
الا هو الحي القيوم حتى تختم الاية فانه لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك
شيطان حتى تصبح وكانوا احرص على الخير فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انه
قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال يا ابا هريرة قال لا
قال ذلك الشيطان خ ابو هريرة يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك لما اقبل ابو
هريرة يريد الاسلام ومعه غلام له ضل كل واحد منهما عن صاحبه فاقبل الغلام
بعد ذلك وابو هريرة جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث ثم قال
ابو هريرة اشهدك انه حر قال وهو حين يقول يا ليلة من طولها وعنايها على انها

داره الكفر بجنب ف سلمه ابن الاكوع ابن الاكوع ملكت فاسجح ان القوم
يقرون في قومهم تقدم شرحه م عمر يا ابن الخطاب اذهب فناد في
الناس انه لا يدخل الجنة الا المومنون ف عمر يا ابن الخطاب الا ترضى
ان تكون لنا الاخرة ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت
لهم طيباتهم في حياتهم الدنيا قاله لما دخل عليه عمر وهو متكئ على رمال
سرير قد اثر ذلك في جسمه فقال يا رسول الله كسرى وقيصر ينامون
على فرش الحرير ويتكئون عليها فانت رسول الله اراك بكرب الفقر والفاقة ما ترى
فاجابه النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وحدثه به هذا لانه كان تاركا للدنيا مقبلا
على الله تعالى بكليته عالما بما اعد الله تعالى له في الاخرة من النعيم المقيم والملك العظيم
ف سهل بن حنيف يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا
اتفقا على صحته من حديث ابي امامه سهل ابن حنيف بن وهب بن عكيم الاوسي
الانصاري الكوفي شهد بدرا وهو اخو عثمان بن حنيف روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم اربعين حديثا اخرج له في الصحيحين سته احاديث المتفق عليه
منها اربعه والاخران لمسلم قام سهل بن حنيف يوم صفين فقال ايها الناس
اتهموا انفسكم لقد كنت مع رسول الله يوم الحديبيه ولو نرى قتالا لقاتلنا
وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله وبين المشركين فجا عمر ابن الخطاب
فقال يا رسول الله السنا على الحق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلانا في
الجنه وقتلاهم في النار قال بلى قال فعلى ما نعطي الدنيه في ديننا ونرجع ولما يحكم
الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا
تقدم ذكر الحديبيه وقصتها م عمر يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله
قد اطلع على اهل هذه العصابه من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد
غفرت لكم تقدم الكلام عليه في قصه حاطب بن ابي بلتعه م اسامه
يا اسامه اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات من جهينه
قال لا اله الا الله لما علموه قال اسامه بعثنا رسول الله الى اناس من
جهينه فقاتلهم الحرقات قال فاتيت على رجل منهم فذهبت اطعنه فقال لا
اله الا الله فطعنته فقتلته فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته ذلك
قال فقال اقتلته وذكر الحديث وفي لفظ اخر فهلا شققت عن قلبه
تقدم الكلام على حكمه وفي قوله فهلا شققت عن قلبه دليل على ان
الحكم انما يجري على الظاهر وان السرائر موكوله الى الله تعالى عز وجل ولبس
في الحديث انه لزم اسامه انه انما تكلم بكلمه التوحيد مستعيذا من القتل مصدق
به فقتله على انه مباح الدم وانه مامور بقتله والخطا عن المجتهد موضوع
م انس يا انجشه رويدك سوقك بالقوارير اراد بالقوارير النسا شبههن
بذلك لانه يسرع اليها الكسر فكان انجشه يحدو وينشد القريض والرجز فامره
بالكف عن ذلك وفي المثل الغنا رقيه الزنا وقيل اراد ان الابل اذا سمعت الحدا
اسرعت في المشي واشتدت وازعجت الراكب واتعبته فنهاه عن ذلك لان

النسا

النسا يضعفن عن شده الحركه واحد القوارير قاروره سميت بها لاستقرار الشراب
فيها وانجشه عبد اسود كان حسن الحدا قال انس كان البرا ابن مالك
يحدو بالرجال وانجشه يحدو بالنسا ف انس يا انس كتاب الله يامر بالقصاص
ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر تقدم الكلام عليه في باب ان
ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره وتقدم ايضا تعريف انس بن مالك وانس
بن النضر ضمضم بن زيد بن حرام الانصاري النجاري تقدم تمام النسب في اسم
انس بن مالك لانه عم انس بن مالك قتل يوم احد شهيدا ووجد فيه بضع وثمانون
جراحه بين ضربه بسيف وطعنه برمح ورميه بسهم وفيه نزلت من المومنين
رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر الايه وطلحه
بن عبيد الله رضي الله عنهما ق ابو هريره يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك
في الاسلام منفعه فاني سمعت خشف نعليك بين يدي في الجنه قال بلال ما عملت
عملا في الاسلام ارجى عندي منفعه من اني لم اتطهر طهورا تاما في ساعه من ليل او
نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي الرجا هو التوقع والامل الخشف
سكون الشين الحس والحركه وقيل هو الصوت والخشفه بالتحريك الحركه وقيل
هما بمعنى م ابو هريره يا بني كعب بن لوي انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم
انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمه انقذي
نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيا غير ان لكم رحما سابلها ببلالها واخرجه
البخاري بغير هذا اللفظ فلذلك رقمه الشيخ بالميم علامه لمسلم لان مسلما
هكذا ذكره قال ابو هريره لما نزلت هذه الايه وانذر عشيرتك الاقربين
دعا رسول الله قريشا فاجتمعوا فعم وخص ثم قال وذكر الحديث عشيره
النبي صلى الله عليه وسلم الاقربون قبيله قريش قيل هو النضر ابن كنانه
فكل من كان من ولده فهو قرشي وقيل بل كل من كان من ولد فهر بن مالك
فهو قرشي وقيل اول من سمي قريشا قصي بن كلاب بن مره بن كعب بن لوي
بن غالب بن فهر بن مالك وفيه بعد قوله عليه الصلاه والسلام يا بني كعب
ابن لوي وهذا القول يقوله ان قريشا هو قصي وقوله يا بني كعب ذكر جده الاعلى
ثم قال يا بني عبد شمس وهم بنو عمه جده الادنى وهو عبد المطلب ثم قال يا بني
هاشم وهم قبيلته لانه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم ابن عبد مناف
ثم ذكر بنو عبد المطلب وهم اعمامه وبنو اعمامه ثم قال يا فاطمه وهي بضعه منه
باصوله وفصوله ثم ذكر ما انفصل عنه وهذا يعني قولهم فعم وخص وقوله
ان لكم رحما سابلها ببلالها هو مثل قوله بلوا ارحامكم ولو بالسلام اي بروها
بصلتها وهم يطلقون الندا وه على الصله كما يطلقون اليبس على القطيعه لانهم لما راوا
بعض الاشيا يتصل بالندا وه ويختلط ويحصل بينها التجافي والتفرق باليبس
استعاروا البل بمعنى الوصل وقوله سابلها اي اصلكم في الدنيا ولا اغني عنكم من الله
شيا والبلال جمع بلل وقيل هو كل ما بل الحلق من ما او لبن او غيره والله اعلم ف
انس يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله بنو النجار

يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار
يا بني عبد مناف انقذوا انفسكم من النار

بطن من الانصار منسوبون الى النجار وهو تيم اللات بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج قيل
سمي به لانه اختتن بقدوم وقيل لانه ضرب رجلا بقدوم وقوله ثامنوني اي
قرروا معي ثمنه وتبايعوني به بالثمن يقال ثامنت الرجل في البيع اذا ناولته في ثمنه
وساومته على بيعه واشترائه والحائط البستان من النخل اذا كان عليه حائط
وهو الجدار وذلك موضع مسجده ه ابي بن كعب يا ابي ارسل الي ان اقرا القران
على حرف فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثانية اقراه على حرف فرددت
اليه ان هون على امتي فرد الي اقراه على سبعة احرف ولك بكل رده رددتكها مسالة
تسالنيها فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب
الي الخلق كلهم حتى ابراهيم صلى الله عليه وسلم تقدم شرحه ه قبيصة بن مخارق يا بني
عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى العدو فانطلق يربا اهله
يخشى ان يسبقوه فجعل يهتف باصحابه اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي
بشر قبيصة بن مخارق بن عبد الله بن شداد بن معاوية بن ربيعة بن نهيك بن
هلال بن عامر الهلالي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة احاديث وفي البرقي
سبعة احاديث انفرد مسلم بالاخراج عنه فاخرج له حديثين احدهما مشترك وهو
هذا اخرجه عنه وعن زهير بن عمرو الهلالي ايضا والاخر عنه وحده وسمي ان شاء الله
واول هذا الحديث قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين انطلق نبي الله الى رضمة
جبل فعلا اعلاها حجرا ثم نادى وذكر الحديث الرضمة واحدة الرضم والرضام
وهي دون الهضاب وقيل صخور بعضها على بعض وقوله يربا اهله اي يحفظهم
من عدوهم والاسم الربيئة وهو العين والطليعة الذي ينظر للقوم لئلا يدهمهم
عدو ولا يكون الا على جبل او شرف ينظر منه وارتاب الجبل اي صعد عليه ه
ثوبان يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحيته قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم
اضحيته ثم قال يا ثوبان اصلح لحم هذه فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة وفيه
دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد ثلاث ق ابو هريرة يا حسان
اجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ايده بروح القدس عن سعيد بن
المسيب قال مر عمر في المسجد وحسان ينشد الشعر فلحظ اليه فقال
كنت انشد فيه وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابي هريرة فقال انشدك
بالله اسمعت رسول الله يقول اجب عني اللهم ايده بروح القدس قال
نعم المراد بروح القدس جبريل عليه السلام وقوله ايده اي قوه وانصره وفيه دليل
على جواز انشاد الشعر الحسن في المسجد ح حكيم بن حزام يا حكيم ان هذا المال
خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع
واليد العليا خير من اليد السفلى اخرجه البخاري من حديث ابي خالد حكيم بن حزام
بن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشي وهو ابن اخي خديجة بنت
خويلد ام المومنين ولد في الكعبة قبل الفيل بثلاث عشرة سنة وكان من
اشراف قريش ووجوهها في الجاهلية والاسلام وتاخر اسلامه الى عام الفتح
فهو من مسلمة الفتح هو وبنوه عبد الله وخالد ويحيى وهشام وكلهم صحب

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم ومات بالمدينة في داره سنة اربع وخمسين وقيل سنة ثمان
وخمسين وله مائة وعشرون سنة ستون في الجاهلية وستون في الاسلام واعتق
في الجاهلية مائة رقبة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعين حديثا اخرج
له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد ذكرها هنا كما ترى للبخاري
لانفراده بهذه الالفاظ قال حكيم بن حزام سالت رسول الله فاعطاني
ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم قال يا حكيم وذكر الحديث وقال في
اخره قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزا احدا بعدك
شيا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر رضي الله عنه يدعو حكيما ليعطيه العطا فيابى
ان يقبل منه شيا ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى ان يقبله فقال يا معشر المسلمين
اني اشهدكم على حكيم اني اعرض عليه حقه الذي قسم الله له في هذا الفي فيابى
ان ياخذه فلم يرزا حكيم احدا من الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي قوله
ان هذا المال خضر اي غض ناعم واليد العليا المعطية والسفلى السائلة وقد
روي عن ابن عمر ان العليا المنفقة وقيل العليا المعطية والسفلى الاخذة
وقيل السفلى المانعة ق الزبير بن العوام يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى
يرجع الى الجدر اتفقا على صحته من حديث ابي عبد الله الزبير بن العوام
ابن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن
لوي بن غالب القرشي الاسدي وهو ابن اخي خديجة ايضا اسلم على يد
ابي بكر الصديق قديما وهو ابن ست عشرة سنة فعذبه عمه بالدخان
فلم يترك الاسلام وهاجر الى ارض الحبشة الهجرتين وشهد المشاهد كلها مع النبي
صلى الله عليه وسلم وهو اول من سل السيف في سبيل الله وثبت مع النبي صلى الله عليه
وسلم يوم احد قتله عمرو بن جرموز سنة ست وثلاثين من الهجرة وله
اربع وستون سنة وقيل ستون سنة وقيل تسع وخمسون ودفن بوادي
السباع ثم حول الى البصرة وقبره مشهور بها بلغنا انه صلى الله عليه وسلم في
قصي بن كلاب روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلاثين حديثا اخرج
له في الصحيحين تسعة احاديث المتفق عليه منها حديثان احدهما
هذا وبافيها البخاري كان الزبير يحدث انه خاصم رجلا من الانصار قد شهد بدرا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج من الحرة وكانا يسقيان به كلاهما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك فغضب
الانصاري فقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله ثم قال
اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يبلغ الجدر فاستوفى رسول الله حينئذ حقه
للزبير وكان رسول الله قبل ذلك اشار على الزبير براي سعة له وللانصاري فلما
احفظ الانصاري رسول الله استوعى للزبير حقه في صريح الحكم قال عروة
قال الزبير والله ما احسب هذه الاية نزلت الا في ذلك فلا وربك لا يومنون حتى يحكموك
فيما شجر بينهم الاية الشراج مسايل الماء من الحرار الى السهل واحدها شرج
وشرج والحرة حجارة سود بين جبلين وجمعها حرر وحرار وحرات وقوله

بكلامها

ان كان ابن عمتك معناه لان كان او لاجل ان كان ابن عمتك كقوله تعالى ان كان ذا مال
وبنين اي لان كان ذا مال وقوله حتى يبلغ الجدر والجدر الجدار يريد حتى
الجدار الذي هو الحايل بين المشارب وبعضهم يرويه بالذال المعجمة يريد مبلغ تمام
الشرب من جذر الحساب والاول اصح وقوله فاستوعى للزبير حقه اي
استوفاه ماخوذ من الوعا الذي يجمع فيه الاشيا كانه جمعه في وعايه وقوله
احفظ اي اغضب وقوله عليه السلام اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك
ثم لما احفظه قال احبس حتى يبلغ الجدر كان الاول منه امرا للزبير بالمعروف
واخذا بالمسامحة وحسن الجوار بترك بعض حقه دون ان يكون حكما منه
عليه فلما راى الانصاري يجهل موضع حقه امر الزبير باستيفا تمام حقه
وفيه دليل على انه يجوز للامام ان يعفو عن التعزير حيث لم يعزر الانصاري
الذي تكلم بما اغضب النبي صلى الله عليه وسلم وقيل كان قوله الاخر عقوبة
للانصاري في ماله وكانت العقوبات اذ ذاك تقع بعضها في الاموال كما قال عليه
السلام في مانع الزكاة وانا اخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا وفي الحديث
انه عليه السلام حكم على الانصاري في حال غضبه مع نهيه الحاكم ان يحكم وهو
غضبان وذلك لانه كان معصوما من ان يقول في السخط والرضا الا الحق
وفي هذا الحديث ان مياه الاودية والسيول التي لا تملك منابعها ومجاريها على
الاباحة والناس في ارتفاق بها شرع سوا وان من سبق الى شي كان احق به
من غيره وان اهل الشرب الاعلى مقدمون على من هو اسفل منهم لسبقهم
وان حق الاعلى ان يسقي زرعه حتى يبلغ الما الكعبين ثم يرسل ما حبسه على من هو
اسفل منه بعد ما اخذ منه حاجته فاما اذا كان منبع الما ملكا لواحد بان حفر
بيرا في ملكه او في موات فهو اولى بذلك الما من غيره واختلفوا في انه يملك هل
يملك الما في منبعه قبل ان يحرزه في بركه او انا فاصح اقوال الشافعي انه غير مملوك له
ما لم يحرزه واتفقوا على ان له منع ما فضل عن حاجته عن زرع الغير
ولا يجوز ان يمنع الفضل عن ماشية الغير وان كان منبع الما ملكا لجماعة
وهم شركا فيه فان الاعلى والاسفل فيه سوا فان اصطلحوا ان يكون
الما مناوبة بينهم فهم على ما اتفقوا عليه وان اختلفوا يقرع بينهم فمن خرجت
له القرعة كان مبدوا به [ف] علي سعد ابن ابي وقاص يا سعد ارم فداك
ابي وامي هذا ما جرت به عادة العرب في التعظيم والاكبار لان الانسان
لا يفدي الا من يعظمه فيبذل نفسه له ونفس ابويه [م] سلمة بن الاكوع
يا سلمة اين حجفتك او درقتك التي اعطيتك تقدم الكلام عليه
[م] سلمة بن الاكوع يا سلمة هب لي المراة لله ابوك يعني امراة من السبي
تقدم ايضا الكلام عليه [خ] ابن عباس يا عباس الا تعجب من حب
مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا قال ابن عباس كان زوج بريرة
عبدا يقال له مغيث كاني انظر اليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على
لحيته فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعباس ثم ذكر الحديث وقال في اخره فقال

النبي صلى الله عليه وسلم لو راجعته فقالت يا رسول الله تامرني قال انما اشفع
قالت لا حاجة لي فيه لا خلاف بين اهل العلم ان الامة اذا عتقت وهي تحت
عبد ان لها الخيار بين المقام تحته وبين الخروج عن نكاحه واختلفوا فيما
اذا اعتقت وزوجها حر فذهب جماعة الى انه لا خيار لها وهو قول مالك والاوزاعي
وابن ابي ليلى والشافعي واحمد واسحاق وذهب قوم الى ان لها الخيار وهو قول الشعبي
والنخعي وحماد واليه ذهب سفيان الثوري وابو حنيفة وصاحباه واحتجوا بما روي
عن الاسود عن عايشة قالت كان زوج بريرة حرا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم
هكذا روى ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود ورواه ايضا جرير عن منصور
عن ابراهيم عن الاسود وروى ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود قصة بريرة
وقال قال الاسود كان زوجها حرا قال البخاري قول الاسود كان زوجها حرا
منقطع وقول ابن عباس رايته عبدا اصح وروى القاسم وعروة عن عايشة
قالت كان زوج بريرة عبدا وروايتهما اولى من رواية الاسود [illegible]
لان عايشة عمة القاسم وخالة عروة وكانا يدخلان عليها ويسمعان كلامها بلا حجاب
والاسود سمع كلامها من ورا الحجاب ولما تعارضت الرواية عن عايشة
بحديث ابن عباس كان عبدا لا معارض له فكان اثبات [خ] ابن عمر يا عبد الله ارفع
ازارك قال فرفعته ثم قال زد فزدت عن عبد الله بن مسلم قال رايت ابن
عمر وازاره الى نصف ساقيه والقميص فوق الازار والردا فوق القميص
[ف] ابو موسى يا عبد الله بن قيس الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا
حول ولا قوة الا بالله قاله لابي موسى اي اجرها مدخر لقايلها والمتصف
بها كما يدخر الكنز والكنز في الاصل المال المدفون تحت الارض [ف]
عبد الله بن عمرو يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل
فترك قيام الليل قاله له يحضه على قيام الليل [خ] عدي بن
حاتم يا عدي هل رايت الحيرة قلت لم ارها وقد انبيت عنها قال
فان طالت بك حياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف
بالكعبة لا تخاف احدا الا الله ولين طالت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى
قلت كسرى بن هرمز قال كسرى بن هرمز ولين طالت بك حياة
لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او فضة يطلب من يقبله
منه فلا يجد احدا يقبله منه وليلقين الله احدكم يوم يلقاه
وليس بينه وبينه ترجمان يترجم له فيقولن له الم ابعث اليك
رسولا فيبلغك فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل
عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم ثم ينظر عن يساره
فلا يرى الا جهنم الترجمان بالضم الفصيح الذي يترجم الكلام اي ينقله
من لغة الى لغة اخرى والجمع التراجم والتا والنون زايدتان وهذا الحديث
وامثاله من معجزاته صلى الله عليه وسلم حيث ذكر ذلك ووقع جميعه وبقي
تعالى ويحصل كما قال ليومن بذلك حسوه ونسال الله ان يوفقنا لا تفاده عند الموت

ويومنا يوم الفزع الاكبر ويرزقنا شفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ويدخلنا
الجنة برحمته انه جواد كريم م سعد بن ابي وقاص يا علي انت مني بمنزلة
هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي بيان المنزلة التي كانت لهرون من
موسى قال بعض العلما ان قوله تعالى واجعل لي وزيرا من اهلي هارون اخي
اشدد به ازري واشركه في امري ان الله عز وجل اجابه الى سواله وقال
في اخرى وجعلنا معه اخاه هرون وزيرا وقال في اخرى سنشد عضدك
باخيك فظهر ان من منزلة هارون من موسى كونه وزيرا له والوزير مشتق
من احد معان ثلثة احدها من الوزر باسكان الزا وكسر الواو وهو الثقل فالوزير
يحمل الاثقال الثاني من الوزر بفتح الواو والزا وهو المرجع والملجا فالوزير
يرجع الى رايه ويلجا اليه الثالث من الازر وهو الظهر فالوزير يشتد به الظهر
واما كونه شريكه في امره فكان شريكه في النبوة على ما نطق به القران
فيلخص منزلة هارون من موسى انه كان اخاه ووزيره وعضده
وشريكه في النبوة وخليفته على بني اسرائيل عند سفره وقد جعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا منه بهذه المنزلة واستثنى الى النبوة
فانه استثناها له في اخر الحديث فبقي ما عدى النبوة المستثناة ثابتا
لعلي عليه السلام من كونه اخاه ووزيره وعضده وخليفته على اهله
عند سفره الى تبوك والله اعلم م عمر يا عمر الا يكفيك اية الصيف
التي في اخر سورة النسا قاله حين اكثر عليه في السوال عن الكلالة
ليس هذا الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه مالك
في الموطا من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب والله اعلم اراد بذلك
ان الله انزل في الكلالة ايتين احداهما في الشتا وهي التي في اول السورة
وهي قوله وان كان رجل يورث كلالة او امراة وله اخ او اخت فلكل
واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركا في الثلث والاخرى التي
في اخر سورة النسا وهي قوله تعالى يستفتونك في الكلالة قل الله يفتيكم
في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو
يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا
اخوة رجالا ونسا فللذكر مثل حظ الانثيين وفيها من البيان ما ليس في اية
الشتا فلذلك احاله عليها وقوله تعالى يستفتونك اي يستخبرونك
ويسالونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها
نصف ما ترك وهو يرثها يعني اذا ماتت الاخت فجميع ميراثها للاخ ان لم
يكن لها ولد فان كان لها ابن فلا شي للاخ وان كان ولدها انثى فللاخ ما فضل
من فرض البنات فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك اراد اثنتين
فصاعدا وهو ان من مات وله اخوات فلهن الثلثان وان كانوا اخوة رجالا
ونسا فللذكر مثل حظ الانثيين يبين الله لكم ان تضلوا وروي ان اخر
سورة نزلت من القران سورة براة وعاش النبي بعدها ستة اشهر ثم نزلت

في حجة الوداع

في حجة الوداع يستفتونك قل الله يفتيكم فسميت اية الصيف ثم نزلت
وهو واقف بعرفة اليوم اكملت لكم دينكم فعاش بعدها احدا وثمانين يوما
ثم نزلت واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله فعاش بعدها احدا وعشرين
يوما وروي عن جابر قال جا رسول الله يعودني وانا مريض لا اعقل فتوضا
وصب علي من وضوئه فعقلت وقلت يا رسول الله لمن الميراث انما يرثني
كلالة فنزلت اية الفرايض وكان سعد يقرا هذه الاية فان كان رجل يورث
كلالة او امراة وله اخ او اخت لام وميراث الاخوة للاب والام او الاب بمنزلة
ميراث اولاد الابن عند عدم الاولاد وولد الاب بمنزلة ولد الاب والام
عند عدم ولد الاب والام الا في مسالة المشركة وهي زوج وام واخوة لام واخوة
لاب وام فللزوج النصف وللام السدس وللاخوة للام الثلث ويشاركهم الاخوة
للاب والام باخوة الام فيقسم الثلث بينهم على عدد رووسهم ذكرهم وانثاهم فيه سوا
وان كان مكان الاخوة للاب والام اخوة للام فيقسم الثلث بينهم والام
اخوة للاب فلا شي لهم وهو قول عمر وعثمان وابن مسعود وزيد ابن ثابت
وبه قال شريح وابن المسيب واليه ذهب مالك والشافعي قال عمر لم يزدهم
الاب الا قربا وذهب جماعة الى انه لا شي للاخوة للاب والام لانهم عصبة لم يبق
لهم شي كالاخوة للاب وهو قول علي وابن عباس وابي موسى وابي بن كعب
وبه قال الثوري وابو حنيفة واصحابه ويروى عن ابن مسعود وزيد والاشهر
التشريك عنهما واتفقوا على ان ولد الاب والام وولد الاب اذا كانوا اناثا
يعطى لهن فرضهن وتعول المسالة واختلفوا في الكلالة فذهب
اكثر الصحابة الى ان الكلالة من لا ولد له ولا والد وسيل ابو بكر عن الكلالة
فقال اني ساقول فيها برايي فان كان صوابا فمن الله وان خطا فمني ومن الشيطان
اراه ما خلا الوالد والولد فلما استخلف عمر قال اني لاستحيي من الله ان ارد شيا
قاله ابو بكر وهي اسم للميت والورثة جميعا سمي بها الميت لانه مات عن ذهاب
طرفيه فكل عمود نسبه وسمي بها الورثة لانهم يتكللون الميت من جوانبه وليس
في عمود نسبه احد كالاكليل يحيط بالراس من جوانبه ووسط الراس منه خال
فهو في حديث جابر اسم للورثة وفي حديث جابر اسم للورثة وفي قوله تعالى قل الله
يفتيكم في الكلالة اسم للميت ومن ذهب الى ان الكلالة اسم لمن لا ولد له
ولا والد تمسك بظاهر قوله ان امرؤ هلك ليس له ولد وبيانه عند العامة
ماخوذ من حديث جابر وذلك ان الاية نزلت فيه ولم يكن له يوم نزولها اب
ولا ابن لان اباه عبد الله بن حرام قتل يوم احد واية الكلالة نزلت فيه ولم يكن
له يوم نزولها اب ولا ابن لان الاية نزلت في اخر عمر النبي صلى الله عليه وسلم قال
الخطابي وفيه وجه اخر وهو اشبه بمعنى الحديث وذلك ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال للسايل عن الكلالة يكفيك اية الصيف فوقعت الاحالة على
الاية في بيان معنى الكلالة يوجب ان يكون ذلك مستنبطا من نفس الاية
دون غيرها ووجه ذلك ان الوالد والولد اسمان مشتقان من الولادة فكل من

العطيه اسم اولاده من اعلا واسفل يحتمل ان يدخل ولد الولد قالوا ولد يسمى والدا
لانه قد ولد والمولود يسمى ولدا لانه قد ولد والله اعلم م ابو هريرة يا عمر اما تستحي
ان عم الرجل صنو ابيه تقدم شرحه في قوله ما سمعت ان يحيل م ابو هريرة يا فلان
الا تحسن صلاتك الا تنظر المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه واني
لا ابصر من ورائي كما ابصر من بين يدي تقدم ايضا شرحه ق عبد الله
ابن ابي اوفى يا فلان انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح
لنا قال فنزل فجدح فاتاه به فشرب ثم قال بيده اذا غابت الشمس من ها هنا
وجاء الليل من ها هنا فقد افطر الصائم اتفقا على صحته من حديث ابي ابراهيم
وقيل ابي محمد وقيل ابي معاوية عبد الله بن ابي اوفى واسم ابي اوفى علقمة بن قيس
بن خالد بن ابي اسيد بن رفاعة بن ثعلبة بن هوازن بن اسلم الاسلمي شهد الحديبية
وخيبر ولم يزل بالمدينة حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم ثم تحول الى الكوفة وهو اخر
من مات من الصحابة بالكوفة سنة سبع وثمانين وقيل سنة ست وكان قد
كف بصره روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وتسعين حديثا اخرج له في الصحيحين
ستة عشر حديثا المتفق عليه منها عشرة وانفرد البخاري بخمسة ومسلم
بواحد قال عبد الله كنا في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما غربت الشمس
قال لرجل ثم ذكر الحديث قوله فاجدح لنا الجدح هو ان يخاض السويق بالماء
ويحرك حتى يستوي والمجدح العود الذي يخاض به الاشربة ليرق ويستوي
وانما اومى الى المشرق لان اول الظلمة لا يصل من ذلك الى الشرق الا وقد سقط القرص
وقوله فقد افطر الصائم قيل اراد فقد دخل وقت الفطر وقيل معناه انه مفطر
في الحكم وان لم يطعم شيئا م عبد الله بن سرجس يا فلان باي الصلاتين اعتددت
ابصلاتك وحدك ام بصلاتك معنا قاله لما الرجل دخل المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم
في صلاة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه اخرجه مسلم في صحيحه
من حديث عبد الله بن سرجس المزني وقيل المخزومي وقيل هو حليف لهم روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم بالاخراج عنه فاخرج
له ثلثة احاديث هذا احدها قال عبد الله دخل رجل المسجد ورسول الله صلى الله
عليه وسلم في صلاة الغداة فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلما سلم رسول الله قال يا فلان ثم ذكر الحديث وقد تقدم شرحه
في قوله اذا اقيمت الصلاة م عمر يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم
ما وعدكم الله ورسوله حقا فاني قد وجدت ما وعدني الله حقا قال عمر يا رسول الله
كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون
ان يردوا علي شيئا تقدم شرحه وتسمية الجماعة في قصة يوم بدر م قبيصة بن مخارق
يا قبيصة ان المسالة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل تحمل حمالة فحلت له المسالة حتى يصيب
قواما من عيش او قال سدادا من عيش ورجل اصابته فاقة حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى
من قومه لقد اصابت فلانا فاقة فحلت له المسالة حتى يصيب قواما من عيش او قال
سدادا من عيش فما سواهن من المسالة يا قبيصة سحت ياكلها صاحبها سحتا اكذا

وقع

وقع نحوه في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود باللام
قوله تحمل حمالة اي تكفل بكفالة والحميل الكفيل والسداد بكسر السين كل شي
سددت به خللا ومنه سداد القارورة وهو صمامها والسداد بفتح السين
الاصابة في المنطق والتدبير وكذلك في الرمي بنحوه والسحت الحرام وقوله
اكالون للسحت اي للحرام يعني الرشا في الحكم سمي سحتا لانه يسحت البركة
فيذهب بها يقال سحته واسحته ومنه قوله تعالى فيسحتكم بعذاب وقيل
سمي سحتا لانه مهلك يقال سحته الله اي اهلكه وابطله وفقه هذا الحديث
ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل من تحل له المسالة من الناس ثلثة غنيا وفقيرين
فالغني صاحب الحمالة وهو ان يكون بين القوم تشاجر في دم او مال فيسعى رجل في اصلاح
ذات البين بينهم فيضمن بالبذل ويسكن بذلك النائرة فانه يحل له السوال ويعطى
من الصدقة قدر ما تبرا ذمته من الضمان وان كان غنيا واما الفقيران فهو ان
يكون الرجلان معروفين بالمال فيهلك مال احدهما هلك ماله بسبب ظاهر
كالجايحة اصابته من برد افسد زرعه وثماره او نار احرقتها او سيل اغرق
متاعه في نحو ذلك من الامور فهذا تحل له الصدقة حتى يصيب ما يسد خلته ويعطى
من الصدقة من غير بينة تشهد على هلاك ماله لان سبب هلاكه ظاهر والاخر
هلك ماله بسبب خفي من لص طرقه او جناية خان او وديعة او نحو ذلك من
الامور التي لا تظهر عليها في الغالب فهذا تحل له المسالة ويعطى من الصدقة
بعد ان يشهد جماعة من اهل الاختصاص به والمعرفة بشانه انه قد هلك ماله ليزول
الريبة عن امره في دعوى هلاك المال وليس هذا من باب الشهادة ولكن من
باب التبيين والتعرف لانه لا مدخل لقول هولاء الرجال في شي من الشهادة ذات
فاذا قال الثلثة من قومه او جيرانه من ذوي الحجى بشانه انه صادق فيما
يدعيه اعطي من الصدقة ويخرج من هذا ان من ثبت له على رجل حق
عند الحاكم فطلب المحكوم له حبس من عليه الحق فادعى المطلوب
الافلاس والعدم ينظر في امره فان لزمه ذلك الدين عوضا بدله مال دخل
في ملكه من ابتياع او استقراض فلا يقبل قوله في العدم ويحبس الا ان
يقيم بينة على هلاك ماله وان لزمه الدين لا عوضا بدله مال دخل في ملكه مثل
بدل الاتلاف وارش الجناية ومهر المنكوحة والضمان يقبل قوله مع يمينه
اذا حلف خلى سبيله لان الاصل في الناس العدم ج جابر يا معاذ افتان
انت ثلثا اقرووا والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله لمعاذ
حين قرا البقرة في العشاء الاخرة قال جابر كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله
عليه وسلم العشاء ثم يرجع فيصليها بقومه في بني سلمة قال فاخر
النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ذات ليلة قال فصلى معاذ معه ثم رجع فام
قومه فقرا سورة البقرة فتنحى رجل من خلفه فصلى وحده فقالوا
له انافقت قال لا ولكني لاتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه فقال
يا رسول الله انك اخرت العشاء وان معاذا صلى معك ثم رجع فامنا فافتتح

سوره البقره فلما رايت ذلك تاخرت فصليت وانما نحن اصحاب نواضح نعمل
بايدينا فاقبل النبي صلى الله عليه وسلم على معاذ فقال افتان انت يا معاذ افتان
انت اي وذكر الحديث قوله نحن اصحاب نواضح قال الناضح البعير يسنى عليه
وقوله افتان انت اي تصرف الناس عن الدين وتحملهم على الضلاله ومنه قوله تعالى
ما انتم عليه بفاتنين اي مضلين وفيه دليل على ان الخروج عن متابعة
الامام بالعذر لا تفسد الصلاة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يامر الرجل باعادة
الصلاه حين اخبره انه فارق معاذا في الصلاه وفيه دليل على ان للامام ان يخفف
الصلاه وان تعدى فيه باضعفهم وفيه جواز صلاة المفترض خلف المتنفل لان
معاذا كان يودي فرضه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يرجع الى قومه فيوم بهم
فهي له نافله ولهم فريضه ق يا معاذ ابن جبل هل تدري ما حق الله على العباد
قال قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا
يا معاذ ابن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك قلت الله ورسوله
اعلم قال الا يشركوا به شيئا قال معاذ كنت رديف رسول الله تعالى هل تدري
ثم ذكر الحديث ثم قال في اخره قال قلت يا رسول الله الا ابشر الناس قال لا فيتكلوا عليه
يعملون وفيه دليل على ان من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ق المغيرة
بن شعبه يا مغيره خذ الاداوه قال المغيره كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سفر فقال يا مغيره خذ الاداوه فاخذتها فانطلق رسول الله حتى توارى عني
فقضى حاجته وعليه جبه شاميه فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت
فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضا وضوءه للصلاة ومسح على
خفيه ثم صلى الاداوه بالكسر اناء صغير من جلد يتخذ للما كالمطهره ونحوها
وجمعها اداوى ثم اعلم ان المسح على الخفين جائز عند عامة العلماء من الصحابه
ومن بعدهم يرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر وعلي وحذيفه
والمغيره ابن شعبه وابو ايوب وسلمان وبريده وعمرو ابن اميه وسهل
بن سعد ويعلى بن اميه وعباده ابن الصامت وجرير بن عبد الله
وابو امامه وجابر واسامه ابن زيد وبلال وغيرهم ولم يخالف في ذلك
الا الشيعه وفيه دليل على انه لا يكره الاستعانه بالغير في صب الما في
الوضوء **نوع اخر** جابر يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم
سورا فحيهلا بكم اي صنع لكم طعاما واللفظه فارسيه وحيهلا
كلمتان جعلتا كلمة واحده وفيها لغات وهلا حثه واستعجال له
تعال حي هلا اي الى الثريد اي هلم الى الثريد وفتحت ياوه لاجتماع الساكنين
وسويت فيه الواحد والجمع والمونث واذا وقفت عليه قلت حي هلا
والالف لبيان الحركه كالها في قوله كتابيه وحسابيه لان الالف من
مخرج الها وفي الحديث اذا ذكر الصالحون فحي هلا بعمر بفتح اللام
مثل خمسة عشر ومعناه عليك بعمر وادع عمر اي انه من اهل هذه
الصفه ويجوز فحي هلا بالتنوين يجعل نكره وقد تقدم الكلام على

قصة

قصه الخندق وذكر معجزة النبي صلى الله عليه وسلم في تكثير الطعام ببركته
م ابو سعيد يا اهل المدينه لا تاكلوا لحوم الاضاحي فوق ثلث قال
ابو سعيد فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهم عيالا وحشما وخدما
فقال كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا شك الراوي تقدم شرحه ق
عبد الله بن زيد بن عاصم يا معشر الانصار الم اجدكم ضلالا فهداكم الله
بي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعاله فاغناكم الله بي الانصار
هم الاوس والخزرج من الازد سماهم الله عز وجل بذلك لما نصروا
رسول الله صلى الله عليه وسلم واووه والانصار جمع نصير مثل شريف
واشراف وصار النسب في كلهم بلفظ الجمع خلافا للقياس كما جا في
اصاله من النوادر هذا عند من جعل له واحدا مستعملا فاما من لم
يستعمل له واحدا وجعل الانصار وان كان واقعا على جماعه كان وقع
غير مستعمل ولا معروف فان النسب اليهم غير نادر وصار عنده كما
سمي بالجمع مثل مدا ين ومدايني في اظهر التوجيهين وهذا هو الاكثر
والاعرف فان واحد الانصار مرفوض في الاستعمال وقد يحكى في الحرمه
عن الانصار مطلقا ولا يسمى قال عبد الله بن زيد لما افا الله على
رسوله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قسم في الناس وفي المولفه قلوبهم
ولم يعط الانصار شيئا فكانهم وجدوا اذ لم يصبهم ما اصاب الناس
فخطبهم فقال يا معشر الانصار ثم ذكر الحديث وقال في اخره كلما قال
شيئا قالوا الله ورسوله امن قال ما يمنعكم ان تجيبوا رسول الله قالوا الله
ورسوله امن قال لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا الا ترضون ان يذهب الناس
بالشاه والبعير وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم الى رحالكم لولا الهجره
لكنت امرا من الانصار ولو سلك الناس واديا وشعبا لسلكت وادي
الانصار وشعبها الانصار شعار والناس دثار انكم ستلقون بعدي
اثره فاصبروا حتى تلقوني على الحوض قد تقدم الكلام عليه ق
ابو هريره يا معشر الانصار قلتم اما الرجل فادركته رغبه في قريته
قالوا قد كان ذلك قال كلا اني عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم
المحيا محياكم والممات مماتكم تقدم ايضا الكلام عليه في فتح مكه
ق ابو سعيد يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءه كنايه
عن النكاح ويقال للجماع ايضا الباه واصله المكان الذي ياوي اليه
الانسان ومنه اسم مباءة الغنم وهو الموضع الذي تاوي اليه بالليل
سمي النكاح بها لان من تزوج امراه بواها منزلا والرجا دون الاسم
والخصا رعها ومعناه انه يقطع النكاح لان الموجوا لا يضرب وفي بعض
الاحاديث صوموا ووفروا اشعاركم فانه مجفره يعني مقطعه للنكاح
ونقص للما يقال للبعير اذا اكثر الضراب حتى ينقطع قد جفر يجفر
جفورا فهو جافر وفي الحديث دليل على استحباب النكاح لمن تاقت نفسه اليه

ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء

ووجد اهبته وذهب بعض اصحاب الظاهر الى انه يجب ان ينكح والعامه على
استحبابه روى عن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اربع من سنن المرسلين الحيا والتعطر والسواك والنكاح وروي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رد على عثمان بن مظعون التبتل اراد
بالتبتل الانقطاع عن النسا ثم يستعمل في الانقطاع الى الله ونهي النبي
صلى الله عليه وسلم امته عن الانقطاع عن النسا ليكثر النسل ويدوم الجهاد
وفي الحديث دليل على ان من لا يجد اهبته للنكاح يجوز له المعالجه لقطع
الباه بالادويه لامر النبي صلى الله عليه وسلم بالمعالجه لقطعها بالصوم فاما
من لا تتوق نفسه الى النكاح وهو قادر عليه فالتخلي للعباده له افضل
من النكاح عند الشافعي وذهب ابو حنيفه واصحابه الى ان النكاح
افضل وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثه حق على الله عونهم
المكاتب الذي يريد الادا والناكح يريد العفاف والمجاهد في سبيل الله
عايشه يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه في اهل
بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا
وما كان يدخل على اهلي الا معي وهذه الكلمات بعض من حديث الافك
ذكرها الشيخ على سبيل الرسم وهو حديث طويل ذكره في عده مواضع
وفي جملته فوايد جمه لا تظهر الا بذكره كله وها انا اذكره بطوله ثم اشرع في ذكر
فوايده ان شا الله تعالى قالت عايشه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد
سفرا اقرع بين نسايه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه قالت فاقرع بيننا
في غزوه غزاها وفي روايه في غزوه بني المصطلق فخرج سهمي فخرجت معه
وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودجي وانزل فيه وكان النسا اذ ذاك
خفافا لم يهبلن ولم يغشهن اللحم حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
من غزوته تلك ودنونا من المدينه قافلين اذن ليله بالرحيل فقمت حين
اذنوا بالرحيل لحاجتي فلما قضيت شاني اقبلت الى رحلي وفي روايه فقضيت
لا قضي شاني فمشيت حتى جاوزت الجيش فقضيت حاجتي ثم اقبلت الى الرحل
فلمست صدري فاذا عقد كان علي من جزع ظفار قد سقط فرجعت التمسه
فحبسني ابتغاوه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون لي فاحتملوا هودجي
فرحلوه على بعيري الذي كنت اركبه وفي روايه وهم يحسبون اني فيه وكنت
جاريه حديثه السن وكن النسا اذ ذاك خفافا انما كنا ناكل العلقه من
الطعام وفي روايه ما كن ياكلن العلقه من الطعام فلم يستنكر القوم خفه الهودج فبعثوا
الجمل وساروا ووجدت عقدي بعد ما استمر الجيش فجيت منازلهم وليس
بها داع ولا مجيب فتيممت منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه وظننت ان القوم
سيفقدوني ويرجعون في طلبي فبينا انا جالسه في مكاني اذ غلبتني عيناي
فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش
وفي روايه قد عرس من وراء الجيش فادلج فاصبح في المنزل فراى سواد انسان فاتاني

فعرفني

فعرفني حين راني وكان يراني قبل ان يضرب علينا الحجاب فلما راني استرجع وقال
انا لله وانا اليه راجعون ظعينه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستيقظت باسترجاعه
فخمرت وجهي بجلبابي فوالله ما كلمني بكلمه ولا سمعت منه شيا غير استرجاعه حتى
جا ببعيره فاناخه ثم وطي على يده فركبته واخذ بزمامه فجعل يقوده فاتينا
الجيش بعد ما نزلوا في نحر الظهيره معرسين فافاض اهل الافك في قولهم فهلك
في شاني من هلك فدخلنا المدينه فمرضت فلبثت شهرا في وجعي واهل الافك يفيضون
في قولهم ولا اشعر بشي من الشر وكان الذي يتولى كبره منهم عبد الله بن ابي ابن سلول وكان
لا يريبني من رسول الله شي وفي روايه وانما يريبني في وجعي اني لا اعرف من رسول الله
اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي انما يدخل علي فيقول كيف تيكم ثم ينصرف
فذلك الذي يريبني ولا اشعر بالشر وفي روايه فلما نقهت من وجعي
خرجت الى المناصع انا وام مسطح بنت ابي رهم وكان متبرزنا وفي روايه وكنا
لا نخرج الا ليلا وذلك قبل ان نتخذ الكنيف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب
الاول في التبرز قبل الغايط وكنا نتاذى بالكنيف ان نتخذها عند بيوتنا
وفي روايه فلما قضيت شاني فرجعت انا وام مسطح قبل المنزل وفي روايه
وهي ابنه ابي رهم بن المطلب بن عبد مناف وامها بنت صخر بن عامر خاله ابي بكر
الصديق رضي الله عنه وابنها اثاثه بن عبد المطلب فعثرت ام مسطح في مرطها
فقالت تعس مسطح فقلت سبحان الله اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت يا هنتاه الك
لمن المومنات الغافلات وفي روايه فقالت يا هنتاه اولم تسمعي ما قال قالت قلت
وما قال فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعي ودخل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال كيف تيكم وفي روايه ودخل علينا رسول الله ثم قال
كيف تيكم فقلت اتاذن لي ان اتي ابوي وانا حينيذ اريد ان استيقن الخبر
من قبلهما وفي روايه فاذن لي فاتيت ابوي فقلت لامي يا امه وفي روايه يا امتاه ما يتحدث
الناس فقالت يا بنيه هوني عليك وفي روايه فوالله لقلما كانت امراه وضيه عند رجل
يحبها الا اكثرن عليها القول وفي روايه فوالله لقلما كانت امراه قط عند رجل يحبها
لها ضراير الا اكثرن عليها القول قالت فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فبت
تلك الليله حتى اصبحت وفي روايه فمكثت يومي ذلك وليلتي المقبله لا يرقا لي دمع ولا
اكتحل بنوم فظن ابواي ان البكا فالق كبدي وما دخل على اهل بيت من العرب ما
دخل على ال ابي بكر قالت ودعا رسول الله علي بن ابي طالب واسامه بن زيد يستشيرهما
في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه شهرا لا يوحى اليه في امري شي فاما اسامه
فاشار على رسول الله بالذي يعلم من براه اهله وبالذي في نفسه لهم من الود فقال يا رسول
الله هم اهلك وما نعلم الا خيرا قالت واما علي بن ابي طالب فقال لم يضيق الله عليك
والنسا سواها كثير وارسل الى الجاريه تخبرك وفي روايه ان تسال الجاريه تصدقك قالت
فدعا رسول الله بريره فقال لها اي بريره هل رايت من شي يريبك وفي روايه او رايت
شيا يكرهه قالت احمي سمعي وبصري على عايشه اطيب من طيب الذهب وفي روايه والذي
بعثك بالحق ما رايت عليها امرا اغمصه عليها اكثر من انها جاريه حديثه السن تنام

عن عجين اهلها فتاتي الداجن فتاكله وفي روايه فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب
عن امري وهي التي كانت تساميني من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل علمت على
عايشه من شي اغمصه عليها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يا معشر المسلمين
ثم ذكر الحديث ثم قالت فقام سعد بن معاذ وهو سيد الاوس فقال انا اعذرك منه
يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا
ففعلنا امرك فقام سعد بن عباده وكان سيد الخزرج فقال كذبت لعمر الله
ان كان من الخزرج لا تقتله ولا تقدر على قتله وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن
احتملته الحميه فقال اسيد بن حضير وهو ابن عم سعد بن معاذ فقال كذبت لعمر الله
والله لنقتلنه وان كان من الخزرج وانك منافق تجادل عن المنافقين وثار
الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر يخفضهم حتى
سكتوا وسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فبينا انا ابكي اذا استاذنت
علي امراه من الانصار فاذنت لها فجلست معي تبكي ونحن على تلك الحال دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسلم وجلس الي جنبي وقد لبث شهرا لا يوحى اليه في شي فتشهد
رسول الله حين جلس ثم قال اما بعد يا عايشه فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان
كنت بريه فان الله سيبريك وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه
فان التوبه من الذنب الندم والاستغفار وفي روايه فان العبد اذا اعترف بذنبه
الي الله تاب الله عليه فلما قضى رسول الله مقالته قلص دمعي حتى ما احس منه قطره
فقلت لابي يا اباه اجب عني رسول الله فيما قال فقال والله ما ادري ما اقول
لرسول الله فقلت لامي يا امه اجيبي عني رسول الله فقالت يا بنيه والله ما ادري ما اقول
لرسول الله وكنت جاريه حديثة السن لا اقرا كثيرا من القران اني والله لقد علمت
ان هذا الامر قد بلغكم واستقر في انفسكم وصدقتم به ولين قلت لكم اني بريه
لتصدقنني والله يعلم اني بريه لا تصدقوني بذلك ولين اعترفت لكم بامر يعلم الله
اني منه بريه لتصدقني واني والله ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف والخلف
واختلف على علم اسم يعقوب فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون ثم تحولت
واضطجعت على فراشي والله اني حينيذ بريه وان الله عز وجل سيبريني ولكن ما
كنت اظن ان الله ينزل في شاني وحيا يتلى ولشاني في نفسي كان احقر في عيني
واصغر من ان يتكلم الله عز وجل في بشي من شاني بشي ولكن رجوت ان الله يري
نبيه في منامه رويا تذهب بما في نفسه علي قالت فوالله ما قام رسول الله وفي روايه
ما رام رسول الله من مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى نزل على رسول الله صلى
الله عليه وسلم الوحي فاخذه من البرحا مثل ما كان ياخذه عند نزول الوحي حتى
انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في اليوم الشاتي من ثقل القران
الذي ينزل عليه قالت فلما سري عن رسول الله كان اول شي تكلم به وهو يضحك
ابشري يا عايشه اما الله فقد براك ثم قالت فتلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا العشر ايات الذين جاوا بالافك عصبه منكم فقالت امي قومي الى رسول الله
تقبلي راسه فقلت لا اقوم اليه ولا احمد الا الله هو الذي براني من السما فقلت

لابي

لابي يا ابه ما منعك ان تعذرني عند رسول الله حين قال اهل الافك ما قالوا فقال اني لا
كيف اعذرك فيما لا اعلم قالت وكان ابو بكر رضي الله عنه ينفق على مسطح بن اثاثه
لقرابته منه وفقره فحلف ان لا ينفق عليه حين قال في عايشه ما قال فانزل
الله عز وجل ولا ياتل اولوا الفضل منكم والسعه ان يوتوا اولي القربى والمساكين
والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم فقال
ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فعاد على مسطح بالنفقه وفي روايه فرجع
الي مسطح بالنفقه التي كان ينفق عليه وقال لا انزعها منه ابدا

شرح ما فيه من الغريب

الهودج مركب من مراكب النسا تهدج به الناقه اذا ارتفع
سنامها كانه هودج والهدجان مشية الشيخ وهدجت الريح حنت والتهدج
قطع الصوت وقولها ولم يهبلن اي لم يكثر لحمهن يقال هبل الرجل اذا كثر لحمه
قال ولقد سريت على الظلام بمغشم جلد من الفتيان غير مهبل والعلقه
اليسير من الطعام اي ما يتبلغ به دون الشبع وفي المثل ليس المتعلق كالمتانق
اي ليس من يتبلغ بالشي اليسير كمن يتانق اي ياكل ما يشا وقيل العلقه ما يوكل
بكره قبل الغدا والعلاق ايضا والعلق ما يتبلغ به الماشيه من الشجر وهي العلقه
ايضا وفي الحديث في ذكر الشهدا ان ارواحهم في اجواف طير خضر تعلق من ورق
الجنه وقولها اذن ليله بالرحيل ويروى اذن اي اعلم ومنه قوله تعالى اذناك ما منا
من شهيد وقوله تعالى فاذنوا بحرب وقولها قفل اي رجع من الغزو والقافله
الراجعه من السفر والرحل منزل الرجل وماواه وجزع ظفار الجزع بالفتح
الخرز اليماني فيه بياض وسواد يشبه به الاعين الواحده جزعه وظفار بفتح
الظا وكسر الرا مبني على الكسر مدينه باليمن سكنها حمير ينسب اليها الجزع وفي
المثل من دخل ظفار حمر اي تكلم بالحميريه ومن روى اظفار فهو شي من العود يتبخر
به شبه بالشي يجعل في القلاده والعقد القلاده وقوله رحلوه اي وضعوه على
البعير وبعثوا الجمل اي اثاروه من مكانه واستمر الجيش اي مروا فتيممت اي قصدت
قال تيممت قيسا وكم دونه من الارض من مهمه ذي شزن وقولها
سيفقدونني ويطلبوني فلا يجدوني فيرجعون في طلبي وعرس نزل في السحر وادلج
القوم اذا قطعوا الليل كله سيرا وادلجوا اخرجوا من اخر الليل بتشديد الدال وقولها
فخمرت وجهي بجلبابي اي سترته بردايي وقولها معرسين الوغره شدة
الحر واوغر دخل في شدة الحر واوغر صدره اي احماه من الغيظ ووغر صدره
عليه يوغر اذا اغتاظ والوغير لحم يشوى على الرمضا ونحر الظهيره اولها
وقولها فاقاض اهل الافك في قولهم والصحيح والناس يفيضون في قول
اهل الافك يقال افاض في الحديث اي اخذ فيه والافك الكذب وكذلك الافيكه
والجمع الافايك ورجل افاك اي كذاب وقولها يريبني اي يشككني
يقال رابني الامر يريبني اي توهمته وشككت فيه فاذا استيقنته قلت
رابني منه كذا يريبني قال الفرا وابو زيد هما بمعنى واحد في الشك ونقهت
من المرض بفتح القاف اي برات والمناصع اسم موضع بباب المدينه والكنف جمع

جمع كنيف والمراد الخروج الى الصحرا للحاجه والمرط الازار والمحطط وقولها
تعس مسطح دعا عليه وقولها قالت يا هنتاه اي يا هذه عن الشخص المذكور يا هناه وعن
المونث يا هنتاه ويا حرف ندا وتكلم اشاره الى مونث وخطاب لجماعه
والحظيه والوجيهه ذات منزله والوضيه الجميله الحسن والضرائر جمع الضره
والضره المراه التي تنكح على المراه كانت قبلها ثم تقع هذا الاسم عليهما جميعا ولا يرقا
دمع اي لا ينقطع واستلبث الوحي اي لبث ووقف ولم ينزل واغمصه
اي اعيبه بشاي اغمصه اغمصه وقولها احمي سمعي وبصري اي اصون من ان
اقول سمعت ولم اسمع وبصرت ولم ابصر والداجن الشاه التي تالف البيت
ولا تخرج الى المرعى وتساميني من السمو وهي تفاعله من السمو وتفاخرني
وتجاريني وقوله صلى الله عليه وسلم ان كنت الممت بذنب اي ان كنت اصبت
ذنبا واصله من اللمم وهو مقاربه المعصيه من غير مواقعه والممت الرجل
الماما اذا انزلت به والمله النازله منزله بالمرء قالت ان تعصا اللهم
تنفرجا والعبير للما وقولها ما رام من مجلسه اي ما برح وقولها
تخفضهم اي تقول لهم اخفضوا اصواتكم والبرحا شده الحر والجمان
الدر يشبه قطرات العرق بالدر ولعمر والله قسم وقولها كتسهيد اي
انى بالشهادتين **فقه الحديث** فيه جواز القرعه بين النسا
وبين الشركا وما يجري مجراها من العتق وغيره قال ابو عبيد قد عمل بها
ثلثه من الانبيا يونس وزكريا ومحمد المصطفى عليهم الصلاه والسلام قال
ابن المنذر واستعمالها كالاجماع من اهل العلم فيما يقسم بين الشركا ولا معنى
لقول من ردها وحكي عن ابي حنيفه اجازتها قال لا تستقيم في القياس
لكنا تركنا القياس للاثار وقد اختلف العلما في ذلك فذهب الشافعي ومالك
في احد قوليه وابو حنيفه انه لا يخرج منهن الا من خرجت عليه القرعه
ولم يخالفوا انها كيف كان الامر فيها لا تحاسبه بهذا السفر ولا تنقص
القسمه لليله فقد وممن جميعهن وفيه جواز ركوب النسا في الهوادج
وجواز خدمه الرجال لهن في الاسفار وخروجهن بحوائجهن بغير اذن
ازواجهن اذ لو استاذنت النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك لعلم مغيبها ومنع
خروجهن الى بيوت اباهن وقرابتهن الا باذن لاستئذان عايشه
في ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وفيه حسن الادب والمعامله والعشره
مع النسا الاجانب لا سيما في الخلوه بهن عند الضروره كما فعل صفوان
بن المعطل من تركه مكالمه عايشه وفيه اغاثه الملهوف وعون الضعيف
واكرام من له قدر وفيه ستر ما يقال في المرء عنه اذا لم يكن في ذكره فايده
وفيه شكوى السلطان وغيره للناس ممن يوذيه في نفسه واهله
وفيه مشاوره الرجل بطانته فيما فيه مصلحته من فراق اهله وغير ذلك
كما فعل عليه السلام مع علي واسامه وفيه الكشف عن الامور المسموعه
والبحث عنها لمن يهمه ذلك وفيه تنزيه النبوه عن مثل هذا في عياله

وحرمه

وحرمه وقد قال ابن عباس ما زنت امراه نبي قط وفيه تعزير من وقع عليه امر
وتوقيفه عليه وعلى ما يقال فيه وامره بالتوبه ان كان فعله وفيه اقامه الحدود
على القاذفين وفيه غضب المسلمين لعرض نبيهم وسلطانهم وحرصهم كما قام في ذلك
سعد بن معاذ واسيد بن حضير وفيه من اذى النبي في نفسه او في اهله فقد
كفر يجب قتله لقول سعد واسيد ما قالاه فلم ينكر ذلك النبي وفيه ان
التعصب بالباطل يقدح في العداله لقول عايشه فاحتملته الحميه وكان قبل
ذلك رجلا صالحا وفيه جواز سب المتعصب في الباطل والمعاصي والمتكلم
بذلك **ذكر القصه** غزوه بني المصطلق خرج اليها رسول الله فيما ذكر ابن
اسحاق سنه ست فالتقى بهم على ما يقال له المريسيع فتزاحف الناس
واقتتلوا فهزمهم الله وقتل الله رسوله ابناهم ونساهم واموالهم وكان
بابديهم بوسيد الحرث بن ابي ضرار ابا جويريه بنت الحرث زوج النبي
صلى الله عليه وسلم وفيها سبيت جويريه فتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم
واستعمل النبي صلى الله عليه وسلم ابو سعيد على المدينه جعال بن سراقه
الضمري وقال ابن اسحاق جعيل وصل جعال **ذكر ما وقع في القصه
من الخلاف** قال ابن اسحاق ذكر سعد بن معاذ في القصه عندي
وهم لان اجماع اهل السير منعقد على انه توفي عقب غزوه الخندق وكانت
في سنه اربع وهذه كانت في سنه ست وانما المتكلم اولا واخرا اسيد بن حضير
وقال ابن عيينه غزوه المريسيع سنه اربع وذكر البخاري اختلاف ابن اسحاق
وابن عقبه في ذلك فعلى هذا يكون ذكر سعد بن معاذ في الحديث صحيح وحكى
الطبري عن الواقدي ان غزوه المريسيع كانت سنه خمس وكانت غزوه الخندق
وقريظه بعدها والله اعلم **ف** ابو سعيد يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قال
ابو هريره بينا نحن في المسجد اذ خرج الينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا
الى يهود فخرجنا معه حتى جينا هم بيت المدراس فقام رسول الله فنادا هم
يا معشر اليهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم قال ذلك اريد
اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله ذلك اريد ثم
قال لهم الثالثه فقال اعلموا ان الارض لله واني اريد ان اجليكم من هذه
الارض فمن وجد منكم بماله شيا والا فاعلموا ان الارض لله ولرسوله بيت
المدراس مجتمعهم للصلاه وللقراه للتوراه وغيرها من كتبهم وقوله ذلك
اريد اي لوجوب التبليغ عليه وشهادتهم له به لتقوم الحجه عليهم وقوله
اجليكم اي انفيكم واطردكم من هذه الارض اي من المدينه وقد اخرجهم
منها عمر رضي الله عنه **خ** عايشه يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله
الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني جيتكم بحق فاسلموا
قاله اول ما قدم المدينه بعد اسلام عبد الله بن سلام هذا انما يجب عليه من
ادا الرساله ونصحه الى الناس كانه يوجب عليه انذارهم **نوع اخر من
اجناس شتى** **م** المغيره ابن شعبه اي بني ما سالك منه انه لا يضرك

يعني الدجال قال له اخرجه البخاري الى لفظه اي بني واخرجه الحميدي
في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من رواية قيس ابن ابي حازم
عن المغيرة قال ما سال احد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال اكثر مما سالته
وانه قال لي ما يضرك فقلت انهم يقولون ان معه جبل خبز ونهر ما
قال هو اهون على الله من ذلك في الحميدي وفي حديث يزيد بن هارون
عن اسمعيل بن ابي خالد فقال لي اي بني وما ينصبك منه انه لن يضرك
قال قلت انهم يزعمون ان معه انهار الما وجبال الخبز فقال هو اهون على الله
من ذلك قال الحميدي وفي حديث هاشم عن اسمعيل انهم يقولون معه
جبال خبز ونهر ما قال هو اهون على الله من ذلك ولم يخرجه في افراد مسلم
والله اعلم ق اسامة بن زيد اي سعد الم تسمع الى ما قال ابو
حباب قال كذلك قال له سعد ابن عبادة وابو حباب عبد الله بن
ابي بن سلول شرحه م العباس بن عبد المطلب اي عباس ناد اصحاب
السمرة قاله يوم حنين في لفظ العباس شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم حنين فلزمت انا وابو سفيان ابن الحارث بن عبد المطلب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلم نفارقه ورسول الله على بغلة بيضا اهداها له
فروة بن نفاثة الجذامي فلما التقى المسلمون الكفار ولى المسلمين مدبرين
فطفق رسول الله يركض بغلته قبل الكفار قال العباس وانا اخذ بركاب
رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عباس ناد اصحاب السمرة
فقال العباس وكان رجلا صيتا فقلت باعلى صوتي ابن اصحاب السمرة
فقال والله عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على اولادها فقالوا يا لبيك
يا لبيك قال فاقتتلوا والكفار والدعوة في الانصار يقولون يا معشر الانصار
يا معشر الانصار ثم قصرت الدعوة على بني الحارث ابن الخزرج فنظر رسول
الله وهو على بغلته كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال رسول الله هذا حين
حمي الوطيس قال ثم اخذ رسول الله حصيات فرمى بهن وجوه الكفار
ثم قال انهزموا ورب الكعبة قال فذهبت انظر فاذا القتال على هيئته فيما ارى
قال فوالله ما هو الا ان رماهم بحصياته فما زلت ارى حدهم كليلا وامرهم
مدبرا قال سلمة ابن الاكوع غزونا مع رسول الله حنينا فلما غشوا رسول
الله نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب الارض ثم استقبل بها وجوههم فقال
شاهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملا عينيه ترابا من تلك القبضة
فولوا مدبرين قال سعيد بن جبير قد امد الله نبيه بخمسة الاف من الملائكة
مسومين ولما ولى المشركون مدبرين انطلقوا حتى اتوا اوطاس وبها عيالهم
واموالهم فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الاشعريين يقال له
ابو عامر وامره على جيش الى اوطاس فسار اليهم واقتتلوا وقتل دريد بن
الصمة وهزم المشركين وسبى المسلمون عيالهم وهرب اميرهم مالك بن
عوف النصري فاتى الطايف فتحصن بها واخذ ماله واهله فيمن اخذ وقتل

امير المومنين

امير المومنين ابو عامر قاله الزهري وقال سعيد بن المسيب انهم اصابوا يومئذ
ستة الاف سبي ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى الطايف فحاصرهم فيها
ذلك الشهر فلما دخل ذو القعدة وهو شهر حرام انصرف وتركهم فاتى
الجعرانة فاحرم منها بعمرة وقسم بها غنائم حنين واوطاس وتالف
اناسا منهم ابو سفيان بن حرب والحرث بن هشام وسهيل بن عمرو والاقرع بن
حابس فاعطاهم ق المسيب بن حزن اي عم قل لا اله الا الله كلمة احاج
لك بها عند الله قاله لابي طالب عند وفاته اتفقا على صحته من حديث ابي
سعيد المسيب بن حزن بن ابي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي
وهو والد سعيد بن المسيب هاجر مع ابيه حزن وكان المسيب ممن بايع تحت الشجرة
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث اخرج له في الصحيحين ثلاثة احاديث
المتفق عليه منها احد ثان وللبخاري وحده حديث واحد قال المسيب حضرت
ابا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده ابو جهل وعبد الله ابن ابي
امية بن المغيرة فقال اي عم قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله فقال ابو جهل
وعبد الله اترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله يعرضها عليه ويعود ان
لتلك المقالة حتى قال ابو طالب اخر ما كلمهم انا على ملة عبد المطلب وابى ان يقول لا اله
الا الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله
عز وجل ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى
وانزل الله في ابي طالب فقال لرسول الله صلى الله انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي
من يشا وهو اعلم بالمهتدين وسياتي الكلام على الهدى ان شا الله تعالى ق ابو
موسى يا ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم تدعون سميعا
قريبا وهو معكم قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير اي ارفقوا على انفسكم قال ابو
موسى كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فجعل الناس يجهرون بالتكبير فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث وقال بعد قوله وهو معكم قال وانا خلفه وانا اقول
لا حول ولا قوة الا بالله فقال يا عبد الله بن قيس الا ادلك على كنز من كنوز الجنة فقلت بلى
يا رسول الله قال قل لا حول ولا قوة الا بالله م ابو هريرة يا ايها الناس ان الله طيب
لا يقبل الا طيبا وان الله امر المومنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل
كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا
كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يده
الى السما يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بالحرام فانى يستجاب
لذلك الطيب الحلال وفي الحديث دليل على الامر بالكسب وطلب الحلال سيل
سفيان الثوري ما تقول في الرجل قصارا اذا كسب حرصا كان فيه ما يعوله وعياله
ولم يدرك صلاة الجماعة واذا كسب اربع دوانق ادرك الصلاة في جماعة ولم يكف فيه
ما يعوله وعياله انها افضل قال يكسب الدرهم ويصلي وحده م ابن عباس ايها الناس
لم يبق من مبشرات النبوة الا الرويا الصالحة يراها المسلم او ترى له الا واني نهيت ان
اقرا القران راكعا او ساجدا فاما الركوع فعظموا فيه الرب واما السجود فاجتهدوا بالد

خشيت ان سيتحاب لكم وقد روي عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لم يبق من النبوة الا المبشرات قيل وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة وقوله
فقمن قال فمن رثم وقمين اي جليس وجدير من فتح الميم لم يثن ولم
يجمع ولم يؤنث لانه مصدر ومن كسر ثنى وجمع وانث لانه وصف ذلك التمني
م ابو سعيد ايها الناس ليس لي تحريم ما احل الله ولكنها شجرة اكره ريحها يعني
الثوم قاله حين قال الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة
الحديث م انس ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا
بالقيام ولا بالانصراف فاني اراكم امامي ومن خلفي ثم قال والذي نفس محمد بيده
لو رايتم ما رايت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رايت يا رسول الله قال
رايت الجنة والنار وفيه دليل على وجوب متابعة الامام في الصلاة وهو قول عامة
اهل العلم ان على الماموم ان يتبع الامام فلا يركع الا بعد ركوعه ولا يرفع الا بعد
رفعه وروي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبادروا الامام
اذا كبر فكبروا واذا قال ولا الضالين فقولوا امين واذا ركع فاركعوا ح ابن عباس
ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع قاله يوم عرفة قال ابن عباس
دفع رسول الله يوم عرفة فسمع وراءه زجرا شديدا وضربا للابل فاشار بسوطه
اليهم الايضاع حمل الركاب على العدو السريع ومنه قوله تعالى ولاوضعوا
خلالكم ويقال الايضاع سير مثل الخبب ومثله الايجاف م علي ايها الناس
اقيموا الحدود على ارقائكم عن علي قال ولدت امة لبعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي اقم عليها الحد قال فوجدتها لم تجف من دمها فذكرت ذلك له فقال
اذا جفت من دمها فاقم عليها الحد قال وذكر الحديث ولا فرق في حد المراة
بين من تزوج او لم يتزوج عند اكثر اهل العلم وذهب بعضهم الى انه لا حد على من
لم تتزوج من المماليك اذا زنت لقول الله تعالى فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن
نصف ما على المحصنات من العذاب او رجمن روي ذلك عن ابن عباس وطاوس
ومعنى الاحصان عند الاخرين الاسلام قرا عاصم برواية ابي بكر وحمزة
والكسائي فاذا احصن بفتح الالف اي اسلمن وحد المملوك لا يختلف بالاسلام
والكفر كما لا يختلف بالتزوج وعدم التزوج وقرا اكثر القراء احصن بضم
الالف بمعنى زوجن وفائدة التقييد بالتزويج بيان ان المملوك لا يرجم اذا
زنا بعد النكاح بخلاف الحر بل حده بعد النكاح جلد كما قبله والاحصان في
كلام العرب المنع ويقع ذلك على الاسلام والحرية والعفاف والتزويج لان
الاسلام يحصنه عن المباح وكذلك الحرية والعفاف والتزويج م ابو سعيد
يا ايها الناس ان الله يعرض بالخمر فمن كان عنده منها شيء فليبعه ولينتفع به
قال فما لبثنا الا يسيرا حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم الخمر فمن
ادركته هذه الاية وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قال فاستقبل الناس
ما كان عندهم منها طرق المدينة فسفكوها التعريض خلاف التصريح وذلك
قوله تعالى يسالونك عن الخمر والميسر الى قوله قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس وقوله

فمن

فمن ادركته هذه الاية وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قال فاستقبل الناس بما
كان عندهم منها طرق المدينة فسفكوها يريد قوله تعالى انما الخمر والميسر الى قوله
رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه وفقه الحديث قد تقدم تفسيره في باب ان
وقوله فسفكوها اي اراقوها وهو بالدم اخص م سبرة ابن معبد الجهني
يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء وان الله قد حرم
ذلك الى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تاخذوا مما اتيتموهن
شيئا روي عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر
وعن اكل لحوم الحمر الانسية ونكاح المتعة كان مباحا في اول الاسلام وهو ان
ينكح الرجل المراة الى يوم فاذا انقضت بانت منه ثم نهى عنه في حديث سبرة
وحديث علي واتفق العلماء على تحريم نكاح المتعة وهو كالاجماع بين المسلمين
وروي عن ابن عباس شيء من الرخصة للمضطر اليه بطول الغربة ثم رجع
عنه حين بلغه النهي م جابر يا ايها الناس خذوا مناسككم فاني لا ادري
لعلي بعد عامي تقدم ذكره في حجة الوداع م ابو هريرة يا ايها الناس قد فرض
الله عليكم الحج فحجوا وروى مسلم عن ابن عباس قال خطبنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ثم ذكر الحديث وقال فيه فقام الاقرع بن حابس افي كل
عام يا رسول الله قال لو قلتها وجبت ولو وجبت لم تعملوا بها ولم تستطيعوا ان
تعملوا بها الحج مرة فمن اراد الزيادة فتطوع ح ابو امامة يا ابن ادم ان تبذل
الفضل خير لك وان تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف فيه استحباب مواساة
الاخوان والجيران بما فضل من قوت وغيره مما يحتاج اليه الناس في معاشهم ومصالحهم
وان لم يفعل ذلك فهو ملوم اما لو لم يفضل منه شيء فلا باس بترك المواساة م
جابر بني سلمة دياركم تكتب اثاركم دياركم تكتب اثاركم بنو سلمة رهط جابر
ارادوا ان يتحولوا عن مساكنهم ويتنقلوا قرب المسجد فبلغه ذلك فامرهم
ان يلزموا مساكنهم ويمشوا الى الصلاة ليكثر لهم الاجر في ذلك وقد تقدم ذكره
نوع اخر ف تشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان
فيه دليل على جواز الصلاة بعد العصر اذا كان لها سبب وفيه بيان ان السنن تقضى
خ انس يا ام حارثة انها جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى عن
انس ان ام الربيع بنت البراء وهي ام حارثة بن سراقة اتت النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت يا نبي الله الا تحدثني عن حارثة وكان قتل يوم بدر اصابه سهم غرب
فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء قال يا ام حارثة
وذكر الحديث قوله سهم غرب اي لا يعرف راميه يقال سهم غرب بفتح الراء
وسكونها بالاضافة وغير الاضافة وقيل هو بالسكون اذا اتاه من حيث
لا يدري وبالفتح اذا رماه فاصاب غيره والهروي لم يثبت عن الازهري
الا الفتح والفردوس هو البستان الذي فيه الكرم والاشجار والجمع فراديس
خ ام خالد ابنة سعيد بن ابي العاص وقيل بنت خالد بن سعيد يا ام خالد
هذا سنا يا ام خالد هذا سنا ويروى سنه في الموضعين اخرجه البخاري

لا احج

من حديث ام خالد بنت سعيد بن ابي العاص وفي بعض النسخ ام خالد بنت خالد بن
سعيد بن ابي العاص هو حديث اخر انفرد بالاخراج عنها اي عن ام خالد
بنت سعيد واخرج لها هذا وحده وذكر ابن الجوزي في التلقيح حرف الخا
وقال لم ينفرد البخاري فيه بشي عن مسلم روت عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة احاديث
قالت اتي النبي صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سودا فقال من ترون
نكسوا هذه الخميصة فاسكت القوم فقال ايتوني بام خالد فاتي بي النبي صلى الله
عليه وسلم فالبسنيها بيده وقال ابلي واخلقي مرتين فجعل ينظر الي علم الخميصة
ويشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سنا ام خالد هذا سنا والسنا بلسان
الحبشة الحسن والخميصة ثوب خز او صوف معلم وقيل لا تسمي خميصة الا ان
تكون سودا معلمة وكانت من لباس الناس قديما وجمعها الخمايص ق
عايشة يا ام سلمة لا تؤذيني في عايشة فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف
امراة منكن غيرها قد تقدم ذكر هذا الحديث في باب ان هو حديث تجمع عدة
احاديث فرقه الشيخ لمكان ترجمته م انس يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي
علي ربي اني اشترطت فقلت انما انا بشر ارضي كما يرضى البشر واغضب كما
يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان
يجعلها له طهورا وزكاة وقربة يقربه بها يوم القيامة تقدم شرحه فيما تقدم
من الكتاب م انس يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن قاله يوم حنين احداث
ام سليم يوم حنين خنجرا وكان معها فراها ابو طلحة فقال يا رسول الله هذه
ام سليم معها خنجر فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا الخنجر قالت
اتخذته ان دنا مني احد من المشركين بقرت به بطنه فجعل رسول الله يضحك
قالت يا رسول الله اقتل من بعدنا من الطلقا انهزموا بك تعني يوم هوازن
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن البقر الشق
والتوسعة والطلقا اسم لمن يطلق واحدهم طليق فعيل بمعني مفعول
وهو الاسير اذا اطلق سبيله ق يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قاله حين
راها تجمع عرقه العرق طاهر من النبي صلى الله عليه وسلم ومن غيره من الادميين
ومن كل حيوان طاهر واما قول النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الفضلات طاهرة
علي احد الوجهين من مذهب الشافعي رضي الله عنه م انس يا ام فلان انظري
اي السكك شيت حتى اقضي لك حاجتك قاله لامراة كان في عقلها شي فقالت
يا رسول الله ان لي اليك حاجة السكة الطريقة المصطفة من النخل وبه
سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور فيها واراد صلى الله عليه وسلم الافة
ق عايشة يا بريرة هل رايت من شيا يريبك يعني عايشة قاله حين قال فيها
اهل الافك ما قالوا تقدم شرحه ق عايشة يا بنية الا تحبين ما احب قاله
لفاطمة حين بعثها ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اليه تنشده العدل في عايشة تقدم
تفسيره ق عايشة يا عايشة اشعرت ان الله افتاني فيما استفتيته فيه
فيه جاني رجلان فقعد احدهما عند راسي والاخر عند رجلي فقال الذي عند راسي

ماوجع

ماوجع الرجل قال مطبوب قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شي قال
قال في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر قال فاين هو قال في بير ذي اروان
قالت يا عايشة سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انه ليخيل اليه انه فعل الشي
وما فعله حتى اذا كان ذات يوم وهو عندي دعا الله ودعاه ثم قال اشعرت
وذكر الحديث ثم قال في اخره في بير ذي اروان ومن الرواة من قال في بير ذروان
قال وذروان بير في بني زريق فذهب النبي صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه
الي البير وعليها نخل قال ثم رجع الي عايشة فقال والله لكان ماءها نقاعة الحنا ولكان
نخلها رؤس الشياطين قالت يا رسول الله افاخرجته قال لا اما انا فقد عافاني
الله وشفاني وخشيت ان اثور علي الناس منه شرا وامر بها فدفنت وفي
روايته في مشط ومشاقة قال البخاري فالمشاطة ما يخرج من الشعر اذا
مشط ومشاقة من مشاقة الكتان وقد اخرج البخاري كان رسول الله
سحر حتى كان يري انه ياتي النسا ولا ياتيهن قال سفيان وهذا اشد ما يكون
من السحر اذا كان كذا وفيه قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم رجل من بني
زريق حليف ليهود وكان منافقا قال واتي البير حتى استخرجه وقال
هذه البير التي اريتها وفي روايته فقلت يا رسول الله افلا احرقته فاحرقه قال
انما انا فقد عافاني الله فكرهت ان اثير علي الناس شرا فامرت بها
فدفنت ق عايشة يا عايشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الي بعض
تعني يوم القيمة قالت عايشة يا رسول الله كيف يحشر الناس يوم القيامة
قال عراة حفاة قالت قلت والنسا قال والنسا قلت يا رسول الله
ايستحي قال يا عايشة ثم ذكر الحديث وقد تقدم ذكر الحشر وكيفيته
خ عايشة يا عايشة لا تكوني فاحشة تقدم ذكره خ عايشة يا عايشة
ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر فهذا اوان انقطاع ابهري من ذلك السم
وهذا حديث طويل وقد تقدم ذكر من سمه واطعمه ذلك بقي ها هنا ذكر الابهر
وهو عرق في الظهر وهما ابهران وقيل هما الاكحلان اللذان في الذراعين
وقيل هو عرق مستبطن القلب اذا انقطع لم يبق معه حياة وقيل الابهر
عرق منشاوه من الراس ويمتد الي القدم وله شرايين تتصل باكثر الاطراف
والبدن فالذي في الراس يسمي النامة ومنه قولهم اسكت الله نامته اي
اماته ويمتد الي الحلق فيسمي الوريد ويمتد الي الصدر ويسمي الابهر ويمتد
الي الظهر فيسمي الوتين والفواد معلق به ويمتد الي الفخذ فيسمي النسا
ويمتد الي الساق فيسمي الصافن والهمزة في الابهر زايدة ويجوز في اوان
الضم والفتح فالضم لانه خبر المبتدا والفتح علي البنا لاضافته الي مبني
كقوله • علي حين عاتبت المشيب علي الصبا • وقلت الما تصح والشيب وازع •
خ عايشة يا عايشة ما اظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا الذي نحن عليه
يعني رجلين من المنافقين وفي رواية الزهري عن عروة عن عايشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا

قال الليث كانا رجلين من المنافقين والرواية الاولى جيد ورواية الليث الساعي صحيح

خ عايشه يا عايشه ما كان معكم لهو فان الانصار يعجبهم اللهو عن عايشه
انها زفت امراه الي رجل من الانصار فقال يا نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث
فقال زفتا العروس ازفها اذا اهديتها الي زوجها وضرب الدف في
العروس العرس والختان رخصه روي عن ابن سيرين ان عمر ابن الخطاب
كان اذا سمع صوتا او دفا قال ما هذا فان قالوا عرس او ختان صمت والله اعلم
م عايشه يا عايشه ما لك حشيا رابيه قالت قلت لا شي قال لتخبريني
او ليخبرني اللطيف الخبير فقالت قلت يا رسول الله بابي انت وامي فاخبرته
قال فانت السواد الذي رايت امامي قلت نعم فلهدني في صدري لهدة
اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله قالت مهما يكتم الناس
يعلمه الله قال نعم قال فان جبريل اتاني حين رايت فاخفاه منك
ولم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت فكرهت
ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي فقال ان ربك يامرك ان تاتي اهل البقيع
فتستغفر لهم قالت عايشه لما كانت ليلتي التي النبي صلى الله عليه وسلم
فيها عندي انقلب فوضع رداه وخلع نعليه فوضعهما عند رجليه وبسط
طرف ازاره فاضطجع فلم يلبث الا ريث ما ظن ان قد رقدت فاخذ رداه
رويدا وانتعل رويدا وفتح الباب رويدا فخرج ثم اجافه رويدا وجعلت
درعي في راسي واختمرت وتقنعت ازاري ثم انطلقت على اثره حتى جا
البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت
فاسرع واسرعت فهرول فهرولت فاحضر فاحضرت فسبقته فدخلت
فليس الا ان اضطجعت فدخل فقال ثم ذكر الحديث ثم قالت في اخره
قالت قلت كيف اقول يا رسول الله قال قولي السلام على اهل الديار من
المومنين ورحم الله المستقدمين منا والمستاخرين وانا ان شا الله
بكم لاحقون زياره القبور للرجال جايزه مباحه اما النسا فقد كان محظورا
عليهن وبعض اهل العلم كره ذلك لهن لقله صبرهن وكثره جزعهن
اما اتباع الجنايز رخصه لهن فيه ولما توفي عبد الرحمن بن ابي بكر ودفن
بمكه قدمت عايشه فاتت قبره فقالت وكنا كندماني جذيمه من الدهر
حتى قيل لن يتصدعا فلما تفرقنا كاني ومالكا لطول اجتماع لم نبت ليله معا
ق عايشه يا عايشه ما يومنني ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم
بالريح وقد راي قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا قاله لما قالت له
يا رسول الله اري الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجا ان يكون فيه المطر
واراك اذا رايته عرفت في وجهك الكراهيه اراد بالعارض المطر وهو
السحاب الذي يعترض في افق السما واخبر ان قوم عاد فرحوا حين راوا ذلك
فكان من امرهم ما كان فخاف ان يصيبه ما اصابهم م عايشه يا عايشه متى دخل

هذا الكلب

هذا الكلب ها هنا قالت عايشه واعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل
في ساعه ياتيه فيها فجات الساعه ولم ياته وفي يده عصا فالقاها
من يده وقال ما يخلف الله وعده ولا رسله ثم التفت فاذا جرو كلب تحت سريره
فقال يا عايشه متى دخل هذا الكلب ها هنا فقالت والله ما دريت فامر به فاخرج
فجا جبريل فقال رسول الله واعدتني فجلست لك فلم تاتني فقال منعني
الكلب الذي كان في بيتك انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صوره ظاهر الحديث
يعم جميع انواع الكلاب وقيل يختص بما لا يجوز اقتناوه وقيل اراد بالملايكه
ها هنا غير الحفظه وقد تقدم في باب ان في قوله انا لا ندخل بيتا فيه كلب
ولا صوره الكلام مستوفي على هذا الحديث م عايشه يا عايشه ناوليني الخمره
وروي الثوب فقالت اني حايض فقال ان حيضتك ليست في يدك
قالت عايشه قال لي رسول الله ناوليني الخمره من المسجد الخمره السجاده
يسجد عليها المصلي يقال سميت خمره لانها تخمر وجه المصلي من الارض
اي تستره وقوله ان حيضتك ليست في يدك قال الخطابي الحيضه
بكسر الحا التي تلزمها الحايض من التحيض والتحفظ كما قالوا القعده
والجلسه يريدون حال القعود والجلوس اما الحيضه مفتوحه الحا
فهي الدفعه من دفعات دم الحيض وفي دم الحيض من الفقه ان للحايض
ان تناول الشي بيدها من المسجد وان من حلف لا يدخل دارا او مسجدا
فانه لا يحنث بادخال يده او بعض جسده قال قتاده الجنب ياخذ من المسجد
ولا يضع فيه ق عايشه يا عايشه هلمي المديه قالت عايشه والله
لكان ماها نقاعه الحنا ولكان نخلها رووس الشياطين يعني بير ذي
اروان تقدم الكلام ق عايشه يا عايش هذا جبريل يقرا عليك السلام
قالت وعليه السلام ورحمه الله وبركاته قالت وهو يري ما لا اري
عايش ترخيم عايشه وفيه جواز رد السلام على الغايب عند تبليغ الاخر
سلامه م عايشه يا عايشه هلمي المديه قالت عايشه امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بكبش اقرن يطا في سواد ويبرك في سواد وينظر
في سواد فاتي به ليضحي به فقال لها يا عايشه هلمي المديه ثم قال اشحذيها
بحجر ففعلت ثم اخذها واخذ الكبش فاضجعه ثم ذبحه ثم قال بسم الله
اللهم تقبل من محمد وال محمد ومن امه محمد ثم ضحي به قولها بكبش
اقرن اي ذا قرون لانه اذا كان بهذه الصفه كان سمينا يريد به انه اذا
كان فحلا وقولها يطا ويبرك وينظر في سواد يريد ان ركبتيه سواد وما
احاط بملاحظ عينيه من وجهه وارجله اسود وسايره ابيض اسود والمديه
السكين وقوله اشحذيها اي حديها بحجر ليمر في حلق الذبيحه بسرعه وفي
الحديث دليل على استحباب ذبح الاضحيه بنفسه اذا قدر عليه وكذلك
المراه وان قدرت عليه روي عن ابي موسي انه كان يامر بناته ان يذبحن ضحاياهن
بانفسهن م عايشه يا فاطمه بنت محمد يا صفيه بنت عبد المطلب لا املك لكم

من الله شيئا سلوني من مالي ما شئتم تقدم شرحه ف ابو هريرة يا نسا المومنات
لا تحقرن احداكن لجارتها ولو كراع شاة محرق هكذا ذكره الاقليشي والرواية
يا نسا المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن عظم قليل اللحم
وهو خف البعير كالحافر للدابة وقد يستعار للشاة هو الظلف والنون زائدة
وفيه الحث على الهدية تنبيه استجلاب القلوب والمحبة وفيه حسن التيسير
والصلة ما تيسر للخلق لاجل المواساة ولو بالشي القليل الباب

السادس خ عائشة ليس احد يحاسب الا هلك عن عائشة
كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه الا راجعت فيه حتى تعرفه وان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من حوسب عذب قالت عائشة فقلت اوليس يقول الله
عز وجل فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال انما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب
يهلك الحديث متفق عليه ولم اره في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري
وقد اخرجه البخاري من حديث ابن ابي مليكة عن عائشة ورواه مسلم عن
ابن ابي شيبة وعلي بن حجر عن ابن علية عن ايوب عن ابن ابي مليكة قوله
من نوقش المناقشة الاستقصا في الحساب حتى لا يترك منه شي يقال انتقشت
فيه حقي ومنه نقش الشوكة من الرجل وهو استخراجها منها وقد اخرج الشيخ
قوله من حوسب عذب في باب ومن ورفعه بالمتفق عليه وهو حديث
واحد ق ابو هريرة ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه
عند الغضب تقدم شرحه في باب ما في قوله ما تعدون الرقوب فيكم
ف ابو هريرة ليس الغنى من كثرة العرض انما الغنى غنى النفس تقدم ذكره
ايضا ف ٢ ابو هريرة ليس الغنى عن كثرة العرض انما الغنى غنى النفس
المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان انما المسكين الذي
يتعفف اقرءوا ان شئتم لا يسالون الناس الحافا فيه دليل على ان الخبر
في التعفف عن السوال عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
يتكفل لي ان لا يسال الناس شيئا واتكفل له بالجنة قال ثوبان انا رسول
الله فكان يعلم ان ثوبان لا يسال الناس شيئا قال معمر وبلغني ان
عائشة كانت تقول تعاهدوا ثوبان فانه لا يسال احدا شيئا وكان يسقط
منه العصا او السوط فما يسال احدا ان يناوله حتى ينزل فياخذه خ عبد
الله بن عمرو ليس الواصل بالمكافي ولكن الواصل الذي اذا قطعت رحمه وصلها
عن عقبة بن عامر قال لقيت رسول الله فاخذت بيده او بدرني فاخذ
بيدي فقال يا عقبة الا اخبرك بافضل اخلاق اهل الدنيا واهل الاخرة
تصل من قطعك وتعطي من حرمك الا اخبرك وتعفو عن من ظلمك
الا ومن اراد ان يمد له في عمره ويبسط له في رزقه فليتق الله وليصل ذا رحمه
ف اسما بنت عميس ليس باحق بي منكم وله ولاصحابه هجرة واحدة
ولكم انتم اهل السفينة هجرتان يعني عمر بن الخطاب رضي الله عنه
وكان قال لاسما حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول

الله

الله منكم اخرجه الشيخ من حديث اسما بنت عميس بن مالك بن النعمان
بن كعب ابن مالك بن قحافة بن عامر بن زيد بن تيم بن وهب الله من
بني خثعم بن انمار الخثعمية وفي نسبها اختلاف كثير هاجرت الى ارض
الحبشة مع زوجها علي بن ابي طالب فولدت له يحيى روت عن النبي صلى الله عليه
وسلم ليس لها ذكر في الجمع بين الصحيحين مترجم وقال
الدارقطني اخرج لها مسلم وحده دون البخاري وهذا

ف عثمان ليس بكذاب من اصلح بين اثنين فقال خيرا او نمى خيرا هذا
الحديث ليس من حديث عثمان بن عفان وقد وقع في المشارق كما ترى وانما
هو من حديث ام كلثوم بنت عقبة ابن ابي معيط اخرج لها هذا الحديث وحده
وهو متفق عليه وهي ام كلثوم بنت عقبة بن ابان وهو ابو معيط بن ابي
عمرو بن امية بن عبد شمس اسلمت بمكة وهاجرت عام القضية ماشية
فبايعت ولم يكن لها زوج بمكة فلما قدمت تزوجها زيد بن حارثة فقتل
عنها فتزوجها الزبير ابن العوام فولدت له زينب ثم طلقها فتزوجها عبد
الرحمن بن عوف فولدت له ابراهيم وحميدا ومات عنها فتزوجها عمرو ابن
العاص فمكثت عنده شهرا وماتت روت عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرة
احاديث وهذا الحديث من رواية حميد بن عبد الرحمن بن عوف ابنها
عنها انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي
يصلح بين الناس فينمي خيرا او يقول خيرا الى هاهنا عند البخاري من
حديث عبد العزيز بن عبد الله عن ابراهيم بن سعد عن صالح عن الزهري
وكذا عند مسلم من رواية معمر عن الزهري زاد عند مسلم من رواية يعقوب
بن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن صالح عن الزهري عن حميد قالت ولم
اسمعه يرخص في شي مما يقول الناس الا في ثلاث تعني الحرب والاصلاح
بين الناس وحديث الرجل امراته وحديث المراة زوجها ادرجه على
ما قبله وفي حديث يونس عن الزهري وذكر هذه الزيادة وجعل يونس
هذه الزيادة من قول ابن شهاب الزهري والله اعلم قوله
ينمي خيرا اي يبلغ ويرفع وكل شي رفعته فقد نميته تقال نميت الحديث
اذا بلغته على وجه الاصلاح انميه فاذا بلغته على وجه النميمة
والافساد ذات البين قلت نميته بالتشديد انميه قال الخطابي
هذه امور قد يضطر الانسان فيها الى زيادة القول ومجاوزة الصدق
طلبا للسلامة ودفعا للضرورة وقد رخص في بعض الاحوال في اليسير
من الفساد لما يومل فيه من الصلاح والكذب في الاصلاح بين اثنين هو ان
ينمي من احدهما الى صاحبه خيرا ويبلغه جميلا وان لم يكن سمعه منه يريد

به

بذلك الاصلاح والكذب في الحرب هو ان يظهر من نفسه قوة ويتحدث بما هو
اصلح به ويكيد به عدوه واما كذب الرجل زوجته هو ان يعدها ويمنيها
ويظهر لها من المحبة اكثر مما في نفسه يستديم بذلك مودتها ويصلح به
خلقها خ الصعب بن جثامة ليس بنا رد عليك ولكنا حرم تقدم ذكره
في باب ان في قوله انا لم نرده عليك انا حرم وهو متفق على صحته م ابو هريرة
ليس السنة الا تمطروا ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا ولا تنبت الارض شيئا
السنة الجدب فقال احدهم السنة اذا اجدبوا وقحطوا وهي من الاسماء
الغالبة نحو الدابة في الفرس والمال في الابل فقد خصوها بقلب لامها تاء
في اسنتوا اذا اجدبوا ف ابو هريرة ليس على المسلم في عبده ولا فرسه
صدقة ويروى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس في العبد صدقة
الا صدقة الفطر وهذا قول اكثر اهل العلم قالوا لا زكاة في الخيل ولا في العبيد الا ان
يكون للتجارة فتجب في قيمتها زكاة التجارة ويروى ذلك عن عمر وبه قال
سعيد ابن المسيب وعمر بن عبد العزيز واليه ذهب مالك والشافعي
وغيرهم وقال حماد بن سليمان في الخيل صدقة وقال ابو حنيفة تجب الزكاة في
الاناث منها في كل فرس دينار وان شئت قومتها فجعلت في كل مائتي درهم خمسة
دراهم م جابر ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما
دون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة
اورده في الجمع بين الصحيحين من حديث جابر وانما هو من حديث ابي
سعيد الخدري وكذلك رواه صاحب شرح السنة وقال باب ما تجب
فيه قدر الزكاة من المال والاواقي جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد
الياء والجمع يشدد ويخفف مثل اثفية واثافي وقد يحذف الهمزة فيقال وقية
وكانت قديما عبارة عن اربعين درهما والذود ما بين الثلاث
الى العشر من الابل فيقال الذود الى الذود ابل يريد ان القليل
يضم الى الكثير فيصير كثيرا ولا واحد له من لفظه فالكلمة مؤنثة لا يقال
للواحد منها ذود انما يقال ناقة ويقال للذود والاناث دون الذكور والوسق
ستون صاعا والصاع خمسة ارطال وثلث بالعراقي وكل وسق
مائة وستون منا وجملة الاوسق الخمسة ثمانمائة من واجمع العلماء
على انه لا يجب في الورق صدقة ما لم يبلغ خمس اواق وكذلك
لا تجب في الذهب حتى تبلغ عشرين مثقالا ولا تجب في الابل
حتى تبلغ خمسا واختلفوا فيما دون خمسة اوسق من التمر والحب
فذهب اكثر اهل العلم الى انه لا شيء فيها كما في غيرها وقال ابو حنيفة
تجب العشر في كل قليل وكثير منها واتفقوا على ان كل تمر وحب فيه
العشر انه تجب فيما زاد على الخمسة الاوسق بحسابه قلت الزيادة
او كثرت واختلفوا في الزيادة على المائتي درهم من الورق فذهب اكثرهم
الى انه تجب فيما زاد بحسابه ربع العشر قلت الزيادة او كثرت يروى ذلك

عن علي

عن علي وابن عمر وهو قول النخعي وبه قال الثوري وابن ابي ليلى ومالك
والشافعي واحمد وروي عن الحسن البصري وعطا وطاوس
والشعبي ومكحول انه لا شيء في الزيادة حتى تبلغ اربعين وهو قول الزهري
وبه قال ابو حنيفة وخالفه صاحباه واتفقوا على انه لا يضم الابل الى البقر
والغنم ولا التمر الى الزبيب في تكميل النصاب واتفقوا على انه يضم الضان
الى المعز في تكميل النصاب واختلفوا في الدراهم والدنانير فذهب بعضهم الى
انه لا يضم احدهما الى الاخر بل يعتبر كل واحد بنفسه وهو قول ابن ابي ليلى
والشافعي واحمد وعليه يدل ظاهر الحديث لانه شرط من الورق خمس
اواق وذهب قوم الى انه يضم احدهما الى الاخر وبه قال مالك والاوزاعي والثوري
وابو حنيفة وصاحباه وذهب عامتهم الى ان الحنطة لا تضم الى الشعير وقال
مالك يضم احدهما الى الاخر واتفقوا على انه لا تضم العطينة الى الحنطة والشعير
والقطنية اصناف لا يضم بعضها الى بعض وعند مالك القطنية كلها صنف واحد
وفي الحديث دليل على انه لا زكاة في البقول والخضراوات لانها لا توسق ولا اعتبار رطوبة
للاسلام فيما يتعلق به الزكاة من الدراهم والدنانير لقوله عليه الصلاة والسلام
الوزن وزن اهل مكة والمكيال مكيال اهل المدينة واراد به ان الدراهم مختلفة
الاوزان في الاماكن والبلدان فمنها البغلي كل درهم منها ثمانية دوانق ومنها
الطبري كل درهم منها اربعة دوانق ووزن الاسلام كل درهم ستة دوانق وهو
وزن اهل مكة وكذلك المكاييل مختلفة فصاع اهل الحجاز خمسة ارطال وثلث
بالعراقي وصاع اهل العراق ثمانية ارطال وهو صاع الحجاج الذي يعرفه
على اهل الاسواق وصاع اهل البيت تسعة ارطال وثلث فيما يذكره
الشيعة يسمونه الى جعفر بن محمد الصادق وكذلك اوزان الارطال
والامنا للناس فيها عادات مختلفة وقوله الوزن وزن اهل مكة والمكيال
مكيال اهل المدينة فيما يتعلق به احكام الشريعة من حقوق الله تعالى
دون ما يتعامل به الناس ان الوزن الذي يتعلق به حق الزكاة
في النقود وزن اهل مكة كل عشرة دراهم منها وزن سبعة مثاقيل
فاذا ملك منها مائتي درهم وجبت فيها الزكاة وكذلك الصاع الذي يعتبر
في الكفارات وصدقة الفطر وتقدير النفقات وما في معناها صاع اهل
المدينة كل صاع خمسة ارطال وثلث فاما في المعاملات فيعتبر صاع
اهل البلد الذي يتعامل بها الناس ووزنهم حتى لو اسلم في عشرة مكاييل
قمح او تمر او شعير وفي البلد مكاييل واحدها معروفة يحمل عليه
وان كان هناك مكاييل مختلفة فلم يقيد بواحد منها فالسلم فاسد
ولو باع بعشرة دراهم في بلدهم يتعاملون بالطبرية او البغلية يجب
من نقد البلد دون وزن الاسلام ولو اقر لانسان بمكيلة بر او بعشرة
ارطال تمر يحمل على عرف البلد وكذلك لو اقر بعشرة دراهم يلزمه
وزن البلد وقيل يلزمه في الاقرار وزن الاسلام ولا ينظر الى عادة البلد

بخلاف الكيل وقال البغوي الاولى انه لا يعرف وقيل ان وزن الدراهم
بمكه كان في الجاهليه على هذا المعيار كل درهم سته دوانق ذايما عمروا
السكك منها ونقشوا فيها بسم الله واما الدنانير فكانت تحمل اليهم من
بلاد الروم وكانت العرب تسميها الهرقليه اول من ضرب الدنانير
في الاسلام عبد الملك بن مروان وهي تدعى المروانيه **ف** عايشه
ليس كذلك ولكن المومن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقا الله
واحب الله لقاه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وسخطه كره الله لقاه وكره
لقا الله قاله لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم تفسيره في
باب من **م** فاطمه بنت قيس ليس لك عليه نفقه قاله لها لما طلقها زوجها
ابو عمرو بن حفص اليه تقدم الكلام على هذا الحديث في باب ان في قوله
ان ام شريك **ف** جابر ليس من البر الصيام في السفر قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سفر فراى زحاما ورجل قد ظلل عليه فقال ما هذا
فقالوا صايم فقال ليس من البر الصيام في السفر ويحتج بهذا الحديث
من لا يرى الصوم في السفر وهو عند عامتهم مقصور على من يجهده
الصوم ويوديه الى مثل الحاله التي صار اليها الرجل الذي جا فيه الحديث
قال ان فهم وا معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصوم في السفر
وقوله حيث بلغه ان الناس صاموا فقال اولئك العصاه فوجه هذا
اذا لم يحتمل قلبه قبول رخصة الله تعالى وما من راى الفطر مباحا
وقوي على الصوم فصامه فهو اعجب الي وقد روي ان حمزه بن عمرو
الاسلمي سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر وكان كثير الصيام
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شيت فصم وان شيت فافطر وهو
حديث متفق على صحته وهو من شرط المصنف ولم يخرجه في كتابه
والاحاديث تدل على ان الصوم مباح في السفر والفطر مباح وهو قول عامه
اهل العلم بها وروي عن ابن عمر انه قال ان صام في السفر قضى في الحضر
وعن ابن عباس انه قال لا يجوز الصوم في السفر والى هذا ذهب من المتاخرين
داود بن علي ثم اختلف اهل العلم ان افضل الامرين منهما فقالت طايفه
الفطر افضل يروى ذلك عن علي وابن عمر واليه ذهب سعيد ابن المسيب والشعبي
وبه قال الاوزاعي واحمد واسحاق وذهب جماعه الى ان الصوم افضل وهو قول
انس بن مالك وعثمان بن ابي العاص وبه قال النخعي وسعيد ابن جبير واليه
ذهب ابن المبارك ومالك والثوري والشافعي وابو حنيفه وصاحباه وقالت
طايفه افضل الامرين ايسرهما عليه لقوله الله تعالى يريد الله بكم اليسر
ولا يريد بكم العسر فاما الذي يجهده الصوم ولا يطيقه فالاولى به ان يفطر
ف ابو موسى ليس منا من حلق ولا حرق ولا سلق اي ليس من اهل سنتنا
من حلق شعره عند المصيبه اذا حلت به وقوله حرق اي ثوبه عند المصيبه
ايضا وسلق اي رفع صوته عندها ايضا وقيل هو ان تصك المراه وجهها والاول اصح

ف انس

ق انس ليس من بلد الا سيطوه الدجال الا مكه والمدينه ليس
نقب من انقابها الا عليه الملايكه صافين يحرسونها ثم تنزل السبخه
ثم ترجف المدينه باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق النقب
الطريق بين الجبلين والانقاب جمع نقب وهو جمع قله والسبخه الارض
التي يعلوها الملوحه ولا تكاد تنبت الا بعض الشجر وهي ظاهر المدينه
ورجفان الارض زلزلتها وسياتي الكلام على حديث الدجال والله
اعلم **ف** ابو ذر ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر ومن ادعى
ما ليس له فليس منا وليتبوا مقعده من النار ومن دعا رجلا بالكفر او قال
عدو الله وليس كذلك الا حار عليه كذا في مسلم وفي لفظ البخاري ولا يرمي
رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك
الادعا الى غير الاب مع العلم به حرام وقد تقدم تفسير ذلك في قوله من ادعى
الى غير ابيه فالجنة عليه حرام وقوله من دعا رجلا بالكفر الى اخره هذا اذا لم
يكن متاولا اما المتاول فخارج عن هذا الوعيد كما قال عمر لحاطب بن ابي بلتعه حين
كتب الى قريش يخبرهم بشان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعني اضرب عنق هذا المنافق
فلم يعنفه النبي صلى الله عليه وسلم وبرا حاطبا من النفاق وقوله الا حار عليه
اي رجع عليه ما نسب اليه **ف** ابن مسعود ليس منا من ضرب الخدود وشق
الجيوب ودعى بدعوى الجاهليه اي ليس من اهل سنتنا من يقول عند المصيبه والامر
الحادث يا لفلان ويا لفلان بل يفوض امره الى الله ويقول انا لله وانا اليه راجعون
خ ابو هريره ليس منا من لم يتغن بالقران اي لم يستغن به عن غيره تعالى
تعتب وتعاتب فاستغنيت وقيل اراد به من لم يجهر بالقراه فليس منا
وقد جا مفسرا في حديث اخر ما اذن الله لشي كاذنه لنبي يتغنى بالقران يجهر
قيل ان قوله يجهر به تفسير لقوله يتغنى به وقال الشافعي معناه تحسين القراه
وترقيقها ويشهد له الحديث الاخر زينوا القران باصواتكم وكل من رفع صوته
ووالاه فصوته عند العرب غنا وقال الاعرابي كانت العرب تتغنى بالركباني
اذا ركبت واذا جلست في الافنيه على اكثر احوالها فلما نزل القران احب النبي
ان يكون هجيراهم بالقران مكان التغني بالركباني واول من قرا بالالحان
عبيد الله بن ابي بكره فورثه منه عبيد الله بن عمر ولذلك يقال قراه العمري
واخذ عنه سعيد بن العلاف الاباضي **ف** ابن مسعود ليس من نفس تقتل
ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل من دمها لانه سن القتل اولا ويروى لانه كان
اول من سن القتل قوله كفل بكسر الكاف وهو النصيب والحظ **ف**
ابن مسعود ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك
لظلم عظيم قاله لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم فشق ذلك على
اصحابه وقالوا اينا لم يظلم نفسه وقوله لم يلبسوا ايمانهم بظلم اي لم يخلطوا ايمانهم
بظلم اي بشرك **فصل في نعم وبيس** جابر نعم الادام
الخل قال الخطابي هذا الكلام مدح الاقتصاد في الماكل ومنع النفس من ملاذ الاطعمه

انه اذا كان شاكرا لربه ما ذحاله رزقه من الخل لينا دم به فهو علي الملاذ من
الاطعمه اشكروا لنعا الله تعالى علي احسنها اذكر وفيه من الفقه ان من حلف
ان لا ياتدم لا ياكل خبزا با دام فاكله بخل يحنث ف حفصه نعم الرجل عبيد الله
لوكان يصلي من الليل قد ورد هذا الحديث بعده الفاظ منها قال ابن عمر رايت
علي عهد النبي صلي الله [عليه وسلم] كان بيدي قطعه من استبرق وكاني لا اريد مكانا
من الجنه الا طارت بي ورايت كان اثنين اتياني ارادا ان يذهبا بي الى النار
فتلقاهما ملك فقال لم ترع خليا عنه فقصت حفصه علي النبي صلي الله عليه
وسلم احدي روياي فقال النبي صلي الله عليه وسلم نعم الرجل عبد الله لوكان يصلي
في الليل فكان عبد الله يصلي من الليل قوله نعم الرجل اعلم ان نعم كلمه
مدح تجمع المحاسن كلها كما ان بئس كلمه تجمع المساوي كلها خ ابو هريره نعم
الصدقه اللقحه الصفي منحه والشاه الصفي منحه تغدو باناء وتروح باخر
اللقحه بالكسر والفتح الناقه القريبه العهد بالنتاج والجمع لقح والصفي
من كل شي ما ياخذه الانسان لنفسه ويصطفيه له وقوله منحه اي عطيه
ذلك الصفي وهي الناقه او الشاه لمن ينتفع بلبنها ويعيدها الي صاحبها
م ابو هريره نعما لاحدهم ويروي نعما للمملوك ان يتوفى يحسن عباده الله
وصحابه سيده يمدحه علي هذين الخصلتين ... الله تعالى وحق سيده
م ابو هريره عدي بن حاتم بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قال ان رجلا
خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى
يحتج بهذا الحديث من يقول ان الواو العاطفه للترتيب ومثله ما روي ان عمر سمع
شاعرا يقول كفى الشيب والاسلام للمرء ناهيا فقال لو قدمت الاسلام علي
الشيب وقالت الصحابه لابن عباس لم تامرنا بالعمره قبل الحج وقد قال الله تعالى
واتموا الحج والعمره لله ف ابو هريره بئس الطعام طعام الوليمه يدعى لها الاغنيا
ويترك الفقرا ومن ترك الدعوه فقد عصى الله ورسوله اختلف اهل
العلم في وجوب الاجابه الي وليمه النكاح فذهب بعضهم الي انها مستحبه وذهب
الاخرون الي انها واجبه يحرج اذا تخلف عنها بغير عذر وهذا السند في
الاجابه والحضور لها الاكل فغير واجب بل يستحب ان لم يكن صايما لقوله
عليه السلام من دعي الي طعام فليجب فان شا اكل وان شا ترك اما الاجابه الى
غير وليمه العرس النكاح فمستحب غير واجب لقوله عليه السلام لو دعيت
الي كراع لاجبت ف ابن مسعود بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت ايه
كيت وكيت بل هو نسي واستذكروا القران فانه اشد تفصيا من صدور
الرجال من النعم من عقلها قوله تفصيا اي اشد خروجا يقال تفصيت
من الامر تفصيا اذا خرجت منه وانخلعت فصل ف جابر
بينا انا امشي اذ سمعت صوتا من السما فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاني
بحرا جالسا علي كرسي بين السما والارض فجئثت منه فرقا فرجعت فقلت
زملوني زملوني فدثروني فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك

فطهر

هذه حاجتك عندي يا الرحلين وستاتي تمام الحديث ان شا الله تعالى قوله
العضبا هو علم لها من قولهم ناقه عضبا اي مشقوقه الاذن ولم تكن
مشقوقه الاذن قال الزمخشري من قولهم ناقه عضبا اي قصيره
اليد وفيه دليل علي جواز شد الاسير بالوثاق وان الكافر اذا قال اني مسلم
لا يحكم باسلامه بهذه اللفظه حتى يشهد بالاسلام اي بالوحدانيه والرساله
لانه قد يريد به انه منقاد ولو كان محكوما باسلامه لما رده الي الكفار وفي
قوله وانت تملك امرك لا فلحت دليل علي ان الكافر اذا وقع منهم في الاسر
فادعي انه كان قد اسلم قبله لا يقبل قوله الا ببينه تقوم عليه واذا اسلم
بعد ما وقع في الاسر حرم قتله وجاز استرقاقه واذا قبل الجزيه بعد الاسر
هل يجوز يمن عليه او لا وفيه دليل علي جواز الفدا روي عن ابن عباس
انه جعل فدا اهل الجاهليه يوم بدر اربع مايه وهذه الروايه خلاف
ما قدمنا ذكره في قصه بدر ولو وقع في اسر المسلمين صبي من اهل الحرب
حكم باسلامه تبعا للسابي لا يجوز رده اليهم لذلك ولو اسلم احد ابوي
الصغير الكافر حكم باسلامه ويكون تبع المسلم منهما كان ابن عباس
مع امه من المستضعفين ولم يكن مع ابيه علي دين قومه فان الاسلام
يعلو ولا يعلى خ ابو هريره لو كان الايمان معلقا بالثريا لناله اناس
ويروي لو كان الايمان عند الثريا لناله رجل من هاولا الثريا النجم
المعروف وهو تصغير ثروى يقال ثرى القوم يثرون ثراء اذا
كثروا وكثرت اموالهم ويقال ان خلال نجم الثريا الف كوكب
خفيه وقد تقدم شرح الايمان وذكر فارس قال ابو هريره كنا جلوسا
عند النبي صلي الله عليه وسلم اذ انزلت سوره الجمعه فلما قرا واخرين منهم
لما يلحقوا بهم قال رجل من هاولا فلم يراجعه النبي صلي الله عليه وسلم
حتى ساله مره او مرتين او ثلاثا قال وفينا سلمان الفارسي قال فوضع النبي
يده علي سلمان ثم قال وذكر الحديث وقال في اخره رجال من هاولا وعن
ابي هريره ان النبي صلي الله عليه وسلم تلا هذه الايه وان تتولوا يستبدل
قوما غيركم ثم لا يكونوا امثالكم قالوا يا رسول الله من هاولا فضرب
علي فخذ سلمان ثم قال هذا وقومه لو كان الدين عند الثريا لتناوله
رجال من الفرس غريب خ جبير بن مطعم لو كان المطعم بن عدي
حيا ثم كلمني في هاولا النتنى جمع النتن مثل زمن وزمنى وسماهم
نتنى لكفرهم والمطعم هو ابن عدي بن نوفل بن عبد مناف ابو جعفر
كان معظما في قريش وهو الذي قام بنقض الصحيفه التي كتبتها
قريش علي بني هاشم وبني المطلب قام بنقضها هو وهشام بن عمرو
بن الحرث وزهير بن امية ابن المغيره المخزومي وابو البختري
بن هشام وربيعه بن الاسود بن المطلب ذكره ابن اسحاق وقد تقدم
ذكر الصحيفه وما كان منها في قوله انما بنو المطلب وبنو هاشم هكذا ونكث

هي ابيد النبي كانت للطعم عنده م اسامه ابن زيد لو كان ذلك ضارا اضر فارس
والروم يعني العزل عن النسا قال اسامه جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اني اعزل عن امراتي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تفعل ذلك
قال اشفق على ولدها او على اولادها فقال رسول الله ثم ذكر الحديث يريد
ان فارس والروم يعزلون ولا تضر اولادهم وكلام الشيخ يعني العزل يعم
ان العزل لا يضرهم ثم قد تقدم في الباب الخامس في قوله ما عليكم الا
تفعلوا الخلاف فيه بين العلما ف انس لو كان لابن ادم واديان
من مال لابتغى لهما ثالثا ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب ويتوب الله على
من تاب وفيه دليل على طول الامل والحرص قال الله تعالى الهاكم التكاثر
حتى زرتم المقابر وقال تعالى بل يريد الانسان ليفجر امامه قال ابن
عباس سوف اتوب سوف اعمل يعني يقدم الذنب ويوخر التوبه وقال
تعالى لا يسام الانسان من دعا الخير اي لا يفتر من طلب المال وما يصلح
دنياه خ ابو هريره لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني الا يمر علي ثلث
ليال وعندي منه شي الا شي ارصده لدين قوله ارصده لدين اي
اعده وفيه دليل على كراهية الامساك للمال وان خير المال ما
انفقه العبد في طاعة الله تعالى م جابر لو لم تكله لاكلتم منه ولقام
لكم قاله لرجل جاه يستطعمه فاطعمه شطر وسق شعير فما زال الرجل ياكل
منه وامراته وضيفهما حتى كاله تقدم شرحه م ابن عباس لو يعطى الناس
بدعواهم لادعى ناس دما رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى
عليه وفي الحديث دليل على ان من ادعى عينا في يد اخر او دينا في ذمته
فانكر ان القول قوله مع يمينه وعلى المدعي البينه وهو قول عامه اهل
العلم ولو اقام المدعي البينه بعد حلف المدعى عليه نقض يمينه
وقال طاوس وابراهيم وشريح البينه العادله احق من اليمين
ف ابو هريره لو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمه لم يياس
من الجنه ولو يعلم المومن بكل الذي عند الله من العذاب لم يامن من
النار فيه دليل على الترغيب في الاعمال الصالحه وسعه رحمه الله تعالى
ولطفه ورافته بعباده وان المومن ينبغي له ان يكون خايفا على الدوام
من عذاب الله لا يامن مكره وعقابه على نفسه من ذنبه ق
ابو جهيم عبد الله بن الحارث لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه
لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه اتفقا
على صحته من حديث ابي جهيم في اسمه وكنيته خلاف اما الحميدي
فقال ابو جهيم عبد الله بن الحارث بن الصمه الخزرجي وذكر حديثه
وجعله مع هذا في الجمع بين الصحيحين حديثا واحدا هذا والاخر
في الذي سلم عن ابن نعول قلت اما حديث المرور بين يدي المصلي فاخرجه
البخاري ومسلم والموطا وابو داود والترمذي والنسائي واما السلام فاخرجه

البخاري

البخاري ومسلم وابو داود والنسائي ولم يذكر واحد منهم اسمه الا ان ابا داود
قال في حديثه عن ابن عباس قال اقبلت انا وعبد الله بن يسار مولى ميمونه
حتى دخلنا على ابي الجهيم بن الحارث بن الصمه الانصاري فنسبه ولم يسمه
واما ابن عبد البر فانه ذكره في باب الكنى وجعله اسمه وقال الذي روى حديث
المرور بين يدي المصلي هو عبد الله بن جهيم وان راوي حديث السلام هو عبد
الله ابن الحارث قال ويقال له ابو الجهيم وابو الجهم واما ابن منده فانه ذكره
في الكنى وقال يقال ان اسمه عبد الله بن الجهيم ويقال عبد الله بن الحارث جعلهما
واحدا وروى الحديثين معا عنه والذي ذكره مسلم في كتاب الكنى قال ابو
الجهيم بن الحارث بن الصمه الانصاري قال وقال وكيع اسمه عبد الله
بن جهيم قال ابو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث قال
ابو النضر احد رواته لا ادري قال اربعين يوما او شهرا او سنه وروي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لان يقف احدكم مايه عام خير له من ان يمر
بين يدي اخيه وهو يصلي اتفق اهل العلم على كراهية المرور بين يدي
المصلي فان فعل فللمصلي دفعه ولا يزيد في الامر على الدفع فان ابى وجح
حسب نفسه في دفعه عن المرور بين يديه ف ابو هريره لو يعلم
المومن ما عند الله من العقوبه ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله
من الرحمه ما قنط من جنته احد وهذا الحديث مثل الذي تقدم
والقنوط ضد الطمع وهو اشد الياس من الشي يقال قنط يقنط وقنط يقنط وقنوطا
فهو قانط والقنوط فالمصدر م ابو هريره لو يعلم الناس ما في النداء والصف
الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير
لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمه والصبح لاتوهما ولو حبوا الاستهام
الاقتراع استهام لانها سهام يكتب عليها الاسما فمن وقع له منها سهم
فاز بالحظ المقسوم والتهجير التبكير بصلاه الظهر والهجير والهاجره
نصف النهار وقيل اراد بالتهجير التبكير اي كل صلاه ولم يرد الخروج في
الهاجره وروى النضر بن شميل عن الخليل في تفسير قوله صلى الله عليه وسلم
فالمهجر كالمهدي بدنه اي المبكر الى الجمعه وقد جا في الحديث من
صلى العشا في جماعه كان كقيام نصف ليله ومن صلى الفجر في جماعه
كان كقيام ليله وقوله لاتوهما ولو حبوا اي زحفا وحبا الصغير
اذا زحف على استه وسمي به لكونه دانيا عليه من الارض قال الشاعر
لولا السفار وبعد خرق مهمه لتركتها تحبوا على العرقوب وقيل هو الذي
يمشي على يديه ورجليه وفيه دليل على فضل صف الاول والحث
والفجر في الجماعه ج ابن عمر لو يعلم الناس ما في الوحده ما سار راكب وحده
بليل ابدا وقال صلى الله عليه وسلم الراكب شيطان والراكبان شيطانان
والثلاثه ركب قال الخطابي معناه ان المنفرد والذاهب وحده في الارض
من فعل الشيطان او نحو ذلك والله اعلم ما روي عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم

الشيطان يهم بالواحد وبالاثنين فاذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم وروى
عن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سره بحبحة الجنة
فليلزم الجماعة فان الشيطان مع الفذ وهو من الاثنين ابعد وروى
عن عمر انه قال في رجل سافر وحده ارايتم ان مات من اسال عنه
والمنفرد في السفر ان مات لم يكن بحضرته من يقوم بغسله ودفنه
وتجهيزه ولا عنده من يوصي اليه في ماله ويحمل تركته الى اهله ويورد
خبره ولا معه في السفر من يعينه على الحمولة فاذا كانوا ثلاثة تعاونوا
وتناوبوا المهنة والحراسة وصلاة الجماعة واحرزوا الحظ فيها وحكى
الغزالي رحمه الله في الاحياء ان الجماعة في السفر والرفقة ينبغي ان لا ينقصوا
عن اربعة ولا يزيدون عليها فان الثلاثة ما تقدم ذكره واما الرابع
فلانهم يحتاجون الى من يحرس ويحتطب ويمضي الى البلد والقرية لابتغا
مهام السفر فاذا خرج واحد منهم كان من المحذور في حقه ما تقدم ذكره
وان حضر اثنان وقع في المحذور المحمل عند المتاع فلا بد من اربعة
يتخلف اثنان عند المتاع وينا ..ان ان يقضيا الحوائج وقال
فيما زاد على الاربعة بعض الحال في الناس حسن والله اعلم **فصل**

ف ابن عباس لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها هكذا يعني
صلاة العشا قاله حين اخرها وقوله اشق اي اعنا عليهم من المشقة
وهي الشدة وروى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يوخروا العشا الى ثلث الليل او نصفه
وذهب الشافعي في احد قوليه الى تعجيلها وعن النعمان بن بشير قال
انا اعلم الناس بوقت هذه الصلاة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصليها لسقوط القمر ليلة الثالثة **م** ابو هريرة لولا ان اشق على امتي
لامرتهم بالسواك سنة عند كل صلاة قوله لولا ان اشق اي اثقل
كما تقدم ومنه قوله تعالى وما اريد ان اشق عليك اي لا احملك من الامر ما
تشق عليك حمله وفيه دليل على ان امره للوجوب ولولا وجوبه على الماموم
لم يكن لقوله لامرتهم به معنى وقال صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة
للرب والاحاديث في فضيلته كثيرة وهو سنة عند القيام الى الصلاة
وعند كل حال يتغير فيها الفم من ازم وغيره ويكره للصايم بعد الزوال
لقوله عليه السلام لخلوف فم الصايم اطيب عند الله من ريح المسك **م** ابن
عباس لولا انا حرم لقبلناه منك لقاله للصعب بن جثامة لما
اهدى اليه حمار وحش يقدم الكلام عليه **خ** انس لولا الهجرة لكنت امرا
من الانصار تقدم ذكر سببه **ف** انس لولا الا تدافنوا لدعوت الله
ان يسمعكم من عذاب القبر قال انس دخل رسول الله حايطا من
حوايط بني النجار فسمع صوتا من قبر فقال متى دفن صاحب هذا
القبر فقالوا في الجاهلية فسره ذلك ثم ذكر الحديث قال الله تعالى وحاق

بال

بال فرعون سوء العذاب النار يعرضون عليها غدوا وعشيا اخبر انهم
بعد ما اغرقوا يعرضون بكرة واصيلا وقد تقدم ذكر عذاب القبر نعوذ بالله
منه **ق** انس لولا ان معي الهدي لاحللت قال انس فقدم علي على النبي
صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اهللت
يا علي قال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله
ثم ذكر الحديث وقد روي عن جابر مثله انه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم
يوم ساق البدن معه وقد اهلوا بالحج مفردا فقال لهم احلوا من
احرامكم بطواف البيت وبين الصفا والمروة وقصروا ثم اقيموا
حلالا حتى اذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم
بها عمرة متعة بها فقالوا كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحج فقال
افعلوا ما امرتكم فلولا اني سقت الهدي لفعلت مثل الذي امرتكم به ولكن لا
يحل مني حرام حتى يبلغ الهدي محله ففعلوا وروي عن مروان بن الحكم
قال شهدت عثمان وعليا وعثمان ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلما راى
علي اهل بهما جميعا لبيك بعمرة وحجة ما كنت لادع سنة النبي صلى الله عليه وسلم
لقول احد وروي عن طاوس عن ابن عباس قال تمتع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابو بكر وعثمان وعلي واول من نهى عنه معاوية وروي عن ابي ذر
قال كانت المتعة في الحج لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة وروي
عن عمر النهي عنها وهذا الاختلاف محكي واكثر الصحابة على جوازها
واتفقت الامة عليه قال عمران بن حصين انزلت اية المتعة في كتاب
الله ففعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل تحريمه ولم ينه عنه حتى
مات قال رجل برايه ما شا وقال سعد بن ابي وقاص قد صنعها رسول الله
صلى الله عليه وسلم وصنعناها معه وفي الحديث دليل على انه يجوز ان يحرم
بها ثم ان شا صرفه الى الحج وان شا الى العمرة وان شا قرن بينهما **ق** انس
لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها مر النبي صلى الله عليه
وسلم فوجد تمرة فقال ثم ذكر الحديث ذهب قوم من اهل العلم الى ان
الملتقط يستمتع بالقليل التافه من غير تعريف كالنعل والسوط
والجراب ونحوها **ق** ابو هريرة لولا ان اشق على المسلمين ما
تخلفت عن سرية ولكن لا اجد حمولة ولا اجد ما احملهم عليه ويشق
علي ان يتخلفوا عني السرية القطعة من الخمس يبلغ اقصاها
اربعمائة تبعث الى العدو وجمعها السرايا سموا بذلك لانهم يكونون
خلاصة العسكر وخيارهم من الشي السري النفيس وقيل سموا بذلك
لانهم ينفذون سرا وليس بالوجه لان لام السري را وهذه يا والله اعلم
ق ابو هريرة لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم ولولا حوا لم تخن انثى زوجها
قوله خنز اي انتن يقال خنز يخنز وخزن يخزن والخيانة
يكون منها عند هامين حال زوجها ومما يكون في نفسها كل ما حوا عليها السلام

لم تكن حماتها في ذلك وانما كان من شانها ان ابليس لما احتال ودخل الجنة واراد
ان يوسوس الى ادم وزوجته وقف بين ايديهما في الجنة وناح نياحة احزنتهما
وهو اول من ناح فقالا له ما يبكيك قال لا تعرفانه قال ابكي عليكما تموتان فتفارقان
ما انتما فيه من النعمة فوقع ذلك في انفسهما فاغتما ومضى ابليس ثم اتاهما
بعد ذلك وقال يا ادم هل ادلك على شجرة الخلد فابى ان يقبل منه فحلف له
انه ناصح له قال سعيد بن المسيب والله ما اكل ادم من الشجرة وهو يعقل ولكن
سقته حوا الخمر فلما سكر قادته اليها فاكل فلذلك حماتها له م ابن عمر لو لم
تذنبوا لجا الله بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم ويدخلهم الجنة تقدم مثله

فصل ام الحصين الاحمسية ان امر عليكم عبد حبشي
مجدع فاسمعوا له واطيعوا ما ذكرنا بالله ام الحصين بنت اسحاق الاحمسية
انفرد مسلم بالاخراج عنها روت عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث
واخرج لها مسلم حديثين قالت حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حجة الوداع فرايته حين رمى جمرة العقبة وانصرف وهو على راحلته
ومعه بلال واسامة احدهما يقود به راحلته والاخر رافع ثوبه على راس
رسول الله صلى الله عليه وسلم يظله من الشمس قالت فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قولا كثيرا ثم سمعته يقول ان امر عليكم وذكر الحديث الى اخره
قوله مجدع اي مقطع الاعضا والتشديد للتكثير وفي الحديث دليل على
وجوب طاعة الامرا الا اذا كان يحكم بكتاب الله وان كان عبدا بهذه
الصفة قال صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن اطاع الامام
فقد اطاعني م جابر ان بعت من اخيك تمرا فاصابته جائحة فلا يحل
لك ان تاخذ منه شيا بم تاخذ مال اخيك بغير حق وعن جابر ان رسول الله
نهى عن بيع السنين وامر بوضع الجوائح والجوائح هي الافات التي تصيب الثمار
فتهلكها يقال جاحهم الدهر يجوحهم واجتاحهم الزمان واذا اصابهم
بمكروه عظيم والامر بوضع الجوائح عند اكثر الفقها امر ندب واستحباب
من طريق المعروف وهو ان من باع شجرة وسلم الى المشتري بالتخلية تمره علي ضم
ثم هلكت بافة يستحب للبايع ان يضعه عن المشتري ولا يجب وهو
قول الشافعي وابو حنيفة واصحابه لقوله عليه السلام ارايت ان
منع الله الثمرة فبم تاخذ من اخيك ولو كانت الجايحة موضوعة لم يكن للبايع
اخذ مال اخيه وذهب جماعة من اهل الحديث الى انها توضع لزوما وهو
فضمان البايع حضرته عمر بن عبد العزيز وهو قول احمد وابي عبيد وقاله
الشافعي في القديم لان التسليم لم يتم بالتخلية بدليل ان على البايع سقيها
الى ان يدرك وقال مالك توضع الثلث فصاعدا فان كان اقل من الثلث فلا
توضع وهو من ضمان المشتري فاما اذا اصابها الجايحة قبل التخلية بينها
وبين المشتري فيكون من ضمان البايع بالاتفاق وكذلك كل مبيع تلف في يد
البايع قبل التسليم الى المشتري ينفسخ البيع وعلى البايع رد الثمن ان كان قد

قبض

فنبض ونياول بعضهم الحديث على هذا الموضوع والله اعلم خ ابن عمر ان تطعنوا
في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل وايم الله ان كان لخليقا
للامارة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده
يعني اسامة بن زيد ايم الله من الفاظ القسم كقولك لعمر الله وعهد الله
وفيه لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها همزة وصل وقد تقطع
واهل اللغة والنحاة من الكوفيين يزعمون انها جمع يمين وغيرهم
يقولون هي اسم موضوع للقسم وقوله لخليقا اي لجدير بذلك وحقيق
به قال ابن عمر بعث رسول الله بعثا وامر عليهم اسامة بن زيد وطعن
بعض الناس في امارته فقام رسول الله وذكر الحديث ويروى ان
عمر راى محمد بن اسامة فقال لو راه النبي صلى الله عليه وسلم لاحبه ح ابن
عمر لو قد غبتم الى كراع فاجيبوا تقدم مثله ح البرا بن عازب ان رايتمونا
تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم وان رايتمونا ظاهرنا وهم
فلا تبرحوا حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا
خمسين رجلا تقدم ذكر قصة احد ف ابو هريرة وزيد بن خالد
الجهني ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير يعني الامة غير المحصنة
الضفير حبل مفتول من شعر فعيل بمعنى مفعول وقد تقدم الكلام
على فقه الحديث في باب اذا ف ابن عباس ان شئت صبرت ولك
الجنة وان شئت دعوت الله ان يعافيك قاله لامراة كانت تصرع الصرع
علة معروفة ف عايشة ان شئت فصم وان شئت فافطر قالته لحمزة
بن عمرو الاسلمي وسالها عن الصيام في السفر وكان يسرد الصوم اي يواليه
ويتابعه وقد تقدم الكلام على الصوم في السفر خ ابن عمر ان قتل زيد
فجعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين امر في غزوة
مؤتة زيد بن حارثة تعرف بغزوة الامرا في كتاب فلا حاجة الى
ذكرها هاهنا وهذا الحديث وامثاله مما اخبر به قبل وقوعه مما اطلع
عليه وهو بحر لا يدرك قعره ولا يعرف عمقه وهذه المعجزة من جملة
معجزاته المعلومة على القطع الواصل الينا خبرها على التواتر لكثرة
رواتها واتفاق معانيها على الاطلاع على الغيب ومن اطلع على كتب الحديث
وجد ما اخبر به عن الامور الواقعة ماضيا ومستقبلا عددا لا يقدر
على استقصائه ودعوانا لا سبيل الى استيفائه وفيه دليل على انه يجوز
للخليفة ان يستخلف وهذه السرية كانت في جمادى الاولى سنة ثمان
ومؤتة قرية من قرى الشام بالبلقا واستشهد المذكورون بها واخذ
الراية بعد ابن رواحة خالد بن الوليد من غير امرة ففتح الله عليه ورجع
بالمسلمين وكان المسلمون ثلاثة الاف والروم مع هرقل في مائة الف قال
ابن عمر كنت في تلك الغزوة والتمسنا جعفر بن ابي طالب فوجدناه في القتلى
ووجدنا في جسده بضعا وتسعين ما بين طعنة ورمية وعن انس بن مالك ان

النبي صلى الله عليه وسلم نعى زيدا وجعفرا وابن رواحه للناس قبل ان ياتيهم خبرهم
وقال في ابن رواحه اخذ الرايه فاصيب وعيناه تذرفان حتى اخذ الرايه
سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم وقال خالد بن الوليد لقد انقطعت
في يدي يوم موته تسعة اسياف فما بقي في يدي الا صفيحه يمانيه وفي هذه
السنه كان اسلام خالد وفي صفر سريه عمرو بن العاص الى ذات السلاسل وفيها
فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكه وكان الفتح في رمضان وفي وفاه ابراهيم
ابن رسول الله وفيها توفيت زينب ابنة رسول الله وفيها كانت غزوه
حنين وغزوه الطايف وفيها اسلم عكرمه بن ابي جهل خ جابر ان كان
عندك ماء بات في شنه والا كرعنا قال جابر دخل رسول الله على رجل من
الانصار ومعه صاحب له فسلم النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه فرد
الرجل فقال يا رسول الله بابي انت وامي وهي ساعه حاره وهو يحول من
حايط له الماء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث ثم قال في اخره فقال
الرجل يا رسول الله عندي ماء بارد فانطلق الى العريش فسكب في قدح
ماء وحلب عليه من داجن له فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم اعاد فشرب
الذي جاء معه وقوله ان كان عندك ماء بات في شنه الشنه السقا الخلق
وجمعها شنان وواحد الشنان ايضا شن و شنه وهو اشد تبريدا
للما من الجدد والكرع اذا تناول الما بفيه من غير ان يشرب بكفه
ولا باناء ق جابر ان كان في شي من ادويتكم خير ففي شرطه محجم او شربه
من عسل او لذعه بنار شرط الحاجم شرطا وبشرطا اذا بزغ والشربه المره
الواحده من الما وغيره وقوله لذعه بنار فقال لذعته النار اي احرقته
والمراد به في الحديث الكي وهو من العلاج الذي يعرفه الخاصه واكثر العامه
والعرب تستعمل الكي كثيرا فيما يعرض لها من الادوا ويقول في امثالها
اخر الدوا الكي وقال شاعرهم في ذلك اذا كويت كية فانضج
تشف بها الدا اولا تلهوج وروي انه ما شكى احد الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وجعا في راسه الا امره بالحجامه ولا وجعا في رجله الا امره ان يخضبه
بالحنا وروي عن ابي بكر رضي الله عنه انه صدع فغلف راسه بالحنا
وروي عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجم في الاخدعين والكاهل
وكان يحتجم لسبع عشره واحدى وعشرين والحجم على قدر له من
ذلك كان وعن ابن عباس احتجم النبي صلى الله عليه وسلم في الاخدعين
وبين الكتفين وعن ابي هريره ان ابا هند حجم النبي صلى الله عليه وسلم
في اليافوخ وقال معمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من احتجم يوم الاربعا ويوم
السبت فاصابه وضح فلا يلومن الا نفسه ونهى عن الحجامه يوم الثلاثا
وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في يوم الثلاثا هو يوم الدم وفيه ساعه
لا يرقا فيها وسئل عطا عن المراه براسها سلعه قال تحرف من خارجها
فقد بلغنا وبها الرجال وكان ابن عمر لا يشكو قرحه ولا شي الا جعل عليه
من العسل

العسل حتى الدمل وروي عن ابي سعيد قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ان اخي استطلق بطنه فقال اسقه عسلا فسقاه ثم جا فقال اني سقيته
فلم يزده الا استطلاقا فقال صدق الله وكذب بطن اخيك وقد قال الله تعالى
في صفة النحل يخرج من بطونها اي من بطون النحل شراب مختلف الوانه فيه
شفا للناس ولنذكر هنا مباحث وان كان ذلك خارجا عن مقصود الكتاب
لكن الغرض تكثير الفايده الاول قوله تعالى واوحى ربك الى النحل ان اتخذي
من الجبال بيوتا ومن الشجر ومما يعرشون ثم كلي من كل الثمرات فاسلكي سبل
ربك ذللا يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفا للناس
اعلم انه تعالى لما بين في السوره اخراج الالبان من النعم واخراج السكر
والرزق الحسن من ثمرات النخيل والاعناب وفي ذلك دلايل ظاهره وبينات
باهره على ان لهذا العالم الها قادرا حكيما فاخراج العسل من النحل دليل قاطع
وبرهان ساطع على اثبات هذا المقصود الثاني الوحي الى النحل الالهام
والمراد من الالهام انه قرر في نفوسها هذه الاعمال العجيبه التي يعجز عنها
العقلا من البشر وذلك انها تبني هذه البيوت المسدسه الاشكال من
اضلاع متساويه لا يزيد بعضها على بعض بمجرد طباعها ولو كانت مشكله
باشكال سوى ذلك ربما بقي منها فرج خاليه فما هدى هذا الحيوان الضعيف
الى هذه الحكمه من الاعاجيب الثالث قال الزجاج يجوز ان يقال سمي
هذا الحيوان نحلا لان الله نحل الناس العسل الذي يخرج من بطونها
الرابع قوله ان اتخذي من الجبال امر وقد اختلفوا فيه فمن الناس من
يقول لا يبعد ان يكون لهذا الحيوان عقل ولا يبعد ان يتوجه عليه من
الله امر ونهي وقال اخرون ليس المراد ذلك بل المراد منه انه تعالى خلق
فيها غرايز وطبايع توجب هذه الاحوال الخامس قوله تعالى ثم
كلي من كل الثمرات لفظه من هنا للتبعيض او لابتدا الغايه ثم نقول
ان الله دبر العالم على وجه يحدث في الهوا طل لطيف وينزل ذلك الطل
على اوراق الاشجار وقد يكون تلك الاجزا صغيره وقد يكون
كثيره مثل الترنجبين والصمغ ما الهم الله النحل ان تلتقطه حتى تغتذي
به فاذا شبعت اخذت البقيه وذهبت بها الى بيوتها وخبيته السادس
قال بعض العلما ان النحل تاكل من الازهار الطيبه والاوراق العطره
اشيا ثم الله تعالى يقلب تلك الاجسام في داخل بدنها عسلا ثم
انه يقي مره اخرى ذلك العسل فالقول الاول اقرب الى العقل السابع
ثم قال فاسلكي سبل ربك ذللا الى الطرق التي الهمك وافهمك في عمل
العسل او يكون المراد فاسلكي في طلب تلك الثمرات قوله ذللا فيه قولان
انه حال من السبل الثاني انه حال من الضمير في قوله فاسلكي في طلب تلك الثمرات
قوله يخرج من بطونها شراب اي من افواهها وكل تجويف في داخل
البدن يسمى بطنا واما على قول اهل الظاهر وهو ان الزنبور يأكل الازهار ثم يقلب

عسلا فالكلام فيه ظاهر ثم قال شراب مختلف الوانه فيه شفا للناس ثم اعلم
ان الله وصف العسل بهذه الصفات الثلاثه الصفه الاولى كونه شرابا والامر
كذلك الثانيه اختلاف اللون والمقصود منه ابطال القول بالطبع اي لما كانت
الوانه مختلفه دل على ان حدوث تلك الالوان بتدبير الفاعل المختار الحكيم
لا لاجل ايجاب الطبيعه الصفه الثالثه فيه شفا للناس وفيه بحثان
الاول وفيه قولان للاول والصحيح ان صفه العسل فان قيل كيف يكون شفا
للناس وهو مضر بالصفرا قلنا لم يقل انه شفا لكل الناس ولكل دا والقران حكى
دا في كل حال البحث الثاني قال مجاهد ان المراد ان القران فيه شفا للناس وعن
ابن مسعود ان العسل شفا من كل دا والقران شفا لما في الصدور البحث الثالث
حديث ابي سعيد حملوا قوله صدق الله وكذب بطن اخيك على ان الله علم بنور
الوحي ان ذلك العسل سيظهر بعد ذلك نفعه فلما لم يظهر نفعه في الحال
مع انه عليه السلام كان عالما بانه سيظهر بعد ذلك كان هذا جاريا مجرى
الكذب فلهذا السبب اطلق عليه هذا اللفظ والله اعلم م جابر ان
كدتم آنفا لتفعلون فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم
قعود فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى قايما فصلوا قياما وان صلى قاعدا
فصلوا قعودا قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا
فلما سلم قال ذلك ثم ذكر الحديث تقدم الكلام في الصلاه خلف الامام في قوله
انما جعل الامام ليؤتم به وهذا الحديث يقال انه منسوخ لانه قد صح
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى قاعدا والناس قيام في مرضه الذي مات
فيه والله اعلم م معيقيب ابن ابي فاطمه الدوسي مولى سعيد ابن
ابي العاص وقيل حليف لال سعيد بن ابي العاص شهد بدرا وكان اسلم
قديما بمكه وهاجر الى الحبشه الهجره الثانيه واقام بها حتى قدم على النبي
صلى الله عليه وسلم المدينه وكان على خاتم النبي صلى الله عليه وسلم واستعمله
ابو بكر وعمر على بيت المال مات سنه اربعين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
سبعه احاديث اخرج له في الصحيحين حديث واحد متفق على صحته
لكن بالفاظ مختلفه هذا اللفظ انفرد به مسلم قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
المسح في المسجد يعني الحصا قال ان كنت لا بد فاعلا فواحده فيه دليل
على ان العمل اليسير في الصلاه لا يبطلها ح جبير بن مطعم ان لم تجديني
فاتي ابا بكر قاله لامراه امرها ان ترجع اليه فقالت ارايت ان جئت
ولم اجدك ذهب بعض اهل العلم الى ان هذا الحديث نص قاطع على ان
ابا بكر خليفه رسول الله صلى الله عليه وسلم وان بيعته كانت بالنص
ق عقبه ابن عامر ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا
فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم قال عقبه قلنا
يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا فما ترى فقال
لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث قال ابو عيسى الترمذي معنى
هذا الحديث انهم كانوا يخرجون في الغزو فيمرون بقوم ولا يجدون من الطعام

ما تشترون

[illegible]

ما تشترون بثمن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابوا ان يبيعوا الا ان تاخذوا
كرها فخذوا هكذا روي في بعض الحديث مفسرا وقد روي عن عمر ابن الخطاب
انه كان يامر بنحو هذا وقد يكون مرورهم على جماعه من اهل الذمه وقد شرط
الامام عليهم ضيافه من يمر بهم فان لم يفعلوا اخذوا منهم كرها فاما اذا لم
يكن شرط الامام عليهم والمار لغير مضطر فلا يجوز اخذ مال الغير بغير طيب
نفس منه واختلف اهل العلم في انه هل يجب عليه ضمان قيمه ما اخذ ام لا
فذهب قوم الى وجوب القيمه وهو اشبه بمذهب الشافعي وذهب جماعه
من اهل الحديث الى انه لا ضمان عليه فاما من لا ضروره به فلا يجوز له ان ياخذ مال
الغير الا باذنه واختلفوا في المضطر الى الميته ومال الغير فقال قوم ياكل
مال المسلم ويضمن قيمته وبه قال عبد الله بن دينار وقال قوم ياكل الميته وهو
قول سعيد ابن المسيب وزيد بن اسلم م انس ان تخشوا هذه الاحلام فحسبي
ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعه يريد ان امر الساعه قريب واتيانها
سريع والهرم الكبر وقد هرم يهرم فهو هرم ق عمر ابن الخطاب ان يكن
هو فلن تسلط عليه وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله يعني ابن صياد
لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ابن صياد ودفع منه تحصين النبي صلى الله عليه
وسلم ما ادخره له فقال له عمر ائذن لي يا رسول الله في قتله فقال له رسول الله
ذلك وقال الذي يقتله عيسى عليه السلام وان لم يكن هو فليس لك ان تقتل رجلا
من اهل العهد قال العلما لم يلزم رسول الله مشفقا انه الدجال وفيه دليل على انه
كان من اليهود وكان معاهدا ولذلك منع النبي صلى الله عليه وسلم من قتله م
ابن عباس لئن بقيت الى قابل لاصومن التاسع والعاشر قال ابن عباس
صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشورا وامر بصيامه قالوا يا رسول الله
انه يوم تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان
العام المقبل صمنا اليوم التاسع ان شا الله قال فلم ياتي العام المقبل حتى توفي
النبي صلى الله عليه وسلم استحب جماعه من العلما ان يصوم التاسع وروي
عن ابن عباس قال صوموا اليوم التاسع والعاشر وخالفوا اليهود وبه ذهب الشافعي
واحمد واسحاق م انس لئن صدق ليدخلن الجنه قاله لضمام بن ثعلبه
قال انس كنا نهينا ان نسال النبي صلى الله عليه وسلم عن شي وكان يعجبنا
ان يجي الرجل من اهل البادية العاقل فيسال رسول الله قال فجاء
رجل فقال يا محمد اتانا رسولك فزعم لنا انك تزعم ان الله ارسلك
قال صدق قال فمن خلق السموات قال الله قال فمن نصب الجبال
قال الله قال فبالذي خلق السموات وخلق الارض ونصب الجبال
آلله ارسلك قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا خمس صلوات في يومنا
وليلتنا قال صدق قال فبالذي ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال وزعم
رسولك ان علينا زكاه في اموالنا قال صدق قال فبالذي ارسلك آلله امرك
بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر رمضان في سنتنا فبالذي ارسلك

الصلاه وهو

الله امرك بهذا قال نعم قال ثم قال والذي بعثك لا ازداد عليهن ولا انقص منهن
شيا قال رسول الله لين صدق ليدخلن الجنه وفي روايه وانا ضمام بن
ثعلبه اخو بني سعد بن بكر رسول من وراي من قومي وفي الحديث دليل
على جواز القراة والعرض على المحدث ثم الروايه عنه كما لو سمع منه وهو قول
جماعة من ايمة الحديث وضمام بن ثعلبه هذا وفد على النبي صلى الله عليه وسلم
في سنه خمس وقيل سنه سبع وقيل سنه تسع م ابو هريره لين كنت كما قلت
فكانما تسفهم المل ولا يزال معك من الله ظهير ما دمت على ذلك قاله لرجل قال
يا رسول الله لي قرابه اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم ويسيون الي واحلم
عنهم ويجهلون علي قوله ظهير اي نصير وقد تقدم الكلام على صلة الرحم
فصل ف حكيم بن حزام خير الصدقه ما كان عن ظهر غنى تتمه
واليد العليا خير من اليد السفلى وابدا بمن تعول اي عن يعتمده ويستظهر به
على النوايب التي تنوبه وقيل في قوله خير الصدقه ما ترك غنى اي ما اغنيت به
من اعطيت به عن المساله والاول اولى وقد روي في الرخصه عن الخروج عن المال
عن ابي هريره انه قال يا رسول الله اي الصدقه افضل قال جهد المقل وان يتصدق الرجل
بالفضل من ماله ويستبقي لنفسه قوتا لما يخاف عليه من فتنة الفقر وربما
يلحقه الندم على ما فعل فيبطل اجره ويبقى كلا على الناس والله اعلم ف ابن
مسعود خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجي قوم تسبق
شهاده احدهم يمينه ويمينه شهادته يعني الصحابه ثم التابعين والقرن
كل زمان وهو مقدار التوسط في اعمار اهل كل زمان ماخوذ من الاقتران
وكانه المقدار الذي تقترن فيه اهل ذلك الزمان في اعمارهم واحوالهم وقيل
القرن اربعون سنه وقيل ثمانون وقيل مايه وقيل هو مطلق من الزمان
وهو مصدر قرن يقرن م ابو هريره خير امتي القرن الذي بعثت
فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريره فالله اعلم اذكر الثالث ام لا ثم يخلف
قوم يحبون السمانه يشهدون قبل ان يستشهدوا اي يتكثرون بما ليس عندهم
ويدعون ما ليس لهم من الشرف وقيل اراد جمعهم الاموال وقيل يحبون التوسع
في الماكل والمشارب في اسباب السمن ف انس خير دور الانصار خير
اراد بالدور القبايل التي يسكنون الدور والدور هي المحال التي فيها الدور وسمي
ساكنوها بها مجازا اي اهل الدور م ابو هريره خير صفوف الرجال اولها
وشرها اخرها وخير صفوف النسا اخرها وشرها اولها تقدم الكلام عليه
خ جابر خيركم احسنكم قضا فيه دليل على حسن قضا الدين وسياتي
الكلام عليه ف ابو هريره خير النسا ركبن الابل نسا قريش احناه
على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده وزاد في اخره قال يقول
ابو هريره على اثر ذلك ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط قوله
احناه من الحنو والشفقه وارعاه قال الخطابي من الارعا وهو الابقا يقال
ارعاه الله ارعاه رعيا من الرعايه وارعى عليه اي ابقى ارعا تقول احفظ ماله

وابقاه

وابقاه ح عثمان وعلي خيركم من تعلم القران وعلمه كان ابو عبد الرحمن السلمي
احد رواة هذا الحديث عن عثمان وعلي يحدث بعلم القران من زمن عثمان
الى امرة الحجاج ويقول هذا الحديث اقعدني هذا المقعد ف علي خير
نسايها مريم بنت عمران وخير نسايها خديجه بنت خويلد احد رواته
وكيع واشار بيده الى السما والارض م ابو هريره خير يوم طلعت عليه
الشمس يوم الجمعه فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنه وفيه اخرج منها ولا تقوم
الساعه الا في يوم جمعه
الجمعه قوله خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعه اي لان فيه ساعه
يستجاب فيها الدعا وقد تقدم ذكر الساعه ومن قال العلما فيها وادم ابو
البشر اصله يهمز تبين لانه افعل الا انه سهل الثانيه فاذا احتجت الى
تحريكها قلبتها واوا ومنه في الجمع وسمي به لكونه خلق من ادمة الارض من
طين لازب والادمه ما بيا ض فيه سواد وقيل الادمه السمره وذلك في يوم
الجمعه في اخر ساعه منها ثم وضعه ينظر اليه اربعين عاما قبل ان ينفخ
فيه الروح حتى عاد صلصالا كالفخار ولم تمسه نار وخلقه في الارض وقيل
في السما وقيل بين السما والارض وفيه اسكن الجنه وفيه اخرج منها حالته
فيها الا مقدار ما بين الصلاتين م عوف بن مالك الاشجعي خيار ايمتكم
الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار ايمتكم الذين
تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قال قلنا يا رسول الله
افلا ننابذهم قال لا ما اقاموا فيكم الصلاه الا من ولي عليه وال فراه
ياتي شيا من معصية الله فليكره ما ياتي من معصية الله ولا ينزعن يدا من
طاعه اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي عبد الرحمن وقيل ابو عمرو
وقيل ابو حماد عوف بن مالك اي ابن مالك الاشجعي اول مشاهده
خيبر وكانت معه رايه اشجع يوم الفتح سكن الشام روي له عن النبي
صلى الله عليه وسلم سبعه وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين
سته احاديث منها للبخاري حديث واحد وللمسلم خمسه مات بالشام
سنه ثلاث وسبعين رحمه الله تعالى وفيه دليل على وجوب طاعه
الامير ولزوم الجماعه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امر يحيى بن
زكريا بخمس كلمات ان يعمل بهن وان يامر بني اسرايل ان يعملوا بهن فكاد
ان يبلغهم واما ان ابلغهم فقال يا اخي اني اخشى ان سبقتني ان اعذب
او يخسف بي فجمع بني اسرايل في بيت المقدس حتى امتلا بهم وقعدوا على
الشرف فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال ان الله امرني بخمس كلمات
ان تعملوا بهن اولهن ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيا فان مثل
ذلك كمثل رجل اشترى عبدا من خالص ماله بورق او ذهب فقال
هذه داري وهذا عملي فاعمل واد الي عملي فجعل يعمل ويودي
عمله الى غير سيده فايكم يسره ان يكون عبده كذلك وان الله عز
وجل خلقكم ورزقكم فاعبدوه ولا تشركوا به شيا وامركم بالصلاه

فان الله ينصب وجهه لعبده ما لم يلتفت فاذا صليتم فلا تلتفتوا وامركم
بالصيام فان مثل الصايم كمثل رجل معه صرة من مسك في عصابة كلهم يحب ان
يجد ريح المسك وامركم بالصدقة فان مثل ذلك كمثل رجل اسره العدو فاوثقوا يده
الى عنقه فقدموه ليضربوا عنقه فقال هل لكم ان افتدي نفسي فجعل يفتدي نفسه
وامركم بذكر الله كثيرا فان مثل ذلك كمثل رجل طلبه العدو سراعا في اثره حتى اتى حصنا حصينا
فتحصن فيه وان العبد احصن ما يكون اذا كان في ذكر الله عز وجل قال رسول
الله وانا امركم بخمس امرني بهن الله الجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله
وانه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه الا ان يراجع
ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جثى جهنم قالوا يا رسول الله وان صام وان
صلى قال وان صام وان صلى وزعم انه مسلم فادعوا المسلمين بما سماهم المسلمين المؤمنين
عباد الله (red) تسخ ابن عباس ابغض الناس الى الله ملحد في الحرم ومبتغ في
الاسلام سنة جاهلية ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه الملحد في الحرم
اي ظالم ومتعدي واصل الالحاد الميل والعدول عن الشيء وقوله ومبتغ اي
يطالب في الاسلام ما كانت تعمله اهل الجاهلية من الامور التي جاء الاسلام بخلافها
(red) ف ابو هريرة اثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون
ما فيهما لاتوهما ولو حبوا فيه دليل على فضيلة هاتين الصلاتين وانما خصهما بذلك
لان الناس يكونون في وقتيهما في حالة نوم ورفاهية فمن واظب على فعلهما في الجماعة
كان تاركا لتلك الرفاهية فيحوز جزيل الاجر وعظيم الثواب وقوله حبوا اي يمشي
على يديه ورجليه او استه وحبا البعير اذا برك وزحف من الاعياء وحبا
الصبي اذا زحف على استه (red) و ابو هريرة وعايشة احب الاعمال الى الله ادومها
وان قل قال بعضهم ادركت من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من سبعين
فما رايت قوما اهون سيرة ولا اقل تشديدا منهم وقال ابراهيم اذا تشكك في الاسلام
امران فخذ ايسرهما وقال الشعبي اذا اختلف عليك في الدين في امرين فخذ
ايسرهما واقربها الى الحق لان الله تعالى يقول يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم
العسر (red) م ابو هريرة احب البلاد الى الله مساجدها وابغض البلاد الى الله
اسواقها فيه دليل على فضيلة المساجد وسمى المساجد بلدا والاسواق بلدا
لان البلد من الارض ما كان ماوى للحيوان ولا شك ان اهل المساجد وهم
اهل الاسواق من الفرق الموجب للمحبة كيف وهم الذين يحبون الله ويحبهم
ويسبحونه ويعبدونه ومن احب الله احبه الله تعالى (red) خ عبد الله بن عمر
واحب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما واحب الصلاة
الى الله صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما امر
النبي صلى الله عليه وسلم بذلك لانه كان يصوم النهار ويقوم الليل فاخبره ان الفضيلة
فيما كان يفعله داود لانه نبي من الانبيا واذا كان الشخص متبعا لنبي من الانبيا
في التطوع والعبادة كان ذلك اولى من ان يحدث عبادة لا سلف له فيها وانما كان ذلك
محبوبا الى الله لان فيه الاستبقا للقوة على الجهاد (red) م سمرة بن جندب احب الكلام
الى الله

الى الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا يضرك بايهن بدات سمه
لا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجاحا ولا افلح فانك تقول ثم هو فلا يكون
فيقول لا انما هن اربع فلا تزيدن علي اصل التسبيح التنزيه والتقديس
فمعنى سبحان الله تنزيه الله وهو نصب على المصدر بفعل مضمر كانه
قال ابرئ الله من السوء براءة وقيل معناه اسرع اليه والخفة في طاعته
وقيل معناه السرعة الى هذه اللفظة والحمد والشكر متقاربان الا ان الحمد
اعم لانك تحمد الانسان على صفاته الذاتية وعلى عطائه ولا تشكره على صفاته
وقد تقدم الكلام على الباقي قال صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على
اللسان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وقال من
قال سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده غرست له نخلة في الجنة وقال عليه
السلام ايعجز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة قالوا وكيف يكسب
الف حسنة يسبح مائة تسبيحة فيكتب له بها الف حسنة ويحط بها عنه
الف خطيئة وقال صلى الله عليه وسلم الحمد راس الشكر ما شكر الله عبد لا يحمده
وقيل الحمد باللسان قولا قال الله تعالى وقل الحمد لله والشكر بالاركان فعلا قال
الله تعالى اعملوا ال داود شكرا وقال مجاهد كلمة التقوى لا اله الا الله وقال موسى
عليه السلام يا رب علمني شيئا اذكرك به وادعوك به فقال يا موسى قل لا اله الا
الله فقال يا رب كل عبادك يقول لا اله الا الله انما اريد شيئا تخصني به فقال يا
موسى قل لا اله الا الله فلو ان السموات السبع وعامرهن غيري والارضين
السبع وضعن في كفة ولا اله الا الله في كفة لمالت بهن لا اله الا الله وقال
صلى الله عليه وسلم استكثروا من الباقيات الصالحات قيل وما هن يا رسول
الله قال التكبير والتهليل والتسبيح والحمد لله وذلك قولنا سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر قال الغزالي قدس الله روحه في تفسير هذه الكلمات
وجه لطيف وهو ان من قال سبحان الله حصل له من الثواب عشر حسنات
فاذا قال والحمد لله حصل له عشرين فاذا قال ولا اله الا الله صار ثلثين
فاذا قال والله اكبر صار اربعين قال وتحقيق القول فيه ان اعظم مراتب الثواب
هو الاستغراق في معرفة الله ومحبته فاذا قال سبحان الله فقد عرف كونه
سبحانه منزها عن كل ما لا ينبغي فحصول هذا العرفان سعادة عظيمة
وبهجة كاملة فاذا قال مع ذلك والحمد لله فقد اقر بان الحق سبحانه مع كونه منزها
عن كل ما لا ينبغي فهو المبدا لافادة كل ما ينبغي ولافاضة كل خير وكمال
فقد تضاعفت درجات المعرفة فلا جرم تضاعف الثواب فاذا قال مع ذلك
ولا اله الا الله فقد اقر بان الذي تنزه عن كل ما لا ينبغي هو منبع الكمال ليس
في الوجود موجد سواه فقد صارت مراتب المعرفة ثلثة فلا جرم صارت درجات
الثواب ثلثة فاذا قال والله اكبر معناه انه اكبر واعظم من ان يصل العقل الى كنه
كبريايه وجلاله فصارت مراتب المعرفة اربعة فلا جرم صارت درجات الثواب
اربعة وقيل ان كل عمل وقوله داع الى الاشتغال بمعرفة الله ومحبته وخدمته

فهو الباقيات الصالحات فلا جرم كان ذلك احب الكلام الى الله عز وجل ق عقبة بن عمرو
احق الشروط ان يوفوا به ما استحللتم به الفروج وهذا عند اكثر اهل العلم خاص
في شرط المهر اذا سمي لها مالا في الذمه او عينا عليه ان يوفيها ما ضمن لها او في الحقوق
الواجبه الذي هو مقتضى العقد اما ما سوى ذلك مثل ان يشترط في العقد للمراه ان لا
يخرجها وبعلها وان ينكح عليها وبه قال الشعبي وابو حنيفه واصحابه قال النخعي
كل شرط في النكاح فان النكاح يهدمه الا الطلاق وذهب جماعه الى انه لو تزوجها
على ان لا يخرجها من دارها او لا يخرج بها من بلدها وما اشبه ذلك يلزمه الوفا
به وهو قول ابن مسعود وبه قال الاوزاعي واحمد واسحاق وروي عن عمر معنى ذلك
وقال عمر مقاطع الحقوق عند الشروط ق ابو هريره اخوف ويروى ان
اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة
الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض قالوا يا رسول الله وهل ياتي الخير
بالشر قال لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير
ان كل ما ينبت الربيع يقتل او يلم ويروى يقتل حبطا او يلم الا اكله الخضر
فانها تاكل حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس ثم اجترت وبالت
وثلطت ثم عادت فاكلت ان هذا المال خضره حلوه فمن اخذه بحقه ووضعه
في حقه فنعم المعونه هو ومن اخذه بغير حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع بو
يقتل حبطا قال الاصمعي الحبط هو ان تاكل الدابه فتكثر حتى ينتفخ لذلك
بطنها وتمرض منه يقال منه حبط يحبط حبطا وقال ابو عبيد قوله او يلم يعني
تقرب من ذلك قال الازهري فيه مثلان ضرب احدهما للمفرط في جمع الدنيا
ومنعها من حقها وضرب الاخر للمقتصد في اخذها وذلك ان الربيع ينبت
احرار العشب فتستكثر منها الماشيه حتى تنتفخ بطونها لما قد
جاوزت حد الاحتمال فتنشق امعاوها فتهلك فكذلك الذي يجمع الدنيا
من غير حلها ويمنع ذا الحق حقه يهلك في الاخره بدخول النار واما مثل المقتصد
فقوله صلى الله عليه وسلم الا اكله الخضر وذلك ان الخضر ليس من احرار
احرار البقول التي ينبتها الربيع فتستكثر منها الماشيه ولكنها من كلا الصيف
التي ترعاها المواشي بعد هيج البقول شيا فشيا من غير استكثار فضرب مثلا
لمن يقتصد في اخذ الدنيا ولا يحمله الحرص على اخذها بغير حقها فهو ينجو من
وبالها وقوله استقبلت الشمس فاجترت وثلطت ارادت انها اذا شبعت
بركت مستقبله الشمس تجتر وتستمري بذلك ما اكلته فاذا ثلطت زال عنها
الحبط وانما تحبط الماشيه اذا كانت لا تثلط ولا تبول قال الخطابي وجعل ما تلوث
من ثلطها وبولها مثلا لاخراج ما تكسبه من المال في الحقوق وفيه الحض على
على الاقتصاد في المال والحث على الصدقه وترك الامساك والادخار قال
الزهري قوله الا اكله الخضر قال الخضر ها هنا ضرب من الحمض واحدها خضره
والحمض من الكلا ما له اصل غامض في الارض كالنصي والصليان وقوله خضره
فالخضره هي الغضه الحسنه يريد ان صورة الدنيا ومتاعها حسن المنظر يعجب

الناظر

الناظر وكل شي طري فهو خضر واصله من خضرة الشجر ومنه قيل للرجل اذا مات
شابا غضا قد اختضر وقوله تعالى فاخرجنا منه خضرا اي ورقا اخضر وكل شي
ناعم فهو خضر وقال ابو مالك قال لي ربيعه الراي من السفله قلت من اكل بدينه قال
فمن سفلة السفله قلت من اصلح دنيا غيره بفساد دينه قال محمد [illegible] وكتب
عمر ابن عبد العزيز الى يزيد بن عبد الملك اياك ان تدركك الصرعه عند العزه
ولا يمكن من الرجعه ولا يحمدك من خلفت بما تركت ولا يعذرك من تقدم عليه
بما استعملت به والسلام م عايشه اسرعكن لحاقا بي اطولكن يدا
يريد بذلك زينب بنت جحش زوجته وقد تقدم ذكر نسبها ويريد بطول
اليد ما كانت تتصدق به من عمل يدها واول من توفي من ازواجه زينب
رضي الله عنها وذلك من جمله ما اخبر به فوقع صلى الله عليه وسلم قالت عايشه
في شانها ولم تكن امراه خيرا منها في الدين واتقى لله واصدق حديثا واوصل للرحم
واعظم صدقه واشد تبذلا لنفسها في العمل الذي تتصدق به وتتقرب
الى الله عز وجل وهذا من باب الكنايه وهو كثير كقوله في حديث ام زرع طويل
النجاد يريد ان قامته طويله وهذا احسن وافصح وكلامه كله فصيح م ابو هريره
اشعر كلمه تكلمت بها العرب كلمه لبيد الا كل شي ما خلا الله باطل ويروى
انه لما انشد ذلك قال صدقت ثم قال وكل نعيم لا محاله زايل قال كذبت
فان نعيم الجنه لا يزول وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم ان ينشد بيت من الشعر
وذلك ما يدل عليه وروي ان عايشه سيلت اكان رسول الله يتمثل بشي من
الشعر قالت كان يتمثل بشعر عبد الله بن رواحه وربما قال وياتيك بالاخبار
من لم تزود ولبيد هو ابو عقيل لبيد بن ربيعه بن عامر بن مالك بن جعفر
بن كلاب بن ربيعه بن عامر بن صعصعه العامري قدم على النبي صلى الله
عليه وسلم سنه وفد قومه بنو جعفر كان شريفا في الجاهليه والاسلام نزل الكوفه
مات سنه احدى واربعين وله من العمر مايه واربعون سنه وقيل مايه
وسبع وخمسون سنه وقيل غير ذلك وكان من المعمرين م ابو هريره
اصدقكم رويا اصدقكم حديثا عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اقترب الزمان لم تكد رويا المومن تكذب واصدقهم رويا
اصدقهم حديثا والرويا ثلثه رويا بشرى من الله ورويا ما يحدث الرجل
نفسه ورويا من تحزين الشيطان فاذا راى احدكم ما يكره فلا يحدث
به وليقم وليصل والقيد في المنام ثبات في الدين والغل والقيد ثبات في الدين
فلا ادري هو في الحديث ام لا قاله ابن سيرين وجعله بعضهم من قول ابي هريره
وهذا ما يدل على ان الرويا اقسام من الله تعالى ومن حديث النفس ومن
الشيطان فاصدق الناس لهجه اصدقهم رويا كما قال صلى الله عليه وسلم وذلك
عند اخر الزمان تقارب ومن البعد كله لما اخبر به وخبره صدق
وقوله حتى صلوات الله عليه م ابو هريره اغيظ رجل على الله يوم القيامه
واخبثه رجل تسمى ملك الاملاك لا ملك الا لله هذا من مجاز الكلام معدول

عن ظاهره فان الغبط صفة تعتبر في المخلوق عند احداده ويتحرك لها والله تعالى
عن ذلك وانما هو كناية عن عقوبته للشمس بعد الاسراي اي انه اشد اصحاب عقوبة عند الله
وذكر قولهم ساه ساه م جابر افضل الصلاة طول القنوت يريد بالقنوت هاهنا
طول القيام فقال احمد بن حنبل قد روي فيه حديثان عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم
فيه بشي وقال اسحاق اما بالنهار فكثرة الركوع والسجود واما بالليل فطول القيام
الا ان يكون له جزء بالليل ياتي عليه فكثرة الركوع والسجود في هذا احب الي لانه ياتي دحل صح
على جزئه وقد ربح كثرة الركوع والسجود قال ابو عيسى وانما قال اسحاق هذا لانه وصف
صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ووصف طول القيام بعد رمضان شهر الله المحرم
نسبه الى نفسه على جهة التعظيم مع ان الشهور كلها لله كما قال ناقة الله وسقياها
وفي الحديث حث على تحريض قيام الليل الكامل الى الله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة
لك والتهجد هو السهر ودفع النوم عن نفسه والهجود النوم قال عليه السلام الصلاة و صح
عليكم بقيام الليل فانه داب الصالحين قبلكم وقربة الى ربكم ومكفرة للخطايا
ومنهاة عن الاثم عن عبد الله بن سلام قال لما قدم رسول الله المدينة انجفل
الناس وقيل قد قدم النبي صلى الله عليه وسلم فجئت فيمن جاء فلما تبينت
وجهه عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول ما قال يا ايها الناس
افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا والناس نيام تدخلوا الجنة
بسلام وقال عليه السلام ان في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها
من ظاهرها اعدها لمن الان الكلام واطعم الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل
والناس نيام وقال جل ذكره تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا
وطمعا الى قوله فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين م ثوبان افضل
دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه الرجل على
دابته في سبيل الله ودينار ينفقه على اصحابه في سبيل الله انما قدم العيال
لوجوب نفقتهم على غيرهم ثم سعة الدابة وخصها في سبيل الله اي لان
نفقة الدابة بمنزلة نفقة الملوك وخصها بسبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذ
لذلك واما النفقة على الاصحاب فمن باب التبرع وافضل ابواب التبرع
ما كان في سبيل الله تعالى م اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
فاكثروا الدعا اختلف اهل العلم في ان طول القيام افضل ام كثرة الركوع
والسجود فقال بعضهم الركوع والسجود افضل لقوله تعالى واسجد واقترب
وعن ثوبان وجابر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما امر بعذق
فقطع واما كان منطوعا فيها ح ورقه ونده رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصب ليجعل ورقه يتناثر فقال هل تدرون ما مثل هذا قالوا الله ورسوله
اعلم قال ان مثل هذا مثل احدكم اذا قام الى الصلاة جعلت خطاياه فوق
راسه فاذا سجد انتثرت عنه كما تتناثر ورق هذا العذق وروي
نحو من هذا عن ابن عمر وعن ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من
عبد يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها درجة ف ام حرام بنت ملحان اول

جيش

١٨٩

جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا يعني وجبت لهم الجنة لقوله
لا يجتمع كافر وقاتله في النار ابدا اتفقا على صحته من حديث ام حرام
بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام الانصارية واسم ملحان مالك وهي اخت
ام سليم ام انس بن مالك اسلمت وبايعت وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقيل
في بيتها وهي زوجة عبادة بن الصامت ماتت غازية مع زوجها بارض الروم
وقبرها بجزيرة قبرس قال ابن عبد البر لا اقف لها على اسم صحيح غير كنيتها
وكان موتها في خلافة عثمان وامره معاوية على الشام وهذا اللفظ من سياق البخاري
من حديث عمير بن الاسود العنسي انه اتى عبادة بن الصامت وهو نازل في ساحل حمص عليه م
وهو في بناء له ومعه ام حرام قال عمير فحدثتنا ام حرام انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا قالت ام حرام انا فيهم قال
انت فيهم قالت ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اول جيش من امتي يغزون
مدينة قيصر مغفور لهم فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا واما الحديث المتفق
عليه وفيه هذا المعنى عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب
الى قبا دخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت
فدخل عليها رسول الله يوما فاطعمته ثم جعلت تفلي راسه فنام رسول الله ثم
استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي
عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل
الملوك على الاسرة قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها رسول
الله ثم وضع راسه ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله
قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في الاولى فقلت يا رسول الله
ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت ام حرام في البحر زمن معاوية
ابن ابي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت م ابن مسعود
اول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدما وفيه دليل على تحريم القتل
وقال صلى الله عليه وسلم لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما
خ ابن عباس اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل بنعلين يغلي منهما
دماغه **فصل** ابو هريرة كل ابن ادم تاكله الارض
الا عجب الذنب منه خلق ومنه يركب العجب بالسكون العظم
الذي في اسفل الصلب عند العجز وهو العسيب من الدواب م ابو هريرة
كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله

ف ابو هريرة كل امتي معافى الا المجاهرين وان من الاجهار ان يعمل الرجل
بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان عملت البارحة
كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه هم
الذين جاهروا بمعاصيهم واظهروها وكشفوا ما ستر الله عليهم
منها فيتحدثون به يقال جهر واجهر وجاهر خ ابو هريرة كل امتي

يدخلون الجنة الا من ابى قيل ومن يابى قال من اطاعنى دخل الجنة ومن عصانى فقد ابى تقدم مثل معناه ف ابو هريرة كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل فى دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وبكل خطوة تمشيها الى الصلاة صدقة وتميط الاذى عن الطريق صدقة يانى شرحه فى اواخر الكتاب الثامن ق ابو موسى كل شراب اسكر فهو حرام اى الكلام عليه م ابن عمر كل شى بقدر حتى العجز والكيس والعجز مضى الكلام فى القدر وساتى بعض ايضا ف ابن عمر كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته

م جابر كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار ف ابن عمر كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر فى الدنيا فمات وهو يدمنها لم يشربها فى الاخرة

وقد قال صلى الله عليه وسلم ما اسكر كثيره فقليله حرام وفيه دليل على ان التحريم فى جنس المسكر بل الشربة الاولى منه فى التحريم ولزوم الحد فى حكم الشربة الاخيرة التى يحصل بها السكر لان جميع اجزائه فى المعاونة على السكر سوا كان الاعتدال لا يصح العقل منه حتى يعد بعد جزء فاذا السكر وظهر تاثيره كان انصح مضافا الى جميع اجزائه لا الى اخر جزء منه وهذا قول عامة اهل العلم وقالوا حلف لا اشرب خمرا فشرب شرابا مسكرا يحنث

خ ابن عباس كل مصور فى النار تقدم الكلام على المصورين ف جابر كل معروف صدقة

فصل ف ام هانى بنت ابى طالب قد اجرنا من اجرت وامنا من امنت قاله لها يوم الفتح قالت ام هانى ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فقالت فسلمت فقال من هذه فقلت انا ام هانى بنت ابى طالب فقال مرحبا يا ام هانى فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا فى ثوب واحد فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن ابى طالب انه قاتل رجلا اجرته فلان بن هبيرة فقال رسول الله قد اجرنا من اجرت وامنا من امنت يا ام هانى وذلك ضحى اتفقا على صحته من حديث ام هانى فاخته وقيل عاتكة وقيل هند بنت ابى طالب

بن عبد المطلب اخت على ابن ابى طالب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبها فى الجاهلية وخطبها هبيرة بن ابى وهب المخزومى فتزوجها ابو وهب هبيرة فولدت له هانى وبه كانت تكنى وعمرو ويوسف وجعدة واسلمت ففرق الاسلام بينها وبين هبيرة فخطبها النبى صلى الله عليه وسلم مرة ثانية فقالت والله انى كنت احبك فى الجاهلية فكيف فى الاسلام ولكنى امراة مصبية فسكت عنها روت عن النبى صلى الله عليه وسلم اخرج لها فى الصحيح حديث الحدث وحده وقد ورد بالفاظ مختلفة المتفق عليه منها ما ذكرناه وهذه الصلاة تعرف بصلاة الضحى وبصلاة الفتح وكان الامرا يصلونها اذا افتتحوا بلدا وقد صلاها سعد ابن ابى وقاص حين فتح المداين ودخل ايوان كسرى فصلى ثمان ركعات لا يفصل بينها روى ذلك محمد بن جرير الطبرى وقال من سنتها عدم الجهر بالقراءة والفصل بين ركعاتها قوله مرحبا اى لقيت رحبا وسعة وقيل رحب الله بك مرحبا فوضعه موضع الترحيب وقوله اجرنا اى امنا ومنه قوله تعالى يجير ولا يجار عليه اى يؤمن من اخافه غيره ومن اخافه هو لم يؤمنه احد قولها فلان بن هبيرة تريد به ولدها جعدة وفيه بيان ان امان المراة نافذ وروينا عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلمون يد على من سواهم يسعى بذمتهم ادناهم وفيه دليل على صحة امان العبد سوا كان ماذونا له او لم يكن ما ذكرنا يروى ذلك عن عمر وعلى وابن عمر وبه قال الشافعى واحمد واسحاق وقال لا يجوز ابو حنيفة امان العبد اذا لم يكن ماذونا له فى الجهاد اما امان الصبى والمجنون فباطل ولو ان كافرا امن صبيا فظن انه جائز ابوه الى مامنه لجهله الحكم وقال شقيق بن سلمة كتب الينا عمر ابن الخطاب ونحن بخانقين اذا قال احدكم لرجل مترس فقد امنه فان الله تعالى يعلم الالسنة وهذا انما يصح ان يؤمن الرجل من المسلمين واحدا او اثنين فاما عقد الامان لاهل ناحية على العموم لا يصح الا من الامام على سبيل الاجتهاد وتحرى المصلحة كعقد الذمة لان النص بمراعاة النظر لاهل الاسلام عامة لو جعل ذلك لاحاد المسلمين صار ذلك ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره الى المدينة قاله له تقدم شرحه م عبد الله ابن عمرو قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما اتاه فيه دليل على انه على المرء ان يقنع بالقليل من المال والكفاف هو الذى لا يفضل عن الشى ويكون بقدر الحاجة اليه وهو نصب على الحال وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارزق ال محمد قوتا ايما سعد متفق عليه خ ابن عمر قد بلغنى انكم قلتم فى اسامة فانه احب الناس الى وذلك لما طعنوا فى امارته وقد تقدم الكلام عليه م ابى بن كعب قد جمع الله لك ذلك كله قاله لرجل من الانصار قيل له لو اشتريت حمارا تركبه فى الظلما وفى الرمضا وكان لا تخطيه صلاة مع بعده من المسجد.

فقال ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي الى المسجد
ورجوعي اذا رجعت الى اهلي فيه دليل على فضيلة الجماعة والسعي اليها وانه
كلما بعد عن المنزل كان افضل م ابن مسعود قد سالت الله لاجال مضروبة
وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل شي قبل حله ولن يوخر شي عن حله
ولو كنت سالت الله ان يعيذك من عذاب النار او عذاب القبر كان خيرا
وافضل قاله لام حبيبة رضي الله عنها لما سمعها تدعوا وتقول اللهم امتعني بزوجي
رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية فيه دليل على ان عذاب القبر
حق وعلى المسلم ان يستعيذ منه في جميع الاوقات اعاذنا الله واياكم
منه ف ابو هريرة قد عجب الله من صنيعكما الليلة يعني رجلا من الانصار
وامراته قال ابو هريرة جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني مجهود
فارسل الى بعض نسايه فقالت والذي بعثك بالحق ما عندي الا الما ثم ارسل
الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك لا والذي بعثك بالحق
ما عندنا الا الما فقال من يضيف هذا الليلة فقال رجل من الانصار فقال
انا يا رسول الله فانطلق به الى رحله فقال لامراته اكرمي ضيف رسول
الله وفي رواية هل عندك من شي قالت لا الا قوت صبياني فعلليهم
بشي وفي رواية واذا ارادوا الصبية العشا فنوميهم فاذا دخل
ضيفنا فاطفي السراج واريه انا ناكل فاذا اهوى لياكل فقومي الى السراج
حتى تطفيه قال فقعدوا واكل الضيف وفي رواية وباتا طاويين
فلما اصبح غدا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال وذكر الحديث الرجل
المشار اليه في الحديث ابو طلحة الانصاري رضي الله عنه وفيه دليل
على اكرام الضيف وايثاره بما اليه يسد واعداد الوسع في الاحسان اليه
واطلاق التعجب على الله مجاز لانه لا يخفى عليه اسباب الاشيا والتعجب ما خفي
سببه ورجل مجهود اذا كان ذا دابة ضعيفة من التعب فاستعاره
للحال في قلة المال واجهد فهو مجهد بالفتح اي انه اوقع في الجهد المشقة
خ ابو هريرة قد كان فيكم من بني اسرايل رجال يكلمون من غير ان يكونوا
انبيا فان يكن في امتي احد فعمر وقد روي مكلمون ومن عباده الذين اصطفى
مثل عمر كانهم حدثوا او كلموا بشي فقالوه وقد تقدم ذكر ذلك فصل
م ابو هريرة لقد احتظرت بحظار شديد من النار قاله لامراة قالت
ادع الله لي فلقد دفنت ثلثة الاحتظار فعل الحظار اراد لقد احتميت
بحمى عظيم من النار يقيك حرها ويومنك دخولها قال صلى الله عليه وسلم
لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فيمسه النار الا تحلة القسم ح عمر
لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم
قرا انا فتحنا لك فتحا مبينا قال الفتح الحديبية غفر الله له ما تقدم
من ذنبه وما تاخر واطعموا نخل خيبر وبلغ الهدي محله وظهرت
الروم على فارس ففرح المومنون بظهور اهل الكتاب على المجوس قال

الزهري

١٩١

الزهري لم يكن فتح اعظم من صلح الحديبية وذلك ان المشركين اختلطوا بالمسلمين
فسمعوا كلامهم فتمكن الاسلام في قلوبهم واسلم في ثلث سنين خلق كثير وكثر
بهم سواد المسلمين قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا اي حصينا لك قضا
بينا وقال الضحاك وغير واحد وكان الصلح من الفتح وفي ذلك وجوه غير هذه
مذكورة في كتب التفسير ف ابو هريرة لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني
المطري في المدحة الاطرا مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه قال الخطابي المداحون
هم الذين اتخذوا مدح الناس عادة وجعلوه بضاعة يستاكلون به الممدوح
فاما مدح الرجل على الفعل الحسن والامر المحمود يكون فيه ترغيبا له في امثاله
وتحريضا للناس على الاقتدا به في اشباهه فليس بمداح وفي جملة المدح والثنا
على الرجل مكروه لانه قلما يسلم المادح عن الكذب وروي ان رجلا اثنى على رجل
عند عمر فقال لقد عقرت الرجل عقرك الله م عمران بن حصين لقد تابت
توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت احسن ان
جادت بنفسها لله قاله للجهنية التي اقرت بالحبل من الزنا قال عمران
ان امراة من جهينة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا
قالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي فدعا نبي الله وليها فقال احسن
اليها فاذا وضعت فاتني بها ففعل فامر بها نبي الله فشدت عليها ثيابها ثم
امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر تصلي عليها يا رسول الله وقد زنت
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وفيه دليل على انه اراد
او جب على الحامل عقوبة لا تقيم عليها الحد ما لم تضع الحمل لان في معاقبتها
قبل الوضع اهلاك البري بسبب المجرم سوا كانت العقوبة لله او للعباد
فاذا وضعت الحمل فان لم يكن ثم من يرضع الولد فتوخر حتى تفطم الولد
وان كان هناك من يرضعه فاختلفت الرواية في قصة الغامدية انها
هل رجمت بعد ما وضعت او رجمت بعد الفطام فروي انها رجمت بعد
الفطام واليه ذهب احمد واسحاق وروي انها رجمت بعد ما وضعت
وهو الاصح فلذلك روي هذا اذ ذهب مالك والشافعي وابو حنيفة واصحابه
ح ابو هريرة لقد تحجرت واسعا اي ضيقت ما وسعه الله وخصصت به
نفسك دون غيرك م انس لقد رايت اثني عشر ملكا يبتدرونها ايهم يرفعها
قاله لرجل جا وقد حفزه النفس فقال الله اكبر الحمد لله كثيرا طيبا مباركا
فيه وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري الى شد به ومعنى يختص
العدد وهذا ان الكلمات المقولة بعد التكبير سنة فضلا عفا الله له العدد
من الملايكة ورفع تلك الكلمات م ابو هريرة لقد رايت رجلا يتقلب
في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت توذي الناس يتقدم
مثله في اماطة الاذى عن الطريق م ابو هريرة لقد رايتني في الحجر وقريش
تسالني عن مسراي فسالتني عن اشيا من بيت المقدس لم اثبتها فكربت كربا
ما كربت مثله قط فرفعه الله لي انظر اليه ما يسالوني عن شي الا انباتهم به وقد

رأسه في جماعة من الانبيا فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل جعد قطط من رجال شنو
واذا عيسى ابن مريم قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الـ
الثقفي واذا ابراهيم قائم يصلي اشبه الناس صاحبكم يعني نفسه فحانت
الصلاة فاممتهم فلما فرغت من الصلاة قال قائل يا محمد هذا مالك خازن
النار فسلم عليه فالتفت اليه فبداني بالسلام الجعد الرجل الشديد
الاسر والخلق والضرب الخفيف اللحم المشوق المستدق وشنوه على وزن
فعوله وهو شنوه واسمه الحارث وقيل عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك
من الازد ينسب اليه خلق كثير من العلما والنسب اليه شنائي بفتح الشين
والنون وكسر الهمزة والشنوي بفتح الشين وضم النون وكسر الهمزة وقيل غير
ذلك م المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم لقد راى هذا ذعرا يعني
احد الرجلين اللذين رجعا بابي بصير من المدينة تقدم ذكره في القصة
الحديبية في الباب الثالث م ثوبان لقد سالني هذا عن الذي سالني
عنه ومالي علم بشي منه حتى اتاني الله به قاله حين ساله حبر من احبار
اليهود عن اول طعام اهل الجنة وعن الشبه قال ثوبان كنت قائما
عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء حبر من احبار اليهود فقال السلام عليك
يا محمد فدفعته دفعة كاد يصرع منها فقال لم تدفعني فقلت الا تقول
يا رسول الله فقال اليهودي انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان اسمي وهذا اسما هو مذكور في باب ان فلا نعيده ههنا
الى ان قال لقد سالني والله اعلم الحبر واحد الاحبار وهم العلما فيقال حبر
وحبر بفتح الحا وكسرها وكان يقال لابن عباس الحبر والبحر لعلمه وسعته ويقال
ان الذي سأله عبد الله بن سلام فامن واسلم خ ابو هريرة لقد ظننت
يا ابا هريرة ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت من حرصك
على الحديث اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا
من نفسه عن ابي هريرة قال قال رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك
يوم القيمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث قوله اسعد
الناس اي احق الناس بسعادة الشفاعة المدخولة شفاعتي يوم القيمة
من قال ذلك خالصا ولكنا نعرض من كل شي الذي لا بد منه اخر وسيجي حديث
الشفاعة ونذكر فيه ما يتعلق به من كرامة سيد الاولين والاخرين
واختصاصه بذلك يوم القيامة من بين سائر الانبيا خ عائشة لقد عذت
بعظيم الحقي باهلك قاله لابنة الجون واسمها اسما بنت النعمان بن ابي الجون
بن الحارث اختلف الناس في المستعيذة فذهب الشيخ الى انه
هي وقيل ان اسمها اميمة بنت شراحيل وقيل المستعيذة مليكة بنت
كعب الليثي والاول اصح وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخلت عليه
قالت له اعوذ بالله منك وكانت قد سالت قبل ذلك فلما عجب النبي صلى الله عليه
وسلم من الكلام فقيل لها ذكر وصريح الفاظ الطلاق عند الشافعي ثلثة الفاظ الطلاق

والفراق

والفراق والسراح يقع بها الطلاق من غير نية والكناية كل لفظ يحتمل
الفرقة مثل قوله انت خلية او برية او بتة او بتلة او حرام او حرة او قال حبلك
على غاربك والحقي باهلك او قال اعتدي او استبري او لا ملك لي عليك او اخرجي
او اذهبي او تقنعي ونحو ذلك يقع بها الطلاق اذا نوى واذا لم ينو فهو لغو م جويرية
بنت الحارث لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت اليوم
لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضى نفسه وزنة عرشه ومداد
كلماته اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ام المومنين جويرية بنت الحارث
بن ابي ضرار بن حبيب بن عائذ بن مالك بن جذيمة وجذيمة هو المصطلق
من خزاعة سباها النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة المريسيع وهي غزوة بني
المصطلق في سنة خمس وقيل سنة ست وكانت قبله تحت مسافع بن صفوان
المصطلقي وقيل صفوان بن مالك ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبته فقضى
النبي صلى الله عليه وسلم كتابتها ثم اعتقها وتزوجها وكان اسمها برة فغير
النبي صلى الله عليه وسلم اسمها الجويرية وماتت في ربيع الاول سنة ست وخمسين
ولها خمس وسبعون سنة روت عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث
اخرج لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم
باثنين هذا احدها والله اعلم قالت جويرية خرج النبي صلى الله عليه وسلم
من عندنا حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة
في مسجدها فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم فقال صلى
الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث وقد شرح سبحان الله وقوله زنة عرشه
اي بوزن عرشه وعظم قدره والهاء فيها عوض من الواو المحذوفة كعدة
وقوله ورضى نفسه هذه صفة من صفات الذات وقد تقدم الكلام
على ذلك وقوله ومداد كلماته اي مثل عددها وقيل قدر ما يوازنها
في الكثرة عيار كيل او وزن او عدد او ما اشبهه من وجوه الحصر التقريب
وهذا تمثيل يراد به التقريب لان الكلام لا يدخل في الكيل والوزن وانما يدخل
في العدد والمداد مصدر كالمدد يقال مددت الشي مدا ومدادا خ خباب
بن الارت لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم
او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق راسه فيشق
باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله الامر حتى يسير الراكب من صنعا
الى حضرموت ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون
اخرجه البخاري في صحيحه من حديث ابي عبد الله وقيل ابي يحيى
وقيل ابي محمد خباب بن الارت بن جندلة بن سعد بن خزيمة بن كعب
بن سعد بن زيد مناة بن تميم التميمي ويقال انه خزاعي والصحيح انه
تميمي ويقال انه مولى عتبة ابن غزوان اسلم قبل دخول النبي صلى الله
عليه وسلم دار الارقم وهو ممن عذب في الله على اسلامه فصبر وهو مهاجري
شهد بدرا وما بعدها من المشاهد نزل الكوفة ومات بها سنة سبع وثلاثين

وله ثلاث وسبعون سنة وقيل وستون ويقال انه اول من مات بالكوفة من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وصلى عليه علي ابن ابي طالب روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنين وثلاثين
حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها حديثان وللبخاري
حديثان هذا احدهما ولمسلم حديث واحد في خباب شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا الا تستنصر لنا الا تدعو لنا فقال ثم ذكر الحديث الى اخره
وصنعا بفتح الصاد والنون ساكنة بعدها عين مهملة وبالمد قصبة اليمن مدينة حصينة
مشهورة ينسب اليها كثير من العلما والصنعا الشام كانت عند دمشق خربت ينسب اليها
ايضا نفر منهم ابو الاشعث الصنعاني وعبد الرزاق بن عمر الصنعاني وهذا غير عبد الرزاق بن همام
الصنعاني وهو منسوب الى الصنعا اليمن وهو ثقة وذاك ضعيف الحديث وحضرموت الصقع
المعروف باليمامة والنسبة اليه حضرمي ف عايشة لقد لقيت من قومك وكان اشد
ما لقيت منهم يوم العقبة اذ عرضت نفسي على ابن عبد يا ليل بن عبد كلال فلم يجبني
الى ما اردت فانطلقت وانا مهموم على وجهي فلم استفق الا وانا بقرن الثعالب فرفعت
راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل فناداني فقال ان الله قد سمع قول
قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني
ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك
ربك لتامرني بامرك فما شئت ان شئت ان اطبق عليهم الاخشبين فقال رسول الله ارجو
ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيا قال لها حين قالت
هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد قرن الثعالب معروف والاخشبان
الجبلان المطبقان بمكة وهما ابو قبيس والجبل الاحمر وهو جبل مشرف وجهه
على قعيقعان والاخشب كل جبل غليظ خشن وهذا الحديث سر قوله عليه
السلام تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين قال ابن زيد يعني المومنين خاصة
فهو رحمة لهم وقال ابن عباس هو عام في حق من امن ومن لم يومن فمن امن فهو رحمة
له في الدنيا والاخرة ومن لم يومن فهو رحمة له في الدنيا بتاخير العذاب عنهم ورفع
المسخ والخسف والاستيصال عنهم والله اعلم ح عايشة لقد هممت ان
ارسل الى ابي بكر وابنه واعهد ان يقول القايلون او يتمنى المتمنون ثم قلت يابى
الله ويدفع المومنون او يدفع الله ويابى المومنون قد اكثر الناس الكلام على
هذا الحديث واحسن ما قيل فيه انه اراد بابن ابي بكر عبد الرحمن وقوله واعهد
اي الى ابي بكر بحسب تحسيم مادة من يطمع في هذا ثم ذكرها فعله المومنون بعد
ما قالت عايشة بحسبه له بالكاتبة ويدفع المومنون اي لا يكون الا ما يريد الله تعالى
والمومنون تبع لارادته م ابو الدردا لقد هممت ان العنه لعنا يدخل معه قبره
كيف يورثه وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له عن ابي الدردا عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه اتى على امراة مجح على باب فسطاط فقال لعله يريد ان يلم بها
فقالوا نعم فقال رسول الله ثم ذكر الحديث م جدامة بنت وهب لقد هممت ان
انهى عن الغيلة حتى ذكرت ان فارس والروم يصنعون ذلك فلا يضر اولادهم اخرجه
مسلم في صحيحه منفردا به عن جدامة بنت وهب الاسدية اسلمت بمكة وبايعت

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم وهاجرت مع قومها وكانت تحت انس بن قتادة من بني عمرو
ابن عوف ولم يخرج لها سواه قال الدارقطني اخرجه مسلم قلت كذا سمعته في الصحيح
فارايته اخرجه الا متصلا وجدامة بضم الجيم والدال المهملة قاله يحيى بن يحيى
النيسابوري في روايته عن مالك قال مسلم والصحيح ما قاله يحيى واما سعيد بن
ايوب ويحيى بن ايوب فقالا بالذال المعجمة قال الدارقطني هو تصحيف قال
الامام مالك الغيلة ان يمس الرجل امراته وهي ترضع الغيلة بالكسر الاسم من
الغيل بالفتح وقيل بالفتح الغيلة والغيلة بمعنى وقيل الكسر للاسم والفتح
الفتح الا مع حذف الها وقد اغال الرجل واغيل والولد مغال ومغيل واللبن
الذي يشربه اللبن يقال له الغيل وقد روي عن اسما بنت يزيد بن السكن ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتلوا اولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس
فيدعثره عن فرسه حتى يصرعه ويسقطه ويريد بذلك ان المراة اذا حملت
وهي ترضع فسد لبنها واذا اغتذى الولد بذلك اللبن وصار رجلا وركب الخيل فركضها
فربما ادركه ضعف الغيل فزال وسقط عن متنها وكان ذلك من جليل ذلك
سر لا يرى ولا يعرف والله اعلم

الباب السابع

ح سليمان
بن صرد الان نغزوهم ولا يغزونا نحن نسير اليهم قاله حين اجلى الاحزاب عنه
اي انكشفوا عن خندق المدينة واول من بدا لهم بذلك قريظة والنضير وكان
من امرهم ما هو محل ذكره ها هنا الديوان على حسب ورود الاحاديث فيه والله اعلم
ف عايشة الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ايتلف وما تناكر منها
اختلف مجندة اي مجموعة كما يقال الوف مؤلفة وقناطير مقنطرة ومعناه
الاخبار عن مبدا كون الارواح وتقدمها الاجساد اي انها خلقت على قسمين
من ايتلاف واختلاف كالجنود المجموعة اذا تقابلت وتواجهت ومعنى
تقابل الارواح ما جعلها الله عليه من السعادة والشقاوة والاختلاف
في مبدا الخلق يقول ان الاجساد التي فيها الارواح تلتقي في الدنيا فتاتلف
وتختلف على حسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الخير يحب الاخيار ويميل
اليهم والشرير يحب الاشرار ويميل اليهم وفيه دليل على ان الارواح ليست باعراض
وانها قد كانت موجودة قبل الاجساد وانها تبقى بعد فنا الاجساد وكذا اخبر
النبي صلى الله عليه وسلم عن الشهدا ان ارواحهم في جوف طير خضر تسرح من الجنة
حيث شاءت م ابو موسى وابي بن كعب الاستيذان ثلث فان اذن لك
والا فارجع تقدم حديث الاستيذان والكلام عليه م جابر الاستجمار تو
ورمي الجمار تو والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف تو واذا استجمر احدكم
فليستجمر بتو التو الفرد والاستجمار التمسح بالاحجار الصغار اي استجمر
فردا اما بحجر واما بثلاثة احجار وكيفيته ان يمر حجرا من مقدم الصفحة
اليمنى الى ان يعود الى المكان الذي بدا منه ويمر حجرا على الصفحة اليسرى كذلك
ويمر حجرا على الصفحتين والمسربة معا واوله ما يباشر بالحجر موضعا طاهرا
ثم يديره فان انقى والا استعمل رابعا وخامسا فان انقى والا استعمل سادسا واوتر

ثم يبع لهكذا حتى ينفى لان ازالة العين واجبه والجمع بينه وبين الما افضل
ويكون مقدما على الما والما افضل من الحجر ونصون تمسه عن ذلك اما رمي
الجمار سميت بذلك لرميها بالحصا صغارا وهي ثلاث جمرات يرمي في كل جمرة سبع
حصيات وموضعها بمنى ووقت ذلك اذا ادفع من المشعر الحرام بعد الوقوف
بعرفه فاذا وصل الى منى رمى جمرة العقبه ويرمي اليها سبع حصيات
واحده بعد واحده يكبر مع كل واحده منهن ويرفع يده حتى يرى بياض ابطه
والاولى ان يكون راكبا اقتدا برسول الله صلى الله عليه وسلم ويقطع التلبيه
مع اول حصاه فاذا قضى نسكه بعد هذا الرمي عاد الى منى فيرمي كل يوم
الجمرات الثلث كما وصفنا فيرمي الجمرة الاولى التي تلي مسجد الخيف
ويقف قدر سورة البقره ويدعوا الله تعالى ثم يرمي الوسطى ويقف
ويدعوا كما ذكرنا ثم يرمي الجمرة الثالثه وهي جمرة العقبه ولا يقف
عندها ويجوز النيابه في الرمي لمن يعجز عنه لكن يكبر هو ويفعل
ذلك في ايام منى وهي ثلثه ايام وان ينفر في اليوم الثاني سقط عنه رمي اليوم
الثالث والرمي من الابعاض المجبوره بدم قولا واحدا والواجب رمي
سبعين حصاه سبع ترمى يوم النحر الى جمرة العقبه فقط وفي كل يوم من
ايام التشريق احدى وعشرين حصاه في كل جمرة بسبع كما وصفنا والله اعلم
للحج تحللان يحصل احدهما بطواف الزياره والاخر بالرمي اذا قدم
او اخر فلا باس وسبب هذا الرمي ان ابراهيم ذبح ذبيحا استعرض عليه فصار
ذلك شرعا وقوله والسعي بين الصفا والمروه ثم اذا فرغ الحاج من ركعتي الطواف
استلم الحجر ثم خرج من باب الصفا ويرقى الصفا قدر قامه مستقبل الكعبه
حتى يقع بصره عليها ويقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شي قدير لا اله
الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده لا اله الا الله مخلصين
له الدين ولو كره الكافرون فاذا فرغ من الدعا نزل من الصفا ومشى حتى
يكون بينه وبين الميل الاخضر المعلق بفنا المسجد نحو ستة اذرع فيسعى
سعيا شديدا حتى يحاذي الميلين الاخضرين اللذين هما بفنا المسجد
وحذا دار العباس ثم يمشي حتى يصعد المروه فيصعدها ويدعوا كما دعا
على الصفا فيفعل ذلك سبع مرات ولا يشترط في هذا السعي الطهاره ولا
ستر العوره ومحله بعد طواف الافاضه فلو سعى بعد طواف القدوم وقع
ركنا عن الحج والله اعلم وقوله والطواف سواء اي فرد وصورة الطواف
ان الحاج اذا دخل من باب بني شيبه فاذا وقع بصره على الكعبه يقول اللهم
زد هذا البيت تعظيما وتشريفا وتكريما ومهابه وزد من شرفه وعظمه
ممن حجه واعتمره تشريفا وتكريما وتعظيما وبرا ثم يتوجه الى الركن الاسود
ويستلمه ويقبله ويحاذيه بجميع بدنه ويجعل البيت على يساره ويطوف

الى ان يعود

الى ان يعود الى الحجر سبع مرات ولهذا الطواف سنن وواجبات فواجباته
ثمانيه الاول طهارة الحدث والخبث كما في الصلاه وستر العوره والقرب
من البيت الثانيه الترتيب وهو ان يبتدي بالحجر الاسود ويجعل البيت
على يساره والثالثه ان يكون بجميع بدنه خارجا عن البيت الرابعه ان
يطوف داخل المسجد الخامسه الموالاه السادسه رعاية العدد السابعه
ركعتان عند المقام عقيب الطواف يقرا في الاولى قل يا ايها الكافرون وفي
الثانيه الاخلاص الثامنه النيه واما السنن فهي خمس ان يطوف ماشيا
وان يستلم الحجر الاسود في اول طوافه ويقبله فان عجز في كل نوبه في
الاوتار فاذا انتهى الى الركن اليماني يخصه بالمس ومسح اليد لانه الاقرب من
قواعد ابراهيم عليه السلام وقال عليه السلام في الحجر الاسود ياتي يوم القيمه
وله لسان ذلق يشهد لمن قبله وان يدعوا ويقول عند ابتدا الطواف
بسم الله والله اكبر اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفا بعهدك واتباعا
لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم ثم يدعوا بما شا وان يضطبع وصورته ان
يجعل وسط ازاره في ابطه اليمنى ويعري عن منكبه الايمن ويجمع
طرفي الازار على عاتقه الايسر وان يرمل في ثلثه اشواط من اول طواف
السكينه ويمشي في الاربعه الاخيره ف عمر بن الخطاب الاسلام ان
تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاه وتوتي الزكاه وتصوم
رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قاله لجبريل حين جا على صورة
رجل فقال صدقت قال فاخبرني عن الايمان قال ان تومن بالله وملائكته
وكتبه ورسله واليوم الاخر وتومن بالقدر خيره وشره قال صدقت قال
فاخبرني عن الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك
قال فاخبرني عن الساعه قال ما المسوول عنها باعلم من السايل قال فاخبرني
عن اماراتها قال ان تلد الامه ربتها وان ترى الحفاة العراة العالة رعا الشا
يتطاولون في البنيان تقدم الكلام عليه ف عمر الاعمال بالنيات
ولكل امرء ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله
ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراه يتزوجها فهجرته الى ما هاجر
اليه قوله انما الاعمال بالنيه لم يرد به حصول اعيانها لانها حاصله
حسا وصوره من غير ان يقترن بها النيه انما اراد بها صحتها حكما في حق
الدين فانها لا تحصل الا بالنيه وقوله انما لكل امرء ما نوى فيه ايجاب
تعيين النيه فالنيه قصد كل شي بقلبك والتي يستدعي امورا اولها الدين
حتى يصح الامتثال ان يعرف الشي الذي يقصده وان تعلم انك مامور به
وان تطلب موافقة الامر فيما تفعل وفيه دليل على وجوب النيه
في الوضو والغسل والتيمم لوجوبها في سائر العبادات وهو قول
اكثر اهل [illegible] وبه قال الشافعي وذهب جماعه الى انه يصح الوضو
والغسل بغير النيه ولا يصح التيمم الا بالنيه وهو قول الثوري وابو حنيفه واصحابه

وقال الاوزاعي يصح الكل بغير نية واتفقوا على ان ازالة النجاسة لا تفتقر الى
النية لان طريقها طريق ترك المحظور فلا تفتقر الى النية قياسا على ترك المحارم
والوضوء من باب العبادات قال صلى الله عليه وسلم الوضوء شطر الايمان والعبادة
تفتقر الى النية قياسا على الصلاة والصوم وغيرهما من العبادات قوله
فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله اي من قصد بالهجرة
القربة الى الله عز وجل لا يخلطها بشيء اخر من الدنيا فهجرته مقبولة عند الله
ورسوله اي من قصد بالهجرة القربة الى الله عز وجل واجره واقع على الله
ومن كانت لدنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه يريد
ان يحظى من هجرته ما قصده من الدنيا ولا حظ له في الاخرة ويروى ان هذا
جا في رجل كان يخطب امراة بمكة فهاجرت الى المدينة فتبعها الرجل رغبة
في نكاحها فقيل له مهاجر ام قيس وكيفية النية ان ينوي المحدث بوضوءه
رفع الحدث وينوي الجنب بغسله رفع الجنابة والحائض ينوي غسل الحيض
فينوي كل واحد منهم استباحة فعل لا يستباح الا بالطهارة مثل ان ينوي
فعل الصلاة فرضا كان او نفلا او صلاة جنازة او حمل المصحف او سجود
التلاوة او الشكر فان نوى الجنب او الحائض الاعتكاف او قراءة القران
صح الغسل لجميع الصلوات ولا تصح هذه النية من المحدث لان المحدث
يجوز له الاعتكاف او قراءة القران صح الغسل وينوي المتيمم استباحة
فرض الصلاة ولا يصح تيممه بنية رفع الحدث ولا يجب تعيين الفرض
حتى لو تيمم لفريضة بعينها فله ان يصلي غيرها جاز ولو تيمم نافلة
صح تيممه لها ولا يجوز اداء الفرض على اصح القولين للشافعي رضي الله عنه
ولو تيمم لفريضة جاز ان يصلي بها ما شاء من النوافل وكذلك المستحاضة
وسلس البول ينوي استباحة الصلاة ولا تصح طهارتهما بنية رفع الحدث
لان الحدث متصل بهما لا يرتفع ومحل النية القلب فلو تلفظ لا يصح
وينبغي ان ينوي المتوضئ حالة ما يغسل يديه ويستديمها ذكرا الى ان
يغسل شيئا من الوجه فان عزبت نيته قبل غسل شيء من الوجه لم يصح وضوءه
على الصحيح من مذهب الشافعي وان عزبت بعد ما غسل شيئا من الوجه فلا
باس لانه سبق عليه ذكرها الى اخر الوضوء ولو نوى عند غسل الوجه ولم
ينو قبله صح وضوءه ولا يحصل ثواب ما فعل قبله فلو نوى في اثناء الوضوء
التبرد والتنظف وهو ذاكر النية الاولى فلا باس وان لم يكن ذاكرا النية
الطهارة فعليه ان يعيد ما غسل بنية التبرد والتنظف بعد تجديد
النية والله اعلم م ابو ايوب الانصاري ومزينة وجهينة وغفار واشجع
ومن كان من بني عبد الله موالي دون الناس والله ورسوله مولاهم قد ذكر فضل
هاولا القبايل في غير موضع من هذا الكتاب لانهم دخلوا في دين الله
رغبة فيما عنده من غير اكراه عليهم بقتال ولا حرب فلهذا اخصهم بالذكر
دون غيرهم واضافهم الى نفسه بالموالاة ق ابو هريرة الايمان بضع

سبعون

وسبعون شعبة والحياء شعبة من الايمان وفي رواية البخاري وستون
وفي رواية مسلم سبعون او ستون على الشك البضع ما بين الثلاثة
الى العشرة واصله القطع والبضع من الشيء القطعة ونيف ما زاد على العقد من
الواحد الى الثلاثة قال الخطابي معنى قوله الحياء شعبة من الايمان اي الحياء يحجز صاحبه
عن المعاصي فصار من الايمان اذ الايمان ينقسم الى ايتمار لما امر الله به وانتهاء عما نهى
الله عنه وكما يترك الانسان المعاصي للايمان يتركها للحياء ومنه الحديث اذا لم تستح
فاصنع ما شئت يريد من لم يستحي من الحياء صنع ما شاء من ارتكاب الفواحش ومقارفة
القبائح فلما كان الحياء سببا لمنعه عن المعاصي كالايمان عد الحياء من شعب الايمان وان لم
يكن امرا مكتسبا م ابو هريرة الايمان يمان والحكمة يمانية انما قال ذلك لان الايمان
بدا من مكة وهي تهامية وتهامة من ارض اليمن ولهذا يقال الكعبة اليمانية وقيل انه
قال هذا القول وهو بتبوك ومكة والمدينة يومئذ بينه وبين اليمن فاشار الى ناحية
اليمن وهو يريد مكة والمدينة وقيل اراد بهذا القول الانصار لانهم يمانون وهم نصروا الايمان
والمؤمنين واووهم فنسب الايمان اليهم م ابن عباس الايم احق بنفسها من وليها
والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها الايم في الاصل التي لا زوج لها بكرا كانت
او ثيبا مطلقة كانت او متوفى عنها زوجها ويريد بالايم في هذا الحديث الثيب
خاصة بدليل انه ذكر حكم البكر بعدها وقد روى زياد بن سعد عن عبد الله بن
الفضل الثيب احق بنفسها من وليها ويروى الثيب تعرب عنها اولياؤها والبكر
تستاذن في نفسها قوله تعرب قال ابو عبيد يروى بالتخفيف قال الفراء
يعرب بالتشديد يقال عربت عن القوم اذا تكلمت عنهم واكثر اهل اللغة على انهما لغتان
صحيحتان يجوز اعربت وعربت اتفق اهل العلم على ان تزويج الثيب البالغة العاقلة
لا يجوز دون اذنها فان زوجها وليها دون اذنها فالنكاح مردود واما البكر البالغة
العاقلة اذا زوجها وليها قبل الاستيذان فاختلف اهل العلم فيه فذهب قوم الى ان
النكاح مردود لقوله عليه السلام والبكر تستاذن واليه ذهب الاوزاعي
وسفيان الثوري وابو حنيفة واصحابه وذهب جماعة الى انه ان زوجها ابوها من
غير استيذان فجائز يروى ذلك عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار بن عبد الله
واليه ذهب مالك ابن انس وابن ابي ليلى والشافعي واحمد واسحاق وقالوا معنى
قوله والبكر تستاذن هو على استطابة النفس كما امر الله رسوله بمشاورة الاصحاب
وذلك على استطابة نفوسهم واتفقوا على ان البكر اذا استوذنت في النكاح يكفي
سكوتها ويشترط صريح نطق الثيب وقيل السكوت من البكر اذن في حق الاب والجد
فاما في حق غيرهما من الاولياء فيشترط النطق والاكثرون على انه اذن في حق
جميع الاولياء ويحتج من يجوز اجبار البكر البالغة على النكاح بقوله الثيب احق بنفسها
من وليها فالمفهوم منه يدل على ان الولي احق بالبكر منها بنفسها وذكر كل واحد منهما
بالانفراد دليل اختلافهما في الحكم ومعنى قوله احق بنفسها في اختيار الزوج لا في العقد
فان مباشرة العقد عليها الى وليها ق انس الا يحسنون الا يحسنون عن انس
قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فحلبنا له شاة لنا ثم شبته من ماء بئرنا

هذه فاعطيته وابو بكر على يساره وعمر تجاهه واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا
ابو بكر فاعطى الاعرابي وقال ثم ذكر الحديث وقال انس فهي سنة فهي سنة فهي
سنة وفيه دليل على ان البداءة بالايمن واجبة لقول انس فهي سنة (م) النواس
ابن سمعان البر حسن الخلق اخرجه مسلم في صحيحه عن النواس بن سمعان
ابن خالد عمرو بن قرط بن عبد الله بن ابي بكر بن كلاب الكلابي سكن الشام وهو
معدود فيهم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم
بالاخراج عنه فاخرج له ثلاثة احاديث هذا احدهم قال النواس سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن البر والاثم قال البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك
وكرهت ان يطلع عليه الناس قال الله تعالى خذ العفو وامر بالعرف واعرض
عن الجاهلين قيل هذه مكارم الاخلاق وجماعها وقال ابن عباس في قوله ادفع
بالتي هي احسن قال الصبر عند الغضب والعفو عند الاساءة وقال صلى الله عليه وسلم
اثقل شيء يوضع في الميزان للمؤمن يوم القيامة خلق حسن (ق) انس البركة
في نواصي الخيل الحرب سمي ضرا المانة كرا الخير وقال جرير رايت النبي صلى الله عليه
وسلم وهو يلوي ناصية فرسه ويقول الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم
القيمة وقال الخير ما المر ميهيم ماهوره وبركة الخيل ان يتخذ للجهاد فيغنم
صاحبه بها فيحوز اجر الدنيا واجر الاخرة بخلاف ان اخطاه حظ الدنيا اصابه
حظ الاخرة وان حاز الدنيا فقد فاز بهما جميعا والله اعلم (ق) انس البزاق في
المسجد خطيئة وكفارتها دفنها تقدم الكلام على ذلك (ق) حكيم بن حزام
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما
وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما اختلف اهل العلم في ثبوت خيار
المكان للمتبايعين فذهب اكثرهم الى ان الخيار بين فسخ البيع وامضائه ما لم
يتفرقا بالابدان يروى ذلك عن حكيم بن حزام وابن عباس وعبد الله بن عمر
وابي هريرة وهو قول ابن عمر وابي برزة الاسلمي واليه ذهب شريح وسعيد
بن المسيب والحسن البصري والشعبي وطاوس وعطا ابن ابي رباح
وبه قال الزهري والاوزاعي وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق
وابو عبيد وابو ثور وقال النخعي لا يثبت خيار المكان ويلزم البيع بنفس
التواجب وهو قول مالك والثوري وابو حنيفة واصحابه وحملوا التفرق
المذكور في الحديث على التفرق في الراي والكلام الاول اصح لان العلم قد استقر
من العامة على ان ملك البايع لا يزول الا بقبول من جهة المشتري وانما ورد الحديث
على امر معلوم عند العامة اخلا الحديث عن الفايدة والدليل على ان المراد منه
هو التفرق بالابدان ما روي عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا قال وكان
ابن عمر اذا ابتاع الشي يعجبه ان يجب له فارق صاحبه فمشى قليلا ثم رجع
فحمله التفرق على التفرق بالابدان وراوي الحديث اعلم بالحديث من غيره
وفي الحديث دليل على ان البايع اذا باع شيا وعلم به عيبا ان لا يكتمه وقال عقبة

بن عامر

بن عامر لا يحل لامرئ مسلم يبيع سلعة يعلم بها داء الا اخبره وقيل لابراهيم ان بعض
النخاسين يقول جا امس من خراسان جا اليوم من سجستان فكرهه
كراهية شديدة (خ) ابن عمر البينة او حد في ظهرك قاله لهلال بن امية لما
قذف امراته بشريك بن سحما قال ابن عباس قذف هلال بن امية امراته
عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحما فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
يقول البينة والا حد في ظهرك فقال هلال والذي بعثك بالحق اني لصادق
فلينزلن الله ما يبرئ ظهري من الحد فنزل جبريل وانزل عليه والذين
يرمون ازواجهم فقرا حتى بلغ ان كان من الصادقين فانصرف النبي صلى الله عليه
وسلم فارسل اليها فجا هلال فشهد والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت فلما كانت عند
الخامسة وقفوها وقالوا انها موجبة قال ابن عباس فتلكات ونكصت
حتى ظننا انها ترجع ثم قالت لا افضح قومي سائر اليوم فمضت وقال النبي صلى الله
عليه وسلم ابصروها فان جاءت به اكحل العينين سابغ الاليتين خدلج الساقين
فهو لشريك بن سحما فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى
من كتاب الله لكان لي ولها شان خدلج الساقين عظيمهما ويروى
خدل اي الممتلي الساق الكثير اللحم وفيه دليل على ان موجب قذف الزوجة
الحد كما في قذف الاجانب فان لم يقم بينة ولم يلاعن يحد وفيه دليل
على انه اذا قذف امراته برجل معين ثم لاعن سقط عنه حد المرمي به
كما سقط حد زوجته لانه مضطر الى ذكر من تقذفه به كما هو مضطر الى
قذف زوجته لازالة الضرر عن نفسه ثم اللعان حجة له في حق الزوجة
كذلك في حق الموصى به هذا اذا سمى المرمي به في اللعان فان لم يسمه ففي
سقوط حده للشافعي قولان فذهب قوم الى ان حد المرمي لا يسقط باللعان
وهو قول مالك وابي حنيفة وصاحبيه وفي قوله عند الخامسة انها
موجبة دليل على ان حكم اللعان لا يثبت الا باستيفا الكلمات الخمس
واليه ذهب الشافعي وذهب ابو حنيفة الى انه اذا اتى بالاكثر قام مقام
الكل والسنة في اللعان ان يوقف الملاعن عند الكلمة الخامسة
ويحذر ويقال انها موجبة يعني توجب الغضب في حقها واللعن
في حقه وفي حديث عكرمة عن ابن عباس فلما كانت الخامسة قيل يا هلال
اتق الله فان عذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة وانها الموجبة
التي توجب عليك العذاب وقيل لها عند الخامسة كذلك وفي رواية
اخرى ففرق رسول الله بينهما وقضى ان لا يدعى ولدها لاب ولا يرمى
ولدها ومن رماها او رمى ولدها فعليه الحد وقضى ان لا بيت لها
عليه ولا قوت من اجل انهما يفترقان من غير طلاق ولا متوفى عنها
وفيه من الفقه ان الرجل اذا قذف زوجته ولاعن عنها ونفى ولدها
ثم قذفها قاذف فيجب عليه الحد سوا لاعنت بعد لعانه او امتنعت

يحدث للزنا ولو قذفها زوجها فعليه التعزير بخلافهما لو ثبت زناها بالبينة
او اقرار من جهتها لا يجب الحد على قاذفها سوا قذفها زوجها او غيره لان
البينه والاقرار حجه عامه واللعان حجه خاصه في حق الزوج هذا قول اكثر
اهل العلم وذهب ابو حنيفه واصحابه الى انه ان كان هناك ولد فجحد نفاه
باللعان لا يجب الحد على قاذفها وهذا تفصيل لا يصح في الاثر ولا النظر وفيه
دليل على فرقة اللعان فرقة فسخ ولا نفقة لها ولا سكنى كما قاله الشافعي
رضي الله عنه قال الشارح ويتعلق بلعان الزوج عند الشافعي
خمسة احكام سقوط حد القذف عنه ووجوب حد الزنا على المراه كما لو اقام
بينه على زناها وانقطاع الفراش وتابيد التحريم ونفي النسب ولا
يتعلق بلعانها شي منها الا سقوط الحد عنها عند وجوب الحد الزنا
ثم بعد اللعان اذا ارادت المراه اسقاط حد الزنا عن نفسها فانها تلاعن
لقول الله تعالى ويدرؤا عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله
انه لمن الكاذبين والمراد بالحد القذف بالعذاب الحد ولا يتعلق
بلعان المراه الا هذا الحكم الواحد ولو اقام الزوج بينه على زناها لم يكن
له اسقاط الحد باللعان وذهب ابو حنيفه واصحابه الى ان الزوج
اذا امتنع عن اللعان يحبس حتى يلاعن فاذا لاعن فلا حد عليها
انما عليها اللعان ولو قذف زوجته ثم ابانها قبل اللعان يكون له
ان يلاعن عنها لنفي النسب ان كان هناك ولد وان لم يكن فلا اسقاط
الحد والتعزير ان طلبته المراه وهو قول الحسن والشعبي والقاسم
ابن محمد واليه ذهب مالك والشافعي واحمد وذهب قوم الى ان لا حد
ولا لعان وهو قول حماد ابن ابي سليمان والنخعي واليه ذهب
الثوري وابو حنيفه واصحابه ولو ماتت المراه قبل ان يلاعن
الزوج يحد الزوج ولا يلاعن الا ان يكون ثم ولد يريد نفيه وقال
الشعبي يلاعن وقال حماد يجلد فاما اذا انشا القذف بعد
البينونه فلا لعان له بل عليه الحد الا ان يكون ثم ولد يلحقه فله
ان يلاعن لنفيه والله اعلم ف ابو هريره التثاوب من الشيطان
فاذا تثاوب احدكم فليكظم ما استطاع التثاوب معروف وهو
مصدر تثاوب والاسم الثوباء وانما جعله من الشيطان كراهيه
له لانه انما يكون من ثقل البدن وامتلائه واسترخائه وميله الى الكسل
والنوم فاضافه الى الشيطان لانه هو الذي يدعو الى اعطاء النفس شهوتها
واراد به التحذير من السبب الذي يتولد منه وهو التوسع في
المطعم والشبع فيثقل عن الطاعات ويكسل عن الخيرات قوله
فليكظم ما استطاع اي ليحبسه ما امكنه ف ابو هريره التصفيح
للنسا والتسبيح للرجال ويروى التصفيق وهو واحد وهو ضرب
صفحة الكف على صفحة الكف الاخر يعني اذا سهى الامام نبهه المأموم ان كان

رجلا

ان كان رجلا قال سبحان الله وان كانت امراه ضربت بكفها على كفها عوض
الكلام ف سعد ابن ابي وقاص الثلث والثلث كثير او كبير قاله حين
قال له في مرضه افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر قال لا قال
فالثلث والثلث كثير قال الحديث فيه دليل على انه يجوز له ان يستوعب
الثلث من ماله بالوصيه وان لا يجاوز الثلث سوا كان وارثا او لم يكن والاولى
ان ينقص عن الثلث لقوله عليه السلام والثلث كثير هذا قول اكثر اهل العلم
وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لسعد اوص بالعشر قال فما زلت
اناقصه حتى قال بالثلث وقال علي لان اوصي بالخمس احب الي من ان اوصي
بالربع ولان اوصي بالربع احب الي من ان اوصي بالثلث فمن اوصى بالثلث فلم
يترك وعن ابن عباس قال الثلث والربع حيف قال اسحاق ابن راهويه
السنه الربع الا ان يعرف الرجل في ماله شبهه فله استغراق الثلث وقال
ابراهيم كان السدس احب اليهم من الثلث واذا اوصى بالثلث فليس
للوارث رده قال مكحول اذا كان في الورثه محاويج فلا ارى باسا ان يرد
عليهم من الثلث والله اعلم ح ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الجار احق بصقبه اخرجه البخاري في صحيحه من حديث ابي رافع
اسلم قاله مصعب وقال يحيى بن معين اسمه ابراهيم وقيل ثابت
والاول اشهر وغلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبي
صلى الله عليه وسلم فلما بشر النبي صلى الله عليه وسلم باسلام العباس
اعتقه شهد احدا وما بعدها روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثمانيه وستين حديثا اخرج له في الصحيحين اربعه احاديث انفرد
البخاري منها بهذا والثلاثه الاخر مسلم ويروى بسقبه بالسين
ومعناهما واحد وهو القرب يقال سقبت الدار واسقبت اي
قربت ويحتج بهذا الحديث من اثبت الشفعه للجار وليس فيه ذكر
الشفعه فيحتمل ان يكون المراد منه الشفعه ويحتمل ان يكون المراد
منه انه احق بالبر والمعونه لما روي عن عايشه قالت قلت يا رسول
الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا وان كان المراد
منه الشفعه فيحمل على الجار الشريك جمعا بينه وبين غيره من الاحاديث
في باب الشفعه فاسم الجار يقع على الشريك لانه يجاوره شريكه بالارض
مجاورة الجار فان الجار لا يساكنه والشريك يساكنه في الدار المشتركه
ويدل عليه بانه قال احق وهذه اللفظه تستعمل فيمن لا يكون
غيره احق منه ص ابو هريره الجرس مزامير الشيطان الجرس هو
الجلجل الذي يعلق على الدواب قيل انما كرهه لانه يدل على اصحابه بصوته
وكان عليه السلام يحب ان لا يعلم العدو به حتى ياتيهم فجاه وروي
عن عايشه ان جاريه دخلت عليها وفي رجلها جلاجل فقالت
عايشه اخرجوا عني مفرقة الملائكه وعن ام سلمه قالت لا تدخل الملائكه

سائقه جرس خ ابن مسعود الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله والنار مثل
ذلك الشراك احد سيور النعل التي تكون على وجهها ومعناه انه يفعل الامر
ويراه حسيبا يدخل به الجنة وكذلك في الجانب الاخر ف جابر الحرب خدعة
يروى هذا الحرف من ثلثة اوجه احدها خدعة بفتح الخا وسكون الدال قال ابو العباس
احمد بن يحيى بلغنا انها لغة النبي صلى الله عليه وسلم قال الخطابي معنى الخدعة
انها مرة واحدة اي اذا خدع المقاتل لم يكن لها اقالة ويقال ان معظم امرها
بخدعة واحدة ويروى خدعة بضم الخا وسكون الدال وهي الاسم من الخداع
كما يقال هذه لعبة ويقال خدعة بضم الخا وفتح الدال ومعناها انها تخدع
الرجال وتمنيهم ثم لا تفي لهم كما يقال لعبة اي الكثير اللعب بالشي وفي الحديث اباحة
الخداع في الحرب وان كان محظورا في غيرها من الامور وروي انه عليه السلام
كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها خ ابو سعيد بن المعلى الحمد لله رب العالمين
هي السبع المثاني والقران العظيم الذي اوتيته اخرجه البخاري في صحيحه
من حديث ابي سعيد الحارث بن المعلى وقيل اوس بن المعلى وقيل هو رافع بن
المعلى وقيل هو ابو سعيد بن اوس بن المعلى قال ابن عبد البر والاصح ما قيل فيه
والله اعلم انه الحارث بن نفيع بن المعلى بن لوذان بن حارثة بن زيد بن
ثعلبة من بني زريق الانصاري الزرقي توفي سنة اربع وسبعين وهو ابن اربع
وستين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين
سميت سورة الفاتحة السبع المثاني وفي تسميتها بذلك وجوه الاول انها
مثنى نصفها ثناء العبد للرب ونصفها عطاء الرب للعبد الثاني سميت مثاني
لانها تثنى في كل ركعة من الصلوات الثالث سميت مثاني لانها مستثناة
من سائر الامم قال عليه السلام والذي نفسي بيده ما انزل في التوراة ولا في
الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل هذه السورة الرابع سميت مثاني
لانها سبع ايات كل اية تعدل قراءتها سبعا من القران فمن قرأ الفاتحة اعطاه الله
ثواب من قرأ كل القران الخامس ان اياتها سبع وابواب النيران سبع فمن فتح
لسانه بقراءتها غلقت عنه الابواب السبعة والدليل عليه ان جبريل قال
للنبي صلى الله عليه وسلم يا محمد كنت اخشى العذاب على امتك فلما نزلت الفاتحة
امنت قال لم يا جبريل قال لان الله تعالى قال وان جهنم لموعدهم اجمعين
لها سبعة ابواب واياتها سبع فمن قرأها صارت كل اية طبقا على باب
من ابواب جهنم فتمر امتك عليها منها سالمين السادس سميت مثاني
لانها تقرأ في الصلاة ثم تثنى بسورة اخرى السابع سميت مثاني لانه
استثنى على الله ولها اسم اخر غير هذه ليس ذكر ذلك من غرضنا والله اعلم
واما المثاني فهو صيغة جمع واحده مثنى والمثناة كل شيء مثنى اي جعل
اثنين من قولك ثنيت الشي ثنيا اذا عطفته وضممت اليه اخر وروي
ان ابن مسعود كان لا يكتب في سورة من مصحفه سورة الفاتحة ولعل حجته
فيه ان السبع المثاني عطف على القران وهذا اشكل بقوله واذ اخذنا
من النبيين

من السبع مثاني فهو مشتق من فتح والجواب انا نسلم ان يذكر الكل ثم يعطف ذكر
بعض اجزائه واقسامه لكونه اشرف الاقسام واما ذكر شيء ثم عطف عليه شيء اخر
كان المذكور اولا معا بل لذكر ثانيا وها هنا ذكر السبع المثاني ثم عطف
عليها القران فوجب حصول المغايرة الا انه لما سمى النبي صلى الله عليه وسلم
الفاتحة انها السبع المثاني دل على ان هذه السورة افضل سور القران
من وجهين احدهما ان افرادها بالذكر مع كونها جزءا من اجزاء القران لا بد
وان يكون اختصاصها بمزيد الشرف هذا ثم قول لا يقوم غيرها من السور
مقامها في الصلاة فمن قرأ غيرها لا تصح صلاته لقوله لا صلاة الا بفاتحة
الكتاب واما قوله فاقرؤوا ما تيسر منه وظاهره يدل على الوجوب فكانت
قراءة ما تيسر من القران واجبة وقراءة غير الفاتحة ليست بواجبة
فوجب ان تكون قراءة الفاتحة واجبة عملا بظاهر الامر ثم ادلة
غير هذه ليس ذكرها من الغرض المطلوب ف عائشة الحمى من فيح
جهنم فابردوها بالماء الفيح سطوع الحر وفورانه ويروى
بالواو اي من سموم غليانها وحرها وكانت اسماء بنت ابي بكر اذا اتيت
بالمراة قد حمت دعت بماء فصبته بين جيبها وبين جسدها ثم قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا بذلك ف انس وعمران بن حصين
الحياء خير كله ف عمران بن حصين الحياء لا ياتي الا بخير ف ابن عمر
الحياء من الايمان الحياء تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب
به واشتقاقه من الحياة وله مبدا ونهاية اما المبدا فهو التغير الجسماني
الذي يلحق الانسان من خوف ان ينسب الى القبيح واما نهايته فهو ان
يترك الانسان ذلك فعل النبي صلى الله عليه وسلم الحياء وهو غريزة من الايمان
وهو التناسب لان المستحيي ينقطع بحيائه عن المعاصي وان لم يكن بعصمة
فصار كالايمان الذي يقطع بينها وبينه وقد تقدم الكلام في الايمان
م ابو موسى الخازن الامين الذي يعطي ما امر به احد المتصدقين فيه
ويدل على ثواب الصدقة وفضلها لتعدي الفضل والثواب الى الخازن
فالحقه بالمتصدق م ابو هريرة الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة
ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم الخمر ما خامر العقل وستره اي
خالطه وتخصيص الخمر بهذين الجنسين لا يدل على نفي ما عداهما بان يكون
الخمر من غيرهما فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما اسكر كثيره
فقليله حرام وانما ذكر هذين الجنسين لان الخمر في الغالب يتخذ منهما
م ابن عمر الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيمة جعل في بعض
الالفاظ الاجر والغنيمة بدل الخير والغرض من الكلام تجنيس التعريف
وهو اختلاف صيغة الكلمتين بابدال حرف من حروف احدى الكلمتين
اما من مخرجه او قريبا من مخرجه كقوله تعالى وهم ينهون
عنه وينأون عنه ومنه قول المتنبي لا يذكر الرمل الا حن مغترب

له ندى الرجل او طار او طال فيه دليل على ان الترغيب في اتخاذ الخيل
للجهاد وفيه ان الجهاد لا ينقطع ابدا الى يوم القيامة لقوله ذلك في الحديث
وفيه انه المال الذي يكتسب بها خير مال ف ابو هريرة الخيل لثلاثة
لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها
في سبيل الله فاطال لها في مرج او روضة فما اصابت في طيلها ذلك من
المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انه انقطع طيلها فاستنت شرفا
في طيلها ذلك من ذلك المرج او شرفين كانت له آثارها وارواثها
حسنات ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقيها كان
ذلك حسنات له فهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ثم
لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر ورجل ربطها
فخرا ورياء ونواء لاهل الاسلام فهي على ذلك وزر قوله فاطال لها في
مرج اي شدها في طيلها وهو حبل طويل يشد احد طرفيه في اخية
او وتد ويعلق بيد الفرس في الطرف الآخر ليدور فيه ولا يعير
فيذهب على وجهه وقوله في طيلها لغة في الطول وقوله
فاستنت شرفا هو ان تمرح في الطول يقال استن الفرس اذا لج في عدوه
مقبلا ومدبرا وفرس سنين وذلك من النشاط وقال ابو عبيد الاستنان
ان يحضر الفرس وليس عليه فارس وقوله تغنيا وتعففا
اي طلبا بنتاجها الغنى والعفة قوله ونواء لاهل الاسلام اي معاداة
يقال ناواه مناواة ونواء اذا عاداه م حذيفة ابن
اليمان الدجال اعور العين اليسرى جفال الشعر معه جنة ونار
فناره جنة وجنته نار قوله جفال الشعر اي كثيره م ابن عمر
الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر السجن الحبس يعني ان المؤمن
يحبس عن نفسه شهواته في الدنيا وان الكافر يعطى حظه منها
كمن له بستان [illegible] م عبد الله بن عمرو الدنيا
متاع وخير متاعها المراة الصالحة ورواه العصامي وخير متاعها
المتاع كلما ينتفع به من عروض الدنيا قليلها وكثيرها
تميم الداري الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة قالوا لمن
يا رسول الله قال لله ولرسوله ولكتابه ولائمة المسلمين وعامتهم
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم في صحيحه من حديث الجرمي فيه
تميم بن اوس بن خارجة بن سود بن جذيمة بن عدي ابن الدار بن
هانئ كان نصرانيا اسلم سنة تسع في جملة وفد الداريين منصرف
النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك وكان يختم القرآن في ركعة وربما ردد
الاية الواحدة الليل كله الى الصباح سكن المدينة ثم انتقل منها
الى الشام بعد قتل عثمان واقام بها الى ان مات وقيل نزل فلسطين
وهو اول من سرج السراج في المسجد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم

كان حج

قصة الدجال

قصة الدجال والجساسة وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مايه عشر حديثا
اخرج له في الصحيح هذا الحديث الواحد قال ابو سليمان الخطابي النصيحة كلمة جامعة
يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير ليس يمكن ان يعبر عن هذا المعنى بكلمة
واحدة تحصرها وتجمع معناها غيرها واصل النصح في اللغة الخلوص
يقال نصحت العسل اذا خلصته من الشمع وقيل هو ماخوذ من نصح الرجل
ثوبه اذا خاطه شبهوا فعل الناصح فيما يتحراه من صلاح المنصوح له بفعل الخياط
فيما يسده من خلل الثوب وقوله عليه السلام الدين النصيحة يريد عماد
من الدين انما هو النصيحة وبها ثباته كما قال الاعمال بالنيات اي صحتها وثباتها
بالنية فمعنى نصيحة الله تعالى الايمان به وصحة الاعتقاد في وحدانيته وترك
الالحاد في صفاته واخلاص النية في عبادته وبذل الطاعة فيما امر به والنهي
عنه وموالاة من اطاعه ومعاداة من عصاه والاعتراف بنعمه والشكر له عليها
وحقيقة هذه الاضافة راجعة الى العبد في نصحه نفسه والله غني عن
نصح كل ناصح واما النصيحة لكتاب الله فالايمان به وانه كلام الله وتنزيله
لا يقدر على مثله احد من المخلوقين واقامة حروفه في التلاوة والتصديق بما
بوعده ووعيده والاعتبار بمواعظه والتفكر في عجائبه والعمل بمحكمه والتسليم
لمتشابهه واما النصيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهي التصديق بنبوته
وقبول ما جاء به ودعا اليه وبذل الطاعة له فيما امر ونهى والانقياد له فيما حكم
وقضى وترك التقدم بين يديه واعظام حقه وتعزيره وتوقيره ومؤازرته
ونصرته واحياء طريقته في بث الدعوة واشاعة سنته ونفي التهمة في جميع ما قاله
وخصوصية كما قال جل ذكره فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
واما النصيحة للائمة والامراء المسلمين فالائمة هم الخلفاء الراشدون فمن بعدهم
من يلي امر هذه الامة ويقوم به فمن نصيحتهم بذل الطاعة في المعروف والصلاة
خلفهم وجهاد الكفار معهم واداء الصدقات اليهم وترك الخروج عليهم بالسيف
اذا ظهر منهم حيف او سوء سيرة وتنبيههم عند الغفلة وان لا يغروا بالثناء
عليهم وان يدعوا بالصلاح لهم وقد يتأول ذلك ايضا في الائمة الذين هم علماء الدين
فمن نصيحتهم قبول ما رووه اذا انفردوا وتقليدهم ومتابعتهم اذا ما اجتمعوا
واما النصيحة للمسلمين فهي ارشادهم الى مصالحهم من تعليمهم ما يجهلونه من امر
الدين وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر والشفقة عليهم والترحم على صغيرهم
وتوقير كبيرهم بالموعظة الحسنة كما ارشد الله اليه في قوله ادع الى سبيل ربك
بالحكمة والموعظة الحسنة م ابو هريرة الذهب بالذهب وزنا بوزن مثلا
بمثل والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد او استزاد فهو ربا
ف عمر الذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء والورق بالورق ربا
الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء وقد روى عن ابي سعيد الخدري
مثل ذلك وزاد والملح بالملح سواء بسواء عينا بعين يدا بيد ولكن بيعوا الذهب
بالورق والبر بالشعير والتمر بالملح كيف شئتم يدا بيد اعلم ان الفتح

بالانعام من ح

احاديث الربا متفرقة في كتابه حسب ما رتبه وانا اذكر مذاهب اهل العلم في ذلك ان شا الله
مستقصى قوله اعلم ان الربا في اللغة الزيادة قال الله عز وجل وما اتيتم من
ربا ليربوا في اموال الناس فلا يربوا عند الله اي لا ينمي وقوله اخذة رابية اي
زايدة على الاخذات والمحرم في الشريعة زيادة على صفة مخصوصة واتفق العلما
ان الربا يجري في هذه الاشيا الستة وذهب عامة اهل العلم الى ان حكم الربا غير مقصور
عليها باعيانها انما ثبت لاوصاف فيها ويتعدى الى كل ما يوجد فيه تلك الاوصاف
ثم اختلفوا في تلك الاوصاف فذهب قوم الى ان المعنى في جميعها واحد وهو النفع
وذهب الاكثرون الى ان الربا ثبت في الدراهم والدنانير بوصف وفي سائر الاشيا
الموصوفة بمعنى اخر واختلفوا في ذلك الوصف فقال قوم ثبت في النقدين بوصف
النقدية وبه قال مالك والشافعي وقال قوم ثبت بعلة الوزن وهو قول ابي حنيفة
واصحابه حتى قالوا يثبت الربا في جميع ما يباع وزنا في العادة كالحديد والنحاس
والقطن والدليل على ان الوزن لا يجوز ان يكون علة اتفاق اهل العلم على انه
يجوز اسلام الدراهم والدنانير في غيرها من الموزونات ولو كان الوزن علة لكان
لا يجوز لان كل مالين اجتمعا في علة الربا لا يجوز اسلام احدهما في الاخر كما لا يجوز اسلام
الدراهم في الدنانير واسلام الحنطة في الشعير لاتفاقهما في علة الربا فيجوز على
هذا عند الشافعي انه لو باع رطل حديد برطلين او رطل نحاس بامثاله من جنسه
يجوز نقدا ونسيئة ويجوز عند مالك يدا بيد ولا يجوز نسيئة ولا يجوز عند ابي حنيفة
واصحابه لا نقدا ولا نسيئة قال شعبة سالت الحكم عن الصفر بالحديد نسيئة فقال
لا باس وسالت حمادا عنه فكرهه واما الاشيا الاربعة المطعومة مثل الثمار والفواكه والبقول
والادوية ونحوها فذهب قوم الى ان الربا يثبت فيها بوصف الكيل وهو قول ابي
حنيفة واصحابه حتى قالوا يثبت الربا في جميع ما يباع كيلا في العادة مثل الجص
والنورة ونحوها وذهب قوم الى ان العلة فيها الطعم مع الكيل او الوزن فكل مطعوم
هو مكيل او موزون يثبت فيه الربا ولا يثبت فيما ليس بمكيل ولا موزون وهو قول
سعيد بن المسيب قال لا ربا الا في ذهب او ورق او ما يكال او يوزن مما يوكل او
يشرب وهو قول الشافعي في القديم وقول مالك قريب منه وقال في الجديد يثبت
فيها الربا بوصف الطعم واثبته في جميع الاشيا المطعومة مثل الثمار والفواكه
والبقول والادوية ونحوها سوا كانت مكيلة او موزونة او لم تكن لما روي عن معمر
قال كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الطعام بالطعام مثلا بمثل فالنبي
صلى الله عليه وسلم علق الحكم باسم الطعام والطعام مشتق من الطعم وكل حكم علق باسم
مشتق من معنى يكون ذلك علة فيه كما قال الله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد
منهما مائة جلدة وقال والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما والزاني والسارق اسمان
مشتقان من الزنا والسرقة فلما علق وجوب الحد والقطع باسم الزاني والسارق
كان الزنا والسرقة علة في وجوبهما وان الشرع لما نص الملح الذي هو ادنى ما يطعم الى
البر الذي هو اعلى ما يطعم دل ذلك على ان ما بينهما النوعين من المطعوم منه
لاحق بهما اما حكم الربا هو ان باع مال الربا بجنسه فلا يجوز الا متساويا بينه

في معيار

في معيار الشرع فان كان موزونا مثل الدراهم والدنانير يشترط المساواة في الوزن
والتفاوت في الكيل لا يمنع العقد وان كان مكيلا مثل الحنطة والشعير ونحوها
فيشترط المساواة في الكيل حتى لو باع احد النقدين بجنسه كيلا او شيا من
المطعومات الموزونة بجنسه كيلا او باع الحنطة بالحنطة او شيا من المكيلات
المطعومة بجنسه وزنا لا يصح العقد كما لو باع مجازفة وكما يشترط فيه المساواة
في معيار الشرع يشترط التقابض في مجلس البيع حتى لو تفرقا قبل القبض
فسد العقد واذا باع مال الربا بغير جنسه نظر ان باع بما لا يوافقه
في وصف الربا مثل ان باع حنطة او شعيرا باحد النقدين فلا يشترط فيه
المساواة ولا التقابض في المجلس كما لو باع بغير مال الربا وان باع بما يوافقه
في الوصف مثل ان باع الدراهم بالدنانير او باع الحنطة بالشعير او مطعوما
بمطعوم اخر من غير جنسه فيجوز متفاضلا وجزافا ولكن يشترط التقابض
في المجلس وقوله في حديث ابي هريرة مثلا بمثل وقوله في حديث
ابي سعيد سوا بسوا فيه ايجاب المماثلة وتحريم الفضل وقوله يدا بيد
فيه ايجاب التقابض في المجلس وقوله في حديث ابي سعيد فبيعوا كيف شئتم
اطلاق التفاضل عند اختلاف الجنس مع ايجاب التقابض وقوله ومن زاد
او استزاد فقد اربى يعني من اعطى الزيادة واخذها كما روي انه لعن
اكل الربا وموكله وذهب عامة اهل العلم الى ان بيع الحنطة بالشعير يجوز
متفاضلا الا ما حكي عن مالك انه قال لا يجوز الا متساويا في الكيل كبيع
الحنطة بالحنطة ويروى مثله عن سليمان بن يسار والحديث حجة عليهم
وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان التقابض في المجلس في بيع مال الربا
بجنسه ليس بشرط الا في الصرف وهو بيع احد النقدين بالاخر او بجنسه
والحديث حجة عليهم ايضا حيث قال الذهب بالذهب الى ان قال يدا بيد
وقوله يدا بيد محمول على ايجاب التقابض في المجلس وقوله
في حديث عمر ها وها واراد يدا بيد ومعناه خذ وهات اي خذ واعط
وفيه دليل على ان التقابض في المجلس شرط في بيع مال الربا بجنسه ولا يختص
ذلك بالصرف لانه ذكر ها وها في الكل ولانه حمله عمر على التقابض قبل
التفرق وهو راوي الحديث فكان اعلم بتفسيره من غيره والله اعلم
خ ابو سعيد الرويا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة خ ابو سعيد الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة معنى هذا الكلام تحقيق امر الرويا وانها كانت جزءا
من اجزاء النبوة في الانبيا دون غيرهم لان الانبيا عليهم السلام كان
يوحى اليهم في منامهم كما يوحى اليهم في اليقظة فاما تحرير اجزايها بالعدد
المذكور فقد قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ بدء الوحي اليه الى ان مات ثلثا وعشرين
سنة اقام بمكة ثلث عشرة سنة وبالمدينة عشر سنين وكان يوحى اليه
في منامه في اول الوقت بمكة ستة اشهر وهو نصف سنة فصارت هذه المدة

جزا من اجزا النبوه وقوله في الحديث الرويا الصالحه اي ان الرويا الصالحه
من الله كما جا مفسرا في حديث اخر اي انها بشاره من الله فيحسن به ظنه
ويكثر عليها ف ابو قتاده الحارث ابن ربعي الرويا من الله والحلم
من الشيطان اراد بالحلم الرويا الكاذبه يريها الشيطان ليحزنه ويسو ظنه
بربه ولذلك امر في حديث اخر بان يبصق على يساره فقال حلم يحلم حلما
وحلم الاديم يحلم بكسر اللام اذا افسد قبل الدباغ وحلم بضم اللام يحلم حلما
اذا ابو بردم ليحف السماع ماتكره ف عايشه الرحم معلقه بالعرش تقول
من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي لان اشتقها من قطعه صح
الرحمن وقد تقدم بعضه وسيجي الكلام على باقيه خ ابو هريره الرهن يركب
بنفقته ويشرب لبن الدر اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب
النفقه في الحديث دليل على منافع المرهون لا تعطل واختلفوا
فيمن ينتفع به فذهب احمد واسحاق الى ان للمرتهن ان ينتفع
من الرهن بالحلب والركوب دون غيرها بقدر النفقه وقال ابو
ثور ان كان الراهن ينفق عليه لم ينتفع به المرتهن وان كان
لا ينفق عليه وتركه في يد المرتهن فانفق عليه فله ركوبه واستخدام العبد
وقال ابراهيم يركب الدابه بقدر علفها ويحلب والرهن مثله وذهب الاكثرون
الى ان منفعه المرهون للراهن فعليه نفقته وهو قول الشعبي وابن سيرين
واليه ذهب الشافعي لان الفروع تابعه للاصول وذهب ابو حنيفه واصحابه
الى ان المنافع مرهونه كالاصل غير انهما يفترقان في الضمان فالاصل
مضمون والحادث منه غير مضمون قال ما الولد الذي يحدث من مرهون
والثمره خارجه عن الرهن ف ابو هريره الساعي على الارمله والمسكين
كالمجاهد في سبيل الله قال ابو هريره واحسبه قال وكالقايم لا يفتر وكالصايم
لا يفطر الارمله التي مات زوجها سوا كانت غنيه او فقيره وفي الاصل الارامل
المساكين من رجال ونسا ويقال لكل واحد من الفريقين على انفراده ارامل
وهو بالنسا اخص واكثر استعمالا والواحد ارمل وارمله قال
العباس يمدح النبي صلى الله عليه وسلم ◦ وابيض يستسقى الغمام بوجهه
ربيع اليتامى عصمة للارامل ◦ والمسكين الذي لا شي له وقيل هو الذي
له بعض الشي والمسكنه الذله والخضوع وسعر النفس ف ابو هريره
السفر قطعه من العذاب يمنع احدكم طعامه وشرابه فاذا قضى احدكم نهمه وصح
نهمته من وجهه فليعجل الى اهله النهمه بلوغ الهمه في الشي ومنه النهم
من الجوع وفيه دليل على تغريب الزاني لقوله تعالى وليشهد عذابهما طايفه
من المومنين والتغريب عذاب كالجلد قال الخطابي وفيه ترغيب على الاقامه
لئلا تفوته الجمعه والجماعات والحقوق الواجبه للاهل والقرابات وهذا في
الاسفار غير الواجبه الاترى انه اشار الى السفر الذي فيه نهمه واربه
من تجاره وغيرها دون السفر الذي هو واجب كالحج والغزو ف ابن عمر
الشوم

الشوم في المراه والفرس والدار اي ان كان ما يكره ويخاف عاقبته
ففي هذه الثلاث فتخصيصه لها لانه لما ابطل مذهب العرب في التطير
بالسوانح والبوارح من الطير والظبا ونحوها قال فان كان لاحدكم دار يكره
امراه فليطلقها او فرسا فليبعه او دارا فليتحول عنها وقيل ان الشوم
الدار ضيقها وسو جارها وشوم المراه ان لا تلد وشوم الفرس ان لا
يغزى عليها والواو في الشوم همزه ولكنها خففت فصارت واوا وغلب
عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزه والشوم ضد اليمن يقال تشاءمت
بالشي وتيمنت به م انس الشرب في ثلاثه انفاس امرا واسوغ واشفى
وابرا كذلك كان عليه الصلاه والسلام يفعل وهو احسن ما يفعله ولا ادب
بسنته فقال من ادب الطعام ومن ادب الشراب الا يستعجل على الطعام واحد عنه سريعا
طمعا كالشرب انها لهنا في الطعام ومن ادب الخبز انه فاذا فرد وها غرهنا
كالو امراي خ ابن عباس الشفا في ثلاثه في شرطه محجم او شربه عسل او كيه
بنار وانا انهى عن الكي ابسا الابرا من المرض وشفاه الله اي ابراه من مرضه
وليس الشفا محصورا في هذه الثلاثه بل ذكره على عاده العرب وما كان من عادتهم
بيدا او ونبه وقد تقدم الكلام على ذلك وقال الخطابي الكي داخل في جمله العلاج
والتداوي وانما ذوت قبحوا نهى عن الكي يحتمل ان يكون من اجل انهم كانوا يعظمون
امره ويرون انه يحسم الدا ويبريه واذا لم يفعل كذلك هلك صاحبه ويقولون اخر
الدا الكي فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك اذا كان على هذا الوجه واباح استعماله
على معنى طلب الشفا والترجي للبرء مما يحدث الله من صنعه فيه فيكون الكي والدوا
سببا لا علة وفيه وجه اخر وهو ان يكون نهيه عن الكي هو ان يفعله احترازا
عن الدا قبل وقوع الضروره ونزول البليه وذلك مكروه وانما ابيح العلاج
والتداوي عند وقوع الحاجه ودعا الضروره اليه ويحتمل ان يكون انما نهى
عنه في علة بعينها لعله انه لا ينجع ولعله انما نهى عن الكي في موضع البدن
مخصوص وقد روي عن ابن عمر انه اكتوى من اللقوه ورقي من العقرب وروي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى سعد بن زراره من الشوكه وروي انه
كواه في حلقه من الذبحه خ جابر الشفعه فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود
وصرفت الطرق فلا شفعه الشفعه في الملك معروفه وهي مشتقه من الزياده
لان الشفيع يضم المبيع الى ملكه فيشفعه به كانه كان واحدا وترا فصار
زوجا شفعا والشافع هو الجاعل الوتر شفعا اتفق اهل العلم على ثبوت
الشفعه في الربع المقسوم اذا باع احد الشركا نصيبه قبل القسمه فللباقين
اخذه بالشفعه بمثل الثمن الذي وقع عليه البيع وان باع شيا متقوما من ثوب
او عبد فياخذ بقيمته ما اعمه واختلفوا في ثبوت الشفعه للجار فذهب
اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم الى انه لا شفعه
للجار وانها تختص بالمشاع دون المقسوم هذا قول عمر وعثمان واهل المدينه
سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعمر بن عبد العزيز والزهري ويحيى بن

ويحيى بن سعيد الانصاري وهو مذهب مالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحاق
وابي ثور وذهب قوم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى ثبوت الشفعة
للجار وهو قول الثوري وابن المبارك وابي حنيفة واصحابه غير انهم قالوا الشريك مقدم
على الجار واحتجوا بقوله عليه السلام الجار احق بصقبه وقد تقدم الكلام عليه ويخرج
من سبب الشفعة في المقسوم اذا كان الطريق مشتركا بينهما او لو كان بين الشريكين
بئر او حمام او طاحونة لا تحتمل القسمة فباع احدهما نصيبه فلا شفعة للاخر عند
مالك والشافعي لان الشفعة انما تثبت لدفع مؤنة المقاسمة ولا تلحقه هاهنا مؤنة
المقاسمة وسبب لزوم الشفعة على المسلم وكان الشعبي لا يرى الشفعة للذمي على
المسلم والله اعلم خ ابو هريرة الشمس والقمر مكوران يوم القيامة ان يجعلان ويلقيان
في النار ق ابو هريرة الشونيز فيه دواء من كل داء الا السام الشونيز الحبة
السوداء والسام الموت قيل عليكم بالحبة السوداء فخذوا منها خمسا او سبعا
فاسحقوها ثم لتقطر في الانف قطرات ربت في هذا الجانب [illegible] بشر قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء الا
السام وكان قتادة يأخذ كل يوم احدى وعشرين حبة فيجعلهن في خرقة فينقعها
ويسعط بها كل يوم في منخره الايمن قطرتين وفي الايسر قطرة وقيل هي الحبة
السوداء والعرب تسمي الاسود اخضر والاخضر اسود ف ابو هريرة الشهداء
خمسة المطعون شهيد والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله
م سعد بن ابي وقاص الشهر هكذا وهكذا ثم نقص في الثالثة اصبعا وقد روى
مسلم عن ابن عمر وعقد الابهام في الثالثة يعني قال هكذا وهكذا وهكذا
يعني تمام الثلاثين والمعنى انه ليس كل شهر تسعا وعشرين ولا ثلاثين حتى لو
نذر ان يصوم شهرا لخرج تسعا وعشرين لا يلزمه اكثر من ذلك وكان بارا في نذره
ولو نذر صوم شهر لا بعينه عليه ان يصوم ثلاثين يوما وفي رواية لابن عمر انا
امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا ثم ذكر الحديث والمعنى فيهما
تقدم م ابو هريرة الشيخ شاب في حب اثنتين في حب طول الحياة وكثرة المال
قال الله تعالى لا يسأم الانسان من دعاء الخير اي لا يفتر عن طلب الدنيا وما
يصلح حاله وقال عليه السلام لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى لهما ثالثا
ولا يملأ جوف ابن ادم الا التراب خ ق انس الصبر عند الصدمة الاولى قال
انس مر النبي صلى الله عليه وسلم على امراة عند قبر وهي تبكي فقال لها رسول الله اتقي
الله واصبري فقالت اليك عني فانك لم تصب بمصيبتي ولم تعرفه فقيل لها
انه النبي صلى الله عليه وسلم فاخذها مثل الموت فاتت باب النبي صلى الله عليه وسلم
فلم تجد عنده بوابين فقالت يا رسول الله لم اعرفك فقال رسول الله انما الصبر
عند الصدمة الاولى وفي رواية عند الصدمة الاولى اي عند فورة
الغضب ومرها والصدم ضرب الشيء الصلب بمثله يريد ان الصبر المحمود
الماجور عليه صاحبه ما كان عند مفاجاة المصيبة لانه اذا طالت الايام وقع
السلو طبعا ثم يوجر م ابو هريرة الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان

الى رمضان

الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت الكبائر قال ابن مسعود
اصاب رجل قبلة من امراة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله اقم
الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات
فقال الرجل يا رسول الله الي هذا قال لجميع امتي كلهم ق اسامة بن زيد الصلاة
امامك قال اسامة دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى اذا كان بالشعب نزل
فبال ثم توضا ولم يسبغ الوضوء فقلت له الصلاة يا رسول الله فقال الصلاة
امامك فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضا واسبغ الوضوء ثم اقيمت
الصلاة فصلى المغرب ثم اناخ كل انسان بعيره في منزله ثم اقيمت
العشاء فصلاها ولم يصل بينهما شيئا وقوله الصلاة امامك يريد ان
موضع هذه الصلاة المزدلفة وهي امامك وفيه دليل على ان الحاج لا يجوز
له ان يصلي المغرب بعد ما دفع من عرفة حتى ياتي مزدلفة وفيه دليل
على ان كل صلاة فات وقتها يقيمونها ولا يؤذن ودليل على ان تخلل العمل
اذا تخلل بين صلاتي الجمع لا يقطع نظم الجمع لانه قال ثم اناخ كل انسان
بعيره ثم اقيمت العشاء وفيه انه توضا ولم يسبغ الوضوء وانما فعل ذلك ليكون
مستصحبا للطهارة في مسيره الى ان يبلغ جمعا فلما اراد الصلاة اسبغ
الوضوء فكان عليه السلام يتوخى ان يكون على طهر في كل حال وفيه دليل
على ان الوضوء بنفسه عبادة وقربة وان لم يؤد الصلاة ق ابو هريرة
الصيام جنة اي يقي صاحبه ما يؤذيه من الشهوات والجنة الوقاية ق
ابو شريح العدوي الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة ولا يحل لرجل مسلم
ان يقيم عند اخيه حتى يؤثمه رواه مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه
قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به وقوله جائزته يوم وليلة سئل عن ذلك
الامام مالك رحمه الله فقال يكرمه ويتحفه يوما وليلة قال الخطابي يريد
ان يتكلف له في اليوم الاول بما اتسع له من بر والطاف ويقدم له
في اليوم الثاني والثالث ما كان بحضرته ولا يزيد على عادته وما كان
بعد الثلاث فهو صدقة معروف ان شاء فعل وان شاء ترك وقوله
ولا يحل له ان يقيم عنده حتى يؤثمه يريد لا يحل للضيف ان يقيم بعد الثلاث
عند من نزل به من غير استدعاء منه فان حبسه عذر مطر او علة
انفق من مال نفسه وقوله يؤثمه اثمه بالمد اذا اوقعه في الاثم
واثمه بالتشديد بمعنى خ اسامة بن زيد الطاعون رجز ارسل على طائفة
من بني اسرائيل طعن الرجل فهو مطعون وطعين اذا اصابه
الطاعون وهو المرض العام والوباء الذي تفسد له الهواء فتفسد
به الامزجة والابدان والرجز العذاب والاثم والذنب والمراد به
هاهنا العذاب م انس الطاعون شهادة لكل مسلم اي اذا
مات منه م معمر بن راشد الطعام بالطعام مثلا بمثل كما تقدم
شرحه والكلام عليه

م ابو مالك الاشعري الطهور شطر الايمان والحمد لله تملا الميزان وسبحان الله
والحمد لله تملان او تملا ما بين السموات والارض والصلاة نور والصدقة
برهان والصبر ضيا والقران حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه
فمعتقها او موبقها اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي مالك كعب
بن عاصم قال ابو حاتم سمعت اسمعيل ابي اويس يقول ابو مالك الاشعري
كعب بن عاصم وكذا قال ابو بكر بن ابي شيبة وقال البخاري حدثنا ابو
مالك او ابو عامر بالشك قال ابن المديني وابو مالك هو الصواب
مات في خلافة عمر بن الخطاب ويقال انه هو ابو مالك الاشجعي روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم اخرج له في الصحيح حديثان
احدها هذا وهو اول حديث في كتاب الطهارة لمسلم الطهور
بالفتح الما الذي يتطهر به كالوضوء وقال سيبويه الطهور بالفتح
يقع على الما والمصدر معا فعلى هذا يجوز ان يكون الحديث بفتح
الطا وضمها وقوله شطر الايمان اي شطر الصلاة كما قال تعالى وما
كان الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم والمراد به هاهنا التطهير وقال
ابن عباس الحمد لله افضل الدعا وقال النبي صلى الله عليه وسلم اول من يدعى
الى الجنة يوم القيامة الذين يحمدون الله في السرا والضرا وذلك ان العبد
اذا حمد الله في جميع الاحوال سمي حامدا فصارت هذه صفته فاذا صار
الحمد صفة له فقد ملا ميزانه بحمد الله اي استغرق احواله ذلك وقوله
وسبحان الله والحمد لله تملان ما بين السماوات والارض فاعلم ان التسبيح هو التنزيه
لله عما لا ينبغي له ولا ريب ان الارواح العلوية الطاهرة وما بعدها من
من الروحانيات وهم جرا الى ما يسكن ويستقر في الفضا من السما
الدنيا الى الارض وما فيها من النبات والحيوانات الناطقة وغيرها
وهلم جرا الى الارض السابعة السفلى فانهم باسرهم يسبحون بحمده
العليا ح ويبطعون بتنزيهه فقد ملا التسبيح والحمد ما بين السما والارض
السفلى وقوله والصلاة نور اي انها على يستنير لصاحبها طريقه
عند الجواز على الصراط يرى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم سلالا
لهم اعضا وهم نور امنا اثار الوضوء وقوله والصدقة برهان كالحجة عن
صاحبها بانه ادى ما عليه من الزكاة المفروضة الى اربابها كما جا انه يمثل
كنزه شجاعا اقرع وكان امواله من الابل والشاه تنطوه وتنطحه حيث
لم يؤد حق الله فيها وقوله والصبر ضيا وهو الحبس كما قال تعالى
واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه
فمن حبس نفسه على طاعة الله فقد حصل له الضيا التام الذي يفرق به
بين الهدى والضلال ومن حصل له هذه التفرقة كان كما قال انما يوفى الصابرون

اجرهم

اجرهم بغير حساب وقوله والقران حجة لك او عليك لانه هو الشاهد
المصدق من قال به صدق ومن عمل به اجر ومن حاد عن احكامه
ضل وقوله معتقها اي مخلصها وقوله موبقها اي مهلكها
يقال وبق يبق وبوقا ووبقا فهو موبق اذا هلك ف ابن عمر الظلم
ظلمات يوم القيامة هذا الضرب من الكلام يسمى تجنيس الاشتقاق
وسوا كانت الكلمتين فيه اسمين او فعلين ومنه من الكتاب العزيز
قوله تعالى فروح وريحان ومن الشعر قول البحتري

نسيم الروض في ريح شمال وصوب المزن في راح شمول

واصل الظلم وضع الشي في غير موضعه وفي المثل من استرعى الذئب فقد
ظلم وقال عليه السلام ان الله يمهل الظالم فاذا اخذه لم يفلته ثم قرا وكذلك
اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد ف ابن عباس
العايد في هبته كالكلب يعود في قيئه وفي رواية البخاري من طريق اخر ليس
لنا مثل السو الهبة لا يحصل بها الملك الا بعد التسليم فاذا سلم لا يحل له
الرجوع الا فيما وهب لولده لقوله عليه السلام للنعمان بن بشير حين
قال له اني نحلت ابني هذا غلاما كان لي فقال رسول الله اكل ولدك
نحلته مثل هذا فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعه
فاما غير الوالدين فلا رجوع لهم فيما وهبوا والجد بمنزلة الاب وهو قول الشافعي
غير ان الاولى ان لا يرجع وذهب قوم الى انه لا رجوع له فيما وهب لولده
ولا لاحد من ذي محارمه وله ان يرجع فيما وهب للاجانب ما لم يثب عليه
يروى ذلك عن عمر وهو قول الثوري وابو حنيفة واصحابه وجوز مالك
الرجوع في الهبة على الاطلاق اذا لم يكن الموهوب قد تغير عن حاله
وقالوا جميعا لا يرجع احد الزوجين فيما وهب لصاحبه ومن وهب
شيا بشرط الثواب فهو لازم ثم ذهب بعض اهل العلم الى انها معاوضة
يثبت فيها احكام المعاوضة واختلفوا في الهبة المطلقة التي لم يشترط
فيها الثواب فذهب واحد من الفقها الى انها تقتضي الثواب ومنهم من جعل
الناس في الهدايا على ثلث طبقات هبة الرجل ممن هو دونه فهو الزام والطاف
لا يقتضي الثواب ثم قدر الثواب خلاف وما هو منه هبة الشي فعلى ان الهبة
المطلقة لا تقتضي الثواب على اختلاف احوالها وكل من اوجب ثواب
فاذا لم يثب كان للواهب الرجوع في هبته م معقل بن يسار العبادة
في الهرج كهجرة الي اي وقت اختلاف الناس عند قرب الساعة واصل
الهرج الكثرة في الشي والاتساع ف ابو هريرة العجما جبار والبير جبار وفي
الركاز الخمس سميت عجما لانها لا تتكلم واراد بالعجما البهيمة اذا اتلفت شيا ولم يكن
المالك معها وكان نهارا فلا ضمان على مالكها وقوله جبار اي هدر ولو استاجر
رجلا ليحفر بيرا او معدنا فانهار عليه فلا ضمان على المستاجر وقوله وفي الركاز
الخمس الركاز اسم لمال المدفون في الارض والمخلوق رزقه الله في الارض

كنزه

والخبر ورد في المدفون وقال الحسن الركاز الكنز العادي اتفق اهل العلم على وجوب
الخمس في الركاز وحاله ما يحرز ما يسطر به حول وشرطه ان يجده مدفونا
في موات او موضع جاهلي لم يجر عليه ملك في الاسلام وان يكون من
دفن الجاهلية فان كان بخلاف ذلك فهو لقطة واختلفوا في الوجوب
هل يختص بالذهب والفضة بالنصاب فذهب الشافعي في اظهر
قوليه الى ان الخمس لا يجب في غير النقدين ويجب فيهما بعد ان
يكون نصابا من كل نقد ثم احتاط وقال لو كنت انا الواجد لخمست
القليل والكثير وغير النقدين واوجب مالك في قليله وكثيره ومصرف
الركاز مصرف الزكاة عند الشافعي لانه مستفاد من الارض كالزرع وعند
ابي حنيفة مصرفه مصرف خمس الفيء لانه من مال اهل الشرك واما
المستخرج من المعدن فعلى النقدين خاصة ربع العشر بعد ان يكون
نصابا وليس الحول فيه شرط وذلك على اظهر قولي الشافعي
ابو هريرة العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا
الجنة العمرة له ان يفعلها في اي وقت شاء من السنة عند الشافعي
وهو زيارة البيت الحرام وشروطها كشروط الحج الا الوقوف بعرفة
والاحرام من ادنى الحل ثم اذا طاف وسعى حلق وقد تعتمر المتمتع في اشهر
الحج ثم يدخل عليها الحج وقوله كفارة لما بينهما كما ذكرنا في الصلوات
الخمس واسا ان الكبائر فالعمرة مفسدة لها والحج المبرور هو الذي
لا يخالطه شيء من المآثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر والبر هو
الثواب ف ابو هريرة العمرى جائزة ف جابر العمرى لمن وهبت
له العمرى جائزة بالاتفاق وهو ان يقول الرجل لآخر اعمرتك هذه
الدار وجعلتها لك عمرك فهي كالهبة اذا اتصل بها القبض ملكها
المعمر ونفذ تصرفه فيها واذا مات تورث عنه سواء قال هي لعقبك
من بعدك او لم يقل وهو قول زيد بن ثابت وابن عباس وبه قال
عروة وسليمان بن يسار ومجاهد واليه ذهب الثوري والشافعي
واحمد وحماد واسحاق وابو حنيفة واصحابه وذهب جماعة الى انه
ان لم يقل هي لعقبك من بعدك فاذا مات تعود الى الاول فحديث
الثاني الذي رويناه عن جابر وهو قول جابر فاما اذا قال هي لك
ما عشت فانها ترجع الى صاحبها قال معمر كان الزهري يفتي به
وهو قول مالك ويحكى عنه انه قال العمرى تمليك المنفعة دون
الرقبة فهي له مدة عمره ولا تورث وان جعلها له ولعقبه كانت المنفعة
ميراثا عنه والله اعلم وقد تقدم الكلام عليه واعدناه ها هنا
لاشتراطنا من عرضنا ما ف الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم
سنتين وان يمس طيبا ان وجد تقدم ذكره في باب من م
ابو هريرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم

الاظفار

الاظفار ونتف الابط العطرة هاهنا سنن الانبياء الذين امرنا ان
نقتدي بهم خ عبد الله بن عمرو الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين
وقتل النفس واليمين الغموس الكبائر جمع كبيرة وهي الفعلة القبيحة
من الذنوب المنهي عنها شرعا العظيم امرها وسميت اليمين الذي يقتطع بها
مال الغير كاذبا غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم في النار والذنوب تنقسم
الى كبائر وصغائر واقوال الناس مختلفة في ذلك فقال قائلون لا صغيرة
بل كل ما خالف امر الله فهي كبيرة وهذا ضعيف لقوله تعالى ان تجتنبوا
كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وقال الآخرون هي من اربع الى سبع
الى تسع الى احدى عشرة فما فوق ذلك وكان ابن عباس اذا بلغه قول ابن
عمر ان الكبائر سبع يقول هي الى سبعين اقرب وقال مرة كل ما نهى الله عنه
فهو كبيرة وقيل انها مبهمة كليلة القدر وساعة يوم الجمعة وقال ابن مسعود
هي من اول سورة النساء الى قوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه فكل ما نهى
الله عنه في هذه السورة الى هاهنا فهو كبيرة وقال ابو طالب المكي في كتاب
القوت الكبائر سبع عشرة اربعة في القلب الاشراك بالله والاصرار على
معصية الله والقنوط من رحمته والامن من مكره واربع في اللسان
شهادة الزور وقذف المحصن واليمين الغموس وهي اليمين الكاذبة
يقتطع الرجل بها مال غيره ولو قضيبا من اراك سميت غموسا لانها
تغمس صاحبها في الاثم في النار وقد جاء انها تدع الديار بلاقع اي
ان الله يفرقها بشتل الحالف ويغير عليه ما اولاه من نعمة وقيل يفتقر
ويذهب ماله والسحر وهو كلام يغير الانسان وسائر الاجسام وثلث
في البطن الخمر والمسكر من كل شراب واكل مال اليتيم ظلما واكل
في اليدين القتل والسرقة وواحد في الرجلين وهو الفرار من
الزحف وواحد في البدن وهو عقوق الوالدين ووجه عقوقهما
ان يقسما عليه في حق فلا يبر قسمهما وان سألاه حاجة فلا يعطيهما
وان سباه يضربهما او يجوعان فلا يطعمهما واثنتان في الفرج
وهما الزنا واللواط وقال الغزالي رحمه الله تعالى في كتاب احيا في
كلام طويل له ملخصه اعلم ان الكبيرة من حيث اللفظ امر مبهم ليس
له موضوع خاص في اللغة ولا في الشرع وذلك لان الكبيرة والصغيرة
من المضافات وما من ذنب الا وهو كبيرة بالاضافة الى ما دونه وصغيرة
بالاضافة الى ما فوقه فالطمع في حد حاصر او عدد جامع مانع طلب لما لا يمكن
فانه لا يمكن الا بالسماع من رسول الله بان يقول اردت بالكبائر خمسا او سبعا
او عشرا فاذا لم يرد هذا وورد في بعض الالفاظ ثلث من الكبائر وفي بعض
من الكبائر وقال في هذا الحديث الكبائر وعد اربعا من السبع الذي ذكرها
انها من الكبائر فكيف يمكن الحصر في هذه الاربع نعلم انه لم يقصد الحصر
فكيف يطمع في عد ما لم يعده الشارع وربما قصد ابهامها ليكون العباد منه

علي وجل كما ابهم لله القدر نعم لنا سبيل كلي يمكننا ان نعرف به اجناس الكبائر
واما اصغر الصغائر وانواعها بالتحقيق واما اعيانها فنعرف اكثرها بالظن
والتقريب ونعرف ايضا اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الي معرفته
وبيانه انا نعلم بالضروره ان مقصود الشرايع كلها سياقه الخلق الي جوار
الله وسعاده لقائه وانه لا سبيل الي ذلك الا بمعرفة الله ومعرفة رسله
وصفاته وكتبه وهو المقصود ببعثة الانبياء وهذا لا يتم الا بحيوه
الدنيويه واليه الاشاره بقوله عليه السلام الدنيا مزرعة الاخرة
فاذن حفظ الدنيا مقصود والمتعلق من الدنيا بالاخرة شيئان
النفوس والاموال وكل ما يسد باب معرفة الله فهو اكبر الكبائر ويليه
ما يسد حيوه النفوس فهذه ثلث مراتب الاولي ما يمنع من معرفة
الله ومعرفة رسله فلا كبيرة فوق الكفر ويليه الامن من
مكر الله والقنوط من رحمته فمن عرف الله لم يتصور ان يكون امنا
من مكره ولا ان يكون ايسا من رحمته ويتلو هذه المرتبة البدع
كلها المتعلقة بذات الله وصفاته وبعضها اشد من بعض وتفاوتها
علي حسب تفاوت الجهل بها والمرتبة الثانية النفوس اذ ببقائها بدوام
الحياة وتحصل المعرفة بالله فقتل النفس لا محالة من الكبائر ويندرج تحت
ذلك قطع الاطراف وكل ما يفضي الي الهلاك ويتبعه تحريم الزنا
واللواط لانه لو اجتمع الناس علي الاكتفاء بالذكور في قضاء الشهوة انقطع
النسل ودفع الوجود قريب من قطع الوجود واما الزنا فانه لا يفوت
اصل الوجود لكن يشوش الانساب ويبطل التوارث والتناصر
بل كيف يتم النظام مع اباحة الزنا بل لا ينتظم امر الناس ما لم يمنع
التفحل منها ولذلك لم يكن الزنا مباحا في شرع من الشرايع وينبغي
ان يكون الزنا في الرتبة دون القتل ويكون اشد من اللواط لان
الشهوة داعية من الجانبين المرتبة الثالثة الاموال
فلا يجوز تسليط الناس علي تناولها كيف شاؤوا بل ينبغي ان يحفظ
لتبقي ببقائها النفوس وتناولها من غير وجهها من اكبر الكبائر
تناولها السرقة ويتبعها اكل مال اليتيم فهو والسرقة من الامور
الخفية فعظم الامر فيها واجب بخلاف الغصب والخيانة في الوديعة
ويتبع ذلك سوف اكال بشهادة الزور ويتبعها اخذ المال باليمين الغموس
بالشرايع مجمعة علي تحريم ذلك اصلا وبعضها اشد من بعض وحد بهذه
الاربعة ان تكون اكبر الكبائر واما الربا فليس فيه الا اكل مال الغير بالتراضي
مع الاخلال بترك حد الشرع فيه ولا يبعد ان تختلف الشرايع فيه واذا لم
يجعل الغصب الذي هو اكل مال الغير بغير رضاه ولا رضي الشرع من
الكبائر فلان لا يكون الربا من الكبائر اذا اكله برضي صاحب المال
اولي فان كان الشارع قد زجر عنه فلذلك زجر عن الظلم وفيه بطول

ونظر بل

ونظر بل ينبغي ان يكون الكبيرة ما لا تختلف الشرايع فيها لتكون ضروريا
اما شرب الخمر فجدير بان يكون من الكبائر لتشديدات الشرع فيه وطريق
النظر لان العقل محفوظ كما ان النفس محفوظة واما القذف فليس فيه
الا تناول الاعراض ولكن الصحابة كانوا يعدون كل ما يجب الحد به كبيرة
فهو بهذا الاعتبار من الكبائر واما السحر فان كان فيه كفر فكبيرة واما
الفرار من الزحف وعقوق الوالدين فالقياس انه يقتضي ان يكون
في محل التوقف لكن الحديث يدل علي تسميته كبيرة فيلحق بالكبائر
فاذن حاصل الاخوان الكبيرة ما لا تخصص بتكفير الصلوات الخمس
والله اعلم هـ ابو ذر الكلب الاسود شيطان حكي عن احمد واسحق انهما
قالا لا يحل صيد الكلب الاسود وانما سمي الاسود شيطانا لخبثه لان الاسود
البهيم اضرها واعقرها والكلب اسرع اليه منه الي جميعها وهو مع هذا
اقلها نفعا واسواها حراسة وابعدها من الصيد واكثرها نعاسا وفيه
امر عليه السلام بقتل الكلاب الا كلب صيد او غنم في لفظ او زرع او ماشية
ف ابو هريرة الكلمة الطيبة صدقة فيه دليل علي فضل الصدقة ف
سعيد بن زيد الكماة من المن وماؤها شفاء للعين الكماة معروفة
وواحدها كماه علي غير قياس وهي من النوادر يقول هذا كما وهذا
الكماتان وهاؤلا الكمؤ بلفظه فاذا كثرت فهي الكماه والمن كالطرنجبين
وقيل معناه انه شيء يمنه الله من غير سعي احد وكونه بمنزلة المن
الذي كان ينزل علي بني اسرائيل وقوله وماؤها شفاء للعين
قيل معناه ان ماءها يخلط بالادوية فينتفع ليس معناه ان
يقطر ماؤها بحتا في العين وروي عن ابي هريرة قال اخذت
ثلاثة اكمؤ او خمسا او سبعا فعصرتهن فجعلت ماءهن في انا
النار تقدم مثله في باب حسن وتعسيه هـ انس المؤذنون اطول
الناس اعناقا يوم القيامة قال ابن الاعرابي معناه اكثرهم اعمالا
يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة وقال غيره اكثرهم رجا
لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس يكونون في الكرب
وهم في الروح يشرئبون ان يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل
معناه الدنو من الله تعالي وقيل معناه انهم يكونون رؤسا
يوصف والعرب تصف السادة بطول العنق وقيل الاعناق
الجماعات يقول جاء عنق من الناس اي جماعة ومعني الحديث
ان جمع المؤذنين يكونون اكثر فان من اجاب دعوته يكون
معه وروي اعناقا بكسر الهمزة اي اسراعا الي الجنة هـ
ابو هريرة المؤمن اخ المؤمن هـ ابو هريرة المؤمن القوي
خير واحب الي الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص
علي ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وان اصابك شيء فلا تقل لو اني

فعلت كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شا فعل فان لو تفتح عمل السلطان

ق ابو هريره المومن للمومن كالبنيان يشد بعضه
بعضا سبق ذكره ق جابر وابن عمر المومن ياكل في معا واحد والكافر ياكل
في سبعة امعا هو امثال ضربه للمومن وزهده في الدنيا والكافر وحرصه
عليها وليس معناه كثرة الاكل دون الاتساع في الدنيا ولهذا قيل الرغب
شوم لانه يحمل صاحبه على اقتحام النار وقيل هو تحضيض للمومن وتحامي
ما يجر الشبع من القسوه وطاعه الشهوه ووصف الكافر بكثرة الاكل
اغلاظ على المومن وتاكيد لما رسم له وقيل هو خاص في رجل بعينه كان ياكل
كثيرا فاسلم فقل اكله والمعا والمعي واحد الامعا وهي المصارين م ابو هريره
المومن يغار والله اشد غيرا الغيره الحميه والانفه يقال رجل غيور وامراه
غيور بعلها لان فعولا تشترك فيه الذكر والانثى ق عايشه الماهر
بالقران مع السفره الكرام البرره والذي يقرا القران يتتعتع فيه وهو عليه
شاق له اجران الماهر الحاذق بالقراه والسفره هم الملايكه
سموا سفره لانهم ينزلون بوحي الله وما يقع به الصلاح بين الناس
كالسفير الذي يصلح بين الناس يقال سفرت بين القوم اي اصلحت
بينهم ومنه قوله تعالى بايدي سفره وقيل السفره الكتبه واحدهم
سافر وسمي الكاتب سفرا لانه يسفر الشي ويبينه وسمي الكاتب سافرا
لانه يبين الشي ويوضحه ومنه اسفار الصبح والتتعتع التردد
في القراه وقيل التبلد فيها ق اسما بنت ابي بكر المتشبع بما لم يعط
كلابس ثوبي زور وقالت اسما جات امراه الى رسول الله فقالت يا رسول
الله ان لي جاره فهل جناح ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال قال
رسول صلى الله عليه وسلم الحديث المتشبع المتكثر باكثر مما عنده يتجمل كالذي
يرى انه شبعان وليس كذلك من فعله فانما يسخر من نفسه
وهو من افعال ذوي الزور بل هو في نفسه زور ومن فعله كان مزورا
اي كاذبا قال ابو عبيد هو المراي يلبس ثياب الزهاد يرى انه زاهد
وقال غيره ان يلبس قميصا يصل بكميه كمين اخرين يرى انه لابس
قميصين وهو المعنى الاول وقيل انه الرجل الحي له هيبه وشاره
فاذا احتيج الى شهاده زور شهد بها فلا ترد شهادته وقيل اراد بالثوب
نفسه والعرب تسمي الثوب كنايه عن حال لابسه ق علي المدينه
حرم ما بين عير الى ثور فمن احدث فيها حدثا او اوى محدثا
فعليه لعنة الله والملايكه والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا
ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه وفي روايه من ادعى الى غير
ابيه او تسمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملايكه والناس اجمعين

ولا يقبل الله

ولا يقبل الله منه يوم القيمه صرفا ولا عدلا عير جبل بالمدينه واما ثور
فجبل معروف بمكه وفيه الغار الذي توارى فيه النبي صلى الله عليه وسلم
من الكفار مع ابي بكر رضي الله عنه وزعم بعض العلما انهم لا يعرفون
بالمدينه جبلا يقال له ثور فيرون ان اصل الحديث ما بين عير
الى احد وقوله لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا الصرف التوبه
وقيل النافله والعدل الفديه وقيل الفريضه وقد اختلف الناس
في صيد المدينه وشجرها فقال مالك والشافعي واكثر الفقها لا جزا
على من صاد في المدينه صيدا او قطع شجرا وقال قوم تحريم المدينه
انما هو تعظيم حرمتها دون تحريم صيدها وشجرها واحتجوا بحديث انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخ له صغير يا ابا عمير ما فعل النغير
والنغير صيد ولو كان حراما لم يحل اصطياده وذهب قوم الى تحريم
شجرها دون صيدها بهذا الحديث وذهب قوم الى تحريمهما معا
وحملوا الحديث على طاير اخذ خارج المدينه ثم ادخل المدينه وكان ابن ابي
ذيب يرى الجزا على من قتل شيا من صيد المدينه او قطع شيا من شجرها
وقد تقدم الكلام تماما في باب ان م سعد بن ابي وقاص المدينه خير
لهم لو كانوا يعلمون لا يدعها رغبة عنها الا ابدل الله فيها من هو خير
منه ولا يثبت احد على لاوايها وجهدها الا كنت له شهيدا او شفيعا
يوم القيامه يقال عنيت بفلان عن هذا الامر اذا كرهته لعدم رغبتك فيه
واللاوا الشده وضيق المعيشه والجهد المشقه خ انس المدينه يا تيها الدجال
فيجد الملايكه يحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شا الله هذه الاحاديث
كلها تدل على فضل المدينه وشرفها وقد تقدم ذكر شرفها في باب ان خ ابن
مسعود المرء مع من احب تقدم مثله م انس وابو هريره السمان ما قالا
تعلق الناس حتى تحتوي المظلوم اسبب الشر ومعناه ان الشتم اذا ذكر بين اثنين
فهو على من بدي به فاذا تعدى المظلوم في القول وزاد فيه فقد اعتدى فيعود
ذلك اسبب عليه ق بن عمر المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه يقال اسلم فلان
فلانا اذا القاه الى الهلكه ولم يحمه من عدوه وهو عام في كل من اسلمه
الى شي لكن دخله التخصيص وغلب عليه الالقا في الهلكه ق البرا
ابن عازب المسلم اذا سيل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله فذلك قوله يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت تقدم
ذكره ق عبد الله ابن عمرو المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
اراد المسلم الممدوح لان الاسلام يقع على من لم يكن بهذه الصفه فهو يعلم
الناس العرب والمال الابل ويريد الافضل منهما كذلك افضل المسلمين من
جمع الى ادا حقوق الله تعالى ادا حقوق المسلمين والكف عن اعراضهم
ق عبد الله ابن عمرو المهاجر من هجر ما نهى الله عنه يدل على فضله الطايع
م جابر الناس تبع لقريش في الخير والشر ق ابو هريره الناس تبع لقريش

في هذا الشان مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم
في الاسلام اذا فقهوا تجدون من خير الناس اشد الناس كراهية لهذا الامر
الشان حتى يقع فيه قال الفرا سميت قريش باسم ابيهم النضر بن كنانة دون ولد
كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر لاجتماع القبيلة فيه فكل من
كان من ولد النضر قرشي دون ولد كنانة ومن فوقه وربما قالوا قريشي وهو القياس
قال العباس بكل قريشي عليه مهابة سريع الى داعي الندى والتكرم
فان اردت بقريش الحي صرفته وان اردت به القبيلة لم تصرفه قال الشاعر
في ترك الصرف وكفى قريش المعضلات وسادها وقيل قريش دابة تسكن البحر تاكل دوابه
قال الشاعر وقريش هي التي تسكن البحر بها سميت قريش قريشا وقوله
الناس تبع لقريش معناه تفضيل قريش على ساير قبايل العرب وتقديمهم
في الامامة والامارة وقوله مسلمهم تبع لمسلمهم اي من كان مسلما منهم لا يخرج
عليهم وقوله كافرهم تبع لكافرهم ليس على المعنى الاول انما اخبر انهم
لن يزالوا متبوعين في زمان الكفر اذا كان امر الله الذي هو شرفهم اليهم
وقوله خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا يريد ان من كانت له
ماثرة وشرف فاذا اسلم وفقه فقد حاز في ذلك ما استفاده بحق الدين ومن لم
يسلم فقد هدم بيته وضيعه وقوله تجدون من خير الناس اشد الناس كراهية
لهذا الشان حتى يقع فيه يريد ان خيارهم الذين يحذرون الامارة ويكرهون
الولاية حتى يقع فيه يحتمل وجهين احدهما انهم يكرهونه فاذا وقعوا فيه
عن رغبة وحرص عليه زال عنهم حسن الاختيار كما جا في الحديث ستحرصون
على الامارة وستكون ندامة وقال من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين والاخر ان خير الناس
يكرهون الولاية حتى يقعوا فيها فاذا وقعوا فيها لم يكرهوها وقاموا بحقها وذلك
لان من كره الشي تجافى عنه ولم يقم بالحق الواجب فيه هذا كله معنى كلام
الخطابي رحمه الله تعالى [ق] ابن عمر الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة الابل
لا واحد لها من لفظها يعني ان المرضي المنتجب من الناس قليل في عزة وجوده كالنجيب
من الابل القوي على الاحمال والاسفار الذي لا يوجد في كثير من الابل قال الازهري الذي
عنده فيه ان الله تعالى ذم الدنيا وحذر العباد سوء مغبتها وضرب فيها الامثال ليعتبروا ويحذروا
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحذرهم ما يحذرهم ويزهدهم فيها فرغب اصحابه بعده فيها وتنافسوا
عليها حتى كان الزهد في النادر القليل منهم فقال تجدون الناس بعدي كابل مائة ليس فيها
راحلة اي ان الكامل في الزهد في الدنيا والرغبة في الاخرة قليل كقلة الراحلة في الابل
والراحلة هي البعير القوي على الاسفار والاحمال النجيب التام الخلق الحسن المنظر ويقع
على الذكر والانثى والهاء فيه للمبالغة [م] ابو موسى النجوم امنة للسما فاذا ذهبت
النجوم اتى السما ما توعد وانا امنة لاصحابي فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون
واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون اراد بوعد السما انشقاقها
وذهابها يوم القيامة وذهاب النجوم تكويرها وانكدارها واعدامها واراد بوعد اصحابه
ما وقع بينهم من الفتن وكذلك اراد بوعد الامة والاشارة في الجملة الى مجي الشر عند ذهاب

اهل الخير

اهل الخير فانه لما كان بين اظهرهم كان يبين لهم ما يختلفون فيه فلما توفي جالت
الآرا واختلفت الاهوا وكان اصحابه يسندون الامر الى الرسول في قول او فعل
او دلالة حال فلما فقدوه قلت الانوار وقويت الظلم وكذلك حال السما عند ذهاب
النجوم والامنة في هذا الحديث جمع امين وهو الحافظ والله اعلم [ق] ابن عمر
الوتر ركعة من اخر الليل تقدم الكلام على الوتر [ق] ع نسبه الولا لمن اعتق فيه
دليل على ان من اعتق عبدا ثبت له الولا ويرثه وقد روي عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال مولى القوم من انفسهم وعليه عامة اهل العلم فان لم يكن المعتق
حيا فميراث المعتق لعصبات المعتق فان لم يكن له عصبة فلمعتق المعتق ثم لعصباته
وترتيب عصبات النسب حتى لو كان للمعتق اب وابن فالولا للابن المعتق دون ابيه
ولو كان له اب واخ فللاب دون الاخ عند ان ابن المعتق يعصب الابن والاخت
واذا كان للمعتق دون ابنه ولو كان له اب واخ فللاب دون الاخ عند ان ابن المعتق
جد واخ ففيه قولان احدهما الاخ اولى لانه يدلي بالبنوة فكان اولى من الجد الذي يدلي
بالابوة كما ان الابن اولى من الاب فعلى هذا ابن اخ المعتق وان سفل اولى من الجد
والثاني هما سوا فعلى هذا الجد اولى من ابن الاخ والاخ اولى من اب الجد وابن
الاخ مع اب الجد سوا وفي الحديث دليل على ان مولى الاسفل لا يرث لان النبي
صلى الله عليه وسلم خص المعتق بالولا وهذا قول اكثر اهل العلم وحكي عن شريح
وطاووس اثبات الميراث للمولى الاسفل وفيه دليل ايضا على ان من اسلم على
يد رجل لا يرثه فلا يثبت الولا بالحلف والموالاة لان النبي صلى الله عليه
وسلم اضاف الولا الى المعتق بالالف واللام فيوجب ذلك قطعه عن غيره
وذهب قوم الى اثبات الولا بعقد الموالاة وهو قول الثوري وابي حنيفة واصحابه
وقال ابراهيم اذا اسلم على يديه رجل فله ميراثه ويعقل عنه وهو قول اسحاق
ولو اعتق اليهودي عبدا مسلما ثبت له عليه الولا وان كان لا يرثه لاختلاف
الدين وقال مالك لا ولا له عليه بحال وميراثه للمسلمين اما اذا اعتق يهودي
يهوديا ثم اسلم المعتق فلا يسقط الولا حتى لو مات العتيق بعد اسلام المعتق
يرثه المعتق ولو كان للمعتق ولد مسلم يرث المعتق اذا اسلم المعتق قبل اسلام
المعتق بالاتفاق وروي ان عمر بن عبد العزيز اعتق عبدا له نصرانيا فتوفي
فامر عمر ان يجعل ماله في بيت مال المسلمين [ق] عا الولد للفراش
وللعاهر الحجر العاهر الزاني اي لا حق له في الولد وانما هو لصاحب الفراش وقد روي
ايضا من حديث عايشة قالت كان عتبة بن ابي وقاص عهد الى اخيه
سعد بن ابي وقاص ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك فلما كان عام
الفتح اخذه سعد بن ابي وقاص وقال ابن اخي فقام اليه عبد بن زمعة فقال
اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فتساوقا الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال هو لك يا عبد بن زمعة ثم قال الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال
عليه السلام لسودة احتجبي منه لما راى من شبهه بعتبة فما راها
حتى لقي الله كان لاهل الجاهلية عادات في الانكحة وغيرها الا ما ابطله الشرع

واخاه

[illegible]

ومن عاداتهم في الانكحة ما روي عن عائشة ان النكاح في الجاهلية على اربعة انحاء منها
نكاح الناس اليوم ونكاح اخر كان الرجل يقول لامرأته اذا طهرت من طمثها
ارسلي الى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها زوجها حتى يتبين حملها من ذلك الرجل
فاذا تبين حملها اصابها زوجها اذا احب وانما يفعل ذلك الرجل فاذا تبين حملها
اصابها زوجها واذا احب وانما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح
الاستبضاع ونكاح اخر يجتمع الرهط دون العشرة فيدخلون على المراة كلهم
وكلهم يصيبها فاذا حملت ووضعت ومر ليالي بعد ان تضع حملها ارسلت
اليهم حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد ولدت وهو ابنك يا فلان لا يستطيع
ان يمتنع الرجل ونكاح رابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المراة
لا يمنع فاذا حملت احداهن ووضعت دعوا لهم القافة ثم الحقوا ولدها
بمن يريدون لا يمتنع من ذلك فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم هدم نكاح الجاهلية
اجمع الا نكاح الناس اليوم ومن عاداتهم في الاماء انهم كانوا يمسكون الولايد ويضربون
عليهن الضرائب فيكتسبن بالفجور وهن البغايا وكان ساداتهن يلمون بهن
فاذا جاءت الواحدة بولد فربما ادعاه الزاني وادعاه السيد فدعوا لهم منهن صح
القافة فحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالولد للسيد لانه فراشه بوطئها ونصيرها
فراشا له وابطل ما كان عليه اهل الجاهلية من اثبات النسب بالزنا وذهب
ابو حنيفة واصحابه الى ان الامة لا تصير فراشا بالوطء فان اتت بولد لا يلحق
السيد وان اقر بوطئها ما لم يقر بالولد ق ابو هريرة اليمين الكاذبة
منفقة للسلعة ممحقة للكسب تقدم مثله خ ابن عباس اليمين على
المدعى عليه اذا لم يكن للمدعي بينة يحلف المدعى عليه سواء كان مسلما او ذميا
بذلك قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم م ابو هريرة اليمين على نية المستحلف
قال الترمذي العمل على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول احمد بن حنبل واسحاق
وروي عن ابراهيم النخعي انه قال ان كان المستحلف ظالما فالنية نية الحالف
وان كان مظلوما فالنية نية فصل م ابو هريرة ايما امراة
اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الاخرة تقدم على هذا الحديث قوله
لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات اي تخرج المراة غير متطيبة
اذا شهدت المراة العشاء وقد اصابت طيبا او بخورا [illegible] عليها ريح ذلك الطيب
او البخور [illegible] صلى الله عليه وسلم عن ذلك لانها مظنة الريبة ق ابو هريرة
ايما امرئ مسلم اعتق امرا مسلما استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه
من النار فيه دليل على فضيلة العتق وقد ذهب بعض اهل العلم الى ان العبد
المعتوق يستحب ان لا يكون خصيا ليحصل المقابلة [illegible]
برقبته منه اللمة ويروى ايما عبد ابق من مواليه فقد كفر حتى يرجع اليهم
قد تقدم تفسيره م ابو هريرة ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها فسهمكم
فيها وايما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم
تقدم الكلام عليه في قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي اوله

غزا نبي

غزا نبي من الانبياء وهو نسل هذا ح عمر ايما مسلم شهد له اربعة
نفر بخير ادخله الله الجنة قال فقلنا وثلاثة قال وثلاثة قلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسأله
عن الواحد يريد والله اعلم ان اعلى البينات شهادة الاربع وهي البينة
الكاملة في اقامة الحدود ولكن ليس من اهل الجنة فهو من اهل النار
ومن [illegible] تشهد له اربعة من المسلمين بالخير [illegible] ادخل الجنة لان
المسلمين هم شهداء الله في ارضه ثم لما سالوه عن الاثنين وهي البينة
الوسطى جاء لهم في ذلك لان الاموال تثبت بهما [illegible]
فهو بمنزلة المال الذي يثبت بالشاهدين ولم يسأله عن الواحد لانه
لا يثبت شهادته لنا بل يثبت علينا صوم شهر رمضان
فصل خ ابن مسعود ايكم مال وارثه احب اليه من ماله
قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان
ماله ما قدم ومال وارثه ما اخر فيه دليل على ثواب الصدقة وان ما
قدم الرجل بين يديه من صدقة يتولى الله يؤجر عليه وما ترك فهو
لورثته م جابر ايكم يحب ان يكون هذا له بدرهم يعني جديا اسك
ميتا فتناوله فاخذ باذنه ثم قال فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به
قال تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك فكيف
وهو ميت فقال فوالله الدنيا اهون على الله من هذا عليكم الاسك
مقطوع الاذنين فيه دليل على هوان الدنيا على الله تعالى م عقبة
بن عامر ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان او الى العقيق فيأتي منه
بناقتين كوماوين في غير اثم ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله يحب ذلك
قال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم او يقرأ ايتين من كتاب الله خير له من ناقتين
وثلاث خير من ثلاث واربع خير من اربع ومن اعدادهن من الابل بطحان
اسم وادي بالمدينة وهو بضم الباء والبطحانيون منسوبون اليه [illegible]
يصحفونه [illegible] ولعله الافصح والعقيق من بقاع اهل العراق وهو موضع قريب
من ذات عرق [illegible] مرحلة او مرحلتين وفي مواضع العرب بلاد العرب
مواضع كثيرة تسمى العقيق وكل موضع شقه من الارض فهو عقيق
والجمع اعقة وعقائق والناقة الكوماء التي اشرف سنامها [illegible]
كوما وفيه قلب الهمزة في المسجد او على فضيلة تعلم القران وتعليمه
م ابو هريرة ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة قال لما تذاكر
والله العبد عنده اي قطعة من جفنة وذلك يكون القمر في العشر الاخر
من الشهر والكلام في ليلة القدر يستقصى في كتابنا هذا في غير هذا الموضع
فصل خ انس اي رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام
قاله لليهود بعد اسلامه فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا
فقال ارايتم ان اسلم عبد الله قالوا اعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله فقال
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا

وان تنفصوه فقال هذا الذي كنت اخاف يا رسول الله عبد الله بن سلام بن الحارث من بني قينقاع الاسرائيلي من ولد يوسف بن يعقوب عليهما السلام وكان حليفا لبني عوف من الخزرج وكان اسمه الحصين فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله وهو احد الاحبار واحد من شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة وكان اسلامه في السنة الاولى من الهجرة م ابن عباس اي واد هذا قالوا وادي الازرق قال كاني انظر الى موسى هابطا الثنيه وله جوار الى الله بالتلبيه ثم اتى على ثنيه هرشى قال اي ثنيه هذه قالوا ثنيه هرشى قال كاني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعده عليه جبه صوف خطام ناقته خلبه وهو يلبي وادي الازرق بالحجاز ثنيه هرشى والخلبه حبل ...

ف مالك بن بحينه الصبح اربعا الصبح اربعا هذا الراوي اختلف في اسمه ففي روايه متفق عليها عن حفص بن عاصم عن عمر بن الخطاب عن عبد الله بن مالك بن بحينه وفي روايه شعبه عن سعد بن ابراهيم ان حفص بن عاصم قال سمعت رجلا من الازد يقال له مالك بن بحينه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا وقد اقيمت الصلاة يصلي ركعتين فلما انصرف رسول الله لاث به الناس فقال له رسول الله الصبح اربعا وقال البخاري تابعه غندر ومعاذ عن شعبه في مالك وقال ابن اسحاق عن سعد عن حفص بن عاصم عن عبد الله بن بحينه وقال في روايه القعنبي عن عبد الله بن مالك بن بحينه عن ابيه قال اهل قوله فيه عن ابيه في هذا الحديث خطا والله اعلم وفيه دليل على انه اذا اقيمت الصلاة فلا يشتغل بالنافله عن الفرض وقد تقدم في باب اذا م ابو هريرة اتدرون ما الغيبه قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره قيل ارايت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته البهت الكذب والافتراء قد نهى الله تعالى عن الغيبه في قوله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه قال مجاهد لما قيل لهم ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا قالوا لا قيل فكرهتموه اي فكما كرهتم هذا فاجتنبوا ذكره بالسوء غائبا قال الزجاج تاويله ان ذكرك من لم يحضرك بسوء بمنزله اكل لحمه وهو ميت لا يحس بذلك قال ميمون بن سياه بينا انا نائم اذا انا بجيفه زنجي وقيل كل فقلت يا عبد الله ولم اكل قال بما اغتبت عبد فلان فقلت والله ما ذكرت فيه خيرا ولا شرا قال لكنك سمعت ورضيت وكان ميمون لا يغتاب ولا يدع احدا يغتاب عنده احدا م ابو هريرة اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي في النار الان حين انتهى الى قعرها قاله لما سمع وجبه اصل

الوجوب

الوجوب السقوط اي السمع سقطه م ابو هريرة اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع قال ان المفلس من امتي من ياتي يوم القيامه بصلاة وصيام وزكاة وياتي قد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار فيه دليل على القصاص يوم القيامه ويويده قوله تعالى ان الله لا يظلم مثقال ذره م عمر انه رعى ... ورسوله اعلم قال فانه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم ق ابن مسعود اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنه فقلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنه قلنا نعم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنه وذلك ان الجنه لا يدخلها الا نفس مسلمه وما انتم في اهل الشرك الا كالشعره البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعره السوداء في جلد الثور الاحمر فيه دليل على فضل هذه الامه قيل لما نزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال رجل من القوم هنيئا مريئا قد بين الله لك ما يفعل بك فماذا يفعل بنا فانزل الله تعالى ليدخل الذين امنوا وعملوا الصالحات جنات تجري من تحتها الانهار ف عمر اترون هذه المراه طارحه ولدها في النار قلنا لا والله فقال لله ارحم بعباده من هذه المراه بولدها قاله حين راى امراه من السبي تسعى اذا وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها فارضعته فيه دليل على الرجاء وسعه رحمه الله تعالى وعن علي قال رسول الله من اصاب في الدنيا ذنبا فعوقب به والله اعدل ان يثني عقوبته على عبده ومن اذنب ذنبا فستره الله فالله اكرم من ان يعود في شيء قد عفا عنه م ابو هريرة اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قاله لما نزلت لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلاة والصيام والجهاد والصدقه وقد انزلت عليكم هذه الايه ولا نطيقها اختلف اهل العلم في هذه الايه فقال قوم هي خاصه ثم اختلفوا في وجه خصوصها فقال بعضهم هي متصله بالايه الاولى نزلت في كتمان الشهاده ومعناه وان تبدوا ما في انفسكم ايها الشهود من كتمان الشهاده وهو قول الشعبي وعكرمه وقال بعضهم نزلت فيمن يتولى الكافرين من المومنين يعني ان تعلنوا ما في انفسكم من ولايه الكفار او تسروه يحاسبكم به الله وهو قول مقاتل وذهب الاكثرون الى ان الايه عامه ثم اختلفوا فيها فقال قوم هي منسوخه بالايه التي بعدها بدليل الحديث المذكور ان ابو هريرة بعد قوله واليك المصير فلما

قرأها القوم ذلت بها ألسنتهم أنزل الله في إثرها آمن الرسول إلى آخر قوله وإليك
المصير فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى وأنزل لا يكلف الله نفسا إلا وسعها
إلى آخر السورة قال العلماء وروي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بمعناه وقال
على ذكره قد فعلت بدل قوله نعم وهذا قول ابن مسعود وابن عباس
وابن عمر وإليه ذهب محمد بن سيرين ومحمد بن كعب وقتادة والكلبي
وروي عن أبي هريرة قال إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ ما وسوست به
أنفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا به وقال بعضهم الآية غير منسوخة لأن النسخ
لا يرد على الأخبار إنما يرد على الأمر والنهي وقوله يحاسبكم به الله خبر لا يرد
عليه النسخ ثم اختلفوا في تأويلها فقال قوم قد أثبت الله للقلب كسبا فقال
بما كسبت قلوبكم فليس لله عبد أسر عملا أو أعلنه من حركة في جوارحه
أو همة في قلبه إلا يخبره الله ويحاسبه عليه ثم يغفر ما يشاء ويعذب
بما يشاء وهذا قول الحسن وقال آخرون معنى الآية أن الله عز وجل
يحاسب خلقه بجميع ما أبدوا من أعمالهم أو أخفوه ويعاقبهم
عليه غير أن معاقبته على ما أخفوه مما لم يعملوه بما يحدث لهم من
الدنيا من النوائب والمصائب والأمور التي يحزنون عليها وهذا قول
عائشة خ أم سلمة أتريدين أن تدخلي الشيطان بيتا أخرجه الله منه
قالته لامرأة جاءت تسعد أم سلمة على البكاء على أبي سلمة قالت أم سلمة
لما مات أبو سلمة قلت غريب في أرض غربة لأبكينه بكاء يتحدث عنه فكنت
قد تهيأت للبكاء عليه إذ أقبلت امرأة تريد أن تسعدني فاستقبلها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ق عائشة أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة لا حتى
تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك قاله لامرأة رفاعة القرظي وقد طلقها
ثلاثا قالت عائشة جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت إني كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده
عبد الرحمن بن الزبير وإنما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله
وقال أتريدين الحديث وفي آخره وأبو بكر عند النبي صلى الله عليه وسلم وخالد
بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يؤذن له فنادى يا أبا بكر ألا تسمع
ما تجهر به هذه عند النبي صلى الله عليه وسلم العسيلة تصغير العسل شبه لذة
الجماع بالعسل وإنما أدخل الهاء في التصغير على نية اللذة وقيل على معنى
النطفة وقيل على معنى القطعة وقيل على معنى الوقعة الواحدة التي تحل بها
للزوج الأول وقيل العسل يذكر ويؤنث فأدخل في تصغيره الهاء والعمل
على هذا الحديث عند عامة أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
قالوا إذا طلق الرجل امرأته ثلاثا فلا تحل له بعد ذلك حتى تنكح زوجا غيره آخر وروي
ذلك عن زيد بن ثابت وقاله أهل العلم عامة وقال ابن المنذر في الحديث دلالة على
أن الزوج الثاني إن واقعها وهي نائمة أو مغمى عليها لا تحس باللذة أنها لا تحل
للزوج الأول لأن الذواق أن تحس باللذة ق البراء بن عازب أتحجون من أين

هذه

هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها وألين عن البراء قال أهدي للنبي
صلى الله عليه وسلم ثوب حرير فجعلنا نلمسه ونتعجب منه فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ثم ذكر الحديث قال الخطابي إنما ضرب المثل بالمناديل لأنها ليست من علية
الثياب بل هي تبتذل في أنواع من المرافق فيمسح بها الأيدي وينفض بها الغبار
عن البدن ويغطى بها ما يهدى في الأطباق وتتخذ لفافات للثياب فصار سبيلها
سبيل الخادم وسبيل سائر الثياب سبيل المخدوم فإذا كانت مناديله هي
من علية الثياب هكذا فما ظنك بعليتها عن قتادة قال لما حملت جنازة
سعد بن معاذ قال المنافقون ما أخفها وذلك لحكمه في بني قريظة فبلغ ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فقال إن الملائكة كانت تحمله ق أبو بكرة أرأيت أسلم وغفار
ومزينة وجهينة خير من بني تميم وبني عامر وغطفان أخابوا وخسروا قال
نعم قال والذي نفسي بيده إنهم لأخير منهم قاله للأقرع بن حابس حين قال إنما
تابعك سراق الحجيج من أسلم وغفار ومزينة وجهينة يريد الأقرع البعض
من هذه القبائل على مكان لهم عليهم في الجاهلية فعارضه النبي صلى الله عليه
وسلم أنه فضل من كان في الجاهلية شريفا لكونهم دخلوا في الإسلام كما قال عليه
الصلاة والسلام إن الله ليرفع بهذا الدين أقواما ويضع به آخرين
ق أنس أرأيت إن منع الله الثمرة بم يستحل مال أخيه من باع
ثمرة على شجر قبل التسليم إلى المشتري بالتخلية ثم هلكت بآفة سماوية فالبائع
لا يضمنها عن المشتري ولا يجب وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه
وذهب جماعة من أهل الحديث إلى أنها توضع لورود الأمر وهو من ضمان البائع حتى
به عمر بن عبد العزيز وهو قول أحمد وأبي عبيد وقال الشافعي في القديم إن
التسليم لم يتم بالتخلية بدليل أن على البائع سقيها إلى أن تدركه وقال مالك توضع
الثلث فصاعدا فإن كان أقل من الثلث فلا توضع وهو من ضمان المشتري فأما
إذا أصابها جائحة قبل التخلية بينها وبين المشتري فيكون من ضمان البائع بالاتفاق
وكذلك كل مبيع هلك في يد البائع قبل التسليم إلى المشتري ينفسخ البيع وعلى البائع
رد الثمن إن كان قد قبض والله أعلم م أبو أمامة أرأيت حين خرجت من
بيتك أليس قد توضأت فأحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال ثم شهدت
الصلاة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فإن الله قد غفر لك حدك أو ذنبك أصل
الحد المنع والفصل بين الشيئين ومعناه ما يوجب الله عليك العقوبة والإثم
أي إن من تطهر وأتم الصلاة في جماعة وضع عنه ما ألم به من الصغائر
ق ابن عمر أرأيتكم ليلتكم هذه فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو
على ظهر الأرض أحد أي عند تمام القرن آخر على رأس مائة سنة ق ابن
عباس أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته أكان يؤدي عنها قالت نعم
قال فصومي عن أمك تقدم الكلام عليه في قوله عليه السلام في باب من
مات وعليه صوم ق أبو هريرة أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل
منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله

يعني الخطايا الدرن الوسخ وقد تقدم مثله ق جابر اركعت ركعتين قال لا
قال قم فاركعهما ويروى قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما قاله لسليك الغطفاني
حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فجلس قبل ان يصلي وهذا في تحية
المسجد وقد تقدم الكلام على تحية المسجد في باب ... ف ابو هريرة اصدق
ذو اليدين عن ابي هريرة قال صلى لنا رسول الله صلاة فسلم في ركعتين فقام ذو
اليدين فقال اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله فقال رسول الله كل ذلك لم يكن
فقال قد كان بعض ذلك يا رسول الله فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس
فقال اصدق ذو اليدين فقالوا نعم فاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من صلاته
ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد التسليم في الحديث من الفقه
ان كلام الناسي لا يبطل الصلاة واحتج الاوزاعي بهذا الحديث على ان كلام العامد
اذا كان من مصلحة الصلاة لا يبطلها لان ذا اليدين تكلم عامدا او كلم النبي
صلى الله عليه وسلم القوم عامدا والقوم اجابوا رسول الله عامدين مع علمهم بانهم
لم يتموا الصلاة ومن ذهب الى ان كلام الناسي يبطل الصلاة زعم ان هذا كان قبل تحريم
الكلام في الصلاة ثم نسخ ولولا ذلك لم يكن القوم ان يتكلموا مع علمهم بان الصلاة
لم تقصر وقد بقي عليهم من الصلاة شي وجوابهم هذا الكلام من حيث ان تحريم
الكلام في الصلاة كان بمكة وحدوث هذا الامر انما كان بالمدينة لان راويه
ابو هريرة متاخر الاسلام واما كلام القوم فقد روي في بعض الروايات انهم اومأوا
اي نعم ولو صح انهم قالوا بالسنتهم فكان ذلك جوابا للرسول صلى الله عليه وسلم واجابة
الرسول في الصلاة لا يبطل الصلاة لقوله تعالى استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم
لما يحييكم وانك تخاطبه في الصلاة بالسلام ومثل هذا الخطاب مع غيره يبطل
الصلاة واما ذو اليدين فكلامه كان على تقدير النسخ وقصر الصلاة وكان
الزمان زمان نسخ وكان كلامه على هذا التوهم في حكم كلام الناسي وكلام رسول الله
انما جرى على انه قد اكمل الصلاة فكان في حكم الناسي وفي تسمية النبي صلى الله عليه
وسلم ذا اليدين دليل على جواز التلقيب للتعريف لا بالتهجين والتقبيح وفي
الحديث دليل على انه اذا سهى في صلاة واحدة مرات اجزأت لجميعها سجدتا
وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم على ركعتين وتكلم ثم لم يزد على سجدتين
وهذا قول عامة الفقهاء وحكي عن الاوزاعي انه قال لكل سهو سجدتان
وفيه دليل على انه لا يتشهد لسجدتي السهو وان سجدهما بعد السلام اما
سجود السهو ان اتى به قبل السلام لا يتشهد له عند عامة اهل العلم
بل يسلم واختلف اهل العلم في سجود السهو اذا اتى به بعد السلام
هل يتشهد له ويسلم فقال بعضهم لا يتشهد ويسلم لهذا الحديث وقال
بعضهم يتشهد ويسلم روي ذلك عن ابن مسعود وهو قول عطاء وبه قال
احمد وفي الحديث دليل على ان من تحول عن القبلة ساهيا لا اعادة عليه اما
اذا حوله رجل عن القبلة كرها او اجلسه فاوجب اصحاب الشافعي
عليه الاعادة لانه قد يقع نادرا فلا يقع عفوا ف كعب بن عجرة ايؤذيك

هوام راسك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك
نسيكة لا ادري باي ذلك بدا قال له لما راى من الحدة من رحله ... به
بكعب بن عجرة وهذا بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد
تحت قدر والقمل تتهافت على وجهه فقال ثم ذكر الحديث قال الله تعالى
فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او
نسك اراد بالنسك ذبح شاة وفي الحديث دليل على انه اذا اختار الاطعام
يطعم واذا اطعم يطعم فرقا بين ستة مساكين والفرق ثلاثة اصع لكل مسكين
نصف صاع سواء اطعم حنطة او شعيرا او تمرا او زبيبا لانه قد جاء مفسرا
في بعض الروايات بالفرق وهو ثلاثة اصع وذهب سفيان الثوري وابو حنيفة
واصحابه الى انه ان تصدق بالبر اطعم نصف صاع والا فصاعا لانه روي عن ابي
قلابة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى في هذا الحديث او اطعم ستة مساكين
فرقا من زبيب وغلط باختلاف الروايات ان لا فرق بين انواع الطعام في العذر
وفي الحديث دليل على ان فدية الاذى على التخيير بين النسك
والاطعام والصيام على ما نطق به القران ولا فرق في التخيير بين ان يحلق
راسه بعذر او بغير عذر عند اكثر اهل العلم وذهب قوم الى انه ان حلق بغير
عذر فعليه دم ان قدر عليه لا غير وقد تقدم الكلام عليه بما فيه كفاية
م ابو هريرة ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلاث خلفات
عظام سمان قلنا نعم قال فثلاث آيات يقرأ بهن احدكم في صلاته
خير له من ثلاث خلفات عظام سمان الخلفات جمع خلفة بفتح الخاء وكسر
اللام الحامل من النوق وقد خلفت اذا حملت واخلفت اذا حالت خ ابو
سعيد ايعجز احدكم ان يقرأ بثلث القرآن في ليلة اراد بذلك سورة الاخلاص
لانها تشتمل على التوحيد لان اصل القرآن توحيد واحكام وقصص
ولما كانت تشتمل على التوحيد جعلت بمثابة ثلث القرآن ويشتمل قوله
عليه الصلاة والسلام ان الله جزأ القرآن ثلاثة اجزاء فجعل قل هو الله احد
جزءا من اجزاء القرآن م سعد ابن ابي وقاص ايعجز احدكم ان يكسب في كل
يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال
يسبح الله مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة ويروى
ويحط مصداق هذه الرواية الاولى قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
مصداق التسبيح والله يضاعف لمن يشاء فصل ف ابو هريرة
الا احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث به نبي قومه انه اعور وانه يجيء بمثال
الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار واني انذركم كما انذر نوح
قومه تكرر في غير موضع ذكر الدجال فلا حاجة الى اعادته م ابو ذر
الا اخبرك باحب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده وذلك لما فيه من
التنزيه والثناء على الله تعالى ويحتج بهذا الحديث وامثاله من ذهب
الى ان من حلف ان لا يتكلم اليوم فسبح انه يحنث لان النبي صلى الله عليه وسلم سماه كلاما

وهو قول بعض اهل العلم وذهب قوم الى انه لا تحنث الا ان يريد ذلك م سلمة
ابن الاكوع الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمه هذين الرجلين الراكبين
المقفين قال سلمة بن الاكوع عن نا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا
موعوكا قال فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رايت كاليوم رجلا اشد حرا
فقال رسول الله الا اخبركم ثم ذكر الحديث وفي ذلك اشارة الى شدة حر يوم
القيمه وان المشار اليهما من اصحاب النار ف حارثة بن وهب الخزاعي
الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف لو يقسم على الله لابره الا اخبركم
باهل النار كل عتل جواظ مستكبر اتفقا على صحته من حديث حارثة
بن وهب اخي عبيد الله بن عمر بن الخطاب لامه وعداده في الكوفيين روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة احاديث اخرج له في الصحيحين اربعة احاديث
اصل العتل الشديد الحاد في اللفظ الغليظ من الناس مشتق من العتله وهو
عمود حديد يهدم به الحيطان وقيل حديد يقلع به الشجر والحجر والجواظ الجموع
المنوع وقيل الكثير اللحم المختال في مشيته وقيل القصير البطين والزنيم
عتل بعد ذلك زنيم نزلت في الوليد بن المغيرة م زيد بن خالد الجهني
الا اخبركم بخير الشهدا الذي ياتي بشهادته قبل ان يسالها هذا
الحديث اختلف فيه على مالك ففي رواية البخاري عن القعنبي عن مالك
ثم ساقه عن ابي عمرة الانصاري عن زيد ابن خالد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى
عن مالك وقال ابن ابي عمرة الانصاري قال الترمذي وهذا اصح
لانه قد روي عن غير واحد من حديث مالك وروي عن ابي عمرة
عن زيد بن خالد وقد روي عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ولا ادري
اقال بعد قرنه مرتين او ثلثه ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا
يستشهدون ويحلفون ولا يستحلفون يقول اذا ادعى رجل حقا
على اخر يشهد به رجل قبل ان يستشهده الحاكم فطلب صاحب الحق
فلا يحكم بشهادته ولا يحكم بها الحاكم لانه يحسب نفسه في قطع الحقوق
قبل استحلاف الحاكم واختلفوا في وجه الجمع بين الحديثين فقيل اراد بخبر
الشهدا ان يكون عنده لرجل شهادة لرجل ولا يعلم بها صاحب الحق
فيخبره بها ولا يكتمه وقوله في الثاني يشهدون ولا يستشهدون اراد
اذا كان صاحب الحق عالما به يشهد بما هو به قبل الاستشهاد وقيل الاول
في الامانة يكون السيم لا يعلم مكانها غيره فيخبره بما يعلم منه وقيل
اراد بالاول سرعة اجابة الشاهد اذا استشهد لا يمنعها ولا يؤخرها
وقيل في قوله يشهدون ولا يستشهدون اراد به شهادة الزور وقيل
اراد به الشهادات التي يقطع بها على المغيب فيقال فلان في الجنة وفلان
في النار وفيه معنى التالي على الله وقد رجع عنه ويحتمل ان يكون الاول فيما
يقبل فيه شهادة الحسبة من الزكوات والكفارات ورؤية هلال رمضان

والحقوق

والحقوق الواجبة لله والطلاق والعتاق ونحوها والثاني في حقوق العباد
من البيوع والاقارير والقصاص وقذف المحصن ونحوها فلا يقبل فيها
الا بعد تقدم الدعوى وسواله الحاكم شهادته بعد طلب المدعي ف ابو
واقد الليثي الا اخبركم عن النفر الثلثه اما احدهم فاوى الى الله فاواه الله
واما الاخر فاستحيا فاستحيا الله منه واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه
اتفقا على صحته من حديث ابي واقد الحارث بن عوف الليثي وقد اختلف
في اسمه ونسبه فقيل ما ذكرنا وقيل الحارث بن مالك وقيل عوف بن مالك
وقيل عوف ابن الحارث ابن اسيد بن جابر من بني عامر ابن ليث قديم
الاسلام قيل انه شهد بدرا وكان معه لوا بني ليث وضمرة وسعد بن بكر
يوم الفتح وقيل انه من مسلمة الفتح والاول اصح عداده في اهل المدينة وجاور
بمكة سنة ومات بها سنة ثمان وستين وقيل سنة خمس وستين وهو ابن خمس
وسبعين سنة وقيل ابن خمس وثمانين ودفن بفخ روى عن النبي صلى الله عليه
وسلم اخرج له في الصحيحين حديثان احدهما
هذا والاخر لمسلم قال ابو واقد بينا رسول الله في المسجد والناس
معه اذ اقبل ثلثة نفر فاقبل اثنان الى رسول الله وذهب واحد فوقفا
على رسول الله فاما احدهما فراى فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الاخر
فجلس خلفهم واما الثالث فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله قال ثم ذكر
الحديث هذا الحديث دليل على فضل العلم حيث ان الاثنين من اهل
مجلس النبي صلى الله عليه وسلم لما جلسا لسماع كلامه والاعتنا بشانه
وذم الثالث لكونه اعرض عن سماع كلامه م ابو هريرة الا ادلكم
على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال
اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة
بعد الصلاة فذلكم الرباط اراد باسباغ الوضوء على المكاره ما لا يحتمل الا
لانه وقوله فذلكم الرباط معناه ان هذه الاعمال مثل مرابطة الخيل لجهاد
اعدا الله فالمرابطة هي المداومة على هذه الاعمال ف عائشة الا استحيي
ممن يستحيي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان رضي الله عنه عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيته
كاشفا عن فخذيه او ساقيه فاستاذن ابو بكر فاذن له فدخل وهو
على تلك الحال فتحدث ثم استاذن عمر فاذن له وهو كذلك فتحدث ثم
استاذن عثمان فجلس النبي صلى الله عليه وسلم وسوى ثيابه قال
البخاري ولا اقول ذلك في يوم واحد فدخل فتحدث فلما خرج قالت
عائشة يا رسول الله دخل ابو بكر فلم تهتش له ولم تباله ودخل عمر فلم تهتش
له ولم تباله ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك فقال الا استحيي ثم
ذكر الحديث اعلم ان جميع الاعراض النفسانية اعني الرحمة والفرح
والسرور والغضب والحيا لها اوايل ولها نهايات مثاله الحياء اول وهو

انكسار يحصل في النفس وله غاية وهو ترك الفعل وهذه صفة تنبيه
غايته لعثمان رضي الله عنه حسب الملايكة وسيد الانبيا سيحصل لنفسهم لمشاهدته
الي هذه الغاية وهي اما لانكسار او ترك فعل اذا كانوا فيه وذلك انما يفعل مع الاجلال
والكبرا ومن يحصل الروسه في الانفس مهابة واجلاله وتعظيم وتوقيره رضوان
الله عليه وحقوله ذلك وصلى الله علي محمد واله خ ابو بكرة الا انبيكم باكبر
الكباير قلنا بلي يارسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان
متكيا فجلس فقال الا وقول الزور الا وقول الزور الا وشهادة الزور الا وقول
الزور وشهادة الزور فلا زال يقولها حتي قلنا لا يسكت تقدم الكلام على
الكباير انفا م ابن مسعود الا انبيكم ما العضه هي النميمة القالة بين الناس
هذا يروي في كتب الحديث بفتح العين وسكون الضاد والذي في كتب الغريب
بكسر العين وفتح الضاد وقد فسرها عليه السلام بالنميمة وهي نقل الحديث من
قوم الي قوم على جهة الافساد والشر وقد تم الحديث بنا اذا ظهر ولم الحرث
يعني وصالح المومنين زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها ببلالها وفي رواية متفق
علي صحتها قال عمرو ابن العاص سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهارا غير سر
يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي باوليا ولما في الحديث قوله
ابلها ببلالها اي اصلها وفي الحديث بلوا ارحامكم اي صلوها وقوله وصالح
المومنين روي عن ابن مسعود وابي بن كعب في قوله تعالى في سورة التحريم
وصالح المومنين ابو بكر وعمر وقال الكلبي هم المخلصون الذين ليسوا بمنافقين
وروي انه اراد بصالح المومنين علي بن ابي طالب وكل ذلك ... صحيح كما قال
اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وحق لمن كان هاديا وقدوة
ان يكونه صالح المومنين ف ابن مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
الا ان الايمان هاهنا وان القسوة وغلظ القلوب في الفدادين عند اصول
اذناب الابل حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر قوله الايمان
هاهنا اشارة الي جهة اليمن لانهم امنوا بمجرد الدعوة والانصار من
جملتهم لانهم قد موالتها وسكنوا المدينة وقوله في الفدادين واحدهم
فداد وهم الجمالون والبقارون والحمارون والرعيان وقال ابو عمرو في
الفدادين بتخفيف الدال واحدهم فدان بتشديدها وهي
البقر التي يحرث بها وانكر ابو عبيد ذلك وقال لا ارى ابا عمرو حفظ
هذا قال الاصمعي الفدادون هم الذين تعلو اصواتهم في اموالهم
وقوله حيث يطلع قرنا الشيطان اشارة الي المشرق ويريد به عليه
من اهل نجد وربيعة ومضر لانهم الذين عاندوا النبوة وقوتلوا
اجابة الحق م عقبة بن عامر الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي
الا ان القوة الرمي قاله علي المنبر لما قرا واعدوا لهم ما استطعتم
من قوة سمي الرمي قوة لان الرجل يغلب صاحبه بها وهو عنه بعيد من غير
ان يخالطه فناهيك بذلك قوة وروي عن عقبة بن عامر قال ان الله

ان يدخل

ان يدخل بالسهم الواحد ثلاثة انفس في الجنة صانعه والممد به والرامي به
وهذا هو النهاية في التفضيل وعظم الاجر ف المسور بن مخرمة الا ان بني
هشام بن المغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا
اذن لهم ثم لا اذن لهم ثم لا اذن لهم الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي
وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة مني يريبني ما رابها ويوذيني ما اذاها قوله
بضعة البضعة بالفتح القطعة من اللحم وقد تكسر اي انها جزء مني كما ان
القطعة من اللحم جزء منه قال الفرا راب وارب بمعني واحد ويقال رابني
اي شككني واوهمني فاذا استيقنته قلت رابني وقد تقدم الكلام عليه
في باب ان ف فاطمة الا ترضين ان تكوني سيدة نسا المومنين او سيدة
نسا هذه الامة قاله لها كان مولد فاطمة عليها السلام عند بنا قريش البيت
قبل النبوة بخمسة ~~...~~ سنين وقيل ولدت سنة احدي واربعين
من الفيل وهي اصغر بناته في قول وهي سيدة نسا العالمين وتزوجها علي
ابن ابي طالب في السنة الثانية من الهجرة في شهر رمضان وبني عليها في
ذي الحجة وقيل تزوجها في رجب وقيل في صفر وقيل تزوجها بعد غزوة
احد فولدت له الحسن والحسين والمحسن وزينب وام كلثوم
ورقية وماتت بالمدينة بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بستة اشهر
وقيل بثلثة ولها ثمان وعشرين سنة وقيل تسع وعشرون سنة واهل
البيت يقولون ثماني عشرة وغسلها علي وصلى عليها ودفنت ليلا روت
عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر حديثا اخرج لها في الصحيحين
حديث واحد متفق عليه هو هذا الحديث روي عنها علي وابناها
وابن عباس وابن مسعود وعايشة وام سلمة واسما بنت عميس قالت
عايشة كنا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عنده جميعا لم نغادر منا
واحدة فاقبلت فاطمة تمشي لا والله ما تخفي مشيتها من مشية رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلما راها رحب فقال مرحبا بابنتي ثم اجلسها
عن يمينه او عن شماله ثم سارها فبكت بكا شديدا فلما راي حزنها سارها
الثانية فاذا هي تضحك فقلت لها انا من بين نسايه خصك رسول الله
من بيننا بالسرار ثم انت تبكين فلما قام رسول الله سالتها عما سارها قالت ما
كنت لافشي علي رسول الله سره فلما توفي رسول الله قلت لها عزمت عليك
بما لي عليك من الحق لما اخبرتني قالت اما الان فنعم فاخبرتني قالت
اما حين سارني في الامر الاول فانه اخبرني ان جبريل عليه السلام كان يعارضه
بالقران كل سنة مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد
اقترب فاتقي الله واصبري فانه نعم السلف انا لك قالت فبكيت بكاي الذي رايت
فلما راي جزعي سارني الثانية قال يا فاطمة ثم ذكر الحديث فقد حكم رسول
الله لفاطمة بانها سيدة نسا هذه الامة في الحديث وذلك يوجب لها ان تكون
افضل النسا في العالمين لتفضيل هذه الامة علي غيرها من الامم وذلك واضح بين والله اعلم

وباقي الكلام مذكور في قوله كل من الرجال ق ابن عمر الا تسمعون ان الله لا يعذب
بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذه او يرحم اعلم ان القلب محل
الحزن والفرح والسرور والعين كالعنوان له فاذا حصل فيه سرور ظهر في
العين ذلك من النضارة والبشاشة واذا حصل الحزن في القلب ظهر اثر ذلك
وهو اسبال الدمع وعلامته من فقد حميما او يحدث له نعي وظهر من امارات
قلبه علي صفحات وجهه فان الله لا يواخذ علي ذلك ولا يعذب به بل المواخذة
بما وقعت الاشارة اليه وهو اللسان بان يعدد ما كانت الجاهلية يذكرونه
عند موت قريب او ولد وكذلك الرحمة تحصل للميت بالدعاء له والترحم عليه والله
اعلم خ ابو هريرة الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم يشتمون
مذمما ويلعنون مذمما وانا محمد قد ذكرنا اسماءه صلى الله عليه وسلم فيما تقدم
وما شرفه به الله تعالى من محامد الاخلاق ومحاسن الصفات في خطبة الكتاب
وقوله يشتمون مذمما اي مذموما وانا لست كذلك انا اسمي محمد وهو مشتق
من الحمد ضد الذم م جابر جدعه بن النعمان الاجل يا اسما كتب القوم حلله
معنى يوم العامه قالها ثلاثا ليلة الاحزاب تقدم الكلام عليه م جابر الا لا يبيتن
رجل عند امراة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم صلاة الرجل بالمراة الاجنبية
والمسافرة بها حرام فان كان من المحارم فلا باس بالمسافرة بها والدخول
عليها والاستئذان مخصوص في الاوقات الثلث التي يضعون ثيابهم
قبل صلاة الفجر وبعد صلاة العشاء ووقت الظهر وكذلك المراهق الاجنبي
لا يجوز ان ينكشف لهم خ الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله قد تقدم
الكلام عليه في باب ... م جندب بن عبد الله الا وان من كان قبلكم
كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور
مساجد اني انهاكم عن ذلك تقدم مثله في باب ان نصل
ق عبد الله بن عمرو الم اخبر انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل
فان لجسدك حقا ولنفسك حظا ولاهلك حظا فصم وافطر وقم
ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة وكذلك فانك
اذا فعلت ذلك هجمت عيناك ونفهت نفسك اذا سقط عليه
وقوله نفهت له النفس كذا عيت وكلت ويقال للمعيي منفه
وناقة ... وقد تقدم الكلام فيه م عقبة بن عامر
الم تر ايات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط قل اعوذ برب الفلق
وقل اعوذ برب الناس الفلق الصبح وقيل سجن في جهنم وقيل واد فيها
وقيل غير ذلك والاول اصح والغاسق القمر قالت عايشة اخذ رسول الله
بيدي فنظر الى القمر فقال يا عايشة استعيذي بالله من شر غاسق اذا وقب
فعلى هذا المراد به القمر اذا خسف واسود ووقب اي دخل في الخسوف
او اخذ في الغيبوبة واظلم وقال ابن عباس الغاسق الليل اذا اقبل بظلمته
من المشرق ودخل في كل شي واظلم والغسق الظلمة والوقوب الدخول

وهو دخول

وهو دخول الليل بغروب الشمس وقيل الثريا اذا سقطت وقيل الاسقام
تكثر عند سقوطها وترتفع عند طلوعها وقوله ومن شر النفاثات
في العقد اي سواحر ينفثن في عقد الخيط حين يرقين عليها وقال
ابو عبيد وهن بنات لبيد بن الاعصم سحرن النبي صلى الله عليه وسلم ومن
شر حاسد اذا حسد يعني اليهود فانهم كانوا يحسدون النبي صلى الله عليه وسلم
والوسواس الشيطان جاثم على قلب الانسان فاذا ذكر الله خنس واذا غفل
وسوس والوسوسة الكلام الخفي الذي يصل مفهومه الى القلب من غير سماع وقوله
من الجنة والناس يعني يدخل في الجني كما يدخل في الانسي ويوسوس الجني كما يوسوس
الانسي وقوله في صدور الناس اراد بالناس ما ذكر من بعد وهو الجنة والناس
سمي الجن ناسا كما سماهم رجالا فقال وانه كان رجال من الانس يعوذون برجال
من الجن وقيل ما يظهر من ظاهر اللفظ م ابو هريرة الم تروا الانسان
اذا مات شخص بصره قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه ولهذا
يستحب اغماض الميت عند حضور الموت اللهم انا نسالك بنور وجهك
الكريم ان تهون علينا سكرات الموت وتجيرنا من عذاب القبر واهوال
يوم القيامة وتدخلنا برحمتك في عبادك الصالحين برحمتك يا ارحم الراحمين
امين وصلى الله على سيدنا محمد واله اجمعين ق عايشة الم تري ان قومك
حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم فقلت يا رسول الله الا تردها
على قواعد ابراهيم قال لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت روت الرواة ان الله تعالى
خلق موضع البيت قبل الارض بالفي عام وكانت زبدة بيضا على الماء فدحيت
الارض من تحته فلما اهبط الله ادم الى الارض استوحش فشكا الى الله فانزل
الله البيت المعمور بياقوتة من يواقيت الجنة له بابان من زمرد اخضر
باب شرقي وباب غربي فوضعه على موضع البيت فقال يا ادم اني اهبطت
لك بيتا تطوف به كما يطاف حول العرش وتصلي عنده كما يصلى عند عرشي
وانزل الحجر وكان ابيض فاسود من لمس الحيض في الجاهلية فتوجه ادم
من ارض الهند الى مكة ماشيا فقيض الله له ملكا يدله على البيت فحج البيت
واقام المناسك فلما فرغ تلقته الملائكة وقالوا بر حجك يا ادم لقد حججنا هذا
البيت قبلك بالفي عام فكان على ذلك الى ايام الطوفان فرفعه الله الى السماء الرابعة
يدخله كل يوم سبعون الف ملك ثم لا يعودون اليه وبعث جبريل حتى خبا الحجر
الاسود في جبل ابي قبيس صيانة له من الغرق فكان موضع البيت خاليا
الى زمن ابراهيم ثم ان الله تعالى امر ابراهيم بعدما ولد له اسماعيل ان يبني
بيتا يذكر فيه فسال الله عز وجل ان يبين له موضعه فبعث الله
له السكينة لتدله على موضع البيت وهي ريح خجوج لها راسان شبه
الحية وامر ابراهيم ان يبني حيث تستقر السكينة فبنى البيت من خمسة
اجبل طور سينا وطور زيتا ولبنان وهو جبل بالشام والجودي وهو
جبل بالجزيرة وبنى قواعده من حرا وهو جبل بمكة فلما انتهى ابراهيم الى موضع الحجر

الاسود قال لابنها اسماعيل ابغني حجرا حتى يكون للناس علما فاتاه بحجر فقال
ابغني حجرا احسن من هذا فمضى اسماعيل يطلبه فصاح ابو قبيس يا ابراهيم
ان لك عندي وديعة فخذها فاخذ الحجر الاسود فوضعه مكانه

ثم لما احترق البيت زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام
فكان من امره ما كان تركه ابن الزبير حتى قدم الناس الموسم يريد ان يجرئهم
او يحربهم على اهل الشام فلما صدر الناس قال يا ايها الناس اشيروا
علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها او اصلح ما وهى منها قال ابن عباس
فاني قد فرق لي راي فيها ارى ان تصلح ما وهى منها وتدع بيتا اسلم الناس عليه
واحجارا اسلم الناس عليها وبعث عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن الزبير
لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم
اني مستخير ربي ثلاثا ثم عازم على امري فلما مضى الثلاث اجمع رايه على
ان ينقضها فتحاماه الناس ان ينزل باول الناس يصعد فيه امر من السما
حتى صعده رجل فالقى منه حجارة فلما لم يره الناس اصابه شي تتابعوا
فنقضوه حتى بلغوا به الارض فجعل ابن الزبير اعمدة فستر عليها الستور
حتى ارتفع بناؤه وقال ابن الزبير اني سمعت عايشة تقول ثم ذكر الحديث
قال لولا ان الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوى
على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع ولجعلت له بابا يدخل
الناس منه وبابا يخرج الناس منه قال فانا اليوم اجد النفقة ولست اخاف
الناس قال فزاد فيه خمسة اذرع من الحجر حتى ابدى اسا نظر الناس
اليه فبنى عليه البنا وكان طول الكعبة ثمانية عشر ذراعا فلما زاد فيه
استقصره فزاد في طوله عشرة اذرع وجعل له بابين احدهما
يدخل منه والاخر يخرج منه فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد
الملك بن مروان يخبره بذلك ويخبره ان ابن الزبير قد وضع البنا
على اس نظر اليه العدول من اهل مكة فكتب اليه عبد الملك انا لسنا
من تلطيخ ابن الزبير في شي اما ما زاد في طوله فاقره واما ما زاد فيه
من الحجر فرده الى بنائه وسد الباب الذي فتحه فنقضه واعاده الى
بنائه فذلك هو اليوم ف ابو بكر الم يان الرحيل قاله له بعد خروجه
الى المدينة هذه الكلمات مذكورة في حديث الهجرة وان النبي صلى
الله عليه وسلم لما ارتحلا من الغار ونام فلما استيقظ وكان ابو بكر قد
هيا له لبنا فشربه ثم قال ذلك فقال له ابو بكر بلى فارتحلنا حين زالت
الشمس وقصة الحديث الى اخره وهو مستقصى في هذا الكتاب
في غير هذا الموضع وقوله الم يان الرحيل اي ما جا وقته
وحينه **فصل** ابو هريرة افلا اعلمكم شيا تدركون
به من بعدكم ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم

قالوا

قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتحمدون وتكبرون دبر كل صلاة
ثلاثا وثلاثين مرة تقدم مثله ف عايشة افلا اكون عبدا شكورا
قاله حين قيل له اتكلف هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك الشكور
من ابنية المبالغة يقال شكرت لك وشكرتك تقول اشكر شكورا
فانا شاكر وشكور والشكر مثل الحمد الا ان الحمد اعم منه فانك تحمد الانسان
على صفاته الجميلة وعلى معروفه ولا تشكره الا على معروفه دون صفاته
والشكر مقابلة النعمة بالقول والفعل والنية فيثني على المنعم بلسانه ويذيب
نفسه في طاعته ويعتقد انه موليها فقوله افلا اكون عبدا شكورا اي مبالغا
في شكر ربي وقد غفر ذنوبي جميعها ما تقدم منها وما تاخر وكان قد قام
حتى تورمت قدماه ف عبد الله بن جعفر بن ابي طالب افلا تتقي الله
في هذه البهيمة التي ملكك الله اياها فانه شكا الي انك تجيعه وتدئبه
قاله لرجل من الانصار حين دخل حايطه فاذا فيه جمل فلما راه حرجر وذرفت
عيناه قال عبد الله بن جعفر اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات
يوم خلفه فاسر الي حديثا لا احدث به احدا من الناس وكان احب ما استتر
به رسول الله لحاجته هدف او حايش نخل قال فدخل حايطا لرجل من الانصار
فاذا فيه جمل فلما راى رسول الله حرجر وذرفت عيناه قال فاتاه النبي صلى الله عليه
وسلم فمسح سراته الى سنامه وذفراه فسكن فقال من رب هذا الجمل لمن هذا
الجمل فجاء فتى من الانصار فقال هذا لي يا رسول الله قال ثم ذكر الحديث اخرجه
مسلم في صحيحه من حديث ابي جعفر عبد الله بن جعفر بن ابي طالب
رضي الله عنه وامه اسما بنت عميس ولد في ارض الحبشة وهو اول مولود
ولد بها في الاسلام وتوفي بالمدينة سنة ثمانين وله تسعون سنة فيما قيل وكان
في الاسلام اسخى الناس روى عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وعشرين حديثا
اخرج له في الصحيحين منها احاديث اثنان منها متفق عليهما وانفرد
مسلم بهذا والله اعلم وهذا الحديث من جملة معجزات النبي صلى الله عليه وسلم
في مخاطبة الحيوان له وقد تقدم ذكر معجزاته ونوعها جرجر اي صوت
عند الضجر فعل النبي صلى الله عليه وسلم تسحبون قصته ف انس الا تخرجون الى
راعينا في ابله فتصيبون من ابوالها والبانها قاله لنفر من عكل او عرينة
تقدم الكلام على هذا الحديث فيما مضى قبل هذا على **فصل** انس
اليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا ان يمشيه على وجهه يوم
القيامة قال ذلك لما نزل قوله تعالى يوم يسحبون على وجوههم ذوقوا
مس سقر

ف انس اتشهدون ان لا اله الا الله واني رسول الله يعني مالك بن الدخشم
قالوا انه يقول ذلك وما هو في نفسه قال لا يشهد احد انه لا اله الا الله واني رسول الله

شكور هو

فيدخل النار او يطعمه النار وما اكله هذا هو ابن الدخشن بالنون وفي
رواية الشيخ وعن الدخشم بالميم بن مالك بن الدخشن بن غنم بن عوف
بن عمرو بن عوف الانصاري اختلف في شهوده العقبة وشهد بدرا
وهو الذي اسر سهيل بن عمرو يوم بدر وكان مالك يتهم بالنفاق وفي الحديث
دليل على ان المراد الى بالشهادتين يحكم باسلامه وان هاتين الكلمتين
من قالهما ما شتغلي ذلك فانه لا يكون من اهل النار الذين هم اهلها وظهائه
م ابو ذر اليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ان بكل تسبيحة صدقة
وبكل تكبيرة صدقة وبكل تحميدة صدقة وبكل تهليلة صدقة وامر بمعروف
صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي
احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها في حرام كان عليه فيها وزر
فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر قاله لناس من اصحابه قالوا يا رسول الله
ذهب اهل الدثور بالاجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون
بفضول اموالهم الدثور جمع الدثر وهو المال الكثير ويقع على الواحد والاثنين
والجمع م ابو سعيد اذ كنا انطلقنا غزاة في سبيل الله فخلف رجل في عياله
له بيت نبيب التيس على الاذى برجل يفعل ذلك الا نكلت به النبيب
صوت التيس عند السفاد والنكال العقوبة ف ابو هريرة اولكلكم
ثوبان قاله لسائل ساله عن الصلاة في ثوب عن ابي هريرة ان سائلا سال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في ثوب واحد فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم ذكر الحديث قال الخطابي هذه لفظة استخبار ومعناه الاخبار
عن الحال التي كان عليها من ضيق الثياب وفي ضمنها الفتوى من طريق
الفحوى انه اذا كان ستر العورة واجبا لا سيما في الصلاة وليس لكل منكم
ثوبان فكيف لم تعلموا جوازها في الثوب الواحد م عايشة او ما شعرت اني امرت
الناس بامر فاذا هم يترددون ف عايشة لو اني استقبلت من
امري ما استدبرت لما سقت الهدي معي حتى اشتريه ثم احل
كما حلوا هذا بعض حديث حجة النبي صلى الله عليه وسلم
وقد تقدم ذلك مستقصى ف صـ ف جابر اما انك قادم فاذا
قدمت فالكيس الكيس يا جابر خرجت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا جابر فقلت نعم ما شانك قلت ابطا بي جملي واعيا فتخلفت
فنزل يحجنه بمحجنه ثم قال اركب فركبت فلقد رايتني اكفه عن رسول الله
فقال اتزوجت فقلت نعم فقال ثم ذكر الحديث وقوله الكيس الكيس
قيل اراد الجماع فجعل طلب الولد عقلا وقد ذكرت قصة جمل جابر في غير
هذا الموضع ف ميمونة بنت الحارث اما انك لو اعطيتها اخوالك
كان اعظم لاجرك قاله لها لما اعتقت وليدة تريد ان الصدقة على الاقارب
افضل من الاجانب واولى كما جاء في الحديث الاخر عن ابي هريرة ان رجلا
جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله عندي دينار فقال

انفقه

انفقه على نفسك قال عندي اخر قال تنفقه على خادمك قال عندي اخر
قال انت اعلم به م ابو قتادة اما انه ليس في النوم تفريط انما التفريط
على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الاخرى فمن فعل ذلك فليصلها
حين ينتبه لها فاذا كان الغد فليصلها عند وقتها قاله غداة ليلة
التعريس بعد صلاة الفجر فرط الرجل اذا قصر في الامر يفعله وباقي الكلام
على الحديث يتقدم مستقصى والله اعلم ف ابن عباس اما انهما ليعذبان
وما يعذبان في كبير اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر
من بوله وروي لا يستبرىء هذا بعض حديث تقدم ذكره وهو انه عليه السلام
لما مر بقبرين فقال ذلك ثم دعا بجريدة خضراء فشقها نصفين وغرس على
كل قبر منهما شقا منها ثم قال اني لارجو ان يخفف عنهما ما داما رطبتين او كما
قال وقد تقدم الكلام عليه م ابو سعيد اما اني لم استحلفكم تهمة
لكم ولكنه اتاني جبريل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة قاله حين
خرج على حلقة من اصحابه فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر
الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال آلله ما اجلسكم الا ذلك
قالوا والله ما اجلسنا الا ذلك ف سعد بن ابي وقاص اما ترضى ان تكون
مني بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي رضي الله عنه عند خروجه
الى غزوة تبوك وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب انه بمنزلة
هارون من موسى فلابد من بيان المنزلة التي كانت لهارون من موسى فقد
قال بعض العلماء ان قوله تعالى واجعل لي وزيرا من اهلي هارون اخي اشدد به
ازري واشركه في امري ان الله عز وجل اجابه الى سؤله وقال في اخرى وجعلنا
معه اخاه هارون وزيرا له والوزير يشتق من احد معان ثلثة احدها
من الوزر بكسر الواو واسكان الزاي وهو الثقل والوزير يحمل الاثقال الثاني
من الوزر بفتح الواو والزاي وهو المرجع والملجا فالوزير يرجع الى رايه
ويلجا اليه الثالث من الازر وهو الظهر فالوزير يشد به الظهر
واما كونه شريكه في امره فكان شريكه في النبوة كما نطق به القران
فتلخص منزلة هارون من موسى انه كان اخاه ووزيره وعضده وشريكه
في النبوة وخليفته على بني اسرائيل عند سفره وقد جعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليا عليه السلام منه بهذه المنزلة واثبت له الا النبوة فانه
استثناها في اخر الحديث فبقي ما عدا النبوة المستثناة ثابتا لعلي رضي
الله عنه من كونه اخاه ووزيره وعضده وخليفته على اهله عند سفره
الى تبوك م عمرو بن العاص اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله
وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله قاله له حين
قبض يده عن البيعة فقال ما لك يا عمرو قال اردت ان اشترط قال تشترط
ماذا قال ان تغفر لي قوله يهدم ما كان قبله وقد تقدم الكلام
م ابو هريرة اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات

ان تحركت قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة
قوله اعوذ هو فعل من العوذ وله معنيان احدهما الالتجا
والاستجارة والثاني الالتصاق يقال اطيب اللحم عوذه وهو ما التصق
منه بالعظم فعلى الاول معناه التجئ وعلى الثاني الصق نفسي بكلمات الله
قوله التامات فهو اشارة الى قوله انما قولنا لشيء اذا اردناه
ان نقول له كن فيكون والمراد من قوله كن نفاذ قدرته في الممكنات
وسريان مشيئته في الكائنات فيقول العبد اعوذ بكلمات الله التامات
استعاذة من الارواح البشرية بالارواح العالية المقدسة العلية في
دفع شرور الارواح الخبيثة الظلمانية الكدرة ثم اعلم ان هذا مقام
جميع الخلق فانه انما يحسن ان تقول اعوذ بكلمات الله التامات اذا كان
قد بقي له التفات الى غير الله واما من يتوغل العبد في بحر التوحيد وتوغل
في قعر الحقايق بحيث لا يرى في الوجود احدا الا الله لم يستعذ
الا بالله ولم يلتجئ الا اليه ولم يعول الا عليه فلا جرم يقول اعوذ بالله
الا ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ
بك منك فلما ترقى عن هذا ايضا قال لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت
على نفسك ق ابو هريرة اما وابيك لتنبأنه ان تصدق وانت صحيح
شحيح تخشى الفقر وتامل الغنى زاد مسلم وتامل البقا ثم اتفقا ولا تمهل
حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان تفرد
به مسلم وقوله اذا بلغت الحلقوم يريد النفس وان لم يتقدم لها ذكر
وقوله لفلان كذا كناية عن الموصى له والشح اشد البخل وهو ابلغ في المنع
وقيل هو البخل مع الحرص وقيل البخل في افراد من الامور واحادها والشح
عام البخل بالمال والشح بالمال والمعروف وفيه من الفقه ان الصحيح
يضع ماله حيث شاء وله ان يسمح به على من لا يلزمه فرضه له وقوله
لفلان كناية عن الوارث وفي الحديث دليل على ان الموصي ممنوع من الاضرار
في الوصية لتعلق حقوق الورثة بماله فقوله وقد كان لفلان وانه وان
اراد الضر كان للورثة رد الضرر وهو ما زاد على الثلث الا باذنه بقوله
وقد كان لفلان يريد به الوارث روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول
الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي اذا شبع ق المسيب بن
حزن اما والله لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله ما كان للنبي والذين
امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب
الجحيم قاله لابي طالب حين ... ذلك ق ابو هريرة اما يخشى احدكم
اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار او يجعل الله صورته صورة
حمار اختلف العلماء في ذلك وروي عن ابن عمر انه قال لا صلاة لمن فعل ذلك واما
عامة اهل العلم فانهم قالوا من فعل ذلك فقد اساء وصلاته مجزية غير انهم
يامرونه بان يعود الى السجود وقال بعضهم يمكث في سجوده بعد ان يرفع الامام راسه
بقدر ما

بقدر ما ترك منه فصل ق ابو هريرة مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين
عليهما جبتان او جنتان من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه حتى
تعفي اثره واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عليه وانضمت يداه الى تراقيه
وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان يوسعها فلا تستطيع ويروى
ولا تتسع قوله تعفي اثره اي تستر خطوه ومنه قوله تعالى فلما جن عليه الليل
راى كوكبا اي ستره وهذا مثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم للجواد المنفق والبخيل
الممسك فجعل مثل الجواد مثل رجل لبس درعا سابغة الا انه اول ما يلبسها
تقع على الصدر والثديين الى ان تسلك يديه في كميها ويرسل ذيلها على اسفل
بدنه فاستمرت حتى سترت جميع بدنه وحصنته وجعل مثل البخيل مثل رجل
كانت يداه مغلولتين الى عنقه بالثديين دون صدره فاذا لبس الدرع يداه
يسبقها ويسران يمر على بدنه واجتمعت على عنقه ولزمت ترقوته وكانت
ثقلا ووبالا عليه من غير تحصين لبدنه وحقيقة المعنى ان الجواد اذا هم بالنفقة
اتسع لذلك صدره وطاوعته يداه فامتدتا بالعطاء والبذل والبخيل يضيق
صدره وينقبض يده عن الانفاق بالمعروف هذا معنى كلام الخطابي رحمه الله
تعالى م ابو موسى مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله
فيه مثل الحي والميت نظر الى قوله او من كان ميتا فاحييناه اي من كان
كافرا جاهلا بالله تعالى فجعلنا له نورا من مشكاة الايمان فصار حيا بعد ان
كان ميتا فكذلك البيت الذي يذكر الله فيه تحله الملائكة فيصير حيا بالذكر بعد ان
كان ميتا واما البيت الذي لا يذكر الله فيه فمثله كمثل الجاهل بالله لا يعرفه ولا هداية
له فهو ليس فيه شيء من نور الهداية والايمان م جابر مثل الصلوات الخمس
كمثل نهر جار غمر على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات الغمر بفتح الغين
وسكون الميم الكثير اي يغمر من دخله ويغطيه وقد تقدم الباقي خ النعمان
بن بشير مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة
فاصاب بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها فكان الذي في اسفلها اذا استقوا
من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا
فان تركوهم وما ارادوا هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم نجوا ونجوا جميعا
قوله استهموا اي اقترعوا وفي الحديث دليل على الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر يريد ان القوم اذا كان فيهم من ياتي المنكر فتركوه هلك وهلكوا
معه لقوله كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه فاذا امر الاخرون بالعدل
ونهوا عن الفساد والمفسدين عنه خلص المفسدون ولم يتاذ احد بسببهم
فضرب لهم المثل بذلك والله اعلم ق ابن عمر مثل صاحب القرآن مثل الابل
المعقلة ان عاهد صاحبها امسكها وان تركها ذهبت المعقلة التي حبست
بالعقال والمراد به التكرار والمواظبة على تلاوته ق ابو موسى المؤمن الذي
يقرأ القرآن مثل الاترجة ريحها طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ
القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها طيب ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل

الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرا القران مثل الحنظلة
لا ريح لها وطعمها مر هذا الكلام من احسن ما ضرب لقارى القران وفي الاثر
ان عدد اي القران على قدر درج الجنة فمن استوفى قراة جميع القران استولى
على اقصى درج الجنة ف جابر مثل المومن مثل السنبلة تحركها الريح فتقوم
مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة لا تزال قايمة حتى تنقعر الارزة
بسكون الرا وفتحها شجرة الارزن وهو خشب معروف وقيل هو الصنوبر وقال
بعضهم هي الآرزة فاعلة وانكرها ابو عبيد ومعناه ان المومن لا يصيبه ما مر به
مما يوذي ذنبه اذا كان مواظبا على قراة القران وليس المراد القراة فقط بل
العمل به والله اعلم م النعمان بن بشير مثل المومنين في توادهم وتراحمهم
كمثل الجسد اذا اشتكى بعضه تداعى سايره بالسهر والحمى وذلك لان المومنين
بعضهم من بعض ما دام كلهم واحد فتشبيههم بالجسد الذي يالمه شي
واحد فمتى اشتكى عضو من الجسد اشتكى جميعه م ابن عمر مثل المنافق
كمثل الشاة العايرة بين الغنمين تعير الى هذه مرة والى هذه مرة سمي
المنافق منافقا لانه يستر كفره فشبه بالذي يدخل السرب وهو السرب
يستتر به وقيل سمي به من نافقا اليربوع فان لليربوع جحرين احدهما
يقال لها النافقا والاخر يقال له القاصعا فاذا طلب من القاصعا خرج
من النافقا كذلك المنافق يخرج من الايمان من غير الوجه الذي يدخل فيه
وقوله العايرة اي المترددة بين قطيعين لا تدري ايهما تتبع ف
ابن عمر مثلي ومثل الانبيا كرجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة
فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون ويقولون لولا موضع اللبنة زاد مسلم
فانا موضع اللبنة جيت فختمت الانبيا قال عليه الصلاة والسلام بعثت
لاتمم حسن الاخلاق وقال جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني
لتمام محاسن الاخلاق وكمال محاسن الافعال ومناقبه صلوات الله عليه
وسلامه لا تحصى بل يعنى بها عد الرمل والحصا وقد تقدم منها في هذا
الديوان جملة كبيرة وسياتي انشا الله على هذه الوتيرة هو في الدنيا ملاذي وعلا
مستندي حيث اشا الله لتفرج م جابر مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا
فجعل الجنادب والفراش يقعن فيها وهو يذبهن عنها وانا اخذ بحجزكم عن النار
وانتم تفلتون من يدي الجنادب جمع جندب بضم الدال وفتحها وهو ضرب
من الجراد وقيل هو الذي يصر في الحر والفراش بفتح الفا الطير الذي يلقي
نفسه في ضوء السراج واحدته فراشة واصل الحجزة موضع شد الازار ثم
قيل للازار حجزة واحتجز الرجل بالازار اذا شده على وسطه فاستعاره
للاعتصام والالتجا والتمسك بالشي والتعلق به والمعنى فيه انه عليه الصلاة
والسلام مثل للامة ما نصحها في مردتها وما ينفعها فمن نجز ذلك كان له
كمثل الجنادب والفراش فصل ق ابو سعيد اياكم والجلوس
في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها فقال
رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا ابيتم الا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا
وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الاذى والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر فيه دليل على كراهية الجلوس في الطرقات وانما نهاهم عن
ذلك لانه كان من عادة اهل المدينة والعرب فنهاهم عنه فلما ابوا امرهم بما ذكر ذلكم
واياكم كلمة تحذير خصصت بالاضافة الى المضمر وتستعمل مقدما على الفعل
فيقال اياك اعني واياك اسال ولا تستعمل موخرا ف عقبة بن عامر
اياكم والدخول على النسا فقال رجل من الانصار يا رسول الله افرايت الحمو
فقال الحمو الموت الحمو جمع الاحما وهم الاصهار من قبل الزوج والاختان
من قبل المراة والاصهار يجمع الفريقين ايضا واراد ههنا اخ الزوج فانه
لا يكون محرما للمراة وان كان اراد ابا الزوج فهو محرم فكيف بمن ليس بمحرم
وقوله الحمو الموت قال ابو عبيد يقول فليمت ولا يفعلن ذلك
وقال ابن الاعرابي هذه كلمة تقولها العرب كما تقول الاسد الموت
اي لقاوه مثل الموت وكما يقولون السلطان نار ومعنى هذا
الكلام ان خلوة الحمو بها اشد من خلوة غيره من البعدا اولا
احذر الحمو كما تحذر الموت ف ابو هريرة اياكم والوصال
خ اياكم والوصال تقدم الكلام عليه في باب ان خ ابو هريرة اياكم
والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تنا فسوا
ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا
قوله اياكم والظن اراد به سو الظن وتحقيقه دون مبادي الظنون
التي لا تملك لانه تعالى قال ان بعض الظن اثم ولم يجعل كله اثما وحكي
عن سفيان الثوري قال الظن ظنان ظن اثم وظن ليس باثم فاما الذي
هو اثم فالذي يظن ظنا ويتكلم به والذي ليس باثم فالذي يظن ولا يتكلم
به قاله البغوي فاما استعمال سو الظن اذا كان على وجه الحذر
وطلب السلامة من شر الناس فلا ياثم به الرجل فان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لعمرو الخزاعي التمس صاحبا واراد ان يبعث بمال الى ابي سفيان
يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح فجاءه عمرو بن امية الضمري انا لك صاحب
قال فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا هبطت بلاد قومه فاحذره
فانه قد قال القائل اخوك البكري ولا تامنه وذلك مثل مشهور
للعرب في الحذر خ انس اياكم ودعوة المظلوم وان كان كافرا
لقوله عليه الصلاة والسلام الظلم ظلمات وحذر من حصل في الظلمات
ان يستجاب الدعوة فيه لقوله تعالى ان الله لا يظلم مثقال ذرة وهذا
عام والله اعلم م ابو قتادة اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم
يمحق يتقدم بيانه م ابو هريرة اياك والحلوب قاله لابي الهيثم
التيهان وقال عليه الصلاة والسلام لمعاذ اياك وكرايم اموالهم وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه بعث مصدقا فقال لا تاخذ من حزرات انفس الناس

بريد لا انا خذ خيار اموالهم ولذلك لا توخذ الربا وهي التي لها ولد ولا الاكوله التي تكون
من خيار المال ولا الماخض وهي الحامل بل يجب اخذ الزكاة من الوسط وابو الهيثم
اسمه مالك بن التيهان بن مالك وقيل التيهان مالك وفي نسبه خلاف وهو
احد النقبا الاثني عشر وشهد بدرا واحدا مات في خلافة عمر رضي الله عنه سنة عشرين
بالمدينة وقيل قتل بصفين سنة سبع وثلاثين وقيل غير ذلك فصل

ف البرا ابن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم لا كذب انا ابن عبد المطلب
اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين ذهب قوم من اهل العلم الى ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يحسن الشعر ولكن كان لا يقوله وتاولوا قوله وما علمناه
الشعر انه رد على الكفار بل افتراه بل هو شاعر فبراه الله من ذلك واخبر
انه ليس بشاعر وان تمثل ببيت واحد لا يلزمه هذا الاسم انما الشاعر
الذي يقصد الشعر ويسبه ويصفه ويمدح ويتصرف تصرف الشعرا وذهب
اخرون الى انه كان لا يحسن الشعر وهو الاصح لقوله تعالى وما علمناه الشعر
وما ينبغي له حتى قيل انه لم ينشد بيتا تاما فقط الا متزاحفا حين ذكر
بيت طرفه وياتيك بالاخبار من لم تزود الاخبار وحين ذكر قول العباس
ابن مرداس بين عيينة والاقرع فعكس فقدم المؤخر واختلفوا في
الرجز هل هو شعر ام لا فذهب قوم الى انه ليس بشعر لان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يرتجز كما روينا ولو كان الرجز شعرا لكان ممنوعا عنه
وذهب قوم الى انه شعر والنبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر هذا
الكلام على طريق النظم بل قال انا النبي لا كذب فتتحرك الباء انا ابن
عبد المطلب فتخفض الباء ومثل ذلك مقصود في القرآن اما التمثل
بشي من الشعر فقد كان مباحا صلى الله عليه وسلم وقد جرى
على لسانه ايضا هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت
لما دميت اصبعه وهذا مسطور الرجز والاول من الرجز ولم
يعدها الخليل شعرا وقوله انا ابن عبد المطلب لم يقله افتخارا
به لانه كان يكره الانتساب الى الكفار الا تراه لما قال له الاعرابي
يا ابن عبد المطلب قال قد اجبتك ولم يتلفظ بالاجابة كراهية منه لما دعاه
به حيث لم ينسبه الى ما شرفه الله به من النبوة والرسالة ولكنه
اشار بقوله انا ابن عبد المطلب الى رويا راها عبد المطلب كانت
مشهورة عندهم راى تصديقها فذكرهم اياها بهذا القول م انس
انا اول شفيع في الجنة لم يصدق نبي من الانبيا ما صدقت ان من
الانبيا نبيا ما صدقه من امته الا رجل واحد الشفيع هو السوال
في التجاوز عن الذنوب والجرائم يقال تشفع يشفع شفاعة فهو شافع وشفيع
والمشفع الذي يقبل الشفاعة ف ابو هريرة انا اولى الناس بابن مريم
الانبيا اولاد علات وليس بيني وبينه نبي اولاد العلات الذين امهاتهم
مختلفة وابوهم واحد اراد ان ايمانهم واحد وشرايعهم مختلفة واراد بابن

مريم

مريم المسيح ابن مريم بنت عمران من اولاد داود وسبط يهودا وهو
من اولي العزم المرسلين انزل الله عليه الانجيل واجرى على يديه من
المعجزات ما حارت له العقول وارسله وله ثلثون سنة ولم يرسل احدا
كذلك ورفعه الى السما وله ثلث وثلثون سنة وبينه وبين ابراهيم الفان
واربع مائة وتسعون سنة وبينه وبين موسى الف وتسع مائة وخمس
وعشرون سنة وبين مولده وبين الهجرة ستمائة وثلاثون سنة
وكان ظهوره لخمس وستين سنة مضت من سني الاسكندر

ف ابو هريرة انا اولى بالمومنين من انفسهم فمن توفي من المومنين فترك دينا
فعلي قضاه ومن ترك مالا فلورثته قال ابو هريرة كان يوتى بالرجل المتوفى
عليه دين فيسال هل ترك لدينه قضا فان حدث انه ترك صلى والا قال
للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال ثم ذكر الحديث
ويدل على جواز ضمان الدين هذا الحديث حجة لمن ذهب الى توريث
ذوي الارحام وهم اولاد البنات والجد اب الام واولاد الاخوات وبنات
الاخ وبنات العم والعم للام والعمة والخال والخالة واختلف
الناس في توريثهم فذهب جماعة الى انه لا ميراث لهم بل يصرف مال الميت
الذي لم يخلف وارثا الى بيت مال المسلمين ارثا لهم باخوة الاسلام وهو
قول ابي بكر وزيد بن ثابت وابن عمر وبه قال الزهري والاوزاعي
ومالك والشافعي وذهب كثير من اهل العلم الى توريثهم عند عدم الورثة
وهو قول عمر وعلي وابن مسعود واليه ذهب الشعبي وبه قال الثوري
وابو حنيفة واصحابه واحمد ثم عند ابن مسعود يقدم ذوو الارحام على
المولى المعتق وعند علي يقدم مولى العتاقة عليهم وهذا قول اهل ولا
الفقها ويتفرع عنه الرد على اصحاب الفرايض سوى الزوجين على
من يرث من ليس بذي فرض من ذوي الارحام ثم عند علي ما فضل
من فرايضهم يرد عليهم ويقسم على سهام فرايضهم وهو قول ابي حنيفة
وعند ابن مسعود لا يرد على بنت الابن مع بنت الصلب بل يكون
للبنت النصف ولبنت الابن السدس والباقي للعصب وكذلك لا يرد
على اخ لام مع ام بل يكون الباقي بعد فرضهم للام ولا على الجدة
اذا كان معها غيرها من اهل فريضة ثم المشهور من مذهبهم في
ترتيب توريثهم من ينتمي الى الميت وهم اولاد البنات ثم من ينتمي
اليه الميت وهم الاجداد والجدات ثم بعضهم جهة اخوة الميت ثم
جهة اخوة الاقرب فالاقرب وان سفل فلا شي لاحد من بنات
الاخوة والاخوات مع وجود واحد من الاجداد والجدات وان
علا ولبنت لاخ لا شي للعمات والاخوال والخالات مع وجود احد من
بنات الاخوة والاخوات وان سفل ثم في توريث اولاد البنات يقدم
الاقرب الى الميت ذكرا كان او انثى وان استووا في الدرجة يقدم الاقرب الى الوارث

فان استووا فيه فهم شركا في الميراث واختلفت ابدانهم تقسم بينهم للذكر مثل
حظ الانثيين وفي توريث الاجداد والجدات تقدم الاقرب الي الميت فان
استووا في الدرجه فلا تراعي القرب الي الوارث بل يجعل ثلثان في جانب
اب الميت ذكرا كان او انثي والثلث في جانب ام الميت ذكرا كان او انثي
ثم ان كان في احدهما نسبين جماعه يجعل ذلك الثلثان او الثلث بينهم وان
اختلفت ابدانهم تقسم بينهم للذكر مثل حظ الانثيين وفي توريث بنات
الاخوه واولاد الاخوات تقدم الاقرب الي الميت سوا كان من قبل الاب
والام او احدهما فان استووا في الدرجه تقدم الاقرب الي الوارث من اي جهه
كان فان استووا فيه ايضا تقدم من كان من قبل الاب والام ثم
من كان من قبل الاب ثم من كان من قبل الام وكذلك في توريث العمات
والاعمام فان استووا في الدرجه تقدم الاقرب الي الوارث فان استووا
فيه فان انفرد قرابات الاب من الاعمام او العمات او قرابات الام من
من الاخوال او الخالات واولادهم تقدم من كان لاب وام ثم من كان لاب
ثم من كان لام فان استووا فهم شركا فيه فان اختلفت ابدانهم قسم
بينهم للذكر مثل حظ الانثيين وان اجتمع قرابة الاب مع قرابة الام
يجعل الثلثان في قرابة الاب والثلث في قرابة الام ثم يتقدم في الثلثين
او الثلث من كان لاب وام ثم من كان لاب ثم من كان لام هذا هو المشهور
من مذاهبهم على كثرة اختلافهم فيه روي عن عمر انه اعطي الخاله الثلث
والعم الثلثين وقال ابن مسعود العمه بمنزلة الاب والخاله بمنزله الام
وبنت الاخ بمنزلة الاخ وكل رحم بمنزله رحمه الذي يدلي بها اذا لم يكن وارث
والله اعلم هـ ابو هريره انا سيد ولد ادم يوم القيمه واول من ينشق عنه القبر
واول شافع ومشفع تقدم مثله خ جابر انا شهيد علي هولا يوم القيمه يعني قتلي
احد الشهيد فعيل وهو من ابنية المبالغه اي اشهد لهم يوم القيمه
ف حديث انا فرطكم على الحوض الفرط المتقدم هـ ابو موسى انا
محمد واحمد والمقفي ونبي التوبه ونبي الرحمه وفي اطراف ابي مسعود
ونبي الرحمه ونبي الملحمه ولم يذكر ونبي التوبه وقد تقدم الكلام
في ذلك في الخطبه م سهل ابن سعد انا وكافل اليتيم كهاتين في الجنه
واشار بالسبابه والوسطى قال سهل بن سعد وفرج بينهما شيئا والكافل
القايم بامر اليتيم المربي له وهو من الكفيل الضمين وقوله
كهاتين اشاره الي الاصبعين

فصل

ف عايشه دونكم
يا بني ارفده قاله يوم عيد السودان وكانوا يلعبون بالدرق والحراب
قيل انه لقب للحبشه وقيل هو اسم ابيهم الاقدم يعرفون به وفاوه
مكسوره وقد تفتح وعن ابي هريره قال الحبشه يلعبون عند
رسول الله صلي الله عليه وسلم اذ دخل عمر بن الخطاب فاهوى الي الحصبا يحصبهم
بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهم يا عمر متفق على صحته وعن عايشه

رضي الله عنها

و [illegible] لله الغالي

رضي الله عنها في الحبشه حيث يزفنون في يوم عيد في المسجد [illegible] رسول الله
فوضعت راسي على منكبه فجعلت انظر الي لعبهم [illegible]
وسلم مر على اصحاب الدركله [illegible]
والتصارع بان نوديبنا فتسمع [illegible]
ابو عمرو قال ابو عبيد [illegible]
وليس فيه حجه للنظر [illegible]

[illegible]

واسجد واقترب وروى ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقرب ما يكون
العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا الدعاء جابر عليكم بالاسود البهيم ذي
الطفيتين فانه شيطان يعني الكلب الطفية خوصة المقل في الاصل وجمعها
طفى شبه الخطين على وجه الكلب الاسود بخوصتين من خوص المقل
جابر عليكم بالاسود منه فانه اطيب فقال لجابر اكنت ترعى الغنم قال
نعم وهل من نبي الا رعاها قال جابر كنا مع رسول الله بمر الظهران نجني
الكباث فقال ثم ذكر الحديث قوله عليكم بالاسود اي النضيج منه
والكباث ثمر الاراك ويقال له البرير ايضا وقوله هل من نبي الا رعاها
قال الخطابي يريد ان الله تعالى لم يضع النبوة في ابناء الدنيا وملوكها
لكن في رعاء الشاء واهل التواضع والخوف كما روي ان ايوب كان خياطا وزكريا
كان نجارا وقد قص الله خبر موسى وكونه اجيرا لشعيب في رعي الغنم
ابو هريرة عليكم من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا معناه
ان الله لا يطرحكم حتى تتركوا العمل وتزهدوا في الرغبة اليه فسمى الفعلين
مللا كلاهما ليس بملل لعادة العرب في وضع الفعل موضع الفعل اذا وافق
معناه نحو قولهم ثم اصبحوا لعب الدهر بهم وكذلك الدهر يودي بالرجال
فجعل اهلاكهم اياهم لعبا وقيل معناه ان الله لا يقطع فضله عنكم حتى تملوا سؤاله
فسمى فعل الله مللا على طريق الازدواج في الكلام كقوله تعالى وجزاء سيئة
سيئة مثلها وقوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى
عليكم وهذا باب واسع في العربية كثير في القرآن عايشة مهلا يا عايشة
عليك بالرفق واياك والعنف والفحش تقدم مثله
جابر كل المعروف [illegible] قال له قد تقدم شرح قصة جمل
جابر رضي الله عنه ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري لك بها يوم القيمة
سبع مائة ناقة كلها مخطومة فقال هذه في سبيل الله نظرا الى قوله تعالى قاله لرجل جاء بناقة مخطومة
مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل
في كل سنبلة مائة حبة والخطام الزمام يريد مذللة تذهبت للركوب
جابر لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برا باذن الله [illegible] برا باذن
الله اي عوفي صاحبه يقال برئت من المرض وبرات ابرا البرء فانا بارئ
وقد تقدم الكلام في التداوي وجوازه ابو سعيد [illegible] لكل غادر
لواء يوم القيمة بقدر غدرته قال الله تعالى وما يجحد باياتنا الا كل ختار كفور
والختار الغدار وقد تقدم ذكره في باب [illegible] ابو هريرة لكل نبي دعوة
يدعو بها فاريد ان شاء الله ان اختبي دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة
وفيه دليل ان الامور بمشية الله [illegible] حكي عن بعض السلف
قال اذا استحى العبد ان يقول [illegible]
ربي لاقرب من هذا رشدا وقوله تعالى [illegible] لولا تسبحون
اي تستثنون اي الاستثناء تسبيحا لان التسبيح تعظيم لله عز وجل
وتنزيهه

وتنزيهه وفي الاستثناء تعظيم الله عز وجل والاقرار بانه لا يشاء احد الا ان
يشاء الله عز وجل واما ذكر الشفاعة فقد تقدم الكلام عليه وسيجيء
ايضا باقيه خ معن بن يزيد لك ما نويت يا يزيد ولك ما اخذت يا معن
قال معن بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وابي وجدي وخطب علي
فانكحني وخاصمت اليه كان ابي يزيد اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند
رجل في المسجد فجئت فاخذتها فاتيته بها فقال والله ما اياك اردت
فخاصمته الى رسول الله ثم ذكر الحديث اخرجه البخاري في صحيحه
من حديث ابي الجويرية عن معن بن يزيد بن الاخنس [illegible] من سليم
السلمي له ولابيه وجده صحبة شهد بدرا فيما قيل ولا يعرف من شهد بدرا هو وابوه
وجده [illegible] غيره وقيل لا يصح شهوده بدرا ولم يخرج له في الصحاح سواه وهو ممن
انفرد البخاري بالرواية عنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة احاديث
عايشة [illegible] تقدم مثله ابو هريرة للعبد المملوك الصالح
اجران تقدم في باب [illegible] جبير بن مطعم لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا
الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وانا
العاقب [illegible] ابو هريرة لم يبق من النبوة
الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم مثله في الباب
ابو هريرة لم يتكلم في المهد الا ثلاثة عيسى ابن مريم وصاحب جريج وصبي
صبي يرضع تقدم قصص [illegible] ابو هريرة
لم يكذب ابراهيم النبي قط الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله قوله اني سقيم
وقوله بل فعله كبيرهم هذا وواحدة في شان سارة قيل في قوله اني سقيم اي سا
سقم وقيل سقيم القلب اي محزون بضلالتكم قال ابن عباس كان لهم في كل سنة
مجمع وعيد فاذا كان ذلك العيد قالوا له [illegible] الى عيدنا المجمع
ليبشه الخروج معهم ابراهيم فلما كان [illegible] نظر الى النجوم وقال اني
سقيم تقول اشتكي رجلي فلما مضوا نادى في اخرهم وقد بقي ضعفاء الناس تالله
لاكيدن اصنامكم فسمعوها منه ثم رجع ابراهيم الى بيت الالهة وهي في
بهو عظيم مستقبل باب البهو صنم عظيم الى جنبه اصغر منه والاصنام
بعضها الى جنب بعض كل صنم يليه اصغر منه الى باب البهو واذا هم
قد جعلوا طعاما بين يدي الالهة وقالوا اذا رجعنا وقد بركت الالهة
في طعامنا فاكلنا فلما نظر ابراهيم اليهم قال لهم على طريق الاستهزاء الا تاكلون
فلما لم يجيبوه قال ما لكم لا تنطقون فراغ عليهم ضربا باليمين وجعل
يكسرهن بفاس في يده حتى [illegible] الصنم الاكبر علق
الفاس في عنقه ثم خرج [illegible] وكانوا اثنين وسبعين صنما بعضها
من ذهب وبعضها من فضة وبعضها من [illegible] من حديد وبعضها من
حجر وبعضها من خشب [illegible] وكان الصنم الاكبر من الذهب مكللا
بالجواهر وفي عينيه ياقوتتان تتقدان فلما رجع القوم من عيدهم

وراوا الاصنام على تلك الحالة كما قص الله تعالى ذكرهم الى ان سالوا ابراهيم عمن فعل ذلك
قال بل فعله كبيرهم هذا قال العيني اراد ابراهيم اقامة الحجة عليهم في قوله
فاسئلوهم ان كانوا ينطقون فهذا اللسان في ذات الله واما في شان سارة
فقال هي اختي اي في الدين والقي ابراهيم في النار وهو ابن ست عشرة
سنة وهو ابراهيم بن ازر خليل الرحمن من اولي العزم المرسلين
ويقال ان اسم ازر تارح وباقي النسب مذكور في نسب النبي صلى الله عليه وسلم
انزل الله عليه عشر صحف وكانت امثالا كلها وبينه وبين نوح
الفين وماية واربعون سنة وبين مولده والهجرة
الفان وثمانماية وثلاثة وتسعون سنة وعاش ابراهيم ماية
وخمسا وسبعين سنة وقيل مايتي سنة وستماية بالارض المقدسة
وقبره بالمدينة المعروفة بالخليل من ارض فلسطين صلوات الله
عليه وسلامه واما سارة فهي بنت عمه الاكبر واسمه هاران
ف ابو هريرة لن يدخل احد منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول
الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله منه بفضل ورحمة وفيه فسددوا
وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة والقصد القصد تبلغوا
وقوله الا ان يتغمدني الله برحمته اي يسترني بها ماخوذ من
غمد السيف لانك اذا اغمدته فقد سترته وقوله سددوا اي اقصدوا
السداد وقال عمير ادركت من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اكثر ممن سبقني
فما رايت قوما اهون سيرة ولا اقل تشديدا منهم وقال ابن [illegible]
في الاسلام امران [illegible] ذا اختلف [illegible]
يحمل [illegible] الله تعالى بقوله [illegible] الله
ويكلم [illegible] انس بن مالك [illegible]
في الجنة [illegible] انس [illegible] وينظر اليه فلما راه
[illegible] عرفه [illegible] ف حاجة ابن قريش قريش فنعمت
[illegible] قريش خطفت اخبرهم عن اباتهم وانا
انظر [illegible] الطبراني وقوله خطفنا اي اخذت
احدهم [illegible] في حديث المعراج
ف فاطمة بنت قيس [illegible] ابو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه
واما معاوية فصعلوك لا مال له انكحي اسامة قاله لها لما طلقها
زوجها ابو عمرو بن حفص وخطبها ابو جهم ومعاوية ابن ابي
سفيان [illegible] وقوله ليس لك عليه نفقة ف المسور
بن مخرمة ومروان بن الحكم اما الاسلام فاقبل واما المال فلست
منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم [illegible] خمسة
ف عبد الله بن سلام اما الطرق التي رايت عن يسارك
فهي طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي رايت عن يمينك فهي

طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العمود
فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال مستمسكا
به حتى تموت هذا الحديث متفق على صحته اخرج في الصحيحين
بعدة طرق وليس له متفق عليه غيره وانفرد البخاري له باخر وهذا
الحديث اخرجه الشيخ من مسلم قال خرشة بن الحر كنت جالسا
مع حلقة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم قال وفيها شيخ حسن
الهيئة وهو عبد الله بن سلام قال فجعل يحدثهم حديثا حسنا قال
فلما قام قال القوم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى
هذا قال فقلت والله لاتبعنه فلاعلمن مكان بيته قال فتبعته
فانطلق حتى كاد ان يخرج من المدينة ثم دخل منزله قال فاستاذنت
عليه فاذن لي فقال ما حاجتك يا ابن اخي قال فقلت له سمعت القوم
يقولون لك لما قمت من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا
فاعجبني ان اكون معك قال الله اعلم باهل الجنة وساحدثك مم قالوا
ذاك اني بينما انا نائم اذ اتاني رجل فقال لي قم فاخذ بيدي فانطلقت
معه فاذا انا بجواد عن شمالي قال فاخذت اخذ فيها فقال لي لا تاخذ
فيها فانها طرق اصحاب الشمال قال فاذا جواد منهج عن يميني فقال لي خذ
ها هنا قال فاتى بي جبلا فقال لي اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد
خررت على استي حتى فعلت ذلك مرارا قال ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا راسه
في السماء واسفله في الارض في اعلاه [illegible] فقال لي اصعد فوق هذا
[illegible] كيف اصعد [illegible]
[illegible] استمسك بالحلقة [illegible]
الجواد الطرق واحدها [illegible]
[illegible] وخر سقط روى عن [illegible] خمسة وعشرين
حديثا [illegible]
مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك
قاله لرجل جاءه بالجعرانة [illegible] وعليه جبة وراسه
[illegible] اي احرم [illegible] الحديث
[illegible] وفي الحال
لاثم عليه [illegible] عن ابراهيم [illegible] ستة [illegible]
[illegible] ان المحرم اذا لبس
[illegible] لان الرجل [illegible]
[illegible] قريب العهد بالاسلام ولم يامره النبي صلى الله عليه
[illegible] يقولون غطا وبه قال الناس
انما كانت من باب الاتلافات من محظورات الاحرام كالحلق والقلم
وقتل الصيد فلا فرق فيه بين العامد والناسي والجاهل في لزوم الفدية

واختلف القول في جماع الناسي هل يفسد الحج وهل يوجب الفدية ام لا
وقال اسحاق لا شيء على من حلق راسه ناسيا وقال الثوري وابو حنيفة
واصحابه لا فرق بين العامد والناسي في شيء من المحظورات ولو لبس
من المخيط لحنث بشجرة حر او برد او لبس المخيط كذلك او لبس السلاح
لخوف فجائز وعليه الفدية وقوله [illegible] يا كعب ما كنت صانعا في حجك
فاصنعه في عمرتك يريد اجتنب اللبس والطيب الذي يجتنبه [illegible]
النسك لانه ليس في العمرة الوقوف بعرفة مع توابعه ومن تكرر منه
محظورات الاحرام فان اختلف الجنس مثل ان لبس وتطيب وحلق
فلم يتعدد الفدية عليه وان اتحد الجنس مثل ان لبس عمامة وقميصا
وخفا او حلق راسه وشعر بدنه فان اختلف المجلس تعدد الفدية
وان فعل في مجلس واحد فعليه واحدة وقال محمد بن اسماعيل قال
عكرمة اذا خشي العدو فلبس السلاح فافتدى ولم يتابع عليه
جبير بن مطعم اما انا فافيض على راسي ثلاث اكف وقال البخاري
ثلاثا واشار بيديه كلتيهما قاله حين تماروا عنده فقال بعض القوم اما
انا فاغسل راسي بكذا وكذا وقد روي عن عائشة ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدا بغسل يديه ثم يتوضا كما يتوضا
للصلاة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب على راسه
ثلاث غرفات بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله وعن ميمونة قالت وضعت
للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا يغتسل به وسترته بثوب نصب علي [illegible]
فغسلهما ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه فضرب بيده
الارض فمسحها ثم [illegible] فمضمض واستنشق وغسل وجهه
وذراعيه ثم صب على [illegible] افاض على جسده ثم تحول
فغسل قدميه [illegible] فانطلق وهو ينفض يديه
اما في الاستنشاق [illegible] واما في غسل سائر الاطراف
فان كان الاناء واسعا [illegible] ثم اخذ الماء منه [illegible]
وجعله على [illegible] الراس وضعف عن [illegible]
فصب منه [illegible] في الغسل [illegible]
جنب في ماء [illegible] جميع بدنه [illegible] صح غسله وان
لم يفرد اعضاء الوضوء بالغسل ولا بالدلك وهو قول اكثر اهل العلم وقال
مالك لا يجزيه حتى يمر يديه وليس في الحديث ذكر امرار اليد وروي
ان ابن عمر كان يغتسل ثم يتوضا فقيل له اما يجزيك الغسل من الوضوء
قال بلى ولكن احيانا [illegible] عائشة اما انا فقد [illegible]
ولو [illegible] ان اشد على الناس من [illegible] هذه لفظات من حديث [illegible]
ذكر ما سحر به النبي صلى الله عليه وسلم وانه [illegible] فخرج [illegible] فانطلق
النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من اصحابه ثم ذكر ذلك لعائشة ان الساحر

كان له

كان له لبيد بن الاعصم اليهودي من بني زريق فقالت له عائشة
افلا اخرجته تعني السحر فقال لا اما انا فقد [illegible] الحديث اشارة
الى ترك الفتنة عند وجود العافية وقد ذكرنا القصة مستوفاة
في هذا الكتاب والله اعلم عبد الله بن سلام اما اول اشراط
الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب واما اول طعام
ياكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت واذا سبق ماء الرجل ماء المراة
نزع الولد واذا سبق ماؤها نزع [illegible] اجابه بها حين ساله عنها
قبل اسلامه [illegible] نزع اليه في الشبه اي اشبهه واشراط الساعة
علاماتها واحدها [illegible] شرط [illegible] سمي شرط السلطان
لانهم جعلوا لانفسهم علامات يعرفون بها هذا تفسير ابي
عبيد وقال الخطابي في [illegible] بعض اهل اللغة اشراط الساعة ما ينكره
الناس من صغار امورها قبل ان تقوم الساعة وشرط السلطان
نخبة اصحابه الذين يقدمهم على غيرهم من جنده ابو سعيد
اما اهل النار الذين هم اهلها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون ولكن
ناس اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتتهم اماتة حتى
اذا كانوا فحما اذن في الشفاعة فجيء بهم ضبائر ضبائر فبثوا على انهار
الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم فينبتون نبات الحبة تكون
في حميل السيل [illegible] صبارة [illegible]
[illegible] ضبارة [illegible] اخرى [illegible] وهو جمع ضبارة
[illegible] والاول جمع [illegible] في حميل السيل الحبة
[illegible] المقول [illegible] صغير
[illegible] التفسير
[illegible] الحنطة و
[illegible] حميل السيل [illegible]
[illegible] واستقر
[illegible] السيل [illegible] عود
[illegible]
[illegible] الحكم اما بعد فان [illegible]
[illegible] فمن احب [illegible] ومن احب
[illegible] على حظه حتى نعطيه [illegible] من اول ما يفيء الله
علينا فليفعل [illegible]
[illegible] الاسر وقد [illegible]
[illegible] من اموال الكفار من غير
حرب [illegible] وهذا الحديث طويل [illegible] مقطعا وهو مما
البخاري [illegible] وقد انتهى الكلام عليه [illegible] والله اعلم
حديث [illegible] فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم

من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونسا واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل من ديناره تصدق رجل من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تقدم هذا الحديث والكلام عليه في الباب الاول في قوله عليه الصلاة والسلام من سن سنة حسنة جابر اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة قال جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول بعثت انا والساعة كهاتين ويقرن بين سبابته والوسطى ويقول ثم ذكر الحديث ثم قال في اخره ثم يقول انا اولى بكل مومن من نفسه من ترك مالا فلاهله ومن ترك دينا او ضياعا فالي وعلي قوله شر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة هذا شبيه بالحديث الاخر من احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد وقد تقدم ابن عباس اما بعد فان هذا الحي من الانصار يقلون ويكثر الناس فمن ولي شيا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم تقدم الكلام عليه عمرو بن تغلب اما بعد فوالله لاعطي الرجل وادع الرجل والذي ادع احب الي من الذي اعطي ولكني اعطي اقواما لما ارى في قلوبهم من الجزع والهلع فيهم عمرو بن تغلب قال عمرو بن تغلب احب رسول الله ما اوصى نفسه انا اعطي رجالا واترك رجالا فبلغه ان الذين ترك عتبوا فحمد الله ثم اثنى عليه ثم قال وذكر الحديث وقال في اخره فوالله ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم اخرجه البخاري في صحيحه من حديث عمرو بن تغلب العبدي من عبد القيس ويقال انه من نمر بن قاسط من اهل جواثا وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين وقال لم يعرف له الا ثلاثة احاديث اخرج البخاري في صحيحه حديثا منها احدها هذا ونسبه ابن الجوزي الى النمر الجزع الحزن والخوف والهلع مثله وفيه دليل على انه يجوز للامام ان يخص شيا بما شا والله اعلم عائشة اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبريك الله وان كنت المت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه تقدم ذلك في حديث الافك ابو الدردا

اما صاحبكم

اما صاحبكم فقد غامر يعني ابا بكر رضي الله عنه تقدم الكلام عليه في باب ان وقوله غامر او خاصم غيره ومعناه دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها والمغامر الذي يرمي بنفسه في الامور المهلكة وقيل هو من الغمر الحقد اي حاقد غيره كعب بن مالك اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك قاله له تقدم ذكره والله اعلم

الباب [illegible]

المقداد احدى سواتك يا مقداد قاله له لما ضحك المقداد اذا انه دفع الى الانصار شربة خصه النبي صلى الله عليه وسلم من اللبن وحلبه للاعنز الثلاث مرة ثانية والسوة في الاصل الفرج ثم نقل الى كل ما يستحيي منه اذا ظهر من قول وفعل وقد تقدم الكلام على الحديث في باب ما ابو هريرة اما والناس هاهنا يكثر الطعن في النسب والنياحة على الميت ردى قاله في النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب وسياتي تمام الكلام عليه ان شا الله ابو موسى حسبا من قصد اسبها وما فيها وجنتان من ذهب انيتها وما فيهما وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا ردا الكبرياء على وجهه في جنة عدن الردا في الاصل الثوب او البرد الذي يضعه الانسان على عاتقه وبين كتفيه فوق ثيابه والكبرياء العظمة والملك وقيل عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود ولا يوصف بها الا الله تعالى وقد تقدم الكلام في صفات الله تعالى والايمان بها وانه يجب من غير ان يتكلم فيه بشي او اسباب بل يكل علمه الى الله تعالى جريا على ما عرف السلف رضي الله عنهم وسميت جنة عدن اي دار اقامة يقال عدنا بالمكان نعدن عدنا اي لزمه ولم نبرح منه ابو هريرة صنفان من اهل النار لم ارهما قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس ونسا كاسيات عاريات مميلات مائلات رووسهن كاسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا وعن ابي هريرة يوشك ان طالت بك مدة حيا ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله وقوله كاسيات عاريات يريد اللاتي يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها وهن كاسيات في الظاهر عاريات في الحقيقة وقيل هن اللاتي يسدلن الخمر من ورائهن فيكشف صدورهن وهن كاسيات بمنزلة العاريات اذا كان لباسهن لا يستر جميع اجسامهن وقيل اراد كاسيات من نعم الله تعالى عاريات من الشكر والاول اصح وقوله مائلات اي زائغات عن طاعة الله وما يلزمهن من حفظ الزوج مميلات اي يعلمن غيرهن الدخول في مثل فعلهن كما يقال اخسست فلانا فهو مخسس اذا علمته الخسة وادخله فيه وقيل مائلات متبخترات في مشيهن مميلات

يعلى اكتافهن واعطافهن قوله روسهن كاسنمة البخت وقيل يطمحن
الى الرجال ولا يخفضون من ابصارهن ولا ينكسن روسهن ف
ابو هريرة كلمتان خفيفتان على اللسان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله
وبحمده سبحان الله العظيم وذكر ان التسبيح تنزيه الله وابان في قوله
وتجهن للناس ذ المخالطة لقوله تعالى تنبت بالدهن اي مختلطة
وملتبسة به ومعناه انه جعل تسبيح الله مختلطا ملتبسا بحمده لاجل
ذلك كان محبوبا اليه وقوله سبحان الله العظيم والعظيم هو الذي جاوز قدره
وجل عن حدود العقول حتى لا تتصور الاحاطة بكنهه وحقيقته ح ابن
عباس نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ قال محمد
بن كعب يعني ما انعم عليكم بمحمد عليه الصلاة والسلام وقال الحسين
بن الفضل تخفيف الشرايع وتيسير القران والله اعلم ح ابو هريرة
ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت
في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض
تقدم الكلام على طلوع الشمس من مغربها واما الدخان فاختلف فيه فقيل
ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا على قريش فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع
يوسف فاخذتهم سنة حتى هلكوا واكلوا الميتة والعظام ويرى الرجل ما بين
السما والارض كهيئة الدخان وقال قوم هو دخان يجي قبل يوم القيمة
ولم يات بعد فيدخل في اسماع الكفار والمنافقين ويعتري المؤمن
كهيئة الزكام وتكون الارض كلها كهيئة بيت واحد يوقد فيه النار
وهو قول ابن عباس وابن عمر والحسن وقال حذيفة في حديث طويل
كانوا اعلنوا قبل الاسلام من الجهل يا سوء سوله ونشر ابيع الدبيب والكلو
فهو منكور في الحديث وغير ذلك وقوله فيهم تعلم ان ذلك يعرف انه
من امر الجاهلية وشرائهم اما الاستسقا بالنجوم فهو قولهم مطرنا بنوء كذا
واصل النوء هو النهوض سمي نوءا لانه اذا سقط الساقط منها بالمغرب
ناء الطالع بالمشرق فيقول اهل الجاهلية اذا سقط منها نجم وطلع اخر لا بد ان
يكون عند ذلك مطر فيضيفون المطر والسحاب الى فعل الكوكب
عبد الله ابن عمر اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة
منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اوتمن خان واذا
حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر قد تقدم
الكلام في معنى النفاق وقوله خصلة اي شعبة من شعب وجزء منه
او حالة من حالاته وقد روي ثلاث من كن فيه كان منافقا اذا حدث
كذب واذا وعد اخلف واذا اوتمن خان والغرض من ذلك ان النفاق
ليس محصورا في الثلث ولا في الاربع بل كل من ابطن خلاف ما اظهر فذلك من
المنافقين وكل من فعل فعلا ليس من الكتاب والسنة في نحو فذلك
من المنافقين وقد جاء في حديث اخر اكثر منافقي امتي قراوها قال سفيان

الفارعي

الفارعي الا بالدرهم الزيف او السرقة حتى خرج ما فيه قال الخطابي وهذا القول
انما خرج على سبيل الانذار للمسلم والتحذير له ان يعتاد هذه الخصال
شفقة ان تفضي به الى النفاق لا ان من بدرت منه هذه الخصال او فعل شيا من ذلك
من غير اعتقاد انه منافق وروي عن الحسن انه ذكر له هذا الحديث
فقال ان بني يعقوب حدثوا فكذبوا ووعدوا فاخلفوا وائتمنوا فخانوا
والنفاق ضربان احدهما ان يظهر صاحبه الايمان وهو يسر الكفر كالمنافقين
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والثاني ترك المحافظة على حدود امور الدين
سرا ومراعاتها علنا فهذا يسمى منافقا ولكنه نفاق دون نفاق الاول
كما قال عليه السلام سباب المسلم فسوق وقتاله كفر واما بنو يعقوب فكان
ذلك الفعل منهم نادرا ولم يصروا عليه بل تابوا وتحللوا ممن جنوا عليه وسالوا اباهم
ان يستغفر لهم فلم تتمكن فيهم صفة النفاق وقوله اذا خاصم فجر اي كذب
وانبعث في المعاصي ومال عن الصدق وجا اعرابي الى عمر رضي الله عنه فقال
ان اهلي قد نفست فقال كذبت فقال اقسم بالله ابو حفص عمر ما مسها
من نقب ولا دبر فاغفر له اللهم ان كان فجر اي كذب ومال عن الصدق ف
طلحة ابن عبيد الله خمس صلوات في اليوم والليلة قاله لرجل سال عن الاسلام
فقال هل علي غيرهن فقال لا الا ان تطوع قال وصيام شهر رمضان
فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله الزكاة فقال
هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد
على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله افلح ان صدق وفي رواية افلح
وابيه ان صدق او دخل الجنة وابيه ان صدق قال طلحة جا
رجل الى رسول الله من اهل نجد ثاير الراس نسمع دوي صوته
ولا نفقه ما يقول حتى دنا فاذا هو يسال عن الاسلام فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث دوي الشي خفيفه وخفي الصوت
وغيره خفيف اذا سمعت دوي صوته وقوله افلح اي فاز وقال
لكل من اصاب خيرا مفلح والفلاح البقا وقيل معنى قول المؤذن حي على
الفلاح اي هلموا الى سبب الفلاح اي البقا في الجنة ف عايشة خمس
من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحل والحرم الغراب والحداة
والعقرب والفارة والكلب العقور واصل الفسوق الخروج عن
الاستقامة والجور وبه سمي العاصي فاسقا وانما سميت هذه الحيوانات
فواسق على الاستعارة لخبثهن وقيل لخروجهن عن الحرمة في الحل
والحرم اي لا حرمة لهن بحال اتفق اهل العلم على انه يجوز للمحرم قتل هذه
الاعيان المذكورة في الخبر ولا شي عليه فانه الا ما حكي عن النخعي انه قال
لا يقتل المحرم الفارة ولم يذكر عنه فيه فدية وهو خلاف النص واقاويل
اهل العلم وقاس الشافعي عليها ما ورد في الخبر كل سبع ضار او عاد معدوا
على الناس او على دوابهم مثل الذيب والاسد والفهد والنمر والخنزير ونحوها وقاس علم

يبقى لنا

كل حيوان لا يوكل يشتمل على الثعبان بعضها سباع وصار بعضها
هوام فاقتله ويعدها طير لا يحل في والحية من جملة الهوام وانما
هو حيوان مستخبث اللحم يحرم الاكل جميع الاكل الا انه تولد
من الماكول وغيره لا يحل اكله وتجب الجزا بقتله لقضية جزاه
كل ما عقر الناس وعدا عليهم فهو الكلب العقور فاما ما كان من السباع
لا الضبع والثعلب والهر وما اشبهها من السباع فلا يقتله
المحرم وقال ما ضر من الطير فلا يقتله النبي صلى الله عليه وسلم فاما
الرخم والنسور والعقبان اذا قتله فعليه جزاوه وقال لا يقتل
الصقر وقال سفيان بن عيينة الكلب العقور كل سبع ضار يعقر
وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم على عتبة ابن ابي لهب فقال اللهم سلط عليه
كلبا من كلابك فافترسه الاسد وقال ابو [illegible] واصحابه لا جزا بقتل ما ورد
في الحديث وقاسوا عليه الذيب وقالوا في غيرها من الفهد والنمر والخنزير
وجميع ما لا يوكل لحمه عليه الجزا بقتلها الا ان [illegible] فيدفعه
عن نفسه فيقتله فلا شي عليه وكان عبد الله بن عمر يكره ان ينزع المحرم
قرادا من بعيره وروي ان عمر كان يقرد بعيرا وهو محرم قال مالك
فسئل عبد الله بن عمر فعجب [illegible] ابو هريرة سبعة يظلهم
الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشا في عبادة الله
ورجل قلبه معلق بالمساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل
دعته امراة ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق بصدقة
فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت
عيناه الظل هاهنا كناية عن الدنو والقرب وفي الحديث دليل على فضيلة
هاولا المذكورين على غيرهم ممن ليس في درجتهم عائشة عشر من الفطرة
قص الشارب واعفا اللحية والسواك واستنشاق الما وقص الاظفار
وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص الما قال الراوي ونسيت
العاشرة الا ان تكون المضمضة الفطر الابتدا والاختراع والفطرة
الحالة منه كالجلسة والركبة والمعنى في ذكرها من السنة يعني سنن الانبيا
الذين امرنا ان نقتدي بهم قيل في قوله تعالى واذ ابتلى ابرهيم ربه بكلمات
فاتمهن ما روي عن ابن عباس خمس في الراس وخمس في الجسد بعد هن
وذكر عوض اعفا اللحية فرق الراس وذكر عوض غسل البراجم الختان
وقال عليه الصلاة والسلام خالفوا المشركين اوفوا اللحى واحفوا الشوارب
وكان ابن عمر اذا حج او اعتمر قبض على لحيته فما فضل اخذه وقال عليه السلام
من لم ياخذ من شاربه فليس منا وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياخذ
من لحيته من عرضها وطولها وقد تكلم البخاري فيه وضعفه وعن
انس قال وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين يوما في حلق العانة
ونتف الابط وقص الاظفار [illegible] وعن ابن عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم

٢٢٦

عليه وسلم كان ياخذ اظفاره وشاربه كل جمعة قبل ان يروح الى الصلاة
وروي عن نافع قال كنت اطلي ابن عمر فاذا بلغ العورة ولي ذلك بنفسه
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اطلى ولي عانته بيده وعن محمد
بن سيرين انه كان لا يرى باسا [illegible] امراته او سريته وقال
ابراهيم كانوا يمسون الحنا بعد النورة ويكرهون ان [illegible]
هي العقد التي تلي ظهور الاصابع يجتمع فيها الوسخ واحدها برجمة وعن الخطابي
كلها اختلف فيه فقال كثير من اهل العلم انه واجب وكان ابن
عباس يشدد في ذلك ويقول لا تجوز شهادته ولا توكل ذبيحته
ولا تقبل صلاته وكان ابن جريج يقول لا خلاف في [illegible] ستر العورة
فلولا ان الختان فرض ما جاز كشف عورة المختون لاجله وقال الحسن الختان
للرجال طهرة وسئل الحسن عن ختان الغلام يوم سابعه فكره
خلاف اليهود وروي ان ختان [illegible] كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
بعد البلوغ وسئل [illegible] عن خفض الجارية [illegible] قال [illegible] سبيل وانما
انتقاص الما [illegible] وقيل هو [illegible] وقيل هو الصواب [illegible]
على [illegible] من قولهم انتضح الدم القليل بعضه وجمعه بعضهم [illegible]
[illegible] الشيطان عبد
الله بن عمرو [illegible] خصلة اعلاها منيحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة
منها رجا ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة قال بعض
رواته فعددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس
واماطة الاذى عن الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة
وقد عددت ما نشب من انواع البر فيلحق ذلك ولعل [illegible] على ذلك
لم [illegible] المنيحة ان يعطيه شاة او ناقة ينتفع بلبنها او صوفها
او وبرها زمانا ثم يردها ابو هريرة والذي
نفس محمد بيده لا يسمع بي احد من هذه الامة يهودي ولا نصراني
ولا يومن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار يمين النبي صلى الله
عليه وسلم هذه وقال ابن عمر كانت يمين رسول الله لا ومقلب القلوب
واليمين ينعقد بالله او بصفة من صفاته سوا اراد الحالف اليمين
او لم يرد وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان مبعوثا الى الناس كافة والايمان
به كان واجبا على الجميع فمن لم يومن به كان مكذبا [illegible] كان يحلف بالنبي
صلى الله عليه وسلم او كان يحلف بالملة [illegible] كان ابو هريرة
والذي نفس محمد بيده لياتين على احدكم يوم [illegible] لان يراني احب اليه
من اهله وماله معهم [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم كانت يريد ولا يمان
وكل احد يحب زيادة امانة فضلا عن صحبته [illegible] الخلافة من الصحابة
بعد وفاته حسب الله الذين امنوا [illegible] ومونهم [illegible] الجنة
اخوانا على سرر متقابلين حنظلة الاسدي والذي نفسي بيده ان لو تدومون

على ما تكونون عندي ثم في الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ولكن
يا حنظلة ساعة وساعة ثلاث مرات وفي حديث انس قال اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انا اذا كنا عندك رأينا من انفسنا ما نحب
فاذا رجعنا الى اهلنا فخالطناهم انكرنا انفسنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ثم ذكر مثل حديث حنظلة وحديثه صحيح وهو ابو ربعي حنظلة ابن الربيع
ويقال ابن ربيعة والاول اكثر ابن صيفي بن رباح ابن الحارث بن معاوية
بن مجاشع بن معاوية بن شريف بن جروة بن اسيد بن عمرو ابن
تميم التميمي الاسيدي يقال له الكاتب لانه كتب الوحي لرسول الله صلى
الله عليه وسلم وانتقل الى الكوفة ثم خرج الى قرقيسيا وسكنها ومات بها في زمن
معاوية روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث وقال البرقي له حديثان
ولم يخرج له في الصحيح سوى هذا الحديث والله اعلم وفيه دليل على ان القلوب
بيد الله تعالى يقلبها كيف يشاء قال ابو الدرداء كان ابن رواحة ياخذ بيدي
ويقول تعال نؤمن ساعة ان القلب اسرع تقلبا من القدر اذا استجمعت
غليا واصل المصافحة الصاق الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه ق
انس والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي ثلاث مرات يعني الانصار تقدم مثله
ابو سعيد وقتادة بن النعمان والذي نفسي بيده انها لتعدل
ثلث القران يعني سورة الاخلاص تقدم تعريف ابي سعيد واما قتادة
فهو ابو عثمان وقيل ابو عمرو وقيل ابو عبد الله وقيل ابو عمر قتادة
ابن النعمان ابن زيد بن عامر بن سواد بن كعب بن الخزرج بن عمرو
ابن مالك بن الاوس الانصاري الظفري بدري وشهد المشاهد كلها بعد بدر
وهو اخو ابي سعيد لامه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث
وقال البرقي جاء عنه اربعة اخرج له في الصحيح من حديثين انفرد
البخاري رضي الله عنه احدهما انما سميت سورة الاخلاص لانها خالصة
في صفة الله تعالى خاصة ولان اللافظ بها قد اخلص التوحيد لله تعالى م ابو ذر
والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها الا في الليلة المظلمة
المصحية انية الجنة من شرب منها لم يظما اخر ما عليه يشخب فيه ميزابان
من الجنة من شرب منه لم يظما عرضه مثل طوله ما بين عمان الى ايلة ماؤه
اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قال له حين قال يا رسول الله ما آنية
الحوض قد تقدم شيء في ذكر الحوض مستوفا رضي الله عنه والذي نذكرها هنا
قوله ما بين عمان الى ايلة فعمان بفتح العين وتشديد الميم عمان البلقا من الشام دمشق
قال ابن الاعرابي يجوز ان يكون فعلان من عم فلا ينصرف في معرفة وينصرف
نكرة ويجوز ان يكون فعالا من عمن فينصرف في الحالتين اذا عني به البلد
واما عمان بضم العين وتخفيف الميم اسم كورة واما ايلة فبلدة بحر
وهي بفتح الهمزة وسكون اليا تحتها نقطتان وفتح اللام وتخفيفها
قيل هي اخر الحجاز واول الشام وهذا كله ضرب لبعد اقطار الحوض

وسعته

وسعته ق ابو هريرة والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا
تؤمنون حتى تحابوا اولا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم
كان عبد الله بن عمر يمشي الى السوق فيقول اني لا اخرج وما لي حاجة الا لاسلم
ويسلم علي فاعطي واحدة واخذ عشرا ثم قال ان السلام اسم من اسماء الله تعالى
فاكثروا السلام انه ذكر الله تعالى خ ابو هريرة والذي نفسي بيده لا يؤمن
احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده وقد اخرجه البغوي في
شرح السنة من حديث انس ابن مالك وقال فيه والناس اجمعين
متفق على صحته من حديث انس وقد روي انه عليه السلام وكان اخذ بيد
عمر بن الخطاب فقال له يا رسول الله لانت احب الي من كل شيء الا نفسي
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من
نفسك فقال له عمر فانك والله احب الي من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم
الآن يا عمر قال الخطابي لم يرد به حب الطبع بل اراد به حب الاختيار لان
حب الانسان نفسه طبع ولا سبيل الى قلبه ومعناه لا تصدق في حبي
حتى تفني في طاعتي نفسك وتؤثر رضاي على هواك وان كان فيه هلاكك
م انس والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه
ما يحب لنفسه وفي بعض الروايات من الخير م ابو هريرة والذي نفسي
بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم
ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر رضي الله عنهما قال
ابو هريرة خرج رسول الله في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها احد
فاتاه ابو بكر فقال ما جاء بك فقال خرجت لالقى رسول الله وانظر
الى وجهه والتسليم عليه فلم يلبث ان جاء عمر فقال ما جاء بك
يا عمر قال الجوع يا رسول الله قال النبي صلى الله عليه وسلم وانا قد وجدت
بعض ذلك فانطلقوا الى منزل ابي الهيثم بن التيهان الانصاري
وكان رجلا كثير النخل والشاء ولم يكن له خدم فلم يجدوه فقالوا لامراته
اين صاحبك فقالت انطلق يستعذب لنا الماء فلم يلبثوا ان جاء ابو
الهيثم بقربة يزعبها فوضعها ثم جاء يلتزم رسول الله ويفديه بابيه وامه
ثم انطلق بهم الى حديقته فبسط لهم بساطا ثم انطلق فجاء بعذق
فوضعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم افلا تنقيت لنا من رطبه
فقال يا رسول الله اني اردت ان تخيروا من رطبه وبسره فاكلوا
وشربوا من ذلك الماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا والذي
نفسي بيده ثم ذكر الحديث قال ابن عباس النعيم صحة
الابدان والاسماع والابصار يسال الله العبد فيم استعملوها
وهو اعلم بذلك منهم وذلك قوله ان السمع والبصر والفؤاد
كل اولئك كان عنه مسئولا وقال عكرمة عن الصحة والفراغ
وقال سعيد بن جبير عن الصحة والفراغ والمال والله اعلم م انس

والذي نفسي بيده ليضربنه ولم يتركه اذا لذ بكم يعني غلاما اسود يعني الحجاج
كان على رد انا قريش يوم الدار وقد تقدم ذكره بنوا الحجاج وهو الحجاج
بن عامر بن حذيفة بن سعد بن سهم بطن من قريش فيهم من اولاد
الحجاج [illegible] بعد سهم بن [illegible] ابو هريرة والذي نفسي بيده
ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل
الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد قوله يكسر الصليب
يريد ابطال النصرانيه والحكم بشرع الاسلام ومعنى قتل الخنزير تحريم
اقتنائه واكله واباحة قتله وفيه بيان ان اعيانها نجسه لان عيسى
عليه السلام انما يقتله على حكم الاسلام والشي الطاهر المنتفع به لا يباح
اتلافه وقوله ويضع الجزية معناه انه يضعها عن اهل
الكتاب ويحملهم على الاسلام ويهلك الدجال ويمكث في الارض
اربعين سنه ثم يتوفى فيصلي عليه المسلمون وقيل معنى وضع
الجزية ان المال يكثر حتى لا يوجد محتاج ممن يوضع فيهم
الجزيه يدل عليه قوله عليه السلام ويفيض المال حتى لا يوجد
من يقبله سعد بن ابي وقاص وابو هريرة والذي نفسي بيده
ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك هذه
روايه سعد وفي رواية ابي هريرة قط سالكا فجا قاله لعمر بن
الخطاب رضي الله عنه الفج في الاصل الطريق الواسع هذه
منقبه شريفه ودرجه عاليه لهذا الوالي [illegible] ان الشيطان
لا يقدر ان يسلك طريقا سلكه فيه وهو واسع فكيف اذا كان
ضيقا بل كيف يتصور ان يجري منه مجرى الدم بل كيف يتصور
ان يوسوس في قلبه الذي هو منزل الرسول وذلك يدل على كمال
الفضيله وعلو المرتبه ابو هريرة والذي نفسي بيده ما من
رجل يدعو امراته الى فراشه فتابى عليه الا كان الذي في السما
ساخطا عليها حتى يرضى عنها وذلك يدل على ان حق الزوج على
المراه [illegible] ابو هريرة والله اني لاستغفر الله
واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة تقدم ذلك
المسور بن مخرمه ومروان بن الحكم والله اني لرسول الله وانا [illegible]
[illegible] الله [illegible] تقدم ايضا
ابو هريرة [illegible] في اهله اثم له عند الله من
ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه [illegible] من الحجاج
يقول اقامته على [illegible] وترك التحلل [illegible] اكثر اثما من التحلل
فكانه يامر بالتحلل خيرا اذا راى التحلل خيرا وقيل معناه [illegible]
لا يتحلل خلا يكفره ويزعم انه صادق فيها ابو هريرة وابن
شريح الخزاعي والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل من

قيل من

قيل من يا رسول الله قال الذي لا يامن جاره بوايقه او غوايله وشروره
واحدها بايقه وهي الداهيه البرا بن عازب والله لولا الله
ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينه علينا وثبت
الاقدام ان لاقينا والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا
قال البرا رايت النبي صلى الله عليه وسلم ينقل التراب معنا وهو يقول
ويمد [illegible] به يرفع بها صوته وقد تقدم الكلام ايضا على ذلك في قوله
انا النبي لا كذب مسلم عقبه بن عامر ستفتح عليكم
ارضون ويكفيكم الله فلا يعجز احدكم ان يلهو باسهمه اللهو اللعب
فقال لهوت بالشي الهو لهوا ولهيت به اذا لعبت به وتشاغلت
وغفلت به عن غيره ومعنى الحديث ان نعمه تتسع عليهم ولا
يحتاجون في طلب القوت الى الكد والتعب ويبقى احدهم اشغل له
فدلهم على امر يلهون به مما يتاتون عليه لازدياد يعينهم على قتال
عدوهم ابو هريرة ستكون فتن القاعد فيها خير
من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من تشرف لها
تستشرفه ومن وجد ملجا او معاذا فليعذ به اي من تعرض لها
واتته [illegible] وقوله ملجا ومعاذا اي مكانا يتحصن به او يتربد [illegible]
للخلاص من الوقوع في الفتنه وفيها عن ابن عمر في قتال ابن
الزبير وكان يقول ان الله حرم دم اخي وقال الم يقل الله وان
طايفتان من المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما وروي عن رجال من
اهل بدر لما قتل عثمان لزموا بيوتهم فما خرجوا منها الا الى قبورهم
ابو حميد الساعدي [illegible] سعد بن [illegible] فلا يقيم فيها احد حتى
كان له [illegible] قاله [illegible] تقدم ذلك على يخرج
قوم في اخر الزمان حدثا الاسنان سفها الاحلام يقولون من خير
البريه يقراون القران لا يجاوز تراقيهم [illegible] يمرقون من
الدين كما يمرق السهم من الرميه فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان
في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند [illegible] القيمة وقد تقدم الكلام
عليه في باب [illegible] ابو هريرة يكون في اخر [illegible] اناس
يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا اباوكم فاياكم واياهم قد اخبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بظهور [illegible] والبدع
[illegible]
[illegible] فلا يسلم عليه [illegible] الابتداء الى ان
يترك [illegible] ويراجع الحق [illegible] فوق الثلث [illegible]
[illegible] من التقصير في حقوق الصحبه والعشره [illegible] ما كان
ذلك في حق الدين فان هجر اهل الاهوا والبدع الدايمه الى ان يتوبوا
[illegible] انس الى باب الجنة يوم القيمه

فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك امرت لا افتح
لاحد قبلك فيه دليل على كرامته على ربه تعالى وقد مر قول الكلام
على فضيلته ما الاحاجة بنا الى اعادته ف ابن عباس امركم
باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وان تؤدوا خمس ما
غنمتم وانهاكم عن الدبا والحنتم والنقير والمقير قاله لوفد عبد
القيس لما سالوا عن القرع واحدتها دباة كانوا ينبذون فيها فيسرع
السكر في الشراب والحنتم جرار خضر تحمل الخمر فيها الى المدينة
ثم اتسع فيها فقيل للخزف كله حنتم واحدتها حنتمة والنهي فيها
كالنهي عن الدبا والنقير اصل النخلة ينقر وسطه ثم ينبذ فيه
التمر ويلقى عليه الماء فيصير نبيذا مسكرا والنهي واقع على ما يعمل فيه
وفي هذه الاواني فيكون على حذف مضاف تقديره وانهاكم عن
نبيذ النقير والمقير هو الظرف قير فيه فيقوى بسبب ذلك
فاذا اشتد الشراب فيه لا يشعر به بخلافها اذا لم يكن مزفتا
وتحريم الانتباذ في هذه الظروف كان في صدر الاسلام ثم نسخ وهو
المذهب وذهب مالك واحمد الى بقاء التحريم ووزن الدبا فعال
ولامه همزة لانه لم يعرف انقلاب لامه عن واو او ياء قاله
الزمخشري وجعل الهروي همزته زائدة واخرجه الجوهري
في المعتل على ان همزته منقلبة وكانه اشبه وقد تقدم شيء من
ذلك ح ابن عباس [illegible] على اصحابه من اخذهم الفدا
لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قال عمر بعد يوم بدر
لما كان يوم بدر وشاور رسول الله اصحابه في الاسرى فقال ابو بكر اخذ
الفدا واشار عمر بالقتل فهوي رسول الله ما قال ابو بكر ولم يهو ما قال
عمر قال عمر فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله وابو بكر
قاعدان يبكيان فقلت يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي
انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم اجد بكاء تباكيت لبكائكما
فقال رسول الله ابكي للذي ثم ذكر الحديث قال واخبره من هذه الشجرة
لشجرة قريبة من النبي صلى الله عليه وسلم وانزل الله ما كان لنبي ان
يكون له اسرى حتى يثخن في الارض اي يبالغ في قتل المشركين
واسرهم وقد مضى شرح القصة وكان الفدا يومئذ لكل اسير
اربعين اوقية والاوقية اربعون درهما قال ابن عباس كان
هذا يوم بدر والمسلمون يومئذ قليل فلما كثروا واشتد سلطانهم
انزل الله في الاسارى فاما منا بعد واما فداء فخيرهم بين القتل والاستعباد
والفدا اخذ الفدية ح ابن عمر ارى رؤياكم قد تواطات في السبع
الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الاواخر وروي قد

تواطا

تواطت تعني همزة المواطاة الموافقة وحقيقته كان كلا منهم وطئ ما
وطئه الاخر وروي فمن كان متحريها فليتحرها اي فليتعمد طلبها
فيها والتحري القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشي
بالفعل والترك قال ابن عمر ان رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
اروا ليلة القدر في المنام في السبع الاواخر من رمضان فقال رسول الله
وذكر الحديث وسميت ليلة القدر لان الله تقدر فيها الارزاق وبعض
وكانت فيها علمه الله بركاتها وليلة الحادي والعشرين من شهر
رمضان ارجى وقد صح انها في الاوتار وقيل انها في جميع الشهر
وقيل انها في جميع السنة ح ابو هريرة اراكم يا بني حارثة قد خرجتم
من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وخرج مسلم عن ابي هريرة ان
رسول الله جعل اثني عشر ميلا حول المدينة حمى قال ابو هريرة قال
النبي صلى الله عليه وسلم حرم ما بين لابتيها على لساني وروي
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بني حارثة فقال ثم ذكر الحديث وبنو
حارثة ابناء حارثة من الخزرج بطن من الانصار وقد تقدم الكلام
على حرم المدينة واما الحمى فقد روى الصعب بن جثامة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حمى الا لله ولرسوله قال الزهري
وبلغني انه قد كان لعمر حمى يحميه لابل الصدقة الحمى كان جائزا للنبي
صلى الله عليه وسلم خاصا بنفسه وكان لمصالح المسلمين ولم يخصص
به لانه حمى النقيع لخيل المجاهدين في سبيل الله وما فضل من سهمان اهل
الصدقات وما فضل من نعم الجزية وهو معروف بالمدينة ينتفع
لما سبب فيه الكلا عند نضوب الما فيه الاثنا فهو بلد ليس
بالواسع الذي اذا حمي ضاق على اهل المواشي حوله ولا يجوز لاحد من الائمة
بعد رسول الله ان يحمي خاصا بنفسه واختلفوا في انه هل يحمي لمصالح المسلمين
منهم من لم يجوزه للحديث ومنهم من جوز ذلك على نحو ما حمى رسول الله لمال المسلمين
بحيث لا يبين ضرره على من حماه عليه وهو قول الاكثرين وتاولوا ولا
الحديث على ان يحمي كحمى نفسه قال عمر بن الخطاب قد حميتها لرسول الله صلى الله
عليه وسلم روي انه حمى الشرف والربذة فصل كبد نجد وقيل الحمى
تكتنفه جبال حمى ضرية قال الاصمعي كان ينزل الناس في تصعد الشرف
وشرح الحرف وسيف الضبان فقد اصاب المرعى واما الربذة فقرية
قريبة من المدينة بها قبر ابي ذر الغفاري ونا وللاثنين في قوله عليه
السلام لا حمى الا لله ولرسوله على ابطال ما كان يفعله اهل الجاهلية
قال كان الرجل العزيز اذا انتجع بلدا مخصبا اوفى بكلب على جبل ان كان
به او نشز ان لم يكن به ثم استعوى الكلب ووقف له او من يسمع منتهى
صوته بحيث انتهى صوته حماه من كل ناحية لنفسه ويرعى مع العامة
فيما سواه ويمنع هذا من غيره لضعفا سنه فترك انا قول رسول

وفي نسخة [illegible]

ابدا احمد الا الله ورسوله يعني بهذا المعنى الخاص هذا قول الشافعي [illegible] به
وورد لا حمى الا في ثلاثة [illegible] وطول الفرس وحلقة القوم قال ابو عبيد
بله البئر هو ان يحفر الرجل بئرا في موات فله من حول البئر ما يطرح فيه
ترابها وطول الفرس ان يكون الرجل في العسكر فيربط فرسه فله من ذلك
المكان مستدار رسن فرسه في طوله يحميه الناس وحلقة القوم يعني المجلس
في حلقتهم اي في وسطها وقيل [illegible] عنهم [illegible]
ابو هريرة اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما عبد
غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم ذكره انس [illegible] الانصار
فانهم كرشي وعيبتي وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم فاقبلوا
من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم تقدم [illegible] عائشة
ان احداكن تاخذ سدرتها وماءها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب
على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ شؤون راسها ثم تصب عليها
الماء ثم تاخذ فرصة ممسكة فتطهر بها قالت [illegible] سالته
عن غسل المحيض [illegible] بالغسل به
وهو السدر ورق النبق [illegible] والغسل بالماء وقوله شؤون
راسها اي علاه [illegible] وهي [illegible] الراس وملتقاها [illegible]
[illegible] والفرصة القطعة من الصوف او القطن
او غيره [illegible]
[illegible] القطعة [illegible]
[illegible] مسك [illegible] بالقاف
[illegible] الابهام والوسطى [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] فرصة من مسك [illegible]
[illegible] فتطهر بها اي تتبعي بها اثر الدم [illegible]
[illegible] بنت شكل [illegible] جابر
[illegible] الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله
ابا جابر قال جابر اصيب ابي يوم احد فجعلت اكشف الثوب عن وجهه
وابكي وجعلوا ينهوني ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينهاني [illegible]
عمرو [illegible] فقال رسول الله [illegible] الحديث فيه دليل على فضل الشهداء في
سبيل الله وجواز البكاء على الميت [illegible] وفاطمة هي بنت عمرو بن حرام
عمة جابر [illegible] ابو هريرة تبلغ الحلية من المؤمن حيث
يبلغ الوضوء فيه دليل على فضل تطويل الغرة في الوضوء لانه اراد الحلية [illegible]
التحجيل [illegible] من اثر الوضوء من قوله عليه السلام [illegible]
احليه [illegible] ابو هريرة تبلغ المساكين [illegible]

عن بيه

ووقع

يريد مساكين المدينة لكثرة من ياتي ويسكن بها واهلها [illegible] العين المدينة
لذا ذكره بعضهم وانه ف فاطمة بنت قيس تدرون لم جمعتكم قالوا الله
ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة ولا لرهبة ولكن جمعتكم لان تميما
الداري كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت
احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية مع ستين رجلا
من لخم وجذام فلعب بهم الموج شهرا في البحر ثم ارفؤوا الى جزيرة في البحر حتى
مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة
اهلب كثير الشعر لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك
ما انت فقالت انا الجساسة قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا
الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق قال لما سمت لنا رجلا فرقنا منها ان
تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان
رايناه قط خلقا واشده وثاقا مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه
بالحديد قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبري فاخبروني ما انتم قالوا نحن
اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم فلعب بنا
الموج شهرا ثم ارفانا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة
فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا يدرى ما قبله من دبره من كثرة الشعر
فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا
الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا
منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان قلنا عن اي شانها
تستخبر قال اسالكم عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انه يوشك ان لا تثمر
قال اخبروني عن بحيرة الطبرية قلنا عن اي شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي
كثيرة الماء قال اما ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر قالوا عن
اي شانها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا له نعم
هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل قالوا
قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم
فاخبرناه انه قد ظهر على من يليه من العرب واطاعوه قال لهم قد كان ذلك
قلنا نعم قال اما ان ذاك خير لهم ان يطيعوه واني مخبركم عني اني انا المسيح واني
اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية
الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما محرمتان علي كلتاهما
كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا
يصدني عنها وان على كل نقب منها ملائكة يحرسونها وطعن رسول الله بمخصرته
في المنبر هذه طيبة هذه طيبة الا هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه
اعجبني حديث تميم انه وافق الذي كنت احدثكم عنه وعن المدينة ومكة
الا انه في بحر الشام او بحر اليمن لا بل من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق
واوما بيده الى المشرق. الرغبة السؤال والطلب والرهبة الخوف والفزع

وسمي الدجال بالمسيح لان عينه الواحدة ممسوحة ويقال رجل ممسوح الوجه ومسيح
وهو ان لا يبقى على احد شقي وجهه عين ولا حاجب الا استوى وقيل انه يمسح
الارض اي يقطعها وقال ابو الهيثم انه المسيح بوزن سكيت وانه الذي
مسح خلقه اي شوه وليس بشيء والدجال الكذاب واصل الدجل الخلط
يقال دجل اذا موه ولبس وسمي بذلك لانه يدعي الالهية ويقال من ابنية
المبالغة تكثر منه الكذب والتلبيس ولخم وجذام قبيلتان اما لخم فهو مالك بن
عدي بن الحارث بن مرة بن ادد بن زيد بن يشجب بن عريب بن قحطان
سمي لخما لانه لطم واللخمة اللطمة واما جذام فاخوهم وانما هو جذام واسمه عمرو
بن عدي بن الحارث بن مرة كما تقدم في نسب لخم وقيل جذام بن اسد بن خزيمة
بن مدركة بن الياس بن مضر وقيل جذام بن عدي بن عمرو بن سبا بن يشجب
بن يعرب بن قحطان وقوله ارفؤا الى جزيرة من قولهم ارفانا السفينة
اذا قربناها من الشط والموضع الذي تشد فيه المرفاة وبعضهم يقول ارفات
بالنا والاصل الهمز وقوله حتى مغرب الشمس اي لانتها الغاية واقرب السفينة
هي سفن صغار تكون مع السفن الكبار البحرية كالخاسنها واحدتها قارب
وجمعه قوارب فاما اقرب فغير معروف في جمع قارب الا ان يكون على غير
قياس قاله ابن العربية وقوله اهلب ذكر الصفة لان الدابة تقع
على الذكر والانثى والاهلب المقطوع الشعر والجساسة هي دابة الارض
التي تكلم الناس والعرق هو الخوف والفزع واعلام البحر هيجانه واضطراب
امواجه والاغتلام مجاوزة الحد وبيسان بلدة معروفة بالشام وبحيرة طبرية
ايضا معروفة بالشام وزغر ايضا قرية بالشام من نواحي دمشق وقيل
زغر اسم امراة نسب الموضع اليها ونبي الاميين محمد عليه الصلاة والسلام
والاميون هم العرب كانوا لا يكتبون ولا يقرون وقيل لهم ذلك على معنى انهم
بقوا على الحال الذي ولدتهم امهاتهم لم يتعلموا قراءة ولا كتابة وقوله في الاربعين
ليلة اشارة الى ما اخبر عليه الصلاة والسلام ان لبثه في الارض اربعون
يوما وفسر ذلك فقال يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وسائر ايامه
كايامكم وقد مضى ذكر طيبة ويثرب وصلتا اي سلكوا وقوله
على كل نقب النقب الطريق بين الجبلين والمخصرة ما يختصره الانسان
بيده فيمسكه من عصا او عكازة او مقرعة او قضيب وقد يتكئ عليه
وقوله انه في بحر الشام او بحر اليمن لبس ذلك للشك اي هو في بحر
الشام ما يلي اليمن من شرق البحر وقوله ما هو اي ما هو في المشرق
بل الجزيرة في شرقي هذا البحر ـ انس تدمع العين ويحزن القلب
ولا نقول الا ما يرضي ربنا والله يا ابراهيم انا بك لمحزونون تقدم ذلك
في باب ان ـ ف ـ ابن عمرو تطعم الطعام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم
تعرف قاله لرجل قال اي الاسلام خير قوله اي الاسلام خير يريد اي
خصال الاسلام خير ولكن السؤال وقع عما يتصل بحقوق الادميين من الخصال

دون

دون غيرها بدليل انه عليه السلام اجاب عنها دون غيرها من الخصال
م ـ نافع بن عتبة تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها
الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله فيه دليل
على صدقه صلى الله عليه وسلم وان جميع الاقطار المذكورة في هذا الحديث
قد فتحت وقد بقي الدجال فانه يكون كما قال صلى الله عليه وسلم من عدن
الى ريف العراق في الطول ومن جدة وساحل البحر الى اطراف الشام في العرض
قال الازهري سميت جزيرة العرب لان بحر فارس وبحر السودان
احاطا بجانبيها واحاط بالجانب الشمالي دجلة والفرات وقال مالك
بن انس اراد بجزيرة العرب المدينة نفسها وقد تقدم ذكر فارس
والروم ـ خ ـ ام سلمة تقتل عمارا الفئة الباغية الفئة الباغية هي الظالمة
الخارجة عن طاعة الامام واصل البغي الخروج عن الحد ومجاوزته
وقد تقدم تعريف عمار رضي الله عنه ـ هـ ـ ابو هريرة تقوم الساعة والرجل
يحلب اللقحة فما يصل الاناء الى فيه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب
فما يتبايعانه حتى تقوم والرجل يلوط حوضه فما يصدر عنه حتى تقوم
اللقحة بالكسر والفتح الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد بالنتاج
والجمع لقح وقد تقدم ويلوط الحوض يلوطه اذا طينه واصلحه واصله
من اللصوق ومصداق ذلك قوله تعالى وما امر الساعة الا كلمح البصر
او هو اقرب وقال تعالى ثقلت في السموات والارض لا تاتيكم الا بغتة
اي خفية واذا خفي عليكم الشيء مع علمكم يريد صلى الله عليه وسلم
اعلام الامة بان اتيان الساعة قريب عاجل سريع بحيث يكون
الانسان في عمله فتاتي على حين غفلة من وقوعها ـ المستورد تقوم الساعة
والروم اكثر الناس الروم الجيل المعروف من الناس وهم
امة كبيرة لا يحصي عددهم الا الله تعالى ـ ابو هريرة تقيء الارض
افلاذ كبدها امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول
في هذا قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء
السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا ياخذون منه شيئا
هذا اوانه لم من امارات الساعة وقربها وقوله تقيء الارض
افلاذ كبدها اي تخرج كنوزها المدفونة فيها وهو استعارة
الافلاذ جمع فلذ والفلذ جمع فلذة وهي القطعة المقطوعة طولا
ومثله قوله تعالى واخرجت الارض اثقالها وسمى ما في بطن الارض
قطعا تشبيها وتمثيلا وخص الكبد لانها من اطايب الجزور واستعار
القيء للاخراج والله اعلم ـ ابو سعيد تكون الارض يوم القيامة
خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده كما يتكفا احدكم خبزته في السفر نزلا
لاهل الجنة تمامه فاتى رجل من اليهود فقال بارك الرحمن عليك
يا ابا القاسم الا اخبرك بنزل اهل الجنة يوم القيامة قال بلى قال تكون

خمس واحده كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه وسلم ثم ضحك
حتى بدت نواجذه ثم قال الا اخبرك باذا اسمها لبيك قال ادا اسمها اللام والنون
قال وما هذا قال نور وسمكه ونون ما كل من زايد كبدها سبعون الفا
وفي روايه سكنوها يريد الخبزه التي يصنعها المسافر ويضعها في الملة
فانها لا تبسط كالرقاقه وانما تقلب على الايدي حتى تستوي وقوله نزل اهل
الجنه النزل في الاصل قرى الضيف وتقدم رايه ق ابو هريره نحن نازلون غدا
ان شا الله بخيف بني كنانه حيث تقاسموا على الكفر يعني المحصب وعدم
ذلك في فتح مكه وقوله تقاسموا من القسم اليمين اي تحالفوا
يريد تعاهدت قريش على مقاطعه بني هاشم وترك مجالستهم ق ابو هريره
ياتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ
بالله ولينته فيه دليل على رد وسوسه الشيطان والاستعاذه بالله
منها ق ابو هريره ياتي المسيح من قبل المشرق وهمته المدينه حتى ينزل
دبر احد ثم تصرف الملائكه وجهه قبل الشام وهنالك يهلك تقدم
ذكر الدجال م ابو هريره ياتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه
وقريبه هلم الى الرخا هلم الى الرخا والمدينه خير لهم لو كانوا يعلمون
والذي نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبه عنها الا اخلف الله فيها خيرا منه
الا ان المدينه كالكير يخرج الخبث لا تقوم الساعه حتى تنفي المدينه
شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد قوله هلم الى الرخا هلم لغتان
لاهل الحجاز يطلقونه على الواحد والاثنين والجمع والمونث بلفظ واحد
مبني على الفتح وبنو تميم تثني وتجمع وتونث والرخا سعة العيش
وقد تقدم الكلام على الكير خ ابو سعيد ياتي على الناس زمان يغزو فيام
من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم
ثم يغزو فيام من الناس فيقال هل فيكم من راى من صحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم العام الكاهم الكثير وفيه دليل على فضل على فضل
هذه القرون على غيرهم م عمر ياتي عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن
من مراد ثم من قرن كان به برص فبرا منه الا موضع درهم له والده
هو بها بر لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل
هذه منقبه جليله وفضيله عظيمه لهذا العبد الصالح واولى الخلاف
زاهدا بها منزله ان يستغفر لعمر وقد شهد بدرا والمشاهد كلها
مع رسول الله وختم الله به الاربعين وشهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنه
وهو اويس بن عامر بن مالك بن عمرو بن سعد بن عصوان بن قرن
بن ردمان بن ناجيه بن مراد واسمه يحابر بن مالك بن ادد بن زيد بن
يشجب بن زيد بن كهلان القرني المرادي قتل بصفين سنه سبع
وثلاثين عن ابي هريره قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلقه
من اصحابه اذ قال ليصلين معكم غدا رجل من اهل الجنه قال ابو هريره

فطمعت

قف

فطمعت ان اكون انا ذلك الرجل فغدوت فصليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالمسجد حتى انصرف الناس وبقيت انا وهو فبينا نحن كذلك اذ اقبل
رجل اسود متزر بخرقه مرتد برقعه فجا حتى وضع يده في يد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قال يا نبي الله ادع الله لي فدعا النبي صلى الله عليه وسلم
له بالشهاده وانا لنجد منه ريح المسك الاذفر فقلت يا رسول الله اهو
هو قال نعم انه لمملوك لبني فلان قلت افلا تشتريه فتعتقه يا نبي الله
قال واني لي ذلك فان كان الله تعالى يريد ان يجعله من ملوك الجنه يا ابا
هريره ان الله عز وجل يحب من خلقه الاصفيا الاخفيا الابريا
الشعثه روسهم المغبره وجوههم الخمصه بطونهم من كسب الحلال
الذين اذا استاذنوا على الامرا لم يوذن لهم وان خطبوا المتنعمات
لم ينكحوا وان غابوا لم يفتقدوا وان حضروا لم يدعوا وان طلعوا لم
يفرح بطلعتهم وان مرضوا لم يعادوا وان ماتوا لم يشهدوا قالوا
يا رسول الله كيف لنا برجل منهم قال ذاك اويس القرني قالوا وما
اويس القرني قال اشهل ذو صهوبه بعيد ما بين المنكبين معتدل
القامه ادم شديد الادمه ضارب بذقنه الى صدره رام ببصره الى
موضع سجوده واضع يمينه على شماله يتلو القران يبكي على نفسه
ذو طمرين لا يوبه له متزر بازار صوف ورداء صوف مجهول في الارض
معروف في السما لو اقسم على الله لابر قسمه الا وان تحت منكبه الايسر
لمعه بيضا الا وانه اذا كان يوم القيامه قيل للعباد ادخلوا الجنه
وقيل لاويس قف فاشفع فيشفعه الله عز وجل في مثل عدد ربيعه
ومضر يا عمر يا علي اذا انتما لقيتماه فاطلبا اليه يستغفر لكما
قال فمكثا يطلبانه عشر سنين لا يقدران عليه فلما كان في السنه التي
هلك فيها عمر في ذلك العام قام على ابي قبيس فنادى باعلى صوته يا اهل
الحجيج من اهل اليمن افيكم اويس من مراد فقام شيخ
طويل اللحيه فقال انا لا ندري ما اويس ولكن ابن اخ لي يقال له اويس
هو اخمل ذكرا واقل مالا واهون امرا من ان نرفعه اليك وانه ليرعى ابلنا
حقير بين اظهرنا فقال له عمر اين ابن اخيك هذا احد منا هو قال
نعم قال واين يصاب قال باراك عرفات قال فركب علي وعمر سراعا
الى عرفات فاذا هو به قائم يصلي الى شجره والابل حوله ترعى فشدا حماريهما
ثم اقبلا اليه فقالا السلام عليك ورحمه الله وبركاته فخفف اويس الصلاه
ثم قال السلام عليكما ورحمه الله وبركاته قالا من الرجل قال راعي ابل
واجير قوم قالا لسنا نسالك عن الرعايه ولا عن الاجاره ما اسمك
قال عبد الله قالا قد علمنا ان اهل السموات والارض كلهم عبيد الله فما اسمك
الذي سمتك امك قال يا هذان ما تريدان الي قالا وصف لنا محمد
صلى الله عليه وسلم اويسا القرني فقد عرفنا الصهوبه والشهوله واخبرنا

ان تحت منكبك لمعه بيضا فاوضحها لنا فان كان بك فانت هو فاوضح
منكبه فاذا اللمعه فاستبشروا بقيامه وقالا لا نستشهد انك اويس القرني
فاستغفر لنا غفر الله لك قال ما اخص باستغفاري نفسي ولا احدا من
ولد ادم ولكنه في المومنين والمومنات والمسلمين والمسلمات يا هذان
قد اشهر الله لكما حالي وعرفكما امري فمن انتما قال علي اما هذا فعمر
امير المومنين واما انا فعلي بن ابي طالب فاستوى اويس قائما فقال
السلام عليك يا امير المومنين ورحمة الله وبركاته وانت يا ابن ابي طالب
فجزاكما الله عن هذه الامه خيرا فقال له عمر مكانك يرحمك الله حتى ادخل
مكه فاتيك بنفقه من عطاي وفضل كسوه من كسوتي هذا المكان
ميعادي بيني وبينك قال يا امير المومنين لا ميعاد بيني وبينك لا اراك بعد
اليوم تعرفني ما اصنع بالنفقه ما اصنع بالكسوه اما ترى علي ازارا من صوف
ورداء من صوف متى تراني اخرقهما اما ترى ان نعلي مخصوفتان متى تراني
ابليهما اما ترى اني قد اخذت من رعايتي اربعه دراهم متى تراني اكلها
يا امير المومنين ان بين يدي ويدك عقبه كوودا لا يجاوزها الا ضامر
مخف مهزول فاخف يرحمك الله فلما سمع عمر ذلك من كلامه ضرب بدرته
به الارض ثم نادى باعلى صوته الا ليت ام عمر لم تلده يا ليتها كانت
عاقرا لم تعالج حملها الا من ياخذها بما فيها ولها ثم قال يا امير المومنين خذ
انت ها هنا حتى اخذ عمر ناحيه مكه وساق اويس ابله فوافى القوم ابلهم وخلى
عن الرعايه واقبل على العباده حتى لقي الله عز وجل ليس هذا الحديث
من غرض كتابنا وانما احببت ان اذكر خبر هذا العبد الصالح
فلعل الله ينفعني به وهو اتم ما روي من اخباره نقلته من كتاب
حلية الاولياء لابي نعيم الحافظ رحمه الله ونادى رجل من اهل الشام
يوم صفين افيكم اويس القرني قال فقيل له نعم ما تريد منه قال اني سمعت
رسول الله يقول اويس القرني من خير التابعين باحسان ثم عطف دابته
فدخل مع اصحاب رسول الله علي رضي الله عنهم اجمعين جابر ياكل
اهل الجنه فيها ويشربون ولا يتغوطون ولا يتمخطون ولا يبولون ولكن طعامهم
ذلك جشاء كرشح المسك يلهمون التسبيح يعني والله اعلم انه يجري التسبيح
منهم مجرى النفس وقيل في قوله في وصف الملائكه يسبحون الليل
والنهار لا يفترون ان يجري التسبيح مجرى النفس من ابن ادم لا يشغله
عن النفس شي ابو مسعود عقبه بن عمرو الانصاري يوم القوم اقرؤهم
لكتاب الله فان كانوا في القراءه سواء فاعلمهم بالسنه فان كانوا في السنه سواء فاقدمهم
هجره فان كانوا في الهجره سواء فاقدمهم سنا ولا يوم الرجل في سلطانه
ولا يقعد في بيته على تكرمته الا باذنه لم يختلف اهل العلم في ان القراءه والفقه
معتبران على قدم الهجره وقدم الاسلام وكبر السن في الامامه واختلفوا في الفقه
مع القراءه فذهب جماعه الى ان القراءه مقدمه على الفقه لظاهر الحديث

فالاقرا

فالاقرا اولى من الاعلم بالسنه فان استويا في القراءه فالاعلم بالسنه وهو الافقه
اولى وبه قال الثوري وابو حنيفه واصحابه واحمد واسحاق وذهب قوم الى الافقه
اولى اذا كان يحسن من القراءه ما تصح به الصلاه وهو قول عطاء وبه قال الاوزاعي
ومالك وابو ثور واليه مال الشافعي ان قدم افقههم اذا كان يقرا ما يكتفى به في الصلاه
محصور وما يقع فيها من الحوادث غير محصور وقد تعرض للمصلي في صلاته ما يفسد
عليه صلاته اذا لم يعرف حكمه وانما قدم النبي صلى الله عليه وسلم القراء لانهم كانوا يسلمون
كبارا ويتفقهون قبل ان يقرءوا فلم يكن فيهم قارئ الا هو فقيه ومن بعدهم يتعلمون
القران صغارا قبل ان يتفقهوا فكل فقيه فيهم قارئ وليس كل قارئ فقيها وان
استووا في القراءه والسنه قال فاقدمهم هجره فان الهجره اليوم منقطعه غير
ان فضيلتها موروثه فمن كان من اولاد المهاجرين او كان في اباءه واسلافه
من له سابقه في الاسلام والهجره فهو اولى ممن لا سابقه لاحد من ابائه فان
استووا فالاكبر سنا اولى لانه اذا تقدم اصحابه في السن فقد تقدم في الاسلام
قوله ولا يوم الرجل في سلطانه قيل اراد به في الجمعات والاعياد لان
السلاطين اولى لتعلق هذه الامور بالسلاطين وقال ابن مسعود من السنه
ان لا يومهم الا صاحب البيت فان اذن صاحب البيت لغيره فقد كرهه
بعضهم كان اسحاق يشدد في ان يصلي احد فيها صاحب المنزل وقال الاخرون
لا باس به اذا اذن صاحب البيت وقال احمد في قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا يوم الرجل في سلطانه ولا يقعد على تكرمته في بيته الا باذنه ارجو ان الاذن
لغيره ويجوز امامه المولى والعبد لما روي ان سالما مولى ابي حذيفه
كان يوم المهاجرين الاولين في مسجد قبا لانه كان اكثرهم قرانا وقد ام ابو عمرو
غلام عايشه المسور بن مخرمه وغيره واختلف الناس في امامه الصبي
الذي يعقل الصلاه فاجاز قوم منهم الحسن وبه قال اسحاق بن راهويه
وقال الليث في يوم الصبي الا في الجمعه وكره قوم الصلاه خلفه منهم الشعبي
وبه قال الثوري ومالك والاوزاعي واحمد وابو حنيفه واصحابه وقال
الزهري ان اضطروا اليه امهم ولا باس بامامه الاعمى لان النبي صلى الله عليه وسلم
استخلف ابن ام مكتوم واجازوا امامه ولد البغي والمبتدع قال الحسن
صل وعليه بدعته وقال الزهري لا نرى ان يصلي خلف المخنث الا من ضروره
لابد منها انس سعى من الحسنه ما شاء الله ان يسعى ثم مشى الى اهله قلنا ما ساعيه
فيه دليل على سعة رحمة الله تعالى وسعة الجنه انس يتبع الدجال من يهود
اصبهان سبعون الفا عليهم الطيالسه تقدم ذكره انس يتبع الميت
ثلاثه اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله
هذا حث للامه على ان يحسنوا اعمالهم ويزكوا افعالهم لان العمل اذا كان
صالحا كان رفيق صاحبه الامن في قبره ووسع عليه فيه وامن يوم القيامه
من الفزع الاكبر ابو هريره يتركون المدينه على خير ما كانت
لا يغشاها الا العوافي واخر من يحشر راعيان من مزينه يريدان المدينه

سعمان ينعقان بغنمهما فيجدانها وحوشا حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما
يريد اهل المدينة عند قيام الساعة والحشر والعوافي جمع العافي وجمع
العافية ايضا وكل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر وقوله سعمان
يريد نصحان تعالى نعق الراعي بالغنم ينعق نعقا فهو ناعق اذا دعاها
لتعود اليه ف ابو هريرة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار
ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسالهم
وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم
وهم يصلون المعاقبة المناوبة وفيه دليل على الحث والمحافظة على هاتين
الصلاتين لاجتماع الحفظة فيهما وحدس ان تكون كل واحدة منهما وسطى جمعا
بين الاحاديث والله اعلم ف ابو هريرة يتقارب الزمان قبل دنو زمان
الساعة وقيل معناه قصر الاعمار وقلة البركة فيها وقيل قصر هذه الايام
والليالي كما يروى الزمان يتقارب حتى تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة
كاليوم واليوم كالساعة والساعة كاحتراق السعفة قال حماد بن زيد سالت
ابا سنان عن قوله يتقارب الزمان فقال ذلك من استلذاذ العيش قال
الخطابي يريد والله اعلم زمان خروج المهدي ووقوع الامنة في الارض بما يبسط
فيها من العدل فليستلذ العيش عند ذلك ويستقصر مدته ولا يزال
الناس يستقصرون مدة ايام الرخاء وان طالت وامتدت ويستطيلون
ايام المكروه وان قصرت وقلت والعرب تقول في مثل هذا مر بنا يوم كعرقوب
القطا قصرا او السعي النخل والعيس لخروج الدجال وطلوع الشمس من مغربها
وغير ذلك وقد فسر الهرج بالقتل وقد فسر القتل في حديث اخر قال
يقتل بعضكم بعضا قالوا وفينا كتاب الله تعالى قال وفيكم كتاب الله قالوا ومعنا
عقولنا قال انها تنزع عقول عامة ذلك الزمان ق انس يجمع الله الناس يوم القيامة
فيهتمون لذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا حتى يريحنا من مكاننا
هذا فياتون ادم فيقولون انت ادم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ
فيك من روحه وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا
من مكاننا هذا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب فيستحيي
ربه منها ولكن ايتوا نوحا فياتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته
التي اصاب فيستحيي ربه منها ولكن ايتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا
فياتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب فيستحيي ربه
منها ولكن ايتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة فياتون موسى فيقول
لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب فيستحيي ربه منها ولكن
ايتوا عيسى روح الله وكلمته فياتون عيسى روح الله وكلمته فيقول
لست هناكم ولكن ايتوا محمدا عبدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما
تاخر فياتوني فاستاذن على ربي فيؤذن لي فاذا رايته وقعت ساجدا
فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك قل تسمع سل تعط

اشفع

اشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا
فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان
يدعني ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد وقل يسمع وسل تعط واشفع تشفع
فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم
من النار وادخلهم الجنة قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة قال فاقول
يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القران وفي رواية ثم [illegible] المحمود ذكره
الذي تقدم هو في بعض روايات البخاري اجمعت الامة على ان لمحمد عليه الصلاة
والسلام الشفاعة في الاخرة وحمل على ذلك قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما
محمودا وقوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى ثم اختلفوا بعد هذا
في ان شفاعته عليه السلام لمن تكون اتكون للمؤمنين المستحقين للثواب
ام تكون لاهل الكبائر المستحقين للعقاب فذهبت المعتزلة الى انها للمستحقين
للثواب وتاثير الشفاعة في ان تحصل زيادة من المنافع على قدر ما استحقوه
وقال اهل السنة تاثيرها في اسقاط العقاب عن المستحقين له اما بان يشفع
لهم في عرصة القيامة حتى لا يدخلوا النار فيشفع لهم حتى يخرجوا منها
ويدخلوا الجنة واتفقوا على انها ليست للكفار واستدلت المعتزلة على انكار
الشفاعة لاهل الكبائر بوجوه احدها قوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس
عن نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل ولا هم ينصرون قالوا
انها تدل على نفي الشفاعة من ثلاثة اوجه الاول قوله لا تجزي نفس عن نفس
شيئا ولو اثرت الشفاعة في اسقاط العقاب لكان قد اجزت نفس عن نفس
شيئا الثاني قوله ولا يقبل منها شفاعة وهذا النكرة في سياق النفي
فيعم جميع انواع الشفاعة والثالث قوله تعالى ولا هم ينصرون ولو
كان محمد شفيعا لاحد من العصاة لكان ناصرا له وذلك على خلاف الاية
من وجهين الاول ان اليهود كانوا يزعمون ان اباهم يشفعون لهم
فالاية نزلت فيهم الثاني ظاهر الاية يقتضي نفي الشفاعة مطلقا
الا انا اجمعنا على تطرق التخصيص اليه في حق زيادة الثواب لاهل الطاعة
فنحن ايضا نخصه في حق المسلم صاحب الكبيرة لا يجيب عن الاول
بان العموم بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وعن الثاني بانه لا يجوز
ان يكون المراد من الاية نفي الشفاعة في زيادة المنافع لانه تعالى
حذر من ذلك اليوم فانه لا يشفع فيه شفاعة وليس تحصيل التحذير اذا رجع
نفي الشفاعة الى تحصيل زيادة النفع لان عدم حصول زيادة النفع ليس
فيه خطر ولا ضرر ربما تحذرا به تعالى لو قال اتقوا يوما لا تزيد فيه منافع
المستحقين للثواب شفاعة احد لم يحصل بذلك زجر عن المعاصي ولو قال
اتقوا يوما لا يسقط فيه عقاب المستحق للعقاب بشفاعة شفيع كان ذلك زجرا
عن المعاصي فثبت ان المقصود من الاية نفي تاثير الشفاعة في اسقاط العقاب
لا نفي تاثيرها في زيادة المنافع وثانيها قوله ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع

تشفع

والظالم ها هنا هو الكافر وذلك يتناول الكافر وغيره لا يقال انه تعالى نفى ان
يكون للظالمين شفيع يطاع لان المطاع يكون فوق المطيع وليس فوقه
تعالى احد يطيعه الله تعالى لانا نقول لا يجوز حمل الاية على ما قلتم من وجهين
الاول ان العلم بانه ليس فوقه تعالى احد يطيعه متفق عليه عند العقلا
اما من اثبته سبحانه وتعالى فقد اعترف انه لا يصح احد واما من نفاه
مع القول بالنفي استحال ان يعتقد فيه كونه مطيعا لغيره واذا ثبت هذا
كان حمل الاية على ما ذكرتم حملا لها على معنى لا يفيد الثاني انه تعالى
نفى شفيعا يطاع والشفيع لا يكون الا دون المشفوع اليه لان من فوقه يكون
امرا له وحاكما عليه ومثله لا يسمى شفيعا فافاد قوله شفيع كونه دون
الله تعالى فلم يكن حمل قوله تعالى يطاع على ما يطيعونه فوجب حمله على ان المراد
به ان لا يكون لهم شفيع يجاب وثالثها قوله تعالى من قبل ان ياتي يوم
لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة ظاهر الاية يقتضي نفي الشفاعات باسرها
ورابعها قوله وما للظالمين من انصار ولو كان الرسول شفيعا للفاسق
من امته لوصفوا بانهم منصورون لانه اذا تخلص بسبب شفاعة الرسول
عن العذاب فقد بلغ الرسول النهاية في نصرته وخامسها ولا يشفعون
الا لمن ارتضى اخبر تعالى عن ملايكته انهم لا يشفعون لاحد الا لمن يرتضيه
الله تعالى والفاسق ليس بمرتضى عند الله واذا لم يشفع الملايكة فكذا
الانبيا عليهم السلام لانه لا قايل بالفرق وسادسها قوله تعالى فما تنفعهم
شفاعة الشافعين ولو اثرت الشفاعة في اسقاط العقاب لكانت الشفاعة
قد نفعتهم وذلك ضد الاية وسابعها ان الامة مجمعة على انه
ينبغي ان يرغب الى الله تعالى في ان يجعلنا من اهل شفاعته عليه السلام
ويقولون في جملة ادعيتهم واجعلنا من اهل شفاعته فلو كان المستحق
للشفاعة هو الذي خرج من الدنيا مصرا على الكباير لكانوا قد رغبوا الى
الله تعالى في ان يختم لهم مصرين على الكباير لا يقال لم لا يجوز ان يقال انهم
يرغبون الى الله تعالى في ان يجعلهم من اهل شفاعته اذا خرجوا مصرين لا
انهم يرغبون في ان يختم لهم مصرين كما انهم يقولون في دعايهم اجعلنا من
من التوابين وليسوا يرغبون في ان يذنبوا ثم يتوبوا وانما يرغبون في اذ يوفقهم
للتوبة اذا كانوا مذنبين فكلا الرغبتين مشروطة بشرط وهو عدم الاصرار
وتقدم الذنب لانا نقول الجواب من وجهين الاول ليس يجب اذا شرطنا شرطا
في قولنا اللهم اجعلنا من التوابين ان نريد شرطا في قولنا اجعلنا من اهل
الشفاعة والثاني ان الامة في كلتي الرغبتين الى الله تعالى يسالون
منه ان يفعل بهم ما يوصلهم الى المرغوب فيه ففي قولهم اجعلنا من التوابين
يرغبون في ان يوفقهم للتوبة من الذنوب وفي الثاني يرغبون في ان
يفعل بهم ما يكونون عنده اهلا للشفاعة عليه السلام فلو لم يحصل اهلية
الشفاعة الا بالخروج من الدنيا مصرا على الكباير لكان سوال اهلية الشفاعة

سوالا

سوالا للاخراج من الدنيا حال الاصرار على الكباير وذلك غير جايز بالاجماع
اما على قولنا ان اهلية الشفاعة انما تحصل بالخروج من الدنيا مستحقا للثواب
كان سوال اهلية الشفاعة حسنا فظهر الفرق وثامنها ان قوله تعالى وان
الفجار لفي جحيم يصلونها يوم الدين وما هم عنها بغايبين يدل على ان كل الفجار يدخلون
النار وانهم لا يغيبون عنها واذا ثبت انهم لا يغيبون عنها ثبت انهم لا يخرجون عنها واذا كان
كذلك لم يكن للشفاعة اثر لا في العفو عن العقاب ولا في الاخراج من النار بعد الادخال فيها
وتاسعها قوله تعالى يدبر الامر ما من شفيع الا من بعد اذنه نفى الشفاعة عمن لم
ياذن في شفاعته وكذا قوله من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم
وكذا قوله لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا وانه تعالى لم ياذن في الشفاعة
في حق اصحاب الكباير لانه انما يعلم الاذن لو عرف ذلك اما بالعقل او بالنقل اما العقل
فلا مجال له فيه واما النقل فاما التواتر او الاحاد فالاحاد لا مجال له فيه لانه رواية الاحاد لا
تفيد الا الظن والمسالة علمية والتمسك في المطالب العلمية بالدلايل الظنية غير جايز واما
بالتواتر فباطل لانه لو حصل ذلك لعرف جمهور المسلمين ولو كان كذلك لما كره اهل القبلة
بحيث اطبق الاكثرون على الانكار علمنا انه لم يوجد هذا الاذن وعاشرها قوله تعالى
يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويومنون به ويستغفرون للذين امنوا ربنا
وسعت كل شي رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك فلو كانت الشفاعة حاصلة للفاسق
لم يكن لتخصيصها بالتوبة ومتابعة السبيل معنى الحادي عشر الاخبار الدالة على انه لا توجد
الشفاعة في حق اصحاب الكباير وهي اربعة الاول ما روى العلا بن عبد الرحمن عن ابي
هريرة انه عليه السلام دخل المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مومنين وانا ان شا الله بكم
لاحقون وددت اني قد رايت اخواننا قالوا يا رسول الله السنا اخوانك قال بل انتم اصحابي
واخواننا الذين لم ياتوا بعد وانا فرطهم على الحوض فقالوا يا رسول الله كيف تعرف من
يات بعد من امتك قال ارايت لو كان لرجل خيل غر محجلة في خيل دهم بهم الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم ياتون يوم
القيامة غرا محجلين من اثار الوضو وانا فرطهم على الحوض فليذادن رجال عن حوضي كما
يذاد البعير الضال اناديهم الا هلم الا هلم فيقال انهم قد بدلوا بعدك فاقول سحقا سحقا
والاستدلال بهذا الخبر على نفي الشفاعة انه لو كان شفيعا لهم لم يكن يقول سحقا سحقا
لان الشفيع لا يقول ذلك وكيف يجوز ان يكون لهم في الخلاص عن العقاب الا لتيسير
وهو يشفع شفيعهم الثاني روى عبد الرحمن بن سابط عن جابر بن عبد الله ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال يا كعب ابن عجرة اعيذك بالله من امارة السفها انه سيكون امرا
من دخل عليهم واعانهم على ظلمهم وصدقهم على كذبهم فليس مني ولست منه ولم
يرد علي الحوض ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني
وانا منه وسيرد علي الحوض يا كعب بن عجرة الصلاة قربان والصوم جنة والصدقة
تطفي الخطيئة كما يطفي الما النار يا كعب بن عجرة لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت
والاستدلال بهذا الحديث من ثلاثة اوجه احدها اذا لم يكن من النبي ولا منه فكيف
يشفع له وثانيها قوله لن يرد علي الحوض دليل على نفي الشفاعة لانه اذا منع
من الوصول الى الرسول حتى لا يرد عليه الحوض فبان تمتنع الرسول من خلاصه
من العقاب اولى وثالثها ان قوله لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت صريح في انه

لا اثر للشفاعة في صاحب الكبيرة الرابع عن ابي هريرة قال عليه السلام ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يوف اجرته والاستدلال به انه عليه السلام لما كان خصما لهم لا استحال ان يكون شفيعا لهم فهذا مجموع وجوه المعتزلة في هذا الباب اما اهل السنة فقد تمسكوا فيه بوجوه احدها قوله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وجه الاستدلال ان هذه الشفاعة عن عيسى عليه السلام اما ان تقال انها كانت في حق الكفار او في حق المسلم المطيع او في حق المسلم صاحب الصغيرة او في حق المسلم صاحب الكبيرة بعد التوبة او قبل التوبة والقسم الاول باطل لان قوله وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم لا يليق بالكفار والقسم الثاني والثالث والرابع باطل لان قوله وان تغفر لهم المسلم المطيع والمسلم صاحب الصغيرة والمسلم صاحب الكبيرة بعد التوبة لا يجوز تعذيبهم عقلا عند الخصم واذا كان كذلك لم يكن قوله ان تعذبهم فانهم عبادك لائقا بهم واذا بطل ذلك لم يبق الا ان يقال ان هذه الشفاعة انما وردت في حق المسلم صاحب الكبيرة قبل التوبة واذا صح القول بهذه الشفاعة في حق عيسى عليه السلام صح القول بها في حق محمد عليه الصلاة والسلام ضرورة لانه لا قائل بالفرق وثانيها قوله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام فمن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم فقوله ومن عصاني لا يجوز حمله على الكافر لانه ليس اهلا للمغفرة بالاجماع ولا حمله على صاحب الصغيرة ولا على صاحب الكبيرة بعد التوبة لان غفرانه واجب عقلا عند الخصم فلا حاجة الى الشفاعة فلم يبق حمله الا على صاحب الكبيرة قبل التوبة ومما يؤكد دلالة هاتين الايتين على ما قلناه ما رواه البيهقي في كتاب شعب الايمان انه عليه السلام تلا قوله تعالى في ابراهيم ومن عصاني فانك غفور رحيم وقول عيسى ان تعذبهم فانهم عبادك ثم رفع يديه وقال اللهم امتي امتي وبكى فقال الله يا جبريل اذهب الى محمد وربك اعلم فسله ما يبكيك فاتاه جبريل فسأله فاخبره رسول الله بما قال فقال يا جبريل اذهب الى محمد فقل له انا سنرضيك في امتك ولا نسوءك رواه مسلم في الصحيح وثالثها قوله تعالى في سورة مريم يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا ونسوق المجرمين الى جهنم وردا لا يملكون الشفاعة الا من اتخذ عند الرحمن عهدا لا يقال ليس في ظاهر الاية ان المقصود من الاية ان المجرمين لا يملكون الشفاعة لغيرهم اذ لعلهم لا يملكون شفاعة غيرهم لهم لان المصدر كما يجوز ويحسن اضافته الى الفاعل يجوز ويحسن اضافته الى المفعول لانا نقول حمل الاية على الوجه الثاني اولى لان حملها على الاول يجري مجرى ايضاح الواضحات فان كل احد يعلم ان المجرمين الذين يساقون الى جهنم وردا لا يملكون الشفاعة لغيرهم فتعين حملها على الوجه الثاني اذا ثبت ذلك فنقول الاية دلت على حصول الشفاعة لاهل الكبائر لانه

قال عقيبه الا من اتخذ عند الرحمن عهدا او التقدير ان المجرمين لا يستحقون ان يشفع لهم غيرهم الا اذا كانوا قد اتخذوا عند الله عهدا فكل من اتخذ عند الله عهدا وجب دخوله فيه وصاحب الكبيرة اتخذ عند الرحمن عهدا هو التوحيد والاسلام فوجب ان يكون داخلا تحته اقصى ما في الباب ان يقال واليهودي اتخذ عند الرحمن عهدا وهو الايمان بالله فوجب دخوله تحته لكنا نقول ترك العمل به في حقه لضرورة الاجماع فوجب ان يكون معمولا به فيما وراءه ورابعها قوله تعالى في صفة الملائكة ولا يشفعون الا لمن ارتضى وجه الاستدلال به ان صاحب الكبيرة مرتضى عند الله تعالى وكل من كان مرتضى عند الله وجب ان يكون من اهل الشفاعة انما قلنا ان صاحب الكبيرة مرتضى عند الله لانه مرتضى عند الله بحسب ايمانه وتوحيده وكل من صدق عليه انه مرتضى عند الله بحسب هذا الوصف فيصدق عليه انه مرتضى عند الله لان المرتضى عند الله جزء من مفهوم قولنا مرتضى عند الله بحسب ايمانه ومتى صدق المركب صدق المفرد فوجب ان يكون صاحب الكبيرة مرتضى عند الله واذا ثبت نفي الشفاعة الا لمن كان مرتضى لا سيما عن النفي اثبات فوجب ان يكون المرتضى اهلا للشفاعة عنهم واذا ثبت ذلك وثبت ان صاحب الكبيرة داخل في شفاعة الملائكة وجب دخوله في شفاعة الانبياء وشفاعة محمد ضرورة لا قائل بالفرق فان قيل الكلام على هذا الاستدلال من وجهين الاول ان الفاسق ليس بمرتضى فوجب ان لا يكون اهلا لشفاعة الملائكة واذا لم يكن اهلا لشفاعة الملائكة وجب ان لا يكون اهلا لشفاعة الانبياء انما قلنا انه ليس بمرتضى لانه ليس بمرتضى بحسب فسقه وفجوره ومن صدق عليه انه ليس بمرتضى وجب ان لا يكون اهلا لشفاعة الملائكة لان قوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى يدل على نفي الشفاعة عن الكل الا في حق المرتضى فاذا كان صاحب الكبيرة غير مرتضى وجب ان يكون داخلا في النفي الوجه الثاني ان الاستدلال بالاية انما يتم لو كان قوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى محمولا على ان المراد منه ولا يشفعون الا لمن ارتضاه اما لو حملناه على ان المراد ولا يشفعون الا لمن ارتضى محمولا على ان المراد منه ولا يشفعون الا لمن ارتضى الله شفاعته فحينئذ لا تدل الاية الا اذا ثبت ان الله تعالى ارتضى شفاعة صاحب الكبيرة وهذا اول المسألة والجواب عن الاول انه ثبت في العلوم الحقيقية ان المهملتين لا تتناقضان فقولنا زيد عالم زيد ليس بعالم لا يتناقضان لاحتمال ان يكون المراد زيد عالم بالفقه زيد ليس بعالم بالكلام واذا ثبت هذا فكذا قولنا صاحب الكبيرة مرتضى صاحب الكبيرة ليس بمرتضى لا يتناقضان لاحتمال ان يقال انه مرتضى بحسب دينه ليس بمرتضى بحسب فسقه وايضا فمتى ثبت انه مرتضى بحسب اسلامه ثبت مسمى كونه مرتضى واذا كان المستثنى هو مجرد كونه مرتضى ومجرد كونه مرتضى حاصل عند كونه مرتضى بحسب اسلامه وجب دخوله تحت الاستثناء وبوجه عن المستثنى

منه وشيء كان كذلك ثبت انه من اجل الشفاعه واما السوال الثاني
فجوابه ان حمل الايه على ان يكون معناها ولا يشفعون الا لمن ارتضى
الله رضاه ابدا اولى من حمله على ان المراد ولا يشفعون الا لمن ارتضى
الله شفاعته لان على التقدير الاول يصير معنى الايه الا لمن عهد الله نص
على طلب مرضاه الله تعالى في الاحتراز عن معاصيه وعلى التقدير الثاني
لا يفيد الايه ذلك ولا شك ان تفسير الكلام بما كان اكثر فايده اولى ..
وخامسها قوله تعالى في صفه الكفار فما تنفعهم شفاعه الشافعين
خصهم بذلك فوجب ان يكون حال المسلم بخلافه بناء على ما هو دليل الخطاب
وسادسها قوله تعالى لمحمد عليه الصلاه والسلام واستغفر لذنبك وللمومنين
والمومنات وقال تعالى الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم وان طايفتان
من المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي
تبغي حتى تفيء الى امر الله فالكلام على الايه الاولى ان الله امر النبي صلى الله عليه وسلم
بالاستغفار واذا كان كذلك ثبت ان محمدا عليه السلام استغفر لهم واذا كان كذلك
ثبت ان الله قد غفر لهم والا لكان الله تعالى قد امره بالدعا ليرد دعاه فيصير ذلك
محض التحقير والايذا وهو غير لايق بالله ولا بمحمد عليه السلام فدل على ان الله تعالى
امرنا بالاستغفار لكل العصاه فقد استجاب دعاه وذلك انما يتم لو غفر لهم
ولا معنى للشفاعه الا هذا وسابعها قوله تعالى واذا حييتم بتحيه فحيوا
باحسن منها او ردوها ومتى ان ردوها من باتحيه محمد عليه السلام حيث
قال يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما والصلاه من الله رحمه ولا شك
ان هذا تحيه ولما طلبت الرحمه من الله لمحمد وجب بمقتضى قوله فحيوا
باحسن منها او ردوها ان يفعل محمد مثله وهو ان يطلب لكل المسلمين
الرحمه من الله وهذا هو معنى الشفاعه ثم لو اتفقنا انه عليه السلام
غير مردود الدعا فوجب ان يقبل الله شفاعته في الكل وهو المطلوب ..
وثامنها قوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاوك فاستغفروا
الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما وليس في الايه ذكر
التوبه بل تعلق ان الرسول متى استغفر لهم فان الله يغفر للعصاه والظالمين
وهذا يدل على ان شفاعه الرسول في حق اهل الكباير مقبوله في الدنيا
فوجب ان تكون مقبوله في الاخره لانه لا قايل بالفرق وتاسعها
اجمعنا لوجود الشفاعه لمحمد عليه الصلاه والسلام فتاثيرها اما ان
يكون في زياده المنافع او في اسقاط المضار والاول باطل لانا
لكنا شافعين للرسول عليه الصلاه والسلام اذا طلبنا من الله عز وجل
ان يزيد في فضله عندما نقول اللهم صل على محمد وعلى ال محمد واذا بطل
هذا القسم تعين الثاني وهو المطلوب فان قيل انما نطلق علينا
كوننا شافعين لمحمد عليه السلام لوجهين الاول ان الشفيع لا بد
وان يكون اعلى رتبه من المشفوع له ونحن وان كنا نطلب الخير له
عليه السلام

شافعين له

عليه السلام ولكن لما كنا دون رتبه منه عليه السلام لم نوصف بكوننا
سايلين قال ابو الحسين سوال المنافع للغير انما يكون شفاعه اذا كانت
تحصل تلك المنافع لاجل سواله ولولاه لم تفعل او كان لسواله تاثير في فعلها
فاما اذا كانت تفعل سوا سالها او لم يسالها وكان غرض السايل التقرب
بذلك الى المسول وان لم يستحق المسول له بذلك السول منفعه زايده فان ذلك
لا يكون شفاعه له الا ترى ان السلطان اذا عزم على ان يخلع لابنه وسبقه
بحضرته بعض اوليايه على ذلك وكان يفعل ذلك لا محاله سوا احد عليه او لم يحث
وقصد بذلك التقرب الى السلطان ليحصل له مزيد منزله عنده فانه لا يقال انه
شفع لابن السلطان الى ابيه وهذه حالتنا في حق الرسول عليه السلام
فيما نساله من الله تعالى له فلم يصح ان يكون الثاني حقا والجواب عن
الاول لا نسلم ان الرتبه معتبره في الشفاعه والدليل عليه ان الشفيع
انما سمي شفيعا ماخوذا من الشفع وهذا المعنى لا يعتبر فيه الرتبه
فسقط قولهم وبهذا الوجه سقط السوال الثاني ايضا فنقول
في الجواب على السوال الثاني وانا وان كنا نقطع بان الله تعالى
يكرم رسوله ويعظمه سوا سالت الامه ذلك او لم تسال لكنا لا نقطع بانه
لا يجوز ان يزيد في اكرامه بسبب سوال الامه ذلك على وجه لو لا سوال
الامه ما حصلت تلك الزياده واذا كان هذا الاحتمال يجوز اوجب ان يبقى
مجوزا كوننا شافعين للرسول عليه السلام ولما بطل ذلك بالاتفاق الامه
بطل قولهم وعاشرها قوله تعالى في صفه الملايكه الذين يحملون
العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويومنون به ويستغفرون للذين
امنوا وصاحب الكبيره من جمله المومنين فوجب دخوله في جمله من
يستغفر الملايكه لهم اقصى ما في الباب انه ورد بعد ذلك قوله فاغفر
للذين تابوا واتبعوا سبيلك الا ان هذا لا يقتضي تخصيص ذلك العام
لما ثبت في اصول الفقه ان اللفظ العام اذا ذكر بعده بعض اقسامه
فان ذلك لا يوجب تخصيص ذلك العام بذلك الخاص والحادي عشر
الاخبار الداله على وجوب الشفاعه ولنذكر منها ثلاثه الاول قوله عليه السلام شفاعتي
لاهل الكباير من امتي قالت المعتزله الاعتراض عليه من وجوه
احدها انه خبر واحد وارد على مضاده القران وانا بينا ان كثيرا من الايات
يدل على نفي هذه الشفاعه والخبر الواحد اذا ورد على خلاف القران
وجب رده وثانيها انه يدل على ان شفاعته ليست الا لاهل الكباير
وهذا غير جايز لان شفاعته منصب فتخصيصه باهل الكباير
يقتضي حرمان اهل الثواب عنه وذلك غير جايز لانه لا اقل
من التسويه وثالثها ان هذه المساله ليست من المسايل العمليه
فلا يكتفى فيها بالظن وخبر الواحد لا يفيد الا الظن ولا يجوز التمسك
في هذه الايه بهذا الخبر ثم انا سلمنا صحه الخبر لكن فيه احتمالات احدها

ان يكون المراد منه الاستفهام بمعنى الانكار بمعنى ان شفاعتي لاهل الكباير
من امتي كان المراد من قوله هذا ربي اي هذا ربي وثانيها ان
لفظ الكبيرة غير مختص في اصل اللغة ولا في عرف الشرع بالمعصية بل كما
يتناول المعصية يتناول الطاعة قال تعالى في صفة الصلاة وانها لكبيرة
بل لعل المراد منه اهل الطاعات الكبيرة فان قيل هب ان لفظ الكبيرة
يتناول الطاعات والمعاصي ولكن قولنا اهل الكباير صيغة جمع معرفة
بالالف واللام فيفيد العموم فوجب ان يدل الخبر على ثبوت الشفاعة
لكل من كان من اهل الكباير سواء كان من اهل الطاعات الكبيرة او المعاصي
الكبيرة قلنا لفظ الكباير وان كان للعموم الا ان لفظ الاهل مفرد فلا
يفيد العموم ويكفي في صدق الخبر شخص واحد هو اهل الكباير فنحمله على
الشخص الاتي بكل الطاعات فانه يكفي في العمل بمقتضى الخبر حمله
عليه وثالثها هب انه يجب حمل اهل الكباير على اهل المعاصي الكبيرة
ولكن اهل المعاصي الكبيرة اعم من المعاصي الكبيرة بعد التوبة او قبل التوبة
فنحن نحمل الخبر على اهل المعاصي الكبيرة بعد التوبة ويكون تاثير الشفاعة
في ان يتفضل الله عليه بما حبط من ثواب طاعاته المتقدمة على فسقه كما
لا دلالة للخبر على قولكم لكنه معارض بما روي عنه عليه السلام انه قال
اشفاعتي لاهل الكباير من امتي ذكره مع همزة الاستفهام على سبيل الانكار
وروى الحسن عنه عليه السلام انه قال ما ادخرت شفاعتي لاهل الكباير
من امتي واعلم ان الانصاف انه لا يمكن التمسك في مثل هذه المسالة بهذا الخبر
وحده فلنذكر مجموع الاخبار الواردة في باب الشفاعة فان سائر الاخبار
دالة على سقوط العقاب وبيانه كلها الثاني روى ابو هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته
واني اختبات دعوتي شفاعة لامتي الى يوم القيامة فهي نائلة ان شاء الله من
مات من امتي لا يشرك بالله شيئا رواه مسلم في الصحيح بعين هذه الالفاظ
واتفقا على ما هو لكل نبي دعوة يدعوها فاريد ان شاء الله ان اختبي دعوتي
شفاعة لامتي يوم القيامة وقد مر الكلام عليه ونزيد ههنا بيانا فنقول
وجه الاستدلال به ان الحديث صريح في ان الشفاعة تنال
كل من مات من امته لا يشرك بالله شيئا وصاحب الكبيرة كذلك فوجب ان
تناوله الشفاعة بل المتفق عليه غير مقيد بهذا القيد فتكون الشفاعة
لكل من يسمى الامة الثالث الحديث الذي رويناه عن انس
وتكلمنا على هذه المسالة من اجله وقد روى ابو هريرة نحوه وفيه ان كل نبي يقول عند
اتيانه بدل قوله لست هناكم ولكن اذهبوا الى فلان ان ربي غضب اليوم
غضبا شديدا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ويذكر
خطيئته شرحها ثم يقول اذهبوا الى غيري قالت المعتزلة الكلام على هذا
الخبر وامثاله من وجوه احدها ان هذه الاخبار طويلة جدا ولا يمكن

ضبطها

ضبطها بلفظ الرسول فالظاهر ان الراوي انما رواها بلفظ نفسه وعلى هذا
التقدير لا يكون شيء منها حجة وثانيها انها خبر عن واحد وانها
رويت على وجوه مختلفة مع الزيادات والنقصانات وذلك ايضا مما يتطرق
التهمة اليه وثالثها ان فيها ما هو مشتمل على التشبيه وذلك باطل
وذلك ايضا مما يتطرق التهمة اليه ورابعها انها وردت على خلاف
ظاهر القران وذلك ايضا يتطرق التهمة اليها وخامسها انها
خبر عن واقعة عظيمة تتوفر الدواعي على نقلها فلو كان صحيحا لوجب بلوغه
الى حد التواتر وحيث لم يكن كذلك تطرقت التهمة اليها وسادسها ان
الاعتماد على الخبر الواحد الذي لا يفيد الا الظن في المسائل القطعية غير جائز
اجاب اصحابنا عن هذه المطاعن بان كل واحد من هذه الاخبار وان كان
مرويا بالاحاد الا انها كثيرة جدا وبينها قدر مشترك واحد وهو خروج اهل
العقاب عن النار بسبب الشفاعة فيصير هذا المعنى مرويا على سبيل التواتر
فيكون حجة والجواب عن جميع ادلة المعتزلة بحرف واحد وان ادلتهم على
نفي الشفاعة فيفيد نفي جميع الشفاعات وادلتنا على اثبات الشفاعة فيفيد اثبات
شفاعة خاصة والعام والخاص اذا تعارضا قدم الخاص على العام وكان نشد لا بالسابقة
على ذلك يلزمهم ان يخص كل واحد من الوجوه التي ذكروها كجواب على هذه اما الوجه
الاول وهو التمسك بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين فهب ان العبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص السبب الا ان تخصيص مثل هذا العام بهذا السبب المخصوص يكفي فيه
ادنى دليل فاذا قام الدليل على وجود الشفاعة وجب المصير الى تخصيصه
الوجه الثاني قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع فالجواب
عنه ان قوله ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع نقيض لقولنا للظالمين
حميم وشفيع يطاع لكن قولك للظالمين حميم وشفيع موجبة كلية ونقيض
الموجبة الكلية سالبة جزئية والسالبة الجزئية يكفي في صدقها تحقق ذلك
السلب في بعض الصور ولا يحتاج فيه الى تحقق ذلك السلب في جميع الصور
وعلى هذا فنحن نقول بموجبه لانه عندنا ليس لبعض الظالمين من حميم ولا
شفيع يطاع وهم الكفار واما ان يحكم على كل احد بسلب الحميم والشفيع فلا اما
الوجه الثالث وهو قوله من قبل ان ياتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة
فالجواب عنه ما تقدم في الوجه الاول واما الوجه الرابع وهو قوله وما
للظالمين من انصار فالجواب عنه ان قولنا للظالمين انصار هو الموجبة
الكلية فقوله وما للظالمين من انصار سالبة جزئية فيكون مدلوله
سلب العموم وسلب العموم لا يفيد عموم السلب واما الوجه الخامس
وهو قوله فما تنفعهم شفاعة الشافعين فهذا وارد في حق الكفار وهو
مدلول سبب التخصيص على ضد هذه الحكم في حق المومنين واما الوجه
السادس وهو قوله ولا يستغفرون الا لمن ارتضى فقد تقدم القول فيه
واما الوجه السابع وهو قول المسلمين اللهم اجعلنا من اهل شفاعة

محمد عليه السلام فالجواب عنه ان عندنا تاثير الشفاعة في جلب المنافع الزايده
على قدر الاستحقاق ودفع المضار المستحقه على المعاصي وذلك القدر المشترك
لا يتوقف على كون العبد عاصيا فاندفع السوال واما الوجه الثامن وهو
التمسك بقوله ان الكفار لفي جحيم واما الوجه التاسع وهو قوله لم
وجد ما يدل على اذن الله في الشفاعة لاصحاب الكباير فجوابه ان هذا ممنوع
والدليل عليه ما اوردنا من الدلايل الداله على حصول هذه الشفاعة واما الوجه العاشر
وهو قوله في حق الملايكة فاغفر للذين تابوا فجوابه ما بينا ان خصوص اخر هذه الايه
لا يقدح في عموم اولها واما الحديث فهي داله على ان محمدا عليه السلام لا يشفع
لبعض الناس وكان في بعض مواطن القيامه معدودا لكن لا يدل على انه لا يشفع البته لاحد من اصحاب
الكباير ولا انه لم يسمع من الشفاعة في جميع المواضع والذي حققه الله تعالى من ان
احدا من الشافعين لا يشفع الا باذن الله فلعل الرسول لم يكن ماذونا في بعض المواضع وبعض
الاوقات فلا يشفع في ذلك المكان ولا في ذلك الزمان ثم يصير ماذونا في موضع اخر وفي وقت
اخر في الشفاعة فليشفع هناك والله اعلم م ابو موسى يجي يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال يغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى
فيما احسب قال ابو روح لا ادري ممن الشك عن عون بن عتبه وسعيد ابن ابي برده
انهما شهدا ابا برده يحدث عمر بن عبد العزيز عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يموت رجل مسلم الا ادخل الله مكانه النار يهوديا او نصرانيا قال فاستحلفه عمر
بن عبد العزيز عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بالله الذي لا اله الا هو ثلث مرات
ان اباه حدثه عن رسول الله قال فحلف له قال فلم يحدثني سعيد انه استحلفه ولم ينكر
على عون قوله واخرجه مسلم ايضا من روايه طلحه بن يحيى عن ابي برده بن ابي موسى
عن ابي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيامه دفع الله الى كل مسلم
يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار ورواه مسلم ايضا من حديث
غيلان بن جرير عن ابي برده عن ابي موسى قال يجي يوم القيامه ناس من المسلمين
بذنوب امثال الجبال يغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فيما احسب
قال ابو روح لا ادري ممن الشك قال ابو برده فحدثت به عمر بن عبد العزيز
فقال ابوك حدثك بهذا عن النبي صلى الله عليه وسلم قلت نعم هذا مما يدل على
كرامه هذه الامه ورحمه الله تعالى لهم بحيث يسعهم يكافوا عن مكانهم اخرجت
اليهود والنصارى ليكونوا فدا لهم من النار
من الرضا عنه ما يحرم من النسب تقدم الكلام
يخرب الكعبه ذو السويقتين من الحبشه قوله ذو السويقتين بن تصغير
الساق صغرها الدقتها وصغيرها او في سوق الحبشه قوسه وروى
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كاني به اسود افحج يقلعها
حجرا حجرا الافحج الذي يتباعد ما بين الرجلين وقيل كبل على خراب
الكعبه في اخر الزمان نعوذ بالله من ذلك خ جابر يخرج قوم من النار بالشفاعه
ف انس يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما
يوزن

يوزن شعيره ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في الخير ما يزن بره
ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذره وزاد البخاري
في روايه قتاده عن انس مكان خير فقد تقدم الكلام انفا على حديث الشفاعة
مستقصى فلا حاجه خ ابو سعيد يخلص المومنين من النار فيحبسون على قنطره
بين الجنه والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى
اذا هذبوا ونقوا اذن لهم في دخول الجنه فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى
بمنزله في الجنه منه بمنزله كان في الدنيا التهذيب كالتنقيه ورجل مهذب
اي مطهر الاخلاق م ابو هريره يدخل الجنه اقوام افيدتهم مثل افيده الطير
اي لهم قلوب رقيقه ضعيفه مملوه من الايمان هي في اللطف والرقه كافيدة
الطير ف ابو هريره يدخل الجنه من امتي زمره هم سبعون الفا يضي وجوههم
اضاءه القمر ليله البدر م ابو هريره يدخل الجنه من امتي سبعون الفا تضي
واحد منهم على صوره القمر الزمره الجماعه من الناس ف ابن عمر يدخل
الجنه من امتي سبعون الفا يضي وجوههم اضاءه القمر ليله البدر اهل
الجنه الجنه واهل النار النار يقوم موذن بينهم فيقول يا اهل الجنه لا موت
ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه وفي بعض الروايات فيزداد اهل الجنه
فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم وروي ايضا من حديث ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه قال الله تعالى وان الدار الاخره لهي الحيوان لو كانوا
يعلمون اي فيها الحياه الباقيه لا موت فيها خ ابن عباس يرحم الله ام اسمعيل
لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من زمزم لكانت زمزم عينا معينا ام اسمعيل
اسمها هاجر وكان من امرها ومصيرها الى ابراهيم انه لما خرج مهاجرا الى بيت
المقدس من الاردن وبه ملك يقال له صادوف وجرى بينه وبين
ابراهيم مناظره في شان ساره زوجته ثم ان الملك وهب ساره هاجر فلما علا
سن ساره ولم تات بولد وهبت هاجر منه فوطيها فحملت باسمعيل صلوات
الله عليه وزمزم البير المعروفه بمكه سميت بها لكثره مايها يقال
ما زمام وزمزم وقيل هو اسم علم لها عن ابن عباس اول ما اتخذ النسا
المنطق من قبل ام اسمعيل اتخذت منطقا لتعفي اثرها على ساره ثم
جاء بها ابراهيم وبابنها اسمعيل وهي ترضعه حتى وضعها عند البيت
عند دوحه فوق زمزم في اعلى المسجد وليس بمكه يوميذ احد وليس بها
ماء فوضعهما هنالك ووضع عندها جرابا فيه تمر وسقا فيه ما
ثم قفى ابراهيم منطلقا فتبعته ام اسمعيل فقالت يا ابراهيم اين
تذهب وتتركنا في هذا الوادي ليس فيه انيس ولا شي فقالت
له ذلك مرارا وجعل لا يلتفت اليها فقالت له الله امرك بهذا قال
نعم قالت اذا لا يضيعنا ثم رجعت فانطلق ابراهيم حتى اذا كان عند الثنيه
حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهولا الدعوات ورفع يديه
فقال رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع حتى بلغ يشكرون

وجعلت ام اسمعيل ترضع اسماعيل وتشرب من ذلك الما حتى اذا نفد ما في السقا
وعطشت وعطش ابنها وجعلت تنظر اليه يتلوى او قال يتلبط فانطلقت
كراهيه ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل في الارض يليها فقامت عليه
ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى احدا فلم ترا احدا فهبطت من الصفا حتى
اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت سعي الانسان المجهود حتى
جاوزت الوادي ثم اتت المروه فقامت عليها ونظرت فلم ترا احدا ففعلت ذلك
سبع مرات قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم فلذلك سعي الناس بينهما
فلما اشرفت على المروه سمعت صوتا فقالت صه تريد نفسها ثم تسمعت فسمعت
ايضا فقالت قد اسمعت ان كان عندك غواث فاذا هي بالملك عند موضع زمزم
فبحث بعقبه او قال بجناحه حتى ظهر الما فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا
وجعلت تغرف من الما في سقايها وهو يفور بعد ما تغرف قال ابن عباس قال
النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله ثم ذكر الحديث الى اخره ثم قال فشربت وارضعت
ولدها فقال لها الملك لا تخافوا الضيعه فان هاهنا بيت الله يبنيه هذا
الغلام وابوه وان الله تعالى لا يضيع اهله وكان البيت مرتفعا من الارض
كالرابيه ياتيه السيول فتاخذ عن يمينه وشماله فكانت كذلك حتى مرت
بهم رفقه من جرهم او اهل بيت من جرهم مقبلين من طريق كدا فنزلوا
في اسفل الوادي فراوا طايرا عايفا فقالوا ان هذا الطاير ليدور على ما
لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ما فارسلوا جريا او جريين فاذا هم بالما
فرجعوا فاخبروهم بالما فاقبلوا وام اسماعيل عند الما فقالوا اتاذنين
ان ننزل عندك قالت نعم ولكن لا حق لكم في الما قالوا نعم قال ابن عباس قال
النبي صلى الله عليه وسلم فالفى ذلك ام اسمعيل وهي تحب الانس فنزلوا وارسلوا
الى اهليهم فنزلوا معهم حتى اذا كان بها اهل ابيات منهم وشب الغلام
وتعلم العربيه منهم وانفسهم واعجبهم حين شب فلما ادرك زوجوه
امراه منهم وماتت ام اسماعيل فجا ابراهيم بعدما تزوج اسمعيل وذكر ان
ابراهيم استاذن ساره ان ياتي هاجر فاذنت له وشرطت عليه
ان لا ينزل فقدم ابراهيم وقد ماتت هاجر فذهب الى بيت اسماعيل فقال
لامراته اين صاحبك قالت ذهب يتصيد وكان اسمعيل يخرج من الحرم
يتصيد فقال لها ابراهيم هل عندك ضيافه قالت ليس عندي
وسالها عن عيشهم فقالت نحن في ضيق وشده وشكت اليه فقال لها اذا
جا زوجك فاقريه السلام وقولي له فليغير عتبه بابه وذهب اسمعيل
ف ابراهيم فجا اسمعيل فوجد ريح ابيه فقال لامراته هل جاك احد
قالت جاني شيخ صفته كذا وكذا كالمستخفه بشانه قال فما قال لك
قالت قال اقري زوجك السلام وقولي له فليغير عتبه بابه قال ذاك ابي وقد
امرني ان افارقك الحقي باهلك فطلقها وتزوج منهم اخرى فلبث ابراهيم
ما شا الله ان يلبث ثم استاذن ساره ان يزور اسماعيل فاذنت له

وشرطت

وشرطت عليه ان لا ينزل فجا ابراهيم حتى انتهى الى بيت اسمعيل فقال لامراته
اين صاحبك قالت ذهب يتصيد وهو يجي الان ان شا الله انزل يرحمك الله
قال هل عندك ضيافه قالت نعم فجات باللبن واللحم وسالها عن عيشهم
فقالت نحن بخير وسعه ولو جات يومئذ بخبز بر او شعير او تمر لكانت
اكثر بلاد الله برا او شعيرا او تمرا وقالت له انزل حتى اغسل راسك فلم ينزل
فجاته بالمقام فوضعته عن شقه الايمن فوضعت قدمه عليه فغسلت
شق راسه الايمن ثم حولته الى شق راسه الايسر فغسلت شق راسه الايسر
فبقي اثر قدميه عليه وقال لها اذا جا زوجك فاقريه السلام وقولي له قد استقامت
عتبه بابك فلما جا اسماعيل وجد ريح ابيه فقال لامراته هل جاك احد قالت
نعم احسن الناس وجها واطيبهم ريحا فقال لي كذا وكذا وقلت له كذا وكذا
وغسلت راسه وهذا موضع قدميه فقال ذاك ابراهيم وانت العتبه امرني
ان امسكك ثم لبث عنهم ما شا الله ثم جا بعد ذلك واسمعيل يبري نبلا تحت
دوحه قريب من زمزم فلما راه قام اليه وصنعا كما يصنع الوالد والولد ثم
قال يا اسماعيل ان الله امرني بامر تعينني عليه قال اعينك عليه قال امرني
ان ابني هاهنا بيتا فعند ذلك رفعا القواعد من البيت وتمام القصه
لا حاجه الى ذكرها والله اعلم ف ابن مسعود رحم الله موسى لقد اوذي باكثر
من هذا فصبر قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين والله ان هذه لقسمه ما عدل
فيها وما اريد بها وجه الله لما كان يوم حنين اثر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ناسا في القسمه فاعطى الاقرع ابن حابس مايه من الابل واعطى عيينه بن حصن
مثل ذلك واعطى ناسا من الاشراف واثرهم يومئذ في القسمه فقال رجل والله
ان هذه لقسمه ما عدل فيها وما اريد فيها وجه الله قال فتغير وجه رسول الله
حتى كان كالصرف ثم قال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله ثم قال رحم الله
موسى لقد اوذي باكثر من هذا فصبر قال فقلت لا جرم لا ارفع اليه بعدها
حديثا قوله كالصرف بكسر الصاد شجر احمر يصبغ به الاديم وتسمى الدم
والشراب اذا لم يمزج صرفا والصرف الخالص من كل شي ف عايشه لقد
اذكرني كذا وكذا ايه كنت انسيتها ويروى اسقطتها من سوره كذا قاله حين
سمع عبد الله بن زيد الخطمي الانصاري يقرا من الليل عبد الله هذا كنيته
ابو موسى وهو ابن يزيد بن زيد بن حصن بن عمرو بن الحارث بن خطمه
بن جشم بن مالك بن الاوس بن الحارثه الخطمي الانصاري الاوسي شهد الحديبيه
وهو ابن سبع عشره سنه وكان اميرا على الكوفه في عهد ابن الزبير ومات بها
زمن ابن الزبير وكان الشعبي كاتبه رحمه الله عليه ورضوانه ف ابو هريره
يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير وكان عمر
بن عبد العزيز ينبغي الحرس ان يحوطوا له اذا خرج عليهم ولا يبدوه بالسلام
وكان يقول انما السلام على رد السلام فرض على الكفايه والابتدا سنه على الكفايه
اذا مر قوم فسلم واحد منهم كان كافيا واذا رد من الاخرين واحد سقط الفرض عنهم

وروي عن ابي امامه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولى الناس بالله من
بداهم بالسلام وروي عن عمر بن الخطاب انه قال ثلاث يصفين لك ود اخيك
ان تبداه بالسلام اذا لقيته وان تدعوه باحب اسمايه اليه وان توسع له
في المجلس وروي عن ابي هريره انه قال ان ابخل الناس من بخل بالسلام والمغبون
من لم يرده وان حال بينك وبين اخيك شجره فاستطعت ان تبداه بالسلام
فافعل م ابو ذر يصبح على كل سلامى من احدكم صدقه فكل تسبيحه صدقه وكل
تحميده صدقه وكل تهليله صدقه وكل تكبيره صدقه وامر بالمعروف صدقه ونهي
عن المنكر صدقه ويجزي من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى السلامى تجمع سلاميه
وهي الانمله من انامل الاصابع وقيل واحده وجمعه سوا ويجمع على سلاميات وهي
التي بين كل مفصلين من اصابع الانسان وقيل السلامى كل عظم مجوف من
صغار العظام المعنى على كل عظم من عظام ابن ادم صدقه وقيل ان اخر ما يبقى
فيه المخ من البعير اذا عجف السلامى والعين قال ابو عبيد هو عظم يكون
في فرسن البعير ح ابو هريره يصلون لكم فان اصابوا فلكم وان اخطاوا
فلكم وعليهم فيه دليل على الامام من اتمام الصلاه وفيه دليل على انه اذا
صلى بقوم وكان جنبا او محدثا ان صلاه القوم صحيحه وعلى الامام الاعاده
سوا كان الامام عالما بحدثه متعمد الامامه او كان جاهلا ق ابو عمر
يطوي الله السموات يوم القيمه ثم ياخذهن بيده اليمنى ثم يقول انا الملك
اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله ثم يقول انا الملك
اين الجبارون اين المتكبرون هذا كقوله تعالى والارض جميعا قبضته
يوم القيمه والسموات مطويات بيمينه اليد صفه من صفات الله نومن
بها كما جاءت وكلنا يديه يمين وانما ذكر ذلك على ما جرت به العاده وقد
تقدم ذكر ذلك ق ابو هريره يعرق الناس يوم القيمه حتى يذهب
عرقهم في الارض سبعين ذراعا ويلجمهم حتى يبلغ اذانهم قوله يلجمهم
اي يصل الى افواههم فيصير لهم بمنزله اللجام يمنعهم عن الكلام يعني
في المحشر يوم القيمه وقد روى مثله عن المقداد قال اذا كان يوم
القيمه اذا دنت الشمس من العباد حتى تكون قيد ميل او اثنين قال
سليم احد رواته لا ادري اي الميلين يعني مسافه الارض او الميل الذي
تكتحل به قال فيصهرهم الشمس فيكونون في العرق كقدر اعمالهم فمنهم
من ياخذه الى عقبيه ومنهم من ياخذه الى ركبتيه ومنهم من ياخذه الى
حقويه ومنهم من يلجمه الجاما فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
يشير بيده الى فيه يقول يلجمه الجاما ق عمران ابن حصين يعض
احدكم يد اخيه كما يعض الفحل لا ديه له قال عمران بن حصين ان رجلا
عض يد رجل فنزع يده من فيه فوقعت ثنيتاه فاختصموا الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ثم ذكر الحديث والعمل على هذا الحديث عند اهل
العلم ان من عض رجلا فلم يكن له سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه

الى ذلك ومن جنى على نفسه فلا يواخذ به غيره ولذلك لو قصد رجل
الفجور بامراه فتمكنت عن نفسها فقتلته لا شي عليها وقع ذلك في زمن
عمر فجعل دمه هدرا وعلى هذا القياس لو قصدت بهيمه رجلا
فقتلها في الدفع لا ضمان على الدافع عند الاكثرين وهو قول الشافعي
وذهب قوم الى وجوب ضمان البهايم وهو قول ابي حنيفه واصحابه
واتفقوا على اباحة الدفع والقتل واذا اصاب فقتلها مباحا وجب ان يسقط
ضمانها كالآدمي م ابو هريره يعمد احدكم الى جمره من نار فيجعلها
في يده قاله حين راى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه فقيل
للرجل بعد ما ذهب رسول الله خذ خاتمك انتفع به فقال لا والله لا اخذه
ابدا وقد طرحه رسول الله وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ حريرا
فجعله في يمينه واخذ ذهبا فجعله في يساره ثم قال ان هذين حرام على ذكور
امتي وكان على عايشه خواتيم الذهب حين ذهب بعضهم الى انا كره للمراه
خاتم الفضه لانه من زي الرجال وقد كره بعضهم خاتم الحديد لكونه ورد
انه من حليه اهل النار وكذلك خاتم الصفر لانه يتخذ منه الاوثان
ورخص بعضهم في خاتم الحديد لقوله عليه السلام التمس ولو خاتما من حديد
ق عايشه يغزو جيش الكعبه فاذا كانوا ببيدا من الارض يخسف
باولهم واخرهم يبعثون على نياتهم البيدا المفازه التي لا شي بها وهي ها هنا
اسم لموضع بين مكه والمدينه وقد روي الفاظ هذا الحديث فاذا كانوا
بالبيدا بعث الله جبريل فيقول يا بيدا ابيديهم فيخسف بهم اي اهلكيهم
والابادة الاهلاك اباده يبيده اباده وهو مبيد ح ابو هريره يقبض
الله يوم القيمه ويطوي السما بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض
قد تقدم انفا مثله م ابو هريره يقطع الصلاه الكلب والمراه والحمار
ويقي من ذلك كله مثل موخره الرحل وقد روى عبد الله ابن الصامت
عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع صلاه الرجل اذا لم
يكن بين يديه قيد اخره الرحل الحمار والكلب الاسود والمراه فقلت
ما بال الاسود من الاحمر من الاصفر من الابيض قال يا ابن اخي سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك كما سالتني فقال الكلب الاسود شيطان
اخرجه ابو داود وقد روى ابو داود ايضا عن ابي سعيد قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلاه شي فادروا ما استطعتم
فانما هو شيطان وهو قول عثمان وعلي وابن عمر وبه قال ابن المسيب
والشعبي واليه ذهب مالك والثوري والشافعي وابو حنيفه
واصحابه وذهب قوم الى انه يقطع صلاته المراه والحمار والكلب
الاسود يروى ذلك عن انس وبه قال الحسن وحديث ابي ذر
وابي هريره وقد خرج البخاري عن عايشه انه ذكر عندها
ما يقطع الصلاه الكلب والحمار والمراه فقالت شبهتمونا بالحمير والكلاب

والله لقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم واني على السرير بينه وبين القبله
مضطجعه فتبدو لي الحاجة فاكره ان اجلس على فاوذي النبي صلى الله
عليه وسلم فانسل من عند رجليه وعلى هذه الاحاديث تفرعت مذاهب
الناس فقالت طايفه تقطعها المراة الحايض والكلب الاسود وروي
ذلك عن عايشه وهو قول احمد واسحاق وقال احمد في نفسي من الحمار والمراه
شي وزعم اصحاب احمد ان حديث ابي ذر عارضه في المراه والحمار حديث
عايشه وابن عباس وهو قوله اقبلت راكبا على اتان وانا يوميذ قد
ناهزت الاحتلام ورسول الله يصلي بالناس بمنى فمررت بين يدي
بعض الصف فنزلت فارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف
فلم ينكر ذلك علي احد متفق على صحته فبقي خبر ابي ذر في الكلب الاسود
بلا معارض م عبد الله ابن الشخير يقول ابن ادم مالي مالي وهل
لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت
فامضيت اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي مطرف عبد الله
بن الشخير بن عوف بن كعب بن وقدان بن الحريش بطن من
بني عامر العامري الحرشي يعد في البصريين وفد الى النبي صلى الله عليه
وسلم في وفد بني عامر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث
انفرد مسلم بالاخراج عنه واخرج له حديثين وهو من روايه ولده
مطرف عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرا الهاكم التكاثر
قال يقول ابن ادم ثم ذكر الحديث وهو يدل على ثواب من وقف وتفان
تلك الصدقه فانها له من ماله يدل عليه ما جا مصرحا به وهو ما قاله
م ابو هريره يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلث
ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى ما سوى ذلك فهو ذاهب
وتاركه للناس م ابو ذر يقول الله عز وجل من جا بالحسنه فله عشر
امثالها او ازيد ومن جا بالسيئه فجزاوه سيئه مثلها او اغفر ومن تقرب مني
شبرا تقربت منه ذراعا ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا
ومن اتاني يمشي اتيته هروله ومن لقيني بقراب الارض خطيه لا يشرك بي
شيا لقيته بمثلها مغفره المراد بقرب العبد من الله تعالى القرب
بالذكر والعمل الصالح لا بقرب الذات والمكان لان ذلك من صفات
الاجسام والله تعالى منزه عن ذلك ومتقدس والمراد بقرب الله من العبد
قرب نعمه والطافه منه وبره واحسانه اليه وترادف منته عنده
وفيض مواهبه عليه ق ابو سعيد يقول الله يا ادم فيقول لبيك
وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار قال وما بعث النار
قال من كل الف تسعمايه وتسعه وتسعين فعند ذلك حين يشيب الصغير
وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن الله
شديد فاشتد ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل فقال ابشروا

عذاب صح

فان

فان من ياجوج وماجوج الفا ومنكم رجل ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجوا
ان تكونوا شطر اهل الجنه ان مثلكم في الامم كمثل الشعره البيضا في جلد
الثور الاسود او كالرقمه في ذراع الحمار قوله لبيك هو كقوله اجابتي لك
بار وهو ماخوذ من لب بالمكان اذا اقام به قوله وسعديك
اي ساعدت طاعتك مساعده بعد مساعده واسعادا بعد اسعاد
ولهذا ثني وهو من المصادر المنصوبه بفعل لا يظهر في الاستعمال قاله
قال الجرمي لم يسمع سعديك مفردا قوله وترى الناس سكارى
وما هم بسكارى قرا حمزه والكسائي سكرى وما هم بسكرى بلا الف
وهما لغتان في جمع السكران مثل كسلى وكسالى قال الحسن وترى
الناس سكارى من الخوف وما هم بسكارى من الشراب وقيل معناه
وترى الناس كانهم سكارى ولكن عذاب الله شديد وروي عن
عمران ابن الحصين وغيره ان هذه الايه والتي قبلها نزلت في غزوه
بني المصطلق ليلا فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقراها
عليهم فلم ير اكثر باكيا من تلك الليله فلما اصبحوا لم يحطوا
السروج عن الدواب ولم يضربوا الخيام ولم يطبخوا قدرا والناس
من بين باك وجالس حزين متفكر فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اتدرون اي يوم ذلك قالوا الله ورسوله اعلم قال هذا يوم
يقول الله عز وجل لادم قم فابعث بعث النار ثم ذكر الحديث
الى اخره وقال في اخره يدخل من امتي سبعون الفا بغير حساب
قال عمر سبعون الفا قال نعم ومع كل واحد سبعون الفا فقام عكاشه
ابن محصن فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال رسول
الله انت منهم او قال اللهم اجعله منهم فقام رجل اخر فقال ادع
الله ان يجعلني منهم فقال رسول الله سبقك بها عكاشه وزعم
علما البيان ان اول سوره الحج الى قوله تعالى وان الله يبعث
من في القبور منطو على خمس نتايج من عشر مقدمات وسموه
بالمذهب الكلامي وجعلوا هذا استنطاقا فقالوا المقدمات
من اول السوره الى قوله سبحانه وانبتت من كل زوج
بهيج والنتايج من قوله تعالى ذلك بان الله هو الحق الى قوله وان الله
يبعث من في القبور ويتصل ترتيب المقدمات والنتايج ان يقال
اخبرنا الله ان زلزله الساعه شي عظيم وخبره هو الحق فالله هو الحق
وانه ياتي بالساعه على تلك الصفات ولا يعلم صدق الخبر الا احيا الموتى
فيدركوا ذلك فهو يحيي الموتى وانه يحيي الموتى وانه يجعل الناس من
هولها سكارى لشده العذاب ولا يقدر على ذلك الا هو على كل شي قدير
وان الساعه يجازي فيها من يجادل في الله بغير علم ولا بد من مجازاته ولا
مجازاه حتى تكون الساعه اتيه وان الساعه اتيه وان الله ينزل الما على الارض

الهامدة فتنبت من كل زوج بهيج ومن يحيي الارض بعد موتها يبعث من
في القبور وان الله يبعث من في القبور عوفه او كالرقمة الرقمة
الهنة الناتية من داخل وهما رقمتان في ذراعيه ق ابن عمر
يقوم الناس لرب العالمين فيغيب احدهم في رشحه الى انصاف
اذنيه الرشح العرق لانه يخرج شيئا فشيئا من البدن كما يرشح الاناء
المتخلخل الاجزاء ق جابر بن سمرة يكون بعدي اثنا عشر اميرا
قال جابر فقال كلمة لم افهمها فقال ابي انه قال كلهم من قريش في هذا
الحديث واشباهه حجة ان الخلافة لقريش وهو مذهب كافة
المسلمين وجماعتهم ولا اعتبار بقول النظام ومن وافقه من
الخوارج انها تصح في غير القريش قال القاضي عياض في اكمال المعلم
يتوجه على تخصيصه بالاثني عشر سوالان احدهما ان قوله
الخلافة بعدي ثلثون ثم يكون ملكا يعارض ظاهره
قوله اثنا عشر خليفة اذا لم يكن في الثلثين الا الخلفا
الاربعة والاشهر التي بويع فيها الحسن بن علي والجواب عنه
هذا انه اراد هنا خلافة النبوة فكذا جاء مفسرا خلافة النبوة
بعدي ثلثون ثم يكون ملكا والسوال الثاني قد ولي اكثر من هذا
العدد وهذا الاعتراض غير لازم فانه عليه السلام لم يقل لا يلي الا
اثنا عشر وانما قال يلي اثنا عشر خليفة فقد كان هذا العدد
وكان ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم وولي غيرهم وسمعت
بعض مشايخي يقول المراد به ائمة العدل وقد مضى منهم من علم
ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وقد تقدم تعريف قريش
ق ابن عمر يكون كنز احدكم يوم القيمة شجاعا اقرع تقدم ذكره
م يكون في امتي خليفة يحثو المال حثيا لا يعده عدا
يقال حثا يحثي ويحثو حثوا وحثيا وحثوت له اذا اعطيته
شيئا يسيرا وقد ذكر ان عمر رضي الله عنه لما جاءته كنوز كسرى
ق عبد الله بن سلام يموت عبد الله بن سلام وهو اخذ بالعروة
الوثقى تقدم ذكر هذا الحديث في الباب السادس وليس في المتفق
عليه سواه والعروة الوثقى العقد الوثيق في الدين والوثقى تانيث
الاوثق وقيل العروة الوثقى السبب الذي يوصل الى رضى الله عز وجل
م ابو هريرة ينادي مناد ان لكم ان تصحوا فلا تسقموا ابدا
وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا ولا تهرموا ابدا
وان لكم ان تنعموا فلا تباسوا ابدا فذلك قوله ونودوا ان تلكم الجنة
اورثتموها بما كنتم تعملون وذلك حين يدخل اهل الجنة الجنة واهل
النار النار واما قوله ونودوا فيحتمل ان النداء اذا راوا الجنة
من بعيد نودوا ان تلكم الجنة وقيل هذا النداء يكون في الجنة

يدل عليه

يدل عليه ما رويناه من الحديث ق حذيفة ينام الرجل النومة فتقبض
الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل الوكت ثم ينام النومة فتقبض الامانة
من قلبه فيظل اثرها مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط
فتراه منتبرا وليس فيه شيء فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد
يودي الامانة حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده
ما اظرفه ما اعقله وما في قلبه مثقال حبة من ايمان الوكت الاثر
في الشيء كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة
من الارطاب قد وكت والمجل نفط الجلد ويحدث اذا ظهر فيه ما يشبه
البثر من العمل بالاشياء الصلبة الخشنة وقوله منتبرا اي
منتفطا ومنه قول عمر اياكم والتخلل بالقصب فان الفم ينتبر منه
اي يتنفط وكل مرتفع منبر ومنه اشتق اسم المنبر ق ابو هريرة ينزل
ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير يقول من يدعوني
فاستجيب له ومن يسالني فاعطيه ومن يستغفرني فاغفر له
حديث النزول حديث صحيح يجب علينا الايمان به من غير تاويل
بل نمره كما جاء ولا نبحث فيه هذا مذهب السلف رحمهم الله تعالى
وقد تقدم في هذا الكتاب جملة من ذلك فلا حاجة الى اعادته ومن
تاويله ان النزول والصعود والحركة والسكون من صفات
الاجسام والله تعالى عن ذلك منزه والمراد منه نزول الرحمة
والالطاف الالهية وقربها من العباد وتخصيصها بالليل والثلث
الاخير منه لانه وقت التهجد وغفلة الناس عمن يتعرض لنفحات
الله ورحمته وعند ذلك يكون النية خالصة والرغبة الى الله وافرة
وذلك مظنة القبول والاجابة ق ابو هريرة يوشك الفرات ان يحسر
عن كنز من ذهب فمن حضره فلا ياخذ منه شيئا قوله يحسر
اي ينكشف من الحسر وهو الكشف عن راسه وعن يديه اي كشفهما وهذا
من جملة اشراط الساعة والفتنة بالمال وكثرته وانما نهى عن اخذه لانه
لا حاجة حينئذ الى المال لقرب قيام الساعة من ذلك الوقت وفي الاخذ منه
التهارج والحرب ولا يبعد على تقاربه م ابو هريرة يوشك ان طالت بك
مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يغدون في غضب الله
ويروحون في سخطه الغضب تغير يحصل عند غليان الدم لشهوة الانتقام
واعلم ان هذا على الله محال لكن هاهنا قاعدة كلية وهي ان جميع الاعراض
النفسانية اعني الرحمة والفرح والسرور والغضب لها مبادي
ونهايات فمثلا الغضب اوله غليان القلب لطلب الانتقام وغايته ارادة ايصال
الضرر الى المغضوب عليه فلفظ الغضب على الله لا يحمل على اوله الذي
هو غليان الدم بل على غايته الذي هو ارادة الاضرار والاحسان ان من
ذلك كما جاء علينا هو مذهب السلف خ ابو سعيد يوشك ان يكون

خير مال المسلم غنما يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه
من الفتن. شعفة كل شيء أعلاه وجمعها شعاف يريد به رأس جبل
من الجبال ومنه قيل لأعلى الرأس شعفة. ف أنس يهرم ابن آدم
ويشب منه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر. الهرم الكبير
وقد هرم يهرم فهو هرم وفيه دليل على طول الأمل والحرص ومنه قوله
تعالى ألهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر أي أدرككم الموت
وقال تعالى ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل. في الحديث ذكره بأسامي
الأنبياء من دعا للغني أي الأكثر من طلب المال وما يصلح دنياه. وقال علي
ابن أبي طالب رضي الله عنه إنما أخشى عليكم اثنتين طول الأمل واتباع
الهوى فإن طول الأمل ينسي الآخرة وإن اتباع الهوى يصد عن الحق
وقال عون كم من مستقبل يوما لا يستكمله ومنتظر غدا لا يبلغه لو
تنظرون إلى الأجل ومسيره لأبغضتم الأمل وغروره. وقال سفيان الثوري
ليس الزهد في الدنيا بلبس الغليظ والخشن وأكل الجشب إنما الزهد
في الدنيا قصر الأمل. ف أبو هريرة يهلك الناس هذا الحي من قريش
قالوا فما تأمرنا قال لو أن الناس اعتزلوهم. قال أبو هريرة لو شئت
أن أسميهم بني فلان وبني فلان. سمعت بعض من يحكي يقول هذا إشارة
إلى كثرة الفتن التي وقعت في الدولة الأموية وهلاك الصالحين في أيامهم
منهم من آل النبي صلى الله عليه وسلم ومن غيرهم من النجباء وقد تقدم قبله
هذا بنحو من … حديث عمرو بن العاص قال عمرو سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم جهارا غير سر يقول إن آل أبي فلان ليسوا لي
بأولياء وإنما وليي الله وصالح المؤمنين متفق على صحته. ف يهل أهل
المدينة من ذي الحليفة ويهل أهل الشام من الجحفة ويهل أهل نجد من قرن.
الإهلال رفع الصوت بالتلبية يقال أهل المحرم بالحج يهل إهلالا إذا رفع
صوته بالتلبية والمهل بضم الميم موضع الإهلال وهو الميقات الذي يحرمون
منه ويمتنع على … وهذه أماكن معروفة ذكرها مواقيت
لأهلها ولمن مر بها من غير أهلها وقد تقدم ذكرها فيما تقدم وذو الحليفة
قرب المدينة موضع آخر … والجحفة موضع
بين مكة والمدينة وكان اسمها مهيعة فأجحف السيل بأهلها فسميت
جحفة وأما قرن بفتح القاف وسكون الراء فيسمى قرن المنازل
قال عمر بن أبي ربيعة فإنما … لنا مرة
منها بقرن المنازل. وما لم يسم فاعله ف ابن عمر
أراني في المنام أتسوك بسواك فجاءني رجلان أحدهما أكبر من
الآخر فناولت السواك الأصغر منهما فقيل لي كبر فدفعته إلى الأكبر
منهما. وتأويل السواك في النوم تطهير الفم مما يجب تطهيره
من غيبة وغير ذلك وكونه ناوله لغيره ما كان يأمر به أصحابه

وبعثهم

وبعثهم عليه من تركهم فحش الكلام وهجره ومنعهم من الغيبة وغير ذلك
ف ابن عمر أراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كأحسن ما أنت راء
من أدم الرجال له لمة كأحسن ما أنت راء من اللمم قد رجلها فهي تقطر ماء متكئا
على رجلين أو على عواتق رجلين يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل
المسيح ابن مريم ثم إذا أنا برجل جعد قطط أعور العين اليمنى كأنها
عنبة طافية فسألت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال. الأدمة في الإبل
البياض مع سواد العينين وهي في الناس السمرة الشديدة وقيل هو
من أدمة الأرض وهو لونها وبه سمي آدم عليه السلام. والقطط الشديد
الجعودة والأول أكثر وقد تقدم مثل ذلك. هـ المقداد تدنى الشمس يوم القيامة
من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل فيكون الناس على قدر أعمالهم في
العرق فمنهم من يكون إلى كعبيه ومنهم من يكون إلى ركبتيه ومنهم
من يكون إلى حقويه ومنهم من يلجمه العرق إلجاما. تقدم تفسيره في
هذا الباب. هـ حذيفة تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا
فأي قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء وأي قلب أنكرها نكت فيه
نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض والآخر
أسود مربادا كالكوز مجخيا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا إلا ما أشرب من
هواه. لم يخرج منه متفق عليه وإنما انفرد به مسلم. في الحديث كنا عند عمر
فقال أيكم سمع رسول الله يذكر الفتن فقال قوم نحن سمعناه فقال لعلكم
تعنون فتنة الرجل في أهله وماله وجاره قالوا أجل قال تلك تكفرها
الصلاة والصيام والصدقة ولكن أيكم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يذكر
التي تموج موج البحر قال حذيفة فأسكت القوم فقلت أنا قال أنت
لله أبوك قال حذيفة ثم ذكر الحديث … في آخره قال حذيفة
وحدثته أن بينك وبينها بابا مغلقا يوشك أن يكسر قال عمر أكسرا
لا أبا لك فلو أنه فتح لعله كان يعاد قال لا بل يكسر وحدثته أن ذلك الباب رجل
يقتل أو يموت حديثا ليس بالأغاليط قال أحد رواته فقلت لسعد
أبا مالك ما أسود مربادا قال شدة البياض في سواد قلت فما الكوز مجخيا
قال منكوسا. قال أبو عبيد الربدة بياض في سواد لون بين السواد والغبرة
وقوله أيضا مربادا … اربد ويربد … من جهة المعنى لا
الصورة فإن لون القلب ليس إلى السواد. وروى شقيق عن حذيفة بعض
هذا الحديث فقال إن بينك وبينها بابا مغلقا قال الحميدي … أم يفتح
قال يكسر قال إذا لا يغلق أبدا قلنا كان عمر يعلم الباب قال نعم كما أن دون
الغد الليلة … فسألت حذيفة عن الباب فقال الباب عمر …
تعرض الفتن على القلوب كالحصير … بالقلوب … الحصير …
أطاف به وقيل هو عرق … عرضا على جنب الدابة … بطنها

حسنه الوشي بذلك وقيل هو ثوب من حرير منقوش اذا نشر اخذ القلوب بحسن
صنعته فكذلك الفتنة تزين وتزخرف للناس وعاقبته ذلك الى غرور
قوله سحما هو المائل عن الاستقامة والاعتدال فشبه القلب الذي
لا يعي خيرا بالكوز المائل الذي لا يثبت فيه شي م ابو هريرة تفتح ابواب الجنة
يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيا الا رجل كانت بينه
وبين اخيه شحنا فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا او يردوا يعني بسا
اي يرجعا والشحنا العداوة والمشاحن المحادب والساخي ساعل
منه ف سفيان بن ابي زهير الازدي يفتح اليمن فياتي قوم يبسون
يتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتح
العراق فياتي قوم يبسون يتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير
لهم لو كانوا يعلمون ويفتح العراق فياتي قوم يبسون قوله يبسون الدابة
واسسها اذا اسقتها وزجرتها وقلت لها بس بس بكسر البا وفتحها
ف ابو هريرة تنكح المراة لاربع لمالها وحسبها ولجمالها ولدينها
فاظفر بذات الدين تربت يداك الحسب الخصال الحسنة للرجل واباية ماخوذ
من الحساب وذلك انهم اذا تفاخروا عد كل واحد منهم مناقبه وما اثر
ابايه والحسب بالحزم الحد والمجد وحسب بالتحسب كالعد والعدد
وقيل الحسب عدد ذوي قرابته قوله تربت يداك معناه الحث
والتحريض واصله الدعا بالافتقار يقال ترب الرجل اذا افتقر واترب
اذا ايسر ولم يكن قصده به وقوع الامر بل هي كلمة جارية على السنة العرب
كقولهم لا ارض لك ولا ام لك وفيه من الفقه مراعاة الكفاءة في المناكح وان
الدين اولى ما اعتبر منها واختلف العلما في حد بيان الكفاءة فذهب اكثرهم
الى انها اربعة اشيا الدين والحرية والنسب والصناعة والمراد من
الدين الاسلام والعدالة فلا يكون الفاسق كفوا للعفيفة كما لا يكون
الكافر كفوا للمسلمة ولا العبد للحرة ولا المعتق للحرة الاصلية
ولا دني الحرفة لمن فوقه ومنهم من اعتبر فيها السلامة من العيوب وهي
الجنون والجذام والبرص والرتق فان كان في الرجل احد هذه العيوب
فلا يكون كفوا للمراة البريه منها ومنهم من اعتبر اليسار ايضا فيكون
جامعا ست خصال فاذا زوجت امراة دون رضاها ممن لا يكون كفوا
لها لا يصح النكاح سوا كان المزوج اباها او غيره وسوا كانت المراة
بالغة او صغيرة وان زوجها وليها برضاها صح النكاح الا ان يزوج
مسلمة من كافر فلا يصح بحال اما الرجل اذا نكح امراة دونه في الكفاءة
صح فان كان صغيرا فقبل له نكاح امة لا يصح وكذلك لو قبل له نكاح
معيبة بجنون او جذام او برص او رتق لا يصح وان قبل له نكاح كتابية
او دنية في النسب ففيه اختلاف اصحاب الشافعي وذهب مالك
الى الكفاءة في الدين وحده واهل الاسلام كلهم بعضهم اكفا لبعض ويروى

معناه عن عمر بن الخطاب وقال الثوري الكفاءة في الدين والنسب وهو قول
احمد وذهب قوم الى ان قريشا بعضهم اكفا لبعض والله اعلم ف اسامة
ابن زيد يوتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه
فيه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحا فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان مالك
الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت امر بالمعروف ولا اتيه
وانهى عن المنكر واتيه الاقتاب الامعا والقتب احدها وهو مونث هذا
قول الكسائي وقال الاصمعي واحدها قتبه وتصغيرها قتيبة وبها سمي
قتيبة والنسبة اليها قتبي كما يقول جهني وقال ابو عبيد والقتب ما تحوى
من البطن يعني استدار وهي الحوايا واما الامعا فهي الاقصاب هذا بعض
صفة اهل النار نعوذ بالله من شرها قال الله تعالى ان عذابها كان غراما
الغرام ما كان لازما وقيل الغرام اشد العذاب م انس يوتى بانعم من اهل
الدنيا من اهل النار يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة ثم يقال يا ابن ادم هل رايت
خيرا قط هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يارب ويوتى باشد الناس بوسا
في الدنيا من اهل الجنة فيقال له يا ابن ادم هل رايت بوسا قط هل مر بك شدة قط
فيقول لا والله ما مر بي بوس قط ولا رايت شدة قط قوله فيصبغ
في النار صبغة اي يغمس كما يغمس الثوب في الصبغ والباس العذاب
ويقال بيس الرجل بوسا وبوسا اذا اشتدت حاجته فهو بايس وانشد ابو عمرو
محيصا من اهل المدينة لم يذق بوسا ولم يسمع حوله مجمدا
وهذا الحديث ايضا في صفة اهل النار وفيه بعضه صفة اهل الجنة
م ابن مسعود يوتى بجهنم ولها يوميذ سبعون الف زمام مع كل زمام
سبعون الف ملك يجرونها جهنم لفظة اعجمية وهي اسم لنار الاخرة
وقيل هي عربية وسميت به لبعد قعرها ومنه ركية جهنام بكسر الجيم
والها والتشديد اي بعيدة القعر وقيل تعريب كهنام بالعبرانية وقوله
يوميذ اي يوم القيمة وذلك لشدة باسها وتغيظها على اعدا الله ومن لا
يومن بها اعاذنا الله منها م جابر يبعث كل عبد على ما مات عليه اي ان كان
موحدا يحشر موحدا مومنا بالله تعالى وملايكته وانبيايه واليوم الاخر
وان كان كافرا يبعث كافرا يسحب على وجهه ف انس يجا يوم القيمة
بالكافر
فيقال له ارايت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال
له انك كنت سيلت ما هو ايسر من ذلك يريد ما ذكر في رواية اخرى اردت
منك اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك بي شيا فابيت الا ان تشرك
بي ف ابو هريرة يحشر الناس على ثلث طرايق راغبين وراهبين
واثنان على بعير وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير ويحشر
بعضهم النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث
اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا قيل قوله يحشر الناس على ثلث طرايق هذا الحشر
قبل قيام الساعة وانما يكون ذلك الى الشام احيا فاما الحشر بعد البعث من القبور

على خلاف هذه الصفة من ركوب الابل والمعاقبة عليها انما هو كما اخبر انهم يبعثون
حفاة عراة وقيل هذا في البعث دون الحشر وقيل على بعير يريدون
انهم يعتقبون البعير الواحد يركبه بعضهم ثم يعتقبه الاخر ويروى عن
بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم
تحشرون رجالا وركبانا وتجرون على وجوهكم ق سهل بن سعد يحشر الناس
يوم القيمة على ارض بيضا عفرا كقرصة النقي ليس فيها علم لاحد وفي
ليس فيها علم لاحد من حديث سهل او غيره ويروى في سهل او غيره
ليس فيها معلم لاحد المعلم ما جعل علامة وعلما للطرق والحدود يريد ان تلك
الارض مستوية ليس فيها حدب يرد البصر ولا بنا يستر ما وراه وقال
ابو عبيد المعلم الاثر م انس يخرج من النار اربعة فيعرضون على الله فيلتفت
احدهم فيقول اي رب اذ اخرجتني منها فلا تعدني فيها فينجيه الله منها
قيل انهم اخر من يخرج من النار خ ابو سعيد يدعا نوح يوم القيمة فيقول
لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم
فيقولون ما اتانا من نذير فيقول من يشهد لك فيقول محمد وامته فيشهدون
انه قد بلغ فذلك قوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهدا على الناس
ويكون الرسول عليكم شهيدا م المنذر المعلم الذي يعرف القوم بما يكون قد
دهمهم من عدو او غيره وهو المخوف ايضا واصل الانذار الاعلام فيقال انذرته
انذره انذارا اذا اعلمته فانا منذر ونذير اي معلم ومخوف ومحذر ونذرت به
اذا علمت والوسط من كل شي اعدله وقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا اي عدلا
خيارا قال تعالى قال اوسطهم لولا تسبحون اي خيرهم واعدلهم وخير الاشيا
اوساطها وقوله لتكونوا شهدا على الناس قال ابن جريج سالت عطا عن معنى
ذلك فقال امة محمد شهدا على من يترك الحق من الناس اجمعين وقوله ويكون الرسول
عليكم شهيدا معنا لا مزكيا لكم وذلك ان الله تعالى يجمع الاولين والاخرين في صعيد
واحد ثم يقول للكفار الامم الم ياتكم نذير فيكفرون ويقولون ما جانا من بشير
ولا نذير فيسال الانبيا عن ذلك فيقولون كذبوا قد بلغناهم فيسالهم البينة
وهو اعلم بهم اقامة للحجة فيوتى بامة محمد عليه السلام فيشهدون لهم انهم قد
بلغوا فيقول الامم الماضية من اين علموا وانما اتوا بعدنا فيسال هذه الامة ابن
فيقولون ارسلت الينا رسولا وانزلت عليه كتابا اخبرتنا فيه بتبليغ الرسل
وانت صادق فيما اخبرت ثم يوتى بمحمد عليه السلام فيسال عن حال
امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم ق ابو هريرة يستجاب لاحدكم ما لم
يعجل يقول قد دعوت ربي فلم يستجب لي فيه دليل على ترك الاستعجال
في الدعا قال ابو الدردا من يكثر قرع الباب يوشك ان يفتح له ومن
يكثر الدعا ان يستجاب له م عبد الله ابن عمرو يغفر للشهيد كل ذنب
الا الدين فيه دليل على التشديد في امر الدين وعن ابي هريرة قال نفس
المومن معلقة بدينه حتى يقضى عنه وعن البرا قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وسلم صاحب الدين مامور بدينه يشكو الى ربه الوحدة يوم القيمة قال
معمر قيل لابن طاوس في دين ابيه لو استنظرت الغرما قال استنظرهم
وابو عبد الرحمن عن منزله محبوس في ضياع ماله بما سه الغ يحتسبا به
الباب التاسع
عمر انه اتاني الليلة آت من
ربي وقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة قال عمر سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادي العقيق يقول ثم ذكر الحديث
قوله عمرة في حجة يحتمل انه اداه مع حجه ويحتمل اي عمرة ندرجها
في حجة كما قال العمرة تدخل في اعمال الحج اذا قرنت اتفقت
الامة في الحج والعمرة على جواز الافراد والتمتع والقران فصورة الافراد ان
يفرد الحج ثم بعد الفراغ منه يعتمر وصورة التمتع ان يعتمر في اشهر الحج
ثم بعد الفراغ من اعمال العمرة يحرم بالحج من جوف مكة ويحج في هذا العام
وصورة القران ان يحرم بالحج والعمرة معا او يحرم بالعمرة ثم يدخل عليها الحج
قبل ان يفتتح الطواف فيصير قارنا واختلف اهل العلم في الافضل
من هذه الوجوه فذهب جماعة الى ان الافراد افضل ثم التمتع ثم القران وهو
قول مالك والشافعي لما روي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم افرد الحج
وافرد ابو بكر وعمر وعثمان وذهب قوم الى ان القران افضل وهو قول الثوري
والامام ابو حنيفة واصحابه وذهب قوم الى ان التمتع افضل وهو قول احمد واسحاق
وقد تقدم الكلام على ذلك ق ابو ذر اتاني جبريل فبشرني انه من مات من
امتك لا يشرك بالله شيا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى
وان سرق قال الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا
وقد تقدم الكلام عليه في ذكر الكباير ق ابو هريرة احتج ادم وموسى فقال
موسى يا ادم انت ابونا خيبتنا واخرجتنا من الجنة فقال له ادم انت موسى اصطفاك
الله بكلامه وخط لك التورية بيده تلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلقني
باربعين سنة فحج ادم موسى فحج ادم موسى اصل الاحتجاج التخاصم والحجة البرهان
والاصطفا ماخوذ من صفوة الشي اي خالصه ومعناه استخلصك برسالته
وكلامه يحسب كثير من الناس ان معنى القدر من الله والقضا منه معنى الاجبار
والقهر للعبد على ما قضاه وقدره وانما معناه الاخبار عن تقدم علم الله
بما يكون من افعال العباد واكسابهم وصدورها عن تقدير منه وخلق لها
خيرها وشرها والقدر اسم لما صدر مقدرا عن فعل القادر كما ان الهدم
اسم لما صدر عن فعل الهادم والقضا في هذا الخلق لقوله فقضاهن سبع
سموات في يومين اي خلقهن واذا كان الامر كذلك فقد بقي عليهم من وجه
علم الله تعالى فيهم افعالهم واكسابهم ومباشرتهم تلك الامور وملابستهم اياها
عن قصد وتعمد وتقدم ارادة واختيار فالحجة انما تلزمهم بها واللائمة
تلحقهم عليها وجماع القول في هذا الباب انهما امران لا ينفك احدهما عن الاخر
لان احدهما بمنزلة الاساس والاخر بمنزلة البنا فمن رام الفصل بينهما فقد رام هدم
البنا

وتعصيه وانما كان موضع الحجة لازم على موسى لان الله تعالى اذا كان قد علم من ادم عليه
السلام انه يتناول الشجرة ويأكل منها فكيف يمكنه ان يرد علم الله تعالى فيه وان
سطله لقصد ذلك وبيانه قوله تعالى واذ قال ربك للملائكة اني جاعل
في الارض خليفة فاخبر قبل كون ادم انما خلقه للارض وانه لا يتركه في الجنة
حتى ينقله عنها اليها فانما كان تناوله الشجرة سببا لنزوله الى الارض التي خلق
لها ادم فهو ادلى بالحجة على هذا المعنى ودفع لائمة موسى عن نفسه على هذا الوجه ولذلك
قال اتلومني على امر قدره علي قبل ان يخلقني فان قيل فعلى هذا يجب ان يسقط
اللوم عنه اصلا قيل اللوم ساقط عنه من قبل موسى اذ ليس لاحد ان يعير احدا
بذنب كان منه لان الخلق كلهم تحت العبودية اكفا سوى وقد روي لا تنظروا
الى ذنوب العباد كانكم ارباب وانظروا اليها كانكم عبيد ولكن اللوم لازم من قبل
الله تعالى اذ كان قد امره ونهاه فعصاه وقول موسى كان في النفوس منه شبهة
وفي ظاهره تعلق الاحتجاج بالسبب الذي قد جعل امارة لخروجه من الجنة
فقول ادم في تعلقه بالسبب الذي هو بمنزلة الاصل ارجح واقوى والفلج
قد يقع موقع المعارضة بالترجيح كما يقع بالبرهان الذي لا معارض له والله اعلم
قال البغوي انما حجه ادم في رفع اللوم اذ ليس لاحد من الادميين ان يلوم
احدا انما تعلم من ذكر الحديث انظروا الى الناس كانكم عبيد ولا تنظروا اليهم كانكم
ارباب فاما الحكم الذي تنازعاه فيه سواء لا يقدر احد اسقاط الاصل الذي هو
القدر وكان سطر الكسب الذي هو سبب ومن فعل واحدا منهما خرج عن
القصد الى احد الطرفين الى مذهب القدر او الجبر وقوله انت موسى
الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه اي جعلك بالصفة التي انت بها من
الاصطفاء بالرسالة والكلام فكيف يسعك ان تلومني على القدر الذي لا مدفع
له فقال النبي صلى الله عليه وسلم فحج ادم موسى وذلك لان الاشتراك بالرسالة والاعتبار
كان من موسى ولم يكن من ادم انكار لما اقترفه من الذنب انما عارضه بامر كان
فيه دفع حجة موسى التي الزمه بها اللوم ومر بحث في الدرس كلام ذكره الامام
فخر الدين محمد بن عمر الرازي في تفسيره وحكاه عن المعتزلة في ذريته لتوسعه
على مذهبهم وجرأتهم على الانبياء والصحابة والسلف وذكروا ذلك وجوه
احدها ان هذا الخبر يقتضي ان يكون موسى قد ذم ادم على الصغيرة
وذلك يقتضي الجهل في حق موسى وذلك غير جائز وثانيها ان قوله كيف
بشا ثم اباه بالقول الغليظ وثالثها انه قال انت الذي شقيت الناس
واخرجتهم من الجنة وقد علم موسى ان سبب الخلق واخراجهم من الجنة لم يكن
من جهة ادم بل الله اخرجه منها ورابعها ان ادم عليه السلام احتج
بما ليس بحجة اذ لو كان حجة لكان لفرعون وهامان وسائر الكفار ان يحتجوا
به ولما بطل ذلك علمنا فساد هذه الحجة وخامسها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم صوب ادم في ذلك مع انا بينا انه ليس بصواب اذا ثبت هذا وجب حمل
الحديث على احد وجوه احدها انه عليه السلام حكى كذا عن اليهود

لانه

لا انه حكاه عن الله تعالى او عن نفسه والرسول عليه الصلاة والسلام كان
قد ذكر هذه الحكاية الا ان الراوي حين دخل ما سمع الا هذا الكلام فظن انه
عليه السلام ذكره عن نفسه وعن اليهود وثانيها انه قال فحج ادم موسى
ذكر ادم بالنصب اي ان موسى غلبه وجعله محجوجا وان الذنب الذي الزم ادم
ليس بحجة ولا عذر وثالثها وهو المعتمد ليس المراد من اللوم اللوم
على المعصية لا الاعتذار منه بعلم الله بل موسى سأله عن السبب الذي حمله
على الزلة حتى خرج بسببها عن الجنة فقال ادم ان خروجي من الجنة
لم يكن بسبب تلك الزلة بل بسبب ان الله تعالى كان قد كتب علي ان اخرج
من الجنة الى الارض في التوراة فلا جرم كانت حجة ادم قوية وصار ادم
عليه السلام في ذلك كالمغلوب قال فخر الدين هل هذا الحديث الا
الجمع بين القدر والجبر قوله عليه السلام والجبر فيه اشكال عن جهة التناقض
وقد جاءت احاديث في ذلك منها في القدر هذا وفي الجبر قوله عليه السلام
ما رواه ابن مسعود عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق
المصدوق ان احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل
ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل الله اليه ملكا ينفخ فيه الروح ويؤمر
باربع كلمات وتقدم الحديث في باب ان والكلام عليه ثم قال عن فخر الدين في
اخره وحكى الخطيب في تاريخ بغداد عن عمرو بن عبيد انه قال لو سمعت الاعمش
يقول هذا لكذبته ولو سمعت زيد بن وهب يقول هذا ما اجبته ولو
سمعت ابن مسعود يقول هذا ما قبلته ولو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته
ولو سمعت الله يقول ذلك لقلت ليس على هذا اخذت ميثاقنا وجميع هذا
الكلام جرأة على كتاب الله وسنة رسوله اعاذنا الله واياكم من مثل هذا
البدع وعصمنا واياكم بكتابه وسنة رسوله وتفويض امورنا الى الله تعالى
وهو حسبنا ونعم الوكيل م ابن عباس احسنتم واجملتم كذا فاصنعوا قاله
لبني عبد المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم النبيذ ما يعمل من الاشربة
من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير وغير ذلك يقال نبذت التمر
اذا تركت عليه الما ليصير نبيذا فصرف من مفعول الى فعيل وانتبذته
اتخذته نبيذا وسوا كان مسكرا او غير مسكر فانه يقال له نبيذ ويقال للخمر المعتصر
من العنب نبيذ كما يقال للنبيذ خمر وبنو عبد المطلب اعمام النبي صلى الله عليه وسلم
وبنو اعمامه قال بكر بن عبد الله المزني كنت جالسا مع ابن عباس عند الكعبة
فاتاه اعرابي فقال ما لي ارى بني عمكم يسقون العسل واللبن وانتم تسقون النبيذ
امن حاجة بكم ام من بخل فقال ابن عباس الحمد لله ما بنا حاجة ولا بخل قدم النبي صلى الله عليه وسلم
على راحلته وخلفه اسامة بن زيد فاستسقى فاتيناه باناء من نبيذ فشرب
وسقى فضله اسامة وقال احسنتم واجملتم ثم ذكر الحديث ق ابو هريرة اختتن
ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم بالقدوم قيل هي قرية بالشام ويروى بتخفيف الدال والقدوم قيل
القدوم بالتخفيف والتشديد قدوم النجار وهو اول من اختتن وقرى الضيف وراى الشيب

واستحى وحز شاربه وقص اظفاره صلى الله عليه وسلم واعلان الختان واجب عند كثير
من اهل العلم وكان ابن عباس يشدد في ذلك ويقول الاغلف لا تقبل له صلاة وقد
تقدم ذكره خ انس اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها
عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة ففتح له تقدم ذكره
والله اعلم ف ابو هريرة اذنب عبد ذنبا فقال اللهم اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى
اذنب عبدي ذنبا علم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب
اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب
اعمل ما شئت فقد غفرت لك قال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادري اقال في الثالثة
او الرابعة اعمل ما شئت يريد اذا علم ان له ربا يأخذ بالذنب ويغفر الذنب
وان الخطيئة لا ينبغي مع الاستغفار ولو تكرر ذلك مرارا عن فلا يترك الاستغفار
فان الله يغفر ولا يبالي م عمرو بن عبسة ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان
وان يوحد الله ولا يشرك به شيئا قاله حين ساله باي شيء ارسلك يعني الله
هذا حديث طويل تقدم ذكره قبل سر من الكتاب ف حكيم بن حزام
اسلمت على ما سلف لك من خير قاله له فتقدم ذكر هذا الحديث ف
البراء بن عازب اشبهت خلقي وخلقي قاله لجعفر بن ابي طالب عن البراء
قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فابى اهل مكة ان يدعوه
يدخل مكة حتى قاضاهم على ان يقيم بها ثلاثة ايام فلما كتبوا الكتاب
كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله قالوا لا نقر بهذا لو نعلم انك رسول الله
ما منعناك شيئا ولكن انت محمد بن عبد الله قال انا رسول الله وانا محمد بن عبد الله
ثم قال لعلي امح رسول الله قال لا والله لا امحاك ابدا فاخذ رسول الله الكتاب
وليس يحسن يكتب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل مكة
بالسلاح الا السيف في القراب وان لا يخرج من اهلها احدا اراد ان يتبعه
وان لا يمنع من اصحابه احدا اراد ان يقيم بها فلما دخلها ومضى الاجل اتوا عليا
فقالوا قل لصاحبك ان يخرج عنا فقد مضى الاجل فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فتبعته
ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي فاخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك
فاختصم فيها علي وزيد وجعفر وقال علي انا اخذتها وهي بنت عمي فقال جعفر بنت عمي
وخالتها تحتي وقال زيد بنت اخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة
بمنزلة الام وقال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي
وقال لزيد انت اخونا ومولانا قال علي الا تتزوج بنت حمزة قال انها ابنة
اخي من الرضاعة انما قال لزيد ابنة اخي لان النبي صلى الله عليه وسلم اخا بينه
وبين حمزة وقد تقدم معاني ما في هذا الحديث من الفقه ف ابو هريرة
اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يشير الى رباعيته اشتد غضب الله
على رجل يقتله رسول الله في سبيل الله تقدم معنى ذلك ف ابو هريرة
اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره
جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك

الارض

الارض ولم ابتع منك الذهب فقال الذي اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها
فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لي غلام
وقال الاخر لي جارية فقال انكحا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما منه
وتصدقا العقار والفتح اسم الضيعة والنخل والارض ونحو ذلك وفيه دليل
على حسن الامانة وذكرها لاصحابه وارشادهم الى اداء الحقوق والتشبه بافعال
الصالحين باحسن الوجوه والطف الحيل لانه حيث كان من خير المعلمين
ف ابن عباس اصبت بعضا واخطات بعضا قاله لابي بكر رضي الله عنه
قد روي هذا الحديث هكذا عن ابن عباس من طريق البخاري ومسلم واخرجه
مسلم ايضا عن ابن عباس وابي هريرة وقد روي عن ابن عباس عن ابي
هريرة واخرجه ابو داود عن ابن عباس قال كان ابو هريرة يحدث ان
رجلا اتى رسول الله فقال اني ارى الليلة ظلة ينطف منها السمن والعسل
وارى الناس يتكففون في ايديهم فالمستكثر والمستقل وارى سببا واصلا من السماء
الى الارض فاراك يا رسول الله اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل اخر فعلا ثم اخذ به
رجل اخر فعلا ثم اخذ به رجل اخر فانقطع به ثم وصل له فعلا فقال ابو بكر اي رسول
الله بابي انت وامي لتدعني فلاعبرها فقال اعبرها فقال اما الظلة فظلة الاسلام
واما ما ينطف من السمن والعسل فهو القران لينه وحلاوته واما المستكثر
والمستقل فهو المستكثر من القران والمستقل منه واما السبب الواصل من السماء
الى الارض فهو الحق الذي انت عليه تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ به رجل بعدك
فيعلو به ثم ياخذ به اخر فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر بعده فينقطع به ثم يوصل له
فيعلو يا رسول الله اصبت ام اخطات فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقسم قوله
اني ارى الليلة فقال ما بين الصبح الى الظهر رايت الليلة وبعد الظهر الى الليل
رايت البارحة والظلة كل ما اظلك من فوقك واراد بالظلة سحابة ينطف منها اي يقطر
والنطف القطر وقوله يتكففون اي يتلقونه باكفهم وياخذونه ويقال تكفف
الرجل الشيء واستكفه واذا مد كفه فتناوله بها والسبب الحبل الواصل يعني الموصول
سمي الحبل سببا لانه يوصله الى الماء وقوله تعالى واتيناه من كل شيء سببا اي علما يوصله
الى حيث يريد وقوله وتقطعت بهم الاسباب اي الوصلات والمودات ومنه
الحديث كل سبب ينقطع الا نسبي وفي قوله لابي بكر لا تقسم اي لا تحلف
وفيه دليل على ان قول القائل اقسمت لا يكون يمينا لا يكون حتى يقول اقسمت بالله وهو
قول مالك والشافعي لانه مجرده او كان يمينا لاشبه ان يبره النبي صلى الله عليه وسلم
بالاخبار عن سؤاله لانه عليه السلام امر بابرار المقسم وذهب قوم الى انه مجرد قوله
اقسمت يمين وان لم يصله باسم الله واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه لانه لو لم يكن يمينا
لكان لا يقول له النبي صلى الله عليه وسلم لا تقسم والامر بابرار المقسم خاص فيما يجوز ان يشتهر
واختلف الناس في معنى قوله اصبت بعضا واخطات بعضا فقال بعضهم اراد به الاصابة
في عبارة بعض الرؤيا والخطا في بعض وقال الاخرون اراد بالاصابة ما تاوله في عبارة الرؤيا
فقد خرج الامر على وفاق قوله واراد بالخطا مسيلة الاذن له في تعبير الرؤيا ومبادرته الجواب

بين يديه رسول الله او بسركه اليه عليه السلام حتى يكون هو الذي يحرها ح ابو هريره
اضل الله عن الجمعه من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد
فجا الله بنا فهدانا الله ليوم الجمعه فجعل الجمعه والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم
القيمه نحن الاخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمه المقضي لهم وروي قبلهم
قبل الخلايق وروى في هذا الحديث ايضا عن ابي هريره قال قال رسول الله
نحن الاخرون السابقون يوم القيمه بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من
بعدهم ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله له فهم لنا فيه تبع
فاليهود غدا والنصارى بعد غد قوله نحن الاخرون خروجا من الدنيا السابقون
في الفضل والكرامه يوم القيمه وقال المزني سمعت الشافعي يقول بيد اي من اجل
وقال ابو عبيد وفيه لغة اخرى ميد انهم بالميم والعرب تبدل الميم من البا
والبا من الميم وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انا افصح العرب ميد اني من
قريش ونشأت في بني سعد بن بكر وفسر هنا من اجل اني وقوله فهذا
يومهم الذي فرض عليهم يريد ان الله فرض على اليهود والنصارى تعظيم يوم الجمعه
واختلفوا فيه فقالت اليهود هو يوم السبت لانه كان فيه الفراغ عن خلق الخلق فنحن
نستريح فيه عن العمل ونشتغل بالشكر وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله
تعالى بدا فيه بخلق الخليقه وقد قيل هو اولى بالتعظيم فهدى الله المسلمين اليه
وهو سابق على السبت والاحد ق جابر م انس اهتز عرش الرحمن لموت
سعد بن معاذ الهز في الاصل الحركه واهتز اذا تحرك فاستعمله في معنى الارتياح
اي ارتاح بصعوده حين صعد واستبشر لكرامته على ربه وكل من خف لامر
وارتاح له فقد اهتز له وقيل اراد فرح اهل العرش بقدوم روحه عليهم فاقام العرش
مقام من حمله كقوله هذا جبل احد يحبنا ونحبه اراد اهل الجبل يعني الانصار
والاولى اجراوه على ظاهره ولا ينكر اهتزاز ما لا روح فيه بالانبيا والاوليا كما اهتز
احد وعليه النبي وابو بكر وعمر وعثمان وروي عن علي كما ان الاسطوانه اضطربت
على مفارقته وقيل اراد بالعرش سريره الذي حمل عليه ق انس بارك الله في ليلتكما
دعا به لابي طلحه وام سليم اي بنيت بها ما اعطيتها وادمه عليها وقد تقدم تعريف
ابي طلحه واما ام سليم هذه فهي بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام وهي
الغميصا وقيل الرميصا واسمها سهله وقيل رميله وقيل رميثه وقيل انيفه وسبب
دعا رسول الله ما رويه ام سليم قالت توفي ابن لي وزوجي غايب فقمت
فسجيته في ناحيه فقدم زوجي فتهيات وتطيبت فوقع علي ثم اتيته
بطعام فجعل ياكل فقلت الا اعجبك من جيراننا قال وما لهم قلت اعيروا عاريه
فلما طلبت منهم جزعوا فقال بيس ما صنعوا فقلت هذا ابنك فقال لاجرم لا تغلبيني
عليه الصبر الليله فلما اصبح غدا على رسول الله فاخبره فقال اللهم بارك لهما في
ليلتهما قيل انها حملت تلك الليله فولدت له غلاما فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم
عبد الله وحنكه ق ابو هريره تحاجت النار والجنه
فقالت هذه يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه يدخلني الضعفا والمساكين

فقال الله

فقال الله لهذه انت عذابي اعذب بك من اشا وقال لهذه انت رحمتي ارحم بك
من اشا ولكل واحده منكما ملوها الحجه والدليل والبرهان اي اتكل فاحتج
بينهما اذ لنت بحجه وانا منت بحجه على فضلها وطاعتها لربها والفرق بينهما
ظاهر لان هذه منزل الغضب وهذه منزل الرحمه والرضا والله اعلم م ابن مسعود
تربت يداك اتشهد اني رسول الله قاله لابن صياد تقدم معنى قوله تربت
يداك في حديث ابن صياد خ ابو هريره تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصه
ان اعطي رضي وان لم يعط سخط تعس وانتكس واذا شيك فلا انتقش طوبى
لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله اشعث راسه مغبره قدماه ان كان
في الحراسه كان في الحراسه وان كان في الساقه كان في الساقه ان استاذن لم يوذن له وان شفع
لم يشفع وروي تعس فلا انتعش وشيك فلا انتقش قوله تعس اي
انكب لوجهه وعثر ومعناه الدعا عليه اي اتعسه الله ونكسه ومنه
قوله تعالى فتعسا لهم اي عثارا وسقوطا واذا سقط الساقط فاريد به
الاستقامه قيل تعسا له واذا لم يرد الانتعاش قيل نكسا وقوله وانتكس
يقال نكست الشي اذا قلبته والشي منكوس والانتعاش الارتفاع وسمي نعش
الميت نعشا لارتفاعه وقوله فلا انتعش اي لا ارتفع ويقال انتعش
العليل اذا افاق وقوله شيك فلا انتقش اي لا اخرجه من الموضع
الذي دخله ولا قدر على اخراجه ونقش الشوكه استخراجها بالمنقاش
والشوك بشوكه اذا اصاب وشاكه يشاكه اذا دخل في الشوك خ ابو هريره
جا ملك الموت الى موسى فقال له اجب ربك فلطم موسى عين ملك الموت
ففقاها فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت
وقد فقا عيني فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدي فقل الحيوه تريد
فان كنت تريد الحياه فضع يدك على متن ثور فما دارت يدك من شعره
فانك تعيش بها سنه قال ثم مه قال ثم الموت قال فالان من قريب
رب ادنني من الارض المقدسه رميه بحجر قال النبي صلى الله عليه وسلم
والله لو اني عنده لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر
موسى هو ابن عمران من سبط لاوي بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم
الخليل عليه السلام ولد بمصر ونشا بها في زمن فرعون سلطان العمالقه
واسمه قابوس بن مصعب وبعده اخوه الوليد بن مصعب بن الريان
وموسى من اولي العزم المرسلين وقيل هو موسى بن عمران بن يصهر
ابن قاهث بن لاوي بن يعقوب عليه السلام وفي تسميته موسى وجوه
احدها وزنه فعلى والميم فيه اصليه من ماس يميس اذا تبختر في مشيه وكان
عليه السلام كذلك والثاني وزنه مفعل والميم فيه زايده وهو من اوسيت
الشجر اذا اخذت ما عليه من الورق فكانه سمي بذلك لصلعه والثالث
انها كلمه مركبه من كلمتين بالعبرانيه فمو هو الما وسا هو الشجر وانما سمي بذلك
لان امه جعلته في التابوت حين خافت عليه من فرعون فدفعته امواج البحر

حتى اذ خلته بين اشجار عند بيت فرعون فخرجن جواري اسيه امراه فرعون
يغتسلن فوجدنه فاخذنه فسمي عليه السلام باسم المكان الذي وجد فيه الما
والشجر واعلم ان الوجهين الاولين فاسدان لان احدا ما اولا فلان بني اسرائيل
والقبط ما كانوا يتكلمون بلغة العرب فلا يجوز ان يكون مرادهم ذلك واما ثانيا
فلان هذه اللفظه اسم علم والعلم لا يفيد معنى في الذات والاعراب وهو الوجه
الثالث وهو امر معتاد بين الناس انزل الله عليه التوريه في الواح الزمرد
وبينه وبين ادم ثلثه الف وسبع مايه واثني عشر سنه وبينه وبين ابراهيم
عليهما السلام خمسمايه وخمس وسبعون سنه وقيل سبع مايه وبين وفاته وبين الهجره
الفا سنه ومايه سنه وسبع واربعون سنه وعند اليهود الف وثمان مايه
واثنان وتسعون سنه عاش مايه وعشرين سنه ومات في الارض المقدسه في التيه
ثم اعلم ان هذا الحديث يجب على المرء المسلم الايمان به على ما جاء من غير
ان يعترض بما جرى عليه عرف البشر فيقع في الارتياب لانه امر مصدره عن
قدرة الله تعالى وحكمه وهو مجادله بين ملك كريم ونبي كليم كل واحد منهما مخصوص
بصفه خرج بها عن عموم الناس الجاري عادتهم في المعنى الذي خص به فلا يعتبر
حالهما بحال غيرهما وقد اصطفى الله تعالى موسى برسالاته وبكلامه وايده بالايات
الظاهره والمعجزات الباهره كاليد البيضا والعصا وانفلاق البحر وغيرها مما نطق
به القران ودلت عليه الاثار وكل ذلك اكرام من الله عز وجل اكرمه بها فلما دنت
وفاته وهو بشر يكره الموت طبعا ويجد المه حبيبا لطف به بان لم يفاجيه به
بغته ولم يامر الملك الموكل به ان ياخذه قهرا بل ارسله اليه منذرا بالموت وامره بالتعرض
له على سبيل الامتحان في صوره بشر فلما راه موسى استنكر شانه واستوعر مكانه
فاحتجز منه دفعا عن نفسه بما كان من صكه اياه فاتى ذلك على عينه التي ركب
في صوره البشريه التي جاءه بها دون صورته الملكيه التي هو مجبول عليها وقد كان في
طبع موسى عليه السلام حمي وحده على ما قص الله علينا امره في كتابه من وكزه
القبطي والقائه الالواح واخذه براس اخيه يجره اليه وروي انه كان اذا غضب
اشتعلت قلنسوته نارا وقد جرت سنة الدين بدفع من قصدك بسوء كما جا
في الحديث من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم حل لهم ان يفقوا عينه فلما نظر موسى
الى شخص في صوره بشر هجم عليه يريد نفسه ويقصد هلاكه وهو لا يثبته
ولا يعرفه انه رسول ربه دفعه عن نفسه وكان فيه ذهاب عينه فلما عاد
الملك الى ربه رد الله عينه واعاده رسولا اليه ليعلم نبي الله عليه الصلاة والسلام
اذا راى صحه عينه المفقوده انه رسول الله بعثه اليه ليقبض روحه فاستسلم
حينئذ لامره وطاب نفسا بقضايه وكل ذلك رفق من الله عز وجل ولطف منه
في تسهيل ما لم يكن بد من لقايه والانقياد لمورد قضايه وما اشبه معنى
قوله ما ترددت في شي انا فاعله ترددي عن نفس المومن يكره الموت بترديد
رسوله ملك الموت الى نبيه عليه الصلاه والسلام فيما كرهه من نزول الموت
به وقد ذكر هذا المعنى الخطابي في كتابه ردا على من طعن في هذا الحديث

وامثاله

وامثاله من اهل البدع والملحدين ابادهم الله وكفى الناس شرهم
وفيه من الغريب قوله فقفاها الفقو الشق والبخص والارض
المقدسه قيل هي ايليا في فلسطين وسمي بيت المقدس لانه الموضع الذي يتقدس
فيه من الذنوب تقول بيت المقدس وبيت القدس بضم الدال وسكونها ف
ابو هريره جعل الله الرحمه مايه جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في
الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلايق حتى ترفع الدابه حافرها عن ولدها
خشيه ان تصيبه قال بعضهم اذا كان من هذا الجزء الواحد الذي هو جزء من مايه
جزء واصابنا هذا التعميم والجبر والعلم خاطنك بما امسك عنده من الرحمه
لو اسعف ولمعفره الماثمه هب ابو هريره جف القلم بما انت لاق وتمامه فاختصر
على ذلك او ذر ريه ما كتب في اللوح المحفوظ من المقادير والكائنات والفراغ
منها تمثيلا بالفراغ من الكتابه ويبس القلم وفيه دليل على الايمان بالقدر وقد صح
عن جابر قال جا سراقه بن مالك فقال يا رسول الله بين لنا ديننا كانا خلقنا الان
ارايت عمرتنا هذه العامنا هذا ام للابد فقال فيما العمل اليوم فيما جفت به الاقلام
وجرت به المقادير ام فيما نستقبل قال بل فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير
قال ففيم العمل فقال اعملوا فكل ميسر الايمان بالقدر فرض لازم وهو ان يعتقد ان
الله تعالى خلق اعمال العباد خيرها وشرها كتبها عليهم في اللوح المحفوظ قبل
ان خلقهم قال الله تعالى والله خلقكم وما تعملون وقال جل ذكره قل الله خالق
كل شي وقال انا كل شي خلقناه بقدر فالايمان والكفر والطاعه والمعصيه
كلها بقضا الله وقدره وارادته ومشيته غير انه يرضى الايمان والطاعه
ووعد عليهما الثواب ولا يرضى الكفر والمعصيه كلها بقضا الله واوعد عليها
العقاب قال الله جل ذكره ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشا وقال تعالى
ولو شا الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد وقال ومن يهن الله فما له من مكرم
ان الله يفعل ما يشا وقال جل ذكره ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم اي طبع
عليها فلا تعقل ولا تعي خيرا وقال تعالى ولا يرضى لعباده الكفر فالعبد له
كسب وكسبه مخلوق يخلقه الله حالما يكسب والقدر سر من اسرار الله
تعالى لم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا لا يجوز الخوض فيه والبحث
عنه بطريق العقل بل يعتقد ان الله تعالى خلق الخلق فجعلهم فريقين اهل يمين
خلقهم للنعيم فضلا واهل شمال خلقهم للجحيم عدلا قال الله جل ذكره ولقد ذرانا
لجهنم كثيرا من الجن والانس لهم قلوب لا يفقهون بها وقال اولئك ينالهم
نصيبهم من الكتاب قال سعيد بن جبير ما قدر لهم من الخير والشر
ومن الشقاوه والسعاده وقال عمر بن عبد العزيز لو اراد الله ان لا يعصى لم يخلق
ابليس وهو راس الخطيه وقال تعالى ولو شينا لاتينا كل نفس هداها ولكن حق
القول مني لاملان جهنم من الجنه والناس اجمعين فنسال الله التوفيق لطيب
المكتسب ونعوذ بالله من سو المنقلب بفضله قال طاوس اليماني اجتنبوا الكلام
في القدر فان المتكلمين يقولون فيه بغير علم وقال سفيان الثوري ما احب الله عبدا

فابغضه وما ابغضه فاحبه وان الرجل ليعبد الاوثان وهو عند الله سعيد
م ابو قتاده حفظك الله بما حفظت به نبيه قاله له ليلة التعريس حين
دعمه بالسنة تقدم ذكر هذا الحديث ف ابو هريرة خلق الله ادم وطوله
ستون ذراعا ثم قال له اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاسمع ما يحيونك
فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله
فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة ادم فلم يزل الخلق
ينقص حتى الان آدم ابو البشر اصله بهمزتين لانه افعل الا انهم لينوا الثانية
فاذا احتجت الى تحريكها قلبت واوا اوادم في الجمع وسمي بذلك لانه خلق من اديم
الارض من طين لازب والادمة بياض فيه سواد وقيل الادمة السمرة
وذلك في يوم الجمعة في اخر ساعة منها ووضعه ينظر اليه اربعين عاما
قبل ان ينفخ فيه الروح حتى عاد صلصالا كالفخار ولم تمسه نار وخلق في الارض
وقيل في السما وقيل بين السما والارض وفيه اسكن الجنة وفيه اخرج منها
فما لبث الا مقدار ما بين الصلاتين قال الخطابي المعنى فيه ان ذرية ادم
خلقوا اطوارا كانوا في مبدا الخلق نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم صاروا صورا اجنة
الى ان تتم مدة الحمل فيتولدون اطفالا وينشون صغارا الى ان يكبروا فيتم
طول اجسامهم يقول ان ادم لم يكن على هذه الصفة ولكنه اول ما خلق وجد
خلقا تاما طوله ستون ذراعا والسلام اسم من التسليم والامر منه سلم
واولئك اصله الا وهو من اسما الاشارة وفيه ثلاث لغات اشهرها اولا
ممدود مكسور على وزن غراب والا على وزن هدى وقد زادوا فيه
فقالوا هولا وسوى فيه جمع المذكر والمونث والحيوان والجماد
والاجسام والاعراض قال جرير ذم المنازل بعد منزلة اللوى
والعيش بعد اولئك الاقوام وقال بعض الاعراب
يا ما اميلح غزلانا شدن لنا من هاوليا بين الضال والسمر
والكلام في ذلك مستقصى في كتب العربية والملائكة جمع ملك اصله
مالك بتقديم الهمزة من الالوك وهي الرسالة ثم قلبت وقدمت
اللام فقيل ملاك وانشد ابو عبيده فلست لانسي ولكن لملاك
تنزل من جو السما يصوب ثم تركت همزته لكثرة الاستعمال
فقيل ملك فلما جمعوا ردوها اليه فقالوا ملائكة وملائك ايضا
قال امية وكان برقع والملائك حوله سدر تواكله القوائم اجرب
والتحية الملك قال زهير من كل ما نال الفتى قد نلته الا التحية
ويقال حياك الله اي ملكك ومنه التحيات لله حكاه الجوهري
وذرية الرجل عقبه ونسله ثم التسليم على الاخ المسلم سنة والرد واجب
فيقول المبتدي السلام عليكم هذا اقله وكماله ان يقول السلام عليكم ورحمة
الله وبركاته وقد تقدم الكلام فيه م ابو هريرة خلق الله التربة يوم السبت
وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثا

وخلق

وخلق النور يوم الاربعا وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق ادم بعد العصر من يوم
الجمعة في اخر الخلق في اخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد
المطلب ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا الذوق في المأكول
والمشروب يقال بمعنى مفعوله من الذوق ويقع على المصدر والاسم يقال ذقت الشي
اذوقه ذوقا وذواقا وما ذقت ذواقا اي شيا قال عمار بن ياسر ثلث من
كن فيه وجد حلاوة الايمان الانفاق من الاقتار وانصاف الناس من نفسك وبذل
السلام للعالم خ انس ذهب المفطرون اليوم بالاجر قال انس كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سفر فمنا الصايم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار
اكثرنا ظلا صاحب الكسا ومنا من يتقي الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام
المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وذكر الحديث وهذا يدل على اباحة الصوم في السفر وتركه الفطر وهو قول عامة
اهل العلم الا ما روي عن ابن عمر انه قال ان صام في السفر قضى في الحضر وقال ابن
عباس لا يجوز الصوم في السفر والى هذا ذهب من المتاخرين داود بن علي ثم اختلف
اهل العلم في افضل الامرين منهما فقالت طايفة الفطر افضل يروى ذلك عن ابن عمر
واليه ذهب ابن المسيب والشعبي وبه قال الاوزاعي واحمد واسحاق وذهب جماعة
الى ان الصوم افضل وهو قول انس وعثمان بن ابي العاص وبه قال النخعي وسعيد بن
جبير واليه ذهب ابن المبارك ومالك وابو حنيفة والثوري والشافعي وابو يوسف
ومحمد بن الحسن وغيرهم وقالت طايفة افضل الامرين ايسرهما عليه لقوله تعالى
يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وهو قول مجاهد وقتادة وعمر بن عبد العزيز
اما الذي يجهده الصوم في السفر ولا يطيقه فالاولى به الفطر لحديث ابي اسرائيل
وغيره والله اعلم ف ابو هريرة راى عيسى ابن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت
فقال كلا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امنت بالله وكذبت عيني هذا ما جرت عادة
اهل الايمان به يعني ان المومن الكامل الايمان لا يحلف بالله كاذبا فلما قال له عيسى
اسرقت قال لا ثم اكد ذلك بحلفه فجنبت صدقه عيسى وكذب عينيه وربما حمل
ذلك منه على انه اخذ ذلك لضرورة خاصة اليه ثم نزل الى صاحبه العوض عنه
م ابو هريرة رغم انف ثم رغم انف من ادرك ابويه عند الكبر
احدهما او كليهما فلم يدخل الجنة يقال رغم يرغم ورغم يرغم رغما ورغما ورغما وارغم
الله انفه اي الصقه بالرغام وهو التراب هذا هو الاصل ثم استعمل في الذل والعجز
عن الانتصاف والانقياد على كره عن ابي الدردا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الوالد اوسط ابواب الجنة فان شيت فحافظ الباب او ضيع وعن عبد الله بن عمرو
قال رضى الرب في رضى الوالد وسخط الرب في سخط الوالد خ ابو بكرة زادك الله حرصا
ولا تعد قاله له حين جا ابو بكرة ورسول الله راكع فركع دون الصف ثم مشى الى الصف
فلما اتم النبي صلاته سال من فعل ذلك فقال ابو بكرة انا فقال رسول الله ثم ذكر الحديث
وفيه انواع من الفقه منها ان من صلى خلف الصف منفردا بصلاة الامام تصح صلاته
لان ابا بكرة ركع خلف الصف فقد اتى بجزء من الصلاة خلف الصف ثم لم يامره النبي صلى الله عليه وسلم

الاعادة وارشده في المستقبل الى ما هو افضل بقوله ولا تعد وهذا ارشاد لانه يجوز
لو كان للتحريم لامره بالاعادة وهذا قول مالك والثوري وابن المبارك والشافعي
وابي حنيفة قالوا تصح الصلاة للمنفرد خلف الصف وذهب جماعة الى ان صلاته فاسدة
وهو قول النخعي وحماد ابن ابي سليمان وابن ابي ليلى ووكيع وبه قال احمد واسحاق
م ابو هريرة سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر قالوا نعم يا رسول
الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحاق فاذا جاوها
نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها
الذي في البحر ثم يقولون الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الاخر
ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فبينما
هم يقتسمون الغنائم اذ جاءهم الصريخ فقال ان الدجال قد خرج فيتركون
كل شيء ويرجعون قد جاء وصف هذه المدينة في الحديث مصرحا به وجاء
ذكر اسمها في غيره وهي القسطنطينية وذكر فيه انهم يقتسمون الغنائم وقد علقوا
سيوفهم بالشجر الزيتون وانهم يتركون لهم طليعة عشر فوارس هم خير اهل الارض
فما بوالهم فيجدونهم تحسيد يتركون الغنائم ويسيرون الى الدجال ق على
شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا قاله يوم
الخندق وعن زر بن حبيش قال قلنا لعبيدة سل عليا عن الصلاة الوسطى فسأله
قال كنا نرى انها صلاة الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شغلونا
يوم الخندق ثم قال وذكر الحديث وعن ابي يونس مولى عائشة قال امرتني
عائشة ان اكتب لها مصحفا وقالت اذا بلغت هذه الاية فآذني حافظوا على
الصلوات والصلاة الوسطى فلما بلغتها اذنتها فاملت علي حافظوا على الصلاة
والصلاة الوسطى صلاة العصر وقوموا لله قانتين قالت عائشة سمعتها من رسول
الله صلى الله عليه وسلم اختلف اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم
في الصلاة الوسطى فذهب قوم الى انها صلاة الفجر يروى ذلك عن عمر وابن عمر وابن
عباس وابي موسى ومعاذ وجابر ورواه بعضهم عن علي ايضا والصحيح عن علي وغيره
وبه قال من التابعين عطاء وعكرمة ومجاهد وهو قول مالك والشافعي لان الله تعالى
قال وقوموا لله قانتين والقنوت طول القيام وصلاة الصبح مخصوصة بطول القيام
والقنوت وكان الله تعالى يخصها بالذكر من بين الصلوات قال الله تعالى وقرآن الفجر ان
قرآن الفجر كان مشهودا يعني تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار ولانها بين صلاتي جمع وقصر
وهي لا تقصر ولا تجمع الى غيرها ولانها صلاة تصلى في سواد من الليل وبياض من النهار فـ
فصارت كانها من الليل والنهار وذهب قوم الى انها صلاة الظهر يروى ذلك عن زيد بن ثابت
وابي سعيد الخدري واسامة بن زيد ولانها في وسط النهار وهي اوسط صلاة النهار في طوله
ورفعت الجماعات لاجلها يوم الجمعة وذهب اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم الى انها الكثر صح
صلاة العصر رواه جماعة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول علي وعبد الله بن مسعود
وابي ايوب وابي هريرة وعائشة وحفصة وبه قال من التابعين ابراهيم النخعي وزر
ابن حبيش وقتادة والحسن وهو قول ابي حنيفة واصحابه وقال قبيصة بن ذؤيب هي

صلاة

صلاة المغرب لانها وسط ليس باقلها ولا باكثرها ولم ينقل عن احد من السلف انها صلاة
العشاء وذكر بعض التابعين انها صلاة العشاء لانها بين الصلاتين لا تقصران وقال
بعضهم هي احدى الصلوات الخمس لا بعينها ابهمها الله تعالى تحريضا للخلق على المحافظة على
اداء جميعها كما اخفى ليلة القدر في شهر رمضان وساعة الاجابة يوم الجمعة وقد تقدم
ذكر يوم الخندق خ ابو سعيد صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم
رواه صاحب شرح السنة من حديث البخاري عن زينب امراة عبد الله قالت كنت
في المسجد فرايت النبي صلى الله عليه وسلم فقال تصدقن ولو من حليكن وكانت زينب
تنفق على عبد الله وايتام في حجرها فقالت لعبد الله سل رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايجزي عني ان انفق عليك وعلى ايتام في حجري من الصدقة فقال سلي انت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانطلقت الى النبي صلى الله عليه وسلم فوجدت امراة من الانصار
على الباب حاجتها مثل حاجتي فمر علينا بلال فقلنا سل النبي صلى الله عليه وسلم ايجزي
عني ان اتصدق على زوجي وايتام في حجري وقلنا لا تخبر بنا فدخل فساله
فقال من هما قال زينب قال اي الزيانب قال امراة عبد الله قال نعم لها اجران اجر
القرابة واجر الصدقة واخرجه مسلم في صحيحه وكذلك مع النسائي واخرجه صاحب
جامع الاصول من حديث ابي سعيد من رواية البخاري قال خرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم في اضحى او فطر الى المصلى ثم انصرف فوعظ الناس فامرهم
بالصدقة فقال ايها الناس تصدقوا فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن
فاني اريتكن اكثر اهل النار فقلن وبم ذلك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن
العشير ما رايت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن يا معشر
النساء فقال يا معشر النساء تصدقن ثم انصرف فلما صار الى منزله جاءت زينب
امراة ابن مسعود تستاذن عليه فقيل يا رسول الله هذه زينب فقال اي الزيانب
فقيل امراة ابن مسعود قال نعم ائذنوا لها فاذن لها قالت يا نبي الله انك امرت
اليوم بالصدقة وكان عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود
انه وولده احق من تصدقت به عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم صدق ابن مسعود
زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم وفيه دليل على فضل الصدقة
على الاولاد والاقارب ق ابو سعيد صدق الله وكذب بطن اخيك قاله جاء
رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال اسقه عسلا فسقاه
فقال اني سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال ثم ذكر الحديث استعمل الكذب
ها هنا مجازا من حيث هو ضد الصدق فالكذب يختص بالاقوال فجعل بطن
اخيه حيث لم ينجع فيه العسل كذبا لان الله تعالى يقول فيه شفاء للناس
وفي رواية اخرى له فسقاه عسلا فبرا قال نافع كان ابن عمر لا يشكو قرحة
ولا شيئا الا جعل عليه عسلا حتى الدمل وقيل في قوله تعالى فيه شفاء للناس
قال مجاهد القرآن وقال ابن مسعود شفاء من كل داء القرآن شفاء لما في الصدور
وروي عنه انه قال عليكم بالشفاءين القرآن والعسل ق صرفنا انهم يعجبون
عذابا يسمعه البهائم كلها معنى يعجبون عجوز من عجز يهود المدينة دخلنا على عائشة

فقالت ان اهل القبور يعذبون في قبورهم عن مسروق ان يهودية دخلت
على عايشة فسالتها فقالت اعاذك الله من عذاب القبر فسالت عايشة
النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ان عذاب القبر لحق وفي اخرى ان عجوزين
دخلتا كما ذكر الشيخ وقد تقدم ذكر عذاب القبر والعجوز مصدر عجزت
المراه العجز بالضم اي صارت عجوزا وعجزت بالكسر تعجز عجزا وعجزا بالضم
اذا عظمت عجيزتها خ ابو هريرة عجب الله من قوم يدخلون الجنة
بالسلاسل اي عظم ذلك عنده وخفي سببه عليه فاخبرهم بما يعلمون ليعلموا
موقع هذه الاشيا عنده وقيل معنى عجب ربك اي رضي واثاب فسمي عجبا
مجازا وليس بعجب في الحقيقة والاول الوجه ق البرا بن عازب عمل هذا
قليلا واجر كثيرا ويروى عمل يسيرا قاله في رجل من بني النبيت قال اشهد
ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل اتى النبي
صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم
قال اسلم ثم قاتل فقاتل فقتل ثم ذكر الحديث هذا الرجل كان من عبدة
الاوثان لانه كان من بني النبيت وهم حي من الانصار فحكم لاعتقاده بهذه
الكلمة بالايمان دون اهل الكتاب لانهم يقولون لا اله الا الله ثم لا يرفع عنهم
السيف حتى يقروا بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وقوله عمل يسيرا
اي ان الزمان الذي قاتل فيه حين قتل قليل لم يتسع لادا شي من العبادات
وقوله واجر كثيرا اي حصل له الفوز بالشهادة في سبيل الله خ انس قال
انه كان النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض نسايه فارسلت احدى امهات
المومنين بصحفة فيها طعام فضربت التي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها يد
الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة
ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول غارت امكم ثم احبس
الخادم حتى اتي بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة
الى التي كسرت صحفتها وامسك المكسورة في بيت التي كسرت ق ابو هريرة
غزا نبي من الانبيا فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امراة وهو يريد
ان يبني بها ولما يبن بها ولا اخر قد بنى بيوتا ولما يرفع سقفها ولا اخر
قد اشترى غنما او خلفات وهو ينتظر ولادها فغزا فدنا من القرية حين صلاة
العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة وانا مامور اللهم احبسها
علينا فحبست عليه حتى فتح الله عليه قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار
لتاكله فابت ان تطعمه فقال فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل
فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا
له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت
النار فاكلته فلم تحل الغنايم لاحد من قبلنا ذلك بان الله راى ضعفنا
وعجزنا فطيبها لنا البضع يطلق على عقد النكاح والجماع معا وعلى الفرج
قوله يبني بها فهو من البنا والدخول بالزوجة والاصل فيه ان الرجل اذا تزوج

امراه

امراه بنى عليها قبة ليدخل بها فيها فيقال بنى الرجل على اهله قال الجوهري ولا
يقال بنى باهله وهذا القول فيه نظر فانه جا في غير موضع من الحديث وغيره
والخلفات جمع خلفة بفتح الخا وكسر اللام وهي الحامل من النوق والنبي
المذكور في الحديث هو يوشع بن نون وكان ممن يعتقد تحريم السبت
وكان الفتح اخر ساعة من يوم الجمعة وكانت الغنايم محرمة عليهم
وكانوا اذا اصابوا غنيمة جعلوها بالصعيد فتنزل النار فتاكلها والغلول
الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة يقال غل في المغنم يغل غلولا
فهو غال وكل من خان في شي خفية فقد غل وسميت غلولا لان الايدي فيها
مغلولة اي ممنوعة مجعول فيها غل وهي الحديدة التي تجمع يد الاسير
الى عنقه ويقال لها جامعة ايضا ق ابو هريرة قال رسول الله ايما قرية اتيتموها
فاقمتم فيها فسهمكم فيها وايما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها
لله ولرسوله ثم هي لكم وهذه اللفظات ايضا ذكرها الشيخ بعد هذا
بقليل واختار فيها سياق مسلم وساق فيها بعد قليل ثم قال ابو هريرة
قال رسول الله ما اعطيكم ولا امنعكم وهذه اللفظات تقدم ذكرها
في اول الباب الرابع ووعدنا ثم ان نتكلم على الحديث كله فهذا موضعه
فنقول في هذا الحديث بيان حل الغنيمة لهذه الامة وانها كانت محظورة
على من تقدمنا وفيه بيان ان الاراضي المغنومة مقسومة كالمنقول
وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان الامام في الاراضي المغنومة مخير بين ان
يقسمها بين الغانمين وبين ان يمن بها على الكفار ويردها عليهم
كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بدور مكة وبين ان يقفها كما فعل
عمر بسواد العراق والشافعي يقول كلا منهما صحيح فلم تكن اراضيهم مغنومة
وسواد العراق وقفه عمر وطيب انفس الغانمين اعطاهم عليه
عوضا فتركوا حقوقهم فوقفها م جابر قال لعن الله اليهود اتخذوا
قبور انبيايهم مساجد وقد تقدم ذكر ذلك خ ابن عباس قاتلهم الله
اما والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر بها فاخرجت فاخرجوا صورة ابراهيم
واسماعيل وفي ايديهما الازلام فقال رسول الله ثم ذكر الحديث الى اخره وفيه
فدخل البيت وكبر في نواحيه ولم يصل الزلم بالتحريك القداح قال الشاعر
بات يقاسيها غلام كالزلم ليس براعي ابل ولا غنم ويقال الزلم
بضم الزاي والجمع الازلام وهي السهام التي كان اهل الجاهلية يستقسمون
بها في زمانهم الاستقسام طلب القسم الذي قسم له وقدر مما لم يقسم ولم يقدر
وهو استفعال منه وكانوا اذا ارادوا امرا تعرض لصاحب الحاجة من سفر او تزويج
او نحو ذلك من المهام ضرب بالازلام وهي القداح وكان على بعضها مكتوب امرني
ربي وعلى الاخر نهاني ربي فان خرج امرني ربي مضى لشانه وان خرج نهاني امسك وان
خرج الغفل عاد فاجالها وضرب اخرى الى ان يخرج الامر والنهي ق ابو هريرة قال قال

يتحدثون

لا تصدقن الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لا تصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فأصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وغني وسارق فأتي فقيل له أما صدقتك فقد قبلت أما الزانية فلعلها تستعف بها عن زناها وأما الغني فلعله يعتبر فينفق مما أعطاه ولعل السارق يستعف من سرقته قوله فأتي أي أتاه آت في المنام والاستعفاف طلب العفاف والتعفف وهو الكف عن الحرام والسؤال من الناس أي يمتنع بطلب العفة ويتكلفها أعطاه الله إياها وقيل الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء يقال عف يعف عفة فهو عفيف ق أبو هريرة قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله إذا مات فحرقوه ثم اذروا نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما أمرهم فأمر الله البر فجمع ما فيه وأمر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وأنت أعلم فغفر الله له قوله ثم اذروا يقال ذرته الريح وأذرته تذروه وتذريه إذا أطارته ومنه تذرية الطعام روي أن عمر أخذ تبنة من الأرض فقال يا ليتني هذه التبنة ليتني لم أك شيئا ليت أمي لم تلدني ليتني كنت نسيا منسيا قال ابن مسعود إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه تحت أصل جبل يخشى أن ينقلب عليه وإن الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على أنفه فقال به كذا ق أبو هريرة قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة بمائة امرأة تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل إن شاء الله فلم يقل ونسي فأطاف بهن ولم تلد منهن إلا امرأة نصف إنسان لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان أرجى لحاجته ويروى بتسعين ويروى بسبعين سبب ذلك ما روى سعيد بن المسيب قال احتجب سليمان عن الناس ثلاثة أيام فأوحى الله إليه احتجبت عن الناس ثلاثة فلم تنظر في أمور عبادي فابتلاه الله تعالى بذهاب خاتمه وذكر قصة طويلة حتى عاد الخاتم إليه آلى على نفسه ذلك وقيل فيه سبب غيره والله أعلم وفي الحديث دليل على أن كل الأمور بمشيئة الله تعالى وفي الاستثناء تعظيم الله والإقرار بأنه لا يشاء أحد إلا أن يشاء الله عز وجل م أبو برزة سمعه ثم صلى على جليبيب عن أبي برزة أن جليبيبا كان امرأ يدخل على النساء يمر بهن ويلاعبهن فقلت لامرأتي لا يدخل عليكن جليبيب فإنه إن يدخل عليكن لأفعلن ولأفعلن قال وكانت الأنصار إذا كان لأحدهم أيم لم يزوجها حتى يعلم النبي صلى الله عليه وسلم هل له فيها حاجة أم لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل من الأنصار ذات يوم زوجني ابنتك فقال نعم وكرامة يا رسول الله أشاور أمها فأتى أمها فقال إن رسول الله يخطب ابنتك فقالت نعم ونعمة عين فقال إنه ليس يخطبها لنفسه إنما يخطبها لجليبيب فقالت لجليبيب لا لعمر الله لا نزوجه فلما أراد أن يقوم ليأتي رسول الله فيخبره بما قالت أمها قالت الجارية من خطبني إليكم فأخبرها أمها فقالت أتردون على رسول الله أمره ادفعوني

فانه لن يضيعني

فإنه لن يضيعني فانطلق أبوها إلى رسول الله فأخبره قال شأنك بها فزوجه وخرج مع رسول الله في غزاة له قال فلما أفاء الله عليه قال لأصحابه هل تفقدون من أحد قالوا نفقد فلانا وفلانا قال انظروا هل تفقدون من أحد قالوا لا قال لكني أفقد جليبيبا فاطلبوه فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه هذا مني وأنا منه هذا مني وأنا منه مرتين أو ثلاثا ثم وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم على ساعديه وحفر له ما له سرير إلا ساعدا النبي صلى الله عليه وسلم ثم وضعه في قبره ولم يذكروا أنه غسله يكفي ذلك شرفا في الفضيلة حيث جعله منه فجدير له أن يكون من أهل الجنة وهو جليبيب بن عبد الفهري الأنصاري وجليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء الأولى تحتها نقطتان وكسر الباء الموحدة الأولى وبعدها ياء تحتها نقطتان ثم باء أخرى موحدة ق أبو هريرة قرصت نملة نبيا من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت فأوحى الله إليه أن قرصتك نملة أحرقت أمة من الأمم تسبح قال إن ذلك النبي عليه الصلاة والسلام هو داود وكل نوع من الحيوان أمة خ عمران بن حصين كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء ثم خلق السموات والأرض مصداق ذلك قوله تعالى أئنكم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين ثم قال وبارك فيها وقدر فيها أقواتها في أربعة أيام سواء ثم قال ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سموات فلتطلب ذلك من مكانه ق أبو هريرة كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن إحداهما فقالت لصاحبتها إنما ذهب بابنك وقالت الأخرى إنما ذهب بابنك فتحاكمتا إلى داود فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان بن داود فأخبرتاه فقال ائتوني بالسكين أشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى قال الله تعالى في حق سليمان علمنا منطق الطير وأوتينا

علم منطق الطير وأوتي من كل شيء أن يصيب

من كل شيء وحد حكمه كما ورد عنه في قصة الحرث الذي نفشت فيه غنم القوم في قوله تعالى ففهمناها سليمان قال الزهري دخل رجلان أحدهما صاحب حرث والآخر صاحب غنم فقال صاحب الزرع إن هذا أرسل غنمه ليلا فوقعت في حرثي فأفسدته فلم يبق منه شيئا فأعطاه داود رقاب الغنم بالحرث فخرجا فمرا على سليمان فقال كيف قضى بينكما فأخبراه فقال سليمان لو وليت أمركما لقضيت بغير هذا وروي أنه قال غير هذا أرفق بالفريقين فأخبر بذلك داود فدعاه وقال كيف تقضي قال ادفع الغنم إلى صاحب الحرث ينتفع بدرها ونسلها وصوفها ومنافعها ويبذر صاحب الغنم لصاحب الحرث مثل حرثه فإذا صار الحرث مثل حرثه كهيئته يوم أكل دفع إلى أهله وأخذ صاحب الغنم غنمه فقال داود القضاء ما قضيت وحكم بذلك وقيل إن سليمان

يوم حكم كان ابن احد عشر سنه واما حكم الاسلام ان ما افسدت المواشي المرسلة
بالنهار من مال الغير فلا ضمان على ربها وما افسدت بالليل ضمنه ربها
لان في عرف الناس ان اصحاب الزروع يحفظونها بالنهار والمواشي تسرح بالنهار
وترد بالليل الى المراح وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفه واصحابه
ان المالك اذا لم يكن معها فلا ضمان عليه فيما اتلفته ماشيته ليلا كان او نهارا
وقال الزهري في قوله ففهمناها سليمان وكلا اتينا حكما وعلما قال الحسن
لولا هذه الايه لرايت الحكام هلكوا ولكن الله تعالى حمد هذا بصوابه واثنى على هذا
باجتهاده واختلف العلما في ان حكم داود بالاجتهاد ام بالنص وكذلك
حكم سليمان فقال بعضهم بالاجتهاد وقالوا يجوز الاجتهاد للانبيا عليهم السلام
ليدركوا ثواب المجتهدين الا ان داود اخطا واصاب سليمان وقالوا يجوز
الخطا على الانبيا الا انهم لا يقرون عليه فاما العلما فلهم الاجتهاد في
الحوادث اذا لم يجدوا فيها نص كتاب او سنه واذا اخطاوا فلا اثم عليهم
لقوله عليه السلام اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد
فاخطا فله اجر وقال قوم ان داود وسليمان حكما بالوحي وكان حكم سليمان
ناسخا لحكم داود وهذا القايل يقول لا يجوز للانبيا الحكم بالاجتهاد لانهم
مستغنون عن الاجتهاد بالوحي وقالوا لا يجوز الخطا على الانبيا عليهم
السلام واحتج من ذهب الى ان كل مجتهد مصيب بظاهر الايه والخبر
حيث وعد الثواب للمجتهد على الخطا وهو قول ابو حنيفه واصحابه وذهب
جماعه الى انه ليس كل مجتهد مصيبا بل اذا اختلف اجتهاد مجتهدين
في حادثه كان الحق مع واحد لا بعينه ولو كان كل واحد منهما لم يكن
للتقسيم معنى وقوله عليه السلام واذا اجتهد فاخطا فله اجر واحد
لم يرد به انه يوجر على الخطا بل يوجر على اجتهاده في طلب الحق لان
اجتهاده عباده والاثم عنه في الخطا موضوع اذا لم يال جهده [م] ابو سعيد
كانت امراه من بني اسرايل قصيره تمشي مع امراتين طويلتين فاتخذت
رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبقا ثم حشته مسكا وهو
اطيب الطيب فمرت بين المراتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا
ونفض شعبه يده اراد تعريف نفسها بانها صارت طويله
ونفضها ليدها تشير اليهم لذلك وتصرفه بالمسك الذي عليها
ريحه فلما لم يعرفوها ذلك تنبه [?] بيدها ليهم ذلك والله اعلم
واما شعبه فاحد رواه هذا الحديث وهو ابو بسطام شعبه بن
حجاج الورد العتكي مولاهم بصري الاصل مولده ومنشاه
بواسط ثم انتقل الى البصره وسكنها وكان اماما من ايمه المسلمين
وركنا من اركان الدين حفظ الله به اكثر الحديث قال الامام
الشافعي لولا شعبه ما عرف الحديث بالعراق وولد سنه ثلث
وثمانين ومات سنه ستين ومايه وهو ابن سبع وسبعين سنه
وكان

وكان اكبر من سفيان الثوري بعشر سنين واكبر من الامام ابو حنيفه
[ح] ابو هريره كانت بنو اسرايل تسوسهم الانبيا كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي
بعدي وسيكون خلفا فيكثرون قالوا فما تامرنا قال فوا ببيعه الاول فالاول
اعطوهم حقهم فان الله سايلهم عما استرعاهم قوله تسوسهم الانبيا
اي يتولون امورهم كما تفعل الامرا والولاه بالرعيه والسياسه القيام على
الشي بما يصلحه والانبيا جمع نبي فعيل بمعنى فاعل للمبالغه من
النبا الخبر لانه انبا عن الله اي اخبر ويجوز فيه تحقيق الهمز فيقال
نبي ونبا وانبا قال سيبويه ليس احد من العرب الا ويقول تنبا
مسيلمه بالهمز غير انهم تركوا الهمز في النبي كما تركوه في الذريه والبريه
الا اهل مكه فانهم يهمزون هذين الحرفين [?] ولا يهمزون
غيره [?] وقيل ان النبي مشتق من النباوه وهي الشي المرتفع ومن
المهموز شعر عباس بن مرداس يمدح النبي صلى الله عليه وسلم
يا خاتم النبا انك مرسل بالحق كل هدى السبيل هداكا
والخلفه من الخلف بالتحريك من يجي بعد مضى وقوله لا نبي بعدي
قد تقدم ذكره وقوله فوا من الوفا وفيه دليل على انه يجب للاول وقد
تقدم ذكرها قبيله [ق] ابو هريره كانت بنو اسرايل يغتسلون
عراه ينظر بعضهم الى سوه بعض وكان موسى يغتسل وحده فقالوا والله
ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه ادر قال فذهب مره يغتسل
فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قال فجمح موسى عليه السلام باثره
يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى نظرت بنو اسرايل الى سوه موسى فقالوا
والله ما بموسى من باس فقام الحجر حتى نظر اليه قال فاخذ ثوبه فطفق بالحجر
ضربا الادره بالضم نفخه الخصيه فقال رجل ادر بين الادر [?]
وهي التي تسميها الناس القيله وطفق بمعنى اخذ في الفعل وجعل يفعل
وهي من افعال المقاربه وقيل ان هذا الحجر هو الذي تفجر منه الما فكان موضع
كل ضربه عينا يجري الى سبط من اسباط بني اسرايل يحمله موسى معه اين سار
ثم يطرحه فيجري الما منه وهذه الكرامه اكرم بها هذا الحجر لانه كان
السبب في براه موسى من العيب [ق] ابو هريره كان جريج رجلا
عابدا فاتخذ صومعه فكان فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت يا جريج
فقال يا رب امي وصلاتي فاقبل على صلاته فانصرفت فلما كان من الغد
اتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلاتي فاقبل على
صلاته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات فتذاكر
بنو اسرايل جريجا وعبادته وكانت امراه بغي يتمثل بحسنها
فقالت ان شيتم لافتننه لكم قال فتعرضت له فلم يلتفت
اليها فاتت راعيا كان ياوي الى صومعته فامكنته من
نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه

فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت
بهذه البغي فولدت منك فقال اين الصبي فجاءوا به فقال دعوني حتى اصلي
فصلى فلما انصرف اتى الصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان
الراعي قال فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به فقالوا نبني لك صومعتك
من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا وبينا صبي يرضع من امه
فمر رجل راكب على دابة فارهة وشارة حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني
مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله
ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال فكاني انظر الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فيه فجعل يمصها قال ومروا
بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله
ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع ونظر اليها
فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث فقالت امه حلقى مر
رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني مثله فقال اللهم لا تجعلني مثله
ومروا بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت فقلت اللهم
لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها قال ان ذلك الرجل كان جبارا
فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون لها زنيت ولم تزن وسرقت
ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها   هذا الغلام احد الثلاثة الذين
تكلموا في المهد م سلمة بن الاكوع كان خير فرساننا اليوم ابو قتادة وخير رجالنا
سلمة قاله منصرفه من ذي قرد وذو قرد بفتح القاف والدال ماء على ليلتين
من المدينة بينها وبين خيبر هذه اللفظات من حديث قد ذكرناه بطوله
وتكلمنا عليه وتعريف هذين الصحابيين مذكور في هذا الكتاب ق ابو
هريرة كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز
عنه لعل الله يتجاوز عنا قال فلقي الله فتجاوز عنه فيه دليل على فضل من
انظر معسرا عن ابي قتادة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من نفس عن غريمه او محا عنه كان في ظل العرش يوم القيامة م ابو هريرة
كان زكريا نجارا دلي البياض خ عائشة كان عذابا يبعثه الله على من يشاء
من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلده يكون فيه ويمكث
فيه لا يخرج من البلد صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له
الا كان له مثل اجر شهيد قاله لعائشة حين سالته عن الطاعون
بنا الطعن فهو طعين ومطعون اذا اصابه الطاعون وهو المرض
العام والوبا الذي يفسد له الهوا فتفسد به الامزجة والابدان ق
جندب بن عبد الله كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فاخذ سكينا
فحز بها يده فما رقا الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه
حرمت عليه الجنة تقدم ثانيا ق ابو سعيد كان فيمن كان قبلكم
رجل قتل تسعة وتسعين نفسا فسال عن اعلم اهل الارض فدل على راهب

فاتاه

فاتاه فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله
فكمل به مائة ثم سال عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة
نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة انطلق الى ارض
كذا وكذا فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك
فانها ارض سوء فانطلق حتى اذا انتصف الطريق اتاه الموت فاختصمت
فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا
بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في
صورة ادمي فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين فالى ايتهما كان
ادنى فهو له فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد فقبضته ملائكة
الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه ان تباعدي والى هذه ان تقربي وقال
البخاري فنأى بصدره نحوها ق صهيب كان ملك فيمن كان قبلكم وكان
له ساحر فلما كبر قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر
فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك راهب فقعد اليه وسمع
كلامه فاعجبه فكان اذا اتى الساحر ضربه فشكا ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت
الساحر فقل حبسني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك
اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اليوم اعلم الساحر افضل ام
الراهب افضل فاخذ حجرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من
امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس
فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني انت اليوم افضل مني قد
بلغ من امرك ما ارى وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ
الاكمه والابرص ويداوي الناس من سائر الادواء فسمع جليس للملك كان قد
عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما هاهنا لك اجمع ان انت شفيتني فقال
اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان امنت بالله دعوت الله فشفاك فامن
بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك
بصرك فقال ربي فقال ولك رب غيري فقال ربي وربك الله فاخذه
فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني
قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل فقال له فقال اني لا اشفي
احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب
فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعى بالمنشار فوضع المنشار في مفرق
راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع
عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا
وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته فان رجع عن دينه والا
فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فرجف
بهم الجبل فسقطوا فجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم
الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور فتوسطوا به البحر

كان يرجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت
فانكفات بهم السفينه فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك
اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست قاتلي حتى تفعل ما امرك
به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم
خذ سهما من كنانتي ثم ضع السهم في كبد القوس ثم قل بسم الله رب الغلام
ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد
وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس
ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوضع السهم في صدغه فوضع يده
في صدغه في موضع السهم فمات فقال الناس امنا برب الغلام فاتي
الملك فقيل له ارايت ما كنت تحذر قد والله نزل بك حذرك
قد امن الناس فامر بالاخدود فخدت واضرم النيران وقال من لم يرجع
عن دينه فاقحموه فيها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امراه ومعها صبي
فتقاعست ان تقع فيها فقال لها الغلام اصبري يا امه فانك على الحق
وهذا الصبي الاخر الذي تكلم في المهد الخد الشق في الارض وجمعه الاخاديد
وقد اختلف في اصحاب الاخدود فقيل هم ما ذكر من هذه الروايه
وذكر عن وهب ابن منبه ان رجلا كان على دين عيسى فوقع على نجران
فاجابوه فسار اليهم ذو نواس اليهودي بجنود من حمير وخيرهم بين النار واليهوديه
فابوا عليه فخد الاخاديد واحرق اثني عشر الف ثم غلب ارياط على اليمن
فخرج ذو نواس هاربا فاقتحم البحر بفرسه فغرق وقال الكلبي ذو نواس
قتل عبد الله بن التامر واصحابه على ضربه في راسه اذا امسكت يده
عنها انبعث دما واذا تركها ردت مكانها وفي يده خاتم من حديد
فيه ربي الله فبلغ ذلك عمر ان اعيدوا عليه الذي وجدتم عليه وروي
عن ابن عباس قال كان بنجران ملك من ملوك حمير يقال له يوسف ذو
نواس وكان في بلده غلام يقال له عبد الله بن التامر وكان ابوه يسلمه
الى معلم يعلمه السحر فكره ذلك الغلام فلم يجد بدا من طاعه ابيه فجعل
يختلف الى المعلم وكان يمر في طريقه براهب حسن الصوت فاعجبه
ذلك وهذا قريب من حديث صهيب الى ان قال الغلام للملك انك لا
تقدر على قتلي الا ان تفعل ما اقول لك قال فكيف اقتلك قال فاجمع اهل
مملكتك وانت على سريرك فترمي بسهم باسم الهي ففعل الملك فقتله فقال
الناس لا اله الا اله عبد الله ابن التامر لا دين الا دينه فغضب الملك واغلق
باب المدينه واخذ افواه السكك واخذ اخدودا وملاه نارا ثم عرضهم
رجلا رجلا فمن رجع عن الاسلام تركه ومن قال ديني دين عبد الله بن التامر
القاه في الاخدود فحرقه وكان في مملكته امراه اسلمت فيمن اسلم ولها
اولاد ثلاثه احدهم رضيع فقال لها الملك ارجعي عن دينك والا القيتك
واولادك في النار فابت فاخذ ابنها الاكبر والقاه في النار ثم قال لها

ارجعي

ارجعي عن دينك فقالت لا فالقى الثاني في النار ثم قال ارجعي عن دينك
فاخذوا الصبي منها ليلقوه في النار فهمت المراه بالرجوع فقال
الصبي يا اماه لا ترجعي عن الاسلام فانك على الحق ولا باس عليك فالقي
الصبي في النار والقيت امه على اثره وقيل غير ذلك م معاويه
بن الحكم السلمي كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق خطه فذاك
سال معاويه هذا النبي صلى الله عليه وسلم عن الخط فقال ثم ذكر
الحديث قال ابن عباس الخط هو الذي يخطه الحازي وهو علم قد
تركه الناس ياتي صاحب الحاجه الى الحازي فيعطيه حلوانا فيقول
اقعد حتى اخط لك وبين يدي الحازي غلام له معه ميل ثم ياتي الى
ارض رخوه فيخط فيها خطوطا كثيره بالعجله لئلا يلحقها العدد
ثم يرجع فيمحو منها على مهل خطين خطين وغلامه يقول للتفاؤل
ابني عيان اسرعا البيان فان بقي خطان فهي علامه النجح وان
بقي خط واحد فهو علامه الخيبه وقال الحربي الخط هو ان يخط ثلاثه
خطوط ثم يضرب عليهن بشعير او نوى ويقول يكون كذا وكذا
وهو ضرب من الكهانه وقال المعتبر الخط المشار اليه علم معروف
وللناس فيه تصانيف كثيره وهو معمول به الى الان ولهم فيه اوضاع
واصطلاح واسام وعمل كثير ويستخرجون به الضمير وغيره وكثيرا
ما يصيبون فيه وقال الخطابي في قوله فمن وافق خطه فذاك
قد يحتمل ان يكون معناه الزجر عنه اذا كان من بعده لا يوافق
خطه ولا ينال الحظ من الصواب لان ذلك انما كان ايه لذلك النبي صلى الله
عليه وسلم وعلما لنبوته فليس لمن بعده ان يتعاطاه طمعا في نيله
وروي عن ابن عباس انه قال ان قوما يحسبون ابا جاد وينظرون
في النجوم ولا ارى لمن فعل ذلك من خلاق م عبد الله بن عمرو كتب
الله مقادير الخلايق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف
سنه قال وعرشه على الما فيه دليل على الايمان بالقدر وقد
تقدم الكلام فيه م حاطب لن يدخلها فانه قد شهد بدرا
والحديبيه قاله لعبد لحاطب ابن ابي بلتعه حين جا يشكو حاطبا
فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار الحديث فيه مناقب
حاطب خاصه وفيه مناقب من شهد بدرا والحديبيه عامه سال
جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدون اهل بدر فيكم
قال من افضل المسلمين او كلمه نحوها قال وكذلك من شهدها من
الملايكه وهو ابو عبد الله وقيل ابو محمد حاطب بن ابي بلتعه
واسم ابي بلتعه عمرو وقيل حاطب بن راشد بن معاذ اللخمي
من ولد لخم بن عدي وهو حليف قريش ويقال انه من مذحج
وقيل هو حليف الزبير ابن العوام وقيل بل كان عبدا لعبيد الله بن حميد

ابن زهير بن الحارث ابن اسد بن عبد العزى فكانه فادي كتابته
يوم فتح مكه وهو من اهل اليمن مات بالمدينه سنه ثلاثين وهو
ابن خمس وستين سنه خ عروه ابن الزبير كذب سعد ولكن
لقد ابو يوم يعظم الله فيه الكعبه ويوم تكسى فيه الكعبه يعني سعد
بن عباده لما قال لابي سفيان اليوم يوم الملحمه اليوم تستحل الكعبه
فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وقع مرسلا
وهو من حديث عايشه عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا اخرجه وقد تقدم
ذكره في حديث فتح مكه وذكر نسب عروه مع اسما الزبير رضي الله
عنهما ويوم الملحمه يوم الحرب والملحمه موضع القتال والجمع
الملاحم ماخوذ من اشتباك الناس واختلاطهم فيها كاشتباك
لحمه الثوب بالسدا وقيل هو ماخوذ من اللحم لكثره لحوم القتلى فيها
ف سلمه بن الاكوع كذب من قال انه الاخرين وجمع بين
اصبعيه انه لجاهد مجاهد قل عربي مشى بها مثله يعني عامر بن الاكوع
الا تسمعنا من هناتك وكان عامر رجلا شاعرا فنزل يحدو بالقوم
يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر فدا لك ما اقتفينا وثبت الاقدام ان لاقينا والقين سكينه علينا
انا اذا صيح بنا اتينا وبالصياح عولوا علينا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من هذا السابق قالوا عامر بن الاكوع فقال يرحمه الله
فقال رجل من القوم وجبت يا نبي الله لولا امتعتنا به قال فاتينا
خيبر فحاصرناهم فاصابتنا مخمصه شديده ثم ان الله فتحها عليهم
فلما امسى الناس اليوم الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيره
فقال رسول الله ما هذه النيران على اي شي توقدون قالوا على
لحم قال اي لحم قالوا على لحم الحمر الانسيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اهريقوها واكسروها فقال رجل او نهريقها ونغسلها فقال
او ذاك فلما تصاف القوم كان سيف عامر فيه قصر فتناول يهوديا
به ليضربه ويرجع ذباب سيفه فاصاب ركبته فمات منها فلما
قفلوا قال سلمه راى رسول الله ساكتا ساكنا قال اسلم وهو اخذ
بيدي فقلت فدا لك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال
من قاله قلت فلان قال له فقال ثم ذكر الحديث قوله لولا امتعتنا به
هلا تركتنا نتمتع به والمخمصه الجوع والمجاعه وفي الحديث دليل على
تحريم لحوم الحمر الانسيه وفيه دليل على انه لا اذا اصابته النجاسه
يغسل بالماء سوى نجاسه الكلب وفيه دليل على شهاده من قتل في حرب
الكفار وان حصل قتله على يد بعض المسلمين م ابو هريره كفى بالمرء كذبا
ان يحدث بكل ما سمع ورواه الصحابي ولذلك كره اكثر التابعين وجماعه
من الصحابه اكثار الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم خوفا من الوقوع في الغلط

فيحصل

فيحصل لهم الغلط الاثم ف ابو موسى كمل من الرجال كثير ولم يكمل
من النسا غير مريم بنت عمران واسيه امراه فرعون وقد ورد في الخبر
حسبك من نسا العالمين مريم بنت عمران وخديجه بنت خويلد وفاطمه
بنت محمد واسيه امراه فرعون وفضلهن مشهور معروف عند اولي
بعض العلما بكمال مريم لانها امنت بالله وصدقت بكتبه المنزله واخرج
من ظهورها نبيا من غير اب وكمال اسيه انها امنت بموسى ع السلام
ثم صبرت على عذاب فرعون فنالت هذه الدرجه العاليه الموصوفه
بالكمال اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حكم بصفه الكمال لكل واحده
من هولا الاربع مريم واسيه وخديجه وفاطمه وقد اختصت فاطمه
دونهن بحصول اسباب تقتضي علو درجتها وكمال صفتها لحصول كل واحده
منهن وبيانه ان صفه الكمال ثابته لكل واحد من اصليها رسول الله وخديجه
اما رسول الله فانه المنتهى وهو الغايه القصوى واما خديجه فقد ثبت
كمالها بالحديث والولد جزء من الابوين فيضاف الى كمال فاطمه
كمال زياده من كمال الابوين فتكون سيده النسا على الاطلاق م ابو
هريره منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت الشام مديها
ودينارها وعدتم من حيث بدايتم قال ابو هريره شهد على ذلك لحم ابي هريره
ودمه اشاره الى الفتن اخر الزمان من عدم الاسباب وقلة الارزاق
وقد تقدم ذلك جميعه

م انس نزلت علي انفا سوره فقرا بسم الله الرحمن الرحيم
انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر
ثم قال تدرون ما الكوثر فقلت الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه
ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيامه انيته عدد
النجوم فيختلج العبد منهم فاقول رب انه من امتي فيقال ما تدري ما
احدث بعدك قد تقدم الكلام على التسميه واما قوله انا اعطيناك
الكوثر قال ابن عباس الكوثر الخير الكثير الذي اعطاه الله اياه
وقيل لسعيد بن جبير ان ناسا يزعمون انه نهر في الجنه فقال سعيد
النهر الذي في الجنه من الخير الذي اعطاه الله اياه قال الحسن هو القران
العظيم وقال عكرمه النبوه والكتاب وقال اهل اللغه الكوثر فوعل
من الكثره فوعل نوع من الفعل العرب تسمي كل شي كثير في العدد
او كثير في القدر والخطر كوثرا والمعروف انه نهر في الجنه اعطاه الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جا في الحديث عن انس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنه فاذا انا بنهر يجري بياضه بياض
اللبن واحلى من العسل وحافتاه خيام اللولو فضربت بيدي
فاذا الثرى مسك اذفر فقلت لجبريل عليه السلام ما هذا قال الكوثر

الذي اعطاكه الله واما قوله فصل لربك وانحر قال محمد بن كعب
ان اناسا كانوا يصلون لغير الله ويحرون لغير الله فامر الله نبيه
عليه السلام ان يصلي وينحر الله عز وجل وقال سعيد ابن جبير
ومجاهد فصل الصلاة المفروضة بجمع وانحر البدن بمنى وروى
عن ابي الجوزا عن ابن عباس فصل لربك وانحر قال وضع اليمين
على الشمال في الصلاة عند النحر ان شانيك هو الابتر هو الاقل الاذل عند مه
المنقطع دابره نزلت في العاص بن وايل السهمي وذلك انه راى
النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من المسجد وهو يدخل فالتقيا عند باب
بني سهم فتحدثا واناس من صناديد قريش جلوس فلما دخل العاص
قالوا له من الذي كنت تحدث معه قال ذلك الابتر يعني النبي عليه
السلام وكان قد توفي ابن لرسول الله صلى الله عليه وسلم من خديجة وقيل
كان العاص بن وايل اذا ذكر رسول الله قال دعوه فانه رجل ابتر لا عقب
له فاذا هلك انقطع ذكره فانزل الله هذه السورة وعن ابن عباس نزلت
في كعب بن اشرف وجماعة من قريش وذلك انه لما قدم كعب مكة قالت
له قريش نحن اهل السقاية والسدانة وانت سيد اهل المدينة فنحن
خير ام هذا الصنبور المنبتر من قومه فقال بل انتم خير منه فنزل الم
تر الى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ونزل
في الذين قالوا انه ابتر ان شانيك هو الابتر اي المنقطع من كل خير
فـ بن مسعود عقبة بن عمرو الانصاري نزل جبريل فامني
فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه
وفي اخر هذا الحديث يحسب باصابعه خمس صلوات اعلم ان مواقيت الصلاة
المفروضة ماخوذة من هذا الحديث الذي يرويه ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم امني جبريل عند البيت مرتين فصلى بي
الظهر حين زالت الشمس وكانت بقدر الشراك وصلى بي العصر حين
كان كل شي مثل ظله وصلى المغرب حين افطر الصايم وصلى بي العشا
حين غاب الشفق وصلى بي الفجر حين حرم الطعام وصلى بي الغد الظهر
حين كان كل شي مثل ظله وصلى بي العصر حين كان ظل كل شي مثليه
وصلى بي المغرب حين افطر الصايم وصلى بي العشا بثلث الليل الاول
وصلى بي الفجر فاسفر ثم التفت الي فقال يا محمد هذا الوقت وقت الانبيا قبلك
فالوقت ما بين هذين الوقتين اما الحديث الاول فسببه ان المغيرة
حيث كان اميرا على الكوفة اخر صلاة العصر يوما فدخل عليه ابو مسعود
وذكر له الحديث وعين وقتا واحدا وفي هذا الحديث ذكر الصلوات الخمس
لكل واحدة منهن وقتين الا المغرب فانه ذكر لها وقتا واحدا في
اليومين ومن هذا الحديث تشعبت المذاهب واختلف
العلما فذهب مالك والاوزاعي وسفيان الثوري والشافعي واحمد

وابو يوسف

وابو يوسف ومحمد بن الحسن الى ان وقت الظهر ممتد من وقت الزوال
الى ان يصير ظل كل شي مثله ثم يدخل وقت العصر وقال ابن المبارك
واسحاق اخر وقت الظهر اول وقت العصر فيقدر اربع ركعات من اوله
وقت العصر وقت الصلاتين جميعا وقال مالك ومحمد بن جرير بعد ما
صار ظل كل شي مثله الى ان يصير ظل كل شي مثليه وقت الصلاتين
لان جبريل عليه السلام صلى الظهر في اليوم الثاني في الوقت الذي
صلى فيه العصر في اليوم الاول وهو عند الاكثرين على التعاقب لانه
صلاها في وقت واحد فصلى العصر في اليوم الاول وابتداوه بعد
مصير ظل كل شي مثله وصلى الظهر في اليوم الثاني وانتهاوه بعد
مصير ظل كل شي مثله وقال ابو حنيفة يمتد وقت الظهر الى ان
يصير ظل كل شي مثليه ثم يدخل وقت العصر ووقت العصر ممتد
الى اصفرار الشمس عند الاوزاعي والثوري واحمد وابي يوسف ومحمد
بن الحسن وقال بعضهم الى مغيب الشمس وقال الشافعي اخر وقت
العصر اذا صار ظل كل شي مثليه لمن لا عذر له في الاختيار وفي حق
المعذور مغيب الشمس واما المغرب فقد اجمعوا على ان وقتها يدخل
بغروب الشمس واختلفوا في اخر وقتها فذهب مالك والاوزاعي
وابن المبارك والشافعي في اظهر قوليه الى ان لها وقتا واحدا اخذوا
بظاهر حديث ابن عباس وذهب الثوري وابو حنيفة واصحابه
واحمد واسحاق الى ان وقت المغرب يمتد الى غيبوبة الشفق وهذا
هو الصحيح لانه قد روي انه صلاها في وقتين عن ابي موسى وبريدة
الاسلمي وعبد الله بن عمرو وابي هريرة واما العشا فاتفقوا ان
وقتها يدخل بغيبوبة الشفق غير انهم اختلفوا في الشفق الذي
يدخل بغيبوبته وقت العشا فذهب عمر وابن عمر وابن عباس
وعبادة ابن الصامت وشداد ابن اوس الى انه الحمرة وهو قول مكحول
وطاوس وبه قال مالك والثوري والشافعي وابو يوسف ومحمد بن الحسن
واحمد واسحاق وروي عن ابي هريرة انه البياض الذي يعقب الحمرة
وبه قال عمر بن عبد العزيز واليه ذهب الاوزاعي وابو حنيفة وعند
وقت العشا الى ثلث الليل يروى ذلك عن عمر وابي هريرة وبه قال
عمر ابن عبد العزيز واليه ذهب الشافعي وقال الثوري وابو حنيفة
واصحابه وابن المبارك واسحاق يمتد الى نصف الليل قال البغوي ولا
يفوت وقتها حتى يصير قضا عند الاكثرين ما لم يطلع الفجر الصادق
اما صلاة الصبح فيدخل وقتها بطلوع الفجر الصادق ويمتد وقتها
الى طلوع الشمس عند الاكثرين وبه قال مالك واحمد واسحاق وقال
الشافعي اخر وقتها الاسفار لمن لا عذر له وفي حق المعذور
ممتد الى طلوع الشمس هـ بريدة بن الحصيب وجد اجرك وردها عليك للبراة

لا امراة قالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت فيه دليل على ان
من تصدق في شي ثم ورثه ان ذلك الاجر حاصل له لا ينقص من اجره شيئا
والله اعلم ف عبد الله بن مسعود وقاها الله شركم كما وقاكم شرها
يعني حية خرجت عليهم بمنى قال عبد الله بينما نحن مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غار بمنى اذ نزلت عليه والمرسلات فانه
ليتلوها واني لاتلقاها من فيه وان فاه لرطب بها اذ وثبت
علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها فابتدرناها
لنقتلها فسبقتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث
وقوله بمنى للبخاري دون مسلم قال البخاري وانما اردنا بهذا
ان منى من الحرم ولم يروا بقتل الحية باسا فقال وقاه الله وقاية في حفظه
وصانه وستره وقد تقدم الكلام في قتل الحيات فصل
فيما لم يسم فاعله ف عايشة اريتك في المنام ثلث ليال جاءني بك الملك
في سرقة من حرير يقول هذه امراتك فاكشف عن وجهك فاذا انت
هي فاقول ان يكن من عند الله يمضه قال عبيد بن عمير رؤيا الانبيا
وحي وقوله في سرقة اي في قطعة حسنة الحرير وجمعها سرق م ابو
هريرة اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها فالتمسوها
في العشر الغوابر الغوابر البواقي وقد تقدم الكلام فيه ف جابر
اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبيا قبلي نصرت بالرعب مسيرة
شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي ادركته الصلاة
فليصل واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي واعطيت الشفاعة وكان
النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة الرعب الخوف
والفزع كان اعدا النبي صلى الله عليه وسلم قد اوقع الله في قلوبهم الخوف منه
فاذا كان بينه وبينهم مسيرة شهر هابوه وفزعوا منه وقد تقدم ذلك
ف ابن عباس امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين
والركبتين واطراف القدمين ولا نكفت الثياب ولا الشعر تقدم مثله
ف ابو بكر وعمر وجابر امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه
على الله تقدم الكلام عليه ف ابو هريرة امرت بقرية تاكل القرى
يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد قوله
تاكل القرى اي يغلب اهلها وهم الانصار على غيرها من القرى يعني
ان المدينة باهلها تفتح القرى عليهم ويغنمهم اياها فياكلونها
وقد تقدم ذكرنا فيه ف انس وسهل بن سعد بعثت انا والساعة
كهاتين يعني اصبعيه السبابة والوسطى وقد تقدم مثله خ ابو هريرة
بعثت من خير قرون بني ادم قرنا فقرنا حتى كنت من القرن الذي
كنت منه تقدم ايضا شرحه م جابر بعثت هذه الريح لموت منافق

قدم رسول

قدم رسول الله من سفر فلما كان قرب المدينة هاجت ريح تكاد ان تدفن
الراكب فزعم جابر ان رسول الله قال ثم ذكر الحديث وقال فلما
فلما قدم المدينة فاذا منافق عظيم من المنافقين قد مات هذا
الحديث وامثاله مما اخبر به قبل وقوعه من معجزاته صلى الله عليه وسلم
ف ابن عمر بني الاسلام على خمس على ان يوحد الله واقام الصلاة وايتاء
الزكاة وصيام رمضان والحج فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان
قال لا صيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويروى شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة
وايتا الزكاة وحج البيت وصوم رمضان تقدم مثله والكلام عليه
ف ابو هريرة حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات
ورواية القعنبي حفت تقدم ايضا ذكره م ابو مسعود عقبة
بن عمرو الانصاري حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له
من الخير شي الا انه كان يخالط الناس فكان موسرا فكان يامر
غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله نحن احق بذلك منه تجاوزوا
عنه تقدم معناه خ ابو هريرة خفف على داود القران فكان يامر بدوابه
فتسرج فيقرا القران قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من عمل يده
فيه اشارة الى ان دواب داود كانت كثيرة وقد تقدم مثله م عايشة
خلقت الملائكة من نور وخلقت الجان من مارج من نار وخلق ادم
مما وصف لكم النور جسم وعرض والجان هو ابو الجن وقال الضحاك
هو ابليس والمارج هو الصافي من لهب النار لا دخان فيه قال مجاهد
هو ما اختلط بعضه ببعض من اللهب الاحمر والاصفر والاخضر الذي
يعلو النار اذا اوقدت من قولهم مرج القوم اذا اختلطوا وقد تقدم
ذكر الباقي خ انس رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران
ونهران باطنان فاما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران
في الجنة واتيت بثلاثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه
خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة اي الاسلام والاستقامة ع
وهو الطبع المهيا لقبول الدين وقد ذكرنا الباقي فيما مر من كتابنا
م ابو هريرة عذبت امراة في هرة ربطتها لم تطعمها ولم تسقها
ولم تتركها تاكل من خشاش الارض ويروى من حشرات الارض يعني هوامها
وهو حشراتها وفي رواية من خشيشها وهي بمعناه ويروى بالحا
المهملة وهو يابس النبات وهو وهم وقيل انما هو خشيش بضم الخا
المعجمة تصغير خشاش على الحذف او حشيش من غير حذف
م ابو ذر عرضت علي اعمال امتي حسنها وسيئها فوجدت في محاسن
اعمالها الاذى يماط عن الطريق ووجدت في مساوي اعمالها
النخاعة تكون في المسجد لا تدفن النخاعة النزقة التي تخرج من اصل الفم

جا في اصل النجاح ف ابن عباس عرضت علي الامم فاجد النبي يمر معه
الامه والنبي يمر معه النفر والنبي يمر معه العشره والنبي يمر
معه الخمسه والنبي يمر وحده فنظرت فاذا سواد كثير فقلت يا جبريل
هولا امتي قال لا ولكن انظر الي الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هولا
امتك وهولا سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم
قال كانوا لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلي ربهم يتوكلون
الحديث متفق عليه واللفظ للبخاري والافق يجوز ان يكون واحدا
وجمعا كالفلك وقد تقدم شرح الفاظ ذلك جميعه م جابر عرض علي
الانبيا فاذا موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنوه ورايت عيسى
ابن مريم عليه السلام فاذا اقرب من رايت به شبها عروه بن مسعود
ورايت ابراهيم عليه السلام فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه
ورايت جبريل عليه السلام فاذا اقرب من رايت به شبها دحيه بن خليفه
الكلبي هذا مذكور في حديث الاسرى وقد ذكرنا هذه الالفاظ بما فيها
في غير هذا الموضع م ابو هريره فضلت علي الانبيا بست اعطيت جوامع
الكلم ونصرت بالرعب واحلت لي الغنايم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا
وارسلت الي الخلق كافه وختم بي النبيون اراد بجوامع الكلم القران
جمع الله بلطفه في الالفاظ اليسيره منه معاني كثيره واحدها جامعه اي
كلمه جامعه وقيل جوامع الكلم قله اللفظ وكثره المعنى ولذلك كان صلى
الله عليه وسلم يتكلم بالكلم العدده الواضحه الفاتحه ابوابا من العلم ولذلك قال
علي رضي الله عنه علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم الف باب يفتح كل باب
الف باب وقوله نصرت بالرعب تقدم ذلك انفا ولعلنا نبا في و الله
اعلم ف ابو هريره فقدت امه من بني اسرايل لا يدرى ما فعلت ولا
اراها الا الفار اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان
الشاه شربت [illegible] بهذا ان الفار حيل من بني اسرايل لتحريم لحوم
الابل عليهم والبانها وقد تقدم ذكر الفار في ف ابو هريره قيل
لبني اسرايل ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطه نغفر لكم خطاياكم
فبدلوا فدخلوا الباب يزحفون علي استاههم وقالوا حبه في شعره
اي باب القريه التي امروا ان يدخلوها وسميت قريه لانها تجمع اهلها
قال ابن عباس هي اريحا وهي قريه الجبارين كان فيها قوم من بقيه قوم
عاد يقال لهم العمالقه وراسهم عوج بن عنق وقيل البلقا وقال
مجاهد بيت المقدس وقال غيره هي الرمله والاردن وفلسطين
وتدمر وقال مقاتل ايليا وقال ابن كيسان الشام واراد بالباب بابا من
ابوابها وكان لها سبعه ابواب وقوله سجدا اي ركعا خضعا
منحنيه وقوله حطه قال قتاده حط عنا خطايانا امروا بالاستغفار
وقال ابن عباس لانها تحط الذنوب وارتفعت علي معنى مسالتنا حطه

اوامرنا

اوامرنا حطه نغفر لكم من الغفر وهو الستر والمغفره ستر الذنوب
فبدلوا اي غيروا وهم القايلون لانفسهم اي بدلوا قوله لحطه بالحنطه
فقالوا بلسانهم هطا سمهاثا اي حنطه حمرا استخفافا بامر الله وقال
مجاهد طوطي الباب لهم ليخفضوا روسهم فابوا ان يدخلوها سجدا فدخلوا
يزحفون علي استاههم مخالفه في الفعل كما بدلوا القول وقالوا قولا
غير الذي قيل لهم ف ابن عباس نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور
الصبا ريح ومهبها المستوي ان تهب من مطلع الشمس اذا استوى
الليل والنهار والدبور بالفتح الريح التي تقابل الصبا وزعمت العرب
انها تزعج السحاب وتشخصه في الهوا ثم تسوقه فاذا علا استقبلته الصبا
فيرعث بعضه علي بعض حتى يصير كسفا واحدا وقيل يمتد بورا الا انها
تاتي من دبر الكعبه وليس بشي واما عاد فقال قتاده كانوا حيا باليمن
كانوا اهل رمل مشرفين علي البحر بارض يقال لها الشحر وقيل كانوا
في واد بين عمان ومهره وقال مقاتل كانت منازل عاد باليمن في
حضرموت في موضع يقال له مهره تنسب اليه الابل المهريه وكانوا اهل
عمد سياره في الربيع فاذا هاج العود رجعوا الي منازلهم وكانوا من قبيله
ارم ولما اراد الله اهلاكهم ارسل عليهم سحابه سودا من واد يقال له
المغيث وكانوا قد حبس عنهم المطر فلما راوها استبشروا ولم يعلموا انها
تكون عذابا فاول ذلك انها كانت تخرج من الديار من الرجال والمواشي
طارت بهم الريح بين السما والارض فدخلوا بيوتهم واغلقوا ابوابهم فجات
الريح ففتحت ابوابهم وصرعتهم وصارت الريح تحمل الفسطاط والظعن
حتى يرى كانها جراده فامر الله الريح فامالت عليهم الرمل وكانوا تحته سبع ليال
وثمانيه ايام ثم امر الريح فكشفت عنهم الرمال ثم احتملتهم فرمت بهم البحر
م انس ولد لي الليله غلام فسميته باسم ابي ابراهيم ام ابراهيم ماريه بنت
شمعون اهداها له المقوقس صاحب الاسكندريه ومصر واهدى معها
سيرين اختها ووهبها النبي صلى الله عليه وسلم لحسان بن ثابت وولد ابراهيم
في ذي الحجه سنه ثمان من الهجره وتوفي ابن سته عشر شهرا ودفن بالبقيع
وقيل عاش ثمانيه عشر شهرا وهو الاصح ومات [illegible] وقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان له مرضعا تتم رضاعه في الجنه وجميع اولاد النبي صلى الله عليه وسلم
من خديجه سواه وكل اولاده ماتوا في حياته الا فاطمه وقد تقدم ذكر
اولاده

فصل في الحكايه عن نفس التكلم

انس اتيت
على نهر حافتاه قباب اللولو المجوف فقلت ما هذا يا جبريل قال الكوثر
تقدم ذكر الكوثر م انس استاذنت ربي ان استغفر لامي فلم ياذن لي
واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لي قال ابو هريره زار النبي صلى الله عليه
وسلم قبر امه فبكى وابكى من حوله ثم قال الحديث وفي اخره فزوروا القبور
فانها تذكر الموته ويقال كان قبر امه بالابوا قريه عام الحديبيه ويروى

انه زار قبر امه في الف فارس مقنع اي مغطي بالسلاح زيارة القبور ماذون
فيها للرجال وعليه عامة اهل العلم اما النسا فقد روي عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور والمتخذين عليها
المساجد والسرج وقد راي بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان
يرخص في زيارة القبور فلما رخص عمت الرخصة للرجال والنسا
اما اتباع الجنازة فلا رخصة لهن فيه قالت ام عطية نهينا عن
اتباع الجنايز فلا رخصة لنا في ذلك واما الاستغفار فلا يجوز
بالاجماع للقريب المشرك لورود النهي عنه ف ابن عباس اطلعت
في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقرا واطلعت في النار فرايت اكثر
اهلها النسا ذكره في غير موضع ح اكثرت عليكم في السواك تقدم
الكلام علي السواك تقدم الكلام علي السواك ف جاورت بحرا
شهرا فلما قضيت جواري نزلت فاستبطنت بطن الوادي فنوديت
فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وشمالي فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت
فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو علي العرش في الهوا يعني
جبريل فاخذتني رجفة شديدة فاتيت خديجة فقلت دثروني فدثروني
فصبوا علي ما فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر قوله فدثروني اي
غطوني بما ادفا به وقوله قم فانذر اي كفار مكة ف المسور بن
مخرمة خباته هذا لك قاله لابنه مخرمة يعني قبا
من ديباج مزرورا بالذهب قال المسور قدمت علي رسول الله اقبية
فقال لي مخرمة انطلق بنا اليه عسي ان يعطينا منها شيا فقام ابي علي
الباب فتكلم فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج النبي صلى
الله عليه وسلم ومعه قبا وهو يريه محاسنه وهو يقول خبات هذا لك
وفي رواية قسم رسول الله اقبية ولم يعط مخرمة منها شيا فقال مخرمة يا بني انطلق
بنا الي رسول الله فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لي فدعوته فخرج اليه
وعليه قبا منها فقال خبات هذا لك قال فنظر اليه فقال رضي مخرمة
خباته لك كل شي تخبوه غايب مستور ومنه الخبايا التي تخبوه خبا
واذا احفظه واذا اعطاه اياه ليسعه وينتفع بثمنه لا ان يلبسه
لان لبس الحرير يحرم علي الرجال خاصة الديباج فان فيه من السرف
ما ليس في غيره من الحرير راي ابن مسعود ابنا له وعليه قميص حرير
فحرقه م اسمع دخلت الجنة فسمعت خشفة قلت من هذا
قالوا هذه الغميصا بنت ملحان ام انس ابن مالك هي ام انس
هذا اوليسها ام سليم وقد تقدم ذكرها والخشفة صوت الشي
الخشن والحركة ايضا في الصدر الي سحر فادخلاني دارا هي احسن
وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهدا ح
ابن عمر رايت امراة سودا ثايرة الراس خرجت من المدينة حتي نزلت

والجحفة بالتحريك [illegible]
[illegible] ح سميت [illegible]

مهيعه

مهيعة فتاولتها ان وبا المدينة نقل الي مهيعة اما الحديث الاول
فقد تقدم واما الثاني فمهيعة اسم الجحفة وهي ميقات اهل
الشام وبينها وبين مكة خمس مراحل وهي شديدة الوخم قال الاصمعي لم يولد
بغدير خم احد فعاش الي ان يحتلم الا ان يتحول ح عايشة رايت
جهنم يحطم بعضها بعضا ورايت عمرا يجر قصبه وهو اول من سيب
السوايب قوله يحطم بعضها بعضا اي يكسر بعضها علي بعض وقيل
القصب اسم للامعا كلها وقيل هو ما كان اسفل البطن من الامعا واما
عمرو فهو ابن لحي وسياتي ذكر نسبه وهو اول من سيب السوايب في الجاهلية
قيل في السايبة كانت الناقة اذا تابعت بين عشر اناث ليس فيهن ذكر سيبت
لم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثي
شق اذنها ثم خلي سبيلها مع امها في الابل فلم يركب ولم يجز وبرها
ولم يشرب لبنها الا ضيف كما فعل بامها فهي البحيرة بنت السايبة
وقال ابو عبيدة السايبة البعير الذي يسيب وذلك ان الرجل
من اهل الجاهلية اذا مرض او غاب له قريب نذر فقال ان شفا
الله مريضي او قدم غايبي فناقتي هذه سايبة ثم يسيبها فلا تحبس
عن مرعي ولا ما ولا يركبها احد وقال علقمة هو العبد يسيب
علي ان لا ولا عليه ولا عقل ولا ميراث والسايبة علي معني
المفعولة وهي المسيبة لقوله ماء دافق وعيشة راضية واصله
من تسييب الدواب وهو ارسالها تذهب وتجي كيف شاءت م انس
رايت ذات ليلة فيما يري النايم كانا في دار عقبة بن رافع فاوتينا
برطب من رطب ابن طاب فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة
في الاخرة وان ديننا قد طاب قال ابن سيرين تاويل التمر سنة
السفرجل والسوسن سو لانه او لعله ذلك اذا عدلته عما يشبه السم
في الثنا وقيل في الثنا وقيل بالعكس والاترج يعبر بالنفاق لمخالفة باطنه
ظاهره ان لم يكن فالولد باعتبار علي الحال وكالورد والنرجس يعبر به عن
قلة البقا ان عدلته عن النسب اليه بسرعة ذهابه ويعبر الاس
بالبقا لكثرة بقائه لدوامه ف ابو هريرة رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه
في النار وكان اول من سيب السوايب هذا اسناد البخاري من حديث
ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة ورواه محمد بن
اسحاق عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاكثم بن جون الخزاعي
يا اكثم رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار
فما رايت من رجل اشبه برجل منك به ولا بك منه وذلك انه اول
من سيب السوايب غير دين اسماعيل ونصب الاوثان وبحر
البحيرة وسيب السايبة ووصل الوصيلة وحمى الحام فلقد رايته

الله
في النار يودي اهل النار ريحه فخصبه فقال الا كنتم انصرتي نشبهه يا رسول
فقال لا انك مومن وهو كافر ق ابن عمر رايت عيسى وموسى
وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم
جسيم سبط كانه من رجال الزط الزط جيل معروف من
السودان والهنود ق ابو موسى رايت اني اهاجر من مكه
الى ارض بها نخل فذهب وهلي الى انها اليمامه او هجر فاذا هي
المدينه يثرب ورايت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع
صدره فاذا هو ما اصيب من المومنين يوم احد ثم هززته اخرى
فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جا الله به من الفتح واجتماع المومنين
اسنده مسلم وعلقه البخاري ق جابر رايتني دخلت الجنه فاذا
بالرميصا امراة ابي طلحه وسمعت خشفه فقلت من هذا فقال هذا
بلال ورايت قصرا بفنايه جاريه فقلت لمن هذا قالوا لعمر
ابن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك فوليت
مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله الخشفه بالسكون
الحس والحركه وقيل هي الصوت والخشفه بالتحريك الحركه وقيل
وقيل هما بمعنى وكذلك الخشف والعسرم والجمه والابهم يقال امراه
غيور ورجل غيور بلاها لان فعولا يستوي فيه الذكر والانثى
وهذا الحديث يشتمل على منقبه لاحد الابرار العشره عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وعلى منقبة اخرى لابي عبد الله حمزه وقيل ابو عبد الله
وقيل ابو عبد الكريم وقيل ابو عمرو بلال ابن رباح مولى ابي بكر الصديق
وامه حمامه وهو من مولدي السراه اسلم قديما وهو اول من اظهر
اسلامه بمكه وشهد بدرا وما بعدها من المشاهد وسكن الشام
احرا لا عقب له ومات بدمشق سنه عشرين وقيل سنه ثماني عشره
ودفن بباب الصغير وله بضع وستون سنه وقيل سبعون سنه
وقيل مات بحلب ودفن بباب الاربعين روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم اربعه واربعين حديثا اخرج له في الصحيح اربعه احاديث
المتفق عليه منها حديث واحد واخرج له البخاري حديثين
غير مسند ومسلم حديثا واحد اسنده م سعد ابن ابي وقاص
سالت ربي ثلثا فاعطاني اثنتين ومنعني واحده سالت
ربي ان لا يهلك امتي بالسنه فاعطانيها وسالته ان لا
يهلك امتي بالغرق فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم بينهم
فمنعنيها السنه الجدب [illegible] السنه اذا اجدبوا وقحطوا
وهي من الاسماء الغالبه نحو الدابه في الفرس والمال في الابل وقد
تقلب [illegible] فاستنوا اذا اجدبوا م ابن عمر عجبت فتحت
لها ابواب السما يعني قول رجل دخل معهم في الصلاه فقال الله اكبر كبيرا
والحمد لله

والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا قال ابن عمر فما تركتهن منذ
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك تقدم ذلك ق سعد
بن ابي وقاص عجبت من هولا اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك
ابتدرن الحجاب قاله عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الصحيح استاذن
عمر على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده نسوه من قريش يكلمنه وفي
روايه نسا من قريش يكلمنه ويستكثرنه عاليه اصواتهن على صوته فلما
استاذن عمر قمن فبادرن الحجاب فاذن له رسول الله فدخل عمر
ورسول الله يضحك فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله بابي وامي
فذكر الحديث وفي اخره فقال عمر فانت يا رسول الله احق ان يهبن
ثم قال عمر اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله قلن نعم
انت افظ واغلظ من رسول الله فقال رسول الله ايها يا ابن الخطاب
والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك
فجا غير فجك يقال رجل فظ سي الخلق وفلان افظ من فلان اي
اصعب خلقا واشرس والمراد ها هنا شدة الخلق وخشونة الجانب
ولم يرد بها المبالغه في الفظاظه والغلظه فيهما ويجوز ان يكون افعل
ولكن فيما يجب من الانكار على اهل الباطل فان النبي صلى الله عليه وسلم
كان رووفا رحيما كما وصفه الله تعالى رفيقا بامته في التبليغ غير
فظ ولا غليظ ق اسامه بن زيد قمت على باب الجنه فاذا عامه
من دخلها المساكين واصحاب الجد محبوسون غير ان اصحاب النار
امر بهم الى النار وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النسا اصحاب
الجد الحظ والغنى وقوله فاذا عامه من دخلها النسا
وذلك لانهن عامتهن يتركن الصلاه ولا يقضين صومها في حال حيضهن وكذلك
يعملن في الصيام ويكفرن العشير ق عايشه كنت لك كابي
زرع لام زرع قاله لها وخبر ابي زرع ما حكت عايشه رضي الله عنها
قالت جلس احدى عشره امراه فتعاهدن وتعاقدن ان لا
يكتمن من اخبار ازواجهن شيا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث
على راس جبل لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل قالت الثانيه
زوجي لا ابث خبره اني اخاف ان لا اذره ان اذكره اذكر عجره وبجره
قالت الثالثه زوجي العشنق ان انطق اطلق وان اسكت اعلق
قالت الرابعه زوجي كليل تهامه لا حر ولا قر ولا مخافه ولا سامه
قالت الخامسه زوجي ان دخل فهد وان خرج اسد ولا يسال عما
عهد قالت السادسه زوجي ان اكل لف وان شرب اشتف
وان اضطجع التف ولا يولج الكف ليعلم البث قالت السابعه
زوجي غيايا او عيايا طباقا كل دا له دا شجك او فلك او جمع
كلا لك قالت الثامنه زوجي المس مس ارنب والريح ريح زرنب

قالت التاسعة زوجي رفيع العماد طويل النجاد عظيم الرماد قريب
البيت من الناد قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك مالك خير
من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمعن
صوت المزهر ايقن انهن هوالك قالت الحادية
عشرة زوجي ابو زرع فما ابو زرع اناس من حلي اذني وملأ
من شحم عضدي وبجحني فبجحت الي نفسي وجدني في اهل غنيمة بشق
فجعلني في اهل صهيل واطيط ودائس ومنق فعنده اقول
فلا اقبح وارقد فاتصبح واشرب فاتقنح ويروى فاتقمح
ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها رداح وبيتها فساح ابن
ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة ويشبعه ذراع
الجفرة بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها وطوع امها
وملء كسائها وغيظ جارتها جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا
تبث حديثنا تبثيثا ولا تنقث ميرتنا تنقيثا ولا تملأ بيتنا
تعشيشا خرج ابو زرع والاوطاب تمخض فلقي امرأة معها ولدان
لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين فطلقني
ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا واخذ خطيا واراح علي
نعما ثريا واعطاني من كل رائحة زوجا وقال كلي ام زرع وميري اهلك
قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر انية ابي زرع اعلم
ان حديث ام زرع قد اختلفت الروايات فيه وكثيرا ما شرحنا
الاسم على الانفراد وقد احببت ان اذكر اختلاف الروايات فيه واني
على شرحه مستقصي ان شاء الله قالت عائشة فقال كنت لك كابي زرع
لام زرع ثم انشأ يحدث فقال في رواية احدى عشرة امرأة في الجاهلية
وفي اخرى اجتمعن وفي اخرى جلسن ونسوة مكان امرأة
ويروى في الكلام الاول موضع غث لحم على راس جبل وعر ويروى
غث بالعين المهملة ولا سمين فينتقى ويروى على راس قوز وعث
ليس بلين فيرتقى ويروى فيستقل ويروى ولا عنده معول
ويروى ولا عندي معول وفي كلام الثالثة موضع ابث انث
بالنون وزاد بعضهم ولا اطمع قدره ان اذكره وزاد في الكلام الثالثة
في اخره على حد السنان المذلق وزاد بعضهم في كلام الرابعة
بعد تهامة والغيث غيث غمامة ويروى لا حر ولا خامة ولا مخافة
خلفه ولا امامه وفي كلام الخامسة اكل ما وجد ولا يسال عما
عهد ولا يرفع اليوم لغد ويروى بعضهم في كلام السادسة عوض
لف رقى ويروى اقتف ويروى اشتف بالشين المهملة ويروى
هجع اتقف واذا ذبح اغتث ولا يولج الكف ليعلم البث ويروى
البت وزاد في كلام السابعة بعد عياياء حاقا ثم قال طباقاء ويروى

كلام الدا

كل داء له داء شجك او فلك او جمع كلا لك وزاد في اخر كلام الثامنة منه
واغلبه والناس يغلب وزاد بعضهم في اخر كلام التاسعة
نعم ان روي الذي يا ليتا لا يشبع ليلة يضاف ولا ينام ليلة يخاف
هكذا اسكنه وقال في كلام العاشرة زوجي ابو مالك وما ابو مالك ذو ابل
كثيرات المسالك قليلات المبارك ويروى وهو امام القوم في المهالك
ويروى كثيرات المسارح قليلات المسارح وجاء في الكلام ام زرع بأسمائها
انها قالت فزاد بين عضدي ويبه تبجحت الى نفسي ويروى فتبجحت نفسي
الي ويروى اذنيه وعضديه واليه ويروى في اهل دانة ويروى ودائس
ويروى بعضهم فاتفتح وزاد فاكل فاتمسح وزاد بعضهم في ام زرع وفنائها
فساح وقال في ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة وزاد وترويه فيقة
اليعرة وعشي في حلق النثرة وقال في بنت ابي زرع زين ابيها وزين امها
وعقر جارتها ويروى عقرى ويروى خير او حسن وحربها موحد وصفر رداها
اذا ارتضا وخبر لشانيها زاد بعضهم برود الظل وفي الال الكريم الخل وقال عنه
عوض ولا تنفث ميرتنا تنقيثا ويروى لا تخرج ويروى لا تغث طعامنا
تعشيشا ويروى تغش بيتنا تغشيشا زاد اخرى لا تحدث عن اخبارنا تحبيثا
وزاد ضيف ابي زرع وما ضيف ابي زرع في شبع وري ورتع طهاة ابي زرع
فما طهاة ابي زرع على الجمر معكوس وعلى الحفله محبوس قالت خرج ابو زرع يوما
ثم ساق الحديث وقال موضع كالفهدين كالصقرين ويروى تحت خصرها
ويروى من تحتها او من تحت صدرها ويروى فيه بجارية شابة يلعبان من تحت
درعها زاد بعضهم فاستبدلت وكل بدل اعور فنكحت بعده رجلا ويروى شابا
سريا ركب فرسا سريا ويروى عبريا او اعوجيا ويروى عوض رائحة سائمة
وفي رواية واراح علي من كل سائمة زوجين ومن كل ذابحة اسمين وفي صحيح مسلم
من كل ذابحة ويروى فلو جمعت كل شيء اصبته منه فجعلته في اصغر وعاء
من اوعية ابي زرع ما ملاه قالت عائشة كنت لك كابي زرع لام زرع زاد في بعض
الروايات انه طلقها واني لا اطلقك وقد جاء في بعض الروايات كنت لك كابي زرع
لام زرع في الالفة والوفاء لا في الفرقة والخلاء وهو بمعنى الرواية الاخرى وبه
تتم الفائدة قالت عائشة فقلت يا رسول الله بل انت خير لي من ابي زرع
وقد ورد في بعض الروايات عن عائشة قالت قلت وما حديث ابي زرع
وام زرع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قرية من قرى اليمن كان بها بطن
من بطون اليمن وكان منهم احدى عشرة امرأة وساق الحديث وسماهن
على الاولى وانثا منه بل سمى ابيها والتاسعة ولم يسم ايضا ام زرع بل سمى ايضا
اباها قال الخطيب البغدادي هذا حديث غريب هكذا رواه محمد بن الضحاك
وقد وقع في اسمائهن جميعا عن شيخي العلامة ذي النسبين بن دحية
الحسين برفعه الى الدارقطني وانا اذكر ذلك مستوفا عند شرح كلام
كل واحدة منهن ان شاء الله ولنقدم اولا ذكر نسبهن ثم نعرف

ان خثعم بطن من بطون اليمن وهم خثعم ابن انمار بن اراش بن عمرو ابن
الغوث بن نبت بن مالك ابن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب
يعرب بن قحطان وقيل اراش بن لحيان بن عمرو وقيل اراش بن عمرو
بن لحيان بن الغوث وقيل ان نساب مضر يعدون بن خثعم بن
انمار بن نزار وانهم حالفوا ولد انمار بن سبا فجروا انسابهم
الي سبا باسم اسمهم والاول اصح وفي استهلال هذا الحديث بيان
حسن عشرة الرجل مع اهله وقول عايشة كان مال ابي الف اوقية
يعني الالف ظاهر وقد تقدم مقدار الاوقية وهو اربعون درهما وروي
بتضعيف الف اي جمع قال تعالي ما الفت بين قلوبهم وفعل مشتق
من الالف وقولها تعاهدن وتعاقدن اي الزمن انفسهن موثقا
وعهدا وعقدن علي الصدق والوفا من ضمايرهن بذلك عقدا والاصل
ان العهد والعقد واحد ومعناه التوثق فكانت هاولا النسوة يبطن
علي الصدق قولهن ظاهرا خلاصهن الباطن وعلي الرواية الاخري
سا بعهن وهو بمعناه وذلك ان المتبايعين يمد كل واحد منهما يده
الي صاحبه وقيل بل يضرب كل واحد منهما يده علي يد صاحبه عند المبايعة
ولذلك سميت صفقة غريب قوله الاولي وهي حسنة بنت ابي هومه
غم جمل غث اي مهزول قال الشاعر وامست قريش قد اغث
سمينها وقيل الفاسد من الطعام والاصح ان يكون الهزيل لقولها
لا سمين فينتقى ومن رواه غث فمعناه هو صفة للبعير وقولها علي
راس جبل وعر اي حزن غليظ والوعر ضد السهل من الرمل وجمعه اوعار
وقيزان ومن رواه وعث فمعناه ذو وعث وهو الذي يسوخ الماشي فيه
ويستعمل لكل ما يشق ومنه وعثا السفر وقولها ليس بلبد فيرتقى
اي ليس بمتمسك بسهل صعوده والرقي اسراع المشي وقيل الاسراع
في المشي وقيل الاسراع في صعود حكاه ابن دريد والاسم ومنه الرقي
وقولها لا سهل فيرتقى يعني الجبل لحزونته ووعره ولا سمين فينتقى
يعني اللحم اي ليس له مخ وهذا النحو ما ذكره الهروي والغريب منه قول ابي
عبيد وقيل اي ليس له نقي فيطلب لاجل نقيه اي يطلب طيبه لاجل
ما فيه من النقي لانه اراد استخراج نقيه وهو مخه والجمل اذا اهزل
قلما بدا ان يبقى فيه نقي عظامه وقيل ان الجمل اذا هزل بقي فيه مخ سلامي
ومخ العنق ومن رواه فينقل اي ينقله الناس الي بيوتهم فيا كلونه
لكنهم يزهدون فيه قال ابو سعيد النيسابوري ليس شي اخبث غثاثة
من الجمل لانه يجمع خبث الريح وخبث المطعم يريد فلذلك ضربت المثل به
معناه وصفت زوجها بالبخل وقلة الخير وبعده من ان ينال خيره
مع قلته كاللحم الهزيل او الفاسد الذي لا يطلب فكيف اذا كان في راس
جبل صعب او قوز رمل لا يمكن المشي فيه حكاه القسم بن سلام وقال

الخطابي

الخطابي شبهها له بالجبل الوعر اشارة الي سو خلقه يريد انه مع قلة خيره
متكبر علي عشيرته فجمع الي البخل سو الخلق وليس عنده من الخير ما يحمل
سو عشرته له غريبه يجوز في غث الرفع وصفا للحم والكسر
وصفا للجمل واما من رواه غث فلا يجوز فيه الا الكسر وصفا للجمل
وقولها لا سهل فيرتقى يجوز فيه ثلاثة اوجه كلها مروية فتح الميم سهل
والرفع والخفض واحسنها الرفع ووجهه ان يكون خبر المبتدا المحذوف
اي لا هو سهل ولا ذلك سمين او لا الجبل سهل ولا اللحم سمين كقوله فلا [illegible]
الغوي لا مخط ولا عار ويصح ان يكون سهلا مبتدا والخبر محذوف
اي لا سهل في هذا مرتقى ولا سمين في هذا فيبقى كقوله تعالي لا شيه
فيه ولا خلة ويكون لا هنا بمعني ليس ومثله قول الشاعر فانا
ابن قيس لا براح واما نصب سهل فعلي اعمال لا وجعلها نا قصبه
محذوفة الخبر والتقدير لا سهل فيه او منه كقولهم لا حول ولا قوة
واما الخفض فعلي النعت والغا لا في اللفظ كقولهم مررت بلا زاد
ومثله قوله تعالي وفاكهة كثيرة لا مقطوعة نعت للفاكهة ومثله
وظل من يحموم لا بارد ولا كريم نفينا للظل لكن نفذ بلا في المعني
والغاوها في العمل لانك لو لم تنفها لعملت عملها ولو انطلقت حكمها
في المعني لبطل المعني وكانها تبعدها اثباتا من حيث كانت نفيا فهي
ملغاة فيما نحن زايدة غير فاصلة بين العامل والمعمول فيه فان
قيل ذكرت ان احسن الوجوه الرفع في الحرفين واصل لا العاملة
نصب النكرة المنفية المفردة التالية لها مع تكرارها فعلي هذا
يجوز الرفع كالنصب فما الترجيح عليه فدعوي كيفية وقدوة
الجماعة يقول النصب اجود واكثر من الرفع قلنا اني لم ارد ذلك من
جهة مذهب النحاة ولكن من جهة المعني وتصحيح الاعراض وترتيب
الكلام ونظامه ورد اعجازه لصدوره وتفصيل اقسامه وذلك
ان هذه المراة اودعت اول كلامها تشبيه شي بشيين من زوجها
فشبهت اللحم الغث بخله وقلة عرفه وبالجبل الوعث سو اسمه
خلقه وشموخ انفه فلما تمت كلامها جعلت تفسير مساقه
كل واحد من الجملتين وفصلنا عنه كل قسم من التشبيهين
ففصلت الكلام وابانت الوجه الذي به علقت التشبيه وشرحته
فقالت لا الجبل سهل فلا يشق ارتقاوه لاجل اللحم الغث المزهود فيه
لان الشي المزهود فيه ربما اخذ اذا اجتمعوا وسول اذا سهل ما احقه
ثم قالت ولا اللحم سمين فيتحمل في طلبه واتعابه في مشقة صعود
الجبل ومعاناة وعورته اذ الشي المرغوب فيه قد يتحمل المشاق
دونه فاذا لم يكن هذا او لا ذلك واجتمع قلة الحرص عليه ومشقة الوصول
اليه لم تطمع اليه همة طالب ولا تمتد نحوه امنية راغب فكذلك

زوجها قد ايس من خيره بهذين الوجهين فقطع الكلام عند تمام التشبيه
والتمثيل واستدراك بحكم التفسير والتفصيل الذي ينتظم الكلام في نمط
البيان واحل تورد الاعجاز على الصدور وهذه الاقسام وتامل كتاب الله
العزيز فان الصفات فيه ترددت فيه معطوفه كانت لشي واحد
بالوجوه الثلثه كقوله تعالى وفاكهة كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة
وكاسا لا لغو فيها ولا تاثيم ويوم لا بيع فيه ولا خلة قري بالوجهين
الرفع والنصب ولا رفث ولا فسوق ولا جدال في لا وحسب وردت
الصفات فيه لصفات اشيا او لشيين يختص كل واحد منهما بوصف
وقصد كل شي بنفي استدعى الكلام حينئذ [illegible] فقال بعض
للشاربين لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون فقوله لا فيها غول
صفة للمشروب وقوله ولا هم عنها ينزفون من صفة الشاربين
وهذا من الترتيب البديع والتناسب العجيب فانه جعل الوصف
الاول للموصوف الاول والثاني للثاني من ابدع انواع التالف
واحسن اساليب الترصيف ومثله قول امرء القيس

كان قلوب الطير رطبا ويابسا لدى وكرها العناب والحشف البالي

فالرطب للعناب اولا للعقوب ارطبه وبالحشف يابسه المذكوره
ثانيا وقول بعضهم قلبي وطرفي منك هذا في حمى قنص وهذا
في رياض ربيع وقول الاخر سل عنه وانطق به وانظر اليه
تجد ملء المسامع والافواه والمقل فانه قابل المسامع باول الشطر
الثاني بقوله سل عنه اولا في الشطر الاول واتى بالافواه مقابلا
للنطق واتى بالمقل مقابلا للنظر وهذه بلمحه ما في كلامها من ابواب
البلاغة [illegible] هاهنا **فقهه** قال بعض العلما
وجعل ذلك له دليلا على جواز ذكر السو والعيب فمن لا نعرف بعينه
ولم يعين ذلك عينه وان العيب ان يذكر معينا بما يكره وقد ذكره
بعض العلما هذا القول وقال انما يكون هذا حجه لو سمع النبي صلى الله
عليه وسلم بعاب زوجها ولا يسميه فاقرها عليه واما هذه الحكايه
فعن نسا مجهولات غير حاضرات [illegible] عليهن فليس حجه في جواز ذلك
والله اعلم **غريب قول الثانيه وهي عمرة بنت عمرو وفي روايه**
ابن الهلك وقال ذو النسبين رملة بنت سمله قولها
لا ابث الاسرار وذكروا من رواه [illegible] هذا الا انا لنون اكثر ما
تستعمل في الاسد قال ابو عبيد والعجر تعقد العصب والعروق
في الجسد حتى تراها نابته والبجر مثله الا انها مختصه بالبطن وقال
نحوه الاصمعي وقال ابن الاعرابي العجر في الظهر فاذا كانت في
السرة كانت بجرا ثم سعلا الى الهموم والاحزان ومنه قول علي رضي الله
عنه يوم الجمل الى الله اشكو عجري وبجري اي همومي واحزاني قال

الهروي

الهروي العجر والبجر العيوب وقال غيره الاسرار وهو الكلام سابع
من امثال العرب يقال لقي فلان فلانا فاسره بعجره وبجره وقال
السابوري عيب ان زوجها كثير العيوب متعقد النفس عن
المكارم **معناه** قولها لا ابث خبره اخاف الا اذره اي اتركه
حديثه والهاء عائده على الخبر اي انه لطوله وكثرته ان بدات به
لم اقدر على اتمامه وبعضه ما ورد في زيادة بعضهم ولا ابلغ فقده
قيل ان الهاء عائده على الزوج وكانها خشيت فراقه وكرهت
ذلك ويكون لا هنا زايده كما قال تعالى ما منعك الا تسجد وقيل
اي ان اخبرت بشي من عيوبه ونقائصه افضى الى ذكر اخر
اقبح منها وقد تعاهدت صواحبها ان لا يكتمن شيا من مقالته
عنهن فهذه كرهت ما لعا قدرت عليه معهن وذهبت الى سعو
عيوب زوجها لكثرتها ولم ترد ان تذكر بعضا دون بعض
وانها ان ذكرت شيا [illegible] ذكرت الجميع فرات ان الامساك اولى
ومعنى قولها ان اذكره اذكر عجره وبجره فيحتمل تاويل اذكر همومي
واحزاني وعلي تفسير اسراره وقال الخطابي عيوبه الباطنه
واسراره الكامنه واراد كان مستورا الظاهر ردي الباطن فلم
ترد هتك ستره وانها ان كلمت بما قدرت عليه من حواجبها كشفت
عن قبائح ما استتر وابدت من سو حالها وعظيم همها به
ما لم يظهر ولكنها لوحت وما صرحت واهملت وما شرحت
فهو ثبت وان قالت لا ابث اذ لا بد للصدور ان تنفث وهذا
كما قال ولا بد ان [illegible] لعل نفسي لتنشا الصغار
فقد ضمن الصريح انه لم يفعل وفي ضمن الصريح انه قد قال ولكن هذه
اكتفت بالايما والاحالة في الخبر عنه ولم تهتك حجاب الصون عنه
غريب قول الثالثه وقيل اسمها حبى بنت كعب وقال
ذو النسبين كبشه بنت الارقم قولها زوجي العشنق اي الطويل قاله
ابو عبيد وغيره وخطاهم ابن حبيب وقال المقدام على ما يريد المسرع
في اموره بدليل نعته وصفها له وقيل الطويل النحيف الذي ليس
امره الى امراته بل امرها اليه فهو يحكم فيها بما شا وهي تخافه وقيل
المذموم الطويل وقيل الطويل يحرك والقصير ايضا قال احمد بن ثابت
الخطيب البغدادي فكانه جعله من الاضداد والمشهور انه الطويل
ولم ار احدا من اهل اللغه قال انه القصير ولعله تصحيف على الخطيب
وقال ابن الاثير هو الطويل الممتد القامه ارادت ان له منظرا
بلا مخبر لان الطول في الغالب دليل السفه وقولها اعلق اي يتركني
معلقه كمن لا زوج لها ولا هي ايم قال الفراء يجعلها كالمعلقه
والسنان الرمح والمعلق المحدد اي انها معه على مثل سنان محدد

وانها لا تقدر على القرار منه كمن هو على حد السنان **معناه** وصفها
له بالطول يريد مدحته لان العرب تمدح الرجال والسادة بطول
القامة قال عنترة بطل كان ثيابه في سرحة يحذي السبت ليس
بتوأم ووصفها له بالطول وحده ارادت به انه ليس عنده اكثر
من طوله بلا نفع فان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني وان
سكت تركني معلقة وقيل يحتمل قولها ان تكون من علاقة الحب
ولذلك كانت تكره ان يطلق لئلا تفارقها وقيل ارادت ان زوجي
له منظر بلا خبر وعلى المذهب الاخر فتقتضي جميع ما وصفته به
سوء الخلق والعشرة وانها لا تأمن ضره واذاه وانه مع هذا مذموم
المرائي والخلقة والحشمة وانها على هذا من صحبته غير مطمئنة
النفس ولا مستقر الخاطر منه متوقعة اذاه وفراقه فهي معه كمن
هي على حد السنان من المخافة والحذار وعدم الطمانينة والاستقرار
والعرب تقول لمن يكون على حذر وغير استقرار كانه على مثل سن الرمح
ومثل حد السيف وقرن الظبي قال المعري كان خوف قرن الظبي
من حذر **غريب قول الرابعة قيل هي [illegible] بنت ساعدة
وقيل** مهدد بنت ابي هرمة زوجي كليل تهامة تقدم ذكر تهامة
والقر البرد والسامة الكلال والوخامة الثقل يقال رجل وخم
اي ثقيل وطعام وخيم ثقيل وخم غير مستمري ومرعى وخيم تتخم فيه
الماشية غريبة تحرى في قولها لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سامة ما تقدم
من الوجوه في قوله الاولى لا سهل ولا سمين ولكن كلام هذه اجلى في بعض
الوجوه من الكسر على الصفة لتكرر الاوصاف ولكونها كلها اوصافا
لشي واحد واستركنها في الخبر كما قال تعالى لا بيع فيه ولا خلة وكما
قال لا ام لي في ذلك ولا اب معناه وصفته بحسن صحبته
وجميل عشرتها وضربت المثل بليل تهامة من بلاد الحجاز وما والاها
بلا دحارة واكثر الريح ولهذا سميت تهامة قيل هي ما سفل من بلاد
جزيرة العرب من بحرها العربي واسراه وكانت فيه تهامتين وحرارة
فليلها ليس فيه رياح باردة شديدة ولا حر فهي معتدلة وبالجملة
بلاد الحجاز موصوفة بطيب الليل والاصائل والظلال وقد اكثر في ذلك
وصف شعرائهم فقال بعضهم الم تعلم ان الليل محبة تهامة مرعى
ذا الظلال وذا البرد وان بها لو تعلم ان اصلا ليلا ولليل رفيقا مثل
حاسة سرد تقول لا اذى عنده ولا مكروه وهو مثل هذه الليلة التي
ليس فيها حر ولا برد ولا عندي عاملة ولا شرفا خافة وقولها ولا سامة
اي ليس فيه ملل ولا مداومة بل هو حلو الشمائل خفيف على الصاحب سهل
الجانب مامونه لا تخشى منه مضرة ثم وصفته بالكرم والسخا بقولها
والغيث غيث غمامة اي انجوده سهل ويحيى به الانام كغيث الغمام

غريب قول الخامسة قيل هي حبى بنت علقمة وفي رواية
ابن الضحاك كبشة قولها ان دخل فهد اي نام وغفل يقال انوم
من فهد وهذا على وجه المدح له عن ابي عبيد وقولها ان خرج اسد
اي شجاع وقولها ولا يسأل عما عهد لا يتفقد ما ذهب من ماله ولا يلتفت
الى معايب البيت وما فيه فكانه ساه عن ذلك وقيل في قولها ان
دخل فهد اي وثب علي وثوب الفهد وان خرج كالاسد جراة
واقداما تقول هذا القابل وثب يحتمل ان يريد به البطش بها
والضرب لها او يريد به المبادرة الى جماعها ولكثرة الحاسن استمتاعها
او سوءا ولا ذلك دون الملاعبة وقيل وصفته بانه في اللين والدعة
والغفلة عندها كالفهد فاذا خرج كان كالاسد في شجاعته ولم
ترد النوم والاولى ان يكون ذكر فهد على معنى الاستعارة جعلته
لكثرة تغافله كالنوم وقد وصفت العرب الكرما والسادة بالتغافل
والحيا في سوتها وايل بها قالت ليلى الاخيلية تخاله وسط البيوت
من الحيا سقيما وقال الاخر كريم يغض الطرف دون خبائه
ويدنو واطراف الرماح دوانه واما كثرة النوم فمذموم وقلته
محمود دالة على الفطنة والذكا قال الهذلي فاتت به
حوش الفواد مبطنا سهدا اذا ما نام ليل الهوجل وقال الاخر
وافضل ابنا الزمان المسهد وقال عبد الملك بن مروان لجلسه
عليهم العوم وجدهم بقلة النوم **غريب** فهد فعل مشتق من
الفهد مثل اسد فعل مشتق من الاسد ويحتمل ان فهدها هنا
اسم ويكون خبر المبتدا مضمر معناه وصفته بانه كريم الطبع نزه
الهمة حسن العشرة لين الجانب **غريب قول السادسة
قيل اسمها عاتكة بنت [illegible] وفي رواية ابن الضحاك
هند** قولها اذا اكل لف اللف في الاكل الاكثار منه والتخليط
من صنوفه واستقصاؤه حتى لا يبقى منه شيا ومن رواه رف
فمعناه الاكثار من الاكل ومن روى اجتف فمعناه قريب من هذا
ومن هذا احتف الفم جحفه بما جعل فيها وضمه والاشتفاف في
الشرب استقصا ما في الاناء ومن روى استف بالسين المهملة
فمعناه قريب من الاول في الاستقصا وقيل الاكثار من
الشرب يقال سعفت الما اذا اكثرت من شربه ولم تروى
وقولها واذا اضطجع التف يعني رقد ناحية لم يباشرها ويروى
رقد وهجع وقولها ولا يولج الكف اي يدخل يده ليعلم البث اصل
البث الحزن اي فيعلم ما الهم وقد مضى تفسير الحزن **معناه**
هذه امراة ذمت زوجها فوصفته اولا بالنوم والبخل واللوم
وسوء المعاشرة والموافقة وانه لا يسمح الا بالشرب والاكل وبجمع

كل ما يحب من ذلك وليس هذا من مكارم الاخلاق قال الشاعر
يكفيه حزة فلذ ان الم بها من الشوا ويروي شربه الغمر
وفي صفة النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يجزيه العلقة قال الشاعر
واحتزي من كفاف القوت بالعلق   العلقة البلغة   وقد صلى
لكل كريم فصله وقيل ولا اصرعن كاس الكرام نصيب
ويروي عن جرير بن عبد الله انه قال لبنيه يا بني اذا شربتم فاسأروا
الكرب وصفه باللوم بانه اذا نزل به الاضياف واضطر الى
الذبح لهم عدل عن خيار ماله وسمينه الي هزيله ورديه والعو
قولها واذا ذبح انمنت وهذا نهاية في اللوم لما تستعادة اجواد
العرب ضد هذا من اختيارهم المال للاضياف كما قال
بعضهم فاعصصه الطول سناما وخيرها بلا وهو الحزوما يحب وقال
اخر اذا القوم امو بيته فهو عامد الى احسن ما فيه يه فهو فاعله ثم
وصفته بعد بقلة الاشتغال بها والتعطيل لها وانه اذا لم التف
في ثيابه ونام بعيدا عنها جعها ولا يدنيها من نفسه وانه لا هم له في المباضعة
التي هي علامة على صحة الذكورية واختلف القول في معنى قولها
ولا يولج الكف ليعلم البث فذهب ابو عبيد الى انه كان بجسدها
عيب فكان لا يدخل يده في ثوبها ليلمس ذلك العيب فيشق عليها
وان هذه خصلة مدحته بها ورد القتبي والخطابي عليه هذا
القول وقالا لان نعتت هذه الخصلة من زوجها وذمته
واستقصرت حقها منه وانه لا يضاجعها ولا يدنو منها وينام
ناحية عنها كما قالت واذا رقد التف اي لا يدخل يده اليها ويباشر
فيكون منه اليها ما يكون من الرجال قالا ولست وجه الحديث ما ذهب
اليه ابو عبيد انها مدحته بالغفلة عن داء كان بجسدها لانها قد
ذمته في صدر كلامها قال ابن الانباري ولا حجة على ابي عبيد في
ذلك فكان تنا فذ السوء انهن لا يكتمن شيئا من احوال ازواجهن
فمنهن من وصفت زوجها بالخير ومنهن من وصفته بضد ذلك
ومنهن من وصفت ما فيه من الخير وما فيه من الشر ويويد ما ذهب
اليه العتبي واصحابه من معنى الذم ما اشار اليه عروة ابن الزبير
في بعض الطرق هذا الحديث فانه قال في خمس يردهن على النوالي
في حديثه هذه منهن فقال هاولا خمسه سكوت وقيل ان تعنى
قولها ولا يولج الكف انه لا يتفقد اموري وما يهمني من مصالحي وهو
كقولهم ما ادخل يده في الامر اي لم يشتغل به ولم يتفقده فضربت للمثل
بذلك قاله احمد بن عبيد تفسير قول السابعة قيل هي هند بنت
بشير بن نزوان وفي رواية ابن الضحاك حبا بنت علقمه قولها
عياياء وفي الرواية الاخرى غياياء هو شك من الراوي قال ابو عبيد هكذا
يروي

يروي بالشك قالت هو الاكثر روايته بغير شك غريبه عياياء بالعين
المهمله من الابل التي لا تضرب الثوق ولذلك من الرجال كانه كنى عن ذلك
حكاه ابو عبيد وقال الهروي العياياء العي الذي تعيه مباضعة
النساء واراه مبالغة من العي في ذلك قال الشاعر معلم الوجه
عياياء سابره وقيل في قوله عياياء طباقاء عيي مطبق لا يعرف
ولا يتوجه لوجه قال ابن السكيت العياياء الذي لا يهتدي لوجه
وقال عيره الغياياء بالغين المعجمه ليس بشي ولم يفسره وتابعه
على ذلك جماعة الشارحين وتابعه وقد ظهر فيه معنى صحيح ان شا
الله يبين في اللثا وهو ان يكون ماخوذ من الغياية وهو كل ما اظل
الانسان فوق راسه من سحاب وغبره ونحو ذلك ومنه سمي الراية
غاية فكانه غطي عليه من جهله وسترت عنه مصالحه وهو كقولهم
طباقاء قال ابن الاعرابي الطباق هو المطبق عليه حمقا وقال ابن
دريد هو الذي يطبق عليه اموره فلا يهتدي لوجهها وقال الاصمعي
هو الذي اموره مطبقة عليه ومحجوب عن تحقق فلا فرق اذا بين
عياياء وطباقاء فلا يصح قول من قال ان الغين ليس بشي وحكى
الحراني طباقاء من الرجال الثقيل الصدر الذي يطبق صدره
على صدر المراه عند المباضعه وهو من مذام الرجال عند النسا
وقولها كل داء له دا اي كل ما يعرف في الناس من الادوا والمعايب
اجتمع فيه وقوله شجك او فلك او جمع كلا لك قال الهروي والشج
في الراس خاصه والفل في سائر الجسد وقال ابن دريد فج الدرجه اذا اسمها
فكل شق فج قال الراجز فج المزاد مذكرا مو تورا وقال ابن الانباري
يقال فلك كسرك ويقال ذهب بمالك غريبه قولها حاقا طباقا
من ابنية المبالغه وكذلك قولها عياياء او غياياء وهي من الشكل الذي
على وزن فعالا من الابنيه التي الحقت بها الالف ومثلها في الاسماء
بلالا وعجابا وثراكا معناه وصفته بالحمق والتناهي في جميع
النقايص والعيوب وسوء العشرة مع الاهل وعجزه عن حاجتها
مع ضربها واذاه اياها واذا حدثته سبها واذا مازحته
شجها واذا غضب اما شجها في راسها او كسر عضوا من اعضا   بها
وهو معنى ذلك او جمع ذلك كله من الضرب والجرح وكسر الاعضا
والكسر بالخصومه وسوجيع الكلام والله اعلم غريب قول
الثامنه في رواية ابن الضحاك هي يحسه بن ذويس وقال
ذو النسبين عمرة ابن عمرو قولها زوجي المس مس ارنب والريح
ريح زرنب الزرنب ضرب من الطيب معروف عند العرب قال
الشاعر يا بابي انت وفوك الاشنب كانما ذر عليه زرنب
او زنجبيل فهو عندي اطيب وقال بعضهم هي شجرة عظيمة بجبال

لبنان الشام ولا سمو لها طويل بين الخضرة والصفرة يشبه ورق الخلاف
ورائحته كرائحة الاترج وقيل هو الزعفران وقال اكثرهم حشيشته
دسمة طيبة الرائحة وقال يشبه ورقها الطرفا صفرا كرائحة
الاترج من الافاويه الطيبة وليست من نبات ارض العرب وان كانوا
ذكروها **معناه** هذه تصف زوجها بلين الجانب للاهل وحسن
الخلق والعشرة معهن كمس الارنب اللين مجسها اما تشبيهها
اياه بريح الزرنب ففيه ثلاث احدها انها ارادت به طيب ثنايه
في الناس وعاثاره الثاني انها ارادت طيب جسمه وعطر اردافه
الثالث انها ارادت لين عريكته وحسن خلقه فيكون بمعنى
الفصل الاول ثم وصفته بالشجاعة والحزامة واكدت ما تقدم
من وصفه بلين الجانب مع الاهل بقولها واغلبه والناس يغلبن
وهذا مثل قول الاعشى الحرمازي انشده النبي صلى الله عليه وسلم في ارجوزة
يشكو فيها امراته وقال في اخرها وهن شر غالب لمن غلب ومنه
قول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام **غريب قوله**
التاسعة وهي كبشة بنت سوقة بن اكيل وفي رواية محمد
ابن الضحاك لم تسمها قولها رفيع العماد اصله عماد البيت وهي
عيدانه التي يعمد بها وجمعه عمد وعمد واعمدة وقولها طويل النجاد
والنجاد حمايل السيف والنادي مجتمع رجال الحي ومجلس مشورتهم
وحديثهم يقال ندا ومنتدا قال الله تعالى وتاتون في ناديكم
المنكر وقال الحسين نديا **معناه** قولها رفيع العماد وصفته
بالشرف في نسبه والسودد في قومه واستعارت لرفعته نسبه
المعنوي رفعة العماد من بيت المسكن الحسي كما قال
ناما سكرا ان عد بيت وطال السمك واتسع الفضا
واما اسه فعلى فقد سما من العادي ان ذكر البنا
وقد قيل في قول السموال بن عاديا لنا جبل يحتله من نجيره منيف
يرد الطرف وهو كليل رسا اصله تحت الثرى وسما به
الى النجم فرع لا ينال طويل انما عني به شرفهم وحسبهم
وقيل اراد حصنه الابلق الفرد وقيل ارادت عماد البيت نفسه
اذ هي عادة بيوت الاشراف واهل السودد وقيل ارادت انه طويل
من الرجال وقد روي طويل العماد فيكون طوله اما الطول بساكنه او لكرمه
واظهارا بيته ليراه الوارد ويهتدي برفعة سمكه القاصد او
لجلالة سكانه وسعة ترابه الا ترى الى قول ام زرع بيتها فساح
وعلى هذا قول الخنساء طويل النجاد رفيع العماد يحمي المضاف ويعطي الغفرا
وقد وصف المسيح بيته سقفا لنعله ويركز فيها القنا المرسل
ودموا لضد هذا فقال بعضهم فصار البيوت لا ترى صهوا انها

من اللوم

من اللوم حتى لا تموت عند المزايد ثم وصفته بالكمال في صورته وامتداد
القامة في جسمه وعرضت بذلك بقولها طويل النجاد طويل النجاد فان
الطويل القامة يحتاج الى طويل نجاده وهذا انما يمدح به الشعرا
ويذم بضده قال عقيل طويل نجاد السيف وهو كانما
يصول اذا استنجدته بقبيل وقال ابو خراش طويل نجاد السيف
ليس بجيدر اذا اهتز واسترخت عليه الحمايل وقال مروان
ابن ابي حفصة قصرت حمايله عليه فقلصت ولقد تأنق قينها فاطالها
ثم وصفته بالكرم في محبته والجود بذات يده وكنت عن ذلك بقولها
عظيم الرماد وذلك ان من كثر ضيفانه وتكرمه لهم واستواه وطبخه
اطعمتهم كثرت ناره وكثر رماده فهذا احسن في التاويل ومن اكثر الشعرا
في ذلك فقال بعض العرب وهو يادر من حمل من انا شيد ابي تمام كم فيهم
من فتى حلو شمايله جم الرماد اذا ما اخمد البرم وقال الخطابي هو ان
يكون ناره لا تطفا ليلا ولا نهارا ليهتدي بها الضيفان قال الشاعر
متى تاته تعشو الى ضوء ناره تجد خير نار عندها خير موقد
وكانت عادة اجواد العرب وقود النيران في ظلم الليل على مشارف
الارض ليهتدي بها الضيفان وربما رفعت على الايدي منها الاقباس
قال الشاعر ومستنبح بات الصدى يستتيهه
فناه وجوز الليل مضطرب الكسر
رفعت له نارا تعو باطرافها يليح الى السارى هلموا الى القدر
وقال اخر ومستنبح قال الصدى مثل قوله حضات له نارا لها حطب جزل
وقمت اليه مسرعا فغنمته مخافة قومي ان يفوزوا به قبلي
وقال اخر واني دعوا الضيف بالضوء بعدما كسا الارض نضاح الجليد وجامده
ثم ألمحت ذلك بقولها قريب البيت من الناد تريد بذلك انه ينزل بين ظهراني
الناس ومجتمع الحي ومقصد الوراد وطالب الضيافة ليكثر اضيافه ولا
يتوارى باطراف الحلل واعوارية المنازل ويبعد عن سمت الوارد فتراعت
الناصر وبلاد من الطارق ليلا بجنده والى مكانه ويستبعد موضعه
مقصد فون عنه ويسلون الى غيره قال طرفه ولست بحلال التلاع لبيته
ولكن متى يسترفد القوم ارفد وقال اخر له نار تشب على يفاع
اذا النيران البسن القناعا وقولها تشبع ليله يضاف ولا تنام
ليله يخاف وصفته بكرم النفس وشبعها ورافعها واسارها وقلة
همة بالاكل وعدم شرهه وانه اذا اضيف واحتفل في كرامته
واكثر من اعظامه لم تكن همه شبع بطنه بل يقتصر على ما يقيم صلبه
ويرد قوته ويسد جوعته كما قال حاتم لقد كنت اختار القرى طاوي الحشا
محافظة من ان يقال لئيم تراه خميص البطن والزاد حاضر
كثير وبعد ما في المبطن المتدد اقسم بطني في بطون كثيرة

وكما قال دريد

وكما قال الفرزدق

واحسوا اقراح الما والما بارد وهذه كانت وصايا العقلا وحلف
الحكما والاسا واشراف العرب وقال النبي عليه السلام ما وعا شر من بطن
وقال عليه السلام ما ملا ابن ادم وعا شرا من بطن بحسب المسلم لقيمات
يقمن صلبه وقال بعض الحكما ثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للتفكر
اشار الى خوف البطنة تذهب الفطنة وقيل • ايا ما طرق له سحاب وابل
سانا وعلما بالذي هو قابل • فما زال عنه اللقم حتى كأنه •
من العي لما ان تكلم باقل • وقد يحتمل ان يكون معنى تضاف
تنزل به الضيفان فهو لا يشبع لايثاره ما عنده ويقدمهم على نفسه
قال الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وكما قال
طويل نجاد السيف اصبح بطنه خميصا وجاديه على الزاد حامد
وقد جمع هذه المعاني بعض شعرا العرب فقال •
وزاد وضعت الكف فيه تاسيا • وباني لو لا انه اصبع من اكل •
وزاد رفعت الكف عنه تكرما • اذا ابتدر القوم القليل من البقل •
وزاد اكلناه ولم تنتظر به • غدا ان محل المرء من اسوا الفعل •
ثم وصفته بالحذر والحزم وحاله الليل ما راحات الخوف ووقت الذعر
بقولها ولا ينام الليلة يخاف غريب قول العاشرة واسمها
كبشة بنت الارقم وقال ذو السبعي حبي بنت كعب
المزهر عود يضرب به ويغنى معه والمسارح المراعي البعيدة يقال
سرحت الابل فسرحت اللازم والمتعدي واحد قال الله تعالى وحين
تريحون وحين تسرحون والمسارح نحو منه وهو حيث تسرح والمهالك
جمع مهلك غريبه قولها مالك ما مالك استفهام فيه معنى
التعظيم والتهويل والتعجب وهذا كله من معانيها كما قيل لامر ما
تدرعت الدروع وحقيقة الكلام مالك ما هو اي شي هو وما اعظمه
واجله واكرمه ومثله قوله تعالى الحاقة ما الحاقة القارعة ما القارعة
وكذلك قوله ما اصحاب اليمين ما اصحاب الشمال اي ما اعجب امرهم
والهوله واعظمه في النعيم والعذاب ولكن تكرير الاسم اكثر من الماسه
في باب التعظيم والتهويل ومنه قول الشاعر • يا سيدا ما انت من سيد •
موطا الاكناف رحب الذراع • وقولها مالك خير من ذلك زياده في
الاعظام وتفسير لبعض الابهام ويحتمل ان يعني خير من ذلك ان المثني عليه
قبل وانه اجمع منه لخصال السماحة والفضل معناه تزيد وصفه
زوجها بالكرم وكثرة الضيافة والاستعداد للضيفان والمبالغة في
برهم واكرامهم ومعنى قولها قليلات المسارح كثيرات المبارك
انه لاستعداده للضيفان بلحومها والبانها لا يوجههن نهارا
الا قليلا ولكنها تنزل بفنائه فان جاه ضيف وجدها حاضرة فقراه
من لبنها ولحمها قال بعضهم ومخبط قد جا او ذي قرابه

فما اعتذرت

ورق ـــــ تردد الي

فما اعتذرت الى عليه ولا نفسي • فطافه كاطاف المصدق ووسطها •
بجهر منها في النوازل والسدس • وقال بعضهم ان كان لا يسرح الا قليلا
من النهار فهي هالكة هزالا ولكن يسرحن بالليل دون النهار فقد ضاع
اصناف النسل والمعنى انها قليلة المسارح لعله الابل وكثرة المبارك اكثر
ماشاء فتحلب وقال ابن السكيت اي مباركها على الحقوق والعطايا تبرك في
حال بروكها قليله اذا سرحت لكثره ما ينحر منها للاضياف ويعني قولها
اذا سمعن صوت المزهر ايقن انهن هوالك اي انه كثيرا عادته بانزال
الضيفان واطعامهم وسقيهم وضرب المعازف عليهم ونحره الابل لذلك صارت
الابل اذا سمعن بالمعازف ايقن بالهلاك وعرفن بجري العادة فيهن النحر
هذا معنى قول ابي عبيد وغيره والله اعلم غريب قول الحادية عشر
وهي ام زرع بنت اكيمل بن ساعدة وقال ذو السبي حمله
بنت اكيمل بن ساعدة قولها قالت الحادية عشرة على صحيح الروايه بيا
العلامسى والف اسكان شين عشرة وكسرها على العشرين وهي لغة باسم
عشره مفتوحة الاخر لان الحادية عشره كالكلمة الواحدة لحضرموت وبعلبك
ولذلك لو لم يدخل الالف واللام على الحادية عشر مكن الا مفتوحه عند سيبويه
وحكى يعقوب جواز الرفع والخفض الى تسعة عشرة على تقدير حادية
احدى عشرة ولم يجره مع الالف واللام ولذا لو كانت للمذكر عند سيبويه
لم يكن فيها الا الفتح وحكى الفارسي انه يجوز اسكان اليا في حادي عشر
وباقي عشر وان كان موضعه نصبا في الاعراب كما قالوا قالي قلا وهذا كله
على مذهب قولهم هذا خامس وهذا خامسه غريبه وقولها
اناس من حلي اذني اي حركهما ادني بما حلي القرطه والسوف والنواس
حركة كل شي متدل وسامع وقال يعقوب اناس اي ثعلب وسمي ذا نواس
احد الملوك الحمن لطغيرتين كانتا له تنوسان على عاتقه ومنه الحديث
انه كان للعباس طغيرتان تنوسان على راسه وحلي بكسر الحا وضمها وقرى
في الكتاب العزيز بهما وهو كلما يحلي به من ذهب وفضة وجوهر وشبهه
وقولها وشحمني فشحمت اي فرحني ففرحت عن ابي عبيد وقال ابن
الانباري عظمني وعظمت الى نفسي وقال حلى واسمن لكسد في
من كثرته ونعله غريبه قد جاء في روايه ادسه وعضديه واليه
بزيادة الها وهذه ها السكت الملحقة في الوقف وسموها الاستراحة
ويلحق الاسما والافعال والحروف لعلل ثلثة لصحة الحركة في اخر الكلمة
قبلها ولتمام الكلام المنقوص واستقلالهم بها كقوله عمه ولمه او لتحاج
الى مد الصوت قبلها في اخر الكلمة وذلك في الندا والندبة وفي الخفوها في
الاسم غير المتمكن نحو هاهناه وهاواه وبعد المثنات فقالوا اضربكه
وضربته وامه وعلامته معناه وصفته بانه احسن اليها وحلاها
وزينته عيشتها وارادها السمن فاحولها ومعنى قولها ملا سمعي عضدي

اراد الجسد كله لان العضد اذا اسمنت سمن سائر الجسد عن ابي عبيد
ووجه اختصاص العضد بذلك لانه اقرب ما يلي نظر الانسان من جسده
وفي حديث ابي هريرة فجعلت انظر في عطفي هل سمنت وعرس وقولها
وجدني في اهل غنيمة هي تصغير غنم قولها بشق رواه المحدثون بكسر
الشين وقال ابو عبيد بالفتح وهو موضع قال الهروي وهو الصواب
وقال ابن الانباري بالكسر والفتح اسم موضع وقيل لقلتهم فقط وقيل
لقلتهم وقد تعنتهم وقال نفطويه هذا هو اولى بالحديث اي انه اسوا الكسر
وهو ان شظف من العيش وقال ابن دريد يقال هو بشق وبشظف من
العيش اي بجهد منه وعليه قوله تعالى الى بلد لم تكونوا بالغيه الا
بشق الانفس وقولها فجعلني في اهل صهيل واطيط صوت اعواد المحامل مع
والرجال تريد انهم اصحاب محامل ورفاهية لان المحامل لا تكون
الا لاهل السعة والرخا وكانت قد بها من مراكب العرب ثم ان
الحجاج حسنها فنسبت اليه عملها وفي الجمهرة الاطيط صوت الرجل
الجديد اذا سمعت له صريرا وكل صوت يشبه ذلك فهو اطيط وقال
الجوهري الاطيط صوت الرحل والابل من ثقل احمالها يقال لا ابيك
ما اطت الابل والدايس من دياس الطعام عن ابي عبيد واهل العراق يقولونه
الدياس واهل الشام يقولون الدراس ومعناهما واحد اي انهم
اصحاب زرع وقد سمعته عن الهروي وقال الجنوب الداس
الذي يدرس الطعام وقال غيره الداس الطعام الذي اهله في دياسه
وعندهم من الطعام غيره يحوزهم متصل وقولها ومنق والمحدثون
يقولونه بالكسر قال ابو عبيد لا ادري ما معناه واحسبه بالفتح
الغربال الذي ينقى به الطعام وقال غيره هو بالكسر صوت المواشي
والانعام تصف كثرة ماله [illegible] انه نقلها من شظف العيش
الى اهل الثروة والاموال الواسعة من الخيل والابل والرجال والزرع
والدواب والعبيد والماشية الكثيرة المسمع بها وذلك ان اهل الغنم
اهل شظف او كفاف وعدم من دعا العرب اللهم ان كنت كاذبا
فاحلبت [illegible] اي صار ماله غنما وقال النبي صلى الله عليه وسلم الفخر
والخيلاء في اهل الخيل والابل الفدادين في اهل الوبر والسكينة في اهل
الغنم فاخبرت هذه بانه نقلها من تلك الحالة المهنة وانها صارت
في اهلها الطعام [illegible] وكان ارفع اعزته العرب واعز اطعمتها
لا يعد منهم الا اهل الثروة والجدة ومن عزابة اكل الخبز عندهم
وعزته ان كسرى ابن ابي اربوسر قال لهوذة ابن علي ما عدا اكلك
في بلادك قال الخبز قال كسرى هذا عقل الخبز لا عقل اللبن والتمر
وعرس قولها فعنده اقول فلا اقبح اي يرد على قولي وقولها فاتقمح
اي ارو يحتى لا احب الشرب واما من رواه بالنون فان ابا عبيد انكر
ذلك

ذلك وقال لا اعرفه وحكي عن ابي دريد انه الشرب فوق الري وقال غيره
وقال غيره هو الري بعد الري وحكى اقمح لي فتحت الابل بفتح النون في
الماضي والمستقبل ساكنه في المصدر عن ابن دريد ايضا تكارعت
الشرب بعد الري ومن رواه القنح بالقاف والتا فان لم يكن وهما فمعناه
عندي اكبر وازهو عن ابي دريد والخليل يقال فلان فنخه اي متكبر
من الشرب لنشوة سكره قال حسان بن ثابت ونشربها فتتركنا
ملوكا واسدا ما ينهنهنا اللقا وقال المتخل واذا سربت فانني
رب الخورنق والسدير او انعنج كنايه عن تمكن جسمه وقولها اتصبح
اي انام الصبحة وهو نوم اول النهار وقولها فاتمنح اي اطعم غيري
بمنحه فضل ما ولها والمنيحة هو ان يجعل الرجل للرجل لبن شاة
او ناقة مدة ثم يردها ثم جعلت كل عطية منيحة وجاءت بلفظة
الفعل التي تقتضي تكرار الفعل وملازمته للفاعل وقولها في ام
ابي زرع عكومها رداح العكوم الاحمال والاعدال والعيات التي تجمع
الا دعيه والمتاع واحدها عكم عن ابي عبيد وغيره والرداح الكبير
والحشو قال الهروي العظيمه يقال للمراة رداح اذا كانت عظيمة
الكفل ثقيلة الاوراك ومثله عن ابي الجوهري في الاوراك وكتيبة
رداح اذا كانت ثقيلة السير لكثرتها ورداح خبر المبتدا مضمر ولا
يصح ان يكون خبر للعكوم لان العكوم جمع واحدها عكم والرداح
واحد جمعه ردح لانه لا يخبر عن الجمع بالواحد الا على حد من المجاز وهي
والاخر مسموعة كقولهم درع دلاص وادرع دلاص ودلص وامراة هجان
ونسوة هجان ويجعل رداحا مصدرا كالذهاب والثبات والطلاق والكمال
يكون خبرا للعكوم كما قالوا قوم عدل ورضي والا فوجهه ان يكون
رداح خبر مبتدا دل عليه ما قبله وتقديره ذلك عكومها كلها رداح
او عكومها كل عكم منها رداح وقولها فساح والفساح والفساح
بمعنى واحد اي بيتها واسع يقال بيت فسيح وفساح ودار فيحا
اي متسعه والمعنى انما وصفته بسعة المال وكثرة الخير والالات وهذا
لا يكون الا مع الوجد وقد يحتمل ان يكون كنى بالعكوم عن الكفل
وعظمه وجعل له عكوما لعظمه وكنى بسعة البيت عن كثرة خيره
ورغد عيشه وقولها في ابن ابي زرع كمسل الشطبة اصله ما شطب من
جريد النخل وهو سعفه وقال العقوب الشطبة من سدى الحصير وقال
ابن الانباري اراد به سيفا سل من غمده والجفرة الانثى من اولاد المعز والذكر
جفر وهو ابن اربعة اشهر وكذا قال ابو عبيد وقال ابن الانباري
هو من ولد الضان وقال الهروي الجفر من ولد الغنم فاذا اتى عليه
المعز اربعة اشهر وفصل عن امه واخذ في الرعي قيل له جفر
والفيقة ما يجتمع في الضرع بين الحلبتين والعواق ما بين الحلبتين والعرق

العتاق والذكر السيف ولعله بشحذه والنثر الدبع وهو ما لطف منها
عن الهروي ومثله عن ابن الانباري وقال هي القضيب والمعنى انه مهفهف
لطيف ضرب اللحم بالنطق وكذب بذلك بان مضجعه الذي ينام فيه
كمسل شطبة واحده اذا سلت من الحصير فيبقى مكانها فارغا وذلك
مما تمادح به العرب او انه مثل غمد السيف وهو قريب من الاول
وصل عس انه خفيف الموونه مهفهف وقد شبهت العرب الرجال
بالسيوف فوجه تشبيهها بذلك اما الخشونه جانبها ومصابها او جمال
رونقها او كمال صورتها في اعتدالها واستوائها كما قال الشاعر
تشبهون سيوفا في صرامتهم وطول انضيه الاعناق والامم
وقال اخر كان نحسبه سيف صقيل وقال الاخر
في حسه من سيوف الهند قد علموا ان هالك كل من يحفى وينتعل
وقال الاعشى ويصبح كالسيف الصقيل اذا غدا
على ظهر انماط له ووسائد ثم وصفته بقلة الاكل والشرب
ثم وصفته بانه صاحب حرب وحمل في مواضع القتال
وقولها في بنته صفر ردائها فالصفر الخالي الفارغ الساقط
وقولها غيظ جارتها اي ضرتها وعقر جارتها عن مسلم وصححه
اي دهش جارتها قال ابن دريد عقر فلان عقرا اذا خرق من
فزع وعقر الرجل اذا دهش وحسن جارتها في بعض طرقه الساري
وهو الهلاك وعبر جارتها عن الهروي فهو من العبره التي هي
البكا او العبره التي هي الاعتبار اي ان ضرتها تبكي حسدا لما تراه
وتعتبر بذلك ومن رواه حبر جارتها فمن الحبر وهو
ومن رواه حبر بالبا الموحده فهو من معنى طوع اسمها وانها وحبر جارتها
اي يحسن جارتها ولا تكون الجاره هاهنا الضره بل المجاوره في المحل
فهي مسروره بما تراه من جمالها وعفتها او بما توليها من احسانها والحبر
السرور ومنه قوله تعالى في روضة يحبرون والمعنى انها ممتليه الجسم
كثيرة اللحم وعبرت عن ذلك بامتلا كسائها لانه لا يمتلي الا لعظم جسمها
وكمال شخصها وكثرة لحمها وهذا انما يمتدح الحصر بقولها صفر ردائها
اي ان رداها كالفارغ الخالي منها او لا يمس من جسمها شي فردفها
ونهداها يمنع مسه من خلفها ونهداها يمنعه ان يمس شيا من
مقدمها كقوله ابت الروادف والثدي لقمصها مس البطون وان تمس ظهورا
واذا الرياح مع العشي تناوحت نبهن حاسدة وهجن غيورا
ثم اكدت الثنا عليها بانها خير من شابها لتمام حسنها وسائر خلقها
وان ضرتها تغار وتعتبر حتى لا تهتدي لامرها وتعثر وتكسبها
حسدا وعبره بها ويكون معنى الالفاظ كلها متشابها وفيه من الفقه
جواز وصف النسا ومحاسنهن مع النسا والرجال اذا كن مجهولات

والذي

والذي يمنع من ذلك وصف النسا المعينات بحضرة الرجال وقد قال صلى الله
عليه وسلم لا تصف احداكن جارتها الى زوجها كانه يراها وقولها
برود الظل اي انها حسنة العشرة وقولها الال اي العهد الال
العهد وايضا القرابه ومنه قوله تعالى يرقبون في مومن الا
ولا ذمه اي قرابه وعهدا عند بعضهم وقولها كريم الخل اي الخليل
والصاحب وقولها في جارية ابي زرع لا تبث حديثنا اي لا تنشره وتظهره
ومن قال تنث فمعناه تظهره وقولها ولا تنقث ميرتنا تنقيثا السقيفا الاسراع
في السير اي لا تذهب به قال النيسابوري التنقيث اخراج ما في
المنزل وعلى روايه من قال تغث فمعناه تفسد واصله من الغثه
وهي السرف وقولها ولا تملا بيتنا تعشيشا فمعناه قريب من
الاول اي لا تفسد ميرتنا بالسكك والخيانه ولا تملا بيتنا تعشيشا
بالعين المهمله فمعناه انها مصلحة البيت مهتمه باصلاحه
وتنظيفه قال الخطابي هو ماخوذ من عشش الخبز اذا فسد
يريد انها تحسن مراعاة الطعام وتتعاهده ومن روى بالغين المعجمه
فهو من الغش قال ابن السكيت هو من النميمه وقولها ولا تبعث
اخبارنا تبعيثا في بعض الروايات اي لا تستخرجها والنجعه ما عرج من
الشي من بيت وقولها في ضيف ابي زرع وقد ذبح وروي اي
نعم قال الله تعالى يرتع ويلعب واكثر ما يستعمل في الرجوع الى اللهو
والمسرح وقولها طهاره ابي زرع اي طعامه حوره وقولها لا تفتر اي لا
تسكن وقولها لا تعدي اي لا تصرف قاله الانباري وقولها
تفدح اي تعرف والمفدحه المغرفه قاله الهروي وغيره وقولها
تنصب في روايه عن ابي زرع دريد برفع المنصب شي من حديد
تنصب عليه القدر وقولها في مال ابي زرع على الجمم جمع جمه وهم القوم
يسالون في الدية اي يرد ومعطوف السايلون وكحبوس موقوف
عليهم وقولها والاوطاب تمخض الاوطاب يمخض باسقيه اللبن وسميه
عبرا وعيبه اللبن بها على ضرب من المجاز المشابهة واحدها وطب
وجمعه المعروف وطاب في الكثره واوطب في القله وقد جمعوا اوطبا
على اواطب واما اوطاب فنادر شاذ قال النيسابوري ان جمع
وطب على اوطاب في هذا الحديث منكر في العربيه لان فعلا لا يجمع على
افعال وانكار ابو سعيد ذلك ليس بشي لان ذلك مروي عن افصح العرب
وصل الينا باصح الطرق عن رسول الله او ان عايشه حكته بحضرته وروي
ذلك فصحا الصحابه وذكروا ذلك عن عرب عاربه وجاهليه بامرها وقولها
حجمه ولسنا وجدنا مثل هذه الطرق في اكثر اللغه ولا يقال في مثل هذا منكر
واخطا ولكن يقال نادر وقولها معها ولدان كالفهدين وقد رواه
كالقمرين وصفت ولديها بالفهدين لا كمال احدهما وذكرت ولديها

حتى صح

لان ذلك كان احد اسباب تزويج ابي زرع بها لان العرب كانت ترغب في
الاولاد وتحرص على النسل وكثرة العدد وتعتد بذلك بالنساء والنجباء
وقولها يلعبان من تحت خصرها برمانتين ذهب بعضهم الى انه
اراد ثدييها ورد هذا ابو عبيد قال وليس هذا موضعه وانما اراد انها
انها ذات عجز عظيم فاذا استلقت على قفاها نتا الكفل بها عن الارض
حتى تصير تحتها فجوة تجري فيها الرمان ويؤيدنا قول ابي عبيد
ما ورد في احد الروايات المتقدمة ترمي من تحت خصرها ولا تعال
في اليد من ذلك وقولها وكل بدل اعور هذا مثل ومعناه ان
البدل من الشي لا تقوم مقام المبدل منه وانه دونه بل انزل منه
وقولها اعور اي معيب روي وليس من عور العين اي ان
هذا البدل لم يسد مسد ابي زرع كما فسرته بعد هذا والسري
بالسين المهملة الرجل السيد ذو الكسر واي له سخا في مروه
يقال سرو وسري بالكسر سرا سروا فيهما في ك
ونري السري من الرجل نفسه وابن السري اذا سري اسراهما
والسري من كل شي خياره والجمع سراه وهو عزيز لا يعرف وجمع
السراه سروات ومن روي اعوجيا فهو منسوب الى اعوج
الفرس المعروف من خيل العرب وهما فرسان احدهما فرس
كان لكندة ثم لبني هلال وقال الجوهري كان لبني هلال
ثم لبني سليم وقال ابن خالويه كان اصله لبعض ملوك كنده
فغزا بني سليم فقتلوه واخذوا فرسه وقيل لبني كلاب ومثله
عن المبرد وقيل لغني وقال الاصمعي اعوج كان لبني اكل المرار
ثم صار لبني هلال بن عامر ولم يذكر الجوهري الاصغر وسمي اعوج
لانه ركب صغيرا فاعوجت قوائمه وقيل بل ظهره واسمه
سبل فرس كانت لغني مشهوره وهذا هو اعوج الاصغر واما
الاكبر فهو لدوس واسمه الهمرين وهو ولد الديسم والذيد
ولد زاد الراكب فرس سليمان بن داود عليهما السلام من
الخيل التي خرجت له من البحر وكان اعطاه لقوم من جيرانهم
وفدوا عليه وكان لا يغزو شي فسمي زاد الراكب والخطي الرمح
ينتسب الى الخط الي بلاد العرب ولا يصح ما يقال ان هذا الموضع
ينبت فيه الرماح وقال الجوهري موضع باليمامة وهو خط هجر
تنسب اليها الرماح الخطيه لانها تحمل اليه من الهند فتقوم به
وقيل ان سفينة في اول الزمان مملوة رماحا قذفها البحر الى ساحل
البحرين فخرجت رماحها فيها وقيل الخط الساحل وكل خط ساحل
حكاه ابن دريد وقال الخط سيف البحرين وعمان واراح من
من الرواح والنعم الابل خاصة صفة جمع لا واحد له وذكر بعضهم

انه يطلق

انه يطلق على جماعة المواشي اذا كان فيها ابل ويذكر ويونث قال الله
تعالى ومن الانعام حمولة وفرشا ثم قال ثمانية ازواج فذكر انواع
الماشية ومن روي ثرية نعما فجمع نعمة والاشهر بالفتح والثري الكثير
من كل شي يقال اثري الرجل اذا اكثر ماله وميري اهلك اي صلهم
بالميرة والمعنى انها وصفت هذا الذي تزوجته بالسودد في ذاته
والسعه في ذات يده وانه صاحب حرب وركوب وبالاحسان اليها
والفضل على اهلها ثم اخبرت انه مع هذا كله لم يقع عندها موقع
ابي زرع وان كثيره دون قليله فكيف بكثيره وان حال هذا الاخير عندها
معيب اذ اضافته الى حال ابي زرع مع اساءة ابي زرع اليها اخيرا في
تطليقها والاستبدال بها ولكن حبها له بغض اليها الناس بعده
ولهذا كره ذوو الراي تزويج امراه لها زوج طلقها لميل نفسها اليه
وقوله واعطاني من كل رائحة وروي واتاني من كل رائحة وسائمة
عوض رائحة زوجا وهما بمعنى واحد والسائمة الراعية والرائحة
اصله الاتيه وقت الرواح وهو اخر النهار رواح لحد واول النهار
ومنه الحديث كالطير تغدو خماصا وتروح بطانا وقد وجد العرب
استعملته في الرايحة كله عن الهروي ومن رواه واراح على من كل
سائمة زوجين ومن كل ابله اثنين فلا اثنين المزوجه والجمع اوابد
وقد مر تفسيره فيما تقدم من الكتاب وقول النبي صلى الله عليه وسلم
لعائشة كنت لك كابي زرع لام زرع تطييبا لنفسها ومبالغة
في حسن عشرتها ثم استثنى من ذلك الامر المكروه بقوله انه طلقها
واني لا اطلقك تتميما لتطييب نفسها واكمالا لطمانينة قلبها
ومثله في الرواية الاخرى في الالفة والرفا لا في الفرقة والخلا اي
في الاتفاق والخلا من باب الفرقة والطلاق وقيل الرفا السرور
والخلا المباعدة كانه ماخوذ من خلا الابل وهو كالحران للدواب
ومنه قوله عليه السلام يوم الحديبية ما خلات القصوا القصواء
لا سيما ما روي ان الطلاق لم يكن من ابي زرع واختياره بل ان ام زرع
لم تزل به حتى طلقها وقول عائشة بابي انت وامي بل انت خير من ابي زرع
في رواية من روى ذلك جواب مثلها في فضلها وعلمها فان النبي صلى
الله عليه وسلم لما اخبرها انه لها كابي زرع لام زرع لفرط
محبة ابي زرع لها واحسانه اليها لكنه لم يطلقها كما طلق ابو زرع
لام زرع اخبرته هي انه افضل وقوله احب من ام زرع لابي زرع وكلام ام
زرع من الفقه جواز التاسي باهل الاحسان من كل امم ما لم تصادمه
الشريعة وفيه جواز قول المرء لصاحبه بابي انت وامي وقد قاله
النبي صلى الله عليه وسلم لسعد وعمر وفيه الرد على من لم يجوز ذلك وقد
كرهه الحسن وعمر وقد ضعف الطبري هذه الرواية لاشارة وتاول انكارها

ان صحت الرواية بجواز ذلك وفيه شكر المراة احسان زوجها وعليه
ترجم النسائي في كتابه هذا الحديث وروى معه في الباب لا ينظر الله
الى امراة لا تشكر لزوجها الا ترى ام زرع كيف شكرت فعل زوجها بها
وفيه تعريض الرجل في زوجته بما فيه اذا علم ان ذلك غير مفسد لها ولا معير
نفسه وفيه جواز تسمية الرجل المتزوج بلفظ الرفا على ما كانت
عادة العرب فيستفاد من هذا اللفظ ان لم يصح النهي عنه جواز قوله
للمتزوج لانه اذا قاله احد الزوجين لصاحبه فما يمنع ان يقوله الاجنبي
لاحدهما على ما فيه من الخلاف وفيه جواز المزح في بعض الاحايين
وانه من المداعبة مع الاهل وبسط الوجه واللسان مع جميع الناس
بالكلام الحلو المستملح فهو من حسن العشرة وطيب النفس وقد كان
صلى الله عليه وسلم يمزح ولا يقول الا حقا والمحمود منه ما قل ويدعو
استحبت به النفس عند كلالها كقول البستي افد طبعك المكدود
راحة تجم وعلله بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن
بمقدار ما يعطى الطعام من الملح واما قول من قال انما سمي
المزاح مزاحا لانه زاح من الحق فلا يصح لفظا ولا معنى اما المعنى فقد
كان صلى الله عليه وسلم يمزح ولا يقول الا حقا واما اللفظ فان الميم
في المزاح اصلية بانه في الاسم والفعل ولو كان كما قال كانت الميم
ساقطة من الفعل وانشد ابو عبيد في ذمه اما المزاحة والمراء فدعهما
خلقان لا ارضاهما لصديق اني بلوتهما فلم احمدهما
لمجاور جاري ولا لرفيق وفيه ان التشبيه بالشيء لا ينزل
منزلته في كل شيء وفي جملته من الفقه فاستهلال حسن العشرة
مع الاهل وتانيسهم واستجلاب محادثتهم بما لا اثم فيه كما فعله
النبي صلى الله عليه وسلم ها هنا بحديثه لعائشة رضي الله عنها ومن
كان معها من ازواجه غيرها والنسوة وهكذا ترجم البخاري عليه
باب حسن المعاشرة وكان مالك رحمه الله من احسن الناس خلقا
مع اهله وولده ويقول يجب على الانسان ان يتحبب الى اهل داره
حتى يكون احب الناس اليهم وفيه مع التحرز خطام الذي
لا ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة حين فخرت بمال
ابيها اسكتي يا عائشة بما انه احسنها ان فخر عندها فخرا اخر
لعله اولى بها واسعد لها بقوله كنت لك كابي زرع وفيه جواز احسان
الرجل زوجته واهله بصورة حاله معهم وحسن صحبته اياهم
واحسانه اليهم وتذكيرهم بذلك وفيه جواز اكرام الرجل بعض نسائه
بحضرة ضرائرها بما يراه من قول وفعل وتخصيصها بذلك كما قالت
عائشة ليحصني بذلك على رواية انها كانت المقصودة بهذا الحديث
وهذا اذا لم يكن قصده الايثار والميل بسبب اقتضاه ومعنى اوجبه ذلك

وفيه

وفيه جواز تحدث الرجل مع احد زوجاته ومجالستها في يوم الاخرى
لقول عائشة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اجتمع عنده نساؤه
في رواية وفيه جواز الحديث عن الامم الغابرة والاجيال البائدة
وضرب الامثال بهم لكن في سيرهم اعتبار واستبصار فان في هذا
عبرة لا سيما اذا الحديث به التشبه فان فيه الحظ على الوفاء للبعولة
والندب لقصر الطرف والعتب عليهم والشكر لجميل فعلهم وما فيه من
التعريف بصبر الاخر اللاتي دمن ازواجهن والاعلام بما علمنه
من سوء عشرتهم وشراسة اخلاقهم ليعتبر بذلك من اتى من
بلغه خبرهن في الصبر على ما يكون من الازواج والتاسي بمن تقدمها
في ذلك وفيه جواز التحدث بملح الاخبار وطرف الحكايات
تسلية النفس وجلاء للقلب وهكذا ترجم الترمذي عليه باب
ما جاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السمر وادخل هذا الحديث
في الباب وفيه بسط المحدث والعالم لاهله ومن علمه ومن حوله
ومساواة ذلك من نفسه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في هذا
الحديث وفيه جواز سؤال السامع العالم شرح ما اجمله له
لانه قال لها انا لك كابي زرع لام زرع قالت يا رسول الله وما حديث
ابي زرع ف ابو موسى لست ان حملتكم ولكن الله حملكم
قاله للنفر من الاشعريين تقدم ذكره ف ابن عمر لسنا كله
ولا محرمة يعني الضب وقد تقدم م انس مررت على موسى ليلة اسري
بي عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره تقدم الكلام عليه
في حديث الاسرى والله اعلم م بريدة نهيتكم عن زيارة
القبور فزوروها ونهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث فامسكوا
ما بدا لكم ونهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها
ولا تشربوا مسكرا تقدم تاويل ذلك ف ابو هريرة وددت
انا قد راينا اخواننا قالوا اولسنا اخوانك يا رسول الله
قال انتم اصحابي واخواننا الذين لم ياتوا بعد فقالوا كيف
تعرف من لم يات بعد من امتك يا رسول الله قال ارايت لو ان
رجلا له خيل غر محجلة بين ظهري خيل دهم بهم الا يعرف خيله
قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا
فرطهم على الحوض فصل ف جرير هل انت مريحي من ذي
الخلصة اي الكعبة اليمانية الشامية هل حرف استفهام وذو الخلصة
بيت كان فيه صنم لدوس وخثعم وبجيلة وغيرهم وقيل هي الكعبة
اليمانية كما ورد في هذا الحديث وقد حرقها جرير وقيل ذو الخلصة
اسم الصنم نفسه وفيه نظر لان ذو لا تضاف الا الى اسماء الاجناس
م هل تدرون مما اضحك من مخاطبة العبد ربه يقول يا رب الم تجرني من

الظل قال يقول بلى قال فيقول باني لا اجيز على نفسي الا شاهدا مني فيقول
فيقول كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا
قال فيختم على فيه فيقال لاركانه انطقي قال فتنطق باعماله ثم يخلي
بينه وبين الكلام فيقول بعدا لكن وسحقا فعنكن كنت اناضل يريد
باركانه جوارحه والاركان كل شي جوانبه التي يستند اليها ويقوم بها وقوله
بعدا لكن وسحقا اي وبعدا لكنه عابر بين اللفظ الفصاحة وقوله
اناضل اي اجادل واخاصم وادافع ف اسامه ابن زيد وهل ترك لنا عقيل
منزلا قال اسامه بن زيد قلت يا رسول الله اين تنزل غدا وذلك في حجة
النبي صلى الله عليه وسلم فقال وهل ترك لنا عقيل بن ابي طالب لنا منزلا ثم قال لا
يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ثم قال نحن نازلون غدا بالخيف خيف بني
كنانه حيث تقاسمت قريش على الكفر يعني خيف الابطح خيف بني كنانه
يريد به المحصب والخيف ما ارتفع عن مجرى السيل وانحط عن غلظ
الجبل قال الزهري والخيف الوادي وذلك ان قريشا تحالفوا مع بني
بكر على هاشم ان لا يجالسوهم ولا يبايعوهم ولا يؤوهم اي في ذلك
المكان وسمته اخبار ولذلك شكر الله على دخوله مكة ظاهرا وعلى نقض ما
تعاقدوا اهل الشرك من هاجرتهم وكلام الزهري من تمام الحديث وقوله
وهل ترك لنا عقيل منزلا وفي روايه شيئا اراد بذلك ان طالبا وعقيلا ورثا
ابا طالب لانه مات كافرا وكان علي وجعفر مسلمين فلم يرثاه وكان عقيل
باع منزل ابيه فرأى النبي صلى الله عليه وسلم بيعه ماضيا حيث قال وهل ترك
لنا عقيل منزلا على ان تلك الدار لو كانت قايمه على ملك عقيل لم ينزلها رسول
الله لانها دور هجروها في الله فلم يكن ليعودوا فيها فيسكنوها ولا غير
ذلك قال الزهري ولم يبلغنا عن مهاجر انه سكن دارا بمكة بعد ان هجرها
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اولاهم بذلك وذهب قوم الى انه لا يحل بيع
دور مكه ولا كراؤها لانها حرم كالمساجد روي ذلك عن عبد الله بن
عمرو بن العاص وروي عن عطا وعمر بن عبد العزيز النهي عن كرا
بيوتها وقال احمد بن حنبل انما لا يوتى اكرا واما الشرا فقد اشترى
عمر دار السجن وقال اسحاق بيعها وشراؤها واجارتها مكروه
ولكن الشرا اهون وذهب ابو عبيد الى ان مكه فتحت بمن النبي صلى الله
عليه وسلم على اهلها فردها عليهم ولم يقسمها وكان هذا خاصا لرسول الله
صلى الله عليه وسلم في مكه ليس لغيره من الايمه ان يفعل ذلك في شي من
البلدان غيرها وذلك انها مسجد لجماعة المسلمين وهي مناخ من سبق واحجور
بيوتها لا تطيب ولا تباع رباعها وليس هذا لغيرها من البلدان م ابو هريره
هل ترون قبلتي هاهنا والله ما يخفى علي ركوعكم ولا سجودكم خشوعكم واني
لاراكم من وراء ظهري هذا ونحو في تسويه الصفوف وقد تقدم ذكره
ذلك ف اسامه ابن زيد هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني لارى مواقع الفتن

خلال

خلال بيوتكم كمواقع القطر قاله لما اشرف على اطم من اطام المدينه قوله في خلال
بيوتكم اي من فرجها والاطم بنا مرتفع من الحجارة كالقصر واطام المدينه حصونها
وهو اشاره الى ما وقع من الفتن بعده اولها قتل عثمان رضي الله عنه ثم هلم
جرا والى الان اعاذنا الله تعالى من الفتنه ونساله العافيه في جميع الامور خ
ابو هريره هل تستطيع اذا خرج مجاهد ان يدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر
وتصوم ولا تفطر قاله لرجل قال دلني على عمل يعدل الجهاد تقدم مثله م ابو هريره
هل تسمع النداء بالصلاه قال نعم قال فاجب قاله لرجل اعمى قال يا رسول الله ليس
لي قايد يقودني الى المسجد وساله ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له
فلما ولى دعاه فقال فيه دليل التشديد على من ترك الجماعه قيل وركه انه
كان ابن ام مكتوم اتفق اهل العلم على انه لا رخصه في ترك الجماعه لاحد الا من
عذر وذهب غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الى من سمع
النداء فلم يجب فلا صلاة له وقال عطا ابن ابي رباح ليس لاحد من خلق الله في الحضر
والقريه رخصه اذا سمع النداء ان يدع الصلاه وقال
الحسن ان منعته امه عن العشا في جماعه شفقه لم يطعها وقال الاوزاعي
لا طاعه للوالد في ترك الجمعه والجماعه سمع النداء او لم يسمع واوجب ابو ثور
حضور الجماعه وقال بعض اصحاب الشافعي الجماعه فرض على الكفايه لا على
الاعيان ولا يسع العبد عن الجماعه بغير عذر ف ابو هريره وابو سعيد
هل تضارون في القمر ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس
ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك يجمع الله الناس يوم القيامه
فيقول من كان يعبد شيا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس
ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت
وتبقى هذه الامه فيها منافقوها فياتيهم الله في صورة غير صورته التي
يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا
حتى ياتينا ربنا فاذا جانا ربنا عرفناه فياتيهم الله في صورته التي
يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه ويضرب الصراط
بين ظهري جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز ولا يتكلم يومئذ الا الرسل
ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب مثل شوك
السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم
فمنهم الموبق بعمله ومنهم المخردل حتى ينجو حتى اذا فرغ الله من القضا
بين العباد واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملايكه ان يخرجوا
من النار من كان لا يشرك بالله شيا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله
الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود تاكل النار من ابن ادم
الا اثر السجود حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا
فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه كما تنبت الحبه في حميل السيل ثم يفرغ
الله من القضا بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو اخر اهل الجنه

فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني ريحها واحرقني ذكاها
فيدعوا الله ما شا الله ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت ان فعلت ذلك بك
ان تسال غيره فيقول لا اسالك غيره ويعطي ربه من عهود ومواثيق ما شا
فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل علي الجنه وراها سكت ما شا الله ان
سكت ثم يقول اي رب قدمني الي باب الجنه فيقول الله له اليس قد اعطيت
عهودك ومواثيقك لا تسالني غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن ادم ما اغدرك
فيقول رب يدعوا الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسال
غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شا الله من عهود ومواثيق فيقدمه
الي باب الجنه فاذا قام علي باب الجنه انفهقت له الجنه فراي ما فيها من
الخير والسرور فيسكت ما شا الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني
الجنه فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسال غير
ما اعطيت ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكونن اشقى
خلقك ولا يزال يدعوا الله حتى يضحك الله منه قال ادخل الجنه فاذا
دخلها قال الله له تمنه فسال ربه وتمنى حتى ان الله ليذكره فيقول
من كذا وكذا اذا انقطعت به الاماني قال الله لك ذلك ومثله معه
الطواغيت هي ما كانوا يعبدونه من الاصنام وغيرها وقوله فياتيهم
الله في صورة غير الصورة التي يعرفون اعلم ان الصوره ترد في كلام
العرب علي ظاهرها وعلي معنى حقيقة الشي وهيئته وعلي معنى صفته
يقال صورة الفعل كذا وكذا اي هيئته وصورة كذا وكذا فاما اطلاق
ظاهر الصوره علي الله تعالى فلا تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فيحتاج
الي تاويل وليس ذلك من اجل انا ننكره الله عز وجل بل نفسها كما ورد
في هذا الحديث ايضا وهل قوله هل تضارون يروي بالتشديد
والتخفيف بالتشديد بمعنى لا تخالفون وتجادلون في صحة النظر اليه
لوضوحه وظهوره واما التخفيف فهو لغة في الضر والمعنى فيه كالاول
ولا من اجل انا ندفع ما جا في الكتاب وفي اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم
من ذكر المجي والاتيان غير انا لا نكيف ذلك ولا نجعله كمجي الاشخاص
واتيانها ويجب ان نعلم ان الرويه التي هي ثواب الاوليا في الجنه غير
هذه الرويه المذكوره في مقامهم يوم القيامه وانما تعرضهم لهذه الرويه
امتحان من الله عز وجل يقع به التمييز بين من عبد الله سبحانه وبين
من عبد الشمس والقمر والطواغيت وليس ينكر ان يكون الامتحان اذ ذاك
قائما وحكمه علي الخلق جاريا حتى يفرغ الحساب ويقع الجزا بما يستحقونه
من الثواب والعقاب ثم ينقطع اذا حقت الحقائق وقرت امور العباد
قرارها الا ترى الي قوله يوم يكشف عن ساق ويدعون الى السجود
فلا يستطيعون فامتحنوا هنالك بالسجود والاشبه ان يكون
والله اعلم انما حجبهم عن تحقيق الرويه في الرويه الاولى حتى قالوا هذا مكاننا

حتى ياتينا

حتى ياتينا ربنا من اجل من معهم من المنافقين الذين لا يستحقون الرويه
وهم عن ربهم محجوبون فلما تميزوا عنهم ارتفع الحجاب بل الحجب فقالوا
عند ما راوه انت ربنا وذكر غير هذا والصوره في هذه القصه بمعنى
الصفه هذا كله معنى ما ذكره الخطابي والواجب فيه وفي امثاله
الايمان والتسليم والله اعلم ودخل علي ابن الماجشون رجل كان يذكر
حديث القيامه وان الله ياتيهم في صورته فقال له يا بني ما تنكر
من هذا فقال ان الله اجل واعظم من ان يرى في هذه الصفه فقال
يا احمق ان الله ليس يتغير عظمته ولكن يتغير عيناك حتى تراه
كيف شا فقال الرجل اتوب الي الله ورجع عما كان عليه واصل
الصراط بالسين من سرط الشي اذا بلعه وسمي الطريق سراطا
لجريان الناس فيه كجريان الشي المبتلع فمن قاله بالصاد اراد مجانسة
الطا في الاطباق والسين يشارك الصاد في الصفير والهمس ايضا
فلما شاركت الصاد في ذلك قربت منها فكانت مقاربتها لها مجوزه قلبها
اليها لتجانس الطا في الاطباق وقوله سلم سلم تقال سلم فلان من الافات
سلامه وسلمه الله منها وتشبيه صلى الله عليه وسلم الخطاطيف وهي جمع
خطاف وهو الحديده المعوجه كالكلوب تختطف بها الشي والخطف
استلاب الشي بسرعه علي الصراط وغيره بشوك السعدان وهو
نبت ذو شوك وهو من جيد مراعي الابل تسمن عليه وفي المثل
مرعى ولا كالسعدان وقوله فمنهم الموبق بعمله اي المحبوس
يقال اوبقه الله اذا احبسه ومنه قوله او يوبقهن بما كسبوا
اي يحبس السفن فلا تجري عقوبة لاهلها والايباق الاهلاك
ايضا يقال وبق يبق ووبق يوبق اذا هلك وقوله تعالى وجعلنا
بينهم موبقا اي جعلنا بينهم ما يوبقهم اي يهلكهم وقوله
ومنهم المخردل قيل هو المصروع وقيل هو المقطع اي يقطعه كلاليب
الصراط حتى تهوي به الي النار يقال خردلت اللحم بالدال المهمله والمعجمه
اي قطعته وفرقته وقوله امتحشوا اي احترقوا وقيل المحش
تناول من اللهب يحرق اللحم ويبدي العظم وقوله فينبتون
نبات الحبه بكسر الحا وتشديد البا اسم جامع لحبوب البقول التي
التي تنتشر اذا هاجت ثم اذا امطرت من قابل نبتت وقال الكسائي
هي حب الرياحين الواحد حبه فاما الحنطه ونحوها فهو الحب لا غير والحبه
من العنب تسمى حبه بالفتح وقوله في حميل السيل وهو ما حمل السيل
فعيل بمعنى مفعول كما يقال للمقتول قتيل قال ابو سعيد الضرير حميل
السيل ما جا به من طين او غثا فاذا اتفقت فيه الحبه فاستقرت علي شط
مجرى السيل فانها تنبت في يوم وليله وهي اسرع نابت نباتا وانما
اخبر بسرعه نباته وقوله قد قشبني ريحها اي سمني ريحها وصار كالسم

في النفي والقشب خلط السم بالطعام والقشب اسم السم وكل مسموم قشيب
ويقال قشبه الدخان اذا امتلا خياشيمه من الدخان فمات وقوله
واحرقني ذكاها اصل الذكا بلوغ كل شي منتهاه وادلب النار اذا
تممت اشتعالها وقوله هل عسيت اعلم ان عسى وبدا من افعال المقاربة
وفيه طمع واشفاق ولا يتصرف لانه وقع بلفظ الماضي كما جا في الحال
يقال عسى زيد ان يخرج فزيد فاعل عسى وان يخرج مفعولها وهو بمعنى
الخروج الا ان خبره لا يكون اسما لا يقال عسى زيد منطلقا واما قولهم
عسى الغوير ابوسا فشاذ نادر وضع ابوسا موضع الخبر وربما شبهوا عسى
بكاد ويقال عسيت ان افعل ذلك وعسيت وقرى فهل عسيتم بالكسر
وعسى من الله واجبة في جميع القران الا قوله عسى ربه ان طلقكن
ان يبدله وقال ابو عبيدة عسى من الله ايجاب فجانت على احدى لغتي العرب
لان عسى رجا ويقين وانشد لابن مقبل ظني بهم كعسى وهم بتنوفة
يتنازعون جوائز الامثال اي ظني بهم يقين وقوله الفيهق
اي سطع وانتشر ريحها والحبرة بالفتح النعمة وسعة العيش وكذلك
الحبور ق ابو هريرة هل تضارون في روية الشمس في الظهيرة ليست
في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في روية القمر ليلة البدر ليس في سحابة
قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون في روية ربكم الا كما تضارون
في روية احدهما يلقى العبد فيقول اي فل الم اكرمك واسودك
وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى قال فيقول
اظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول فاني قد انساك كما نسيتني ثم
يلقى الثاني فيقول اي فل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك واذرك
ترأس وتربع فيقول بلى يا رب فيقول اظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول
فاني انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول يا رب
امنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثني بخير
ما استطاع فيقول ها هنا اذا قال ثم يقال الان نبعث شاهدا عليك
ويتفكر في نفسه من ذا الذي يشهد علي فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي
فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك ليعذر من نفسه وذلك المنافق
وذلك الذي سخط الله عليه اشارة الى قوله يوم تشهد عليهم السنتهم وايديهم
وارجلهم بما كانوا يعملون ق ابو هريرة هل تفقدون من احد
قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا اربعة ثم قال هل تفقدون من احد
قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال
لكني افقد جليسا فاطلبوا فتقدم ذكره خ سعد بن ابي وقاص هل
تنصرون وترزقون الا بضعفائكم راى سعد ان له فضلا على من دونه
فقال تقدم مثله ق سمرة بن جندب هل راى احد منكم رويا
قلنا لا قال لكني رايت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني
الى ارض

الى ارض مقدسة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد
يدخله في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم
شدقه هذا فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على راسه بفهر او صخرة
فيشدخ به راسه فاذا ضربه تدهده الحجر فانطلق اليه لياخذه
فلا يرجع الى هذا حتى يلتئم راسه وعاد راسه كما هو فعاد اليه فضربه
فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى نقب مثل التنور اعلاه ضيق
واسفله واسع يتوقد تحته نارا فاذا اقتربت النار ارتفعوا حتى كادوا
يخرجون فاذا خمدت رجعوا فيها وفيها رجال ونسا عراة فقلت ما هذا
قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط
النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد
ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جا ليخرج رمى
في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى
انتهينا الى روضة خضرا فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان
واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي في الشجرة
وادخلاني دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشباب
ونسا وصبيان ثم اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن
وافضل لم ار قط احسن وافضل منها فيها شيوخ وشباب فقلت لهما
انكما قد طوفتماني الليلة فاخبراني عما رايت قالا نعم اما الرجل الذي
رايته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فيحمل عنه حتى يبلغ
الافاق فيصنع به الى يوم القيامة والذي رايته يشدخ راسه فرجل
علمه الله القران فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيامة
والذي رايتهم في النقب هم الزناة والذي رايته في النهر اكلة الربا والشيخ الذي
رايت في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد
النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المومنين
واما هذه الدار فدار الشهدا وانا جبرائيل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت
راسي فاذا فوقي مثل السحاب وروي مثل الربابة البيضا قالا ذلك منزلك
قلت دعاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت
منزلك تقدم مثله خ هل فيكم من احد لم يقارف الليلة يعني الذنب فقال
فقال ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها يعني قبر بنت النبي صلى الله عليه وسلم
يقال قرف الذنب واقترفه اذا عمله وقارف الذنب وغيره اذا داناه
ولاصقه وقارفه بكذا اي اضافه اليه واتهمه به وقارف امراته اذا جامعها
قال انس شهدنا بنتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله جالس
على القبر فراينا عينيه تدمعان ثم ذكر الحديث اول فليح بن سليمان
احسبه قوله يقارف اي لم يذنب وقيل لم يقرب اهله بدليل انه ذكر

معه

الليله والغالب من ذلك والغالب من ذلك فعل وقوعه في الليل قال الخطابي
فيه ان الرجال تتولى دخول قبر الطفله ويصلح من شان دفنها وسه
ان يكون الميت ابنه بعض بناته فنسبت اليه قال الشافعي لا يدخل
الميت قبره الا الرجال ما كانوا موجودين ويدخله فيه افقههم واقربهم
رحما قال واحب ان يكونوا وترا ثلاثه او خمسه روي ان النبي صلى الله
عليه وسلم غسله علي والفضل واسامه وهم ادخلوه قبره ويروى انهم
ادخلوا معهم عبد الرحمن بن عوف ح سهل ابن سعد هل معك شي من
القران قاله لرجل اراد ان يتزوج المراه التي عرضت نفسها على النبي صلى الله
عليه وسلم جاءت امراه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد
وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال يا رسول الله زوجنيها
ان لم يكن لك بها حاجه فقال رسول الله هل عندك شي تصدقها اياه فقال ما
عندي الا ازاري هذا فقال رسول الله ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك
فالتمس شيا قال ما اجد فقال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيا
فقال رسول الله هل معك من القران شي قال نعم سوره كذا وسوره
كذا لسور سماها فقال رسول الله زوجتكها بما معك من القران وقد تقدم في
فضل تلاوته والكلام عليه م الشريد بن سويد الثقفي هل معك من شعر اميه
ابن ابي الصلت قاله له وقد تقدم مثله م ابو هريره هل نظرت اليها فان في
عيون الانصار شيا قاله لرجل اخبره انه تزوج امراه من الانصار فقال
قد نظرت اليها قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له على اربع اواق
كانما تنحتون الفضه من عرض هذا الجبل ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى ان
نبعثك في بعث تصيب منه قال فبعث بعثا الى بني عبس وبعث ذلك
الرجل فيهم العرض الجانب والناحيه من كل شي وقد تقدم ذكر الاواقي
وحكم الحديث من الفقه جواز النظر الى المخطوبه والبعث اسم للمبعوث الى
الناحيه ف ابن عمر هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم الان
يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر بعد قتلهم ذلك فصل

في فعل الامر

خ ابو سعيد اتموا بي وليأتم بكم من
بعدكم هذا مثل قوله ليليني منكم اولوا الاحلام فيه النهي والمراد
من الحديث انه ينبغي ان يكون من في الصف الاول ممن يعقل
عن الامام صلاته ثم الصف الثاني يعقلون عمن في الصف الاول
وهلم جرا لتكون صلاتهم على وفق صلاه الامام ف علي ائتوا روضه
خاخ فان بها ظعينه معها كتاب فخذوه منها قاله لعلي والزبير
روضه خاخ بين مكه والمدينه وقد تقدم ذكر
ذلك بحكمه ف ابن عباس ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا
لا تضلوا بعده ابدا قاله في مرضه قال ابن عباس يوم الخميس وما يوم
الخميس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال فذكر الحديث

وموضع

وموضع كتاب كتف وفي اخره فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا
ما شانه اهجر استفهموه فذهبوا يردون عليه فقال ذروني فالذي
انا فيه خير مما تدعوني اليه فامرهم وفي روايه فاوصاهم بثلث فقال
اخرجوا المشركين من جزيره العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم
وسكت عن الثالثه او قالها فنسيتها قوله اهجر القايل لعمر رضي الله
عنه اي اختلف كلامه بسبب المرض على سبيل الاستفهام اي هل
تغير كلامه واختلط لاجل ما به من المرض هذا احسن ما يقال فيه ولا يجعل
اخبارا فيكون من الفحش والهذيان ولا يظن بعمر ذلك مع سابقته
وقوه ايمانه وصحبته ف عايشه ايذنوا له فلبيس ابن العشيره
او بيس رجل العشيره ويروى بيس اخو القوم وابن العشيره يعني رجلا
استاذن عليه فيه دليل على ذكر اهل الفساد بما فيهم قالت عايشه
فلما دخل الان له القول فقلت يا رسول الله قلت له الذي قلت
فلما دخل النت له القول قال يا عايشه ان من شر الناس منزله
عند الله من فرقه او تركه الناس اتقاء فحشه اخذ هذا
الحديث مذكور في باب ان وذكرنا غريبه ثم وفيه دليل على
انه ذكر الفاسق بما فيه ليعرف امره فيتقى لا يكون من الغيبه
ولعل الرجل كان مجاهرا بسوء فعاله فلا غيبه لمجاهر قال
ابراهيم كانوا يقولون لا غيبه لثلاثه السلطان الجاير وذو الهوى
والفاسق المعلن بفسقه وسيل عن الحسن وقال الحسن ليس
لاهل البدع غيبه وفي الحديث استعمال الحسن العشره حيث
لم يواجه الرجل بما يسوءه وعدا استقبال الرجل بعيوبه من باب
الفحش ف عايشه ايذني له فانه عمك تربت يمينك يعني افلح
اخا ابي القعيس قالت عايشه جاء عمي من الرضاعه فاستاذن
علي فابيت ان اذن له حتى اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالته
فقال انه عمك فاذني له قالت فقلت يا رسول الله انما ارضعتني المراه
ولم يرضعني الرجل قالت فقال رسول الله انه عمك فليلج عليك
وذلك بعد ما ضرب الحجاب وقد تقدم ذكر المحرمات بالرضاع
وافلح هو ابو الجعد بن ابي القعيس وقيل هو ابو القعيس والاصح
انه اخو ابي القعيس وفيه خلاف غير هذا ف ابو هريره ابدا
بمن تعول م جابر ابدا بنفسك فتصدق عليها فان فضل شي فلاهلك
فان فضل عن اهلك شي فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك
فهكذا وهكذا قاله لابي مذكور الانصاري حين اعتق غلاما له
عن دبر يقال له يعقوب قال اعتق رجل من الانصار غلاما له عن
دبر منه ولم يكن له مال غيره قال فقال رسول الله اعتقت غلامك عن
دبر منك قال نعم قال من يشتريه او من يبتاعه مني فابتاعه نعيم بن النحام

بثمان مائة درهم وقال ثم ذكر الحديث اختلف اهل العلم في بيع المدبر
فاجاز جماعة بيعه على الاطلاق روي ذلك عن مجاهد وطاوس وعمر
ابن عبد العزيز واليه ذهب الشافعي واحمد واسحاق روي عن
عائشة انها باعت مدبرة لها سحرتها فامرت ابن اخيها ان
يبيعها من الاعراب ممن يسيء ملكتها وذهب جماعة الى ان بيع المدبر
لا يجوز اذا كان التدبير مطلقا وهو ان يقول اذا مت فانت حر من
غير ان يقيد بشرط او زمان وهو قول سعيد بن المسيب والشعبي
والنخعي والزهري واليه ذهب الثوري والاوزاعي وابو حنيفة
واصحابه وقاسوا المدبر على ام الولد لتعلق عتق كل واحد منهما بموت
المولى على الاطلاق وتاول بعضهم الحديث على التدبير المقيد وهو
ان يقول ان مت من مرضي هذا او في شهر كذا فانت حر والاول لان الحديث
جاء في بيع المدبر والتدبير اذا اطلق يفهم منه التدبير المطلق لا غير وليس
كام الولد قال ابن سيرين لا يباع المدبر الا من نفسه وقال الليث بن سعد
يكره بيعه الا ان يبيعه ممن يحتقه واجاز مالك بيعه اذا كان على السيد
دين محيط بتركته فان في حياته فلا يجوز بيعه بحال يروى هذا عن عمر بن
عبد العزيز وقيل في المدبر اذا جنى انه يسلم الى المجني عليه يخدمه من
دية جرحه فان ادى رجع الى سيده واجاز الليث بيع المدبر اذا احتاج
اليه صاحبه واتفقوا على جواز وطء المدبرة كما يجوز وطء ام الولد واختلف
قول الشافعي في جواز الرجوع عن التدبير فاجاز الرجوع في قوله كما
اجاز بيعه واختاره المزني والقول الثاني لا يجوز ان يرجع فيه
وعتق المدبر يكون من الثلث عند عامة اهل العلم حكي عن ابراهيم وسعيد
ابن جبير ومسروق ان المدبر من جميع المال وقوله في الحديث قوله ابدا
بمن تعول اي له خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من
السفلى قد تقدم شرحه وفي حديث جابر دليل على ان خير الصدقة ما كان
عن ظهر غنى وقد روي ان الصدقة افضل قال جهد المقل والاختيار
للرجل ان يتصدق بالفضل من ماله ويستبقي لنفسه قوتا لما يخاف
عليه من فتنة الفقر وربما يلحقه الندم على فعل فيبطل اجره به ويبقى
كلا على الناس اما من تصدق واهله محتاجون اليه او عليه دين
فليس له ذلك فاداء الدين والانفاق على الاهل اولى الا ان يكون معه
وفا بالصبر يؤثر على نفسه ولو كان به خصاصة ف ام عطية ابدان
بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتي غسلن ابنته وهي
زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته تعلم ذلك بانه
ف ابو ذر ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر ف ابو
هريرة ابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم اعلم ان الابراد
انكسار الوهج والحر وهو من الايراد الدخول في البرد وقيل معناه صلوا

في اول

في اول وقتها من برد النهار وهو اوله وقد تقدم ذا الحديث ف كعب
بن مالك سر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قاله له وقد تقدم
ايضا ذكره ذلك ف عمرو بن عوف ابشروا واملوا ما يسركم
فوالله ما الفقر اخشى عليكم ان يبسط الدنيا عليكم كما بسطت
على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما
اهلكتهم ويروى وتلهيكم كما الهتهم اتفق على صحته من حديث
عمرو بن عوف بن زيد الانصاري حليف بني عامر بن لؤي شهد بدرا
قال ابن اسحاق هو مولى سهيل بن عمرو العامري سكن المدينة ولا
عقب له روى عنه المسور بن مخرمة روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم اسناده حديثا ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا
الحديث عن المسور بن مخرمة ان عمرو بن عوف اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ياتي بجزيتها
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر عليهم
العلاء بن الحضرمي فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار
بقدوم ابي عبيدة فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما
صلى رسول الله انصرف فتعرضوا له فتبسم رسول الله حين راهم ثم قال
اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل يا رسول الله
فقال ثم ذكر الحديث قوله فتنافسوها التنافس من المنافسة
وهي الرغبة في الشيء والانفراد به وهو من الشيء النفيس الجيد في نوعه
ونافست في الشيء منافسة ونفاسا اذا رغبت فيه ونفس بالضم نفاسة
اي صار مرغوبا فيه ونفست بالكسر اي بخلت ونفست عليه الشيء
والانفراد به عليه الشيء نفاسة اذا لم تره له اهلا وفيه دليل
على انه ينبغي للمؤمن ان يخشى فتنة المال اذا كان هلاكه في السرف له
وفي جمعه ف عائشة ابشري يا عائشة اما الله قد براك قد تقدم
حديث الافك م انس ابصروها فان جاءت به ابيض سبط قضي
العينين فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل جعدا حمش
الساقين فهو لشريك بن سحما تقدم ذكره خ ابو هريرة العين حق
استعيذوا بها ولا باس تعظم ولا روية تقدم ايضا شرحه خ ام خالد
بنت سعيد بن العاص وقيل خالد بن سعيد بن العاص ابلي واخلقي
ثم ابلي واخلقي قالت ام خالد اتي مع ابي وعلي قميص اصفر فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم سنه سنه قال ابن المبارك وهو بالحبشية حسنة قالت
فذهبت العب بخاتم النبوة فزبرني ابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دعها ثم قال رسول الله ثم ذكر الحديث قال ابن المبارك بقيت حتى ذكر
يقال دكن الثوب اذا اتسخ واغبر لونه يدكن دكنا عبد الله بن عمرو اتقوا
الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم م ابو هريرة اتقوا اللاعنين

قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى في طريق الناس او في ظلهم والمراد باللاعنين
الامران الحاملان اللعن الباعثان للناس عليه فانه سبب للعن من فعله
في هذه المواضع وليس كل ظل انما الظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه مناخا
ومقيلا واللاعن اسم فاعل من لعن فسميت هذه الاماكن لاعنة لانها سبب اللعن
م عايشه اتقوا النار ولو بشق تمره اي نصف تمره يريد ان لا يستقلوا
من الصدقة شيا ح انس اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني
لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم تقدم دليل على وعيد
من لا يتم الركوع والسجود ح انس اثبت احد فانما عليك نبي وصديق
وشهيدان ويروى فما عليك الا نبي او صديق او شهيد وكان عليه
النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وهو كما قال وهو من
معجزاته والفاظ هذا الحديث قد مضى الكلام على كل واحد منها ف ابو هريرة
اجب عني اللهم ايده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت رضي الله عنه وقد ذكر
فيما مضى ف ابو هريرة اجتنبوا السبع الموبقات قال له يا رسول الله وما هن
قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل
مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المومنات الغافلات
الموبقات المهلكات وقد تقدم ذكر الكباير ف ابن عمر اجعلوا اخر
صلاتكم من الليل وترا قد جا احاديث انه صلاة الليل مثنى مثنى فاذا
خشي الفجر اوتر بواحدة وذلك لما في الوتر من الفضيلة عند عامة العلما
وانه سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال علي الوتر ليس بحتم كصلواتكم
المكتوبة ولكن سنه رسول الله قال ان الله وتر يحب الوتر فاوتروا يا اهل
القران ف ابن عمرو اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم اليها تقدم
ذكره في باب اذا ح عروة ابن الزبير احبس ابا سفيان عند حطم
الجبل حتى ينظر الى المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم
فتح مكة كذا وقع مرسلا وهو من حديث عايشه رضي الله عنها حطم
الجبل الموضع الذي حطم منه اي ثلم فبقي منقطعا ويحتمل ان يريد عند
مضيق الجبل حيث يزحم بعضهم بعضا هذا في كتاب ابي موسى وروايه
بعضهم وهو الحميدي عند خطم الجبل بالخا المعجمه وفسرها في غريبه بانف
الجبل النادر منه وفي كتاب البخاري وهكذا اخرجه الشيخ بالحا المهمله
ان لم يكن تحريفا اي في الموضع الذي يتحطم فيه الجبل اي يدوس بعضها
بعضا اي يحطم اراها جميعها ويكثر في عليه مرورها في ذلك الموضع
ولذلك اراد بحبسه عند خطم الجبل على ما شرحه الحميدي فان الانف
النادر من الجبل يضيق موضع الذي يخرج فيه م المقداد احثوا في
وجوه المداحين التراب يقال حثا يحثو ويحثي حثوا وحثيا وارض حثوا
فيها تراب لين والحثا والحثاء التراب وحثي التراب عبارة عن رد المادح
وذلك لان المادح يمدح ويكسو الممدوح ما ليس فيه فيكذب له ليسال عنه

سعوا

سعوا الى لا تعطوا بكلامهم فان كلامكم اعرف به ومنهم من حمل الكلام على ظاهره
وكان يحثوا التراب اي يرميه في وجه المادح له فان قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يمدح بالشعر وكان يسمعه ويصل الشاعر فالجواب انه لعمري صحيح ولكن مدحه
كان صدقا يثاب الشاعر عليه ومن اين يكون الممدوح مثله ليت شعري فانه جامع لكل
ما يمدح راس مناقبه على الاوصاف ومع ذلك فقد قال لا تفضلوني على يونس بن متى
وقال عليه الصلاة والسلام اذا كان احدكم مادحا صاحبه لا محاله فليقل احسب فلانا والله
حسيبه واما مدح الرجل المومن بما فيه فجايز والثواب عليه حلال م ابو هريرة احشدوا فاني
اقرا عليكم ثلث القران فحشد من حشد ثم خرج فقرا قل هو الله احد قوله احشدوا اي
اجتمعوا واستحضروا الناس والحشد الجماعة منهم واحتشد القوم لفلان تجمعوا له وتاهبوا
قد ذكرت هذه السورة في غير موضع من هذا الكتاب وكونها ثلث القران لانها تشتمل على التوحيد
الذي هو جزء من اجزاء القران والله تعالى اعلم م ابو قتادة احفظ على ميضاتك فسيكون لها
نبا قاله لما عرس ليلة التعريس تقدم ذكره خ جابر احضر ذلك ابن الخطاب قاله لجابر لما اخبره
بتصادبه مر ذلك فيما تقدم ف ادعي لي ابا بكر اباك واخاك حتى اكتب كتابا فاني اخاف
ان يتمنى متمن ويقول قايل انا اولى ويابى الله والمومنون الا ابا بكر هذا صريح في امامة
ابي بكر رضي الله عنه وقد اجمعوا الصحابة رضي الله عنهم على بيعته ولم يمضوا شيا
من امر تجهيز رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفنه حتى احكموا امر بيعته ويجوز للامام اذا
نصب ان يستخلف بعده من راه اهلا لذلك كما صنع ابو بكر يعني وذلك سنة باتفاق
الامة من اهل السنة والجماعة وطاعة الخليفة واجبة الا عند الخوارج والمارقة الذين
شقوا العصى وخلعوا ربقة الطاعة وقال عبد الله بن دينار لما بايع الناس عبد الملك
كتب اليه عبد الله بن عمر الى عبد الله عبد الملك امير المومنين على سنة الله وسنة رسوله
فيما استطعت وان بني قد اقروا بذلك ف انس اذكروا اسم الله وليا كل كل رجل مما يليه
هذا مثل حديث عمر بن ابي سلمة انه اكل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فامره بالتسمية
وامره ان ياكل مما يليه وهذا اذا كان الطعام من جنس واحد والله اعلم ف عايشة اذكروا
اسم الله وكلوا السنة ان يسمي في اول الطعام وياكل بيمينه ثم يحمد الله في اخره كما
كان يفعل صلى الله عليه وسلم ويغسل يديه قبله واخره قيل مكتوب في التورية بركة
الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده وكان سفيان الثوري يكره غسل اليد قبل الطعام وكان
يكره ان يوضع الرغيف تحت القصعة ف عايشة اذهب فاحث في افواههن التراب يعني نسا
جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكا عليه قاله لرجل قال لقد غلبننا يا رسول الله قالت
عايشة لما جا قتل زيد بن حارثة وجعفر بن ابي طالب وعبد الله بن رواحة جلس
رسول الله صلى الله عليه وسلم حزينا يعرف فيه الحزن قالت عايشة رضي الله عنها وانا اطلع
من صير الباب فجا رجل فقال يا رسول الله ان نسا جعفر قد كثر بكاوهن فامره ان ينهاهن
فذهب الرجل ثم جا فقال قد والله غلبننا ثم ذكر الحديث وفي اخره فقالت عايشة ارغم
الله انفك ما انت بفاعل ولا تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث دليل
على جواز البكا على الميت من غير نوح ف ابو هريرة اذهب فاطعمه اهلك يعني عرقا فيه
تمر قاله للذي اصاب اهله في رمضان تقدم ذكر تفسيره ف سهل بن سعد اذهب

تند ملكها باحكمه من القران تقدم هذا الحديث آنفا ف عايشة اذهبوا بخميصتي هذه
الى ابي جهم وأتوني بانبجانية ابي جهم فانها الهتني آنفا عن صلاتي ه تقدم قبل ذلك
ف عمران بن حصين اذهبي فاطعميه عيالك واعلمي انا لم نرد من مالك زاد الحالب
سبا ولكن اسا اسفنا انا قاله صبح ليلة العرس لان المرادين تقدم ذكره م المسور
بن مخرمة ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله المسور اقبلت بحجر ثقيل احمله
على ازار خفيف قال فانحل ازاري ومعي الحجر لم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث وفيه دليل على وجوب ستر العورة
م عمر ارجع فاحسن وضوك قاله للرجل توضا فترك موضع ظفر على قدمه فرجع فتوضى ثم
صلى ه لو ترك لمعة في محل الفرض لم يغسلها سواء كانت صغيرة او كبيرة لا يجزى وضوءه بل ان
غسلها وان تراخى الزمان صح وضوءه على الجديد من مذهب الشافعي وعلى القديم لا بد من
الموالاة ف ابن عباس ارجع فحج مع امراتك قاله للرجل قال اني كتبت ويروى اكتتبت في
غزوة كذا وكذا وامراتي حاجة ه تقدم مرتين م ف ابو هريرة ارجع فصل فانك لم
تصل ثلاثا حتى ف عايشة ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة
قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة
من دخول سالم فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال قد علمت انه رجل كبير ه تقدم ذلك ايضا م ايضا ابو هريرة اركب
ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك م جابر اركبها بالمعروف اذا الجئت اليها حتى
تجد ظهرا يعني البدنة قاله حين سئل عن ركوب الهدي قال جابر سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم سئل عن ركوب الهدي فقال ثم ذكر الحديث ه قال ابو حنيفة
لا يركبها الا ان يحمل للضرورة وتنقصها الركوب ضمن النقصان وهو قول الثوري وقال
عروة بن الزبير اذا اضطررت الى بدنتك فاركبها ركوبا غير فادح وان اضطررت
الى لبنها فاشرب ما بعد ري فصيلها فاذا نحرتها فانحر فصيلها معها وهو قول اهل
العلم ان الهدي اذا ولدت يذبح الولد معها ويجوز شرب اللبن بعد فضل الري والله تعالى
اعلم ف ام سلمة استرقوا لها فان بها النظرة قاله حين راى جارية في بيت ام سلمة في
وجهها سفعة ه قد تقدم ذكر هذه الاحاديث وتزيد هذا الخبر وضوحا فقوله
النظرة عين اصابتها من نظر الجن وصبي منظور اصابته العين والسفعة
تغير الى السواد م جابر استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل
قال جابر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في غزوة غزوناها ثم ذكر
الحديث وروي ابن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال السبتية
التي ليس فيها شعر ويتوضا فيها وقال ثابت اخرج الينا انس نعلين جرداوين لهما قبالان
واخبرنا انهما نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيد القبال موضع الز
مام بين الاصابع الوسطى والتي تليها ف ابو هريرة استوصوا بالنساء فان المراة خلقت
من ضلع وان اعوج ما في الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج
فاستوصوا بالنساء ف ابو هريرة اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير
وان كانت غير ذلك كان شرا تضعونه عن رقابكم ف الزبير اسق يا زبير ثم

ارسل

ارسل الماء الى جارك م ابو هريرة اسكن حراء فما عليك الا نبي او صديق او شهيد
وعليه النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن
ابي وقاص وفي رواية احد وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير
والكل كما قال فان هولا الجميع من اهل الجنة اما ابو بكر ففضله مشهور وهو الصديق
الاكبر واما الباقون فجميعهم قتلوا ظلما سوى سعد فانه مات حتف انفه فكان
ايضا مشاقا الى الصديق وحديثه ذلك فانه كان مستجاب الدعوة واما ما تقدم
من الاحاديث فقد تقدم ذكرها والله اعلم م ابو هريرة اسمعوا الى ما يقول سيدكم
انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني يعني سيدكم سعد بن عبادة وروى مالك في
الموطا عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان سعد بن عبادة قال لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ارايت لو وجدت مع امراتي رجلا امهله حتى اتي باربعة شهدا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم واخرجه مسلم في صحيحه هكذا ايضا ورواه
ايضا مسلم من سليمان بن بلال عن سهيل باسناده وزاد قال كلا والذي بعثك
بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف قبل ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا
ثم ذكر الحديث قال الخطابي يشبه ان تكون مراجعة سعد النبي صلى الله عليه وسلم
طمعا في الرخصة لا ردا لقوله صلى الله عليه وسلم فلما ابى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
سكت وانقاد وفيه دليل على ان من قتل رجلا ثم ادعى انه وجده على امراته لا يسقط عنه
القصاص ثم يقيم بينة على زناه وكونه محصنا مستحقا للرجم كالو قتله ثم ادعى انه
كان قد قتل اباه فعليه البينة وكذلك لو قطع يده ثم ادعى عليه سرقة لا يسقط حتى
يقيم عليه البينة على انه سرق نصابا من حرز لا شبهة له فيه وقد قال علي عليه
السلام فيه ان لم يات باربعة شهدا فليعط برمته اي يسلم الى اوليا القتيل
ليقتلوه والرمة الحبل الذي يشد به الاسير الى ان يقتل وروي عن عمر ايضا انه اهدر
دمه وتشبيه ان يكون اهدر دمه فيما بينه وبين الله تعالى اذا تحقق زناه واحصا
اما في الحكم فيقتص منه وقال احمد ان جاء ببينة انه وجده مع امراته في بيته
يهدر دمه وكذلك قال اسحق وسعد بن عبادة هو ابو ثابت وقيل ابو قيس سعد بن
عبادة بن دليم بن حارثة بن ابي حليمة ويقال حزيمة بن ثعلبة بن طريف بن الخزرج
الانصاري الساعدي الخزرجي شهد بدرا وشهد ما بعدها من المشاهد وكان
سيد الانصار مقدما فيهم وجيها له رياسة وسيادة يعترف قومه له بها
يقال لم يكن في الاوس والخزرج اربعة مطعمون يتوالون في بيت واحد الا
قيس بن سعد بن عبادة بن دليم ولا كان في العرب الا ما ذكر عن صفوان بن قيس
وتخلف سعد عن بيعة ابي بكر وخرج من المدينة ولم ينصرف الى ان مات بحوران من ارض
الشام لسنتين ونصف من خلافة عمر وقيل سنة اربع عشرة وقيل انه مات في
خلافة ابي بكر سنة احدى عشرة ولم يختلفوا انه وجد ميتا في مغتسله وقد اخضر
جسده ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قايلا يقول ولا يرون احدا
نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده ه ورميناه بسهمين فلم نخطئ فواده ه
فيقال ان الجن قتلته والله اعلم م وايل بن حجر اسمعوا واطيعوا فانما عليهم

ما حملوا وعليكم ما حملتم قاله لسلمة بن يزيد الجعفي قال وايل بن حجر سال سلمة بن يزيد
الجعفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارايت يا نبي الله ان قامت علينا امرا يسالونا
حقهم ويمنعونا حقنا فما تامرنا فاعرض عنه ثم سال في الثانية او في الثالثة فجذبه
الاشعث ابن قيس فقال ثم ذكر الحديث فيه دليل انه يجب على الرعية الصبر فيما
يكره من الامير ولزوم الجماعة وقد تقدم مثله فيما مر وسلمة هذا هو سلمة بن
يزيد ويقال انه ابن مجمع ابن مجمع بن كعب ابن الحارث ويقال فيه يزيد بن سلمة
والله تعالى اعلم ق ام الحصين اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان
راسه زبيبة ق عايشة اشتريها فاعتقيها فانما الولا لمن اعتق تقدم ذكره ق
اشربا منه وافرغا على وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني ما اختمع من وضوءه بعد ما مج
فيه قاله لابي موسى وبلال اي قذف فيه من لعابه حين لعابه صلى الله عليه
وسلم استقصاء فيما تقدم وهذه ايضا واضحة ودلالة بينة حيث تحداه القوم بذلك
فجاءت العلامة على وفق تحديهم وذلك دليل ظاهر ونور زاهر خصه الله تعالى به
وذلك لتركب الحجة على مخالفيه خ المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اشيروا ايها
الناس علي اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هولا الذين يريدون ان يصدونا
عن البيت فان ياتونا كان الله قد قطع عنقا من المشركين والا تركناهم محزونين
تقدم ذكره في قصة الحديبية م اصنعوا كل شي الا النكاح يعني بالحايض قال
انس بن مالك كانت الحايض اذا حاضت المراة منهم لم يواكلوها ولم يجامعوها في
البيوت فسال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فانزل فيها ويسالونك عن المحيض الاية
فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعلوا كل شي الا الجماع فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد
هذا الرجل ان يدع لنا شيا الا خالفنا فيه فجا عباد بن بشير واسيد بن حضير
فقالوا يا رسول الله الا نجامعهن فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا
انه قد وجد عليهما فخرجا من عنده فاستقبلتهما هدية من لبن الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فبعث في اثارهما فسقاهما واخرجه ابو داود في سننه وقال جامعوهن
في البيوت واصنعوا كل شي الا النكاح واخرجه مسلم ايضا بهذا اللفظ اتفق اهل
العلم على تحريم غشيان الحايض ومن فعله عالما عاصيا ومن استحله كفر لانه محرم
بنص القران ولا يرتفع التحريم حتى ينقطع الدم وتغتسل عند اكثر اهل العلم وهو
قول سالم بن عبد الله وسليمان بن يسار ومجاهد والحسن وابراهيم واليه ذهب عامة
العلماء وذهب ابو حنيفة الى انه يجوز غشيانها بعد ما انقطع دمها لاكثر الحيض قبل
الغسل واختلف اهل العلم في وجوب الكفارة بوطي الحايض فذهب اكثرهم الى انه
يستغفر الله ولا كفارة عليه وهو قول سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وابراهيم
النخعي والقاسم وعطا والشعبي وابن سيرين وبه قال ابن المبارك والشافعي وابو
حنيفة واصحابه وذهب جماعة الى وجوب الكفارة باتيان الحايض منهم قتادة
والاوزاعي واحمد واسحق وقاله الشافعي في القديم لما روي عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال في رجل جامع امراته وهي حايض قال ان كان الدم عبيطا
فليتصدق بدينار وان كان صفرة فنصف دينار قال الترمذي حديث الكفارة عن

الحايض

الحايض قد روي عن ابن عباس موقوفا روي انه قال اصابها في فور الدم تصدق
بدينار وان كان في انقطاعه تصدق بنصف دينار قال قتادة دينار للحايض ونصف
دينار ان اصابها قبل الغسل وقال احمد تخير بين الدينار والنصف وقال
الحسن عليه ما على المجامع في نهار رمضان ومن لم يوجب الكفارة ذهب الى ان
حديث ابن عباس لا يصح متصلا مرفوعا ق اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم
ذراعيه انبساط الكلب اي لا يفرشهما والانبساط مصدر انبسط لا بسط فحمله على
وقد مر تفسيره فيما تقدم ق ابو هريرة اعتقها فانها من ولد اسمعيل قاله لعايشة
في سبية من بني تميم فيه دليل على عدم جواز استرقاق العرب وبنو تميم منسوبون الى
تميم بن مر بن اد بن طابخة بن الياس بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل صلوات الله عليهم
وقد تقدم في نسب النبي صلى الله عليه وسلم خ عوف بن مالك الاشجعي اعدد ستا بين يدي
الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان ياخذ فيكم كقعاص الغنم ثم استفاضة
المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب
الا دخلته ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الاصفر فيغدرون فياتونكم تحت
ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا قوله ثم موتان الموتان بوزن البطلان الموت
الكثير الوقوع وقعاص الغنم بالضم داء ياخذها لا يلبثها ان تموت والهدنة
السكون والصلح والموادعة بين المسلمين والكفار وبين كل متحاربين يقال هدنة
الرجل واهدنته اذا اسكنته وهدن هو يتعدى ولا يتعدى وهادنة مهادنة
صالحه والاسم منها الهدنة وبنو الاصفر هم الجيل المعروف يعني الروم لان ابا هم
الاول كان اصفر اللون وهو روم بن عيصو بن اسحق بن ابراهيم والغاية والراية
سوا ومنهم من رواه بالباء الموحدة اراد به الاجمة فشبه كثرة رماح العسكر بها
وهذه ايات وعلامات وجد اكثرها ووجود البعض دليل على وجود الباقي فنسال الله
تعالى ان ياتينا السنن ويخرج في يقظة من اعمارنا على طريقة صالحة وان يوفقنا لما يرضيه
لنا من القول والعمل والسنة اللهم صل على محمد وال داسين ق النعمان بن بشير اعدلوا في اولادكم
ورواية الا فانحلوا بين ابنايكم وقد تقدم ذكر ذلك خ عوف بن مالك الاشجعي اعرضوا
علي رقاكم لا باس بالرقى ما لم يكن فيه شرك ق زيد بن خالد عرف عفاصها ووكاها
ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فان جا طالبها
يوما من الدهر فادها اليه يعني لقطة الذهب والفضة م ابو برزة الاسلمي اعزل
الاذى عن طريق المسلمين قاله لمن قال يا نبي الله علمني شيا انتفع به تقدم الكلام
على هذه الاحاديث م جابر اعزل عنها ان شئت فانه سياتيها ما قدر لها قال
جابر جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان لي جارية هي خادمنا وسانيتنا
وانا اطوف عليها وانا اكره ان تحمل قال اعزل عنها ان شئت وذكره الى اخره ثم قال فلبث
الرجل ثم اتاه فقال ان الجارية قد حبلت فقال قد اخبرتك انه سياتيها ما قدر لها وقد
تقدم معرفة هذا الحديث في امثاله ح جبير بن مطعم اعطوني ردائي فلو
كان لي عدد هذه العضاه نعما لقسمته عليكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذابا
ولا جبانا قاله متصلة من حنين وقد تقدم ذكر ذلك بتمامه م عقبة بن عمرو الانصاري

اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود ان الله اقدر عليك منك على هذا الغلام
فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار فيه الحث على الوصية
بالرفيق وانه يجب على المسلم رعاية من تحت ملكته وقد وردت الاحاديث بذلك ولفح النار
سطوع حرها وشدة لهبها ق ابو هريرة اعلموا ان الارض لله ولرسوله واني اريد ان اجليكم
فمن وجد منكم بماله شيا فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ولرسوله قاله لليهود وتقدم
مثله ح ابن عباس اعلموا انكم على عمل صالح ولولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه
يعني عاتقه فيه الحث على العمل في الطاعة م سعد بن ابي وقاص اعملوا فكل ميسر لما خلق له لما
بعث الله تعالى موسى وكلمه وانزل التوراة عليه قال اللهم انك رب عظيم لو شئت ان
لا تعصى ما عصيت وان شئت ان تطاع لاطعت وانت تحب ان تطاع وانت في ذلك تعصى
فكيف هذا يا رب فاوحى الله تعالى اليه لا اسال عما افعل وهم يسالون ح اعيدوا حمتكم بما
في وعايه فاني صايم قاله لما دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن تقدم ذكره قا اغتسلي
واستثفري بثوب واحرمي قاله لاسما بنت عميس حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة
الوداع بذي الحليفة وهذا ايضا تقدم م بريدة بن الحصيب اغزوا باسم الله في
سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا
وليدا واذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلث خصال او خلال فايتهن
ما اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف
عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك
فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان ابوا ان يتحولوا منها فاخبرهم انهم
يكونون كاعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون
لهم في الغنيمة والفيء شي الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا فاسئلهم الجزية فان هم
اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم واذا حاصرت اهل
حصن فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه
ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك فانكم ان تخفروا ذممكم وذمة اصحابكم اهون
من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم
على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم الله
فيهم ام لا ت فيه دليل على انه يجب على امرا الاجناد ان يفعلوا مثل ذلك عند محاصرة حصن
او نزول على قرية لانه اسر بين من الاعدا على ظنه بالقتال لئلا يقع في الخطا لاحتمال
ان يكون ذلك موهما فيتهم الامير في المحظور بسبب قتله او نحو الغارة عليه والله
تعالى اعلم وكذلك ان صالح اهل حصن فيصنع كما جا في لفظ الحديث فان حكم الله شي ليس
له يعلم ايصابه ام لا م ام عطية واسمها نسيبة بنت كعب اغسلنها ثلاثا او خمسا او
اكثر من ذلك ان رايتن ذلك واجعلن في الاخرة كافورا او شيا من كافور واذا فرغتن
فاذنني وذلك اشارة الى ابنته والسنة في غسل الميت هو ان يبدا بمواضع الوضو منه
وان يغسل بالسدر وما في معناه من اشنان ونحوه اذا كان على بدنه شي من الدرن
او الوسخ وان يسرح لحيته وشعره ويغسل وترا ويجعل في الاخرة كافورا ويكون
الوتر لبدنه قال الشافعي فان انقى الميت في اقل من ثلاث غسلات زاد فان اجزا ولكن
احب

احب ان لا ينقص عن الثلاث قال مالك ليس لغسل الميت حد موقت ولا صفة
ولكن يطهر قال النخعي غسل الميت كغسل الجنابة وقال احمد واسحق يكون
الغسلات كلها بما وسدر ويكون في الاخرة شي من الكافور ويجوز الغسل في
القميص واستحبه الشافعي لان النبي صلى الله عليه وسلم غسل في القميص ق ابن
عباس اغسلوه بما وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا راسه فان الله
يبعثه يوم القيمة ملبيا قال ابن عباس كان رجل مع النبي صلى الله عليه وسلم فوقصته
ناقته وهو محرم فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث قوله
فوقصته اي صرعته فدقت عنقه وقيل الرجل اذا كان مايل العنق اوقص واصل
الوقص الدق والكسر قوله كفنوه في ثوبيه وفي رواية في ثوبين فيه انه استبقى
له شعار الاحرام من كشف الراس واجتناب الطيب ولم يرده ثوبا ثالثا تكرمة له كما
استبقى للشهدا شعار الجهاد ان لا يغسلوا ويدفنوا بدمائهم وفيه دليل على ان حرم
الرجل في راسه دون وجهه واختلف اهل العلم في المحرم اذا مات هل ينقطع حكم احرامه
فذهب بعضهم الى انه لا ينقطع حكم احرامه حتى لا يجوز تخمير راسه ولا ان يقرب منه
الطيب وهو قول الثوري والشافعي واحمد واسحق وذهب جماعة الى انه ينقطع حكمه
فيصنع به ما يصنع بسائر الموتى يروى ذلك عن ابن عمر وهو قول مالك وابو حنيفة
واصحابه وروي ان عروسا ادخلت على زوجها فماتت من ليلتها فقالت عائشة
ادخلوها في ثيابها ح ابن عباس اقبل الحديقة وطلقها تطليقة قاله لثابت بن قيس
ابن شماس تقدم ذكره م ابن عمر اقتلوا الحيات والكلاب واقتلوا ذا الطفيتين
والابتر فانهما يلتمسان البصر ويستسقطان الحبالى الطفيتان خوصتا المقل في الاصل
وجمعها طفى شبه الخطين اللذين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل وهذا
تقدم ذكره ق ابن مسعود اقرا علي القران قال له قلت يا رسول الله اقرا
عليك وعليك انزل قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرات النسا حتى اذا بلغت
فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هولا شهيدا رفعت راسي
او غمزني رجل الى جنبي فرفعت راسي فرايت دموعه تسيل تقدم الكلام عليه م
ابو امامة اقروا القران فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه اقروا الزهراوين
البقرة وسورة ال عمران فانهما ياتيان يوم القيمة كانهما غمامتان او كانهما غيايتان
او كانهما فرقان من طير صواف تحاجان عن اصحابهما اقروا سورة البقرة فان اخذها
بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة قوله الزهراوان اي المستنيرتان
واحدتهما زهرا والزهرة البياض النير وهو احسن الالوان قوله غيايتان قال
ابو عبيد الغياية كل شي اظل الانسان فوق راسه مثل السحابة والغبرة يقال غايا
القوم فوق راس فلان بالسيف كانهم اظلوه والفرقان قطعتان من طير شبه
نواتهما بذلك والبطلة السحرة فقال ابطل اذا جا بالباطل وقوله لا ياتيه الباطل من
بين يديه ولا من خلفه قال قتادة الباطل ابليس لا يزيد في القران ولا ينقص
منه وقال تعالى وما يبدي الباطل وما يعيد يعني ابليس لا يبدي ولا يعيد بل الله
المبدي المعيد قال الترمذي في معنى قوله فما تاتي يعني بحي ثواب قراته هكذا

فسره بعض اهل العلم ف جندب بن عبد الله اقرؤوا القران ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا
اختلفتم فقوموا عنه اي ما اتفقت قلوبكم على قراءته فاذا اختلفت القلوب وترد
الى هوى فاتركوه والله اعلم م ابو هريرة اقيموا الصف في الصلاة فان اقامة الصف من
حسن الصلاة وقد امنه الكلام عليه خ حذيفة اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام
م ويروي احصوا لي كم تلفظ الاسلام وكانوا احصوا مائة ويروي ما بين ستمائة
الى سبعمائة ويروي الفا وخمسمائة ان يظهر الاسلام ويقول ف انس التمس لنا غلاما
من غلمانكم يخدمني قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي طلحة عند مقدمه الى
المدينة فاختار له ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله
ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته رسول الله صلى الله عليه وسلم ف ابن عباس
الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر قوله الفرض التوقيت واصله القطع
يقال فرضت لفلان اذا قطعت له من المال شيئا وقوله الحقوا الفرائض اي اعطوا ذوي السهام
سهامهم وقوله لاولى رجل اي اقرب رجل والولي القرب واراد النسب وذكر الذكر
للتاكيد كما قال في الزكاة فابن لبون ذكر والمراد منه ان كل ذكر يدلي بذكر الى الميت فهو
عصبة ياخذ جميع المال اذا انفرد وعكسه كل ذكر يدلي الى الميت بانثى فهو صاحب
فرض ونشرع الان في الكلام على معاني الفاظ الحديث فانه الاصل في باب العصبة و تنزيل
من اتهم فنبين اولا اصحاب الفرائض ثم نذكر العصبة ونستقصي في هذه الابواب
ما امكن ونذكر ذلك في فصول **الفصل الاول** في معاقد جملة ناتي بها توطية
وانا نقول استحقاق الارث يتعلق بالقرابة والسبب ينقسم الى خاص وعام
فالسبب العام التوريث بالاسلام والسبب الخاص النكاح والولاء اما الولاء فسبيل الارث
به التعصيب لا غير والزوجية سبيل الارث بها الفرض والاصول المورثة بالقرابة
الابوة والبنوة والاخوة والجدودة والعمومة والورثة من القرابة ينقسمون على ما
نقول اولا هم ينقسمون الى الاصول والفروع اما الاصول فهم الذين ليس بينهم
وبين الميت واسطة بها يدلون وهم اربعة الاب والام والابن والبنت وهولاء
لا يحجبون بالاشخاص حجبا كليا والفروع من الورثة على اربعة اقسام ذكر يدلي بذكر
وهو بنو البنين وبنو الاب وهم الاخوة وبنوهم وبنو الجدود وهم الاعمام وبنوهم
وذكر يدلي بانثى وهو الاخ للام فان ادلاه الى الميت بالام وانثى تدلي بذكر وهي بنت
ابن الابن وبنت الاب وهي الاخت للاب والجدة ام الاب والحجب بالاشخاص يتطرق الى الفروع
اما الاناث المدليات بالذكور فلا يرثن بالتعصيب بانفسهن وقد ذكرنا انهن ثلاث
بنت ابن الابن والاخت من الاب وام الاب فاما ام الاب فلا ترث الا بالفرض وبنت ابن
الابن والاخت من الاب يعصبها غيرها فاذا انفردتا عن معصب اخذتا بالفرض **الفصل
الثاني** من الورثة من ياخذ بالتعصيب فقط وهم البنون وكل ذكر يدلي الى الميت بذكر
كما نطق به الحديث والمنتمي بالولاء ومنهم من يرث الفرض المحض وهم من القرابة وكل مدلية
بانثى والذكر المدلي بانثى وهو الاخ من الام والزوج والزوجة ومنهم من يرث بالفرض
والتعصيب وهولاء قسمان منهم من يرث بالفرض تارة وبالتعصيب تارة ولا يجمع بين
لهما فهم البنات وبنات الابن والاخوات من الاب والام واما من يرث بالفرض وحده وبالتعصيب

وحده

وحده ويرث بهما جميعا فالاب يرث بالفرض مع الابن وابن الابن ويرث بالتعصيب
المحض اذا لم يكن معه ولد ولا ولد ابن ويرث بهما جميعا مع البنات وبنات الابن والجد
في ذلك كله بمثابة الاب عند عدم الاب **الفصل الثالث** في بيان
الوارثون من الرجال على سبيل البسط خمسة عشر الابن وابن الابن وان سفل
ما ادلى بمحض الذكور والجد والاب ابو الاب ما لم يدل بانثى والاخ من الاب والام والاخ
من الام وابن الاخ من الاب وان سفل ما ادلى بمحض الذكور والعم من الاب كذلك وعم الاب
الميت بمثابة عمه وكذلك عم جده الوارث وبنوهم والزوج والمولى المعتق والوارثات من
النساء على البسط عشرة البنت وبنت الابن وان سفلت ما ادلت بمحض الذكور والام
والجدة ام الام وان علت والجدة ام الاب وان علت والاخت من الاب والام او من
الاب او من الام والزوجة والمولاة المعتقة وليس في الورثة انثى تستغرق الميراث
سواها **الفصل الرابع** التوريث بالفرض والتعصيب اما التعصيب فالوارثة
به تستغرق التركة ان لم يزاحمه ياخذ الفاضل من الفرائض واذا استغرقت
الفرائض اجزاء التركة سقط الا في مسالة المشتركة وهي زوج وام واخوة لام
واخوة لاب وام فللزوج النصف وللام السدس وللاخوة للام الثلث وليشارك
الاخوة للاب والام الاخوة للام فيقتسمون الثلث على عدد رؤوسهم ذكرهم
وانثاهم فيه سواء وان كان مكان الاخوة للام والاب اخوة لاب فلا شيء لهم وهو
قول عمر وعثمان وابن مسعود وزيد بن ثابت وبه قال شريح وسعيد بن المسيب
والزهري والنخعي واليه ذهب مالك والشافعي قال عمر لم يزدهم الاب الا قربا
واما الفرض فاصله في اللسان القطع والاصول في المواريث ستة النصف
والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس تجمع هذه الستة اصلان النصف
والثلثان واذا عالت المسائل وزادت المقدرات على اجزاء المال فلا سبيل الا
هذه المقدرات والله اعلم **الفصل الخامس** قد نص الله تعالى على هذه
الاجزاء الستة في ثلاثة عشر موضعا من كتابه العزيز فذكر النصف في ثلاثة
مواضع فذكر انه للزوج اذا لم يكن للمراة ولد في قوله تعالى ولكم نصف ما ترك
ازواجكم وللبنت الواحدة في قوله تعالى وان كانت واحدة فلها النصف وللاخت
الواحدة اذا كانت لاب وام او لاب فقال تعالى ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها
نصف ما ترك وذكر الربع في موضعين من كتابه العزيز للزوج اذا كان للزوجة ولد
وللزوجة اذا لم يكن للزوج ولد وذكر الثمن للمراة اذا كان للزوج ولد ومواضع
الربع والثمن بينة اما الثلثان فقد ذكره في موضعين ذكره للاختين اذا كانتا
لاب وام او لاب فقال تعالى فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك ثم نفسر الكلالة
كما للاختين وشرط في الاختين ان الميت كلالة فمنهم من قال ان الكلالة من لا ولد له
ولا والد وهو قول اكثر الصحابة ويعني بالوالد الاباء والاجداد دون الامهات ه
وبالولد الذكور والاناث الوارثين منهم فرتبوا او تعددوا ومنهم من قال
لا ولد له وان كان له والد وهو رواية ثانية عن ابن عباس ثم اختلفوا فقال
بعضهم الكلالة اسم للورثة واما الثلث فقد ذكره الله تعالى في موضعين

ذكره للامام اذا لم يكن هناك ولد ولا اخوة في قوله تعالى فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث وذكر الاثنين من اولاد الام فقال تعالى فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث وهو يثبت للجد في بعض منازله واما السدس فقد ذكره في ثلاثة مواضع ذكر للابوين السدس في قوله تعالى ولابويه لكل واحد منهما السدس وللام اذا كان للميت ولد او اثنان من الاخوة فصاعدا او ذكر الواحد من ولد الام فقال تعالى وان كان رجل يورث كلالة او امراة وله اخ او اخت فلكل واحد منهما السدس سواضع لحقة بالنص احدها فرض الجد مع الاخوة في بعض الاحوال على مذهب زيد وفرض الجدة وفرض بنات الاخوة في بعض الاحوال الابن السدس تكملة الثلثين وفرض الاخوات للاب اذا كان للميت اخت واحدة لاب وام فللاخت من الاب والام النصف وللاخوات للاب السدس تكملة الثلثين والله تعالى اعلم

الفصل السادس ونرجو فيما نتوهم معنى قوله عليه الصلاة والسلام الحقوا الفرائض باهلها وعرضنا في هذا الفصل بيان من لا يرث بحال على ما سنذكره من الخلاف فنقول الدين اسلاما وكفرا يمنع من التوارث من الجانبين فلا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر هذا مذهب معظم العلماء وقال معاذ المسلم يرث الكافر والكافر لا يرثه كما ان المسلم ينكح الكافرة والكافر لا ينكح المسلمة قال عليه الصلاة والسلام لا يتوارث اهل ملتين شتى والكفار يتوارثون وان اختلفت مللهم وقال ابن شريح والاوزاعي الكفار يختلفون في الدين لا يتوارثون واحتجا بما ذكرنا من الحديث وهو محمول على ملة الكفر والاسلام والكفر في التوراة ملة واحدة قال الله تعالى لكم دينكم ولي دين والمرتد لا يرث عند الشافعي ولا يورث وله ابواب مذكورة في كتب الفقه والعبد لا يرث ولا يورث فانه على الصحيح من قولي الشافعي لا يملك والمكاتب في معنى القن ومن نصفه حر ونصفه عبد لا يرث على مذهبه وفيه تفصيل مذكور في كتب الفقه وقال علي وابن مسعود يرث ويورث وقيل هو مذهب المزني قال الشافعي لو ورثناه من حميمه لادى ذلك الى ان نورثه الاجانب بعضهم من بعض لان ما يملكه يقع مستحقا بينه وبين مولاه كالواحد والاخطب والقاتل لا يرث وهو على قسمين مضمون وغير مضمون فالمضمون يوجب الحرمان سواء كان مضمونا بالقصاص والدية والكفارة ولا فرق بين ان يكون عمدا او خطا وبين ان يكون صبيا عاقلا او مجنونا ولا فرق بين ان يقع القتل بخطا او مباشرة كل ذلك يوجب حرمان الميراث وقال مالك القاتل خطا لا يرث من دية المقتول شيئا لان الدية حصلت بفعله ويرث من سائر امواله واحتج الشافعي رحمه الله تعالى بقوله عليه الصلاة والسلام ليس للقاتل من الميراث شيء وقال ابو حنيفة قتل الصبي والمجنون لا يتعلق به حرمان الميراث اما اذا لم يكن القتل مضمونا فانه ينقسم الى قتل مستحق والى قتل لا يوصف بكونه مستحقا فاما القتل الموصوف بكونه مستحقا فانه ينقسم الى الواجب الذي لا يسع تركه والى واجب يسع تركه فاما الذي لا يسع تركه فالحد فيه اذا اقامه من اليه الاقامة فعلى مذهب الشافعي في المسئلة ثلاثة اوجه احدها انه لا يوجب الحرمان فان الامام لا يجد بدا من اقامته والثاني يحرم لما ذكرنا من الحديث انه ليس للقاتل شيء والوجه الثالث ان الحد ان ثبت بالاقرار لم يحرم القاتل وان ثبت بالبينة

حرم

حرم على القاتل فان التهمة تتطرق من جهة المواطاة الى القتل المرتب على البينة فاما القتل الذي يسع تركه فكالقصاص فاذا اقتص الرجل من حميمه فهل يحرم الميراث فعلى وجهين ان القصاص مبني على الوجهين في الحد واولى بان يحرم الحرمان واما القتل الذي لا يوصف بكونه مستحقا ولا يتصف بكونه محظورا كالقاصد دفعا ففي تعلق الحرمان به وجهان مرتبان على الوجهين في القصاص وهو اولى ويتعلق بما ذكرناه قتل العادل الباغي وقتل الباغي العادل اما الاول فقريب من قتل المقصود القاصد واما الثاني فمرتب على انه يضمن ام لا فان قلنا يضمن فيحرم الميراث وان قلنا لا يضمن ففي حرمان الميراث وجهان مرتبان على الوجهين في العادل وفي المقصود اذا قتل القاصد والباغي اولى بالحرمان والمكره اذا قتل حميمه على هذا الترتيب

الفصل السابع في الحجب وذلك مستنبط من قوله تعالى فهو لاولى رجل ذكر يدل على حجب بعض الورثة لبعض وهو نوعان حجب نقصان وحجب حرمان فحجب النقصان هو ان الولد وولد الابن يحجب الزوج من النصف الى الربع والزوجة من الربع الى الثمن والام من الثلث الى السدس وكذلك الاثنان من الاخوة والاخوات فصاعدا يحجبون الام الى السدس وحجب الحرمان هو ان الام تسقط الجدة سواء كانت ام الام او ام الاب والاب يسقط ام نفسه عند اكثر اهل العلم وهو قول عثمان وعلي وزيد بن ثابت وروي عن عمر وابن مسعود وعمران بن حصين ان الاب لا يسقط ام نفسه واختلفوا ان الاب هل يسقط ام الام فذهب بعضهم الى انه يسقطها كما ان الام تسقط ام الاب وذهب الاكثرون الى ان الاب لا يسقط ام الام وكذلك الجدة القربى من جهة الام تسقط البعدى من جهة الاب والقربى من جهة الاب لا تسقط البعدى من جهة الام واذا استويا في الدرجة اشتركا في السدس واولاد الام يسقطون باربعة بالاب والجد وان علا وبالولد وولد الابن وان سفل واولاد الاب والام يسقطون بثلاثة بالاب والابن وابن الابن ولا يسقطون بالجد على مذهب زيد واولاد الاب يسقطون باربعة بهؤلاء وبالاخ للاب والام واقرب العصبات يسقط الابعد واسقاط

الفصل الثامن في ذكر العصبة وهو معنى قوله فهو لاولى رجل ذكر وعرضنا في ذلك بيان من يستغرق التركة اذا انفرد وله ما ابقت الفرائض فالابن كذلك فان فرض معه غيره من العصبات فالابن يسقطه ويحجبه او يرده الى الفرض واما من يرده الى الفرض فالاب والجد واما من يحجبه فباقي العصبات فهو اولى اذن وبعده ابن الابن كذلك وان سفلوا والمقدم الاقرب منهم فالاقرب ولا عصبة مع البنين وذكور الاحفاد وان سفلوا ثم اولى العصبات بعدهم الاب ثم الجد عصبة بعد الاب اذا لم يكن معه اخوة فان كان مع الجد اخوة من ابوين او من اب قاسمهم ما دامت المقاسمة خيرا له من الثلث على مذهب زيد وسنذكر فصلا بعد هذا في الجد والاخوة ثم الجد يسقط بني الاخوة لانهم ابعد منه بدرجة فاما اب الجد مع الاخوة اذا اجتمعا فالاخ اقرب والجد ابعد واب الجد لا يسقط بالاخ ولكن لا يقاسم الاخ بل له السدس والباقي للاخ وهو مع الاخ بمنزلة الجد مع ابن الميت

الفصل السادس

الفصل الثامن في ذكر العصبة

وقد كلامنا ذكره في فصل الجد مع الاخوه ثم ان لم يكن جد فالاخ من الاب والام ثم الاخ
من الاب ثم ابن الاخ للاب والام ثم ابن الاخ للاب ثم ابن الاخ وان سفل مقدم على العم من
الاب ثم العم من الاب والام ثم العم من الاب ثم ابن العم للاب والام والقول في بني الاعمام
كالقول في بني الاخوه فان العم من الاب وان سفل مقدم على عم الاب من الاب والام
والعم الذي اطلقناه اولا عم الميت وهذا عم ابيه فهو عصبة غير ان بني عم الميت وان
بعدوا مقدمون على عم ابيه ثم الترتيب فيهم كما تقدم فعم الاب من الاب والام ثم عمه
من الاب ثم بنوهم على الترتيب السابق ثم عم الجد وهكذا الى حيث ينتهي فان لم
نجد احدا من عصبات النسب فللمعتق ثم عصبات المعتق وترتيب عصبات المعتق
كترتيب عصبات الميت الا في مسايل نذكرها فنقول اولا عصبات المعتق هم الورثه
اذا انتهى الترتيب اليهم ولا يتصور ان يرث للمعتق المنعم عليه احد من ذوي
الفروض المتصلين بالمعتق المنعم والسبيل ان يقال لو كان المعتق عصبة لنسب
لم يرثه الا الى المعتق وكذلك اذا كان لما صحاب فرايض لا يستغرق فول ميراثه
فان لم يكونوا وافضلت الفرايض شيا فالمعتق هو المستحق فان لم يكن
فعصباته المتصلون بالعصوبة بانفسهم فان الذين يتعصبون بغيرهم
لا يرثون بالولا اجماعا فابن المعتق وبنت المعتق اذا اجتمعا فالميراث لابن المعتق لا
حظ فيه للبنت وان كانت تصير بكونها عصبة مع الابن ولا ترث انثى قط بالولا الا
معتقة نسبها او معتق المعتق ولو اجتمع ابن المعتق وابوه فيرث المعتق لا حظ للاب
فيه فان الاب صاحب فرض مع الابن ولا حظ لاصحاب الفرايض في الميراث بالولا ولو اجتمع
جد المولى واخو المولى ففي المسالة قولان احدهما ان الاخ اولى من الجد وهو يدلي
بالبنوه والعصوبة الحسنه فهو يقول انا ابن ابي المولى والابن بالعصوبة اولى ده
والقول الثاني ان الاخ والجد يرثان لاستوايهما في القرب ولكن الجد كالاخ
الجد في القولان جميعا ويتفرع على هذين القولين الجد وابن الاخ فان اعتبرنا
قوة البنوه قدمنا ابن الاخ وان بعد وسفل وان اعتبرنا استوا الجد والاخ
في القرب والبعد قدمنا الجد على ابن الاخ فانه اقرب وفي اب الجد وابن الاخ
ما في الجد والاخ فانهما يستويان في الدرجه ثم الاخ من الاب والام مقدم على
الاخ من الاب في الولا ثم يترتب عصبات المعتق بعد ذلك على ما ذكرناه في
عصبات النسب فان لم نجد احدا منهم فالميراث لمعتق المعتق ثم ان لم نجد
احدا فلعصبات معتق المعتق من النسب فان لم نجدهم فلمعتق معتق المعتق
والى حيث ينتهي فان لم نجد احدا من هولا او كان الميت اولا لا ولا عليه فاذا
عدمنا الفرض والتعصيب بالجهات الخاصه كما سبق لم يرثه في قوله عليه
الصلاة والسلام انا اولى بالمومنين من انفسهم وهل يتقدم ذوو الارحام
على الميراث بالولا ام يحجزون عنه كما سبق ايضا من ذكر من ذهب اليه

الفصل التاسع ميراث الجد

والاصل فيه ما كتب اهل الكوفه الى ابن الزبير
في الجد فقال اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الامة
خليلا لاتخذته نزله ابا يعني ابا بكر واذا كان كذلك فلا يبقين ميراث

الجد

الجد الا بعد ذكر ميراث الاب فنقول الاب ياخذ جميع التركة اذا انفرد وياخذ
الفرض من اصحاب الفرايض اذا كان معه صاحب فرض ولم يكن للميت ولد فان كان
للميت ابن فللاب السدس والباقي للابن وان كان الولد انثى فللاب السدس والباقي
للابن وان كان الولد انثى فللاب السدس وللولد فرضها والباقي للاب بالعصوبه والجد
اب الاب وان علا بمنزلة الاب عند عدم الاب الا في اربع مسايل **احدها** في زوج وابوين
والثانيه في زوجة وابوين فان للام فيهما ثلث ما بعد الزوج والزوجة والباقي للاب فيكون
في الحقيقة للام في زوج وابوين السدس وفي زوجة وابوين الربع وان كان مكان الاب جد
فللام فيهما جميع المال هذا قول اكثر اهل العلم من الصحابه فمن بعدهم قال ابن مسعود
ما كان الله ليراني افضل اما على اب وذهب ابن عباس في زوج وابوين الى ان للام فيهما
ثلث جميع المال وهو قول شريح وقال ابن سيرين في زوج وابوين كذلك لانه لا يكون
فيه تفضيل للام على الاب واختلفت الروايه عن عمر وابن مسعود في زوج وام وجد
او زوجة وجد وام روي عنهما ان للام فيهما الثلث ما بقي بعد نصيب الزوج والزوجة
والباقي للجد كما في الاب وروي ان للام فيهما السدس **المسالة الثالثه** ان ام الاب تسقط
بالاب ولا تسقط بالجد هذا قول الاكثرين وروي عن عمر وابن مسعود ان ام الاب ترث
مع الاب **المسالة الرابعه** ان الاب يحجب الاخوه واختلف اهل العلم في توريث الاخوة
للاب والام او للاب فذهب جماعة الى ان الجد يسقطهم كالاب وهو قول ابي بكر الصديق
وابن عباس وابن الزبير ومعاذ وابي الدردا وعايشة قال ابن عباس يرثني ابن ابني
دون اخوتي ولا ارث انا ابن ابني وبه قال الحسن وعطا وطاوس وقتادة واليه
ذهب ابو حنيفه واسحق وذهب جماعة الى ان الجد لا يسقطهم وهو قول عمر وعثمان
وزيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود وبه قال مالك والاوزاعي والشافعي
واحمد ثم تفصيل ميراث الجد مع الاخوه على مذهب زيد بن ثابت انه ان لم
يكن معهم صاحب فرض فللجد خير الامرين اما المقاسمة مع الاخوة والاخوات للذكر
مثل حظ الانثيين او ثلث جميع المال فان كان معهم صاحب فرض فللجد خير الامور الثلاثة اما السدس
او المقاسمة معهم او ثلث ما بقي بعد نصيب صاحب الفرض وقال علي يقاسم الجد الاخوة
ما دامت المقاسمة خيرا له من السدس فان كان السدس خيرا من المقاسمة فله السدس وعند
علي وابن مسعود للاخت مع الجد فرضها وعلى مذهب زيد لا يفرض للاخت مع الجد **الا في مسالة
الاكدريه** وهي زوج وام وجد واخت فللزوج النصف وللام الثلث وللجد السدس وللاخت
النصف تعول المسالة من ستة الى تسعة ثم يضم نصيب الاخت الى نصيب الجد فيقسم بينهما
للذكر مثل حظ الانثيين فلا يستقيم اربعة على ثلاثة فتضرب ثلاثة في تسعة فتصير سبعا
وعشرين للزوج تسعة وللام ستة وللجد ثمانيه وللاخت اربعه وان كان
مكان الاخت اخ فلا شي له فان كان فيها اختان فللزوج النصف وللام السدس وللجد السدس
والباقي للاختين هذا قول زيد بن ثابت واليه ذهب الشافعي وقال ابن مسعود في زوج وام
وجد واخ ان للزوج النصف وللام ثلث ما بقي وللجد سهم فاذا اجتمع مع الجد اولاد الاب والام
واولاد الاب فهم سوا في حجب الجد كانهم من جهة واحدة ثم بعد نصيب الجد ان كان ولد الاب
والام ذكر اخذ الباقي وان كانت انثى فان كان الباقي قدر فرضها او اقل فلها ولا شي لولد الاب

الفصل العاشر في بيان المسائل الملقبة

وان كان الثلث افضل اعطي الجد فرضه ... مثل ان يخلف جدا واخا لاب وام واخا لاب فللجد
الثلث والباقي للاخ للاب والام واخت للاب فالمال بين الجد والاخت للاب والام نصفان ولو
كان مع الجد اخت لاب وام واخ لاب فللجد اربعة من عشرة وللاخت للاب والام خمسة وللاخ
للاب سهم وقال علي يعصب اخت لاب واخ لاب فللاخت النصف والباقي بين الجد والاخ نصفان
ومن الصحابة اختلافات شاذة في احاد مسائل الجد مع الاخوة والذي ذهب اليه اكثر الفقها
احد المذهبين اما حجب الاخوة بالجد او توريثهم على مذهب زيد على التفصيل الذي سبق وروي
عن سعيد بن المسيب ان عمر كان كتب ميراث الجد حتى اذا طعن دعا به فمحاه ثم قال سترون
رايكم فيه وسئل علي عن فريضة فقال ان لم يكن فيها جد فهاتها وقال علي من سره
ان يتقحم جراثيم جهنم فليقض بين الجد والاخوة **الفصل العاشر في بيان المسائل الملقبة**
والغرض من ذكر ذلك حكاية ما وقع من مسائل الفرائض في زمن الصحابة ومن بعدهم ليعلم الناظر
في كتابنا انا لم نكن قد استقصينا ما يجب من علم الفرائض لان غرضنا تكثير الفوائد فمن تلك
المسائل الملقبة منها ما يختص بلقب واحد ومنها ما اجتمع له القاب فمنها المنبرية وصورتها زوجة
وابوان وبنتان سئل علي عنها وهو على المنبر فقال على الفور صار ثمنها تسعا ومنها الملقبة
بالغراء وبالمروانية وصورتها زوج وست اخوات متفرقات وقعت في زمن مروان وسميت
غراء لاشتهارها ومنها ام الفروخ وهو زوج وام واختان لام واختان لاب وانما سميت ام
الفروخ لكثرة عولها فانها عالت بثلثيها من ستة الى عشرة ومنها ام الارامل وهي ثلاث
زوجات وجدتان واربع اخوات لام وثمان اخوات لاب سميت بذلك لان جميع الورثة
اناث لا ذكر فيهن ومنها الدينارية وصورتها ان يقال رجل ... وخلف ورثة ذكورا
واناثا وترك ستمائة دينار فاصاب احد ورثته دينارا واحدا وذلك مثل ان يخلف زوجة
وجدة وبنتين واثني عشر اخا واختا واحدة اصلها من اربعة وعشرين ... التصحيح
الى ستمائة للاخت منها سهم واحد ومنها مسئلة الامتحان وهي ان يقال رجل مات وخلف ورثة
عدد كل جنس منهم دون العشرة لم تصح المسئلة لهم الا من ثلثين الفا فصاعدا ولا يكون ذلك
الا في مسئلة واحدة وهي ان يكون قد خلف اربع زوجات وخمس جدات وسبع بنات وتسع
اخوة من اب اصلها من اربعة وعشرين وسهام كل صنف لا ينقسم ولا يوافق فتضرب بعض
الكسور في البعض ثم تضرب المبلغ في اصل المسئلة فتكون ثلاثين الفا ومائتين واربعين
ومنها المعادة وهي مختصرة زيد وصورتها ام وجد واخت لاب وام واخ واخت
لاب والاقوال معروفة فيها وسميت مختصرة لانها تعمل على البسط والاختصار
فاما البسط فوجهه ان يقول اصلها من ستة للام السدس سهم وهو الباقي وهو خمسة
بين الاخ والاختين والجد على ستة وتصح من ستة وثلاثين وترد ما للاخ والاخت
من الاب على الاخت من الاب والام تمام النصف يبقى سهمان بينهما على ثلاثة فتضرب
ثلاثة في ستة وثلاثين فتبلغ مائة وثمانية واما بالاختصار فتقول للام السدس
وللجد ثلث ما بقي وللاخت تمام النصف والمسئلة من ثمانية عشر يبقى سهم
بين الاخ والاخت تمام النصف على ثلاثة فتضرب ثلاثة في ثمانية عشر فتبلغ اربعة
وخمسين ومنها التسعينية وهي ام وجد واخت لاب سميت تسعينية لانها تصح
من تسعين ومنها [illegible] وهي كل مسئلة وقع الكسر فيها على جميع اصناف الورثة ومنها

الأكدرية

الاكدرية وهي المشركة وقد ذكرناها ومنها مربعات زيد وهي معروفة ومسائل
العول تسمى مسائل المباهلة والله اعلم خ ميمونة القوها وما حولها وكلوا سمنكم
قالت ميمونة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فارة وقعت في سمن ه وقد روى
هذا الحديث الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم
عن الفارة تموت في السمن قال ان كان جامدا فالقوها وما حولها وان كان مايعا فلا
تقربوه ورواه قال البخاري ورواه سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد
الله بن عتبة عن ابن عباس عن ميمونة وهو اصح وهو المخرج في الصحيح وحديث
ابي هريرة فيه تفصيل وفيه دليل على ان غير الماء من المايعات اذا وقعت فيه نجاسة
تنجس ذلك المايع لقوله بخلاف الماء الكثير لا ينجس الا بالتغير بالنجاسة واتفق
اهل العلم على ان الزيت اذا ماتت فيه فارة او وقعت فيه نجاسة اخرى انه نجس ولا
يجوز اكله ولا يجوز بيعه عند اكثر اهل العلم وجوز ابو حنيفة بيعه واختلفوا
في الانتفاع به فذهب جماعة الى انه لا يجوز الانتفاع به لقوله صلى الله عليه وسلم فلا تقربوه
وهو احد قولي الشافعي وذهب جماعة الى انه يجوز الانتفاع به والاستصباح وتدهين
السفن ونحوه وهو قول ابي حنيفة واظهر قولي الشافعي والمراد من قوله لا تقربوه يعني
اكلا وطعما لا انتفاعا س كعب بن مالك امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قال العلماء وقد
تقدم ذكر ذلك في توبته خ انس اميطي عنا قرامك فانه لا تزال تصاويره تعرض
في صلاتي الاماطة التنحية والقرام الستر الرقيق وقيل الصفيق من صوف ذي
الوان م ابن عباس انحرها ثم اصبغ نعلها في دمها ثم اجعله على صفحتها ولا
تاكل منها انت ولا احد من رفقتك يعني بالصبغ من البدن قال ابو عبيد الناقة اذا
انقطعت عن السير بكلال او ظلع كانه جعل [illegible] اعياها كما كانت مستمرة عليه من عادة
السير ابداعا اي افتك امر خارج عما اعتيد منها [illegible] عن ابن عباس قال
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فلانا الاسلمي وبعث معه بثمان عشرة بدنة قال ارايت
ان ازحف علي شيء منها قال ثم ذكر الحديث اذا ساق هديا فعطب في الطريق قبل
بلوغ المنسك نحره ثم ينظر ان كان واجبا على نفسه بنذر لا يحل له ولا لاهل رفقته
اكل شيء منه فقراء كانوا او اغنياء بل يغمس نعله في دمه فيضرب به صفحته ويخلي بينه
وبين الناس كما نطق به القرآن وذلك ليعلم من يريده انه هدي وانما لم يحل لاهل
رفقته خوفا من ان ينحره واحد منهم اذا قرم الى اللحم ويعتل بعلة العطب واذا
اكل واحد منهم شيئا منه عليه غرم ما اكله منه وان كان قد [illegible] عن واجب
في ذمته وان كان تطوعا فقد اختلف فيه اهل العلم فذهب بعضهم الى انه يحوله
ويأكله ولا شيء عليه وهو قول الشافعي وذهب بعضهم الى [illegible] كالايجاب
فينحره ولا يحل له ولا لاهل رفقته اكل شيء منه ومن اكل شيئا منه غرمه وروي
ذلك عن ابن عباس وقاله سعيد بن المسيب وهو قول احمد واسحق وروي عن
ابن عمر انه قال من اهدى بدنة فضلت او ماتت فانها ان كانت نذرا ابدلها
وان كانت تطوعا فان شاء ابدلها وان شاء تركها واراد بالنذر اذا كان قد عين
عن واجب في ذمته فاذا ضلت او ماتت فالاصل عليه وان كان اوجبها ابتداء

بي

ولا شي عليه فان وجدها بعد الضلال ذبحها من جابر ابن عبد المطلب فلولا
ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم قال ذلك لما وقف على زمزم وقوله
فلولا ان يغلبكم الناس اي ليستقوا ح انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال الرجل
يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما أفرايت ان كان ظالما كيف انصره قال تحجزه
او تمنعه من الظلم فان ذلك نصره يقال نصره على عدوه ينصره نصرا والاسم النصرة
والنصير الناصر والجمع الانصار مثل شريف واشراف وقوله تحجزه اي تمنعه يقال
حجزه يحجزه حجزا اي منعه والمعنى تردوه بالنصيحة او الاساك على يديه وذلك الحديث
الامر بالمعونة والمساعدة والمناصحة ۞ قرات في كتاب الامثال عن علاقة بن كريم
الكلابي قال اول من قال انصر اخاك ظالما او مظلوما جندب بن العنبر ابن تميم وكان
من اذم اهل زمانه واقبحهم وكان اشرهم باسا وكان من شانه انه جلس يوما مع
سعيد بن زيد بن مناة على شراب اياما فلما اخذ الشراب منهما ما اخذه قال جندب لسعد
وهو يمازحه ولات لشرب الصباح وطول النكاح وحب المزاح احب اليك من طول الكفاح
ودعس الرماح وركض الوقاح فقال كذبت واللات لقد علم العالمون اني لطعن الباسل
واكب البازل واعمل العامل واسكت القايل فقال جندب اما واللات ان لو فزعت
او عاد عوتي عجلا وما ابتغيت مني بدلا ولرايتني بطلا امنع الكريمة واركب
العظيمة واترك الذميمة فاغضب قوله سعدا فانشا يقول

- ان يود ذوي المكارم فاحش ۞ جمع الزمامة كالحميت المترع
- يوذي الجليس اذا الم بمسه ۞ هذر البديهة لبله لا يهجع

فاجابه جندب على قوله

- يعص الكتيبة في الكريهة لا يرى ۞ عند الكريهة هالكا يتخشع
- يبغ الكمي على الجبين مجدلا ۞ كالعير حول دواره يتجعجع

وقال جندب

- ليس رب الغنى الجاد ولكن ۞ ذئبه الضربة بالحسام الثقيل
- ان بجود الفتى قريب والا ۞ ربما ضن بالقليل الزهيد

فقال سعد لا تموت او يناسر كطعنة ليسة بين القرية والوقيفة ولقد
اخبرني طري اذ لا يبكي منها عبري ثم افترقا فغبر زمانا ثم ان جندبا خرج
يوما على فرسه يطلب القنص فاتي على امراة من بعض بني تميم وكان يقال اصلها من جرهم
تحمل وطابا من سمن فنزل عن فرسه وراودها عن نفسها فقالت له مهلا فان الحر
من يوكد لشرب من سقا لم يوكد يحمه خير الدين تركه فقال لها اما
ان تمكنيني مسرورة او مكرهة مجبورة قالت فانك لا تصل الى شي منها
فدنا منها ليتناولها فنزعها فضبضت على يديه واخذه فلم تزل تعصرها
حتى لم يقدر على الحراك ثم شدته بزمام فرسه ثم شدت لسان الفرس في جيده
وركبت الفرس وراحت عنها الى اهلها وراح معها حتى مر على سعد في ابله فقال
يا سعد اغثني فقال سعد ان الجار الوثيق وامرك لرتيق وحربة ومتى فقال
جندب ايها الحر الكريم المشكوم انصر اخاك ظالما او مظلوما فاقبل اليه سعد

فاطلقه

فاطلقه من حذيفة انصر فابى اهم بنعمه عندهم وليستعين الله عليهم فيه اشارة الى ان الوفا
بالعهد من سنن المرسلين فيعل ذلك لتستدل به امته ف ابو هريرة انظروا الى من هو
اسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم فانه اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم
قوله اجدر اي احرى ان لا تحتقروا وتستنقصوا والازدراء هو افتعال من زريت
عليه زراية اذا عبته وازريته ازرا اذا قصرت فيها وت واصل ازدريت
ازتريت وهو افتعلت منه فقلبت التا دالا لاجل الزا عن عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خصلتان من كانتا
فيه كتبه الله شاكرا صابرا ومن لم تكونا فيه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا من نظر
في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به ونظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله
الله فيه عليه كتبه الله شاكرا صابرا ومن نظر في دينه الى من هو دونه ونظر في دنياه
الى من هو فوقه فاسف على ما فاته منه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا ف ومعنى
الحديث انظروا الى من فضلكم الله عليهم في ذات الله بكرم وسع عليكم وضيق عليهم
ولا يسمو بصركم الى الاغنيا وسعة اموالهم فانكم اذا نظرتم اليهم وجدتم حالهم ومالهم
اكثر مما لكم فاحتقرتم نعمة الله لكم ولستم اهلا للاحتقار ولعل الله تعالى اسلم
في ذلك من المصالح ما لا تعلمونه فان من العباد من لا يصلحه الا الفقر وبالعكس من ذلك
ولمحمود الوراق في هذا المعنى

- لا تنظرن الى ذوي المال الموصل والرياش ۞ فتظل موصول النهار بحسرة قلق الفراش
- وانظر الى من كان مثلك او نظيرك في المعاش ۞ تسمح بعيشك كيف كان وترض منه بالرياش

واخذه بعض المتاخرين فقال

- من شا عيشا رضيا يستعين به ۞ في دينه ثم في دنياه اقبالا
- فلينظرن الى من فوقه ادبا ۞ ولينظرن الى من دونه مالا

وفائدة الحديث الامر بالقناعة والشكر على ما رزق الله وكف النفس عن طلب الفضول
ف سهل بن سعد انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم
بما يجب عليهم من حق الله فيه ۞ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر
لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله
قال فبات الناس يدوكون ليلتهم ايهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجوان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقيل هو
يا رسول الله يشتكي عينيه قال فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله صلى الله عليه
وسلم في عينيه فبرا حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم
حتى يكونوا مثلنا قال وذكر الحديث وقال في اخره فوالله لان يهدي الله بك
رجلا واحدا خير لك من حمر النعم ۞ اصل الافك الكذب وقوله فبات الناس
يدوكون اي يخوضون في كلامهم ليلتهم من يكون صاحب الراية وحديث علي
انه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وقد شهد له القرآن بالايمان وشهد
له الرسول صلى الله عليه وسلم بانه لا يحبه الا مؤمن ومناقبه كثيرة وفضايله غير
منعدة رضوان الله عليه ف عمر ادن بنزرك قال له حين قال يا رسول الله اني

كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية يوما في المسجد الحرام فيه دليل على ان
من نذر في حال كفره ما يجوز نذره في الاسلام يصح نذره ويجب الوفا به بعد الاسلام
واختلف اهل العلم في يمين الكافر فذهب بعضهم الى انها منعقدة واذا اسلم وحنث
او حنث في كفره يجب عليه الكفارة قال الشافعي وكذا الظهارة صحيح موجب
للكفارة وذهب ابو حنيفة واخرون الى يمين الكافر لا يوجب الكفارة ولا يصح ظهاره
وفي الحديث دليل على ان الصوم ليس بشرط لصحة الاعتكاف الا ان يوجب على نفسه
اعتكافا بصوم فيلزمه ان يعتكف صايما لان عمر نذر اعتكاف ليلة وامره النبي
صلى الله عليه وسلم بالوفا والليل غير قابل للصوم وفيه دليل على انه لو نذر ان يعتكف
في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم او في المسجد الاقصى او في المسجد الحرام يلزمه الوفا
بالنذر ولو عين الاعتكاف في مسجد سوى هذه المساجد الثلاثة فذهب بعضهم
الى انه لا يتعين وله ان يصلي حيث شا والثاني يتعين لان الاعتكاف لا يجوز في
غير المسجد فيتعين له المسجد بالنذر والصلاة جايزة في غير المسجد فلا يتعين له محله
سوى المساجد الثلاثة لتخصيص الشرع اياها قال عليه الصلاة والسلام لا تشد
الرحال الا الى ثلاثة مساجد ق انس اولم ولو بشاة قال انس جا عبد الرحمن بن
عوف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه اثر صفرة فسأله رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاخبره انه تزوج امراة من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم سقت
اليها قال زنة نواة من ذهب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث
وفي رواية وعليه وضر من صفرة فقال مهيم وفي رواية فقال بارك الله لك
قوله وعليه وضر من صفرة اي لطخ من طيب له لون ويكون الوضر من الصفرة
والحمرة والطيب وبقايا الشي وضر الاناء يوضر اذا اتسخ وقوله مهيم اي ما امرك ه
وشانك وما هذا الذي ارى بك كلمة يمانية وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم
راى بعبد الرحمن بن عوف وعليه ردع زعفران اي اثر لونه ولم ينكر عليه مع ه
نهيه عليه الصلاة والسلام ان يتزعفر الرجل قال الخطابي يشبه ان يكون
شيا يسيرا فرخص فيه لقلته وقد رخص فيه لبعض الزوج وقوله على وزن نواة من
ذهب قال الشافعي هي ربع النش والنش نصف الاوقية قال احمد هي وزن
ثلاثة دراهم وثلث وقال اسحق هي وزن خمسة دراهم من ذهب وهو كما قال الشافعي
وهي اسم معروف لمقدار معلوم فهي كالاوقية اسم لاربعين درهما والنش لعشرين
درهما وذهب بعضهم الى انه كان تزوجها على قدر نواة من ذهب قيمتها خمسة دراهم
وليس بالصحيح وقوله بارك الله لك دليل على استحباب الدعا للمتزوج وفي الحديث امر
بالوليمة وهي طعام الاملاك وظاهر الحديث يدل على وجوبها والاكثرون على ان ذلك سنة
مستحبة والتعدد بريات على لطاقتها ولو على الخبز فقد صح عن صفية بنت شيبة قالت
اولم النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسايه بمدين من شعير واولم على صفية بحيس وقيل
بسويق وتمر م اهجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل الرشق مصدر رشقه
يرشقه رشقا اذا رماه بالسهام م البرا بن عازب اهجهم او هاجهم وجبريل معك قاله
لحسان ابن ثابت وكلاهما قد تقدما ق ابن عمر بادروا الصبح بالوتر قوله بادروا اي

سابقوا

ق

سابقوا وسميت ليلة البدر لان القمر يبدر مغيب الشمس بالطلوع اي يسبقها ذهب
بعض اهل العلم الى انه لا يوتر بعد الصبح وهو قول عطا وبه قال مالك واحمد واسحق
وذهب اخرون الى انه يقضيه متى كان وهو قول سفيان الثوري والاوزاعي
واظهر قولي الشافعي وابي حنيفة واصحابه روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام عن
وتره فليصل اذا اصبح وقال ابن مسعود ما ابالي لو اقيمت الصلاة للصبح وانا اوتر
وخرج عبادة بن الصامت يوما الى الصبح فاقام المؤذن فاسكته حتى اوتر ثم صلى بهم
الصبح وكان عبد الله بن عامر والقاسم بن محمد يوتران بعد الفجر م ابو هريرة بادروا
بالاعمال الصالحة فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مومنا ويمسي كافرا ويمسي مومنا ويصبح
كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا المراد بحطام الدنيا ومتاعها يريد ان الفتنة تشغل
المرء عن عمله وربما ادى ترادف الفتن وكثرتها الى ان يصير الرجل الى الحال الذي ذكره
من كونه يمسي على حالة ويصبح على اخرى وقد شاهدنا ذلك في وقتنا هذا ووقوع امور
كثيرة من التغييرات والزوالات ما يكاد يخرج الرجل عن دينه فنسال الله تعالى السلامة
وخاتمة الخير م ابو هريرة بادروا بالعمل الصالح الدجال والدخان ودابة الارض
وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة وخويصة احدكم امر العامة ما يلزم من
نصب نفسه للحكم بين المسلمين الاشتغال بالاثقال وقوله وخويصة احدكم يريد حادثة
الموت التي تخص كل انسان وهي تصغير خاصة وصغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها
من البعث والعرض والحساب وغير ذلك ومعنى مبادرتها بالاعمال الانكماش في الاعمال
الصالحة والاهتمام بها قبل وقوعها وفيما بينت الست اشارة الى انها مصايب ودواهي
م ابو ذر بشر الكانزين بكي في ظهورهم يخرج من جنوبهم وبكي من قبل اقفايهم
يخرج من جباههم ه ق ويروى بشر الكانزين برضف يحمى عليه في نار جهنم ه
فيوضع على حلمة ثدي احدهم حتى يخرج من نغض كتفه ويوضع على نغض كتفه حتى
يخرج من حلمة ثديه تتزلزل الكنار البالغ في كنز الذهب والفضة وادخارهما
وترك انفاقهما في ابواب البر والرضف الحجارة المحماة واحدتها رضفة والنغض
والناغض اعلى الكتف وقيل هو العظم الرقيق الذي على طرفه ح عبد الله بن عمرو بلغوا
عني ولو اية وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج الحرج في الاصل الضيق يعني قوله
حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج اي لا باس ولا اثم عليكم ان تحدثوا عنهم ما سمعتم
وان استحال ان يكون في هذه الامة مثل ما روي ان ثيابهم كانت تطول وان
النار كانت تنزل من السما فتاكل القربان وغير ذلك لا ان تحدث عنهم الكذب ويشهد
لهذا التاويل ما جا في بعض رواياته فان فيهم العجايب وقيل معناه ان الحديث عنهم
اذا اديته على ما سمعته حقا كان او باطلا لم يكن عليك اثم لطول العهد ووقوع الفترة
بخلاف الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه انما يكون بعد العلم بصحة روايته
وعدالة رواته وقيل معناه ان الحديث عنهم ليس على الوجوب لان قوله عليه السلام في
اول الحديث بلغوا عني على سبيل الوجوب ثم اتبعه بقوله وحدثوا عن بني اسرائيل
ولا حرج اي لا حرج عليكم اي لا عليكم ان لم تحدثوا عنهم والله تعالى اعلم م ابن عمر
تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر م عايشة تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر

بلغ

من رمضان ه تقدم القول في ذكر ليلة القدر وقوله تحروا اي تعمدوا واطلبوا فيها والتحري
القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشي بالفعل م ابن عمر تحينوا ليلة القدر
في العشر الاواخر وقال في السبع الاواخر قوله تحينوا اي اطلبوا ف ابن مسعود تسحروا فان
في السحور بركة السحر الاكل في السحر وقيل هو الصبح عند اختلاط ظلمة الليل بضيا
اول النهار والسحور ما يوكل فيه والبركة الاجر والثواب في الفعل وانما جعل صلى الله عليه
وسلم فيه البركة لان الصايم اذا استعان به على صيامه كان اقدر على العبادة ثم انه اذا
قام في ذلك الوقت ونظر في افاق السما فراى النجوم متدلية للغروب كانها قناديل دنا
انطفاوها وبازايها طوالع من الشرق اسرع ما يحين انطلاحها للنوم فراى ظلمة الليل قد
غار بالحق وكان ممن لم ياتي الليل اثر الحاجة ذلك الى التسبيح والتهليل وهو وقت عروج
ملايكة الليل ونزول ملايكة النهار فما اجدره ان يبادر بحيث يراه في ذلك
وفي الحديث اعلام بان عدم النبي صلى الله عليه وسلم منسوخا بالسحر لان اهل الكتاب لا يتسحرون
وقد مضى الكلام على السحور والله اعلم ف حارثة بن وهب الخزاعي تصدقوا فيوشك
الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها لو جيت بها بالامس قبلتها فاما الان
فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها فيه دليل على انه يستحب انفاق المال ويكره
الامساك ه ابو موسى الاشعري تعاهدوا اهل القران فوالذي نفس محمد بيده
لهو اشد تفلتا من الابل في عقلها ه العقال حبل يشد به البعير وحتي تعاهدوه
ان تتلوه كيلا ينسى ف ابو هريرة تعوذوا بالله من جهد البلا ودرك الشقا
وسو القضا وشماتة الاعدا الجهد بالفتح المشقة والدرك اللحاق والوصول
الى الشي ادركته ادراكا ودركا والشماتة فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه
يقال شمت به يشمت فهو شامت واشمته غيره م ابو موسى توبوا الى الله فاني
اتوب الى الله في اليوم مائة مرة ه التوبة الرجوع من الذنب فان العبد كلما تاب تاب الله عليه
ف ابن عمر توضا واغسل ذكرك ثم نم ه قال عبد الله بن عمر ذكر عمر لرسول الله
صلى الله عليه وسلم انه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم ذكر الحديث وقد مر ذكره في باب اذا م ابو هريرة وعايشة توضوا مما
مست النار ه هو حديث منسوخ بما تقدم وقال جابر كان اخر الامرين من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضو مما غيرت النار م ابو هريرة جزوا
الشوارب واعفوا اللحى الجز قص الشعر وقص الشارب من السنة وقد تقدم
ذكره م عبادة بن الصامت خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا
البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم في
هذا الحديث بيان للحكم الموعود في قوله او يجعل الله لهن سبيلا وان الله
تعالى جعل عقوبة الزانية الحبس الى ان يجعل لها سبيلا فبينه على لسان نبيه
صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على ان البكر اذا زنى عليه جلد مائة وتغريب
عام والثيب اذا زنى عليه الرجم والجلد والثيب المحصن وهو الذي اجتمع
فيه اربع شرايط العقل والبلوغ والحرية والاصابة في نكاح صحيح واختلف
اهل العلم في المحصن هل يجلد مع الرجم ام لا فذهب قوم الى انه يجلد مائة
ثم يرجم

ثم يرجم مستدلين بهذا الحديث وروي عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه
وعبد الله بن مسعود وابي بن كعب وهو قول الحسن البصري واليه ذهب
اسحق وداود وذهب الاكثرون انه لا جلد على المحصن مع الرجم ويروى
ذلك عن ابي بكر وعمر وغيرهما من الصحابة وهو قول اكثر التابعين وعامة الفقها
واليه ذهب الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد وابو حنيفة واصحابه وذهبوا
الى ان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لان النبي صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا
والغامدية واليهوديين ولم يجلد واحدا منهم وقال لانيس الاسلمي ان
اعترفت فارجمها ولم يامر بجلدها وهذا اخر الامرين لان ابا هريرة رواه
وهو متاخر الاسلام فيكون ناسخا لما سبق من الجمع بين الجلد والرجم واتفقوا
الى ان البكر اذا زنى ان عليه جلد مائة لقوله الزانية والزاني فاجلدوا كل
واحد منهما مائة جلدة وهو الذي جمع البلوغ والعقل والحرية غير انه لم
يصب بالنكاح واختلفوا في تغريبه سنة فذهب عامة الصحابة والتابعين
واكثر الفقها الى انه يجلد مائة ويغرب عاما كما جا في الحديث وروي نافع عن
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وان ابا بكر ضرب وغرب
وهو قول علي وابي بن كعب وعبد الله بن مسعود وغيرهم واليه ذهب
سفين الثوري وعبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحق وذهب ابو
حنيفة الى انه يجلد ولا يغرب ولا يصح هذا القول عن احد من السلف ف
عايشة خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا ه معناه ان
الله لا يمل ابدا سالتم اولم تملوا فجرى مجرى قولهم حتى يشيب الغراب ويبيض
القار وقيل معناه ان الله لا يقطع حكم حتى تتركوا العمل وتزهدوا في الرغبة اليه
فسمى الفعلين مللا وكلاهما ليس بملل لعادة العرب في وضع الفعل موضع الفعل اذا
وافق معناه نحو قولهم ثم اضحى العيب الدهر بهم وكذاك الدهر يودي بالرجال
فجعل اهلاكهم اياه لعبا وقيل معناه ان الله لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سواله
فسمى فعل الله مللا على طريق الازدواج في الكلام كقوله تعالى وجزا سيئة سيئة
مثلها فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه وهذا باب واسع في العربية كثير في القران
وهو من باب التجنيس كقول عمرو بن كلثوم الا لا يجهلن احد علينا فنجهل فوق جهل
الجاهلينا ف زيد بن خالد خذها فانما هي لك او لاخيك او للذيب يعني ضالة
الغنم وقد تقدم ذكره ذلك ف جابر خذ يا جابر وضع يدك على وقل بسم الله يعني ما كان
في عنق الانصاري منه لفظا ذكر من بعض حديث فيه تكثر الما ببركة سيد
المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم والعرك الذي المراد ه الاسفل ف عايشة خذي
فرصة من مسك وروي ممسكة فتطهري بها وقد مر تاويله ف عايشة خذي
من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك ويروى خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف
قاله لهند بنت عتبة امراة ابي سفيان وقد تقدم اشباه ف ابن عباس دعوني فالذي
انا فيه خير فاوصيكم بثلاث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد
بنحو ما كنت اجيزهم قال وسكت عن الثالثة او قالها فانسيتها هذا قول

سلمان بن ابي مسلم تقدم ايضا خ ابو هريرة دعوني ما تركتكم انما اهلك من
كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شي فاجتنبوه
واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم تقدم ايضا ف جابر دعوها فانها منتنة
يعني دعوى الجاهلية اي قول الانصاري حين كسعه المهاجري يا للانصار
كسعه اي ضرب دبره بيده وقد تقدم ذكر القضية ف ابو هريرة دعوه
وارقوا على بوله سجلا من ماء او ذنوبا من ماء فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا
معسرين تقدم ذلك ف ابن عمر دعه فان الحيا من الايمان فالمراد كان
يعظ اخاه في الحيا خ ابو سعيد دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلوته مع صلاتهم
وصيامه مع صيامهم يقرون القران لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الاسلام
كما يمرق السهم من الرمية ينظر الى نصله فلا يوجد فيه شي ثم ينظر الى قذذه
فلا يوجد فيه شي سبق الفرث والدم ايتهم رجل اسود احدى عضديه مثل
ثدي المراة او مثل البضعة تدردر يخرجون على خير فرقة من الناس وروي
على حين فرقة من الناس وقد تقدم ذلك ف جابر دعه لا يتحدث الناس ان
محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله
ابن ابي ف المغيرة بن شعبة دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين يعني الخفين قاله
له م عائشة دعها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك واذا علا ماؤها
ما الرجل اشبه اخواله واذا علا ما الرجل ماها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع
ومبا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا ف جابر سم ابنك عبد الرحمن قاله له عمر
بن ابي سلمة سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك الخ سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي
ف انس سووا صفوفكم فان تسوية الصف من تمام الصلوة م ابو هريرة سيروا هذا
جمدان سبق المفردون قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله
كثيرا والذاكرات م علي شققه خمرا بين الفواطم يعني ثوب حرير اهداه الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم اكيدر دومة قاله لما الفواطم احداهن فاطمة الزهرا والثانية
فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة تقدم الكلام على هذه الاحاديث
واما فاطمة الزهرا وفاطمة بنت حمزة فلا حاجة الى تعريفهما واما فاطمة بنت اسد بن
هاشم اسلمت وهاجرت م عمرو بن عبسة صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلاة حتى تطلع
الشمس حتى ترتفع فانها تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار
ثم صل فان الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح ثم اقصر عن الصلاة
فان حينئذ تسجر جهنم فاذا اقبل الفي فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى
تصلي العصر ثم اقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني شيطان
وحينئذ يسجد لها الكفار وقد مضى الصلاة على اوقات المكروهة وحتى هذا
الحديث خ عمران بن حصين صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فصل
على جنب قاله له وايضا تقدم ذلك ف عبد الله بن مغفل صلوا قبل صلوة المغرب صلوا
قبل صلوة المغرب قاله في الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها الناس سنة وفي
الحديث دليل على ان امر النبي صلى الله عليه وسلم على الوجوب حتى تقوم دلالة الاباحة وكذلك

نهيه

نهيه على التحريم الا ما قام دليل اباحته واختلف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
في الصلاة قبل المغرب ففعلها بعضهم ولم يرها بعضهم وقال عقبة بن عامر
كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل فما يمنعك الان قال
الشغل ف خباب بن الارت ضعوها مما يلي راسه واجعلوا على رجليه من
الاذخر يعني مصعب بن عمير حين استشهد باحد قال خباب
هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله نبتغي وجه الله فوجب
اجرنا على الله تعالى فمنا من مضى لم ياكل من اجره شيا منهم مصعب بن
عمير قتل يوم احد فلم يوجد له شي يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعناها
على راسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج راسه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث وقال في اخره ومنا من اينعت له ثمرته فهو
يهدبها النمرة ضرب من الاكسية وقوله اينعت اي ادركت وقوله يهدبها
اي يجنيها وفي الحديث دليل على ان كفن الميت من راس المال واذا استغرق كفنه
جميع التركة كان احق به من الورثة وبه قال عطا والزهري وعمرو بن
دينار وقتادة وعامة اهل العلم قال ابراهيم يبدا بالكفن ثم بالدين
ثم بالوصية وقال عمرو بن دينار الحنوط من جميع المال وقال سفيان
اجر القبر والغسل من الكفن ومصعب بن عمير تقدم تعريفه سعد بن
ابي وقاص ضعه من حيث اخذته قاله له يعني سيفا استوهبه من المغانم
تقدم فيما مر م عثمن بن ابي العاصي ضع يدك على الذي يالم من جسدك
وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد واحاذر
قاله له شكى عثمن هذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده
منذ اسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على جواز الرقية
باسما الله تعالى وصفاته قال مجاهد لا باس ان يكتب القران ويغسل
ويسقيه المريض وروي عن ابن عباس انه امر ان يكتب لامراة تعسر عليها
الولد ايتين من القران وكلمات ثم تغسل وتسقى وقال ايوب رايت ابا
قلابة كتب كتابا من القران ثم غسله بما وسقاه رجلا كان به وجع يعني جنونا
ف ام سلمة طوفي من ورا الناس وانت راكبة قاله لها لما قالت اني اشتكي م ابو
هريرة عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله
من فتنة المحيا والممات تقدم ذكر هذين الحديثين ف جابر غطوا الانا واوكوا السقا
واغلقوا الباب واطفوا السراج فان الشيطان لا يفتح بابا ولا يكشف انا فان لم
يجد احدكم الا ان يعرض على انايه عودا ويذكر اسم الله عليه فليفعل فان الفويسقة
تضرم على اهل البيت بيتهم م جابر غطوا الانا واوكوا السقا فان في السنة ليلة ينزل
فيها وبا لا يمر باناء ليس عليه غطا او سقا ليس عليه وكا الا نزل فيه ذلك
الوبا قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الاول
قوله الا ان تعرض عليه عودا يقال عرضت العود على الانا اعرضه
بكسر الرا في قوله عامة الناس الا الاصمعي والوكا الخيوط وهو بالقصر والمد

ف

والهم الطاعون والمرض العام وقد اوبات الارض فهي موبية وقد تقدم
ما في هذين الحديثين م جابر غطوا الاناء واجتنبوا السواد قد تقدم ذكر
الخضاب في باب ان خ ابوهريرة فر من المجذوم كما تفر من الاسد لم يصل مثله
بهذا الحديث خ ابوموسى فكوا العاني واطعموا الجائع وعودوا المريض العاني
الاسير وقد تقدم مثله م ابوهريرة قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها
وحسابهم على الله قاله لعلي يوم خيبر م ابوهريرة قاربوا وسددوا تقدم
ذكره ذلك م جويرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم قربيه فقد بلغت محلها يعني عطفا
من شاة اعطيتها مولاتها من الصدقة ايضا تقدم ذلك م طارق بن اشيم قل اللهم
اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان هولاء يجمعن لك دنياك واخرتك قاله
لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسال ربي م سعد بن ابي وقاص قال قل لا اله
الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب
العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال فهولاء لربي فما لي قال
قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني
قاله لاعرابي جاءه فقال يا نبي الله علمني كلاما اقوله تقدم م حي هذه الكلمات
باسرها م حذيفة قم يا حذيفة فاتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب
تقدم ذلك ومضى خ ابوسعيد قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما
صليت على ابراهيم وبارك على محمد وال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم
ف ابوحميد الساعدي قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته كما صليت على
ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد
مجيد م ام سلمة قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى حسنة قاله لها
حين مات ابوسلمة م انس قوموا الى جنة عرضها السموات والارض قاله حين دنا
المشركون يوم بدر ف ابوسعيد قوموا الى سيدكم او الى خيركم يعني سعد بن
معاذ فقعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هولاء نزلوا على حكمك ف ابن عباس قوموا عني
ولا ينبغي عندي التنازع وروى عند نبي تنازع هذه الاحاديث باسرها سبق الكلام عليها
خ ابوهريرة كخ كخ ارم بها اما علمت انا لا ناكل الصدقة وروى لا تحل لنا الصدقة قاله
للحسن بن علي رضي الله عنهما حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه وهذا ايضا تقدم
مثله في قوله اني لانقلب الى اهلي وقوله كخ كخ هذا هو زجر للصبي وردع له
ويقال عند التقذر ايضا فكانه امره بالقائها من فيه وبكسر الكاف وفتحها
وتسكن الخاء وتكسر بتنوين وغير تنوين وقيل هي اعجمية عربت و جابر
كل فاني اناجي من لا تناجي يعني الثوم المطبوخ قاله لرجل من اصحابه ف ابن عمر
كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب ف ابن عمر كلوا من الاضاحي
ثلاثا هذا منسوخ بما ذكرناه قبله تقدم ذكر الاحاديث الثلاثة
هلم خ ابن عمر كن في الدنيا كانك غريب او كانك عابر سبيل وعد نفسك
في اصحاب القبور لما كانت الدنيا دار مجاز وعبور الى الاخرة والاخرة دار مقام

وقرار

وقرار من الحقيقة المومن ان يكون فيها كالغريب المجتاز الذي لا يحدث نفسه
في منزل نزله ومرحلة حل فيها بان يبني فيها دارا او يتخذ فيها مستقرا الا بكلمته
منها مبيته ليلة فحسب فلا عابر السبيل يبني في المرحلة بيتا ولا مقاما ولا
ولا الغريب المجتاز وقوله وعد نفسك في اصحاب القبور يعني ان العاقبة
الى الموت والقبر واهوا قريب وفي قوله غريب وعابر سبيل اشارة
الى انه مامور بالتوجه الى الاخرة يلزمه الاجتهاد لبلوغها والمراد به الامر
بالزهد واعلام انه لا بد من الموت ه ابوايوب كيلوا طعامكم يبارك لكم
فيه تقدم فيما مضى م ابوسعيد لقنوا موتاكم لا اله الا الله تلقين
الميت كلمة الشهادة مستحب وقال بعض اهل العلم اذا قالها المريض مرة
فلا يلقن بعدها ما لم يتكلم ولا يكثر عليه ويروى عن ابن المبارك انه لما حضرته
الوفاة جعل رجل يلقنه لا اله الا الله واكثروا عليه فقال عبد الله اذا
قلت ذلك مرة فانا على ذلك ما لم اتكلم بكلام واراد بهذا قوله عليه
الصلوة والسلام من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة م ابوهريرة
ليأخذ كل رجل براس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله
غداة ليلة التعريس ف عائشة ليصل احدكم نشاطه فاذا كسل
او فتر فليقعد ويروى فليقعد م جابر ليصل من شاء منكم في رحله
قاله في يوم مطير في سفره تقدم فيما مر من الاحاديث م ابن
مسعود ليليني منكم اولو الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين
يلونهم واياكم وهيشات الاسواق اي اولوا العقول والالباب والنهى
واحدتها نهية بالضم سميت بذلك لانها تنهى صاحبها عن القبيح وهيشات
الاسواق الفتنة تقع لاجل ركبها وفقعها فامرهم بالتجنب عن مثل ذلك
وانما ... يليه اولوا الاحلام ليعقلوا عنه صلوته ويخلفوه في
الامامة ان حدث به عارض روي انه عليه الصلوة والسلام كان يحب
ان يليه المهاجرون والانصار ليحفظوا عنه م ابوسعيد ليبعث من
كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني في الجهاد قاله لبني لحيان حين
بعث اليهم بعثا ف عائشة مروا ابا بكر يصلي بالناس خ ابن عباس
مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه يعني ابا اسرائيل تقدم ذكر
ذلك م ابن عمر مره فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة اخرى
فاذا طهرت فليطلقها قبل ان يجامعها او يمسكها فانها العدة التي امر الله
ان يطلق لها النساء قاله عبد الله بن عمر طلقت امراتي وهي حائض في
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسال عمر بن الخطاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن ذلك وفي رواية مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا
او حاملا وفي رواية وقرا النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا طلقتم
النساء فطلقوهن في قبل عدتهن هذا الحديث اصل كبير في الشرع يشتمل
على مسئلة يتفرع منها عدة مسائل وانا اذكرها لك ان شاء الله تعالى فنقول

فيه دليل على ان الطلاق في حال الحيض بدعة وذلك في الطهر الذي جامعها فيه
لان النبي صلى الله عليه وسلم قال وان شا طلق قبل ان يمس وفي امره بمراجعتها
دليل على ان الطلاق واقع مع كونه بدعيا ولولاه لم يحتج الى المراجعة ولولاه
لم يحتج الى المراجعة قال لابن عمر فهل عند ذلك طلاقا قال فمه ارايت ان عجز
واستحمق اي ليسقط الطلاق حمقه او يبطله عجزه وهذا من باب المحذوف
الجواب المدلول بالفحوى وروى ان عبد الله بن عمر كان اذا سئل عن ذلك قال
لاحدهم ان كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك وان
طلقت مرة او مرتين فان النبي صلى الله عليه وسلم امرني بهذا وفيه دليل
على ان من طلق زوجته المدخول بها في حال الحيض او في طهر جامعها فيه وقد بقي
من عدد الطلاق شي انه يومر بمراجعتها حتى يطلقها بعد ان شا في طهر لم
يجامعها فيه وهذه المراجعة استحبابية وقال مالك يجب عليه المراجعة
واذا طلقها في الحيض وراجعها جاز له ان يطلقها في الطهر الذي يعقب تلك
الحيضة قبل المسيس كما روي عن ابن عمر ثم ليمسكها حتى تطهر ولم يقل ثم تحيض
ثم تطهر في هذه الرواية واما ما ذكره صاحب المشارق وهي رواية نافع عن
ابن عمر ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر استحباب استحب له تاخيره
الطلاق الى الطهر الثاني حتى لا يكون مراجعته لاجل الطلاق كما يكره
النكاح للطلاق بل يمسكها في الطهر الاول ليتحقق معنى المراجعة ثم لم يكن
له الطلاق بعده لكونها في طهر جامعها فيه فيتاخر الطلاق الى الطهر الثاني
وفي قوله في الرواية الاخرى ثم ليطلقها طاهرا او حاملا دليل على انه لا بدعة
في طلاق الحامل فان طلقها في حال رويت الدم ما بعد الجماع جاز وكذا لو طلق
غير المدخول بها في حال الحيض او طلق الايسة او الصغيرة التي لم تحض قط
بعدما جامعها لا يكون بدعيا انما البدعة في طلاق امراة لم يلزمها العدة
بالاقرا فان طلق هذه في حيض او نفاس او في طهر مسها فيه يكون بدعيا وان
طلقها في طهر لم يمسها فيه يقع الطلاق في الحال وان كانت في حيض او نفاس
فلا يقع حتى تطهر فاذا طهرت طلقت سوا اغتسلت او لم تغتسل وان كانت
في طهر جامعها فيه فلا يقع حتى تحيض ثم تطهر ولو قال انت طالق للبدعة
فان كانت في حيض او نفاس او طهر جامعها فيه يقع في الحال وان كانت في طهر
لم يجامعها فيه فلا يقع حتى يجامعها الزوج او تحيض ولو قال لها انت طالق
للسنة والبدعة او لا للسنة ولا للبدعة يقع في الحال في اي حالة كانت فاما
اذا قال لغير المدخول بها او الصغيرة او الايسة او الحامل انت طالق للسنة
او للبدعة او لا للسنة ولا للبدعة يقع في الحال لانه لا سنة في طلاقهن ولا بدعة
فلم يعتد بذكرها والطلاق بالعوض لا يكون بدعيا في اي حال كان وفي قوله
صلى الله عليه وسلم فتلك العدة التي امر الله ان يطلق لها النسا دليل على ان
الاقرا التي امر الله ان يعتد بها هي الاطهار دون الحيض لان النبي صلى الله
عليه وسلم بين ان وقت الطلاق هو زمان الطهر ثم قال تلك العدة التي امر الله

ان يطلق

ان يطلق لها النسا اي فيهن النسا واراد به قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن
اي في وقت عدتهن وهذا قول زيد بن ثابت وعبد الله بن عمر وعايشة
قالت عايشة هل تدرون ما الاقرا انما الاقرا الاطهار وهذا قول الفقها
السبعة وسالم بن عبد الله والزهري واليه ذهب مالك وربيعة والشا
وذهب جماعة الى ان الاقرا هي الحيض يروى عن عمر وعلي وابن مسعود
وابن عباس وهو قول الحسن البصري وبه قال الاوزاعي والثوري
وابو حنيفة واصل هذا الاختلاف ان الله تعالى قال والمطلقات
يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء وجمع اقرا وهو من الاضداد يقع على
الطهر والحيض جميعا والاصل في القرا الوقت قال الشاعر كرهت لقاربها
الرياح اي لوقتها ويقال قد اقرت المراة اذا دنا حيضها واقرت
اذا دنا طهرها واحتج من ذهب الى انها الحيض بما روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لامراة دعي الصلاة ايام اقرايك وانما تدع الصلاة ايام حيضها
وقال هي الاطهار احتج بالعدة قال الشاعر

مورثة عزا وفي الحي رفعة ٭ بما ضاع فيها من قروء نسائكا

اراد به الاطهار وهو من شعر الاعشى يمدح رجلا غزا غزوة غنم فيها
وظفر فقوله لما ضاع فيها من قروء نسائكا يعني التزها هنا الطهر
لانه ضيع اطهارهن في غزاته واثرها عليهن ولم يشتغل بهن ومثله
قول الاخطل

قوم اذا حاربوا شدوا مازرهم ٭ دون النسا ولو باتت باطهار

وفايدة الخلاف تظهر في ان المعتدة اذا شرعت في الحيضة الثالثة تنقضي
عدتها على قول من جعلها الاطهار وتحسب بقية الطهر الذي وقع فيه الطلاق قرا
قالت عايشة اذا طعنت المطلقة في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت وقال
ابن عمر اذا طلق الرجل امراته فدخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت
منه ويروى منها ولا ترثه ولا يرثها ومن ذهب الى ان الاقرا الحيض يقول
لا يحسب بقية الطهر الذي وقع فيه الطلاق قرا ولا تنقضي عدتها ما لم
تطهر من الحيضة الثالثة ومنهم من يقول حتى تغتسل ان انقطع دمها لاكثر
الحيض وهو قول ابي حنيفة ويروى عن علي شرط الاغتسال واتفقوا على
ان الطلاق اذا كان في حال الحيض لا تحسب تلك الحيضة قرا والله تعالى اعلم
سهل بن سعد مري علامة النجار يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها حدثنا
لفتيا سهل بن سعد قد تماروا في المنبر من اي عود هو فقال اما والله اني
لاعرف من اي عود هو ومن عمله ورايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اول يوم
جلس عليه قال ابو حازم فقلت له يا ابا عباس فحدثنا فقال ارسل رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى امراة انه ليسها ابو سيد انظري غلامك النجار يعمل لي
اعوادا اكلم الناس عليها فعمل هذه الثلاث درجات ثم امر بها رسول الله صلى
الله عليه وسلم فوضعت هذا الموضع فهي من طرفا الغابة ولقد رايت رسول الله

صح

السبعة سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وابو بكر بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد بن ثابت وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وسليمان بن يسار

صلي الله عليه وسلم قام عليه فكبر وكبر الناس معه وراه وهو علي المنبر ثم رفع فنزل القهقرا حتي سجد في اصل المنبر ثم عاد حتي فرغ من اخر صلاته ثم اقبل علي الناس فقال يا ايها الناس انما صنعت هذا لتاتموا بي ولتعلموا صلاتي قال علي بن عبد الله بن المديني سالني احمد بن حنبل عن هذا الحديث وقال انما اردت ان النبي صلي الله عليه وسلم كان اعلا من الناس فلا باس ان يكون الامام اعلي من الناس بهذا الحديث قال فقلت له ان سفيان بن عيينه كان يسال عن هذا كثيرا فلم تسمعه منه قال لا فيه من الفقه ان يكون مقام الامام ارفع من مقام الماموم اذا كان الامام من يعلم الناس ليقتدوا به وفيه ان العمل اليسير لا يقطع الصلاة وانما كان المنبر مرقاتين فنزوله وصعوده خطوتان وذلك في حد القلة وانما نزل القهقرا لئلا يولي الكعبة قفاه واما اذا قرا الامام السجدة وهو يخطب يوم الجمعة فانه اذا اراد النزول ينزل مقبلا علي الناس بوجهه حتي يسجد وقد فعله عمر وعند الشافعي انه اذا احب ان يفعله فعل وان لم يفعل اجزاه وقال ابو حنيفة ينزل ويسجد وقال مالك لا ينزل ولا يسجد ويمر في خطبته ⁂ والغابة الغيضة وجمعها غابات ومنه قولهم ليث غاب قال الشاعر

وكنا كالحريق اصاب غابا ⁂ فيخبوا ساعة ويهب ساعا ⁂

خ عاينته هريقوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن لعلي اعهد الي الناس قاله حين اشتد وجعه في مرضه الذي مات فيه يقال فيه اهرقت الما اهرقه اهراقا فيجمع بين البدل والمبدل منه لان الها بدل من همزة اراق يقال اراق الما يريقه وهراقه يهريقه بفتح الها هراقة وهذا كما روي عن اسما بنت ابي بكر انها كانت اذا اتيت بالمراة قد حمت دعت بما فصبته عليها ثم قالت ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يامرنا ان نبردها بالما ف انس يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا قاله انس جا اعرابي فبال في المسجد فهم عمر يضربه فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم وذكر الحديث اليسر التسهيل وخلافه التعسير والاسم منه اليسر والعسر ويسره الله للخير اي وفقه وفايدته الامر بمكارم الاخلاق وطريق النبوة والله اعلم

الباب العاشر خ عمر لاخرجن اليهود والنصارى

من جزيرة العرب حتي لا ادع فيها الا مسلما تقدم ذكر جزيرة العرب في قوله ان الشيطان قد ييس ان يعبده المصلون في جزيرة العرب خ سهل بن سعد لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله علي يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني عليا رضي الله عنه قاله يوم خيبر تقدم ذكره ح ابو سعيد بن المعلي لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القران تقدم ذكر ذلك والسورة هي الفاتحة ابو هريرة لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس تقدم ذكر ذلك خ الزبير لان ياخذ احدكم احبله ثم ياتي الجبل فياتي بحزمة من حطب علي ظهره فيبيعها ويكف الله بها وجهه وفي رواية يستغني بثمنها خير له من ان يسال الناس اعطوه او منعوه فيه دليل علي ان من استطاع الكسب فلا فضل له ذلك دون المسالة وقد تقدم ذكر مثله م ابو هريرة لان يجلس احدكم علي جمرة فتخرق ثيابه فتخلص الي

جلده

جلده خير له من ان يجلس علي قبر فذكره قوم من اهل العلم الجلوس علي القبر لظاهر الحديث وقد روي ان رسول الله صلي الله عليه وسلم راي رجلا قد اتكي علي قبر فقال له لا توذ صاحب القبر ورخص قوم في الجلوس عليه وحمل النهي علي القعود للحدث وروي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه كان يتوسد القبور ويضطجع عليها وقال نافع كان ابن عمر يجلس علي القبور وقيل المراد من الجلوس للاحداد وهو ان يلازمه فلا يرجع عنه م ابو هريرة وسعد بن ابي وقاص لان يمتلي جوف احدكم قيحا حتي يريه خير له من ان يمتلي شعرا قوله يريه اي يفسد رئته بالقيح يقال وري القيح جوفه يقال منه رجل موري مشدد غير مهموز ويروي عن ابي عبيد في معني هذا الحديث قال هو ان يمتلي جوفه شعرا حتي يغلب عليه ويشغله عن القران والعلم وحمله بعضهم علي مهاجي النبي صلي الله عليه وسلم وروي في حديث عن عايشة عن النبي صلي الله عليه وسلم لان يمتلي جوف احدكم قيحا ودما خير له ان يمتلي شعرا قد هجيت به ولا يصح اسناد هذا الحديث وانكر ابو عبيد هذا التفسير وقال من حفظ مهاجي النبي صلي الله عليه وسلم لا يكون مسلما فمن حمل الحديث علي امتلا القلب منه فكانه رخص في القليل منه وقال معمر عن المغيرة عن ابراهيم قال الغنا ينبت النفاق في القلب ويروي عن ابن مسعود مثله ان الغنا ينبت النفاق في القلب كما ينبت الما الزرع وقيل الغنا رقية الزنا قال الشافعي ان كان يديم الغنا ويغشاه المغنون معلنا فهذا سفه ترد به شهادته وان كان يقل لم ترد فاما استماع الحدا ونشيد الاعراب فلا باس به فقد سمعه النبي صلي الله عليه وسلم وقال لابن رواحة حرك بالقوم فاندفع يرتجز وقال سعيد بن المسيب اني لابغض الغنا واحب الرجز ومن ترنم ببيت من الشعر مع نفسه فلا باس وقال عبد الله بن الزبير ما اعلم رجلا من المهاجرين الا قد سمعته يترنم واتفقوا علي تحريم المزامير والملاهي والمعازف وروي عن نافع قال سمع ابن عمر مزمارا فوضع اصبعيه في اذنيه وناي عن الطريق وقد رخص بعضهم في صفارة الرعاة ف سهل بن سعد لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من ان يكون لك حمر النعم م ابو هريرة لتودن الحقوق الي اهلها يوم القيمة حتي يقاد للشاة الجلحا من الشاة القرنا وقد تقدم ما يضا الكلام عليه ف ابو سعيد لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتي لو دخلوا جحر ضب لسلكتموه اي لتتبعنهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن تقدم ذكره ف النعمن بن بشير لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم خطب النعمان فقال كان النبي صلي الله عليه وسلم يسوي الصف او الصفوف حتي يدعه مثل القدح او الرمح فراي صدر رجل نابيا ثم ذكر الحديث وعن انس قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم سووا صفوفكم فان تسوية الصف من تمام الصلاة ⁂ وكان عليه الصلاة والسلام يقبل علي القوم بوجهه ويقول اقيموا صفوفكم وتراصوا فاني اراكم من وراء ظهري وفيه بيان ان الامام يقبل الي الناس فيامرهم بتسوية الصفوف ف ابن مسعود لله افرح بتوبة

عبده المومن من رجل نزل في ارض دوية مهلكة معه راحلته عليها طعامه
وشرابه فوضع راسه فنام نومة واستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى
اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شا الله قال ارجع الي مكاني الذي كنت فيه فانام
حتي اموت فوضع راسه علي ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها
زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة العبد المومن من هذا براحلته وزاده
هذا الفرح هاهنا وفي امثاله كناية عن الرضا وسرعة الجواب وحسن الجزا التقدد
اطلاق ظاهر الفرح علي الله وقيل يسكت عن تاويله كغيره من الصفات وقد
تقدم الكلام علي ذلك خ ابو هريرة ليأتين علي الناس زمان لا يدري القاتل في اي
شي قتل ولا المقتول في اي شي قتل وذلك لكثرة الظلم وانتشاره وعلو امره وبحيث
لا ينتهون الي سنة ولا يعتقدون شريعة بل يتقولون في امر سيهم ه
يراس عليهم غير الرئيس ويحكم في دمائهم غير المحكم بكتاب الله وسنة رسوله صلي
الله عليه وسلم بل براسه وهواه ح ابو سعيد ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج
ياجوج وماجوج ه وهذا اشارة الي المومنين لا يزالون بخير يحجون الشرايع
وينتهون الي الاحكام فلا يتركون صوما ولا صلاة ولا زكوة كانهم اذا قاموا
شعاير الحج فهم علي اقامة الباقي اقدر خ سهل بن سعد ليدخلن الجنة من امتي
سبعون الفا او سبع ماية الف الشك من ابي حازم متماسكون اخذ بعضهم
بعضا لا يدخل اولهم حتي يدخل اخرهم وجوههم علي صورة القمر ليلة البدر
فيه بيان فضيلة هذه الامة لانهم يدخلون الجنة بعدة انواع وعلي عدة
حالات فهو لا يدخلون الجنة علي هذه الصفة الحسنة والله تعالي اعلم ق ابن مسعود
ليرفعن الي رجال منكم حتي اذا اهويت اليهم لاناولهم اختلجوا دوني فاقول
اي رب اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك تقدم مثله خ انس اقواما
سفع من النار بذنوب اصابوها عقوبة ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال
لهم الجهنميون قوله سفع اي علامة تغير الوانهم يقال سفعته النار اذا
جعلت عليه علامة يريد اثرا من النار ينسبون الي جهنم بسببه والله اعلم
م ابو هريرة لينتهين اقوام من رفعهم ابصارهم عند الدعا في الصلاة
الي السما او لتخطفن ابصارهم فيه دليل علي كراهية رفع البصر الي السما في الصلاة
وقد روي ايضا عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ما
بال اقوام يرفعون ابصارهم الي السما في صلاتهم فاشتد قوله في ذلك حتي قال
ثم ذكر الحديث وحديث انس حديث صحيح متفق عليه وقد رواه جابر
ابن سمرة ايضا والله اعلم م ابو هريرة لينتهين اقواما عن ودعهم الجمعات
او ليختمن الله علي قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين قال بن عمر وابو هريرة
سمعنا رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو علي اعواد منبره فذكر الحديث عن تركهم
اياها فقال دع ذا اي اتركه واصله ودع يدع وقد امتت ماضيه ولا يقال
ودعه وانما يقال تركه ولا وادع ولكن تارك وربما جا في ضرورة الشعر ودعه
فهو مودع علي اصله وقال

ليت

ليت شعري عن خليلي ما الذي غاله في الحب حتي ودعه وقال
خفاف بن ندبه اذ اما استحنت ارضه عن سمايه جري وهو مودوع وواعد مصدقه
اي متروك ولا يضرب ولا يزجر وقال شمر زعمت النحاة ان العرب اماتوا مصدر
ماضيه والنبي صلي الله عليه وسلم افصح قال البغوي ترك الجمعة لعذر جايز
بالاتفاق دعي بن عمر لسعيد بن زيد وهو يموت وهو يستجمر للجمعة فاتاه
وترك الجمعة م ابو هريرة ليهلن ابن مريم بفج الروحا حاجا او معتمرا او ليثنيهما
فصل في انواع شتى ق
اية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا
وعد اخلف وان ايتمن خان وقد تقدم ذكر مثل هذا الحديث وشرحه ق
انس ابن اخت القوم منهم يستدل بهذا من يري توريث ذوي الارحام ثم لا شي
لاحد من العمات والاخوال والخالات مع وجود احد من بنات الاخوة واولاد الاخوات
وان سفل ولا شي لهولا مع وجود اولاد البنات ثم من ينتمي اليه الميت وهم الاجداد
والجدات والله تعالي اعلم ق ابن مسعود اجل اني اوعك كما يوعك رجلان منكم قاله في
مرضه حين قال بن مسعود انك لتوعك وعكا شديدا الوعك مغث الحمي قوله
اجل اي نعم اجل في كلام العرب بمعني نعم فما ادري ساهذا التاويل ق ابو
هريرة احد جبل يحبنا ونحبه احد الجبل المعروف بالمدينة سمي بهذا الاسم
لتوحده وانقطاعه عن جبال اخره هنالك وقوله يحبنا اي يحبنا اهله وهم
الانصار فحذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه قال تعالي واشربوا في
قلوبهم العجل اي حب العجل وقيل هو علي ضرب من المجاز اي نحن نحبه ونستبشر
برويته فلو كان هو ممن يعقل لاحبنا علي سبيل الطابعة مطابقة الكلام ومجا
نسة الالفاظ وقيل يحتمل ان يكون حقيقة وان الله تعالي جعل فيه او في
بعضه ادراكا وحقيقة كما قيل في تسبيح الحصي وحنين الجذع ومثل ذلك وتكون
هذه من خوارق العادات وقيل ان محبتنا له محبة من يعتقد انه يحبنا وقيل
المحبة كناية عن الحماية والنصرة وقد كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يحب الاسم
الحسن ولا احسن من اسم مشتق من الاحدية وقد سمي الله تعالي هذا الجبل
بهذا الاسم تقدمة لما اراده من مشابهة اسمه لمعناه اذ اهله وهم الانصار
نصروا التوحيد والمبعوث بدين التوحيد وهو انه مشتق من الاحدية ه
حركات حروفه الرفع وذلك يشعر بارتفاع دين الاحد وعلوه وقبه فرهرون
اخي موسي وفيه قبض وفيه واراه موسي عليهما الصلاة والسلام ق عايشه ه
احيانا ياتيني مثل صلصلة الجرس فيفصم عني وقد وعيت ما قال واحيانا
يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي ما يقول قاله حين ساله الحارث ابن هشام
كيف ياتيك الوحي قوله مثل صلصلة الصلصلة صوت الحديد اذا حرك والصلصلة
اشد من الصليل وقوله فيفصم يعني الوحي اي ينقطع وافصم المطر اذا اقلع وانكشف
وقوله وقد وعيت اي حفظت م ابن مسعود اذنك علي ان ترفع الحجاب
وتسمع سوادي حتي انهاك قاله له ه الحجاب الستر والسواد بالكسر
السرار يقال ساودت الرجل مساودة اذا ساررته قيل هو من ادنا

سوادك من سواده اي شخصك من شخصه وقال ابو عبيد يجوز فيه
ضم السين ايضا وهو بمنزلة جوار وجُوار والجِوار المصدر والجُوار الاسم خ ابو
ايوب ارب ماله ن تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتوتي الزكاة
وتصل الرحم دع الناقة قاله للاعرابي اخذ بخطام ناقته فقال يا رسول الله
دلني على عمل يدنيني من الجنة ويباعدني من النار قال انتهيت الى رجل
يحدث قوما فجلست اليه فقال وصف لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمنى وانا غاد الى عرفات فجعلت استشرف الركاب كلما رفعت لي جماعة دفعت
اليهم حتى الى جماعة من ركب فانطلقت فتقدمتهم فعرفته بالصفة فقعد
بين ايدي الركاب فلما دنوت قال بعضهم خل عن وجوه الركاب يا عبد الله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه ثم ذكر الحديث وفي هذه اللفظة ثلاث
روايات ذكر منها الشيخ اثنين احدها ارِبَ بوزن علم ومعناها الدعا عليه
اي اصيب آرابه وسقطت وهي كلمة لا يراد بها وقوع الامر كما يقال تربت
يداك وقاتلك الله وانما يذكر في معرض التعجب وفي هذا الدعا من النبي صلى الله
عليه وسلم قولان احدهما تعجبه من حرص السايل ومزاحمته والثاني انه لما
راه بهذه الصفة من الحرص غلبه طبع البشرية فدعا عليه وقد قال في غير
هذا الحديث اللهم انما انا بشر فمن دعوت عليه فاجعل دعاي له رحمة
ثم قال ماله اي شي به وما يريد والرواية الثانية ارَبٌ ماله بوزن جمل
اي حاجة له وجا بها للتعليل ثم سال فقال ماله والرواية الثالثة
ارِبٌ بوزن كتف والارب الحاذق الكامل اي هو ارب فحذف المبتدا ثم قال
ماله اي ما شانه وفي الحديث بيان ان الاعمال من الايمان م ابو هريرة
اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها اما اني لم اقلها ولكن الله قالها وفي رواية خفاف
بن ايما غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله وعصية عصت الله ورسوله اللهم
العن بني لحيان والعن رعلا وذكوان قوله اسلم سالمها الله هو من المسالمة
وترك الحرب ويحتمل ان يكون دعا واخبارا اما دعاوه لها ان يسالمها الله
ولا يامر بحربها او اخبر ان الله قد سالمها ومنع من حربها وقوله وغفار غفر الله
لها يحتمل ان يكون دعا لها بالمغفرة او اخبارا ان الله قد غفر لها وهولا اسما
ابا قبايل فاما اسلم فهو اسلم ابن افصى بن حارثة بن عمرو بن عامر بن
عومر بن عمرو وقيل اسلم بن افصى بن حارثة بن عمرو بن عامر بن حارثة بن امري
القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد واما غفار فهو غفار بن مليل بن ضمرة
بن بكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر
وعصية هو بن خفاف بن امري القيس بن بهثة بن سليم بن منصور بن عكرمة
وقيل هو بن معيص بن عامر بن لوي والله اعلم وبنو لحيان بطن من هذيل
ابوهم لحيان بن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر ورعل هو ابن مالك
بن عوف بن امري القيس بن بهثة بن سليم بن منصور بن عكرمة بن
خصفة بن قيس عيلان وذكوان هو ابن ثعلبة بن بهثة وقد تقدم تمام

النسـ

ارِبَ

هذه الرواية لم يذكرها الشيخ وانما ذكر اثنين منها والثالثة

النسب م ابو هريرة اكل كل ذي ناب من السباع حرام قوله اراد بذي
الناب ما يعدو بانيابه على الناس واموالهم مثل الذيب والاسد والكلب
والفهد والنمر والدب والقرد ونحوها فهي وامثالها حرام واختلف
اهل العلم في الضبع فحرمه جماعة لظاهر هذا الحديث واباحه جماعة لما
روي عن جابر انه سيل عن الضبع اصيد هو قال نعم قالوا ايوكل قال
نعم قيل اسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم واختلفوا في
الثعلب فاباحه قوم واليه ذهب الشافعي وحرمه اخرون م عبد الله
بن زمعة لا يجلد احدكم امراته جلد العبد ولعله يضاجعها من اخر
يومها وهذا حديث متفق على صحته وهو كما تراه وقد تقدم ذكره
وفيه دليل على النهي عن ضرب النسا م عبد الله بن زمعة لا يضحك احدكم
مما يفعل وهو مثل الذي تقدمه وفي اخره ثم وعظهم في ضحكهم للضرطة
ثم ذكر الحديث وهو ايضا متفق على صحته م ابو حميد الساعدي الا خمرته
ولو ان تعرض عليه عودا قاله له حين اتاه بقدح من لبن وقد تقدم مثله
ف البرا بن عازب انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة اشارة الى
قوله ادعوهم لابايهم اي الموالي لان الناس كانوا يقولون هذا زيد
بن محمد لفرط محبته له والله تعالى اعلم خ عروة بن الزبير انت اخي في دين الله
وفي كتابه وهي لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عايشة فقال له ابو بكر انما
انا اخوك لذا وقع مرسلا وهو من حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ف جابر
انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعماية ف ٩
انس انت مع من احببت تقدم في هذا الحديث ف البرا بن عازب انت مني وانا
منك قاله لعلي رضي الله عنه م انس انت هيه لقد كبرت لا كبرت سنك
قاله ليتيمة كانت عند ام سلمة اراد سنا من اسنانها يمازحها وقد قال
عليه السلام وقد قيل له انك تداعبنا قال لا اقول الا حقا قوله تداعبنا
اي تمازحنا والمزاح بكسر الميم مصدر مازحته مزاحا وبضمها مصدر مزحته
مزحا ومزاحا وقال ابن مسعود خالط الناس ودينك لا تكلمنه وكان
عليه السلام لعجوز ان الجنة لا يدخلها عجوز فولت تبكي فقال اخبروها
انها لا تدخلها وهي عجوز ان الله يقول انا انشاناهن انشاء فجعلناهن
ابكارا وقال علي اجموا هذه القلوب فانها تمل كما تمل الابدان وقال
ربيعة الراي المروة ست خصال ثلاثة في الحضر وثلاثة في السفر فاما في الحضر
تلاوة القران وعمارة المساجد بذكر الله تعالى واتخاذ الاخوان في الله
واما التي في السفر فبذل الزاد وحسن الخلق وكثرة المزاح في غير معصية
ودخل الشعبي وليمة فراى اهلها سكوتا فقال ما لي اراكم سكوتا كانكم في
جنازة اين الغنا اين الدف وقيل لسفين بن عيينة المزاح هجنة فقال بل سنة
ولكن الشان فيمن يحسنه ويضعه مواضعه وكان ابن سيرين يمزح ويضحك
حتى يسيل لعابه ثم يقرا انما الحيوة الدنيا لعب ولهو ف ابو سعيد وابو عبس

ق

م

الرما لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر فبعه ببيع اخر ثم اشتر به قال له
لبلال حين جاه بتمر برني وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع
ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية البخاري اوه اوه مرتين ه اوه كلمة
يقولها الرجل عند الشكاية والوجع ساكنة الواو ومكسورة الها وربما قلبوا الواو الفا
فقالوا آه من كذا او ربما شددوا الواو وكسروها وسكنوا الها فقالوا اوّه
وربما حذفوا الها فقالوا اوّ وربما حذفوا الها فقالوا اوّ وبعضهم يفتح الواو مع
التشديد فيقول اوّه ومنه الحديث اوّه لفراخ محمد بن خليفة مستخلف وقد تقدم
ذكره معنى الحديث في قوله لا تبيعوا م نبيشة الهذلي ايام التشريق ايام اكل
وشرب وذكر الله اخرجه مسلم في صحيحه من حديث نبيشة الخير بن عبد الله
بن عتاب بن الحارث بن حصين بن ذا لعقه بن هحبان بن هذيل الهذلي روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر حديثا انفرد مسلم بالاخراج عنه في الصحيح
ولم يخرج له سوى هذا الحديث والله تعالى اعلم فيه دليل عن النهي عن صوم ايام
التشريق لا يجوز لغير المتمتع واختلفوا في المتمتع اذا لم يجد الهدي ولم يصم ثلاثة
ايام في الحج فذهب قوم الى انه لا يجوز له ان يصوم ايام التشريق وهو قول علي
واليه ذهب الحسن وعطا وبه قال الثوري وابو حنيفة وهو ظاهر مذهب الشافعي
وذهب قوم الى انه يجوز له ان يصوم الثلاث في ايام التشريق يروى ذلك عن
عائشة وهو قول مالك والاوزاعي واحمد واسحق م عائشة اني انا غدا اين انا
غدا قاله في مرضه الذي توفي فيه ه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يسال في مرضه الذي مات فيه يقول اين انا غدا اين انا ذكر الحديث
وفي اخره يريد يوم عائشة فاذن له ازواجه يكون حيث شا فكان في بيت عائشة
فمات في اليوم الذي يدور علي فيه في بيتي فقبضه الله وان راسه لبين نحري
وسحري وخالط ريقه ريقي توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ه
ودفن في اخر الليل من ليلة الثلاثا او مع الصبح وقد تقدم ذكر دفنه وتكفينه
لي عشر ذلك م ابو قتادة نوش بن سمية تبتك فيه باعية قوله نوش كانه ترخيم
لوبين السوء التي تنفع فيها وسمية بضم السين هي ام عمار بن ياسر وقد تقدم
ذكر عمار فيما تقدم من الكتاب م ابن مسعود حسب المرء من الكذب ان يحدث بكل
ما سمع الكذب الباء بمعنى الالصاق لما ذكرت فعلها من اسم او فعل بالنعت
اليه وقد ترد بمعنى الملابسة والمخالطة وبمعنى من اجل وبمعنى في ومن وعن
ومع وبمعنى الحال والعوض وزايدة فيها هنا قد جاءت زايدة تقديره كفى بالمرء
كذبا ان يحدث بكل ما سمع والله تعالى اعلم ولذلك كره قوم من الصحابة والتابعين
اكثار الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم خوفا من الزيادة والنقصان والغلط فيه حتى
ان من التابعين من كان يهاب رفع المرفوع فيوقفه على الصحابي ويقول الكذب عليه
اهون من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تقدم ذكر ذلك ق انس بخ بخ
ذلك مال رابح ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين
قاله لابي طلحة ه عن انس قال كان ابو طلحة اكثر انصاري بالمدينة مالا وكان احب

اموالة

اموالة اليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدخلها ويشرب من ما فيها طيب قال انس فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان احب
مالي الي بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله
حيث شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث بخ كلمة تقال
عند المدح والرضى بالشي وتكرر للمبالغة وهي مبنية على السكون فان
وصلت جررت ونونت فقلت بخ بخ وربما شددت وبخبخت الرجل اذا قلت له
ذلك ومعناها تعظيم الامر وتفخيمه ويروى رابح بالبا واليا من تحت
اي انه قريب الفايدة يريد انه من الربح والاصح بالبا قوله بيرحاء
هذه اللفظة كثيرا ما يختلف الفاظ المحدثين فيها فيقولون بيرحاء
بفتح البا وكسرها وبفتح الرا وضمها والمد فيهما وبفتحهما والقصر وهي اسم
مال وموضع بالمدينة وقال الزمخشري في الفايق انها فيعلى من البراح وهي
الارض الظاهرة وفي الحديث دليل على ان الحبس اذا وقع اصله مهما كان صحيحا
ويصرف الى اقرب الناس بالمحبس وذلك ان ابا طلحة جعل تلك الارض
صدقة لله تعالى ولم يذكر سبلها فصرفها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
اقرب الناس وهذا اشبه مذهب الشافعي ولا فرق بين ان يكونوا اقرب
غنيا او فقيرا فانه روي ان ابا طلحة جعلها بين حسان بن ثابت وابي بن كعب
وروي فتصدق بها ابو طلحة على ذوي رحمه وكان منهم ابي وحسان
وكان ابي بعد من مياسير الصحابة وقال بعض اهل العلم لا يصح الوقف حتى
يعين المصرف ويرد سبيله الى الفقراء والمساكين م جابر بلى فجذي نخلك فانك
عسى ان تصدقي او تفعلي معروفا قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت
ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج هذا الحديث يدل على انه يجوز للمعتدة
الانتقال عن بيت العدة عند الضرورة بان خافت هدما او غرقا او حرقا
وان لم يكن بها ضرورة وارادت الخروج لشغل فان كانت رجعية لا يجوز
وان كانت بائنة فيجوز بالنهار ولا يجوز بالليل كان الغالب في النخل انه لا يجد
الا نهارا وقد نهي عن جداد الليل وهذا قول ابن عمر قال لا تبيت المتوفى
عنها زوجها ولا المبتوتة الا في بيتها والى هذا ذهب الشافعي وقال
ابو حنيفة رضي الله عنهما لا تخرج المبتوتة ليلا ولا نهارا كالرجعية وتخرج
المتوفى عنها زوجها نهارا ان شاءت وقال عروة بن الزبير في المراة البدوية
يتوفى عنها زوجها انها تنوي حيث ينتوي اهلها وهذا قول اهل العلم كلهم
الا نفي ان يسكني اهل البادية سكني مقام غبطة وظعن عبطة والله
تعالى اعلم م عائشة بيت لا تمر فيه جياع اهله وفي رواية قال ذلك
مرتين او ثلاثا قال انس رايت عمر بن الخطاب وهو يومئذ امير المؤمنين يطرح
له صاع من تمر فياكلها حتى ياكل الحشف وقال عبد الله بن سلام رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمرة فقال هذه ادام هذه

واكله وهذا يدل على انه لو حلف ان لا ياكل خبزا بادام فاكله بتمر يحنث
وكذلك الملح والثوم والبصل وقال ابو حنيفه لا يحنث الا بما يصطبغ به
مثل الخل والزيت والمري واللبن وما اشبه ذلك جابر بين العبد وبين
الكفر ترك الصلاة اختلف اهل العلم في تكفير تارك الصلاة المفروضة عمدا
وذهب ابراهيم النخعي وابن المبارك واحمد واسحق الى تكفيره قال عمر لا حظ في
الاسلام لمن ترك الصلاة وقال ابن مسعود تركها كفر وقال عبد الله بن
شقيق كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيا من الاعمال تركه
كفر الا الصلوه وذهب الاخرون الى انه لا يكفر وحملوا الحديث على ترك
الجحود وعلى الزجر والوعيد وقال حماد بن زيد ومكحول ومالك والشافعي
تارك الصلاة يقتل كالمرتد ولا يخرج به عن الدين وقال الزهري وابو
حنيفة واصحابه لا يقتل بل يحبس ويضرب حتى يصلي كما لا يقتل تارك الصوم
والزكوة والحج ف عبد الله بن مغفل بين كل اذانين صلاة بين كل اذانين
صلاة ثم قال في الثالثة لمن شا قال الخطابي اراد بالاذانين الاذان
والاقامة حمل احد الاسمين على الاخر كقولهم الاسودين التمر والماء وانما
الاسود احدهما وكقولهم سيرة العمرين يريدون ابا بكر وعمر ويحتمل
ان يكون الاسم لكل واحد منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام
فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اذان بفعل الصلاة ف عبد الله
ابن سلام تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك
العروة العروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قاله لرجل قص رؤياه
وقد تقدم ذكر ذلك م عايشة تلك الكلمة الحق يخطفها الجني فيقذفها
في اذن وليه فيزيد فيها مائة كذبة قاله لها حين قالت ان الكهان كانوا
يحدثون بالشي فنجده حقا الخطف استلاب الشي واخذه بسرعة يقال خطف
الشي يخطفه ويقال خطف يخطف وهو قليل واصل القذف الرمي يقال قذف
يقذف قذفا فهو قاذف ف البراء بن عازب تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو
قرات حتى تصبح لاصبحت تراها الناس ما تستتر منهم قال البراء كان رجل يقرا
سورة الكهف والى جانبه حصان مربوط بشطنين فتغشته سحابة فجعلت
تدنوا وتدنوا وجعل فرسه ينفر فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له ذلك
فقال ثم ذكر الحديث وفيه دليل على فضل سورة الكهف قال عليه الصلاة والسلام
من حفظ عشر ايات من اول سورة الكهف عصم من فتنة الدجال وقال من
قرا اول سورة الكهف واخرها كانت له نورا من قدمه الى راسه ومن قراها
كلها كانت له نورا من الارض الى السما م ابن مسعود تلك محض الايمان يعني
الوسوسة وقال ابن مسعود سالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل
يجد الشي لو يخر من السما فتخطفه الطير كان احب اليه من ان يتكلم به قال
ذلك محض او صريح الايمان وهو في رواية ثابتة لمسلم قال موضع تلك ذلك قال
الخطابي قوله ذلك صريح الايمان معناه ان صدكم من قبول ما يلقيه الشيطان في انفسكم

والمصدق به

والتصديق به وليس معناه ان الوسوسة نفسها صريح الايمان وذلك انها
تتولد من فعل الشيطان وتسويله فكيف يكون ايمانا صريحا وروي في
حديث انه لما شكوا اليه ذلك قال الحمد لله الذي رد كيده الى الوسوسة
وقد تقدم قوله عليه الصلاة والسلام ان الله تجاوز عن امتي ما وسوست
بها انفسها ما لم تتكلم او تعمل به م رافع بن خديج ثمن الكلب خبيث ومهر
البغي خبيث وكسب الحجام خبيث قال الخطابي في هذا الحديث قد يجمع الكلام
بين القرائن في اللفظ ويفرق بينها في المعنى ويعرف ذلك من الاغراض والمقاصد
فاما مهر البغي وثمن الكلب فيريد بالخبيث فيهما الحرام لان الكلب نجس والزنا
حرام وكسب الحجام فيريد بالخبيث فيه الكراهية لان الحجامة مباحة وقد
يكون الكلام في الفصل الواحد بعضه على الوجوب وبعضه على الندب
وبعضه على الحقيقة وبعضه على المجاز ويعرف بينها بدلائل الاصول واعتبار
معانيها والله تعالى اعلم اتفق اهل العلم على تحريم مهر البغي وهو ان يعطي امراة شيا
على ان يفجر بها واما ثمن الكلب فحرام عند اهل العلم مثل مهر البغي يروى تحريمه عن علي وابن
مسعود وجابر وابن عباس وابن عمر وابي هريرة وذهب الى تحريمه الحسن والحكم
وهو قول الاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وذهب قوم الى ان بيع الكلب جائز
ويغرم متلفه وهو قول ابي حنيفة واصحابه وقال قوم ما ابيح اقتناؤه من الكلاب
جاز بيعه وما يحرم اقتناؤه لا يحل بيعه يحكى ذلك عن عطا والنخعي ومن لم يجوز بيعه
لا يوجب القيمة على متلفه وقال مالك لا يجوز بيعه وعلى متلفه القيمة كام الولد لا
يجوز بيعها ويجب القيمة على متلفها وروي عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ثمن الكلب والسنور وهذا حديث فيه اضطراب فذهب الى ظاهره وكره بيع
السنور ابو هريرة وجابر وبه قال طاوس ومجاهد وجوز الاكثرون بيعه وهو
قول ابن عباس والله اعلم خ حبك اياها ادخلك الجنة يعني سورة الاخلاص تقدم من
تاويله م بريدة بن الحصيب حرمة نسا المجاهدين على القاعدين كحرمة امهاتهم
وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله فيخونه فيهم الا وقف
له يوم القيمة فياخذ من عمله ما شا ثم التفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال فما ظنكم اصل الحرمة ما لا يحل انتهاكه ويقال خلفت الرجل في اهله اذا
اقمت بعده فيهم وقمت عنه بما كان يفعله ف ابن عمر حسابكما على الله احدكما
كاذب لا سبيل لك عليها قاله للملاعنين وقد تقدم ذكره ف ابو هريرة حق المسلم
على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت
العاطس قد تقدم الكلام على هذه الامور الخمسة منفردا وجملة والله تعالى اعلم
م ابو هريرة حق المسلم على المسلم ست خصال قيل وما هن يا رسول الله قال
اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس
فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه زاد في صفة التشميت
وقد تقدم ذكر ذلك ف ابو هريرة حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام
يغسل راسه وجسده وقد تقدم ذكر ذلك والكلام عليه والله اعلم م جابر حلفتها

على الماء واعارة دلوها واعارة فحلها ومنحتها وحمل عليها في سبيل الله قاله لرجل
قال يا رسول الله ما حق الابل ح عبد الله بن عمرو حوضي مسيرة شهر ماوه
ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه كنجوم السما من شرب منه فلا
يظما ابدا تقدم ذكر الحوض م ام الدردا دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر
الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل
به آمين ولك بمثل م ابو هريرة دينار انفقته في سبيل الله دينار انفقته في رقبة
ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اجرا الذي
انفقته على اهلك م عثمن ابن ابي العاص الثقفي ذاك شيطان يقال له خنزب
فاذا احسسته فتعوذ بالله واتفل على يسارك ثلاثا قاله حين قال ان الشيطان قد
حال بيني وبين صلاتي وقراتي يلبسها علي تقدم ذكر هذه الاحاديث وخنزب
فاذا احسسته فتعوذ بالله واتفل على يسارك ثلاثا قاله حين قال ان
الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراتي يلبسها علي تقدم ذكر هذه
الاحاديث وخنزب قال ابو عمر هو لقب له والخنزب قطعة لحم منتنة ويروى
بكسر الخا وضمها خ عايشة ذاك لو كان وانا حي فاستغفر لك وادعو لك قالت
عايشة وا راساه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث وقال
في اخره فقالت عايشة واثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك
لظللت اخر يومك معرسا ببعض ازواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم
بل انا وا راساه لقد هممت او اردت ان ارسل الى ابي بكر وابنه فاعهد ان
يقول القايلون او يتمنى المتمنون ثم قلت يابى الله ويدفع المومنون
او يدفع الله ويابى المومنون وقد تقدم ذكر ذلك خ ابو هريرة راس
الكفر نحو المشرق والفخر والخيلا في اهل الخيل والابل والفدادين اهل
الوبر والسكينة في اهل الغنم م ابو هريرة رب اشعث اغبر مدفوع بالابواب لو اقسم
على الله لابره تقدم ذكره ايضا خ سهل بن سعد رباط يوم في سبيل الله
خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا
وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة خير من
الدنيا وما عليها م سلمن رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه
وان مات جرى عليه رزقه وامن الفتان الفتان يروى بضم الفا وفتحها
فالضم جمع فاتن اي بغاة وناهدها الاخر على الدين يضلون الناس عن الحق
ويفتنونهم وبالفتح هو الشيطان لانه يفتن الناس عن الدين وفتان من
ابنية المبالغة في الفتنة وقد تقدم ذكر الباقي وما فيه م عايشة
ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها فيه دليل على فضيلة الركعتين
امام صلاة الصبح وقد روي عن عايشة ايضا قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
يخفف الركعتين اللتين قبل صلاة الصبح حتى اني لاقول هل قرا بام الكتاب وعن
ابن عمر قال رمقت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا فكان يقرا في الركعتين قبل
الفجر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد وروي عن عايشة قالت

كان

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سكت المؤذن بالاولى من صلاة الفجر قام
فركع ركعتين خفيفتين قبل صلوة الفجر بعد ان يتبين الفجر ثم اضطجع على
شقه الايمن حتى ياتيه المؤذن للاقامة ويروى سكب بالبا الموحدة ومعنى
سكت فرغ من الاذان بالسكوت ومعنى سكب بالبا اي اذن واصله
من سكب الما كما يقال افرغ في اذني حديثا والمعروف بالتا والله تعالى اعلم
م المغيرة بن شعبة ساقي القوم اخرهم شربا وقد روي هذا الحديث انس
ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسقي اصحابه فقالوا يا رسول الله
لو شربت فقال ساقي القوم اخرهم شربا وفيه ايثار الاصحاب بالشي المرغوب
حتى اذا اكتفى القوم شربه ساقيهم وفيه ايضا ربما يكون فيهم رجل صالح
يتبرك به ويرجى من سوره البركة فيتناول ذلك الثاني فيحصل له الشفا
والبركة وقد جرت العادة ان يخدم القوم اصغرهم سنا فاذا فعل ذلك
التحق بالاكابر بفضل الخدمة وتناول سور الجماعة ق ابن مسعود سباب
المسلم فسوق وقتاله كفر السب الشتم يقال سبه يسبه سبا وسبابا قيل
هذا محمول على من سب او قاتل مسلما من غير تاويل وقيل انما ذلك على جهة
التغليظ لا انه يخرجه الى الفسق والكفر واصل الفسق الخروج عن الاستقامة
والجور وبه سمي العاصي فاسقا م انس سبحان الله لا يطيقه او لا يستطيعه
ويروى لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي
الاخرة حسنة وقنا عذاب النار قاله لرجل عاده فدعا الله به فشفاه قوله
فشفاه اي برئ من المرض يقال شفاه الله يشفيه ه عن انس قال راى رسول الله
صلى الله عليه وسلم رجلا قد صار مثل الفرخ فقال هل كنت تدعو الله بشي او تساله
اياه قال يا رسول الله كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في الاخرة فعجله
لي في الدنيا فقال ثم ذكر الحديث الى اخره قال قتادة في الدنيا حسنة اي
عافية وفي الاخرة حسنة اي عافية وذلك هو المراد به في هذا الحديث وهو احد
الوجوه في قوله تعالى ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقد قيل
ايضا في ذلك قال علي بن ابي طالب في الدنيا حسنة امراة صالحة وفي الاخرة حسنة
الجنة وقد قال عليه الصلاة والسلام الدنيا كلها متاع وخير متاعها المراة الصالحة
وقال الحسن في الدنيا حسنة العلم والعبادة وفي الاخرة حسنة وقال
السدي في الدنيا حسنة ورزقا حلالا وعملا صالحا وفي الاخرة حسنة المغفرة
والثواب وقد قال عليه الصلاة والسلام اغبط الاوليا عندي لمومن خفيف
الحاذ ذو حظ من الصلوة احسن عبادة ربه واطاعه في السر وكان غامضا في
الناس لا يشار اليه بالاصابع وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك ثم اشار بيده
فقال هكذا عجلت منيته قلت بواكيه قل تراثه خ ام سلمة سبحان الله
ماذا انزل الليلة من الفتن من يوقظ صواحب الحجرات رب كاسية في
الدنيا عارية في الاخرة تقدم ذكر ذلك م ابو هريرة سيحان وجيحان
والفرات والنيل كل من انهار الجنة وهذه انهار معروفة وقد تقدم ذكر

ذلك جميعه [illegible] ابن اوس سيد الاستغفار ان تقول اللهم انت ربي لا اله
الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك
من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء لك بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب
الا انت من قالها في النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة
ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة قوله
سيد الاستغفار لما كان السيد هو الله كان سيد الاستغفار ما كان فيه
ذكره اكثر او ما كانت البداءة فيه باسمه جل وعلا قوله وانا على عهدك قيل
فيه هو العهد الذي اخذه الله تعالى على الذرية حين اخرجهم من صلب آدم وهو
قوله الست بربكم قالوا بلى وعهود الله تعالى على عباده ثلاثة احدها هذا
والآخر الذي اخذه الله تعالى على الانبياء باظهار الدعوة وبيان ما نزل عليهم
واليه الاشارة بقوله واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح والثالث
العهد الماخوذ على العلماء المشار اليه في قوله تعالى واذ اخذ الله ميثاق الذين
اوتوا الكتاب لتبيننه للناس وقوله ووعدك هو المشار اليه في قوله تعالى وبشر
الذين آمنوا وعملوا الصالحات ان لهم قدم صدق عند ربهم وذلك الفعل هو الذي
كتبه في الذكر عنده ان رحمتي سبقت غضبي وذلك هو المشار اليه في قوله وعد
الصدق الذي كانوا يوعدون قوله ابوء لك بنعمتك وابوء لك بذنبي اي اقر واعترف
واصل البواء اللزوم والله تعالى اعلم ق ابو بكرة شهرا عيد لا ينقصان رمضان
وذو الحجة قال احمد يعني هذا الحديث لا ينقصان معا في سنة واحدة ان
نقص احدهما تم الآخر وقال اسحق معناه وان كان تسعا وعشرين فهو تام غير
نقصان يريد في الثواب فعلى قوله يجوز ان ينقص الشهران معا في سنة واحدة
وقال بعضهم انما اراد بهذا تفضيل العمل في العشر من ذي الحجة فانه لا ينقص
في الاجر والثواب عن شهر رمضان م عمر صدقة تصدق الله بها عليكم
فاقبلوا صدقته يعني القصر في السفر مع الامن قال يعلى بن امية قلت لعمر
بن الخطاب انما قال الله تعالى ان تقصروا من الصلاة ان خفتم ان يفتنكم
الذين كفروا فقال عمر عجبت مما عجبت منه فسالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ثم ذكره بعد قال الخطابي في هذا حجة لمن ذهب الى ان
الاتمام هو الاصل الا ترى انهما قد تعجبا من القصر مع عدم شرط الخوف فلو
كان اصل صلاة المسافر ركعتين لم يتعجبا من ذلك وقوله صدقة تصدق
الله بها عليكم دليل على ان القصر رخصة واباحة لا عزيمة وقد قال
بعض اهل العلم ان ركعتي المسافر ليس بقصر انما القصران يصلي ركعة واحدة
عند الخوف والقتال يروى ذلك عن جابر وجعل شرط الخوف المذكور
في الآية باقيا وهذا التحمل للاخبار عمر رضي الله عنه وقد تقدم الحكم
في صلاة السفر واقوال العلماء في ذلك م زيد بن ارقم صلوة الاوابين اذا
رمضت الفصال قال زيد بن ارقم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
على اهل قبا وهم يصلون الضحى فقال صلوة الاوابين اذا رمضت الفصال

الاوابين

الاوابين جمع اواب وهو الكثير الرجوع الى الله بالتوبة وقيل هو المطيع وقيل المسبح
وقوله رمضت الفصال هو ان تحمى الرمضاء وهي الرمل فتبرك الفصال من شدة
حرها واحراقها اخفافها والفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا انفصل
عن امه وتجمع ايضا على فصلان وذلك الوقت هو وقت صلاة الضحى واقل عددها
ركعتان والافضل ان يصليها ثمان ركعات وقبا قرية على ثلاثة اميال او ميلين
كانت مساكن عمرو بن عوف من الانصار عن المدينة على يسار القاصد الى
مكة وهي الآن خراب لكن آثار البنيان بها ظاهرة وبها مسجد التقوى وهو
عامر وقدامه رصيف وفضاء حسن وآبار ومياه عذبة وقبا يمد ويقصر
وينوّن ويصرف ولا يصرف وانكر بعضهم فيه القصر ولم يحك القالي فيه
سوى المد قال الخليل هو مقصور فمن قصره جعله جمع قبوة وهو الضم والجمع
في لغة اهل المدينة م ابو هريرة صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده
بخمسة وعشرين جزءا خ ابن عمر وابو سعيد صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ
بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر بسبع وعشرين
الفذ الواحد وقد فذ الرجل عن اصحابه اذا شذ عنهم ق ابو هريرة صلوة الرجل
في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته في سوقه بضعا وعشرين درجة وذلك
ان احدهم اذا توضا فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه الا الصلوة لم يخط خطوة الا
رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد
كان في الصلوة ما كانت الصلوة تحبسه والملائكة يصلون على احدكم ما دام
في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه
ما لم يؤذ فيه ما لم يحدث فيه البضع في العدد بالكسر وقد تفتح ما بين
الثلاث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة لانه قطعة في العدد وقال
الجوهري تقول بضع سنين وبضعة عشر رجلا فاذا جاوزت لفظ العشر
تقول بضع وعشرون والمراد منه التضعيف المذكور ما في الحديث
والنهز الدفع يقال نهزت الرجل انهزه اذا دفعته ونهز راسه اذا
حركه وقد تقدم ذكر الباقي ق ابن عمر صلوة الليل مثنى مثنى والوتر
واحدة والله تعالى اعلم م ابو هريرة صياح المولود حين يقع نزغة من
الشيطان اي نخسة وطعنة يقال نزغه الشيطان اي افسد واغوى
ونزغه بكلمة سوء اي رماه بها وطعن فيه م ابو هريرة ضرس الكافر
مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث وهذا لانه لما كان عظيم الخلق كان الم
النار والعذاب عليه اشد واشق م جابر طعام الواحد يكفي الاثنين
وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم ذكر
ذلك م صهيب بن سنان عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس
ذلك لاحد الا للمؤمن ان اصابته سراء شكر فكان خيرا له وان اصابته
ضراء صبر فكان خيرا له اي انه يتلقى ذلك من الله وتطمئن نفسه به واذا كان
مطمئنا حصل له الاجر م جابر بن سمرة على ابواب جهنم كانها ذئاب

خيل شمس وانما يكفي احدكم ان يضع يده على فخذه ثم يسلم على اخيه من على يمينه وشماله
قال جابر كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا سلم احدنا اشار بيده عن يمينه وعن شماله
السلام عليكم السلام عليكم فاشار بيده عن يمينه وعن شماله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث وقد تقدم ذكر ذلك وشرحه م ام قيس بنت محصن
علام تدغرن اولادكن بهذا العلاق عليكن بهذا العود الهندي فان
فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب يسعط من العذرة ويلد من ذات الجنب
الدغر غمز الحلق بالاصبع وذلك ان الصبي ياخذه العذرة وهو وجع يهيج في الحلق
من الدم فتدخل المراة اصبعها وترفع بها ذلك الموضع وتكبسه وقيل العذرة قرحة
تخرج في الخرم الذي بين الانف والحلق تعرض للصبيان عند طلوع العذرة وهي خمسة
كواكب تحت الشعرى العبور تسمى العذارى وتطلع في وسط الحر واما قوله بهذا العلاق
وقد جا فيه بهذه العلق وفي اخرى اعلقت عليه الاعلاق معالجة العذرة ه
وحقيقة اعلقت عنه العلوق وهي الداهية قال الخطابي المحدثون يقولون
اعلقت عليه وانما هو اعلقت عنه اي دفعت عنه ومعنى اعلقت عليه اوردت عليه
العلوق اي ما عذبته من دغرها والمعروف فيه الاعلاق وهو مصدر اعلقت
فان كان العلاق الاسم فيجوز وقوله العود الهندي قيل هو القسط البحري
وقيل هو العود الذي يتبخر به ق ابن عمر على المرء المسلم السمع والطاعة فيما
احب وكره الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة تقدم
بيان ذلك ق ابو هريرة على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال
النقب الطريق الذي يعلو انشاز الارض والانقاب جمع قلة النقب خ ابو هريرة
عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابو خزاعة خزاعة اولاد عمرو بن ربيعة بن
حارثة بن عمرو بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد وهو كعب
وملح وعدي والله تعالى اعلم ابو ايوب غدوة في سبيل الله او روحة خير مما
طلعت عليه الشمس وغربت تقدم مثله في فضل الجهاد م جابر غلظ القلوب
في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز الغلظ الخشونة وجساوة الطبع في
اهل المشرق لكونهم لم تبلغهم دعوة وعليهم موسوم في الماكل وغيره بخلاف
اهل الحجاز م النواس بن سمعان عن الدجال اخوفني عليكم ان يخرج وانا
فيكم فانا حجيجه دونكم وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه
والله خليفتي على كل مسلم انه شاب قطط عينه طافية كاني اشبهه بعبد العزى
ابن قطن فمن ادركه منكم فليقرا عليه فواتح سورة الكهف انه خارج خلة
ما بين الشام والعراق فعاث يمينا وعاث شمالا يا عباد الله فاثبتوا قلنا يا
رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر
ويوم كجمعة وسائر ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله وما اسراعه في الارض
قال كالغيث استدبرته الريح فياتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون
ويستجيبون له فيامر السما فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم سارحتهم
اطول ما كانت ذرى واسبغه ضروعا وامده خواصر ثم ياتي القوم فيدعوهم

فيردون عليه

فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين ليس بايديهم شي من اموالهم
ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل ثم يدعو
رجلا ممتليا شبابا فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين رمية الغرض ثم يدعوه
فيقبل يتهلل وجهه ويضحك فبينما هو كذلك اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل
عند المنارة البيضا شرقي دمشق بين مهرودتين واضعا كفيه على اجنحة
ملكين اذا طاطا راسه قطر واذا رفعه تحدر منه جمان كاللولو فلا يحل
لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى
يدركه بباب لد فيقتله ثم ياتي عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه
فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى
الله تعالى الى عيسى اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم فحرز عبادي
الى الطور ويبعث الله ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون فيمر
اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقولون لقد كان
بهذه مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر وهو جبل بيت المقدس
فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم فلنقتل من في السما فيرمون بنشابهم
الى السما فيرد الله تعالى نشابهم مخضوبة دما ويحصر نبي الله واصحابه حتى يكون
راس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم فيرغب نبي الله عيسى
واصحابه فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم فيصبحون فرسى كموت نفس
واحدة ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه الى الارض فلا يجدون في الارض موضع
شبر الا ملاه زهمهم ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله فيرسل
الله عليهم طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شا الله ثم يرسل الله مطرا
لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال
للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تاكل العصابة من الرمانة
ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة من الابل لتكفي الفيام من
الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من
الناس فبينما هم كذلك اذ بعث الله ريحا طيبة فتاخذهم تحت اباطهم فتقبض
روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر فعليهم
تقوم الساعة قوله فانا حجيجه اي محاجه ومغالبه باظهار الحجة عليه والحجة
الدليل والبرهان يقال حاججته محاجا ومحاجة فانا محاج وحجيج فعيل بمعنى
مفاعل والقطط الشديد الجعودة وقيل الحسن الجعودة والاول اكثر قوله خلة
بين الشام والعراق اي طريقا بينهما وقيل للطريق والسبيل خلة لانه خل ما بين البلدين
اي اخذ مخيط ما بينهما ورواه بعضهم بالحاء المهملة من الحلول اي سمت ذلك وقبالته
واصل العيث الفساد والسارحة الماشية التي تسرح بالغداة الى مراعيها وقال
سرحت الابل سرحت والذرى الاسنمة كناية عن امتلا الضرع باللبن وامده خواصر
كناية عن الشبع والخصب ويعاسيب النحل جمع يعسوب اي تظهر له وتجتمع عنده
كما تجتمع النحل على يعاسيبها واصل اليعسوب الرئيس والمقدم والجزلة بالكسر

النقطعة وبالعنبر المصدر وثوب مورد ومصبوغ بالصفرة ويقال انه يصبغ اولاً
بالورس ثم بالزعفران فليس ذلك الثوب موردا وحكى ابن الانباري انه يقال
بالدال والذال والخاء ما استدار من الدر واستعار لكل ما استدار من الحلي
والثوب ابن فارس ٥ كجابة الجرب كانها ٥ عن اصلها من تحت التحنن ٥
ولجربة ما ارتفع من الارض ويسلون يسرعون يقال نسل الماشي اذا اسرع
ينسل نسلا والنغف دا يكون في انوف الغنم والابل واحدها نغفة وابلاهما
سكوبك ويقال في المثل ماهو الا نغفة والفرس اصله دق العنق من الذبيحة
ثم يسمى كل قتل وتحار فريسي في فرسين هالكين وفريسة الاسد ما افترسه
من الحيوان فاهلكه والاصل في الزعومة ما يستكره من رائحة اللحم ويتعلق
دهنه ورطوباته باليد وغيرها من غير تغير والنتن ثم يستعار المتغير والنتن
والجمع من الابل المربعة السير الطويلة الاعناق والعصابة الجاعة من الناس وقد
يقال لجماعة الخيل والطير ايضا عصابة والقحف اصله العظم الذي فوق الدماغ
وجمعه اقحاف ثم قد يستعار ذلك لكل ما ستر شيئا وغطاه وصانه كقشور الرمان
ونحوها التي يستر ما فيها ويحفظه واللقحة الناقة ذات اللبن والجمع لقاح وقال
ابن السكيت اللواقح الحوامل واللقاح ذات الالبان الواحدة لقوح والفئام الجماعة
من الناس والفخذ دون القبيلة وفوق البطن والفخذ العضو المعروف
وفرق في الحلية بينهما فقال الفخذ معروف والفخذ يكون الحا دون القبيلة
وفوق البطن والجمع افخاذ والابط ما تحت العضد ما عليه الشعر المأثور بتنفه
والتهارج الاختلاط في الفتنة وقد هرج الناس يهرجون هرجا اذا اختلطوا في
فساد من الامور ف حذيفة فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يكفرها
الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر تقدم سيا به
ف ابو موسى وانس فضل عائشة على النسا كفضل الثريد على سائر الطعام قيل لم يرد
به عين الثريد وانما اراد به الطعام المتخذ من اللحم والثريد معا لان الثريد غالبا
لا يكون الا من لحم والعرب قلما تجد طبيخا ولا سيما بلحم ويقال الثريد احد اللحمين بل
اللذة والقوة اذا كان اللحم نضيجا في المرق اكثر مما في نفس اللحم م جابر كلكم
مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر قاله على ثنية المرار قال جابر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من يصعد الثنية ثنية المرار فانه يحط عنه ما حط عن بني اسرائيل قال
فكان اول من صعدها خيلنا خيل بني الخزرج ثم تتام الناس فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكلكم مغفور له ذكر الحديث فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم قال
وكان رجلا ينشد ضالة تقدم تقدم شرح ذلك ف ابو هريرة في الحبة السودا
شفاء من كل داء الا السام تقدم ذكر ذلك ف ابو هريرة في كل كبد حرى اجر
الحرى فعلى من الحر وهي تانيث حران وهما للمبالغة يريد انها لشدة حرها
قد عطشت ويبست من العطش والمعنى ان في سقي كل ذي كبد حرى اجرا وقيل
اراد بالكبد الحرى حياة صاحبها لانه انما يكون كبده حرا اذا كان فيه حياة

يعني في

يعني في سقي كل ذي روح من الحيوان ويشهد له ما جاء في الحديث الاخر في كل كبد
حارة اجر م جابر فيما سقت الانهار والغيم العشور وفيما سقي بالسانية
نصف العشر يريد بالغيم المطر وبالسانية ما سقي بالنواضح واحدتها ناضحة
وهذا قول عامة اهل العلم انه في ما يسقى من الثمار والزروع التي يجب فيها
الزكوة بما السما او من نهر يجري الماء فيه من غير مؤنة او كان بعلا وهو الذي
يشرب بعروقه العشر وفيما سقي بسانية او نضح نصف العشر لان المؤنة
اذا كثرت قل الواجب نظرا لارباب الاموال فاذا قلت المؤنة وعمت المنفعة
زيد في الواجب توسعة على الفقرا وكذلك وجبت الزكوة في الغنم اذا كانت سائمة
فان كانت معلوفة فلا زكوة فيها ق انس قدر حوضي كما بين ايلة وصنعا من اليمن
وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السما تقدم ذكر الحوض ق ابو هريرة
قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى
دون الله ورسوله تقدم ذكرهم واظهر اكمل الفلاح حيث اضافهم الى نفسه
خ م
ابن عباس كان بها اسود الحجر فيلمها حجر احجر اعني الكعبة وقد تقدم ذكر ذلك
عقبة بن عامر كفارة النذر كفارة اليمين تقدم ذكره ر عبد الرحمن بن عوف كلاهما قيل له
يعني ابا جهل قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفرا انفقا على قتله من حديث ابي محمد
عبد الرحمن بن عوف بن الحرث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب
الزهري القرشي كان اسمه في الجاهلية عبد عمرو فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد
الرحمن وامه الشفا بنت عوف بن عبد الحارث بن زهرة اسلمت وهاجرت واسلم
هو قديما على يد ابي بكر الصديق وهاجر الى الحبشة الهجرتين واسلم هو قديما على يد
ابي بكر الصديق وهاجر الى الحبشة الهجرتين وشهد المشاهد كلها مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم وثبت يوم احد وصلى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه في غزوة تبوك
واتم ما فاته كان طويلا رقيق البشرة ابيض مشربا بحمرة ضخم الكفين اقنى وقيل كان
ساقط الثنيتين اعرج اصيب يوم احد وجرح عشرين جراحة او اكثر فاصابه
بعضها في رجله فعرج ولد بعد الفيل بعشر سنين ومات سنة اثنتين وثلاثين ودفن
بالبقيع وله اثنان وسبعون سنة وقيل خمس وسبعون سنة وقيل ثمان وسبعون
سنة تلقى ابن النبي صلى الله عليه وسلم في كعب بن مرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة
وستين حديثا اخرج له في الصحيحين سبعة احاديث المتفق عليه من ذلك حديثان
وانفرد البخاري بخمسة احاديث تقدم ذكر ذلك في فصل بعد خ ابو هريرة كلا والذي
نفس محمد بيده ان الشملة لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها
المقاسم قاله لعبد له اسمه رفاعة ويقال مدعم قتل بوادي القرى
فقتله سهم غرب تقدم ذكره م جابر بن سمرة كم من عذق معلق او مدلى
وروي مدلى في الجنة لابي الدحداح ثم اتي بفرس عري فعقله رجل
فركبه فجعل يتوقص به ونحن نتبعه نسعى خلفه قال فقال رجل من القوم ق م
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وذكر الحديث ٥ وابو الدحداح هو ثابت ق
بن الدحداح بن نعيم بن غنم بن اياس الانصاري شهد احدا

وقتل بها شهيدا طعنه خالد بن الوليد برمح فانفذه وقيل انه مات على فراشه
مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الحديبية والله تعالى اعلم م ابو ذر كيف انت اذا
كانت عليك امرا يميتون الصلوة او قال يوخرون الصلوة عن وقتها قلت فما
تامرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة تقدم
ذكره ع ابن عمرو وعبد الله بن عمرو كيف انت يا عبد الله بن عمرو اذا بقيت في
حثالة من الناس قد مرجت عهودهم واماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا
وشبك اصابعه قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف وتدع ما
تنكر وتقبل على خاصتك وتدع عنهم وعوامهم قوله حثالة اي رذالة ه
والحثالة الرذي من الشي وقوله مرجت عهودهم اي اختلطت ومنه
قوله فهم في امر مريج اي مختلط يقولون مرة شاعر ومرة ساحر ومرة
كاهن ومرة مجنون ع عمر كيف بك اذا اخرجت من خيبر تعدو بك قلوصك
ليلة بعد ليلة قاله لاحد بني ابي الحقيق من يهود خيبر فاجلاهم عمر
الى تيما واريحا تقدم ذكره ايضا ع عقبة بن الحارث كيف وقد زعمت
ان قد ارضعتكما وروي كيف وقد قيل دعها عنك قاله له حين
تزوج يحيى بنت ابي اهاب بن عزيز فجات امراة سودا فقالت قد ارضعتكما
اخرجه البخاري في صحيحه من حديث عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد
مناف بن قصي القرشي النوفلي وهذا قول اهل الحديث واما اهل النسب فانهم
يقولون ان عقبة هذا هو اخو ابي سروعة وانهما اسلما جميعا يوم الفتح
وعداد عقبة في اهل مكة روي عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث
انفرد البخاري بالاخراج عنه وروي له ثلاثة احاديث احدها هذا وقيل
هذه ام يحيى هذا وهي من الانصار والله تعالى اعلم ق انس كيف يفلح قوم شجوا
نبيهم وكسروا رباعيته وهو يدعوهم قاله يوم احد علقه البخاري واسنده
مسلم م ابن عباس لم اصلي فاتوضا ويروى لم اصلي فاتوضا ويروى اريد ان اصلي
فاتوضا قاله حين خرج من الخلا واتي بطعام فقيل الا نتوضا فيه دليل على ترك
الوضو مما مست النار وقد تقدم الكلام عليه ق ابن عباس لم يكن لهم يومئذ
حب ولو كان لهم لدعا لهم فيه يعني لاهل مكة حين دعا لهما ابراهيم عليه
السلام تقدم ذكره ق عايشة ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة تقدم
ذكره م ابو قتادة متى كان هذا مسيرك مني قاله لابي قتادة [illegible]
حين دعمه ثلاثة تقدم ذكره ق ابن عباس مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا
ولا ندامى قاله لوفد عبد القيس حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة
تقدم ذكره ق ابو قتادة الحارث بن ربعي مستريح ومستراح منه فقالوا يا رسول
الله ما المستريح والمستراح منه فقال العبد المومن يستريح من نصب الدنيا
والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب وقد روي تحفة
المومن الموت ويروى ايضا مرفوعا انما يستريح من غفر له وعن علي قال ان المومن
اذا مات بكى عليه مصلاه من الارض ومصعد عمله من السماء ثم تلا فما بكت عليهم
السما

السماء والارض وما كانوا منظرين وقال ابن عباس تبكي الارض على المومن
اربعين صباحا ق ابو هريرة مطل الغني ظلم واذا اتبع احدكم على ملي فليتبع
والصواب فليتبع قوله اتبع احدكم معناه احيل احدكم على ملي فليتبع
اي فليحتل يقال اتبعت غريمي على فلان فتبعه اي احلته فاحتال وتبعت
الرجل بحقي اتبعه تباعة اذا طالبته به وانا تبيعه ومنه قوله عز وجل
ثم لا تجدوا لكم به علينا تبيعا اي ثائرا مطالبا بالثار وقوله فليتبع ليس
ذلك على طريق الوجوب بل على طريق الاباحة ان احتال قبل الحوالة وان شا
لم يقبل وزعم داوود ان صاحب الحق اذا احيل على ملي يجب عليه ان يقبل فان
ابى يكره عليه واذا قبل الحوالة تحول الدين من المحيل الى ذمة المحال عليه
ولا رجوع للمحتال على المحيل من غير عذر فان افلس المحال عليه او مات ولم
يترك وفا اختلف اهل العلم فيه فذهب قوم الى انه لا رجوع له على المحيل بحال
وهو قول علي واليه ذهب مالك والشافعي واحمد واسحق وابو عبيد وابو
ثور واحتجوا بهذا الحديث م جابر معاذ الله ان تحدث الناس اني
اقتل اصحابي ان هذا واصحابه يقرون القران لا يجاوز حناجرهم
يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم مثله م سلمان بن
عامر الضبي مع الغلام عقيقته فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى اخرجه
مسلم في صحيحه من حديث سلمان بن عامر بن اوس بن حجر بن عمرو بن الحارث
بن تيم بن ذهل بن مالك بن بكر بن ضبة الضبي عداده في البصريين قال بعض
اهل العلم ليس في الصحابة من الرواة ضبي غيره وقيل روي عنه ضبي اخر
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخرج له في الصحيحين هذا الحديث معرف به
البخاري وقد رقم بعلامة مسلم العقيقة اسم الشاة التي تذبح على ولادة الولد
واختلفوا في اشتقاقها قال بعضهم هي اسم الشعر الذي يحلق من راس
الصبي عقيقة ولانه فسميت الشاة عقيقة على المجاز اذ كانت انما تذبح عند
حلاق الشعر وقيل هي اسم للشاة حقيقة سميت بها لانها تعق مذابحها
اي تشق وتقطع ومنه عقوق الوالد اباه وهو خفوته وقطيعته واراد
باماطة الاذى عنه حلق راسه والعقيقة سنة اكثر اهل العلم الا عند
ابي حنيفة واصحابه فانهم قالوا ليست بسنة واحتجوا بما روي عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده قال سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال
لا يحب الله العقوق وليس هذا الحديث عند العامة دليلا على وهن امر العقيقة
ولكنه كره تسميتها بهذا الاسم على مذهبه صلى الله عليه وسلم في تغيير الاسم القبيح
الى ما هو احسن منه من نسيكة او ذبيحة او نحوها وقد روي في هذا
الحديث لا احب العقوق ولكن من ولد له فاحب ان ينسك عنه فليفعل
وقال الحسن اذا علمت انه لم يعق عنك فعق عن نفسك وقال ابن سيرين
لو اعلم انه لم يعق عني لعققت عن نفسي بجحشة واختلفوا في التسوية بين الغلام
والجارية فكان الحسن وقتادة لا يريان عن الجارية عقيقة وذهب

علیه
قوم الی التسوية بينهما عن كل واحد شاة واحدة لما روي ان النبي صلى الله
وسلم عق عن الحسن بشاة واحدة وهذا قول مالك وذهب قوم الى انه يذبح
عن الغلام شاتين وعن الجارية بشاة واحدة وهو قول عائشة وبه قال
عطاء واليه ذهب الشافعي رضي الله عنه لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عن
الغلام شاتان وعن الجارية شاة ولا يضركم ذكرانا كن او اناثا قال الترمذي
هذا الحديث صحيح وهي بمنزلة شاة الاضحية في سلامتها عن العيوب وروي
عن عائشة شاتان عن الغلام وشاة عن الجارية تطبخ جدولا لا يكسر لها عظما
فتاكل وتطعم وتتصدق ويكون ذلك في اليوم السابع فان لم يكن ففي اربع
عشر فان لم يفعل ففي احدى وعشرين والله اعلم واستحب غير واحد من اهل
العلم ان لا يسمى الصبي قبل السابعة وقالوا يطلى راس المولود قبل دم العقيقة
وكره اكثر اهل العلم لطخ راسه بدمها وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ولد لي الليلة غلام فسميته باسم ابي ابراهيم ففيه تعجيل تسمية المولود
حالة ما يولد والله تعالى اعلم م كعب بن عجرة معقبات لا يخيب قائلهن او فاعلهن
دبر كل صلاة ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة
واربع وثلاثون تكبيرة سميت معقبات لانها عادت مرة بعد مرة او
لانها تقال عقيب الصلوات والمعقب من كل شيء ما جاء عقيب ما قبله ح
المسور بن مخرمة مع من ترون واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا
احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استانيت بهم قاله لوفد
هوازن حين جاءوه مسلمين فارادوا ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم
وقد تقدم ذكره خ ابن عمر مفاتيح الغيب خمس لا يعلمهن الا الله لا يعلم
احد ما يكون في غد وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي
ارض تموت وما يعلم احد متى يجي المطر مفاتح الغيب ومفاتيح الغيب جمع مفتاح
ومفتح وهما في الاصل كل ما يتوسل به الى استخراج المغلقات الذي يتعذر
الوصول اليها واختلف العلماء في مفاتح الغيب فقد ورد في هذا الحديث
ذكر هذه الخمسة يعني لا يعلم ذلك الا الله اي مفاتح ذلك بيده وقال الضحاك
مفاتح الغيب خزائن الارض وعلم نزول العذاب وقال عطاء ما غاب عنكم
من الثواب والعقاب وقيل انقضاء الاجال وقيل احوال العباد من السعادة
والشقاوة وخواتيم اعمالهم وقيل هو ما لم يكن بعد انه يكون او لا يكون
وما يكون كيف يكون وما لا يكون ان لو كان كيف يكون وقال ابن مسعود
اوتي نبيكم صلى الله عليه وسلم كل شيء الا مفاتح الغيب م ابو هريرة من اشد
امتي لي حبا ناس يكونون بعدي يود احدهم لو راني باهله وماله تقدم ذكره
و عبد الله بن عمرو من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم
الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه تقدم
ذكره ذكر م ابو هريرة من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه
في سبيل الله يطير على متنه كلما سمع هيعة او فزعة طار عليه يبتغي القتل والموت
مظانه

مظانه او رجل في غنيمة في راس شعفة من هذه الشعف او بطن واد من هذه
الاودية يقيم الصلاة ويؤتي الزكوة ويعبد الله حتى ياتيه اليقين ليس
من الناس الا في خير قوله هيعة وهي الصوت الذي يفزع منه ويخافه
من عدو وقد هاع يهيع هيوعا اذا جبن والشعفة معتزل الناس
وشعفة كل شيء اعلاه وجمعها شعاف يريد به راس جبل من الجبال ومنه
قيل لاعلى شعر الراس شعفة ويريد بالنبي الموت والله اعلم ق ابن عباس
من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد
فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم واسلم يؤتك الله اجرك مرتين وان
توليت فان عليك اثم الاريسيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم
الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون
كتبه الى قيصر دعوة الاسلام كلمة الشهادة التي يدعى اليها اهل الملل الكافرة
ودعاية الاسلام مصدر بمعنى الدعوة كالعاقبة والعافية وقوله الاريسيين
فاعلم انه اختلف في ضبطها وصيغتها ومعناها فروي الاريسيين بمعنى الكريميين والاخر
كما رويناها وروي الاريسين بوزن الكريمين وروي بابدال الهمزة يا
مفتوحة في البخاري واما معناها فقال ابو عبيد هم الخدم والخول يعني بصده
اياهم عن الدين كما قال ربنا انا اطعنا سادتنا وكبراءنا اي عليك مثل اثمهم وقال
ابن الاعرابي ارس يارس ارسا فهو اريس واريس يؤرس تاريسا فهو اريس
وجمعها اريسون واريسون واراريسة وهم الاكارون وانما قال ذلك لان
الاكارين كانوا عندهم من الفرس وهم عبدة النار فجعل عليه اثمهم وقال
ابو عبيد في كتاب الاموال اصحاب الحديث يقولون الاريسيين منسوبا مجموعا
والصحيح الاريسين بغير نسب ورده الطحاوي عليه وقال بعضهم في رهط
هرقل فرقة تعرف بالاروسية فجاء على النسب اليهم قيل انهم اتباع عبد الله
ابن اريس رجل كان في الزمن الاول قتلوا نبيا بعثه الله اليهم وقيل الاريسون
الملوك واحدهم اريس وقيل هم العشارون م حذيفة منهن ثلاث لا يكدن
يذرن شيئا ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن
الثلاث المذكورة في هذا الحديث احدها قتال الترك والثاني الدجال والثالث
خروج ياجوج وماجوج والبواقي لا حصر لها والله اعلم ق ابو هريرة ناركم
جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية
قال فانها فضلت عليهن بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها اراد الحرارة
ناركم هذه التي توقد بنو ادم العرب تضع هذه اللفظة موضع التضعيف والتكثير
وحين اختصاص ذلك هذا العدد والله تعالى اعلم انك اذا نظرت في مواد حروف
جهنم كانت احدى عشرة حرفا فاذا اسقطت منها المكرر بقي ستة فاذا
ضربتها في مواد ها كلها كان ذلك ستة وستين فتضيف اليها حروف نار وهي
ثلاثة كان ذلك تسعة وستين كما نطق به الحديث وهذا تاويل حسن لمن
يتطرفه ويتفكر فيه في سره ق ام حرام بنت ملحان ناس من امتي عرضوا علي

غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة
و ثبج البحر وسطه ومعظمه وشبههم بالملوك اي هم مثل الملوك لفضل الجهاد في
سبيل الله تعالى ق ابو هريرة نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف
تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ويرحم الله لوطا لقد كان
ياوي الى ركن شديد ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي
حكي عن ابي ابراهيم اسمعيل بن يحيى المزني انه قال لم يشك النبي صلى الله عليه وسلم ولا
ابراهيم عليه السلام في ان الله قادر على ان يحيي الموتى وانما شكا انه يجيبهما الى ما سالا
ومما يؤيد هذا الذي ذكره المزني ما روي عن ابن عباس في قوله رب ارني كيف
تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي قال اعلم انك تجيبني اذا
دعوتك وتعطيني اذا سالتك قال الخطابي ليس في قوله نحن احق بالشك
من ابراهيم اعتراف بالشك على نفسه ولا على ابراهيم لكن فيه نفي الشك عنهما
يقول اذا لم اشك انا ولم ارتب في قدرة الله عز وجل على احيا الموتى فابراهيم
اولى بان لا يشك ولا يرتاب وقال ذلك على سبيل التواضع والهضم من النفس
وفيه الاعلام ان المسالة من قبل ابراهيم لم تعرض من جهة الشك لكن من قبل
زيادة العلم فان العيان يفيد من المعرفة والطمانينة ما لا يفيده الاستدلال
وقوله ليطمئن قلبي اي ليستيقن النظر وحكي عن سعيد بن جبير انه قال
ولكن ليطمئن قلبي بالخلة يقول اي اعلم انك اتخذتني خليلا وسئل عن ابن المبارك
وله لكل قوله في يوسف وصف يوسف بالاناة والصبر حيث لم يبادر الى
الخروج حين جاءه رسول الملك فعل المذنب حين عفي عنه مع طول لبثه في
السجن بل قال ارجع الى ربك فاساله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن
اراد ان يقيم الحجة عليهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم ذاك ايضا على سبيل
التواضع لانه كان في الامر منه مبادرة وعجلة لو كان مكان يوسف
والتواضع لا يصغر كبيرا ولا يضع رفيعا ولا يبطل لذي حق حقا
ولكنه يوجب لصاحبه فضلا ويكسبه جلالا وقدرا م ابو ذر
نور اني اراه قاله حين ساله هل رايت ربك قال بعضهم لابي ذر لو رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت اساله هل رايت ربك فقال قد سالته
فقال ثم ذكر الحديث اي هو نور كيف اراه سئل احمد بن حنبل عن
هذا الحديث فقال ما زلت منكرا وما ادري ما وجهه وقال ابن خزيمة
في القلب من صحة هذا الخبر شي فان راويه عن ابي ذر لم يكن يثبت
اباذر وقال بعض اهل العلم النور جسم وعرض والباري ليس بجسم
ولا عرض وانما المراد ان حجابه النور وكذا روي في حديث ابي موسى
والمعنى كيف اراه وحجابه النور اي النور يمنع من رؤيته ح ابو سعيد
وبح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار اشارة الى قتله على ابن ابي الفئة
الباغية ق ابو سعيد وحكى ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال
نعم قال فتعطي صدقتها قال نعم قال فهل تمنح منها قال نعم قال فتحلبها

يوم

يوم وردها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيا
قاله لاعرابي ساله عن الهجرة تقدم ذكر ما فيه ق ابو بكرة ويحك قطعت
عنق صاحبك قاله لما سمع رجلا يمدح رجلا عند النبي صلى الله عليه وسلم قال
له ذلك ثم قال في اخره ان كان احدكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب
فلانا ولا ازكي على الله احدا احسبه الله ان كان يرى انه كذلك وويح كلمة
ترحم وتوجع يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها وقد يقال بمعنى المدح والتعجب
وهي منصوبة على المصدر وقد ترفع ويضاف ولا يضاف يقال ويح زيد وويحا
له وويح له وقوله قطعت عنق صاحبك اي اهلكته وذلك لان الغير المتوكل له به فيمسع
الكبر وذلك جناية عليه فيصير كانه قطع عنقه واهلكه ق جابر السوء في
مخرمة ومروان بن الحكم وبل اسه مسعر حرب لو كان له احد يعني ابا بصير
تقدم ذكر ذلك في قصة الحديبية م جابر ويلك من يعدل اذا لم اعدل لقد
خبت وخسرت ان لم اكن اعدل لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل تقدم
ذكره في قصة الخوارج ق عبد الله بن عمرو ويل للاعقاب من النار تقدم ذكر
في قصة الخويصرة قال عبد الله تخلف عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر
سافرناه وادركنا وقد ارهقتنا الصلوة صلوة العصر ونحن نتوضا فجعلنا
نمسح على ارجلنا فنادانا باعلى صوته ثم ذكر الحديث قوله ويل للاعقاب
اي لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها كما قال واسال القرية اي اهل القرية
وقيل اراد ان العقب يخص بالعذاب اذا قصر في غسله والعقب ما اصاب
الارض من مؤخر الرجل الى موضع الشراك وفيه دليل على وجوب غسل الرجلين
في الوضوء وهو المنقول من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعل الصحابة
وذهب الشيعة الى انه يمسح على الرجلين ويحكى عن محمد بن جرير انه قال
يتخير بين المسح والغسل لقوله تعالى وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين
فان الله تعالى عطف الرجل على الراس والراس ممسوح فكذلك الرجل قلنا قد
قرئ وارجلكم بنصب اللام فتكون عطفا على قوله وايديكم ومن قرا بالخفض
فهو على مجاورة اللفظ لا على موافقته للحكم كما قال تعالى عذاب يوم اليم فالاليم
صفة للعذاب واخذ اعراب اليوم وقولهم جحر ضب خرب فالخرب
نعت للجحر واخذ اعراب الضب للمجاورة وقيل المسح في كلام العرب يكون غسلا
ويكون مسحا ق ابو هريرة ويل للعراقيب من النار تقدم ما فيه م زينب
بنت جحش ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم ياجوج
وماجوج مثل هذه وحلق باصبعه الابهام والتي تليها فقالت
زينب انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث تقدم ذكر
ياجوج وماجوج م ابو سعيد هذا اعظم الناس شهادة عند رب
العالمين يعني الرجل الذي يجادل الدجال يعني لكونه يشهد بكذبه
وان الله تعالى هو الذي خلقه وسلطه وذلك لقوة ايمانه ح ابن مسعود
هذا الانسان وهذا اجله محيط به وقد احاط به وهو الذي خارج امله

وهذه الخطط الصغار الاعراض فان اخطاه هذا نهشه هذا وان اخطاه هذا نهشه هذا قال الدحمي خط خطا مربعا وخط خطا خارجا منه وخط خططا صغارا الي هذا الذي في الوسط قال ابن مسعود خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا مربعا وخط خطا في الوسط وخط خطا خارجا منه وخط خططا صغارا الي هذا الذي في الوسط ثم قال وذكر الحديث هذا صورة الخط



وقد سيل صلى الله عليه وسلم عن الزهد في الدنيا قال قصر الامل وقد تقدم قوله كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل الي اخره والكلام عليه ف عائشة هذه الحال لا حاله خيبر هذا ابرو ربنا واطهر كان يتمثل به عند نقلة اللبن في بنيان مسجده تقدم ذلك ايضا خ ابن عباس هذا جبريل اخذ براس فرسه وعليه اداة الحرب تقدم ذكره م العباس بن عبد المطلب هذا احين حمي الوطيس قاله يوم حنين ف المسور بن مخرمه ومروان بن الحكم هذا فلان وهم من قوم يعظمون البدن فابعثوها له يعني رجلا من كنانه قاله يوم الحديبيه لكفار قريش دعوني اته يعني النبي صلى الله عليه وسلم فلما اشرف عليه قال فلما اشرف مكرز بن حفص قال هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر وكان قال ايضا لهم دعوني اته تقدم ما قبله وهو في قصة الحديبيه ف هذا يوم عاشورا ولم يكتب الله عليكم صيامه وانا صايم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر اخرجه تقدم الكلام على صوم يوم عاشورا ف ابو هريرة هذه صدقات قومي يعني بني تميم تقدم ذكره خ ابن عباس هذه وهذه سوا يعني الخنصر والابهام يريد في الديه واصابع الرجل واليد سوا في كل اصبع عشر من الابل ف ابو هريرة هلاك امتي ويروي هلكة امتي على يدي اغلمة من قريش وقد تقدم الكلام عليه ف ابن عباس هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة لميمونة ميته تقدم الكلام عليه في باب اذا خ ابو هريرة هم اشد امتي على الدجال يعني بني تميم ابو ذر هم الاخسرون ورب الكعبه فقلت يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا الا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله وقليل ما هم ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يودي زكاتها الا جات يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه تنطحه بقرونها وتطوه باظلافها كلما نفدت اخراها عادت اليه اولاها حتى يقضي بين الناس تقدم ذكره خ ابو هريرة هما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين ونعم الجن فسالوني الزاد فدعوت الله لهم الا يمروا بعظم ولا بروثة الا وجدوا عليها طعاما قاله له حين قال له لا تاتني بعظم ولا روث فقال ما بال العظم والروثه تقدم ذكر ذلك م ابو عبيدة بن الجراح هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شي فتطعمونا قال ابو عبيدة فارسلنا الي رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فاكل قاله في حوت ميته رماه البحر قال القضاعي مولف هذا الكتاب حقق الله

سلطانه

بسلطانه اماله وصدق ببرهانه اقواله احدثت مضي ليلة الاحد الحادية عشر من شهر ربيع الاول سنة اثنين وعشرين وسمايه وقلت اللهم الليله بليلة هد ان النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فانك تعلم اشتياقي اليه فرايت بعد هجعة من الليل كاني والنبي صلى الله عليه وسلم في مشربة ونفر من اصحابه اسفل منا عند درج المشربه فقلت يا رسول الله ما تقول في حوت ميت رماه البحر احلال هو فقال وهو متبسم الي نعم فقلت يا رسول الله وانا اشير اليهم باسفل الدرج فان اصحابي فانهم لا يصدقوني فقال لقد شتمني وعابوني فقلت كيف يا رسول الله فقال كلاما ليس يحضرني لفظه وانما معناه عرضت قولي على من الشك ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليله وانا اعوذ بالله من ان اعرض حديثه فعد ليلتي هكذا الا على الذين يحكمونه فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضي ويسلموا تسليما واصلي على رسل الله وانبيايه واسلم تسليما هذا حديث صحيح اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن اهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانه القرشي الفهري امين هذه الامه اسلم مع عثمان بن مظعون وهاجر الي الحبشه وشهد المشاهد كلها مع النبي صلى الله عليه وسلم وثبت معه يوم احد من حلق المغفر وقعت ثنيتاه كان طوالا معروق الوجه خفيف اللحيه مات في طاعون عمواس بالاردن سنة ثماني عشرة ودفن ببيسان وصلى عليه معاذ بن جبل وهو ابن ثمان وخمسين سنة يلقي ابا النبي صلى الله عليه وسلم في فهر بن مالك روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اخرج له في الصحيحين حديث واحد متفق وانفرد به مسلم وهو هذا قال جابر بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر علينا ابو عبيدة نتلقى عير قريش وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة قال فقلت كيف كنتم تصنعون بها قال نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الما فتكفينا يومنا الي الليل وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالما فناكله قال وانطلقنا على ساحل البحر فرفع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هي دابة تدعي العنبر قال فقال ابو عبيدة ميتة ثم قال لا بل نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا قال فاقمنا عليه شهرا ونحن ثلثماية حتى سمنا قال ولقد رايتنا نغترف من وقب عينه بالقلال الدهن ونقتطع منه الفدر كالثور او كقدر الثور ولقد اخذ منا ابو عبيدة ثلثة عشر رجلا فاقعدهم في وقب عينه واخذ ضلعا من اضلاعه فاقامها ثم رحل اعظم بعير معنا فمر من تحتها وتزودنا من لحمه وشايق فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال ثم ذكر الحديث والله اعلم في هذا الحديث دليل على حل جميع ميتات البحر وهو ظاهر القران والحديث قال الله تعالى احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم قال عمر رضي الله عنه صيده ما اصطيد وطعامه ما رمي به وقال ابن عباس طعامه ميتته الا ما قذرت منها والجريث لا تاكله اليهود ونحن ناكله والجري هو الجريث وهي المارماهي وقال النبي صلى الله عليه وسلم في البحر هو الطهور ماوه الحل ميتته

وقال ابن عباس كل من صيد البحر نصراني او يهودي او مجوسي وممن ذهب الى
اباحة ميتات البحر ابو بكر وعمر وابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت و
وابو هريرة وبه قال شريح والحسن وعطا والشعبي واليه ذهب مالك وقال
الشعبي لو ان اهلي اكلوا الضفادع لاطعمتهم وقال عطا اما الطير فارى ان تذكيه
وقال الاوزاعي كل شي كان عيشه في الما فهو حلال قيل فالتمساح قال نعم
وركب الحسن على سرج من جلود كلاب الما ولم ير الحسن بالسلحفاة باسا
وغالب مذهب الشافعي اباحة دواب الارض كلها الا الضفدع لما جا من النهي
عن قتلها واجتهادا كانها لا تحتاج الى ذبح [illegible] وكان ابو ثور يقول
كلما ياوي الى الما حلال فما كان منه يذكى لم يحل الا بذكاة وما كان منه
لا يذكى مثل السمك فميتته حلال وذهب قوم الى ما له نظير في البر
لا يوكل مثل كلب الما وخنزير الما والحمار ونحوها فحرام وما له نظير في البر
يوكل فميتته من حيوان البحر حلال وسيل الليث بن سعد عن دواب
البحر فقال انسان الما وخنزير الما لا يوكل واما الكلاب فلا باس بها في
البر والبحر وقال سفين الثوري ارجو ان لا يكون بالسرطان باس
وحرم ابو حنيفة جميع حيوانات البحر الا السمك والاول اولى لان الكل
سمك وان اختلفت صورتها كالجريث يقال لها حية الما وهي على شكل
الحية واكله حلال بالاتفاق وهو الاشبه بظاهر القران والحديث
ق ابن عباس ان عم ابن المطلب هو في ضحضاح من النار ولولا انا لكان
في الدرك الاسفل من النار يعني ابا طالب الضحضاح في الاصل ما رق من
الما على وجه الارض ما يبلغ الكعبين فاستعاره للنار خ انس هو لها صدقة
ولنا هدية يعني لحما تصدق به على بريرة تقدم مثله م حمزة بن عمرو
الاسلمي هي رخصة من الله فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم
فلا جناح عليه قاله لما حين قال يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام في
السفر فهل علي جناح اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي صالح وكنية
ابو محمد حمزة بن عمرو بن عويمر بن الحارث بن [illegible] عوج بن سعد من بني سلامان
ابن اسلم ابن افصى الاسلمي يعد في اهل الحجاز روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
م اخرج له مسلم هذا الحديث وحده منفردا بالاخراج عنه وقد تقدم الكلام
على الصوم في السفر م ابو موسى هي ما بين ان يجلس الامام الى ان يقضى يعني
ساعة الجمعة تقدم الكلام فيها خ ابو هريرة يمين الله ملاى لا يغيضها نفقة
سحا الليل والنهار ارايتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض
ما في يمينه وعرشه على الما وبيده الاخرى القبض او الفيض يرفع ويخفض
تقدم الكلام على ذلك م ابو هريرة يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي
رواية يصدقك عليه صاحبك وعليه العمل عند اهل العلم ان النية في اليمين
نية المستحلف لا نية الحالف والله تعالى اعلم

الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبر بها رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن ربه جل جلاله خ اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته
منهما الجنة يريد عينيه [illegible] خ ابو هريرة اذا احب العبد
لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم مثله ق ابو هريرة
اذا تلقاني عبدي بشبر تلقيته بذراع واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع
واذا تلقاني بباع جيته باسرع [illegible]
وهو ها هنا مثل القرب الخاص [illegible] اذا تقرب اليه بالاخلاص
والطاعة م اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه فان عملها فاكتبوها
سيئة واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا
تقدم ذلك ق ابو هريرة اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رات ولا اذن
سمعت ولا خطر على قلب بشر هذا كقوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة
اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا
اشرك فيه معي غيري تركته وشركه اراد به الاخلاص في الاعمال والاقوال
ق ابو هريرة انا عند ظن عبدي بي وانا مع عبدي اذا ذكرني فيه دليل على انه
ينبغي للعبد المومن ان يحسن ظنه بربه من كونه غفورا رحيما توابا كريما
قال معتمر بن سليمان قال ابي عند موته يا معتمر حدثني بالرخص لعلي
القى الله وانا حسن الظن به خ ابو هريرة ان الصوم لي وانا اجزي به قد
اكثر الناس في تاويل هذا الحديث وانه لم خص الصوم والجزاء عليه بنفسه
عز وجل وان كانت العبادات كلها له وجزاؤها منه وذكروا فيه وجوها
مدارها كلها على ان الصوم سر بين الله تعالى والعبد لا يطلع عليه سواه
فلا يكون العبد صائما حقيقة الا وهو مخلص في الطاعة هذا وان كان
كما قالوا فان غير الصوم من العبادات يشاركه في سر الطاعة كالصلاة على غير
طهارة او في ثوب نجس ونحو ذلك واحسن ما سمعت في تاويل هذا الحديث ان جميع
العبادات التي يتقرب بها العبد الى الله تعالى من صلاة وحج وصدقة واعتكاف
وتبتل ودعا وقربان وهدي وغير ذلك من انواع العبادات قد عبد المشركون
بها الهتهم وما كانوا يتخذونه من دون الله اندادا ولم يسمع ان طائفة
من طوائف المشركين وارباب النحل في الازمان المتقادمة عبدت الهتها
بالصوم ولا تقربت اليها به ولا عرف الصوم في العبادات الا من جهة
الشرايع فلذلك قال الله عز وجل الصوم لي وانا اجزي به اي لم يشاركني فيه
احد ولا عبد به غيري فانا حينيذ اجزي به واتولى الجزا عليه بنفسي لا اكله
الى احد من ملك مقرب او غيره على قدر اختصاصه م ان امتك لا يزالون
يقولون ما كذا ما كذا حتى يقولوا هذا الله الذي خلق الخلق فمن خلق الله
جا رجل الى ابن عباس فقال ما شي اجده في صدري قال ما هو قال والله لا اتكلم
به فقال اشي من شك وضحك ثم قال ما نجا من ذلك احد حتى انزل الله تعالى
فان كنت في شك مما انزلنا اليك الاية م ابو هريرة ان للصائم فرحتين اذا افطر
واذا لقي الله فرح تقدم الكلام عليه خ ابو ذر حرمت الظلم على نفسي وعلى عبادي

الاذلال نتظالموافقه الامر بالعدل لان النهي عن الشي امر بضده م ابو
هريرة اين المتحابون بجلالي اليوم اظلهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي
جلال الله عظمة الله وهيبته اي يحب بعضهم بعضا لاجل قيام هيبته التي تمنع
حرمته وعظمته اي لا يحب بعضهم بعضا رياء وسمعة وطلبا للحطام
او اتباعا للهوى النفس بل محبة خالصة لله لا يشوبها هوى ولا بدعة ح
ابو هريرة ثلاثة انا خصمهم يوم القيمة رجل اعطاني ثم غدر ٥
ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه
اجره تقدم ذكره ذلك م ابو هريرة قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين
ولعبدي ما سال في هذا الحديث فوائد الفايدة الاولى قوله تعالى قسمت الصلاة
بيني وبين عبدي نصفين يدل على ان مدار الشرايع على رعاية مصالح الخلق
كما قال تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم وان اساتم فلها وذلك لان اهم المهمات
ان يستنير قلبه بمعرفة الربوبية ثم بمعرفة العبودية لانه انما خلق لرعاية هذا
العهد كما قال وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وقال انا خلقنا الانسان من
نطفة امشاج نبتليه فجعلناه سميعا بصيرا وقال يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي
انعمت عليكم واوفوا بعهدي اوف بعهدكم ولما كان الامر كذلك لا جرم انزل الله
هذه السورة يعني سورة الفاتحة على محمد صلى الله عليه وسلم وجعل النصف الاول منها
في معرفة الربوبية والنصف الثاني في العبودية حتى تكون هذه السورة جامعة
لكل ما يحتاج اليه في الوفا بذلك العهد الفايدة الثانية انه تعالى سمى الفاتحة
باسم الصلوة وهذا يدل على الحكم الاول ان عند عدم الفاتحة وجب ان لا تحصل
الصلاة وذلك يدل على ان قراة الفاتحة ركن من اركان الصلاة كما يقوله اصحاب
الشافعي ويتاكد ذلك بانه عليه السلام واظب على قراتها فوجب ان يجب علينا
ذلك لقوله عليه السلام صلوا كما رايتموني اصلي ولمواظبة الخلفا الراشدين عليها
في الصلاة لقوله عليكم بسنتي وسنة الخلفا الراشدين من بعدي الفايدة
الثالثة انه قال اذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم يقول الله ذكرني عبدي
وفيه احكام احدها انه تعالى قال فاذكروني اذكركم وثانيها ان هذا يدل
على ان مقام الذكر مقام عالي شريف في العبودية لانه وقع الابتدا به ومما يدل
على عظمته كما انه تعالى امر بالذكر فقال اذكروني اذكركم ثم قال يا ايها الذين
امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا ثم قال الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى
جنوبهم وثالثها ان قوله ذكرني عبدي يدل على ان ذاته المخصوصة ٥
المعينة صارت مذكورة بقوله بسم الله الرحمن الرحيم وهذا يدل على ان قولنا
اسم علم لذاته المخصوصة اذ لو كان اسما مشتقا لكان اسما مفهوما كليا ولو كان كذلك
لما كانت ذاته المخصوصة المعينة مذكورة بهذا اللفظ وظاهر ان لفظي
الرحمن الرحيم لفظتان كليتان فثبت ان قوله ذكرني عبدي يدل على ان قولنا
الله اسم علم الماهية اذا قال الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني عبدي
فهذا يدل على ان مقام الحمد اعلى من مقام الذكر ويدل عليه ان اول كلام ذكر
في اول

في اول خلق العالم هو الحمد بدليل قول الملائكة قبل خلق العالم ونحن نسبح بحمدك
ونقدس لك واخر كلام يذكر بعد فنا العالم هو الحمد لله ايضا بدليل قوله
تعالى واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين واما قوله اذا قال الرحمن الرحيم
يقول الله عظمني عبدي ولقايل ان يقول انه لما قال بسم الله الرحمن الرحيم
فقد ذكر الرحمن الرحيم وهناك لم يقل الله عظمني عبدي وها هنا لما قال
الرحمن الرحيم قال الله عظمني عبدي فما الفرق وجوابه ان قوله الحمد
لله دل على اقرار العبد بكماله في ذاته ويكون مكملا لغيره ثم قال
بقوله رب العالمين وهذا يدل على ان الاله الكامل في ذاته المكمل لغيره المنزه
عن الشريك والنظير والمثل والضد في غاية الرحمة والفضل والكرم مع عباده
ولا شك ان غاية ما يصل العقل والفهم والوهم اليه من تصور معنى الكمال ثم
الكمال والجلال ليس الا هذا المقام فلهذا السبب قال الله ها هنا عظمني عبدي
واما قوله واذا قال مالك يوم الدين يقول الله مجدني عبدي اي نزهني وقدسني
عما لا ينبغي وتقديره انا نرى في دار الدنيا كون الظالمين مسلطين على المظلومين مبين
وكون الاقويا مستولين على الضعفا ونرى العاقل الزاهد الكامل في اشد البلا
ونرى الكافر الفاسق في اعظم انواع الراحة والغبطة وهذا العمل لا يليق برحمة
ارحم الراحمين واحكم الحاكمين فلو لم يحصل المعاد والبعث والحشر حتى ينتصف
الله فيه للمظلومين من الظالمين لكان هذا الاهمال ظلما من الله على العباد اما
لما حصل يوم الجزا ويوم الدين ارتفع وهم الظلم فلهذا السبب قال تعالى
ليجزي الذين اساوا بما عملوا ويجزي الذين احسنوا بالحسنى وهذا هو المراد
من قوله تعالى مجدني عبدي اي نزهني عن الظلم وعن شبهة الظلم واما قوله
اياك نعبد واياك نستعين قال الله تعالى هذه الاية بيني وبين عبدي نصفين
فهذا هو الاشارة الى مسئلة الجبر والقدر وفيه كلام طويل لا يليق بهذا الموضع
واما قوله واذا قال اهدنا الصراط المستقيم يقول الله هذا لعبدي ولعبدي
ما سال وتقديره انا نرى اهل العلم مختلفين في النفي والاثبات في جميع مسايل الا
لهيات وجميع مسايل المعاد والشبهات غالبة والظلمات مستولية ولم يصل الى
كنه الحق الا القليل من الكثير وقد حصلت هذه الحالة مع استوا الكل في العقول
والافكار والجد الكثير والتامل الشديد فلولا هداية الله واعانته وانه
يزين الحق في ذهن عقل الطالب ويقبح الباطل في عينه كما قال ولكن الله حبب
اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان
والا لامتنع وصول احد الى الحق فقوله اهدنا الصراط المستقيم اشارة الى هذه
الحالة ويدل عليه ان المبطل لا يرضى بالباطل وانما طلب الاعتقاد الحق والدين
المتين والقول الصحيح فلو كان الامر باختياره لوجب ان لا يقع احد في الخطا ولما
راينا الاكثرين غرقوا في بحر الضلالات علمنا ان الوصول الى الحق ليس الا بهداية
الله تعالى ومما يقوي ذلك ان الملايكة والانبيا اطبقوا على ذلك اما الملايكة فقالوا
سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم وقال ادم عليه الصلاة

والسلام وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين وقال ابراهيم لين لم يهدني
ربي لاكونن من القوم الضالين وقال يوسف توفني مسلما والحقني بالصالحين وقال
موسي رب اشرح لي صدري وقال محمد صلي الله عليه وسلم ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ
هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب وقد تركت من فوايد هذا الخبر
اكثر مما ذكرت خوف الاطالة والله تعالي اعلم خ ابو هريرة كذبني ابن ادم ولم يكن
له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بداني
وليس اول الخلق باهون علي من اعادته واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانا
الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد اي هو هين عليه وما
شي عليه بعزيز وقد يجي افعل بمعني الفاعل كقول الفرزدق

ان الذي سمك السما بني لنا ... بيتا دعايمه اعز واطول

اي عزيزة طويلة وقيل اهون عليه اي ايسر ووجهه علي طريق ضرب المثل
اي هو اهون عليه علي ما يقع في قلوبكم فان الذي يقع في عقول الناس ان الاعادة
اهون من الانشا وباقيه مذكور م عياض بن حماد كل مال نحلته عبدا حلال واني
خلقت عبادي حنفا كلهم وانهم اتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم وحرمت
عليهم ما احللت لهم وامرتهم ان يشركوا بي ما لم انزل به سلطانا تقدم شرح
الفاظه اخرجه مسلم في صحيحه من حديث عياض بن حماد بن ابي حمار بن ناجية
ابن عقال بن محمد بن سفيان بن مجاشع بن دارم الدارمي التميمي المجاشعي يعد
في البصريين وكان صديقا لرسول الله صلي الله عليه وسلم قديما روي عن النبي صلي الله عليه وسلم
ثلاثين حديثا اخرج له مسلم في صحيحه هذا الحديث وحده منفردا بالرواية عنه دون
البخاري م ابو هريرة ما انعمت علي عبادي من نعمة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون
الكوكب وبالكوكب تقدم الكلام علي ذلك خ ابو هريرة ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل
حتي احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها
ورجله التي يمشي بها ولين سالني لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه قوله
كنت سمعه سيل بعضهم عن معني هذا الحديث فقال كنت اسرع الي قضا حوايجه من سمعه
في الاستماع وبصره في النظر ويده في البطش ورجله في المشي وقال الخطابي هذه
امثال ضربها والمعني والله تعالي اعلم في الاعمال التي يباشرها بهذه الاعضاء يعني بتيسير
عليه سبيل ما يحبه ويعصمه عن موافقة ما يكرهه من اصغا الي اللهو بسمعه ونظر
الي ما نهي عنه ببصره وبطش ما لا يحل بيده وسعي في الباطل برجله وقد يكون معناه سرعة
اجابة الدعا والالحاح في الطلبة وذلك ان مساعي الانسان انما تكون بهذه الجوارح
الاربع خ ابو هريرة ما لعبدي المومن عندي جزا اذا قبضت صفيه من اهل الدنيا
فاحتسبه الا الجنة صفي الرجل الذي يصافيه الود ويخلصه له فعيل بمعني فاعل
او مفعول خ انس وابو هريرة من اهان لي وروي من عادي وليا فقد بارزني
بالمحاربة وما ترددت في شي انا فاعله ما ترددت في قبض نفس عبدي المومن يكره
الموت واكره مساته ولا بد له منه وما تقرب الي عبدي المومن بمثل الزهد
في الدنيا ولا تعبد لي بمثل ما افترضته عليه قوله ما ترددت وهذا

ايضا

ايضا مثل فان التردد علي الله غير جايز والبدا عليه في الامور غير سايغ وتاويله
ان العبد قد يشرف في ايام عمره علي المهالك مرات ذات عدد من افة تنزل به
او دا يصيبه فيدعو الله فيشفيه منها فهو المراد من التردد الي ان يبلغ الكتاب
اجله وحقيقته عطف الله تعالي علي العبد ولطفه به والله تعالي اعلم وقوله
يكره الموت واكره مساته يريد لما يلقي من عيان الموت وصعوبته وكربه
ليس اني اكره له الموت لان الموت يوديه الي الرحمة جندب بن عبد الله من ذا
الذي يتالي علي ان لا اغفر لفلان اني قد غفرت له واحبطت عملك تقدم شرح ذلك
جميعه ق ابو هريرة ومن اظلم ممن ذهب يخلق خلقا كخلقي فليخلقوا ذرة فليخلقوا
حبة وليخلقوا شعيرة م ابو هريرة يا ابن ادم انفق انفق عليك م ابو هريرة يا ابن ادم
مرضت فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين قال اما علمت ان عبدي
فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني عنده يا ابن ادم استطعمتك
فلم تطعمني وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدي فلانا فلم تطعمه
اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي يا ابن ادم استسقيتك فلم تسقني قال
يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه
اما انك لو سقيته وجدت ذلك عندي تقدم ذلك جميعه م ابو ذر يا عبادي
كلكم ضال الا من هديته فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جايع الا من اطعمته فاستطعموني
اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم
تخطيون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي
انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يا عبادي لو ان
اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا علي اتقي قلب رجل واحد منكم ما زاد
ذلك في ملكي شيا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في
صعيد واحد فسالوني فاعطيت كل انسان مسالته ما نقص ذلك مما عندي الا كما
ينقص المخيط اذا ادخل البحر يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها
فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه تقدم شرح
الفاظ هذا الحديث وما بقي من معانيه ق ابو هريرة يا محمد اني اذا قضيت قضا
لا يرد واني اعطيتك لامتك الا اهلكهم بسنة عامة والا اسلط عليهم عدوا من
سوي انفسهم يستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من اقطارها حتي يكون
بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا السنة الجدب يقال اخذتهم السنة
اذا اجدبوا واقحطوا وهي من الاسما الغالبة نحو الدابة في الفرس والمال في الابل وقد
خصوها بقلب لامها تا في اسنتوا اذا اجدبوا وقوله يستبيح بيضتهم اي
مجتمعهم وموضع سلطانهم ومستقر دعوتهم وبيضة الدار وسطها
اراد عدوا يستاصلهم كلهم ويهلكهم قيل اراد اذا اهلك وسط البيضة
كان هلاك كل ما فيها من طعم او فرخ واذا لم يهلك اصل البيضة ربما سلم بعض
فراخها وقيل اراد بالبيضة الخوذة فكانه شبه مكان اجتماعهم والتيامهم ببيضة
الحديد والله تعالي اعلم

الباب الثاني عشر في جوامع

الاحد ... ق عائشة اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافي
شفاء لا يغادر سقما كان اذا اشتكى انسان مسحه بيمينه ثم قال ... تقدم ...
انس الحمد لله الذي انقذه من النار قاله عند اسلام غلام يهودي عند موته وكان
يخدمه ... يريد ان يتخلص من النار وفي الحديث بركة الرسول صلى الله عليه
وسلم بالاسلام وقوله كلمة الاخلاص عند الموت خ ابو امامة الحمد لله كثيرا
طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا كان يقوله اذا رفع
مائدته تقدم غير مرة م ابن عمر الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي
سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون اللهم انا نسألك في سفرنا
هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا
بعده اللهم انت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل اللهم اني ...
اعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنظر وسوء المنقلب في المال والاهل ورواه
عبد الله بن سرجس ايضا وزاد والحور بعد الكور ودعوة المظلوم قوله
وما كنا له مقرنين اي مطيقين وقيل ضابطين قادرين على الاستعلاء عليه ووعثاء
السفر شدته ومشقته واصله من الوعث وهو الرمل الدقيق الذي يغوص فيه
الرجل فيه ويشتد المشي عليه ثم جعل ذلك لما يشق ... وكآبة تغير النفس
والانكسار في الحزن والهم يقال رجل كئيب اي حزين ويقال كآبة وكآبة
بتخفيف الهمزة واسكان الالف مثل رأفة ورآفة والمنقلب المرجع والحور بعد
الكون الرجوع عن الاستقامة والحالة الجميلة بعد ان كان عليها وفي رواية
الرجوع من الاستقامة والحالة الجميلة بعد ان كان عليها وفي رواية بعد الكور
بالراء وقيل معناه انه يعود الى النقصان بعد الزيادة وقيل من الرجوع عن الجماعة
بعد ان كان فيها يقال كان في الكور اي في الجماعة شبه اجتماع الجماعة باجتماع
العمامة اذا لفت يقال كار عمامته اذا لفها ق واذا رجع قالهن وزاد فيهن آيبون
تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده
وهزم الاحزاب وحده يقال جاؤوا من كل اوب اي من كل جانب ومستقر واصل
الاوب من الرجوع الى الله بالتوبة وقيل هو المطيع وقيل المسبح ق انس اللهم
آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار تقدم ذلك م ابو
هريرة اللهم آت نفسي تقواها وزكها انت خير من زكاها انت وليها ومولاها
اصل ... اي ان ... اي ما يصونها وذلك ان تكون
آتيا بالعبادات مجتنبا عن المحظورات ... احتناب
الصغائر ... فقال بعضهم تدخل كما تدخل الصغائر في الوعيد وقال آخرون
لا تدخل ولا نزاع في وجوب التوبة عن الكل قال ابراهيم بن ادهم التقوى
ان لا يجد الخلق في لسانك عيبا ولا الملائكة في افعالك عيبا ولا ملك العرش
في سرك عيبا ويقال المتقي من سلك طريق المصطفى ونبذ الدنيا وراء القفا
وكلف نفسه الاخلاص والوفا واجتنب الحرام والجفا وقوله و ...
اي طهرها واجعل اتباعهم منهم ... يعني الانصار ق انس اللهم اصلح ...

صفي

... نعما رووا ... الاكبر

سعوا ما جعلت بمكة من البركة ق ابو هريرة اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا
فيه اشارة الى القناعة والرضا بالقليل من متاع الحيوة الدنيا خ ابن عباس اللهم
اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا وعن يميني نورا وعن
شمالي نورا وامامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا واجعل لي نورا
اراد بذلك ضياء الحق وبيانه كانه قال اللهم استعمل هذه الاعضاء مني
في الحق واجعل تصرفي وتقلبي فيها على سبيل الصواب والخير خ عائشة اللهم
ارحم عباد بن بشر قاله حين تهجد في بيت عائشة فسمع صوته يصلي في المسجد
هو ابو بشر عباد بن بشر وقيس بن ... عبد الاشهل الانصاري اسلم بالمدينة
قديما على يد مصعب بن عمير قبل اسلام سعد بن معاذ شهد بدرا واحدا
والمشاهد كلها وكان ممن قتل كعب بن الاشرف اليهودي وكان من فضلاء الصحابة
قتل يوم اليمامة وله خمس واربعون سنة والتهجد من اسماء الاضداد يقال
تهجد اذا سهر واذا نام ق البراء بن عازب اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي
اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا
منجى منك الا اليك آمنت بكتابك الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت م سعد
ابن ابي وقاص اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا م ابو هريرة
اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة امري واصلح لي دنياي التي فيها معاشي
واصلح لي آخرتي التي فيها معادي واجعل الحياة زيادة لي في
كل خير واجعل الموت راحة لي من كل شر م المقداد اللهم اطعم من
اطعمني واسق من سقاني تقدم ذلك ق ابن مسعود اللهم اعني عليهم بسبع
كسبع يوسف تقدم شرحه م علي وعائشة اللهم اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك
من عقوبتك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وفي
رواية بدأ بالمعافاة ثم بالرضى انما ابتدأ بالمعافاة من العقوبة لانها من صفات
الافعال كالاماتة والاحياء والرضى والسخط من صفات الذات وصفات
الافعال ادنى رتبة من صفات الذات فبدأ بالادنى مترقيا الى الاعلى ثم
لما ازداد قربا استحى معه من الاستعاذة على بساط القرب فالتجأ الى الثناء
فقال لا احصي ثناء عليك ثم علم ان ذلك قصور فقال انت كما اثنيت على نفسك
واما على الرواية الاولى فانما قدم الاستعاذة بالرضى عن السخط لان المعافاة
من العقوبة تحصل بحصول الرضى وانما ذكرها لان دلالة الاولى عليها
دلالة تضمين فاراد ان يدل عليها دلالة مطابقة فكنى اولا عنها ثم صرح
بها ثانيا ولان الراضي قد يعاقب للمصلحة ولاستيفاء حق الغير م ابن
عباس اللهم اعوذ بعزتك لا اله الا انت ان تضلني انت الحي الذي لا يموت
والجن والانس يموتون خ انس اللهم اغثنا اللهم اغثنا قاله في الاستسقاء ... من الاغاثة
فقال فيه غاثه يغيثه وهو قليل وانما هو من الغيث المطر م ام سلمة اللهم اغفر
لابي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين واغفر لنا وله
يا رب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه م عائشة اللهم اغفر لاهل بقيع الغرقد

ف ابو موسى اللهم اغفر لعبيد ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك
او من الناس قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول الله استغفر فقال اللهم اغفر
لعبد الله ابن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا كريما وعبيد ابو عامر
هو عبيد ابن وهب وقيل عبيد ابن سليم ابن حصان بن حرب الاشعري عم ابي
موسى الاشعري كان من كبار الصحابة قتل يوم حنين اميرا على اوطاس فلما
اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله رفع يديه يدعو له ان يجعله الله
فوق كثير من خلقه ف زيد ابن ارقم اللهم اغفر للانصار ولابنا الانصار
ف ابو هريرة اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم
اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قالوا اللهم اغفر للمحلقين قالوا
يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين انما قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم المحلقين في الدعا لان التقصير جايز لما دعاهم الى طاعته حين امرهم
لا اهدى بالاحلال والمقصرين وجدوا في انفسهم من ذلك شيا واحبوا
ان يوذن لهم في المقام على احرامهم فلما امروا ابدوا من الاحلال كان
التقصير في انفسهم احق من الحلق فمالوا الى التقصير وكان الاولى بهم
طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرهم عن الدعا لتاخرهم عن الطاعة
واركان الحج خمسة عند الشافعي الاحرام والوقوف بعرفة والطواف والترتيب
والسعي بين الصفا والمروة وحلق الراس او التقصير م عوف بن مالك الاشجعي
اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع مدخله واغسله
بالما والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله
دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه وادخله الجنة
واعذه من النار قاله حين صلى على جنازة ف ابو موسى اللهم اغفر لي خطيئتي
وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني م اللهم اغفر لي هزلي وجدي
وخطاياي وعمدي وكل ذلك عندي م ابو هريرة اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه
وجله اوله واخره وعلانيته وسره دقه صغيره وجله كبيره ف عايشة اللهم
اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى دعا به عند وفاته صلى الله عليه وسلم الرفيق
جماعة الانبيا الذين يسكنون اعلا عليين وهو اسم جا على فعيل ومعناه الجماعة
كالصديق والخليط يقع على الواحد والجمع ومنه قوله تعالى وحسن اولئك رفيقا
والرفيق المرافق في الطريق وقيل معنى الحقني بالرفيق الاعلى اي بالله تعالى
يقال الله رفيق بعباده من الرفق والرافة فهو فعيل بمعنى فاعل ف ام سليم
بنت ملحان اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعى به لانس بن مالك
تقدم ذكره ف عايشة اللهم الرفيق الاعلى م عايشة اللهم انت السلام ومنك
السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام م علي اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي
وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب
الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها
لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس
اليك

اليك انا بك واليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله بعد قوله وجهت
وجهي واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي
وعصبي واذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملا السموات وملا الارض وما بينهما وملا
ما شيت من شي بعد واذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجد وجهي
للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون
من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت
وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت تقدم
ذكر هذه الالفاظ باسرها م ابن عمر اللهم انت خلقت نفسي وانت تتوفاها لك مماتها م
ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها اللهم اسالك العافية امر به
رجلا ان يقوله اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة اللهم انج الوليد ابن الوليد وسلمة بن ق
هشام وعياش بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشدد وطاتك على مضر
اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف قوله اشدد وطاتك على مضر
فالوطاة البأس في العقوبة اي خذهم اخذا شديدا اتيانا وطيا العدو وطاة
شديدة م عمر اللهم انجز لي ما وعدتني اللهم ايت ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة م
من اهل الاسلام لا تعبد في الارض ح ابن عباس اللهم انشدك عهدك ووعدك اللهم ح
ان تشا لا تعبد بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم ان تشا لا تعبد
في الارض قاله يوم احد م عايشة اللهم انما انا بشر فاي المسلمين لعنته او سببته فاجعل م
له زكوة واجرا م انس اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس م
الي يعني الانصار جميع هذه الاحاديث تقدم شرحها والكلام عليها خ ابن عمر اللهم اني
ابرا اليك مما صنع خالد بن الوليد من بني جذيمة تقدم ذكره ذلك ف ابو
هريرة اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه يعني الحسن ابن علي رضي الله عنهما م
عايشة اللهم اني اسالك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها
وشر ما فيها وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح م ابن مسعود اللهم اني اسالك م
الهدى والتقى والعفاف والغنى ح سعد بن ابي وقاص اللهم اني اعوذ بك من البخل خ
واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ
بك من عذاب القبر ف انس اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث يقوله اذا دخل ف
الخلا تقدم شرحه ف ابو سعيد وانس اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل ق
والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال قال المصنف رايت بخط ابو عمر اللغوي انما هو وطلع
الدين اي عمره كما يظلع الجمل اي يعمر فكانه من الثقل وغلبة الرجال اكثر الناس على ان
لا فرق بين الهم والحزن وهما استعارتان الا ان الحزن يكون على امر قد وقع والهم فيما
يتوقع ولم يكن وقع بعد وقوله وضلع الدين اي ثقله حتى يميل صاحبه عن
الاستوا لثقله والضلع الاعوجاج وروي عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لرجل عليه دين قل اذا اصبحت واذا امسيت وذكر له هذا الدعا قال
فتعلت فاذهب الله غمي وقضى عني ديني م ابن عمر اللهم اني اعوذ بك من زوال م
نعمتك وفجاة نقمتك وجميع سخطك م عايشة اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت م

ومن شر ما لم اعمل ف عائشة اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة
المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات اللهم اني اعوذ بك من المأثم
والمغرم المأثم الامر الذي ياثم به الانسان او هو الاثم نفسه والمغرم مصدر
وضع موضع الاسم ويريد به مغرم الذنوب والمعاصي وقيل المغرم الدين ويريد
به ما استدين فيما يكرهه الله او فيما يجوز ثم عجز عن ادايه فاما دين احتاج
اليه وهو قادر على ادايه فلا يستعاذ منه م انس اللهم اني اعوذ بك من علم
لا ينفع وقلب لا يخشع ودعا لا يسمع ونفس لا تشبع م عائشة اللهم اني اعوذ بك
من فتنة النار وعذاب القبر وفتنة القبر وعذاب النار ومن شر فتنة الغنى ومن
شر فتنة الفقر ومن شر فتنة المسيح الدجال ف ابو بكر اللهم اني ظلمت نفسي ظلما
كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور
الرحيم م البراء بن عازب اللهم اني اول من احيى امرك اذ اماتوه قاله حين مر عليه
يهودي محمم مجلود ثم امر به فرجم قوله محمم اي مسود الوجه من الحممة
الفحمة وجمعها حمم وقوله اني اول من احيى امرك اذ اماتوه يريد ما روي
عن ابن عمر ان اليهود جاوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا
منهم وامراة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة
في شان الرجم قالوا نفضحهم ويجلدون فقال عبد الله بن سلام ان فيها
لاية الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احدهم يده على اية الرجم فقالوا
صدق يا محمد فيها اية الرجم فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهما فرجما [illegible]
صنع باليهودي الذي فضحه اليهود وجلدوه امر به فرجم حيث كان محصنا والله
تعالى اعلم ابو هريرة اللهم اهده ابو هريرة اللهم حبب عبيدك هذا
وامه الى عبادك المومنين وحبب اليهما المومنين ف ابو هريرة اللهم اهد
دوسا وات بهم قبيلة ابي هريرة م علي اللهم اهدني وسددني
وفي رواية اللهم اني اسالك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك
الطريق وبالسداد سداد السهم اراد سداد السهم اصابته المقصد
به والهدى عبارة عن الدلالة قال الزمخشري الهدى هو الدلالة الموصلة
الى البغية وقال اخرون الهدى هو الاهتدا او العلم والذي يدل على صحة
القول الاول وفساد القول الثاني والثالث انه لو كان لكون الدلالة موصلة
الى البغية مدخل في مسمى الهدى لامتنع حصول الهدى عند عدم الاهتدا
لان كون الدلالة موصلة الى الاهتدا حال عدم الاهتدا لبث الهدى مع عدم
الاهتدا واحتج صاحب الكشاف بامور ثلاثة اولها وقوع الضلالة في مقابلة
الهدى قال تعالى اوليك الذين اشتروا الضلالة بالهدى وقال لعلى هدى
او في ضلال مبين وثانيها يقال مهتدى في موضع المدح كمهتدى ولم يكن
من شرط الهدى كون الدلالة موصلة الى البغية لم يكن الوصف بكونه مهتديا
مدحا لاحتمال انه هدى فلم يهتد وثالثها ان اهتدى مطاوع هدى يقال
هديته فاهتدى كما يقال كسرته فانكسر وقطعته فانقطع وكما ان الانكسار
والانقطاع

والانقطاع لازمان للكسر والقطع وجب ان يكون الاهتدا لازما بالضرورة
فقابل الهدى هو الاضلال فجعل الهدى في مقابلة الضلال ممتنع وعن
الثاني ان المنتفع بالهدى يسمى مهديا لان الوسيلة اذا لم تفض الى المقصود
كانت نازلة منزلة المعدوم وعن الاخير ان مطاوع الامر يقال امرته فائتمر
وما لزم من شرط كونه امرا حصول الايتمار فكذا هذا لا يلزم من كونه هدى ان
يكون مفضيا الى الاهتدا وعلى انه معارض بقوله هديناهم فلم يهتدوا ومما يدل على فساد
قول من قال ان الهدى هو العلم خاصة ان الله تعالى وصف القران بانه هدى ولا شك
انه في نفسه بعلم فدل على ان الهدى هو الدلالة لا الاهتدا والله تعالى اعلم م سعد ابن
ابي وقاص اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم من اراده بسوء اذابه الله كما يذوب الملح
في الماء م ابو هريرة اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا
وبارك لنا في مدنا اللهم ان ابراهيم عليه السلام عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك
ونبيك وانه دعاك لمكة واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه
كان يقوله اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر
خ ابن عمر اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا م عبد الله بن بسر اللهم
بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه بسر اخرجه مسلم
في صحيحه من حديث ابي صفوان عبد الله بن بسر السكوني المازني من مازن
بن منصور له ولابيه صحبة ولامه واخته الصماء صحبة وقيل يكنى ابا بسر
نزل الشام ومات بحمص فجاة وهو يتوضا سنة ثمان وثمانين وهو اخر
من مات من الصحابة بالشام وقيل اخر من مات منهم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
اخرج له في الصحيحين حديثان احدهما البخاري والاخر هذا الذي رويناه
قال عبد الله نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي قال فقربنا اليه طعاما ووطبة
فاكل منها ثم اتي بتمر فكان ياكله ويلقي النوى بين اصبعيه ثم اتي بشراب
فشربه ثم ناوله الذي عن يمينه قال فقال ابي واخذ بلجام دابته ادع لنا فقال ثم
ذكر الحديث خ البراء بن عازب اللهم باسمك احيى وباسمك اموت كان يقوله اذا
اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعدما اماتنا واليه النشور
خ البراء بن عازب اللهم باسمك احيا وباسمك اموت كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا
استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعدما اماتنا واليه النشور ف ابو هريرة
اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من الخطايا
كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد ف جرير
اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا به له حين شكى اليه انه لا يثبت على
الخيل ف عائشة اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد اللهم وصححها
وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة قد مر في كتابنا هذا
ذكر الجحفة في غير موضع ف انس اللهم حوالينا ولا علينا قد مر في الاستسقا
ذلك مذكور م ابو هريرة اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم
ربنا ورب كل شي فالق الحب والنوى ومنزل التوراة والانجيل والفرقان اعوذ بك

بك من شر كل شي انت اخذ بناصيته اللهم انت الاول فليس قبلك شي وانت الاخر
فليس بعدك شي وانت الظاهر فليس فوقك شي وانت الباطن فليس دونك شي اقض
عنا الدين واغننا من الفقر م عائشة اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل فاطر
السموات والارض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون
اهدني لما اختلفت فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشا الي صراط مستقيم
ف ابن عباس اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن ولك
الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض
ومن فيهن ولك الحمد انت الحق ووعدك الحق ولقاوك الحق وقولك حق والجنة
حق والنار حق والنبيون حق ومحمد صلى الله عليه وسلم حق والساعة حق اللهم لك
اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت ه
فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وبعدي بعد ذلك
وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت الموخر لا اله الا انت ولا اله غيرك كان
يقوله اذا قام من الليل يتهجد م ابو سعيد اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات
والارض وملء ما شيت من شي بعد اهل الثنا والمجد حق ما قال العبد كلنا لك ه
عبد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد اي
لا ينفع ذا الغني منك غناوه وانما ينفعه العمل بطاعتك م ابو برزة الاسلمي
اللهم صب الخير عليهما صبا ولا تجعل عيشهما كدا دعا به لجليبيب وامراته ق عبد الله
ابن ابي اوفى اللهم صل علي ال ابي اوفى ف انس اللهم علي الاكام والظراب
وبطون الاودية ومنابت الشجر دعي به حين استسقي فقيل له هلكت الاموال
وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا قوله الاكام بالكسر جمع اكمة وهي الرابية
ويجمع الاكام علي اكم والاكم علي اكام والظراب الجبال الصغار واحدها ظرب
بوزن كتف وقد يجمع علي الظرب ف ابن مسعود اللهم عليك بقريش
قاله ثلاث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل ابن هشام وعتبة بن ربيعة
وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط ه
وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود فوالذي بعث محمدا بالحق لقد رايت
الذين سمي صرعي ثم سحبوا الي القليب قليب بدر قال الصغاني مولف هذا
الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد تقدم ذكر ذلك ف ابن عباس اللهم فقهه في
الدين زاد ابو مسعود وعلمه التاويل دعا به لما وضع له وضوءه اي فهمه
والفقه في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بالكسر يفقه فقها اذا علم وفهم وفقه
بالضم يفقه اذا صار فقيها عالما وقد جعله العرف خاصا بعلم الشرع وتخصيصا
بعلم الفروع والله اعلم وقوله وعلمه التاويل من ال الشي يوول الي كذا اي رجع
وصار اليه والمراد بالتاويل نقل ظاهر اللفظ عن وضعه الاصلي الي ما يحتاج الي
دليل لولاه ما ترك ظاهر اللفظ ف انس اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للانصار
والمهاجرة م عبد الله بن عمرو اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا علي طاعتك ف عبد الله
ابن ابي اوفى اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم دعا به
علي

علي الاحزاب م عائشة اللهم من ولي من امر امتي شيا فشق عليهم فاشقق عليه
ومن ولي من امر امتي شيا فرفق بهم فارفق به م جابر اللهم وليديه فاغفر
يعني رجلا من دوس هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي الي المدينة فاجتووا ها
فاخذ مشاقص فقطع بها براجمه فمات والطفيل هذا هو الطفيل بن عمرو
ابن طريف ابن العاص بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم بن دوس الدوسي
اسلم وصدق النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ثم رجع بلاد قومه فلم يزل بها
حتي هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ثم قدم عليه وهو بخيبر بمن معه من قومه
فلم يزل بها مقيما عنده حتي قبض النبي صلى الله عليه وسلم وقتل باليمامة شهيدا
وقيل قتل عام اليرموك في زمن عمر رضي الله عنه والمشاقص جمع مشقص
وهو سهم النصل اذا كان طويلا غير عريض فاذا كان عريضا فهو المعبلة
م سعد بن ابي وقاص اللهم هولا اهل بيتي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين
رضي الله عنهم م عائشة اللهم هالة يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة ه
قاله لما استاذنت عليه فعرف النبي صلى الله عليه وسلم استيذان خديجة
م ابن مسعود امسينا وامسي الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا
شريك له له الملك وله الحمد وهو علي كل شي قدير اللهم اني اسالك خير هذه
الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني
اعوذ بك من الكسل وسو الكبر اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسو النار وعذاب في
النار كان يقوله اذا امسي واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله
م عائشة بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح ه
ف عائشة بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا ليشفي به سقيمنا باذن ربنا
كان اذا اشتكي الانسان الشي منه او كانت به قرحة او جرح قال باصبعه
الارض ثم رفعها ف ابن عباس لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب
العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم كان يقوله
عند الكرب ف المغيرة بن شعبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو علي كل شي قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد
كان يقوله دبر كل صلاة قوله دبر كل صلاة اي عند انقضائها ق جابر لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو علي كل شي قدير لا اله الا الله وحده
انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله علي الصفا م عبد الله ابن
الزبير ابن العوام لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو علي
كل شي قدير لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة
وله الفضل وله الثنا الحسن الجميل لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون ول
كان يهلل بهن في دبر كل صلاة اخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابي خبيب
عبد الله ابن الزبير ابن العوام الاسدي وتمام النسب تقدم وذكر امه كناه
النبي صلى الله عليه وسلم بكنية جده لامه وسماه باسمه وهو اول مولود ولد
في الاسلام للمهاجرين بالمدينة في اول سنة من الهجرة ولكونه امه اسما ابقيا

واتت به الي النبي صلي الله عليه وسلم فوضعته في حجره فدعي بتمرة فمضغها ثم تفل في
فيه وحنكه فكان اول شي دخل جوفه ريق رسول الله صلي الله عليه وسلم ثم دعا له
وبرك عليه وكان اطلس لا شعر له في وجهه ولا في لحيته كان كثير الصلاة والصيام
شهما شديد الباس قتله الحجاج بمكة وصلبه يوم الثلاثا السبع عشرة خلت من جمادي
الاخرة سنة اثنين وسبعين وكان بويع له بالخلافة سنة اربع وستين واجتمع علي
طاعته اهل الحجاز واليمن والعراق وخراسان وغير ذلك ما عدا الشام او بعضه وحج بالناس
ثماني حجج روي عن النبي صلي الله عليه وسلم ثلاثة وثلاثين حديثا اخرج له في الصحيحين لسبعة احاديث
احد عشر متفق عليه وانفرد البخاري بستة ومسلم بحديثين والله تعالي اعلم ق ابن عمر لبيك اللهم
لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك كان يلبي بهذه التلبية
في حجه وعمرته قوله لبيك اللهم لبيك فيه اربعة اقوال احدها اجابتي لك يا رب واقامتي معك
ماخوذ من لب بالمكان والب به اذا اقام ومعني التثنية فيه اجابة واقامة بعد اقامة
كما يقال حنانيك اي رحمة بعد رحمة والثاني معناه اتجاهي اليك وقصدي من قولهم
داري تلب دار اي مواجهها والتثنية للتاكيد والثالث محبتي لك من قول العرب
امراة لبة اذا كانت محبة لولدها والرابع اخلاصي لك من لب الطعام ولبابه ثم قلبوا
اليا الثانية يا طلبا للخفة كما قالوا تظنيت واصلها تظننت قال العجاج
تقضي البازي اذا البازي كسر واصله التقضض وقوله ان الحمد بكسر الالف ويجوز
بالفتح والكسر قال ابو العباس بن يحيي من كسر فقد عم ومن فتح فقد خص معناه انك
اذا كسرت ان وقع الابتدا بالحمد والنعمة عم التلبية وغيرها واذا فتحت رجع الحمد
والنعمة الي التلبية الي لبيك بان الحمد والنعمة لك في لبيك لك ويحتمل ان المختار الفتح
لان الوقوف ليس يحسن علي لبيك ولا ورودها الي ما قبلها فصار لبيك مبتدا بها واتفقوا
علي ان معناه لبيك بان الحمد والنعمة لك فيما قد تقدم له من هذه التلبية واختلف اهل
العلم في وجوب التلبية فذهب قوم الي انها واجبة وبه قال ابو حنيفة وقال من تركها
فعليه دم وذهب اخرون الي انها سنة لا شي علي تاركها وهو قول الشافعي وقال
الشافعي واحب ان تقتصر علي تلبية رسول الله صلي الله عليه وسلم وان زاد زايد شيا
من تعظيم الله فلا باس وقال الشافعي اذا فرغ من التلبية صلي علي النبي صلي الله عليه وسلم
وسال الله تعالي رضاه والجنة واستعاذ برحمته من النار م انس لبيك عمرة وحجا
تقدم الكلام علي هذا الحديث فيما مر والله تعالي اعلم هذا ما يسره الله تعالي
في شرح الفاظ هذا الكتاب وسهله وجري به قلم القدر وانا استغفر الله من
سهو وخلل فيه ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلي الله علي
سيدنا محمد واله وصحبه وسلم